819
ح٠ف

حاشية على المطول للتفتازاني، تأليف الفناري، حسن جلبي بن محمد ـ ٨٨٦هـ. كتبت في القرن الحادي عشر الهجري تقديرا.

٢٨٧ق ٢٣ س ٥ر٢٠×٥ر١٤سم

٦٦٧٠ نسخة جيدة، بآخرها نقص، خطها تعليق حسن، طبع عدة طبعات آخرها سنة ١٣٠٩هـ.

الظاهرية (علوم اللغة): ٢٥٢ معجم المطبوعات ١: ٧٥٨

١ـ البلاغة العربية أـ المؤلف بـ تاريخ النسخ جـ ـ حاشية حسن جلبي على المطول دـ حاشية على المطول.

١٢٤٦
١

١٦/ ٨/ ١٤٠٢هـ





حسن چلبي
على تلخيص المفتاح

تشرف بتملكه احوج عباد الله العلي مراد بن خان محمد عفي عنهما
... الكتاب والسلام على كاتبه الذي كتبه وعلى من يطالع
في هذا الكتاب ويقرأ فاتحة الكتاب مع سورة الاخلاص اللهم ارزقني الموت على حب
آل محمد صلعم بفضلك والله عليم حكيم آمين



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآله اجمعين الحمد لله الذي ابدع المعاني ووفق
في البيان الاقرب الى الفهم المراد بالالهام في هذا المقام معنا لغوي وهو الاعلام
مطلقا لاحتياج ارادة معناه العرفي اعني القاء الخير في قلب الغير بلا استفاضة فكر
منه الى تكلف وبحقايق المعاني مسائل الفن الاول تحمل الحقيقة على المعنى اللغوي
الذي نذكره واما حملها على ما به الشيء هو هو بناء على ما تقرر من ان حقيقة كل علم مسائله
وعد الموضوع وساير المبادي جزءا منه مسامحة فجمع الحقايق لا باعتبار الازمان وتعدد
الحقيقة بالنظر اليه فان بعضا من المسائل اذا لم يستنبط بعد فالظاهر ان العالم بجميع ما سواه
عالم بالمعاني بعبارة جميع المسائل واذا استنبط فالعالم به وبما سواه هو العالم بالمعاني
او على تعدد حقيقة باعتبار المحال فتسق ظ وبدقايق البيان مسائل الفن الثاني من دق
الشيء اذا صار دقيقا اي غامضا واصله الدقة ضد الغلظ وفي الكلام اشارة الى
ان العلم هو المعاني والبيان لا علم المعاني ولا علم البيان الا ان يحمل على حذف ما هو
المضاف في الاصل كما يقال رمضان مع ان العلم هو شهر رمضان ثم وجه تخصيص الدقايق
بالبيان ما سيأتي في مفتتح الفن الاول من ان في البيان زيادة اعتبار ليست
في المعاني وانه منه بمنزلة المركب من المفرد فكان احرى باسم الدقة منه ان قلت لم
يذكر البديع على نحو ذكره الفنين الاخرين اجيب بانه اشارة الى عدم الاعتداد
بشانه لكونه خارجا عن افادة البلاغة على انه يحتج ان بعضهم سمى البيان والبديع
علم البيان فيجوز ان يكون دقايق البيان اشارة اليهما معا وايثار الدقايق
بالنسبة الى البديع اما لحسب التغليب او لان وجوه تحسين الكلام المذكورة فيه
انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فكان فيه ايضا زيادة اعتبار
ليست في المعاني ويحتمل ان يراد بحقايق المعاني الامور الثابتة وهو المعنى الذي
هي الصور الذهنية مطلقا من حيث الشيء او حقيقته وبالبيان ما به يظهر
تلك الصور اعني المنطق المعرب عما في الضمير فان البيان في الاصل مصدر بان
الشيء اي ظهر ولهذا افرده مع ان الاضافة الدقايق اليه بيانية ثم جعل بهما

مايه يتبين كاللفظ لما يتلفظ فعلى هذا يكون الالهام حقايق المعاني اشارة الى السنا
ضة من الله تعالى والالهام وحقايق البيان الى اضافة للطالبين فيناسب مفتح ا
المتاولين اشد المناسبة ثم وجه التخصيص حينئذ الاشعار بان جعل الدقة للا
لفاظ المختلفة بوضوح الدلالة وخفائها من حيث دلالتها على معانيها اظهر
من جعلها صفة للصور الذهنية من حيث هي هي وان جاز هو ايضا وذلك
واضح وخصصنا ببدائع الايادي وروائع الاحسان الاصل في لفظة وما يتصرف
منه ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة فيقال خص المال
بزيد اي المال له دون غيره لكن الشايع في الاستعمال ادخالها على المقصور اعني
الخاصة وهو المراد ههنا كما في قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وهذا اما بناء على
تضمين معنى التمييز والافراد او على جعل التخصيص مجازا عن التمييز مشهورا في
العرف والبدائع جمع بديعة بمعنى غريبة والايادي جمع ايدي جمع يد وهي الجار
حة المخصوصة تستعمل في النعمة مجازا من قبيل اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة او
الفاعلية والصورية على المعلول ظ وقيل مشترك بينهما وما قيل ان اليد بمعنى الجار
حة تجمع على الايدي وبمعنى النعمة على الايادي يرد عليه ان اصل يد يدي وما كان
على وزن فعل تجمع على افعل ثم الشايع استعمال الايادي في النعم والايدي في ا
الاعضاء وبه قطع ابو عمرو العلاء وقال الاخفش قد يراد العكس في شرح الشريف
للمفتاح ان الايادي حقيقة عرفية في النعم وان كان في الاصل مجازا فيها
والروايع اما جمع رايعة من الروع بمعنى الاعجاب يقال راعني الشيء
اي اعجبني او من الريع وهو النماء والزيادة فكانه مبني على تأويل يحل
بالعطية لما سيذكر من ان الاضافة بيانية وما جمع رايع اجراء له مجرى
الاسماء على انه قد ذكر الاحباء ان فاعلا صفة اذا كان لغير ذوي العقول
يجمع على فواعل والاضافة في الموضعين بمعنى من كما في جرد قطيفة وخاتم فضة

وافراد الاحسان رعاية للسجع مع وقوع المصدر على القليل والكثير اتقن بحكمته
نظام العالم على وفق ما اقتضته الحاكم الايقان الاحكام والحكمة علم الاشياء على ما
هي عليه في نفس الامر والعمل على وفق الصواب والباء للسببية والنظام في الاصل
ما ينظم به اللؤلؤ والمراد ههنا ما ينتظم به امور العالم والوفق من الموافقة
يقال حلوبة وفق عياله اي لها لبن قدر كفايتهم لا فضل فيه والحال هو الامر
والشان هو الحاضر من الزمان واللام فيه يغني غناء الاضافة او عوض
عن المضاف اليه على اختلاف الرأيين ثم هذه الجملة اعني اتقن بحكمته اما
استيناف جوابا عن سوال ناشئ من الكلام السابق كانه قيل لم الهمنا حقايق
المعاني وتوجيه الجواب انه اتقن نظام العالم بحكمته وذلك الاتقان يقتضي الالهام
حقايق المعاني وحقايق البيان على ان الالهام جلي او بدل من الهمنا بدل الاشتمال على ما
جوزه بعض النحاة ولا يلزم كون الجملة الاولى في حكم السقوط كما سيأتي ان شاء الله تعالى
فترك العطف على الاول لكونها كالمتصلة بما قبلها ففصلت فصل الجواب عن
السوال وعلى الثاني لكمال الاتصال بينهما فكانه لا احتياج الى الحاقها لما
لاقتضائه المغايرة المفتقرة الى الرابط لكن يجري هذا الوجه ما ذكر
في اواخر احوال المتعلقات بالفعل من ان الاصل عند اجتماع التوابع
تقديم البدل على العطف لكن لا يشعر بالتبعية المخلة بالمقصود اعني كون كل
من الامرين محمودا عليه بالاستقلال اورده براعة فتح الاستهلال في طرق
الانعام والافضال الايراد الاحضار يقال اورده فورد اي احضره فحضر
وفي القاموس الورود الاشراف على الماء سواء دخله او لم يدخل والرأ
فة الرحمة كذا في المجمل والصحاح الرافة اشد الرحمة واجتماع الرؤف
الرحيم في مواضع كثيرة من القران المجيد مع تقدم الاول على الثاني بحسب ما
فالالف لفظ الغراء مانقله الامام الرازي عن القفال من ان الرأ
فة مبالغة في رحمة مخصوصة وفي دفع المكروه وازالة الضرر فذكر الرحمة

بعدها

بعدها ليكون اعم واشمل والفرق جمع فرقة وهي الجماعة الانام اسم جمع بمعنى الاناس
والافضال الاحسان واضافة الطرق الى الانعام من قبيل اضافة المشبه به الى
المشبه كما في لجين الماء او لامية تشبيها له بالفضاء المشتمل على الطرق والصلوة
على نبيه محمد النبي فعيل بمعنى فاعل من النبأ وهو الاخبار يقال نبأ ونبأ اي اخبر وجمعه
نبئاء كعلماء كما في قوله يا خاتم النبآء انك مرسل وجمع انبياء على انبياء وتصغيره
نبيئ على وزن نبيع ذكره الجوهري وبني في ايضا نص عليه سيبويه واقتضاه
القاعدة او بمعنى مفعول من النبوة وهي ما ارتفع من الارض كذا في الصحاح وفيه
يقال نبى فلان اذا ارتفع وعلا وقيل النبي هو الطريق ثم قوله محمد عطف بيان للنبي
لا صفة له لتصريحهم بالعلم ينعت ولا ينعت به وما ذكره صاحب الكشاف في سورة
الملائكة في قوله ذلكم الله ربكم من انه يجوز في حكم الاعراب ايقاع اسم الله تعالى صفة
لاسم الاشارة او عطف بيان وربكم خبر اسلك طريق الاجمال ثم التوضيح ولم
يقدم اسم الذات كما في الحمدلة رمزا الى الاستحقاق الذاتية مخصوص به تعالى انما يصح
بناء على تأويله بالمعرف باللام كالمستحق للعبادة والا فتجويز نعت اسم الاشارة
بما ليس معرفة باللام وما ليس بموصول مما اجمع النحاة بطلانه وقد صرح هو ايضا با
متناع كل من الامرين في مفصل وايضا نص في اوائل الكشاف بان هذا الاسم
لا يوصف به واستدل بذلك على علمية ثم البدلية وان جوزوها في قوله تعالى ذكر رحمة
عبده زكريا لكن الاظهر ان المقصود الاصلي ايضاح الصفة السابقة وتقرر النبيه
تبع والبدلية يستدعي العكس خبر من نبع صفة لمحمد لا للنبي والا تقدم على عطف البيان
كما هو القانون والينبوع بالعين المهملة الخروج يقال نبع الماء ينبع بالحركات الثلث
في عين المضارع نبوعا اي خرج والينبوع عين الماء والقصقصي الاصل وكذا
الضوء ضوء والبوء بوء وعن بعضهم ضيفضي على وزن قنديل والكرم ايثار الغير
بالخير والسماحة الجود والينبوع البحبحة الظهور والدوحة الشجر العظيمة من اي
شجر كان والجمع دوح واللسن بالتحريك الفصاحة وقدس بالكسر فهو لسن كذا

بان توابع المضاف كتوابع المضاف اليه عند الجمهور في رفع الابهام كما يرفعه ذو اللام مع ان القياس مع الفارق لان الاليق بالحكم ان يرفع الابهام المبهم بما هو متعلق في نفسه كالموصوف باللام لا بالمضاف الذي يكتسب التعريف من مودة بمعناه فالعكس مع الفارق على ان الموصوف باللام والموصول ملحقة بشهادة النقل والاستعمال لانه مع صلته بمعناه فالعكس مع الفارق
بين اسم الاشارة وصفته وقد اصحا باشتباه كخصوص الا من جهة
الاتصال

في الصحاح وفي شرح المقامات لابن الانباري اللسن الفصاحة في الشر لا يقال ذلك في الخير ولم
اعلم ثم الاضافة في ضبط الكرم ودوحة اللسن لامية ان اريد بالمضاف اليه ادم وابراهيم واسماعيل
عليهم السلام بيانية ان قصد المبالغة تلالاء اي لمع والغرة في الاصل بياض في جبهة الفرس فوق
الدرهم استعير لكل واضح معروف والحق على انه صفة تنبئ لكل كلام او اعتقاد طابقه الواقع والصدق
على ذلك ايضا لكن اذا انسب الى الواقع بالطبق ووجه تخصيص الحق بهذا الاعتبار ان الواقع
الواقع امر ثابت حقه ان ينسب اليه الشيء بالطبق وعدمه فاذا عكس فقد بولغ في ثبوت ذلك الشيء
بجعله اصلا في التحقيق فكان اولى بالحق الذي هو بمعنى الثابت والمناسب ان يراد به الشريعة
المحمدية الواجب الاتباع واما تخصيص الصدق بالاعتبار الثاني فلان المنظور اولا في هذه
الاعتبار الكلم الذي يتحقق بالمعنى الاخص للصدق وهو الانباء عن الشيء على ما هو عليه في
العبارة استعارة بان ظهور دين الاسلام انما هو من حضرة الرسول عليه السلام لكن كماله وضبطه
انما هو بروايات الآل والاصحاب وآرائهم واجماعاتهم ثم لا يخفى ما في الكلام من الاستعارات
المكنية والتخييلية والترشيح حيث شبه دين الاسلام بمطية توصل راكبها الى المرام واثبت له
لازم المشبه به اعني الغرة والغرة ما يلائم معناه الحقيقي اعني التلالؤ والاشراق والاضاءة
والدين وضع الهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات يتناول الاصول والفروع
ان رجح في تلخيص الجامع والاضمحلال الزوال والانكشاف والدجى جمع دجية وهي الظلمة و
والباطل خلاف الحق والمراد به الكفر المشبه بالليل والظلمات الاضاءة والنور كيفية ظاهرة
بنفسها مظهرة لغيرها والضياء اقوى منه واتم ولذلك اضيف الى الشمس في قوله تعالى
وهو جعل الشمس ضياء والقمر نورا او يفرق بينهما بان الضياء ضوء ذاتي والنور
عارضي وقد يقال ينبغي ان يكون النور اقوى على الاطلاق لقوله نور السموات والارض
الآية وانت خبير بان هذا مبني على عدم التجوز في الآية الكريمة وقد حملوه على ذلك و
اليقين العلم بزوال الشك ولهذا لا يوصف به الباري تعالى وفي تفسير القاضي
ان اليقين ايقان العلم بنفي الشك والشبهة عنه بالاستدلال وفيه بحث اذ
يشكل بقوله تعالى لترونها عين اليقين وبالجملة المشاهدة اعلى مراتب اليقين

ثم

ثم لا يخفى ما في هذه الفقرة ايضا من اللطايف المذكورة في الاولى فتأمل وتستخرج
وبعد من الظروف الزمانية المقطوعة عن المضاف اليه منويا حذف منه اما وجعل
الواو مكانه روما للاختصار مع الربط الصوري ولهذا الفاء بعده والعامل في الظرف
في اما المقدرة والفاء على توهم اما والعامل فيه ما بعدهم من السامي مثل اقول او علم
واحق بمعنى اليق والاستيجاب الاستحقاق والتحلي التزين والاتصاف والمراد بالعلوم
والمعارف التصديقات والتصورات او ادراك الكليات والجزئيات او ادراك المركبات
والبسايط او عطف تفسيري والتصدي للشيء الاقبال عليه والظاهر ان المراد
بالتصدي الاحاطة او ما تتبعه اعني تحصيلها او الاتصاف بها لا التجرد والاقدام
المقابل للحجام فان قلت كيف عطف والتصدي على التحلي وهو خبر في المعنى عن المعطوف
وهو اعني واسبقها على التحلي وهو خبر عن المعطوف عليه اعني احق الغصائب قلت
بل كل من الخبرين المتعاطفين خبر عن كل من الذين اخبر عنهما ولو سلم فوجه
العطف ان مال المعنى وان كان على التوزيع الا ان القصد في النظام من الالتباس
الى ربط المجموع بالمجموع فلا بد من اداة الجمع قال الشارح في شرح الكشاف هو نظير قولك
زيد وعمرو قام ابوه وذهب اخوه على ان الضمير في ابوه لزيد وفي اخوه لعمرو ولا بد في
مثله من اعتبار التقديم او التأخير ورده الشريف بانه اذا اعتبر تقدم خبر المعطوف
لم يبق للواو في خبر المعطوف وجه وجعله لتأكيد لصحة الخبر بالمخبر عنه فقصور
وعجز وفيه بحث لان ذلك الاعتبار بالنسبة الى التوزيع الذي هو مال المعنى لا
ينافي القصد في النظم الى ربط المجموع بالمجموع ومراد الشارح ليس الا الاعتبار
المذكور بالنسبة اليه والصناعة في عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل
ويكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل بمزاولة
العمل ام لا والاول هو المسمى بالصناعة في عرف العامة وقد يقال
لكل علم مارسه الرجل حتى صار كالحرفة له انه يسمى صناعة له و
والنكت جمع نكتة وهي الدقيقة سميت بذلك لتأثيرها في النفوس

خلافا لابن علي الفارسي فانه منع مجاله عنده ورد بانه لو كان كذلك لامتنع دخول الواو عليه لانها لا تدخل على الحال المفردة ولوجب تكرارها كما تقول رأيت زيدا
لا سيما عمرو ولا سيما خالد وقد يجاب عن الاول بانه لم يرد الفارسي انه يجوز ان يكون عنده حذف الواو واستعمالها وعن الثاني بان التكرار اللفظي غير مشروط كما
ذهب اليه الزمخشري في قوله فلا اقتحم العقبة والتكرار التقديري حاصل فيما نحن فيه فكانه قيل في قام القوم لا سيما زيد لا مماثلين زيدا في حكم القيام ولا
اولى منه وانما هو اولى منهم بذلك منه منه

بما كنت في الارض اذا اضرب فانه فيها يقضب او نحوه او خصوصا بحاله فلم يبق شبهة بالذ
تلكية او معارضة لها غالبا ويقال لها التعليق اذا كان مثل ما نحن فيها في النفس بحيث
يورث نوعا من الانبساط لا سيما علم البيان لا لنفي الجنس وسي مثل وزنا ومعنى واسما
عند الجمهور واصله سوي او سيو والواقع بعدها اذا كان مفردا اما مجرور وعلى انه مضاف
اليه وما زائدة كما في قوله تعالى ايما الاجلين قضيت او بدل من ما وهي نكرة غير موصوفة
اي لا مثل شيء علم البيان او مرفوع خبر مبتدأ محذوف والجملة صلة ان جعلت ما موصولة
صفة ان جعلت موصوفة والجر اولى من هذا الوجه لقلة حذف صدر الجملة الواقعة
صلة او صفة صرح به الرضي على انه يقدح في اطراده لزوم اطلاق ما على ذوات من
يعقل وهو مأمون او منصوب على تقدير اعني او على انه تمييز ان كان نكرة لان ما بتقدير
التنوين وهي كافة عن الاضافة والفتحة بناء مثلها في لا رجل وقيل على الاستثناء والنحو
جهلي فعدم تجويز النصب اذا كان معرفة وهم من الاندلسي والتفاوت في فتح المحذوف
عند غير الاخفش اي لا مثل علم البيان موجود من العلوم خاف الترجيح بحالية احق بها
لتقديم من الترجيح بحالية غيره وعنده ما خبر لا ويلزمه قطع سي عن الاضافة من غير
عوض قيل وكون خبر لا معرفة وجوابه انه يقدر بها نكرة موصوفة على انه يحتمل ان
يكون قد رجع الى قول سيبويه في لا رجل قائم من ان ارتفاع الخبر بما كان مرتفعا به لا بلا
النافية فلا يفيد فيما نحن فيه كما لا يخفى وقد يحذف منه كلمة لا تخفيفا مع انها مرادة
وليفد الانتفاء وسلب المعنى كما في قوله تعالى تالله تفتؤ تذكر اي لا تفتؤ لكن ذكر البلياني
في شرح تلخيص الجامع الكبير ان استعمال سيما بلا لا نظير له في كلام العرب وقد تخفف
الياء مع وجود لا وحذفها وقد يقال لا سواء مقام لا سيما والواو اللتي قد تدخل
عليها في بعض المواضع كما في قوله ولا سيما يوم بدارة جلجل اعتراضية ذكره
الرضي وقيل حالية وقيل عاطفة ثم عدها من كلمات الاستثناء لكون ما بعدها خارجا
عما قبلها من حيث اولوية بالحكم المتقدم والاصل فيها حقيقة صرح به الرضي وقد
يحذف ما بعدها لا سيما وينقل من معناها الاصلي الى معنى خصوصا فيكون منصوبا

مطلب لا سيما

تعطف للطابق على النكت من قبيل عطف الخاص على العام كما توهم

الحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت زيد شجاع ولا سيما راكبا فهو بمعنى خصوصا راكبا
فراكبا حال من مفعول الفعل المقدر اي واخصه بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا
وكذا في زيد شجاع لا سيما وهو راكبا والواو التي بعدها للحال وقيل عاطفة على مقدر
كأن لا سيما وهو متلبسا لابس السلاح وهو راكبا وعدم مجيء الواو قبلها كثير الا ان
الجمهور اكثر ثم المراد هنا بعلم البيان المعاني والبيان والاضافة بيانية والمطلع اسم
فاعل من الاطلاع ونظم القرآن على ما سيأتي تماما لبق كلماته مرتبة المعاني
متناسبة الدلالات حسب ما تقتضيه العقل فانه كشاف يحتمل ان يكون تفصيلا
للصفة السابقة اعني الاطلاع على نكت نظم القرآن ويحتمل ان يكون تعليلا واعترض
على عليه بانه لا فرق بين التعليل المعلل الا في العبارة كما كان قال زيد العالم اكرم
من فلان لانه عارف ولا يخفى المخالفة واجيب بان المقصود والترجيح باعتبار
الصفة والمسند الى فان حاصلها ان علم البيان المطلع احسن لانه موصوف
بذلك فهو احسن تلك الصفة رائع معجب وهو صفة كشاف وكونه خبرا بعد
خبر بعيد من جهة المعنى اذ الا يظهر كون قولنا فانه رائع علة لما قبله والفاء
وبل في اللغة من الاول وهو الانصراف والتضعيف للتعدية او من الايالة
او الصرف والتضعيف للتكثير والمراد هنا صرف اللفظ الى ماله والتفسير مقلوب
من السفر وهو الكشف قال الراغب الاول لاظهار المعقول والثاني لابراز
الاعيان الابصار وفي الاصطلاح قال الرازي في شرح الكشاف يقال
معاني القرآن اما بالنقل عن النبي عم او عن الصحابة رضي الله عنه وهو
التفسير واما بحسب قواعد القراء وهو التأويل وفيه بحث لان تعيين
احد المحتملات بالادلة العقلية خارج عن القسمين اذ لا بالنقل
ولا بحسب قواعد العربية كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ان الله
على كل شيء قدير ان المراد على كل شيء مستقيم ممكن فلا يدخل تحته المحالات
وقال في الكواشي التأويل ما يتعلق بالدراية والتفسير بالرواية

تعريف التفسير والتأويل

آخر كلام الرازي والشارح في شرحيهما لكن فيه بحث لانه يلزم ان التفسير قد يكون
انزل اذ الرواية غالبا بالاعادة والنشاء وبل بالعرف المحكم الكتاب والسنة المتوا
ترة وهو خلاف الاجماع ويمكن ان يجاب بانه لما كان الرواية من حيث هي طريق
بيان المعلوم اي المشاهد سميت تفسيرا لانها طريق كشف المعلوم وسببه و
ان لم يحصل العلم بالمرويات اما الصرف عن الظاهر فليس من حيث هو طريق للعلم كذا
في تفسير الفاتحة للمجد وحاصله ان التسمية بالتفسير والتأويل ناظرة الى الطريق
العلم لا الى نفس العلم وبذلك الاعتبار لا يكون التفسير انزل من التأويل وقيل
التفسير بيان ما يحتمله اللفظ احتمالا ظاهرا والتأويل بيان ما يحتمله احتمالا باطنا
وجه اضافة الدقائق الى التأويل على هذا اظهر واعترض عليه وعلى الذي قبله بان
اللفظ له معنى واحد وهو المراد والموضوع له ولا رواية فيه خارجا عن المعنيين
والجواب ان المنقسم اليهما هو بيان المعنى المحتاج الى البيان اذ بيان المتبين
تحصيل الحاصل وذلك منحصر في القسمين حايوع عالي تبيان مصدر بين على الـ
الشذوذ اذ القياس فتح التاء ويجيء بالكسر الاتيان وتلقاء وقد يفرق بينه
وبين البيان بان التبيان يحتوي على كد الخاطر واعمال القلب وقريب منه ما
قيل التبيان بيان دليل وبرهان فاذ مبني على ان زيادة البناء لزيادة المعنى
وهذا الحكم اكثري لا كلي اذ هو فيما بين اللفظين من جنس واحد فلا ينتقض بالصفة
المشبهة التي يدل على زيادة المعنى وهو الثبوت والجبلية مع انه اخصر من اسم
الفاعل كحذر وحاذر وحسد وحاسد ثم هو بمعنى الفاعل اي المبين وكذا نظيره
وانما اختار صيغ المصدر اشارة الى اسماء الكتب المصنفة في العربية
ان يكون او على تقدير مضاف اي ذو تبيان وكذا نظايره بل هي باقية على المصدرية
للمبالغة كما في رجل عدل بناء على ما ذهب اليه ابن الحاجب من عدم اشتراط الا
شتقاق في النعوت وترك العطف بين القرائن لجريانها على نهج التعديد والمراد
بالعاقل مدلول الاعجاز واسرار البلاغة النكات الدقيقة الموجودة في نظم القرآن

والمعالم جمع معلم وهو الاثر الذي يستدل به على الطريق كذا في الصحاح وقيل هو مو
ضع الذي ينصب فيه العلامة على الشيء وكونه ايضا في المعالم الايجاز
تبيانه الكثير التي يشتمل عليها النظم القليل كقوله تعالى ولكم في القصاص
حيوة وامثاله والمراد بانار الفصاحة الالا الاطناب والمساواة او ما
يفهما وغيرهما مما يستدل به على فصاحة الكلام وفصاحة صاحبه فيكون
من عطف العام الى الخاص تلخيص لغوامض مشكل كتاب الله تعالى قال الجوهري
التلخيص التبيين والشرح وفي النهاية يقال لخصت القول اذا اقتصرت فيه
واختصرت منه ما لا يحتاج اليه وهذا التفسير احب واضافة المشكل الى الكتاب
من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي كتاب الله تعالى المشكل ولهذا
اضاف الغوامض اليه مع ان ذهابها في المؤدي وهو عدم الوضوح او
يقال بهذه الاضافة تنبيه على المبالغة في الاشكال كما في امثاله من خيار
خيار وعيون العيون مبالغة في الخيارية والمغفل من اعضل الامر
اذا كان مغلقا لا يهتدي لوجهه واعضلني فلان اعياني امره يتعدى
ولا يتعدى والعويص النوع تحت الماء يقال عاص في الماء وانما عداه
بعلى لتضمنه معنى الاطلاع والغرائب جمع فريدة اي الدرة الكبيرة وفي تشبيه
الاطلاع على ما في كتابه تعالى من الاسرار والدقائق باستخراج الدرر من
قعر البحر استعارة له ولايخفى لفظ الغريب عن الاشارة الى ذلك فوائده
كافية ما كيد كما سبق والاستيناف في الضوء الضياء وكذا الضوء بالضم
يقال ضاء يضيء ضوءا وضوءا واضاء يتعدى ولا يتعدى
والمصباح في الاصل السراج النار والمراد به هاهنا القوة العاقلة ولها
حركات الفكرية الشبيهة بالمصباح وقوله الى انوار التأويل
متعلق بضياء المصباح لما فيه من التعدي والافضاء او بتقدير اي
المصباح الموصل اذا جوز حذف الموصل مع بعض صلته كما قيل اهو

صلا

وجعل طريق الوصول الى ادراك الماء وبل ظللنا نحتاج الى مصباح مضئ يهتدى
به اليها مناسبة اضافة الدقايق اليه في ما سبق لاشعار الوضعة بالخفاء والموا
رد جمع مورد وهو موضع الورود الى الماء والالتهاب التوقد والاكباد
جمع الكبد او الكبد كالكذب وقد يجاز كبد بالتخفيق كفخذ والى الاسرار متعلق
بالالتهاب لتضمنه معنى الاشتياق والالباب جمع اللب وهو خلاصة كل شئ
وخفى ان كثر وفي الاظهر ان المراد بانار تراكيب التنزيل عاييتنا وال خواصها
ومزاياها الا المعاني الوصفية فقط وهي في الاصل بقايا ما من رسم الشئ وكثرتها
بهذا العلم بالنظر الينا عذب اى طاب العباب بالضم معظم الماء وعباب
البحر وسطه واساليب التنزيل انواعه كالمحكم والظاهر والنص والمفسر و
الظاهر والمشكل والمجمل والمتشابه وغيرها وبحار الاساليب كاى نوع الماء
والصفا بالمد خلاف الكدر ولحكم للستعاد من تقديم الظرف في الفقرتين
احتافى بالقياس الى سائر العلوم لا يدرك الواصف المطري البيت
اعتذار عن الاقتصار في مدح الفن على هذا القدر والمطري اسم فاعل
من الاطراء وهو المبالغة في المدح والخصايص جمع خصيصة وهي
الفضيلة والسبق التقدم وما في وما وصف مصدرية وما زعم السهيلي
من ان الفعل بعد ما هذه لا يكون خاصا فنقول المجيب عا يخرجها غلط
يشهد به تتبع موارد الكتاب المجيد او موصولة بتقديره ولا تقدير اما على
الاول لان ما المصدرية حرف عند غير الاخفش وابي بكر لا يجوز
ان يعود اليها ضمير واما يجوز صاحب الكشاف مصدرية ما
في قوله تعالى واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه وليس على تقدير
رجع الضمير المجرور اليها كما زعمه ابن هشام واعترض به عليه بل مبنى على
انه عايد الى الظلم المفهوم من ظلموا او في للمصاحبة مثل قوله
فخرج على قومه في زينته والمعنى واتبع الذين ظلموا اترافهم مع ظلمهم

والا في وصفا للاشباع والمعنى ان الواصف المطري البالغ لا يدرك فضايله
وان كان مستوفيا عن كل وصيف اداى وان وصفه الى غير النهاية ثم لا يخفى ما في هذه
الفقرتين ايضا من اللطايف البيانية والمحسنات البديعية من التجنيس والطباق
والايهام وغيرها ثم انه وقع قيل هو معطوف على قوله فانه كشاف ودفع
لايستفاد مضمون الجملة الثانية اعنى وقع هذا الشيخ الفن في ايدى قوم بمعزل
عنه عن مضمون الجملة الاولى وهو اتصافه بما ذكر من الفضل والشرف كما في
قوله تعالى ثم انشأناه خلقا آخر وفيه نظر لان المعطوف عليه مجموع الجمل
المسوقة لمدح الفن من قوله لا سيما الى هنا وذكر الايدى تنبيه على انهم بمعزل
عن قلوبهم والاسراء جمع اسير على الشذوذ وذلك فعيلا بمعنى المفعول فانه ان
يكسر على فعلى كجريح وجرحى وقتيل وقتلى وقد سمع قتلاء واسراء صرح به في المفصل والا
سير من الاسار وهو القد سمى الاخيذ بذلك لانهم كانوا يشدونه بالقد يقال
اسرت الرجل اسرا واسارا فهو اسير ومأسور والجمع اسرى واسارى و
يقال كما اسر اى شد ثم استعمل في معنى مراده لظهور المناسبة والتقليد اعتقاد
جازم غير ثابت وطفق بفتح الفاء وكسرها من افعال المقاربة يقال طفق يطفق
طفقا كفرح يفرح فرحا وحكى الاخفش طفوقا وفرحا وطفق يطفق
كجلس يجلس كذا في شرح الرضى والتعاطي التناول اعنى الاخذ باليد
فهو مناسب لقوله في ايدى جماعة وفيه تأكيد لا هانتهم والتوثيق الاحكام
والتشديد التوفيق للمبتداء وهو الاستقامة والصواب من القول والعمل
الجملة تفصيل تحديث اسراء التقليد ولهذا اتى بالفاء لان موضع التفصيل
بعد الاجمال كما قيل في قوله تعالى ونادى نوح ربه فقال الاية يخوضون اى يدو
رون وترك العطف لانه اما خبر بعد خبر لطفقوا او صفة لجماعة او تأكيد لما
سبق او استيناف كانه قيل كيف يتعاطون من غير توثيق فاجاب به فاء
الاستيناف البياني ولا يلزم ان يكون جوابا عن سؤال عن العلة كما نستفيح

مطلب والقيل والقال

في بحث النفس الوصول او برهنه ليس ان لا يستعدون من قوله تعالى وحفظا من
كل شيطان مارد ولا يسمعون يجوز ان يكون استئنافا جوابا عن سؤال عن حال
الشياطين بعد الحفظ منهم فاطلاق صاحب الكشاف القول بعدم صحة الاستئناف
الباقي بناء على ان سائلا لو سأل لم يحفظ من الشياطين فاجيب بانهم لا يسمعون
لم يستقم غير سديد والتحرير تهذيب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى بالكتاب كما
ان التقرير بيانه بالعبارة ومقاصد الفن اصوله وقواعده والقيل والقال
اسماء بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله عن قيل وقال وعن الفراء انهما
فعلان استعملا استعمال الاسماء وتركا على ما كان عليه من البناء ومعنى نهى عن قول
قيل كذا وقال فلان كذا اي كثرة الكلام وعنى والانهم هو القول والقال المقام
الاقوال المختلفة من غير ابتداء الى تحقيق المرام المقام والحال اصطلاحان لاهل
هذا الفن وستعرف معناهما والفرق بينهما والربقة على ما في شرح المفتاح في شرح
وغيره حبل فيه عدة عرى وفيه نظر لان المذكور في الصحاح والقاموس وغيرهما من
اللغة ان الربقة الواحدة من العروة وفي الحديث خلع ربقة الاسلام من عنقه
والجمع ربق وارباق ورباق وانما الحبل المذكور هو الربق على وزن الرفق ثم ربقة
التقليد كلجين الماء او مكنية وتخييلية بان يشبه التقليد بشيء له ربقة يتدلاها
بهيمة يسرح اي يرعى وتعبير الشرح ههنا بالاسامة والاطلاق قبيل كما
ينبغي بل الاولى تعبيره بالسوم في الصحاح سامت الماشية تسوم سوما اي
رعت واسمتها انا اي اخرجتها الى المرعى نعم قد جاء في الشرح متعديا لكن المذكور
ههنا لازم كما لا يخفى والرياض جمع روضة وهي موضع فيه البقل والعشب واصله
رواض قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ورياض التحقيق كلجين الماء وذكر الشرح
ترشيح او مكنية وتخييلية والاصداق جمع صدقة وهي السواد الاعظم
العين قيل في اسناد السوم الى الاصداق رمز الى انهم على تقدير خروجهم عن
قيد التقليد مقتصرون على ظواهر الاشياء ولا يتجاوزون الى تعقل الحقايق فيناسب

فيناسب

فيناسب المقصود وهو المبالغة في الذم ويرد عليه ان قوله بعد هذا ينطبع وحقايق الشقر
في ضمايرهم آب عنه اذ لا يخفى ان مآل الخروج عن ربقة التقليد والارتفاع عن وهدة التقليد
واحد بل في الاسناد المذكور رمز الى انهم على تقدير خروجهم واشتغالهم بالتدبير
والتفكر يعلمون الحقايق علما يقينيا كانهم يعاينونها بابصارهم ولا يبعد ان يكون
هذا ادخل في الذم مما ذكره ذلك القايل فتأمل والغشاوة باي كانت المثلثة
في الغين المعجمة الغطاء وبفتح العين المهملة من العشا بالقصر وهو داء من العين
يمنع الابصار في الليل ومنه الاعشى والاول اصح رواية والتعصب من العصبية
كربقة التقليد في الاضافة والبصاير جمع البصيرة وهي في القلب بمنزلة البصر
في الراس شبهها بالمرايا او بابصار لحائل بينهما وبين مدركاتها حايل فاثبت
لها الغشاوة والانطباع الانتقاش والمضمر في الاصل ما يخفيه الرجل في نفسه ثم
اطلق على محله وهو القلب كل بضاعتهم بيان لما قبله والبضاعة طائفة من
مالك تبعثها للتجارة واللجاج التمادي في الخصومة وقد لج بالكسر يلج لجاجة
ولجاجا والعناد المكابرة في الصحاح عانده معاندة وعنادا عارضه وجلد
الشيء مقطع الصناعة لحرفة والانحراف الميل والمنهج الطريق الواضح الرشاد
خلاف الغي وهيهات اي اذا بعد ما لهم ما ذكر بعد تنبيههم وهو اسم فعل يجوز
في آخره الفتح والكسر والضم كلها بتنوين وتنوين يستعمل مكررا ومفردا
جمعهما قوله فهيهات هيهات العقيق اهله وهيهات خل بالعقيق نواصله
وما نقل صاحب الموصل عن الشيخ من عدم استعماله الا مكررا
منقوض بالنقل عن المرتضى بعض بيانهم والامر فان الجواد قد يكبو والصارم
قد ينبو والمرمزة في الاصل الاشارة بالحاجب فلا يخفى حسن وتعنيه
بالدقة والشان في الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال شانت
شانه اذا قصدت قصده فسمي به الامر الذي هو واحد الامور المقصود
به بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان الشيء بالامر كذلك فانه مما يوم به

والتفطن والتفهم واللمح الابصار بنظر خفيف من غير امعان والمراد بها ههنا النكتة
اللطيفة وخفاء مكانها كناية عن غموضها لاستلزامه اياه ثم ايجاز راو عطف الواو
في قوله والتفطن ليفيد عموم النفي كما ذكر في قوله ولا تطع منهم اثما او
كفورا والى بعد ما قضيت شروع في سبب تصنيف في الفن واستفسار من الحالات
المتعلقة بالفن الى الاحوال المتعلقة بنفسه وتقديم الجملة بان بان لكمال العناية
لمضمونها والوطر الحاجة وقضاؤه انتهاؤه واجلت من الاجالة
وهي الارادة والسنوعة وديعة اذا استحفظه اياه والقداح بالكسر وهو
السهم قبل ان تراش وتركب عليه نصله وايثارها على السهام مناسب
لما سلف من فضائل الفن لاشعاره بان التمام بهذا الفن او محمول على التواضع
شبه النظر بالسهام فاثبتها له وكلها الاجالة كناية تخييلية فاضاف اليه
المشبه به او شبهه بذي سهام فاثبتها له ولها الاجالة كناية تخييلية ثم شبحا و
اللمة اسم لعقد القلب اذا وصل الى الحد الجزم والفتح لغة فيه وهي في الاصل
من هممت الشيء اسمها اذا قصدته وفي الارتقاء متعلق بها والمدارج
جمع المدرجة وهي المذهب والمسلك شبه الكمال بالجبل الشامخ ولهذا اورد الا
الارتقاء والفرط التجاوز عن الحد والشغف في شغفة الحب اي احرقه فيه
اورده صاحب الديوان في باب فعل يفعل بفتح العين فيهما فقيل هذا يدل
على ان العبارة الشغف بسكون العين لان المصدر من هذا الباب
الفعل بالسكون والفعول بحكم الاستقراء لكن المشهور فتح العين
ثم المراد ههنا شدة الحرص والترحل الانتقال والمرحلة والا
رتحال والخوارزم في الاصل مملكة معروفة على جيحون فيها مدن
كثيرة ككاث وخيوق ونحوهما والجرجانية منسوبة الى جرجان
بلد فيها يقال لها اركنج وهي التي قد اشتهرت الان بخوارزم وفي خراسان
بلد اسمها ايضا جرجان بناها يزيد بن مهلب بن ابي صفرة فاضافه بالجر

بلا بانية الى خوارزم لزيادة التوضيح ورفع الاشتباه والحط التنزل من الحط
وهو الالقاء والرحال جمع الرحل وهو مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث ولا
يخفى ما في الرحل والرحال من صنعة شبه الاشتقاق والتخييم موضع الاقامة يقال
خيم بالمكان اي اقام به والبوايق جمع بايقة وهي الداهية والحوادث الخطا
والطوارق البوايق الحادثة في الليل من طرق فلان اذا جاء بليل خص الطوارق
بالذكر لان الشر النوازل انما يحدث بالليل والتحرز منها فيه اصعب ولهذا
قيل الليل اخفى للويل والحدثان مصدر بمعنى الحادثة وليس بتثنية الحدث بمعنى
والنهار كما يتوهم ولذا لم يقل طوارق الحدثين نعم قد يطلق عليهما فشمرت
معطوف على مقدر اي نزلت ههنا فشمرت يقال شمر ازاره اي رفع والجد
الاجتهاد في الامور يقال منه جدع الامور يجد بكسر العين وضمها واجد مثله
ونابو الجد مكنية وتخييلية وشمرت ترشيح وقيل اراد بالجد نفسه على عطا
رجل عدل والى اقتناء متعلق بشمرت بتضمنه معنى الميل اي شمرت عن ساق
الجد مايلا الى اقتناء واو ملت مشمرا عن ساق الجد الى اقتناء وتعلقه با
الجد جائز ايضا بتضمين الميل الاقتناء الاكتساب والزخاير جمع ذخيرة وهي
ما يدخر لوقت الحاجة واضافتها الى العلوم بيانية والاقتطاف الاقتطا
والاناسي جمع انسان العين وهو المثال الذي يرى في سواده واصله اناسين
قلبت النون ياء على خلاف القياس صرفت اي بدلت والشطر النصف
وجمعه الشطور وقوله من عمر الحائض يعقد نطاق عمرها على تسمية البعض شطرا
تذبيعا في الكلام كذا في الراموز وفيه الى اشارة الى ان الرجوع الى
الطرفين وفصله عما قبله لكونه كالبيان قيل اراد بالشيوخ ناصر الدين الم
هدي وعلاء الدين الشيباني وبهاء الدين الحلواني والحور الجمع والقصب
جمع القصبة والمضمار الميدان وكانت عادة العرب في تسابق الفرسان
ان يغرزوا قصبة في آخر الميدان فمن اخذه بعد وفرسه بعد سابق وكان

له الفضل والنبل فاستعمل كناية عن الكمال في فن من الفنون والحذاق جمع حاذق
وهو الماهر في صنعته وكثيرا ما نصب على الظرف وما للتأكيد معنى الكثرة والعامل
ما يليه واسم كان ضمير الشأن والجملة خبره او على المصدر اي يخالج حينا كثيرا او تخالجه
كثيرة يخالج مفاعلة بمعنى الفعل كسافرة من خلجه يخلجه خلجا اذا جذبه وانتزعه
كان اطلاعه على المختصر مع احتياجه الى الشرح يعتبره بحيث لا يقدر على امساكه
نفسه على او باق على معنا النظر اي ينازع كان مما ذكره تحركه وما عاقاه من شغل
بد الزمان بنشط في الراموز صالح قلبي امر اي نازعني منه فكر فعلى هذين الو
جهين ان الشرح فاعل يخالج وقلبي مفعوله وقد يفسر المخالجة بالتحرك والاضطر
اب في قلبه فاعل يخالج وان الشرح ظرف بتقدير في او بالعكس اذا جوز حذف
في في الظرف المجازي او يكون احدهما مفعول يخالج بطريق حذف في وايصال
الفعل توسعا والمنصوب صفة الكتاب تلخيص والامام الذي يقتدى به
والجميع الائمة ايضا ذكره في القاموس ونظره هجان فعلم بهذا ان ما ذكره الجوهري
والقاضي ومن يتبعهما في قوله تعالى واجعلنا من المتقين اماما يحتمل لا ضرورة
اليه وكثيرا ما يجمع على ائمة والاصل اءممة وان افعلة والعمدة ما يعتمد عليه و
القدوة بضم القاف وكسرها من يقتدى به والتبحر في العلم وغيره التعمق فيه والتوسع
ودمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين قصبة الشام والشآبيب جمع
شؤبوب وهو الدفعة من المطر وغيره والغفران والمغفرة التغطية والستر
وغفر الله تعالى ان يصون العبد من مس العذاب فكانه تعالى غطاه حتى لا يمسه
والفراديس جمع الفردوس وهي الحديقة قيل الفردوس في الاصل هو البستان
الذي يجمع الكرم والنخل والمراد هنا اعلى درجات الجنات والجنات جمع الجنة وهي
البستان ومنه الجنات والعرب تسمي النخيل جنة قيل المراد بالاحوال الدلائل
على ان الاصل بمعنى ما يبتنى عليه الشيء وبالقواعد المسائل والترادف خلاف ما
جامعا والقواعد جمع قاعدة وهي المتعقبة تحتويا قال الجوهري حواه يحويه

ان جمعه

جمعه واحتواه مثله وتعديته بعلى لتضمين معنى الاستيلاء والانطواء مطاوع
طواه يطويه طيا فانطوى كتعدية الاحتواء ثم المنصوبات بعد قوله تخفيرا اما
اوصاف متوالية او احوال مترادفة او متداخلة والخيال جمع خيلة وهي ما تو
ضع في الخيال يعني به الامارات والسجاد الاخذة بكل ما لطف ووجه ما اخذه فهو
سحر والبيت للوطواط او له كتاب بكل صدور العرب يحكم حديقة مطلة الاطراف
باللطف والبر والرياض جمع روضة وقد سبق بيانها والكنى جمع جنية وهو المطلوب و
العقد بالكسر القلادة والدرر جمع درة وهي اللؤلؤة وقد يجمع على در ودرات
وكان معطوف على كان يخالج والعود الرجوع وذكر اغتياق اي ان اثرح والمو
والتعطيل التفريغ والمشاهد جمع مشهد بمعنى محضر والمعاهد جمع معهد وهو الموضع الذي
كنت تعهد به شيئا اي تعرف والمراد بهما العلماء والمدارس او الكتب والمقاصد
جمع مقصد من القصد بمعنى … وهو الرجوع وقيل المراد بالمعاهد المواردة والمعلومات
والمتعلم … وهو اسم الشيء يقال … عفت اي اندرست والاطلال جمع طلل وهو
ما ارتفع من اثار الدار … اي اشرفت وقربت وشموس الفضل العلماء وقيل
المراد به علوم وهي العلوم العربية التي كانت كالشمس ظاهرة وفيه بعد والا
ستيطان اتخاذ الوطن … الشهرة … على الشيء اذا اخذ والاندراس
الانمحاء والتأسف اظهار الحزن والاذكياء جمع الذكي من الذكاء وهو حدة الفؤاد
وقد … يذهب الزمان يريد ان ما ذكره من انعكاس احوال الفضل والفضلاء
ليس مخصوصا بهذا الزمان بل هو امر مستمر بل مستقر ودروس الاثر اي محوه و
وانمحاؤه ويقال درس الرسم ودرسته الريح يتعدى ولا يتعدى وفي اكثر النسخ
على العبر بعد قوله يذهب الزمان وهو بفتح العين جمع عبرة بمعنى الدمع وبكسره
جمع عبرة وهي اسم من الاعتبار والمعنى ظاهر لكن الظاهر انه ليس من عبارة الكتاب بل
هو … قصد به موافقة الاثر ويؤيد ان المذكور بيت من ابيات الحماسة من قصيدة
لرجل من بني اسد يرثي بها اخاه مطلعها ابعد … حيث انتهاكر



القدر و بعد لو كان منبجي من اره ى اصدجالك مما اصابك الحذر بر حكل اه من اى ثقة
يبس في صنوة و لا كدر فرمكدر ايذهب الزمان و نغى العلم فيه و يذرك الاثر فالظا
ان الشارح قصد التضمين لكن لما رايت السعد رأى مما سبق لاشعاره بعد الاقوام
على الشرح واورد عليه انه مخالف لما سبق تعطيل المساجد والمعاهد والمصادر
والموارد والجواب مستغنى عن البيان والتوخر التام والرغبة ارادة المقاربة للم[illegible]
من رغب في الشيء لا من رغب عن الشيء اذ ازم تركه و زهد فيه وكان تعريبة
بمحا بملاحظة معنى الاستعلاء واستداد اعناقهم تطاوله وهو كناية عن كمال الميل وفيه
استعارة مكنية مع التخييل والاظهر انه تمثيل من تشبيه [illegible] بالهيئة والنحو بمعنى الجهة
وبجل جمع نجلة من الاجمال الذي هو ضد التفصيل وتناسبت بها لان اجادتها
بها باجتماع المفردات وارتباط بعضها ببعض لا بتفصيلها ولو قال بجمله وتفصيله
لكان انسب بقوله وتحصيله في مواضع البناء للمفعول اى منتهيا او التوفيق قرينة
اثبات الخبر ونتيجة انبات الشر والاهتداء وجدان ما يوصل الى المطلوب والسر الذي يكتم
واراد بالرموز والاسرار المطوية النكات المنطوية فيه اذ لا يقع عليه كل من كان و
والخرايد جمع خريدة وهى الجنة من النساء وفى الاساس انها العذراء ولؤلؤ خريدة
لم تثقب شبه بها المسائل المشكلة في الاستتار والتركيب في احتماله بالموجب مثل قول المصنف
فيما بعد بحيا وجوه [illegible] الاعجاز استتارها وسبح من الثالث بيانه يبرى [illegible]
وجمع الفعل المسند الى ضمير البعض في الحواضع حمل الى المعنى كما في قوله تعالى كل في فلك
يسبحون والمقال مصدر من قال والحال والحالة واحدة احوال الشيء وحالاته طرا
بقة والطرايق جمع الطريقة ولها معان كثيرة والظاهر انها هنا بمعنى المذهب ولو قال طرفة
حتى تكون جمع طرايق وهى السبيل يذكر ويؤنث لكان اظهر كما لا يخفى وبالجملة المراد بطرا
يقة الفاظه وعباراته الموصلة الى الحق وسلوكها صحيحا والدليل المرشد فاضلوا كثيرا و
وضلوا الاظهر ان يقول فضلوا واضلوا الا انه موافقة البعض من قوله تعالى فلا تتبعوا
اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا [illegible] السبيل [illegible]
[illegible]

والمطر [illegible]

والمطرز [illegible] ومانى ما التجنيس [illegible] وخرج اما و مثلا [illegible]
بكلفة التقطيع واستمالة ما حاباه من [illegible] التفصيل للفعل ان يدل على ان الفعل حصل مرة بعد اخرى [illegible]
[illegible] منها التقريع [illegible] المصادر التجنيس [illegible] بدان [illegible] والفحص [illegible]
الشي اعنى كل شيء [illegible] في الحلق ولا يخدر [illegible] الوصول والسهر الارق
وهو ضد النوم [illegible] والشهر مواضع ينبغي ان يسهل الطالب فيها ليفوز بالمعقود
[illegible] بالنظم [illegible] الافكار [illegible] والالتفات [illegible] من الارض
وفوايد الفكر نتايج التشبيه بالدرر الكبيرة والمطارح جمع مطرح وهو محل [illegible] النظر
في المشغول مراد في الفكر وقيل الفكر حركة الذهن الانسان نحو المبادي والرجوع
عنها الى المطالب والنظر ملاحظة المعقولات الواقعة في ضمن تلك الحركة والاحجار
في مطارح الانظار اللامية والمنزال اللاعطاء والجهد بالفتح والضم [illegible]
[illegible] بالضم الطاقة وبالفتح المشقة والبنان اطراف الاصابع و
[illegible] والممارسة المزاولة والالفاظ ولقد تناعشت توطئة للقسم
والتناهز [illegible] الفضائل [illegible] معناه [illegible] بجاز [illegible]
غاية [illegible] والكلام من باب التصريح بجزء المعنى لزيادة التاكيد كما في قولهم
ابصرته بعيني وسمعت [illegible] والتفيح النظر في الصحيح والغايب
[illegible] الوسع ثم [illegible] عطف على افضلت [illegible]
الاستعداد جمع [illegible] هذا الشرح الى [illegible] عن [illegible]
وجرع النفس ويجوز ان يكون [illegible] بالنظر الى تمام الجمع كما جاء في الفا
[illegible] الاول [illegible] الم تر ان الله انزل من السماء ماء
فتصبح الارض مخضرة [illegible] بعد نزول المطر لكنه يتم مدة فباعتبار
[illegible] وبالنظر الى الانتهاء [illegible] اى [illegible] من الذى
بالكسر وهو العين والضعفا [illegible] صعب وهو [illegible] الذلول [illegible]

[illegible] النظر الى الابتداء والانتهاء

قيل الصعب المشكل وكذا العويص فالالف فيه من قبيل اشبع الاصه وقد منع ذلك البصريون وان جوزه الكوفيون وكونه يجيب بان المراد بالعويصا بعض الدواعي التي ما ينتهي والاشكال الغاية بقرينة الوصف بالابية واخيف المقصد الذي ابيا ان ... نه قال علق بكونه ... اذ الخلف ...

جمع عويصة وهي ما يصعب والابية فعيلة من الاباء بمعنى ممتنعة والافقة
في زخاير كنوزه بيا بينة والكنز المال المدفون فالمخفية مدفونكا ...سقة والمراد
بزخاير كنوزه معانيه كما ان المراد بطوق الوصل الفاظه وشيء نفيس اي مرغوب
ونفس نفسا ونفس صار مرغوبا فيه وبابه ظرف والتوشيح في الاصل الباس
الوشاح وهو شيء يتخذ من اديم عريض ويرصع بالجواهر وتشده المراة بين
عاتقها وكشحها ويستعمل في التزيين مطلقا سيح جاد والفقر جمع فقرة بالكسر
وهي خرزات الظهر المترتبة المتصل الفضائح من لدن الى نيبن والفم يتصابح
على هيئة خرزات الظهر يطلق على اجود بيت في القصيدة واجود قرينة
في الخطب تشبيها لها بقوة الظهر في حسن الانتظام ومن عين التحقيق اي
من نفس التحقيق لا من الظن والتخمين اومن منبع التحقيق ومحقة اومن
ينبوعه ومخاطرة الوحا والسبيل اومن ذهب التحقيق جعلها لتمسكه
احقيقة والعدل خلاف الظلم وكذا الانصاف وحقيقة الانصاف كانه
التسوية واعطاء النصف والنجب التباعد ومفعوله مذهب والبغي التعدي و
الاعتداء في المشي على غير الطريق والايماء الاشارة الخفية واصل الاشارة
بالشفة والحاجب قال في الطين اي خلق الانفس اي ابات رعيق والقاسح
الاقتداء خطوا على بناء المفعول اي منعوا وحقق الواجبات على الفهم
وما فرضت اي ما وجبت وسنة الطريق والمضاف محذوف اي سلوك
سنتهم كريمة بشهادة الوصف كما في قولهم فلان لا يحب فلانا اي يبغضه ولا
اعلم في البعد من فلان اي هو علم من كل سيئة ثم في تطبيع بين الوفض
والسنة والاجماع هو الفرض والواجب والاطرفة مراعاة النظير معه
الابهام وحين ظرف مضاف الى ما بعده عامله زماني والجملة عطف على جملة
كان فلت اين العايد الطين في الجملة المضاف اليها قلت اي لا حاجة اليه
النظاهر لكونها مؤولة بالمصدر ح به في شرح الرضي واما قوله حفت سنة
الرابط

لعام

سمح او استعمل بالماء يكون مفتوح العين وان استعمل بالفطرة يكون مضموم العين كذا في الصحاح منه رحمه

اجتمع لان الجملة المضاف اليها اي الرابط لكونها مؤولة بالمصدر

لعام ولدت فيه وعشر ليلة ذلك وجهان فشاد ر منه الكلم حتى على اكثر النحاة فالعو
في مثل ذلك الجمع يوم ولدت فيه تنوين اليوم وجعل الجملة بعده صفة له ومثله الجمع و
ما يتصرف منه في باب التاكيد فانه تجريده من ضمير المؤكد واما قولهم جاء القوم باجمعهم
فهو بضم الميم لا بفتحها وهو جمع لقولك جميع على احد على جمع في المعنى جاؤ جميعا لهم كذا في مغني
اللبيب وزماني الدهر مجاز عقلي والمارزاه بتقديم الراء المهملة جمع رزية اراء و
فتحها وهو المصيبة والظرف اعني الارزاء لغو متعلق بزماني وجعل حالا من ضمير
المتكلم منهم الغش والغطار وكذا الغشوة باركان العلة في العين المهملة
المجمع مع سكون الثاني والنبال جمع نبل وهي السهام العربية واحد لها مؤنثة
لا واحد لها من لفظها وقد يجمع على انبال والنابل الذي عاملها والنبال صاحبها
وانما قال اولا رماني وثانيا فواد ايا واياه ان المراد بالحوادث ههنا النحس
لكن انما بحقيقة هو القلب وفي اضافة الفؤاد احتاج الى تحقق
وقوع المصيبة وافضاء بسهامها على سهم الاستقامة الوزن وبيان الواقع
والاغلب انه فيه اكثرها الاجنة والنصال جمع نصل وهي حديدة السهام والسيف
والسكين والرمح وبعد البيتين المذكورين وهات فما ابالي بالرزايا لاني ما انتفعت
بان ابالي وذلك ان الرمي المذكور والتوارد التعاقب وتفاقم الامر عظم و
العش جمع عشرة وهي القبيلة واللام بدل من المضاف اليه على ما يرى والفوانه
بعد وتلاطم امواج الفتن ضرب بعضها والضمير المتعدية اللتي تجعل في حق
الصبي بلا جاف وحلها في ملك الوديار كناية عن اقامة الى وقت الشباب
فيها والاول نقيض الاخر واصله اوال على وزن افعل مهموز الاوسط فقلبت
الهمزة واوا وادغم يدل عليه قولهم هذا اول منك والجمع على اوايل وقال قوم
اصله وول على فوعل فقلبت الواو الاولى همزة وانما لم يجمع على اواول لاستثقالهم
الواوين بينهما الف الجمع والجملة اول ارض معطوف على جار ومجرور مفعول
مس فتح للوزن ترابها فاعله وعكسه يا باه الذوق على ان الظاهران المصراع لتضمين

ما انشده ابو نواس الاسدى وهو احب بلاد الله ما بين الصارة الى قعوان تنسج سحابها بلادها
تبطت على تمائمي واول ارض مس جلدى ترابها ودعايه حركة ما قبل حرف الروى وان
كان من قبيل التزام ما يلزم الا انه لا نزاع في حسنها ولذا عد من الصنايع البديعة
غرابها مرفوع لا يرغم من التراب جلوه كناية عن تولده هناك فلقد جوه موقع التعطل
على السبق واللام لتوطية القسم وتجريد السيق انقضت وثم والاهل في كلا الهلاك جميع
اهله بعض اهل زاه والى هذه على خلاف العكس فكان جمع اهلاه كذا في المطول
والعود والنظم في الايادة الا هلاك لم يدع اى لم يترك من ودع وودع وما رحمت
الابناء من انا لوب اماتوا اماتته ومصدره يحول على قلة الاستعمال والان ابعهم
افصح الوبه وقد روى عنه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لينتهين اقوام عن ودعهم
الجمعات او ليختمن على قلوبهم اى عن تركهم اياه قال ان حبيب شوى عن امره
ما الذى غاله في الحب حتى وده وعن عدوتها وتحامل هد رضى فراما ودعى بالتخفيف
في الحاشى الدمنة اى البقعة تسوده اهلها وبالت ولوثت هوايثهم
فيها وفي الصحاح الدمنة آثار الناس وما سودوا وام او في اسم الحبيبة وهذا
الفقرة تلميح الى مطلع قصيدة زهير بن سلمى وهو امن ام اوفى دمنة لم تكلم
بحومانة الدراج فالمتثلم اى امن منازل الحبيبة المكنية بام اوفى دمنة لا تجيب
سائلها بهذين الموضعين كانه لم يعرف تلك الدمنة يقينا لبعد تغيرها ولكن
امارتها وحذف الهمزة من تكلم فتامل اماكن العجم فلموزن والقاحة والحرب
الطائفة بلدجا اسم موضع غير منصرف للعلمية والتانيث على تاويل البقعة اولانه
منقول عن الفعل اى قولهم بلدجا اذا اصلى في الوطن تجعل جمع عادة تجمع كرض
جمع مريض والجمع بالتحريك الهزال والالجع المهزول وجمعه تجاف على غير قياس
لان افعل فعلا يجمع على فعال ولكنهم بنعوه على سمان والوبه بين المخ
على هوده كما قالوا اسعد وابتاع على طريقة سعوان فعولا اذا كان بمعنى فاعل لا
يدخل الهاء ومن امثالهم في الحزن على الاقارب لكن بيلاح المجفى واول

قال ابو الحسن بن زنجم من قصيدة العيد الدين
...سبل المرى ما الذى خيرة على وهال
اليوم جمع ودع لا تنتهى لعدا نا اكرست تشديد
ساوما فنزعة لا يكنى وعدك برقا خلفا
ان خير البرق ما الغيث معه

كان قلت المريض فعيل بمعنى مفعول فكيف
يجمع على فعلى وقد يجى الاد باه بان هذا
الجمع انما هو لفعيل بمعنى مفعول قلت اجاب
عنه بانه محمول على نحو جرحى لان المريض ما كان
من اصابه كان كجريح من اصابه جرح فهذا حمل
المعنى وذلك ارتجم ما فعلوا باب هالك و
اصحاب على فعيل بمعنى مفعول معنى الف
نقطا للموافقة معنى نحو المريض للموافقة لفظا
ومعنى الصدر وبهذا تزحج الحمل على الاعتراض
تجمع العجيف على عجفى ومع انه ليس بمعنى فاعل

اول من تكلم بها بيهاس المغلب بفقاعة لما رفدها في خصب واهله في شدة كان لم يكن
او تضمين او البيت لعمرو بن الجرهمي قاله تحزنا بعد ما نفى مع عشيرته من مكة
شرفها الله الى السامين كان لم يكن بين الحجون الى الصفا انيس ولم يسمر بمكة سامر بلى نحن كنا اهلها فابادنا صروف الليالى والجدود العواثر
تطوف بذاك البيت والخير كله فاخرجنا منها المليك بقدرة بالالاف ذ يحرك اللغا
على تحت لكنا اهلها فابادنا صروف الليالى والجدود العواثر والحجون بفتح الحاء
جبل بمكة في خصيصها مقبرتها والصفا موصوف ومعنى البيت كان لم يكن بين
اجزاء الحجون منتهية الى الصفا ما يوسل به ولم يحدث وكان ما بالليل فيه تحدث
وكان من عادة العرب اى الحديث بالليل ولذا خص السمر بالذكر والهجر
ان حد الوصل يقال هجره هجرا وهجرانا من باب نصر ونسجت السمر من نسج الثوب
ينسجه نسجا من باب ضرب ونصر والعناكب جمع العنكبوت حذفت التاء
بها هو الغا عد كما في جمع تناسى على فعال كما يقال في جمع فرزدق فرازدق على راى
وقوله نسجت على صيغة المبنى للفاعل لان العنكبوت ناسجة او المفعول كما
قال ابن رحمه او الحرميات الشبنة والمنسوجة عليه العناكب وفى الكلام تقدير
المضاف اى بيوت العناكب او الحمل على المبالغة ثم نسج العناكب على الشئ
كناية عن المهجورية حجابا مستورا اى فاستتر كما يقال سيل مطلع اى مطوا
فعام ومحولا اى لعل ما انه مرافقها من دونه حجب او محجوبا بنفسه مستعد بغير
او حجب بسراف يبصر كيف يبصر يحجب به والمشكاة الى كابة وتقدم في
المقدمة للحفر واختار في جانب الاسناد الاجزاء في الاخص اى ان الجار والمجرور
الاول متعلق به والآب مشكوك فيه ثم الجار معطوف على رمان او على جاحم
وثم بالتراخى والايحاء والاضطراب غرط الملال لكثرة الفامة والبال القلب
وصفة كناية عن سوء الحاء واللفظ الرمى هو رفع اى مكان مرفوع في خفض
اى مكان مخفض مطمئن وفى الكلام ايحاء الى ان انتقاله من ارض الى ارض
اضطراري لا يخفى حسن الجمع بين اللفظ والجر والرفع والخفض الخ

من انخث الجمل فاستنتجا اى ابركتها فبرك والمفعول اما مفعول او معروك مرادا
به بجرد الاقامة والكرسة المحفوظة وبراه بفتح الباء موبنية مشعوة نجرا ن
كما اى حفظها والافات جمع آفة وهى الداهية تجمع على لفظ المؤدا ولفتح
ومن فى منها تجريدية كما رايت من زيد اسدا والمراد وجدتها او فيها وفى الكلام
استعارة وبلدة عطف جنة النعيم وجى به للوحدة لا للايضاح المتبوع لم يشترط
فى عطف البيان التوافق كما يعلم من كلام الزمخشرى فى قوله تعالى من ماء صديد و
قوله تعالى كفارة طعام مساكين بدل منها الهداك فيه ذلك عند البصرية كما نص
عليه ابن هشام وضعف قول الزمخشرى كما فى الآتيين والحق انه ليس بشرط
حرج به المشقات والطيب خلاف الخبث وكريم صفة مشبهة من كرم الرجل
بالضم من الكسر وهو نقيض اللوم وضعف المقام به مجازى اى كريم اهله
كما فى الكتاب الحكيم او من كرمت الارض اذا زكى زرعها والصفة المشبهة فى ابدا
من اللازم واذا اريد اشتقاقها من التعدى يجعل لازما بالنقل الى فعل بالضم
كما فى رحمن ورحيم والحاسن جمع حسن على خلاف القياس كانه جمع محسن والبيلي
البركة سطعت اى ارتفعت جذوة النار من باب فتح وفعل سكن م
لهيبها ولم يطفأ جمرها والنيران جمع نار كانه رونور واصله نوران لان
النار واوية بدليل تصغير على نويرة والغوايات سلوك طريق لا يوصل الى
المط ويزان الجهل كالحين الدارس وجه الشبه الاهلاك ظل اى صار والظل
معروف والملك بالضم المملكة وقيل السلطنة وتعلق الاستيلاء مع ضبط و
تمكن من التصرف شبه الملك بشجرة واثبت له الظل والظل الامتداد و
مكنية وتخييل وترشيح واللواء والراية والشم فى اللغة العلم والمراد
به ههنا الطريقة المخصوصة المشروعة ببيان النبى عم وبالنواصى اى الناصية
اما حال عن لواء او متعلق بمقصود اى مريد فلا محالة وعاد من العود وهو
الرجوع والعود بالضم الخشب وجمعه عيدان والاعواد والعود اليه الزمن

بجزيه

بجزيه وتقال الفطر والذى يتجزيه والعظم فى اصل اللسان والرواء بالضم المنظر
الحسن والحسن اى عاد ومنه ايضا ومنه نظم على البناء للمفعول اى جمع والشمل ما
تشتت من الامير وما اجتمع ايضا فهو من الاضداد وكل من معينة جايز الارادة
لكن الثانى كما لا يخفى والشتات التفرق وصل من الوصل لا الوصول والقطع
القطع وارتبعوا بالعين المهملة اى اتخذوا ربعهم اى منزلهم ومرادهم لو اكلوا
الربيع واقاموا فى الربيع ويروى ارتبعوا بالمثناتين من فوق اى
الطوامات ورامن قولهم ارتعت الماشية اى اكلت ما شاءت
حال الساقية بحليلتى ونب امرى وتركه كذا الغير يكون غيره وهو راتع ويروى
ان المروية على النسخة بالمفردة على المعنى ارتبعوا بالغين المعجمة من اربغ
فلان ابله اى تركها ترد الماء كيف شاءت والباء من جلوعين والدولة اسم لما يتداول
بين الناس يكون مرة لهذا ومرة لذاك السلطان الوالى من السلاطة وهى القهر
ظل الله قيل وجه التشبيه ان ظل الشى ما يناسبه فى الجملة وحكم عنه والسلطان
كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكته كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجوده الحق سبحانه
ولان الظل ينتعم به ويلتجأ اليه عند اشتداد الحرارة كذلك السلطان ينتعم به ويلتجأ
اليه انتظام سلسلة الشر والعقار راقبه وهى موضع اصل الفسق وقد جمع امة وهى
الحماة موضع ولفظا جمع معنى وكل جنس من الحيوان امة الحامى فتدبر عن تفسير
والحامى الحبل ولا يخفى ما فيه فناسى القلب والتعمية بعد المستتية والانبساط
من البسط وهو التمهيد والتوطية والمهاد والنواشى وجمعه ابعده بغنى الدلالة
بالكسر اسم لما توليت به مصدره والافاق جمع افق بالضم والسكون وهو الناحية
والنعيب الاقامة والسرادق وهى واحد السرادقات وهى التى تمد فوق صحن
الدار وكل بيت من كرسف ومنه سرادق وامتثل امره واحتذا وحمل على مثاله
ونص القرآن والسنة ما دل فى لفظهما عليه من الاحكام وقد يطلق على النفس
النظم فالاضافة على الاول وعلى الثانى بيانية والطوبة الضمير والكلمة مشتق

لامية به

فيه مجاز او غلط الجوهرى فى رواية صدر البيت
بالفاء اى بجزئين والصعف وسهاما فتشخ
سقيم السابق وهو صلفت ولم اترك
سنفك ريبة وجل يامن زواعيه وهو قاطع
الف بالضم فروخى يحج بالابل سترقة فى
ما فى جاه وقوله سبل منها منكل
اكماء الاحبر ويكون بمعنى الابطا
يعد به اعتراض والامة الطريقة
فى الدين صح

وقال بعضهم الدولة بالضم والفتح
لغتان بمعنى قال ابو عمرو بن العلاء و
الدولة بالضم فى المال وبالفتح فى الحرب
وقال عيسى بن عمر كلاهما يكون فى الحرب
والمال سواء والبونسى اما انا فوالله
لا ادرى ما بينهما صح

من الكلم وهو التأثير سمي اللفظ بها لانه يؤثر في النفس فرحا وانبساطا ان كان
طيبا حسنا وانقباضا ان لم يكن حال امرا القيد وجرح اللسان بجرح اليد بل اقوى
كما قيل جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات
فتح الفاء مع كسر العين وسكونه وكسر الفاء مع سكون العين والمراد بالكلمة
هنا الكلام القبيح اطلق الكلمة بالشهادة وغيرها والقران كلمة على ما عليه المتقدمون من
الفرق بين الكلمة والكلام وجابه الشيخ في شرح الكافية واعلاء كلمة الله تنفيذ
احكامها والرسول هو الذي انزل عليه الكتاب او امر بحكم لم يكن قبله وان لم
ينزل عليه كتاب او نزل عليه جبرئيل عم وامره بالتبليغ والنبي اعم وقد يراد
القدر المشترك بينهما والمرسل من عند الله تعالى لدعوة عباده كان صاحب
الشريعة ام لا وعليه ورد قوله عم ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الآخر لوجوب الايمان بالانبياء ويحتمل ان يكون الاكتفاء بالرسل
لان الانبياء في بعض الامم متمسكون بشرائعهم فكان الايمان بهم ايمانا بالانبياء
وتصديقا لهم خليفة خبر مبتدا محذوف اي هو خليفة والخليفة في الاصل
كل من خلف غيره في امر من الامور اي قام مقامه وسد مسده يخلفه بالضم
خلافة والخليع بتشديد اللام مبالغة في نفسها كما يتوهم من كلام الصحاح ثم
جعل اسما لمن خلف غيره في الملك والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية
او للتانيث بتقدير الموصوف موضوع اي نفس خليفة وفي الصحاح الخليفة السلطان
الاعظم وجمعها جاريا على الاصل خلائف ككريمة وكرائم وجمعها على خلفاء تحمل على
اسقاط الهاء بناء على انه لا يقع الا على مذكر وان الفعيلة بالتاء لا يجمع على فعلاء
ملك اي متصرف والسطوة المرة من سطا يسطو اي قهره بالبطش
والجمع سطوات وايضا والمرة على الجمع ايذان بان السطوة الواحدة منه كافية
في ملك الافاق كلها والملك الى السطوة عطايا من قبيل اهلها والى السيف والمراد
بالحق خلاف الخط البط والله تعالى وتقدس وهو منصوب خبر لكان قدم عليهم

وهو

وهو مداح للاهتمام او مرفوع مبتدا والمهيمن كان مستتر راجع اليه ومداه خبره والمدى
الغاية وانه في تانيث اي والتنوين عن المضاف اليه والمعنى انه طالق سلك الى
مذهب كان غاية سلوكه اظهار الحق واعلاء كلمة الله والالف في سلكا للاشباع
والاذرع بالفتح كل شيء ضربت به يقال انا في ظل فلان وفي ذراه اي في كنفه وستره
وفي الرواية العالمون بكسر اللام لا بفتحها كما يروى الحجيج في موقع المصدر اي حوما
مثل ما ترى فان قلت لا يصح التشبيه حوما لعالمين حول ذرى الخليفة برؤية
الحجيج معترك كالعدم الجامع فما وجه التشبيه قلت قد تقرر عندهم ان المشبه به
لا يلزم ان يلي الكاف بل يكفي ان يستفاد مما ذكره في حيز ما فالمعنى ههنا مثل حوم
الحاج حول البيت وقت رؤيتهم معتركين ثم الكاف في قوله كما ترى عام لكل من
يتاتى منه الرؤية كما ذكره في قوله تعالى واذا رايت ثم رايت نعيما وملكا كبيرا والحجيج
جمع الحاج كالحج بالفتح والحج ج وبالحج في اللغة القصد وفي العرف قصد مكة لله
النسك معتركا اي مزدحما مفعول ثان لترى ان كان من الرؤية بمعنى العلم
وحال من مفعوله ان كان بمعنى الابصار وظاهر العبارة ان يقول معتركه او معتركين
الاسناد الى ضمير الحجيج فالوجه ان يقدر الموصوف اي قوما معتركا ويحتمل ان يكونا
لابن وتامر ولو جعل معتركا اسم مكان على ان يكون حالا من بيت الله والرؤية
بمعنى الابصار او مصدر اي يعترك اعتراكا لم يحتج الى ذكر والنسيم الريح الطيبة
يقال منه نسمت الريح كضرب نسيما ونسمانا بالتحريك عنت ونسيم رحى
كلجين الماء وضمير منه راجع الى الخليفة لانه مذكور في المعنى والمراد بالحيا الزمان
اعطاء ونصارته بانا فشا الخيرات الى اهله وكم خبرية مفيدة للتكثير ومحلها رفع
على الابتداء وضيمه اهلك والمكالمة في الاصل المستقل في الحرب بوجه ليس فيه
ترس والمراد به العارض واللظم بنار والباء والسببية ومتعلقه بالهلك ومن الضمير
سخط اي علامة رضاه مستقر في موضع الصفة للبلظم لا للغو متعلق بها والالف
في هلكا في سلكا والمشهور ان هلك من باب ضرب لكن ذكر صاحب الكنز في

في تفسير قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل في سورة البقرة انه قرأ الحسن ويهلك بفتح اللام مبنيا للفاعل
ثم قال وهي لغة نحو ابى يابى وذكر في الاحقاف انه قرأ فهل يهلك الا القوم الفاسقون
بفتح الياء وكسر اللام وفتحها من هلك والخاصر الجار العصفور من الذبح والصاعقة
نار تسقط من السماء في رعد شديد كذا في الصحاح وفي الكشاف الصاعقة رعد
يعقبها نار تسقط معه نار لا تمر بشيء الا اهلكته والاول هو المناسب هنا والسماك
اسم الكوكبين احدهما من منازل القمر ويسمى سماك الاعزل والآخر ليس من منازله
ويسمى الرامح والظرف متعلق بسمك اي ارتفع ويجيء بمعنى رفع كما في قوله ان
الذي سمك السماء بنى لنا الى البيت فعلى الاول سمكا مبني للفاعل وعلى الثاني
مبني للمفعول او الفاعل بان يكون سواء الشرح منصوبا على المفعولية وصادفه
الشد الرشد اي واجد الطريق المستقيم والغي خلاف الرشد والانهماك الجد
واللجاج في الامر والجملة في محل الجر صفة للسيف قرير العين اي ذات قرة والقرة
بالضم وبالفتح بمعنى البرودة يقال قرت به عينا بالفتح والكسر قرة وقرورا فهما
ورجل قرير العين وقد قرت عينه تقر وتقر بالفتح وبالكسر ضد سخنت وهو كناية عن الراحة
عند العرب لان بلادهم كانت حارة جدا فكراهة عندهم في البرد ولهذا اقتصر في
اضافة القرة الى العين على هذا الوجه برودة جدا والاظهر انه كناية عن السرور
فان دمعة السرور فان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة ولذلك يقال
قرة العين وسخنها للمحبوب والمكروه ذكره الفاضل وغيره من اهل اللغة تقول
الله وقرى عينا وقيل معناه صارت عينه ذات قرار اي مستقرة لا يطمح بالنظر الى
الجوانب رجاء من رؤية ويقيم شعائره كما ينبغي والابتسام كالتبسم اول مراتب
الضحك وقد يبسم كوثب والتبسم كالمجلس الشيء واقبل نقيض ادبر والاقبال
الدولة الاولة والثاني والظرف متعلق ببحتل اي مشيع والضمير في علا راجع الى
الخليفة اي ارتقى الخليفة في المجد والشرف وارجاعه الى الدين فيكون الضمير
رجع الضمير في المعطوف اعني فاحمد الى الخليفة وهو هنا ليس من العلو لانه كان

بلى من العلاء

من العلاء وهو الشرف قال الحطيئة يمدح عيينة بن حصين حيث عزا ابنة عامر فادرك بشار
ابنه الذي قتلوه ووقع بينهم بعضهم حتى اراده وبعث لبنيان والعلاء بملك اي سيفه
لقوله حل الشر بالبكر والصالح من اتى لعلك كما انه من الاول بعلو لكسر العين وفي الشيخ
في الصاحح علا بالكسر وكان على انه من التداخل او على لغة من يقول بقي يبقي يدعوه
الورس حين اصبح ان جعل بمعنى صار او كان حالا ان كان بمعنى دخل في الصباح
وريثما يجوز ريث ظرف لغو وما مصدرية اي ساعة فعلهم في المغرب اهمله
ريثما فعل كذا اي ساعة فعله وقد يستعمل بدون ما كقوله لا يصعب الامر
الاريث تركبه وفي الكلام ايهام يجوز ان يراد بالعين الى سنة الخصوصية وان
يراد الفعل من ملك والملك منقول من الالوكة وهي الرسالة واصله مالك
على انه اسم مكان او مصدر بمعنى المفعول قدم اللام على الهمزة فصار ملاك
ثم تركت الهمزة لكثرة الاستعمال ووردت في الجمع فقيل الملك به لاله وملطه بيمن الله
ثم اعاده فالمراد الجوهري اياه في فصل الميم من باب الكاف ليس كما ينبغي
والحق ايراده في فصل الالف من ذلك الباب والحق انه اورده فيه مع زيادة
الميم وادرج الملائكة في فصل الكاف من باب النون مع ان الميم فيها اصلية
ولو كان تكون بمعنى يمكن على توهم لعقيل يمكنون وهو غلط والى هذا الوزن
بدل الجنة والدنيا نقيض الادنى من الدنو وهو القرب سميت الدنيا لدنوها
والجمع دنى كالكبرى والكبر واصله دنو والاقرب في تعريفه ان الواو لتحركها
وانفتاح ما قبلها قلبت الفاء ثم حذفت لالتقاء الساكنين وذكر الجوهري انه حذفت
الواو لالتقاء الساكنين فتحمل والغياث اسم من الاغاثة والاغاثة من الغوث
في المصادر الاغاثة فرياد رسيدن وفريا در سيدن وكسرت بفتح الكاف
وسكون الراء والتاء الفوقانية لقب دال على التعظيم في عرفهم والاقطار جمع
قطر وهو الناحية والجانب والمشرقة من اشرق الشمس اذا اضاءت
ويقال اشرق الرجل دخل في شروق الشمس والاغصان جمع غصن وكذا

المفعول والنفقة بكسر الغين وفتح الباقي والمورق من الشجر ما خرجت اوراقه و
العيابة القصد وفي الكلام حكمة وتخييل وترشيح والتشييد الاحكام من الشيد هو الجص
بكسر الجيم كذا في التلخيص لابن هلال وفي الصحاح الشيد بالكسر كل شيء طليت به الحائط
من جص او بلاط والبنيان اثر ما اشرف عقيب ما قرب في المصادر والالف والام
ونيران تشدق والاهطار افعال من المطر يقال مطرت السماء من باب نصر
مطر بفتحتين وامطرها الله وقد يستعمل مطروا مطر بمعنى والسحاب والسحب والسحب
جمع السحاب والاشبال العطف والشفقة والاطواق جمع طوق وكل ما استدار بشيء
فهو طوق والحمام بفتح الحاء جمع الحمامة وبكسرها الموت والمراد انه نعمة في رقاب
الناس كما ان الاطواق في الاعناق كذلك وقراءة الآية كناية عن اظهار زوال الحزن
والحزن بفتحتين كالحزن بضم الحاء وسكون الراء ضد السرور وقال القاضي في قوله تعالى
لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الخوف على المتوقع والحزن بفتحتين كالحزن بضم الحاء
وسكون الزاء ضد السرور وقال القاضي قوله تعالى لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
الخوف على المتوقع والحزن على الواقع وفيه بحث لقوله تعالى اني ليحزنني ان تذهبوا به
ويمكن ان يقال المعنى قصد ان يذهبوا به والقصد حاصل في المعنى ويصح على البناء
للمفعول اي الحاصلة وهي العلامة وعلى لفظ العلم واللطف في اللغة الرفق فيه وقيل في قوله
تعالى الله لطيف بعباده اي هو محسن اليهم بايصال المنافع برفق والغبطة ان يتمنى
مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوال ما عنه وبه يتميز عن الحسد غبطه اي فاحفظ و
نصيب من الرزق فشد ذلك اي قوي العاقي بما ذكر والعضد الساعد وهو ما بين المرفق
والكتف والكف وفيه ست لغات عضد بفتح العين مع ضم الضاد وكسرها وعضد كفعل
وعضد وعضد كعنق ذكرها صاحب القاموس وهز من عطفه اي حركه
بعض جانبه على ان تكون من تبعيضية وهو كناية عن حصول بعض الانبساط فيه و
قد يقال هز العطف كناية عن ازالة الغفلة لان الغافل ينبه بتحريك جانبه والاول
انسب ثم هذا العطف عام اي جاوز والهدى الارشاد والهداية يذكر ويؤنث وقد

وقد هداه الله الذين يهديه هدى وهديا وهداية بكسر الهاء فهدى واهتدى وهدى
سواء الطريق لغة اهل الحجاز وغيرهم يقول هديته الى الطريق والى الدار وقد ورد هدى
في الكتاب العزيز على لغة اولى متعديا بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وباللام نحو الحمد لله
الذي هدانا لهذا وبالى نحو اهدنا الى سواء الطريق والفرق الذي ذكره الشارح والمحشي
في حاشيتهما الكشاف بين المتعدي بنفسه وبين المتعدي بواسطة الحرف من ان معنى الاول
الايصال الى المقصود والايصال ولهذا يسند الى الله تعالى خاصة كقوله تعالى لنهدينهم سبلنا
ومعنى الثاني الدلالة واراءة الطريق فيسند الى النبي مثل انك لتهدي الى صراط مستقيم
والى القرآن مثل ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم مع انه لا يساعده كتب اللغة منقوض
بقوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام يا ابت اني قد جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني
اهدك صراطا سويا وعن مؤمن آل فرعون يا قوم اتبعون اهدكم سبيل الرشاد و
عن فرعون وما اهديكم الا سبيل الرشاد واحمل على الحذف والايصال مما يقبل سبحان
علم للتسبيح مصدر سبح بمعنى نزهه تنزيها بليغا من سبح اذا ذهب وبعد لانك اذا بعدت
من شيء فقد نزهته عنه او من السبح بمعنى الفراغ من الشغل كانك جعلته فارغا
عنه ولما قصد ان يكون التنزيه له تعالى لفظ برأسه مخصوص به جعل معنى التنزيه
البليغ من جميع القبائح لازم الاضافة اليه تعالى لا يكاد يقطع عنها في اللغة الفصيحة
وقد يستعمل سبحان عند التعجب والسر فيه ان التنزيه البليغ يستلزم التعجب من بعد ما
نزه عنه من المنزه فكانه قيل ما ابعده من هذا فتارة يقصد التنزيه اصالة
والتعجب تبعا وتارة بالعكس كما تشهد به موارد الاستعمال وانتصابه دائما
بفعل مضمر متروك اظهاره تقديره اسبح الله سبحانا ثم نزل منزلة الفعل فسد مسده
ودل على التنزيه البليغ من جميع القبائح التي يضيفها اليه اعداء الله تعالى وهذه
الجملة معترضة لكونه بتقدير الفعل لا محل من الاعراب وقعت في اثناء الكلام
لنكتة التنزيه على ما صرح الشارح في اواخر الباب الثامن والسواء الوسط وسجال
بكسر السين وتخفيف اللام جمع سجل بفتح السين وهو الدلو اذا كان ما فيه وكتبها ملئ

في الامر بالنهوض اي القيام لذلك الشي في والرجل جمع راجل وهو خلاف الفارس و
الخيل الفرسان اعني الراكبين على الفرس سموهم جميعا لا واحد له من حاله كالمستعانة
لتقبيح الكفا بكل ما يمكن ان يستعان منه بجال من المستعان بجنده من الخيالة و
الرجالة على اعدائه في مطلق الاستعانة وذلك اث رخ الى الرجيع وكونه اث رخ الى
طرح الاوراق يا باه السياق كما لا يخفى على المنصف والفاتر المنكسر من فتر يفتر فتورا
والسنوح الظهور في اكد الله تعالى اي ان ما جمع عقيب رجوعي وانضاف اليه
من الكرة ملتبسا بحمد الله كنزا منصوبا بتقدير الحيرة مدفونا وهو صفة
كالشيء لكنز الا ان الكنز المال المدفون ومن جيد ابواليوابيها نية وليت في
مثل هذا المقام زائدة لما توهمه الجوهري اذ لا يجوز اسقاطها بخلاف ما فيها جاني
من احد والظرف مستقر متعلق بالكون التام لا الناقص ويسمى التقدير
وهو صفة لكنز او المشحون المملوء والتحفة ما اتحفت به البر واللطف و
البح تحف وحفرة الرجل قريبه وفنا وه وهو كناية عن نفس الرجل والعلية
فعيلة من العلو وهو الارتفاع والجزم مصدر من جزمه يجزمه بالضم والكرم
نوحملها على الكتاب يجوز والسدة باب الدار وجمعه سدد والسنية فعيلة من السنا
بالمد وهو الرفعة توالي والملا والاعداء هو المعاداة وحصين حصين بين
الحصانة والباء في بالنبي للقسم والخلال جمع خليل وهو الصديق من الخلة
بالضم وهي الصداقة والخلص جمع خالص والاخوان جمع اخ وقد يجمع الاخ على
اخوة بكسر الهمزة وضمها واكثر ما يستعمل الاخوان في الاصدقاء والاخوة
في الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان الخلص الذين خلا وداهم عن
شوب النفاق يشفعون اي يجعلون مصاحبا بصالح الدعاء من التشييع
ومن اث عة يقال اث عك السلام اي جعله صاحبك وتابعا والشكر
الثناء على المحسن بما اعطى من المعروف شكرته وشكرت له واللام افصح كذا
في الصحاح ولا يتعدى الى المفعول الثاني البتة وما جاء به الثقات فلا استقامة لما جوزنا

اث ع
اسه

الشرح والحنيخ في قوله اث عرسا وشكر عمرا ان ترافقت منتج ابادي لم تمنن وان هي
جلت من كون ابادي مفعولا ثانيا لاشكر اللهم ان يحمل على الث هذا والباء في بما غاث
على ما في بعض النسخ للمقابلة اي بما يقابله ما عاينت والكرامة والعلى والعماد بالعلو
الشفقة ومعنى المعاينات في كشبعل فعاينت العنا على ما هو متأول المعنى مثل تناب
مثل غاية الوجد فاعلة حتماله للوجيهين فلو قرا وعاينت من المعانية لكان اظهر لكن الرواية
لا تساعده وتفرج الله تعالى اذا استكاه وتذلل اليه طلبا للرفق وكذا تعرض وفي المصادر التفرج
زاري كرحن والناكب من نكب عن الطريق اي عدل كضرب ودخل والمبين من الابانة
وهي الظهور وهؤلاء اي الجهلون الموصوفون بالصفات المذكورة لعمري واللام للابتداء
حذف خبره وهو بالسد جواب القسم سده تقديره لعمري قسمي والعمر بفتح العين وضمها
البقاء ولا يستعمل في القسم الا بالفتح ثم قوله لعمري يمكن ان يحمل على حذف المضاف اي لواهب
عمري وكذا امثاله مما اقسم فيه بغير الله كقوله والشمس في الليل والقمر ونظائرها اي ورب الشمس
الخ ويمكن ان يكون المراد بقولهم لعمري وامثاله ذكر صورة القسم لتاكيد مضمون الكلام وترويجه
لانه اقوى من ساير المؤكدات واسلم من التاكيد بالقسم بالله تعالى لوجوب البرية وليس الغرض
اليمين الشرعي وتشبيه غير الله تعالى به في التعظيم حتى يرد عليه ان الحلف بغير اسمه تعالى وصفاته
عز وجل مكروه كما صرح به النووي في شرح المسلم بل الظاهر من كلام شيخنا انه ان كان باعتقاد انه
حلف يجب البرية فحرام ان كان بدونه كما صرح به بعض الفضلاء وقد قال عليه السلام ان الله
تعالى نهاكم عن ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله تعالى او ليصمت وعن
ابن عباس رضي الله عنه لان احلف بالله تعالى فاثم خير من ان احلف بغيره فابر وعن ابن
مسعود رضي الله عنه مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور لا باس به ولهذا شاع
بين العلماء كيف وقد قال عليه السلام قد افلح وابيه وقال عز من قائل لعمرك انهم لفي سكرتهم
يعمهون فقد اجري على رسم اهل اللغة وكذا اطلاق القسم على امثاله والعز خلاف
الذل والمراد به لان العزة يقتضي الغلبة غالبا والمرام مصدر ميمي من رام يروم
روما وهو ههنا بمعنى المفعول والمعنى ان المخلصين المذكورين قليل مطلوبهم من
تتبع

انه مطلوب في الوجود وفيه ان المطلوب بهذا اللوح كناية عن مثله الطالب او ورد انه لو كان الحق
المبين بصفة المطلوبية كثيرا كان الطالب له ايضا كثيرا فيه نفي للملزوم بنفي لازمه وقد يحصل
هذا اشارة الى الحق المبين والمرام بعد كهيم الفاعل والنوق اماعلى المعنى المذكور او بمعنى العلة
اي الحق المبين جليل الطالب او غالب طالبه لان الحق يعلو ولا يعلى ولو ابقي المصدر
على معناه الحقيقي لكان الظاهر ان الحق المبين جليل طلبه والطباع والطبع والجبلة
والطبيعة السجية التي جبل عليها الانسان والفؤاد سفرة الخصومة والجدل الخصومة
ولئن فاتني فان قلت المذكور في كتب النحو اللام الداخلة على اداة الشرط للايذان
بان الجواب بعدها مبني على قسم لا على الشرط ومن ثم سمي اللام الموطئة وسمي الموطئة
ايضا لانها وطئت الجواب للقسم اي مهدته له واشار جعل الجواب ههنا الشرطية بقرينة
الفاء وهو مخالف لمذهب الجمهور الا ان يبنى على مذهب الفراء فلعل اللام ههنا زائدة
لا موطئة للقسم كما في قوله لئن كانت الدنيا على كما ارى تباريح من ليلى فللموت
اروح وانشاء الذكر بالخبر والمراد بالعاجل الدنيا والحسب بمعنى المحسب اي بدليل انك تقول
هذا رجل حسبك يوصف النكرة به لان اضافته لكونه بمعنى الحسب غير محضة كذا في الكشاف
يقال احسبه الشيء اذا كفاه وفي الصحاح حسبك درهم كفاك والثواب مطلق الجزاء
كما نقله الازهري ويعضده قوله تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون فلا حاجة الى التعلق
من انه جزاء الطاعة نعم انه اكثر استعمالا في الخير كما صرح به ابن الاثير في النهاية و
الجزيل العظيم والآجل الآخرة والكل الاعمى وعلى الغير والاباة مولها افتح كتابه بعد التيمن
بالتسمية بحمد الله تعالى يحتمل ان يكون الظرف اعني قوله بحمد الله مستقرا في موضع الحال
من فاعل افتتح لا صلة وهو معنى الكلام افتتح كتابه بعد التبرك بالتسمية على وجه
التيمن متلبسا بحمد الله والثناء فلا تفاوت بين التحميد والتسمية في التعليق
بالافتتاح سوى انه اورد لفظ بعد التيمن فيها رمزا الى ان باء بسم الله كلمة
ظرف مستقر حالا من فاعل عامله المقدر وان جهة التلبس هو التلبس
التيمن بذكره وحاله انه على ترتيب على الله تعالى والمناسب بما ذكره الشارح

في شرح

في شرح الكشاف وجعله الشارح ان يجعل قوله ههنا بعد التيمن اشارة الى ان متعلق الباء
فعل التيمن لكن الحق الحقيق بالقبول وعليه المعول انه يقدر الفعل المخصوص اعني اولف
ههنا وبالجملة خصوصية كل فعل شرع مدلوله متبركا بها ولهذا التزم حذفه في كلام الحكيم
تعالى وتقدس ليكون منطبقا كل من شرع في فعل متبركا بالتسمية على ما في القرآن
اذ لو اتى به فيه لطالب التسمية من شرع في غير القرآن او للاشعار بانه موضع ينبغي ان لا
يلفظ فيه غير ذكر الله تعالى اذ لو ذكر الفعل المستقل للفاعل لفات ذلك المعقول
ولهذا قال البعض التقدير بسم الله ابتداء وتقدير الفعل الخاص لدلالته على تلبس
كل مشروع فيه ابتدائه وانتهائه بالتسمية امس بالمقام واوفى بتادية المرام
من تقدير ابتدائي اذ غرض المؤمن تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك بالتسمية
وكذا ما التسمية اشار عم لكن ما تقدر ذلك تحقيق ولا حرج في الشرع جعل
طريق كون المشروع فيه ملتبسا بها كما في النية حيث اكتفى تحققها في ابتداء العبادة
تحققا في جميع اجزائها لذا ذكر الابتداء في حديث ابتدأ لان المقدر فعل البدء
وقد يستشهد على تقدير الفعل الخاص بقوله عم في خطبة يوم النحر ومن لم يذبح
فليذبح باسم الله وقوله باسمك ربي وضعت جنبي وباسمك ارفعه وقوله باسمك احيى
وباسمك اموت يدل على اوجبية تقدير الافعال الخاصة هذا ويحتمل ان يكون الظرف
المذكور لغوا في الافتتاح الى الحمد فقط مع تاخره عن التسمية لاشتغال بفاتحة
الكتاب واعراض عن ذكر الجلي وتلويح الى ان تاخير الحمد عن التسمية لا ينافي وقوع
الافتتاح به فلا تعارض بين حديث الابتداء بالتحميد والابتداء بالتسمية حقيقة لا
لان الباء فيها للاستعانة بمعنى لا ينافي الاستعانة باخر كما ظن اذ جعل باء البسملة
على الاستعانة لا يليق بحسن التأدب لانه يقتضي ان جعل اسم الله تعالى آلة و
الآلة لا تكون مقصودة بالذات وحمل باء الحمد في الحديث عليها يقتضي خروج الحمد عن الكفاية
وهو مناف للموقف بل لان الابتداء امر عرفي يعتبر ممتدا من حين الاخذ في

في التصنيف الى الشروع في البحث كما قيل او لان الاول محمول على الحقيقي والثاني
على الاضافي اقتداء بالكتاب والاجماع الواردين على تقديم التسمية واحتياطا
في العمل لان في التسمية جهة التحميد الا انهم لم يكتفوا بها لان من اتى بالتسمية
لا يقال له انه حمد عرفا وبهذا ثبت ان التعارض الظاهر بين الحديثين واحتيج الى
التلفيق ولان المناسب لمقام التعظيم التفرع بالحمد وحصره عليه تعالى اداء لبو
ما له في تعليل الافتتاح بما يمل موجب الحديثين اشار الى تعليل الافتتاح بالحمد
بوجه آخر فقوله اداء مفعول له للافتتاح على ان قول الحمد لله اخبار بثبوت الحمد له
تعالى والاخبار عن ثبوت شيء ليس به اجيب عن الاول بان الغرض الاصلي
من الافتتاح بالحمد في هذا الوجه ربط التقييد الذي هو تلك النعماء وجلب المزيد
الذي هو التاليف وهما حاصلان بالاداء المذكور وهو معنى في ضمن تقدير
ولهذا قال من شكر نعمائه مع تقدم الحمد ايماء الى قوله تعالى ولئن شكرتم لازيدنكم
ولا يخفى انه اذا كان المقصود ذلك الربط والجلب كان تقدم الحمد على المجلوب
الذي هو التاليف واجبا فتعلق الافتتاح بالحمد بالاداء المذكور ايماء الى هذه
النكتة على انه سيجيء ان الاطراد والانعكاس غير لازم في العلل والمقتضيات فهو
فتعليل الافتتاح بالاداء لا يقدح فيه حصوله بغير هذه الطريقة وقد يجاب بانه
تعليل للافتتاح باعتبار ما اشتمل عليه من التحميد لانه تحميد مخصوص وبهذه الوثيق اللط
بين تقديم الحمد والتحميد المقدم وبانه تعليل بحمد لله تعالى لا الافتتاح وفيه ان المقصود
بالبيان الافتتاح بالحمد فالتوجيه باطلة وجعل العلة للمقيد يأباه الذوق وبان
الشكر وان حصل بالحمد لكن اداء حقه لا يحصل الا بتقديم الحمد وفيه ان كون
التقدم على تاليف الكتاب حق شكر النعماء مستبعد نعم يجب تقديم الشكر عند
قصد الربط والجلب لاجلهما لا لاجل كونه حق الشكر على ان جعل الحق مضافا منه
فيما شكر فاك حق شكرك كما ستذكره الآن وعن الثاني بان الاخبار بثبوت
جميع المحامد له كان قول القائل الله واحد عين التوحيد وبان القول
لله تعالى

المذكور

المذكور وامثاله اخبار واقع موقع الانشاء اي مستعمل في معناه مجازا والظ
ان المتكلم به ليس بصدد الاخبار والاعلام لان المخاطب هو الله تعالى وفيه وضع
الظ موضع المضمر ومعنى الحمد لله تعالى لك الحمد يا رب محض التلفظ به انشاء تعظيمه
تعالى بوصفه بالجميل والمراد بالتلفظ والفعل بانه مشترك بين الاخبار والانشاء
كصيغ العقود لا يلتفت اليه لان الصيغ المذكورة اخبارات في اللغة نقلها
الشرع الى الانشاء لتصحيح الاحكام واثبات النقل في امثال ما نحن فيه بلا ضرورة
داعية مشكل جدا [illegible] شيء مما يجب عليه من شكر نعمائه يحتمل ان يكون من الاولى
تبعيضية والثانية بيانية على ان المراد بالشكر صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى
الى ما خلق لاجله اعني الوجه فكان الشكر بهذا المعنى واجبا لما صرح به في كتب
الاصول وصرف اللسان الى الاظهار تعظيم الله تعالى بعض منه ويحتمل العكس والمعنى
شيء هو ما يجب عليه من بعض شكر نعمائه اذ وجوبه الواقع بعض وجوبه المعروف
لكن الانسب بهذين الوجهين التام ما تشعر بتعريف الشكر الواقع في الكلام
ويحتمل ان يكون بيانية في الموضعين فالاولى بيان شيء والثانية لما يجب والمراد
بالشكر اللغوي الذي ينبغي تحمد بهما لا انهما متحدان اضافة اما كما ستطلع عليه والمقصود
على التقادير ان المتي الآن شيئا من الشكر كما هو حقه لضعفه واعتنائه وخلوص
الهوية لعدم اداء الشكر وفيه رمز الى ان قوة الحامد لا تفي بحق شيء من الشكر
وانه لم يقدر بيان ان بشكره حق شكره هو الثناء باللسان اورد عليه
ان قيد باللسان مستدرك لان الثناء لا يكون الا به واما قوله عم لا احصي ثناء
عليك انت كما اثنيت على نفسك فمحمول على المجاز ولعله حمل عليه قصد المشاكلة و
اجيب بانه بيان للواقع وتوطئة للفرق بينه وبين الشكر فمع بابه قوله
سواء كان ذكرا باللسان وبانه لدفع احتمال التجوز اعني اطلاق الثناء على ليس بالثناء
مجازا وبهذا علم فوكد لفظ لدفع احتمال التجوز من الذي قبله هو المسمى في اصطلاحهم الاحوال

بعبارة التقرير فلا يرد ان صرف اللفظ الى حقيقة لا يحتاج الى دليل والحق ان
اختصاص الثناء باللسان غير مجزوم به بل المفهوم من الصحاح ومن الكشاف
في تفسير قوله تعالى واذكروا ما فيه وغيرهما من الكتب ان الثناء هو الاتيان
بما يشعر بالتعظيم مطلقا نعم ذكر في المجمل ان الثناء الكلام الجميل لكن لعدم تسليم
اختصاص الكلام باللفظ ربما يكون محمولا على الاشتراك اللفظي فان
قلت كيف يخص الحمد اللغوي باللسان وقد قال عز وجل من شيء الا يسبح بحمده وان من
شيء الا يسبح بحمده واكثر الاشياء لا لسان له قلت لما ثبت ذلك
الاختصاص بالنقل عن الثقات من ارباب اللغات يحمل امثال ما ذكروه
عندهم على المجاز ... على الجميل لم يتعرض للمحمود به لدلالة الثناء عليه دون المحمود
عليه واما من ذكر المحمود عليه اللازم في الحقيقة اكتفاء بقوله سواء تعلق
بالفضائل او بالفواضل ... قصد التعظيم ايضا لما ذكر من دلالة الثناء فان قلت
اذا اثنى احد على ظالم على ما فعله من نهب الاموال وقتل النفوس بغير حق على
قصد التعظيم فالظاهر انه حمد ولذا يذم به لانه جعل حمده من غير
فعله مع انه ليس على الجميل قلت لو سلم ان الجميل اعم من ان يكون جميلا في
الواقع او عند المثني والظاهر انه لا مدح في الصورة المذكورة بعد
المحمود عليه جميلا او يصور بصورته فان قلت انهم صرحوا بوجوب
كون المحمود عليه اختياريا وقد يحمد به على الاشهر وجعلوا الفارق
على المدح بان يشعر بالاختيار الذي هو القاعدة العظمى في اصول
الدين دون المدح لصحة قولهم مدحت اللؤلؤ على صفائها
والتعريف المذكور خال عن التقييد به فما ... قلت
اجاب الشارح في شرح الكشاف بان الموصوف مقدرا اي
الفعل الجميل والظاهر المتبادر من الفعل ما يكون بالاختيار فان قلت
فيلزم ان لا يكون الثناء على الصفات القديمة حمدا اذ الاستتار

... عليه فعل اختياري في المعاني وقد يقال الحمد فيها وكذا مجاز عن المدح
كما في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا

اذ ... تلك الصفات الذاتية ليس بالاختيار وهو الاظهر ... على ما هو المشهور
المقرر في علم الكلام ولو سلم فليس من قبيل الافعال اللهم الا ان يعرف الحمد عليها بالايجاد بها
قلت لما كان الذات كافية في اقتضاء تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال اختيارية
يستقل بها فاعلها او لان تلك الصفات مبدا الافعال اختيارية والحمد عليها باعتبار
تلك الافعال فالمحمود عليه ... اما المصير الى ما ذهب اليه الامدي من جواز استناد القديم
الى المختار وتجويز ان الحمد على تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتبار كما زعمه المحشي لا يفيد
هذا المقام الا انه لا يفيد الفعلية كما عرفت على انه لا يصح فيما يتوقف عليه الفعل الاختياري
كالعلم والقدرة والارادة او تقدم الشيء على نفسه فتامل سواء تعلق بالفضائل سواء
اسم بمعنى الاستواء يوصف به كما انه بالفعل يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء
بيننا وبينكم وهو ههنا خبر والفعل بعده في تاويل المصدر مبتدا كما صرح به
الزمخشري في قوله سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم والتقدير تعلقه بالفضائل
وتعلقه بالفواضل سيان وسواء الانثى ... على الصحيح في الجملة الاستئنافية
او حال ... اعتراض بقي ههنا شبهة وهي ان ام لا ... المتعدد والتسوية انما
يكون بين المتعدد لا بين احد فالصواب الواو بدل ام او لفظ او بمعنى الواو
وكون ام بمعنى الواو وغيره معهود وقد اثبت الرضي ... تصحيح التركيب ... ان سواء
في مثله خبر مبتدا محذوف اي الامران سواء ثم الجملة الاسمية دالة على جواب الشرط
المقدر ان لم يذكر الهمزة بعد سواء ... والهمزة او ام ... عن
معنى الاستفهام مستعملان للشرط لعلاقة ان والهمزة يستعملان
فيما لم يتعين حصوله عند المتكلم والتقدير مثلا ان تعلق بالفضائل او الفواضل
فالامران سواء والشبهة انما ترد اذا جعل سواء خبرا مقدما وما بعده مبتدا
ثم الضمير في قوله تعلق راجع الى الثناء واشارة الى عموم الجميل المتعلق والرجوع
الى تعلق الجميل يوجب ركاكة في المعنى اذ يكون من قبيل قولنا الحيوان جسم
سواء تعلق بالانسان ام لا واما الرجوع الى الحمد فيستبعد جدا او الفضائل

ويمكن دفع الاعتراض فعلية بان اهل اللغة يطلقوا الفعل على الصفة بل وهذا يطلقوا على العالم اسم الفاعل

ملخصه

نفس

جمع فضيلة وهي كل خصلة ذاتية والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية
والمراد بالتعدي هنا التعلق بالغير في تحققه وجوبا لكن الانعام اعم اعطاء
النعمة لا ان انتقال كما توهم والا لم يجتمع الحمد والشكر اصلا لان المحمود عليه فعل اختياري
البتة كما مر والفعل لا يقبل الانتقال اصلا قوله والشكر فعل فان قلت لم
عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير مذكور في الكتاب قلت
لانه لما كان قريبا من الحمد وقد فسره كان مظنة ان يقع في ذهن السامع
ان الشكر هل هو هذا نفسه وبين الفرق تخليصا للسامع عن ورطة
الحيرة وليس المراد ان الحمد في هذا المقام من قبيل الشكر وافادة علاوة
الاجتماع لان الشارح صرح بان في الكلام تنبيها على تحقق الاستحقاقين
ومعنى الاستحقاق الذاتي الاستحقاق بصفاته الذاتية فالحمد بها على الصفات
الذاتية مع صفة الانعام فكيف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص
بالفواضل اللام الآن يلاحظ هنا حمدان احدهما بازاء الصفة الذاتية
المستفادة من التعليق باسم الله والآخر من التعليق بالانعام ويعتبر
كل منهما على حياله ويجعل الشكر مستخدما اكثر تجوّز والا يخفى ما فيه من
التكلف قوله فعل ينبئ عن تعظيم اي يشعر في حد ذاته بحيث كل من
اطلع عليه علم تعظيمه ولا ريب في تحقق هذا المعنى في الشكر الجناني فلا
يقدح فيه الجهل بالمنبئ كما لا يقدح في دلالة اللفظ الموضوع بمعنى الجهل
بالوضع وعدم السمع له على انه يجوز ان يطلع على اعتقاد الشاكر باخبار
الغير او بالالهام او باخبار المعتقد نفسه او بفعله او يكون المنبئ بلا واسطة هو الاعتقاد
من تعظيم المنعم بالفكر الى الغير على كل من التقادير هو الاعتقاد ونحوهما
بحث وهو ان الانباء عن الشيء لا يستلزم تحققه فضلا عن قصده
ولا شك ان قصد التعظيم معتبر في الشكر فالاحسن ان يبدل قوله
ينبئ عن التعظيم بقوله يقصد به تعظيمه قوله بسبب الانعام متعلق

بالفعل

بالفعل ولم يقيد الانعام بكونه على الشاكر لعدم ثبوته بالنقل الصحيح
كما صرح به البعض ثم ان اللام في الانعام عوض عن المضاف اليه عن الا
ضافة اي انعامه قوله او اعتقاد او محبة بالجنان عطفه على سابقه بلو مطلق
لا خفاء عليه بما يدل على ان مجرد الذكر اللساني والعمل الاركاني شكر ولا يدا
فيما اشير اليه نابتا في حواشي شرح المطالع من ان الذكر اللساني
والعمل الاركاني لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد ونحو مخالفة افعال الجوارح
في الاول لان تلك المطابقة وعدم المخالفة شرط خارج ثم المراد
من الاعتقاد التصديق جازما كان راجحا ام لا وقيل بل المراد به الجازم
واعلم انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم بصفات
الكمال او اعتقاد اتصافه بصفة الانعام وانه ولي النعم في مقابلة انعام
لا مجرد المحبة ولا مجموع الاعتقاد والمحبة وان لزمته فلا لطف لعطف
المحبة على الاعتقاد حتى انه قدم من موارد الشكر اللسان لكونه
اظهر في الانباء ووسط الاعتقاد الذي هو اشرف الافراد من ايما
ان خير الامور اوسطها على ان كون المحبة منبئة عن التعظيم محل بحث
لان التعظيم عبارة عن اظهار عظمة شيء وحصول هذا المعنى من جهة
المحبة الغير الاختيارية غير ظاهر الا يرى ان المحبة حاصلة للمحب سواء كان في
مقام التعظيم ام لا نعم المحبة دالة على ان للمحبوب عظمة عند المحب واما
دلالتها على تعظيم المحبوب وصيرورته معظما له بواسطتها فلا بل الحال في
نفس الاعتقاد ايضا على هذا القياس فتدبر اللهم الا ان يقال ليس
المراد بالمحبة ههنا مطلقها بل المعنى الخاص والارادة الخاصة كما قال القاضي
البيضاوي في تفسير قوله تعالى يحبونهم كحب الله ان محبة العبد لله تعظيم مع
ارادة طاعته والاعتناء باعتبار تحصيل مراضيه ومحبة الله للعبد ارادة اكرامه
واستعماله في الطاعة وصونه عن المعاصي قوله او عملا وخدمة بالاركان اي

ولابد فيه ما يا بدل

ويمكن ان العامل المحذوف حملة لمنا على رأي من يجوز حذف المصدر الموصول مع بعض الصلة

عطف للحذمة على العمل تنبيها على ان الحمد انما يكون شكرا اذا كان على وجه الملازمة
واماله اذا كان بالاباوة فلا قوله وحده حال من الله على تاويله بالنكرة
عند سيبويه اي منفردا او ذهب اصحابي الى ان التعريف فيه وفي نظائره للعهد
الذهني لا الخارجي والمعهود الذهني نكرة في المعنى ولهذا ايعامل معاملتها كي
يجيء فلا احتياج الى التاويل وقال ابو علي الفارسي انه منصوب على انه
مفعول مطلق للحال المحذوف المقيدة اي يتوحد الله بكونه موردا للحمد توحدا
فعلى هذا يكون قيد التشبيه لحصريته المستفادة من ضمير الفصل في قوله هو الله
وعند الكوفيين نصب على الظرفية بمعنى في حال وحدته لا مع غيره ثم قوله يعم
النعم اي الانعام بما له الفواضل على المزايا القاية بالشخص متعدية الى
غيره قوله على الوصف بالعلم والشجاعة ليست الباء صلة للوصف وان كان
المتبادر ذلك حتى يرد عليه ان الوصف لم جاز ان يكون في مقابلة الانعام
فلا يتحقق عدم صدق الشكر في هذه الصورة بل هي سببية والمعنى على الوصف
بازاء العلم والشجاعة فان قلت الشجاعة ملكة نفسانية غير اختيارية فكيف
يكون الوصف بازائها حمدا او قد اشترط اختيارية المتعلق فيه قلت الشجاعة قد
يطلق على اثار تلك الملكة ايضا كالخوض في المهالك والاقدام في المعارك وهي
المرادة ههنا قوله الله اسم للذات المراد بالاسم ههنا ما يقابل الصفة واللقب
او الكنية فان قلت وضع العلم بازاء ذاته تع فرع تعقله وحين لم يعلم حقيقته
تع لم يتصور ذلك قلت لا نزاع في وقوع تعقله تع بصفاته الحقيقية والاضافية
والسلبية والفعلية على قدر ما ظهر منها بالفيض الالهي وانما المنتفي تعقله
حقيقة وذا غير لازم في وضع العلم على انه انما يتم ذلك لو لم يكن الواضع مطلقا
هو او واضع هذا الاسم هو الحق الله تعالى اما اذا كان وضعه فعلم غيره بالالهام او
الوحي فلا وذات الشيء قد يقال على الحقيقة وقد يقال على هويته اي رجبية وقد يقال
على ما يقابل الوصف والمراد ههنا هو الثالث وقد يستعمل بمعنى النفس وبمعنى الشيء

ولذا

كما في الوضع العام للمعنى الخاص



ولذا يجوز تانيثه وتذكيره وخص بالذكر في تعيين الذات من صفات العلى
الوجوب الذاتي الذي ينصرف اليه مطلق الوجوب لاختصاصه به ولا نطوائه على
سائر صفاته لانه معدن لكل كمال ومبعد عن كل نقصان ثم ذكر استحقاق
جميع انواع المحامد الدال على ان كل كمال وكل نوال بجنابه تع توطية لما يذكر
من وجه تعليق الحمد على هذا الاسم والمحامد جمع محمدة بكسر الميم مصدر بمعنى الحمد
قوله ولذا لم يقل اما قوله على تحقق الاستحقاق فبين لكون لفظة الاعلى
علما للذات من حيث هو لا صفة مخصوصة من صفاته تعالى علق الحمد عليه تنبيها على
استحقاق الذات من حيث هو اي من غير ملاحظة خصوصية وصف واعترض
عليه بانه لا اشعار في الكلام بالاستحقاق الذاتي اذ لم يعهد من قواعدهم
ان تعليق الحكم باسم غير صفة يدل على منشائية ما يصلح لو لعلمه ان سلم ذلك فانما
هو اذا لم يصرح بان جهة الاستحقاق على غير الذات وقد صرح ههنا بقوله على ما انعم
والجواب ان هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد للمنعم لا من ان تعليق
الحكم باسم يدل على منشائيته للحكم وذكر وصف الانعام محمودا عليه بعد افادة
الاستحقاق الذاتي لا ينافيه ولا يغيره على ان لفظ الله تع يماوت على ذات متصفة
بجميع صفات الكمال والمشتق هو اتصاف تلك الذات بهذه الصفات في ضمن هذا
الاسم لا يبعد ان يجعل التعليق بالمشتق الدال على منشئية جميع الصفات قوله
بل انما تعرض اضراب عن المقدر كان سائلا سال جاء هذا الايهام لايهم
الاختصاص حق ثابت في نفس الامر ولهذا تعرض الخصص لصفة الانعام فقال
ليس الامر كذلك بل انما تعرض اه وههنا بحث اذ هو ان الاستحقاق الذاتي هو
الاستحقاق بجميع الاوصاف كما اشار اليه السيد رحمه الله في حواشي الكشاف
فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم افرادها بالذكر والجواب ان ذلك كالتنبيه بانه اولى
الواجب طائع اعتقادهم والمتكلم من ان شكر المنعم واجب عقلا او شرعا فتامل ويمكن ان يجاب بان
استحقاق الذات هو الاستحقاق بجميع الاوصاف الذاتية ومعانيها لم يكن غير الذات اعطيت
لما

الثانية

ولو قال تعالى لتوهم الاختصاص بالاستحقاق
بوصف الخلق والاعلام ان كون الحمد
على الاستحقاق متعلق بالمنعم
انحصار العلية فيه واعلم ان قوله وصف
متعلق بالاختصاص ومعناه ان وصف
شيء وزاد الاستحقاق وصفا آخر
اوليس المراد توهم ان الاستحقاق مختص
بوصف غير فتنقص بالافراد ان الوصف على ذلك
ان لا يخفى على المتأمل والله اعلم بالصواب

بصفة الانعام

حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام على ان الاتصاف بجميع الاوصاف الذاتية

~~فانها لما لم يكن غير الذات اعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام على~~

ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد فظهر انه ذكر الانعام تصريح

بالاستحقاق الوصفي انما اوان كل صفة من صفاته تع مستقل بافادة الاستحقاق

هذا وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتي انه اذا انقطع النظر عن غير الذات كان مستحقا لجميع

التعظيمات ولا شك ان الله تع يستحق التعظيم لذاته لان المعبودية وصف مقتضى

ذاته كوجوده ولزوم تعلق الحمد بالفواضل ما لنعمة بل لا يمتنع ان لا يستحقه المعبود

لذاته اذ يجوز ان يكون الفاضل يستحق لذاته ان يعظم على فعله فتدبر **قوله** قدم الحمد

لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به شارح في تقديم المسند اليه اكل قصدا انه قد يقدم

تارة فيجعله مسندا اليه ونحوه او فينجعله فاعلا كلا فذلك يستدعي نكتة للموجبة في ذلك الا

اعتبارا انه ملحوظ في الاصل او مقدم فيه او اعتبر الحمد مؤخرا في الاصل بان يكون التقديم

احمد الله حمدا او مقدما بان يكون احمد حمد الله يستقيم بيان النكتة فلا وجه للاستقصاء

بان النكتة انما هي للمنزل عن موضعه لا للقار ولا تم ان فيه لانه مبتدأ ليس انه لم يرد

باقتضاء المقام ما هو المصطلح في هذه الفن اذ الاهتمام ليس مقتضى الحال بل هو

حال اقتضى تقديم الحمد ومقتضى هو التقديم بل اراد ان هذا المقام الذي هو مقتضي نا التعظيم

تأليفه يقتضي اهتمام بشان الحمد واحد بقوله مزيد اهتمام بيان الاهتمام العارض

للحمد بخصوص المقام او بالمبالغة فيه من الاهتمام الثابت للاسم الذاته على الاهتمام بغيره فيما نحن فيه

لان البلاغة في الكلام عبارة عن مطابقته لمقتضى المقام مع فصاحته لكن فيه بحث وهو

انه يشكل بقوله تع الحمد لله رب السموات الآية وقوله تع وله الحمد في السموات والارض

وقوله تع في سورة التغابن وله الحمد الا غير ذلك حيث قدم اسم الله على الحمد في هذه

الآيات مع ان المقام مقام الحمد الجواب منع ان التقديم في الآية المذكورة مقام الحمد

بل مقامها بيان استحقاقه تع واختصاصه بالحمد كما اشير اليه في الكشاف وهذا يقتضي

تقديم الظرف كما لا يخفى **قوله** على ان صاحب الكشاف اشار الخ فيه ما تقدم من ان

في تقديم

الاستحقاق م

في تقديم الحمد يفوت التخصيص المقصود في المقام ويؤيده تصريح صاحب

الكشاف في سورة التغابن بانه قدم الظرفان في قوله له الملك وله الحمد ليدل على

الاختصاص فما ذكره من انتفاء التقديم بالحمد معارض بفوات المطلوب فيه وحاصل

الدفع ان اقتضاء الاهتمام منضم مع تصريح صاحب الكشاف بوجوه الاختصاص في الحمد

لله كما في لله الحمد فلا مانع من التقديم مع وجود المقتضي ان قلت فما وجه ما ذكره في

سورة التغابن قلت عبارته هناك ليدل بتقديمها وتسوق الكلمة في افادة

التخصيص الحاصل بالتقديم فان تلك الاوجه لا اعتبار التخصيص مما يحتاج فيه لما يستحق

من ان الخطاب بالجملة القصرية يجب ان يكون حاكيا مشوبا بصعوبة وخطاء

والمخاطب ههنا هو الله تع كما ذكرت فيما سبق تلك الوجوب المذكور في القصر

الاضافي دون الحقيقي وهذا القصر فيما نحن فيه حقيقي ولو ادعائيا ونظيره اياك

نعبد **قوله** بان فيه اي في الحمد لله بتقديم الحمد هذا اعني ارجاع الضمير الى ما ذكر هو

المناسب لكلام العلامة حيث قال اجراء صفات الربوبية والانعام بجلائل

النعم ودقائقها والملك على الله تعالى بعد الدلالة على الاختصاص الحمد به وانه به حقيق

في قوله لله دليل على ان من هذه صفته لم يكن احد احق منه بالحمد والثناء عليه

بما هو اهله **قوله** وبهذا يظهر آه اي بتصريح صاحب الكشاف بان في الحمد لله دلالة

على اختصاص جنس الحمد بالله تعالى يظهر ان ليس تنبيه الاستغراق بناء على انه مناف

لمذهب الاعتزال كما ذهب اليه الكثير من شراحه اذ اختصاص الجنس يستلزم

اختصاص جميع الافراد فلا فرق بينهما في انهما ينافيان بحسب الظاهر قاعدة خلق

الاعمال وكل منهما يقبل التأويل بما يندفع به تلك المنافات كما ذكر ان خلق الحمد

فلا يصح الاختيار احدهما على الآخر في هذا الوجه نعم بينهما فرق من حيث ان

منافات اختصاص الافراد لتلك القاعدة ذاتية ومنافات اختصاص

الجنس بواسطة الاستلزام لاختصاص الافراد ولكن بهذا القدر من الفرق

لا يتجه اختيار احدهما والحكم بان الآخر وهم كما لا يخفى على الفطن فان قلت

اعني المقام م

لكون وجوب كون الخطاب بالجملة القصرية حاكيا مشوبا بصعوبة وخطاء في الاقتصار

تأويلا في

حملوا ح

لعل كثيرا من الناس الذين علقوا اختيار الجنس ونفي الاستغراق بما ذكر من تعريف
الجنس المذكور من الكشاف على العهد الذهني الذي هو من فروعه كما هو الظاهر الشبيه
به امنع اجمالكم وما ذكره من ابطال في اوسط الاوائل من التعليل السابق انما يتوجه
اذا حمل التعريف الجنسي على تعريف الطبيعة من حيث هي فلئن قلت لو سلم ان تعريف
الجنس احق واقوى بالاستغراق قد يراد به العهد الذهني باختصاص فرد ما ايضا يستلزم
اختصاص جميع الافراد لان معناه ثبوت فرد ما لله تعالى وانتفائه عن غيره فيستلزم
ثبوت جميع الافراد والسر فيه ان المعهود الذهني نكرة في المعنى ومعنى التخصيص
التخصيص يتضمن معنى النفي فيكون في المعنى كالنكرة الواقعة في سياق النفي قلت
الحق ان صاحب الكشاف انما يمنع كون الاستغراق معنى اللام يمنع كونه مرادا في المقام
اما المنع الاول فلظاهر كلامه فيه مع ان الوجه الاول الذي هو منقول منه كما صرح به الشارح
الكشاف يدل ايضا على ذلك ولانه حصر في المفصل فائدة اللام في التعريف
والتعريف في العهد والجنس اما المنع الثاني فلانه مفهوم من كلامه حتما كما ستطلع
عليه ثم الظاهر ان هذا الكثير من الناس علقوا اجاب ذكره اي كون الحمد في هذا المقام
محمولا على الجنس دون الاستغراق اما باعتبار المنع الفعلي او بان حملوا قول صاحب
الكشاف فان قلت ما معنى التعريف في الحمد على معنى ان المراد بالتعريف الذي في
الحمد لا طلب بيان مدلوله الوضعي ثم نظيره قوله في اولئك هم المفلحون معنى التعريف
في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغك انهم يفلحون في الآخرة
او على انهم الذين ان حصلت صفة المفلحين هم اياهم ارادة بمعنى التعريف ههنا احد
صورة حيث اراده بين العهد وغيره ويجوز نظرا الى الفاضل المحشي بان المعنى
الكل الذي ذكره من فروع التعريف للجنس وحمل كلام الكشاف على ما ذكره وان كان
من ... ما ذكره الشارح والمحشي في حاشيتهما لكنه هو المناسب لكونه بيان مراد المقام
لا لبيان مجرد مؤدى اللام وانما قلت الظاهر هذا الوجه على انهم علقوا ابدا كلا اللام
بحسب المعنى على الجنس دون الاستغراق يلزمهم حمل كلام الكشاف على اثبات اللغة بالرأي وهو مستبعد

عن تلك

عن تلك النقول حاجة ان نفي كون الاستغراق مدلول اللام بناء على مجرد ما ذكره مذهب
الاعتزال بعيد كل البعد اذ لا مدخل له في ارادة الاستغراق ولا شك ان وضع لفظ المعنى
لا يقتضي كون المعنى مرادا في ذلك المعنى منه في كل مقام ولو اثبت ان التعليل الذي
ذكره كثير من الناس مسوق لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق
نظرا الى الوجوه المذكورة ههنا ... ايضا ذلك ليلائم سابق الكلام
ولاحقه على ان الشارح ره في شرح الكشاف علل الوجهين الاولين باشعارهما
بكون اللام للاستغراق في الجملة عند الزمخشري مع بطلانه ولم يورد الوجه الثالث
هناك ولم يرد عليهما ههنا بما ذكره هناك الوجه الثالث وسماه اولى مع انه يرد
عليه ورود الظاهر لما اورده هناك على الوجهين الاولين فلو كان الكلام ههنا
مسوقا لبيان مدلول اللام بحسب الوضع دون الاستغراق كما ينبئ عنه ظاهر
قوله من ان اللام في الحمد لتعريف الجنس دون الاستغراق لا لبيان كون الحمد محمولا
في المقام على الجنس دون الاستغراق لكان اختيار ذو تسمية اولى في غاية البعد فعلى
هذا ينبغي الشريف كلام ... الشارح ما اورده فان قلت من اين فهم منع صاحب
الكشاف كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق قلت قيل من قوله هو تعريف
الجنس لان اطلاق تعريف الجنس على الاستغراق وان وقع في بعض المواضع الا ان
الاصطلاح منعقد على تخصيص تعريف الجنس بتعريف الطبيعة بالاشارة الى الحقيقة
من حيث هي هي وصاحب الكشاف جار ههنا على الاصطلاح المذكور بقرينة ذكر
الاستغراق ههنا في مقابلته والمشهور تخصيص تعريف الطبيعة بذلك وهو المذكور
في التلويح وغيره تعريف الجنس ايضا ... باللام من حاشية الفاضل المحشي واما
ذكره ان ... المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنس في الموضعين ولم
يتعرض لانفهام الاستغراق اصلا مع انه لم يحمل دليلا على نفي الاستغراق فان قلت
الاستثناء قرينة قوية ظاهرة على ارادة الاستغراق في المقامات الخطابية قلت
ادعاء كون قرينة الاستغراق كذلك ... يدفع بهذه التفرقة ويمكن ان يدفع

وبهذا يظهر ان ما ذهب اليه من ان اللام في الحمد للتعريف الجنس دون الاستغراق ليس كما ينبغي كما ذهب اليه كثير من الناس مبنيا على ان افعال العباد عندهم ليست مخلوقة له تعالى فلا جميع راجعة اليه على ان الحمد من المصادر الدالة على الفعل واصله النصب والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات منكوس

باب المراد من القرينة المدعى كونها كذا وعلى علم القرينة المجوزة للاستغراق والاستغناء
في الآية الكريمة قرينة موجبة له في الفرق نظر واما ثانيا فلانه يصح بالجنس وعدم التوقف
لانفهام الاستغراق اصلا لا يدل على انتفائه في معنى الحمد على الجنس من حيث وجوده هو
او يجوز ان يكون في ذلك لان ثانيا احتمال للامرين الجنس من حيث هو والجنس بوجوده
في ضمن جميع افراده وكذا الحال في قوله واختص الحمد دون ان يقول اختصاص المحامد
بعينه بها بحث ذكره حضرة شمس الملة والدين الفناري في تفسير الفاتحة حاصله ان
لا يدل على اختصاص الجنس لانه في مذهب الاعتزال بخلاف الحمل على الاستغراق فانه ينافيه وذكر
لان اختصاص الحمد الذي ذكره صاحب الكشاف مستفاد من لام لله على ما هو المختار
وهو الاختصاص في الاثبات لا الثبوت كما عرفت واثبات الجنس للمذكور لا للغير لا ينافي
ثبوته للغير ولو عند المثبت ولذلك قال السكاكي وقد يكون الخبر على النسبة اعم او تحقيقه
بحسب نحو زيد جاء وعمرو ذهب وبهذا بخلاف نسبة جميع الافراد للمذكور فانه ينافي
ثبوت شيء منها للغير المذكور عند المثبت بهذا الكلام وانت خبير بان صاحب الكشاف
قال بالاختصاص للحمد وانه به حقيق الثبوت فلا ينافي الاستغراق سواء حمل الاختصاص
على الثبوت او الاثبات في مذهبه فانه مذهبه لا ان يقال قوله بالاختصاص الثبوتي يعني
على التأويل لاحذوره هاهنا اظهار مذهبه واراد التعليق فيه مناسب لا وايل كما
الا انه صدره فيما نقوله بقوله الحمد لله الذي خلق القرآن ثم غيره الى انزل لوجوه
ذكره في انه حمل المحشي في شرحه حاصل بل على ان الحمد كل على متعلق بخبر مبتداء محذوف اي
بل هو مبني على كذا والجملة معطوف على الجملة وبهذا انظلم وبهذا يندفع ما يرد على ظاهر كلامه
من حمل مطلق بل على ما اراه على قوله على ان افعال العباد اذ يدل على ان هذا ايضا بطل له
مما اشير اليه بهذا معانه لا وجه لان القول بالتخصيص في الحمد لله لا مدخل له في هذا
الباب ولا حاجة في حفظه الا ان يعتبر ان احدا اعتقد ان جملة الحمد لله ان توقيع الحمد
للجنس لما مسئلة خلق الاعمال واما لانه ما حد الفعل لما قال بالتخصيص علم ان الجملة
الاولى منتفية وان الجملة الثانية حاصل العدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات

الاستقامة لهذا الا برا فقط اذ الدوام المترتب على العدول الى الرفع انما هو دوام صدور الحمد من الحامد المدلول عليه بنفس المبتداء الذي هو جزء الجملة لا دوام ثبوت الخبر للمبتداء المستفاد من الجملة الاسمية يدل على ذلك انه لو ابقى على اصله وقيل نحمد حمدا لله لم افاد من الدوام الثبوت فتامل

مطلب اختصاص الحمد الذي ذكره صاحب الكشاف مستفاد من لام لله على ما هو المختار وهو الاختصاص بمعنى الاثبات لا الثبوت

اورد

اورد عليه ان الجملة الاسمية وان دلت على الدوام الا ان اللام فيها ظاهر في
الدلالة عليه اما ان قدر الظرف بالفعل فظاهر لجمام بدلالة اسمية خبرها فعلية
نحو قوله تعالى الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي واما ان قدر باسم الفاعل فلانه يطلق
للحدوث بقرينة تعلق الظرف فيكون في حكم الفعل والجواب ان المتبادر في الثبات
هو الاسمية بقرينة العدول والاسمية التي خبرها فعلية انما تفيد التجدد اذا لم يوجد
داع الى الدوام والعدول المذكور داع اليه على انا نقدر اسم الفاعل ونمنع
كونه للحدوث ونقول يكفي للعمل في الظرف رائحة الفعل فيعمل فيه اسم الفاعل بمعنى
الثبوت ايضا وقد نص الشارح في اواخر الباب الثالث على ان زيدا في الدار يحتمل
الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل وهو بمنزلة النص الصريح فيما ذكر هذا
ولسائل ان يقول المناسب لمقام الحمد على نعم الله تعالى المتجددة علينا يوما فيوما ان
يقال نحمد الله ليفيد تجدد صدور الفعل منا وتعلقه بالله على استغراق الازمنة
بمعونة المقام على ان فيه انقطاع النفس دون الثبوت لانه اخذ العبادات الغيء
النعم ولا شك ان افضل العبادات الشكر عليها والتحقيق ان القاعدة في اختيار
طريقة الحمد وترجيحها جانب البلاغة ملاحظة المحمود عليه فان كان من الامور الثابتة
فالمناسب ان يختار الجملة الاسمية كما في سورة الفاتحة فان الربوبية صفة
ثابتة للذات فلهذا اختير الاسمية والا فالفعلية صرح به بعض الافاضل حاصل والفعل
انما يدل على الحقيقة دون الاستغراق فكذا ما ينوب منابه اي لا يدل على الاستغراق لعدم
جواز زيادة النائب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز قصوره عنه فلا يرد عدم
دلالة المصدر على النسبة والزمان وهاهنا بحث وهو ان المحققين صرحوا بانه قد يقصد
في المقامات الخطابية مثل قولنا فلان يعطي الاستغراق كما يجي في احوال متعلقات الفعل
فلم لا يجوز ان يكون الفعل الذي ناب عنه المصدر كذلك وكذا التبيل والجواب في ذلك
في الفعل المنزل منزلة اللازم اعني الذي لم يعتبر تعلقه بالمفعول والتنزيل المذكور
في فعل الحمد هاهنا لا يحسن بل لا يصح وهو ظاهر حاصل فيه نظر لان النائب مناب الفعل هو يريد

ان المصدر المنكر كاف في نيابة الفعل فيجوز ان يكون تعريفه لزيادة معنى الاستغراق
نفي العبادة وكم يره ان المصدر المعرف لا ينوب مناب الفعل مع بره علاوته قد ينوب عنه
ايضا كما في قراءة الحمد لله بالنصب والجواب من هذا النظر بان في الاستدلال مقدمة
مطوية قائلة والاصل وضع الافتاء الى المصدر لول معرفة كما ذكره في الوجه الذي اختاره
وانت خبير بان مراد المعترض بعدم ثبوت المدعى بما ذكر في الاستدلال في نيابة يتغير الدليل
وضم مقدمة اخرى تسليم لاعتراضه في التحقيق حه وعند خفاء قراين الاستغراق
اراد بقرينة الاستغراق ههنا القرينة المجوزة لا المرجحة والا كان المعنى في الجنس التعيين ان
في الاستعمال مطلق اي سواء وجد القرينة المرجحة للاستغراق او انعدمت كما لا يخفى على
الذوق السليم لا يخفى عدم الاستقامة فالفاضل المحشي انما يدعي تحقق المجوزة
وكونها كذا على علم واعلم ان مبنى الكلام ههنا على مذهب صاحب الكشاف لان
الشارح بصدد توجيه كلامه وقد مر في المفصل فائدة اللام في التعريف في العهد والجنس
ولابد فلا يأتي ما ذكره في التلويح من تقدم الاستغراق على الجنس عند المحققين
ويقدح لما فيه ما ذكره في التلويح من تقدم الاستغراق على الجنس عند المحققين ولا
يقدح فيه ما ذكره الاصوليون من ان الحمل على الجنس في نحو والله لا اتزوج النساء
مبني على امتناع الحمل على الكل لانه لو نوى الكل يصدق قضاء لانه نوى حقيقة
كلامه ولا ما ذكره صاحب الانتصاف من ان اللام ظاهر في العموم بدليل استثناء
فيه من غير قرينة وتوقف العهد والجنس عليها حه وعلى ان اللام لا يفيد سوى
التعريف اه خلاصة ان الاستغراق يستفاد من نفس اللفظ وهذا كما تصرح بان
الحمل عليه يحتاج الى الاستعانة بالخارج فلا يبعد بين هذا الوجه وبين ما ذكره الفاضل المحشي
بقوله السبب الخ قيد والجنس بدلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه بالله تعالى سبحانه
لا يحتاج فيه حال الاستعانة بالمقام كشيء تعالى وتعالى او وجد لا فتيت لا اصلها ووجدانا
فان قلت قدم في الفاضل المحشي لما هذا الوجه قوله من ان الاختصاص بالجنس يستلزم
معه جميع الافراد اه وكلام الشارح خلو عن ذلك جهة فلذا ادرجه قلت قد اشار حيا

سبق

سبق بقوله وبهذا يظهر اه الى هذا المقام ملخصه الكنفي من ذكره ههنا على اشار اليه
سابق على انه لا فائدة يعتد بها فيما ذكر قوله وعلى اختصاصه بالله تعالى سبحانه
لان المفيد لذلك الاختصاص على ما صرح به نفسه في احوال المسند هو اللام الجارة
الاختصاصية وتلك الافادة لا تتفاوت حالها في الجنس والاستغراق بقي ههنا بحث في
الاول الدليل المروي عن صاحب الكشاف الذي نقله الشارح بقوله او على ان
ان اللام اه منقوض اجمالا لتخلف الحكم عنه في صورة العهد الخارجي مع انه من
معاني اللام عنده كما صرح به في المفصل اذ يقال اللام لا يدل الا على التعريف والاسم
لا يدل الا على مسماه وهو نفس الحقيقة او الفرد المنتشر فاذن لا يكون ثمة عهد
خارجي اذ لا يقال هناك وضع آخر للمجموع بازاء المعهود لانا نقول نلتزمه بالدليل المذكور
وحده عدم كون اللام للجنس بل صح ينبغي ان يتعرض لعدم الوضع في المجموع
بازاء الافراد فان قلت ذلك معلوم لا يحتاج الى البيان قلت فكذا المقدمة
المطوية في التعليل الثاني التي اشير اليها هناك البحث الثاني ان المفهوم من كلامه
ان الحقيقة والاستغراق لا يجتمعان في مقام واحد بحسب اقتضاء ظاهر الحال
لانهم ذكروا ان المعرف باللام اذا لم يكن حقيقة من الماهية معهودة فان كان ثمة
ما يدل على ارادة الحقيقة من حيث الوجود في ضمن الافراد حمل على الحقيقة وان كان
حمل على الاستغراق او العهد الذهني فظاهره ارادة الطبيعة انما يجوز اذا لم يكن هذا المقام
فيلزم الحمل على الجنس الا هذا او لا يكون امرا قد يختار على الاستغراق وان كان فلا وجه لقصد
الجنس فضلا عن ان يترجح بعدم الاحتياج الى الاستعانة بالمقام ويمكن ان يوجه اختيار
الجنس بان يقال المقام ارادة الطبيعة من حيث الوجود نظرا الى النفس لكن قصد
الجنس على خلاف مقتضى الظاهر رمزا الى ان الثبوت على الاختصاص مقتضى طبيعة الحمد لا لاجل
وجوده مع الشافية دلالة على اختصاص جميع الافراد حه على ما نعم الظاهر انه ظرف مستقر
خبر بعد خبر للظاهر تحقق الاستحقاق لانه متعلق بالحمد فصل بينه وبين عامله بغيرها
على ان الاستحقاق الذاتي اقدم من الوصفي كما قيل فتدبر حه فقد تحقق وجه النفي

اِستار نكات مالا يجوز عند المحققين وان جوزها البعض كما في الوجه الاول فان حذف المبدل
منه لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور صرح به ابن الحاجب لفوت ما هو المقصود اعني
التوطئة والتمهيد واستار نكات مالا يحسن في الوجهين الاولين فان الرفع في النعت
على المدح وان كان يطيقين في نفسه لكنه لا الطف لباب ما نعلم مدحا [illegible]
وجوه اخر الاول ان ينزل الفعل اعني علم بمنزلة المصدر معطوفا على الموصول وذكر
لان الفعل يدل على الحدوث والزمان وقد يجرد في بعض المواضع لاجل مدلوليه مجازا
الثاني ان يكون ملم نعلم تفسيرا للمضمر المبهم للمحذوف الثالث ان يكون من قبيل وضع الظاهر موضع
المضمر العايد الى الموصول كل ذلك تعسف اما الاول فلغاية ندرته وايضا الاصل الحقيقة
فما لم يتعذر لا يصار الى المجاز واما الثاني فلعدم جواز المضمر المبهم بمثل ما ذكر في عدم جواز
حذف المبدل منه واما الثالث فلكونه خلاف الظاهر وعدم اشتماله على نكتة لشهرته
قوله تمكن من مكين بالضم مكانة اخذ مكانا يريد ان يحمل على صفة المنعم اشد تمكن في النفس قبولا علوا
كما دل عليه قرينة واما الحمد على نفس النعمة فعلى سبيل التجوز بناء على انها اثر تلك
الصفة قوله لقصور العبارة عن الاحاطة هو نظيا يتوهم اختصاصه
بشيء دون شيء مجموع الامرين علة واحدة لحذف مفعول الانعام وتقديرها ان
التعرض للمفعول اما على سبيل الشمول تفصيلا او اجمالا واما بطريق التعرض للبعض
فالجزء الاول من العلة ناظر الى الاول والثاني الى الثاني ثم ان قصور العبارة عن
الاحاطة بالمنعم به كله اعم من ان يكون حقيقة كما في التفصيل وان تعدوا نعمة الله
لا تحصوها او ادعاء كما في الاجمال وان اتم في المختصر لفظ الايهام المراد به الاشعار
به اذ الوهم لعدم ادراك الشعور والادراك ايماء على اعتبار القصد في الخواص
والظاهر انها ما تقرر عندهم نحو قول ما في الشرحين واحد وتوهم الى لغة وهم الآن
ان اختصاصه فيه وجهان اي اختصاص الانعام بشيء دون آخر او اختصاص
الحمد بالانعام دون آخر ولا يقدح في تحقق التوهم افادة تعليق الحمد على اسم الذات
للاستحقاق بجميع الاوصاف المذكورة فافهم وقوله ومن شيء معناه متى ورد شيء

آخ

آخر وسيجيء تحقيقه في بحث القصر قوله وليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن الظاهر
ان يكون بهذه العلة ايضا يعني قوله لقصور العبارة عن الاحاطة علة واحدة
لمطلق الحذف فيكون هي ايضا علة عدم التعرض للبعض واما جعله علة مستقلة
له فيه وعليه ان في [illegible] نفس السامع لا ما ذكره يحصل في صورة ذكره بلفظ
العموم ويجوز ان يجعل الحذف لمجرد الاختصار بهذا وكان تقول ينزل انعم
منزلة اللازم بقطع النظر عن تعلقه بالمفعول بواسطة فخطابه العام انشاء
فعل الانعام الى الله تعالى على وجه العموم في افراد ذلك الفعل فيكون متعلقا على جميع
الانعامات ويمكن ان يكون مراد الشارح هذا فتدبر قوله ثم انه صرح ببعض النعم
اه شروع في قوله اعني وعلى الى قوله فصل الخطاب فيبين اولا على الاجمال ثم
نزل اجزائه على التفصيل حيث قال فقوله وعلم اه وثم للترتيب في الاخبار كما
يقال بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت امس يراد ثم اخبرك ان الذي صنعت
امس اعجب او للتراخي في المرتبة فان رتبة تفصيل تلك النعم متباعدة عن
رتبة اجمال مطلقها وسيجيء في مباحث الفصل والوصل زيادة تفصيل لهذا
ثم ان المراد بالتصريح التعرض مطلقا بقرينة ذكره في مقابلة عدم التعرض للمنعم
به وننظر الاشارة في الموضعين فيما بعد وببعض النعم نعمة البيان ونعمة الا
القوانين الشرعية ونعمة بعث الرسول المقتبس بها ونعمة المعجزة المصدقة
لدعواه وتلك النعم بعينها هي الاصول والمراد بالايماء الى الاصول الايماء
اليها من حيث انها اصول او بيان الايماء اما مجموع الايماءات المذكورة لا يقتضي
الايماء الى الكل واحد منها فانه اذا كان بعض تلك النعم مصرحا به والبعض
سوى اليه يصدق على المجموع من حيث هو مجموع انه سوى اليه وليس ذلك
باعتبار التغليب كما لا يخفى ويجوز ان يراد ببعض النعم نعمة البيان بان يجعل
الابهام للتعظيم ثم التكلف في كون التصريح به وحده ايماء الى تلك الاصول
مما لا يلتفت اليه لان تبيين الشارح اصالة تلك النعم ثم التنزيل بكلام المصنف

المنعم به ح

ليفيد ح

ان شرح ح

النعم ح

عليه واحداً بعد واحد منتهياً الى الدعاء بمعاونة الرسول ثم تغيير الاسلوب فيه
تنبيه على ان اصالته معاً ونتيهم ليست كاصالة تلك النعم حرى في خلافه قوله
سيقاً ونوله استيناف جواباً لسؤال مقدر وهو ان يقال ما يفعلون بهذا
الاجتماع ويمكن ان يكون حالاً من ضمير اجتماع بني نوعه والاول اقرب قوله
وفي الكتابة مشقة يعني يمكن ان يخلق الله تعالى علماً ضرورياً في كل احد بحيث يعلم
دلالة كل نقش على معناه من غير توسط الالفاظ لان في الكتابة مشقة لاحتياجها
الى ادوات يتعسر حضورها في جميع الاوقات وايضاً الكتابة باقية بعد انقضائها به
الاعلام فيلزم ان يطلع على المراد من لا يراد اطلاعه عليه قوله وهو المنطق
الفصيح المعرب عما في الضمير الفصيح اما بمعنى الناطق فلا معنى له او بمعنى الظاهر
فالمعرب بمعنى عنه او بمعنى الخالص من اللكنة فالاظهر تركه ايضاً اذ المراد بالبيان
ههنا ما يتميز به نوع الانسان وربما لا يكون فهي بالمعنى المذكور ولعله اراد
معنى الظاهر وجعل المعرب تفسيراً له قوله ان الاجتماع شروع في بيان الحكمة
لنعمة القوانين ونعمة البعثة والمعجزات لينتزل عليه ما ذكر في الصلوة ولتبين
المناسبة بين ما ذكر في الصلوة وبين ما ذكر في الحمد قوله يتفق الجميع عليه ضمير عليه
يرجع الى المعاملة والعدل باعتبار ما ذكر او الى العدل فقط قوله لا يتناول
الجزئيات الغير المحصورة انما قال يتناول بالافراد مع ان مرجع الضمير المعاملة
والعدل اما باعتبار ما ذكر او باعتبار كل واحد وكذا الكلام في قوله
بل لا بد لها حيث لم يقل لهما وقيل في الافراد ملاحظة تقييد المعاملة
بالعدل ثم ان النحاة قد منعوا من تعريف غير باللام مع كونه مضافاً وان
كان نكرة ولم يوجد ذلك ايضاً في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء
كانهم جعلوه بمعنى المغاير قوله بل لا بد لها من قوانين كلية اي لا فراق مطلب لا بد
منها من قولهم بده يبده بداً اي فرقه والتبديد التفريق وتبدد اي تفرق له
ولا عوض عنها من البد عوض العوض ثم الجار والمجرور اعني لها متعلق بالنفي

اعني

اعني بد على قوله البد او يبني حيث اجاز الاطلاع جبلاً بتركيل تنوين الاسم
المنفي اجراً له مجرى المضاف كما اجرى مجراه في الاعراب وحذفوا اعمالاً ولذا قوله
عليه السلام لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت والبصريون اوجبوا في مثله
تنوين الاسم لكونه مضارعاً للمضاف من حيث تعلق الخبر من زيد وجعلوا متعلق
الظرف فيما بني الاسم فيه على الفتح كما في لا بد فيه محذوفاً هو خبر المبتدأ اي
لا بد ثابت لها وقوله من قوانين خبر مبتدأ محذوف اي البد المنفي من قوانين نسخ
كلية وهذه الجملة الاسمية التبيينية لا محل لها من الاعراب مستأنفة لفظاً
ويجوز ان يكون من قوانين متعلقاً بما تعلق عليه لا بد اي لا بد من قوانين وقد
اشار الشريف في اواخر بيان المفتاح الى ان الظرف في مثله خبر للا حيث قال
في قوله لا يلقي الا شاربه ليس متعلقاً بلفظ لا الا بوجب نصبه على التشبيه
بالمضاف بل هو خبر لا فتامل وقس على ذكر نظائر هذا التركيب قوله وهي المعجزات
المعجزة امر خارق للعادة اظهره الله تعالى على يد مدعي النبوة تصديقاً له
في دعواه كما يسمى معجزة باعتبار اعجازه يسمى آية باعتبار كونه علامة دالة على
صدق الدعوى قوله واعلى معجزات نبينا هو القرآن اما انه معجزة فلما ذكر في الكتب
الكلامية واما انه اعلى فلانه مفتاح ينفتح به باب الشريعة المشتملة على
على السعادة في الدنيا والدين ولانه باق على كل وجه زمان دائر من بين الكتب السعادة بيان
على كل لسان بكل مكان وفي بعض النسخ واعلى معجزات النبي عم على ان يكون
اللام للعهد او الاستغراق وقوله الفارق بين الحق والباطل اياه والى ان قوله
وفصل الخطاب اشارة الى المعجزة قوله من عطف الخاص على العام رعاية
رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيهاً على جلالة نعمة البيان البراعة مصدر
برع يبرع الرجل اذا فاق اصحابه والاستهلال اول صوت الصبي ثم
استعمل لاول كل شيء فبراعة الاستهلال بحسب المعنى اللغوي تفوق الابتداء
وفي الاصطلاح كون الابتداء مناسباً للمقصود وهو في التحقيق سبب

مطلب براعة الاستهلال

لتفوق الابتداء لكنه يسمى بحسن الطلب تنبيها على كماله في السببية ثم البراعة ههنا اما باعتبار كون الفنون المشروع فيها يتعلق بالبيان بالمعنى المراد الذي هو المتعلق المرتب على غير الغرض او باعتبار انها تشارك البيان المذكور ههنا في الاسم كما سيجيء وان اختلف البيانان في المعنى وهذا القدر يكفي لبراعة الاستهلال واعلم ان عطف الخاص على العام يشتمل على امرين افراده بالذكر بعد العام وكون ذلك الافراد بطريق العطف والمنبه على جلالة نعم البيان هو الامر الاول كما ذكره الشارح في اوسط الباب الثاني من ان ذكر الخاص بعد العام انما يكون تنبيها على فضله ومزيته اذا كان ذلك بطريق العطف دون الوصف او الابدال ثم كون افراد الخاص بعد العام مشعرا بجلالته باعتبار انه يوهم انه لا ان الخاص يبلغ في الشرف والكمال الى حيث يترفع عن الدخول تحت العام قوله كما اشير اليه في قوله تعالى خلق الانسان علمه البيان حيث خصه بالذكر من بين النعم الواصلة الى الانسان بعد خلقه وايقاعه ذكره في اوائل السورة المشتملة على تعداد النعم وقربه بتعليم القرآن وخلق الانسان فان جليلتان والغرض اليه راجع الى جلالته باعتبار انه بمعنى الشرف او انه ماوّل بان مع الفعل قوله مالم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف اي علمنا والاظهر في ذلك اذ ليس علم من افعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعوليه كيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا ولو كان من افعال القلوب لكان مفعوله الاول عائد الى الذي هو من دواخل المبتدا او الخبر فظهر ان القول بان الاقتصار وقع على كلا المفعولين او انه علم منزل منزلة اللازم ومن البيان متعلق به ومالم نعلم بدل منه بدل البعض من الكل تكلف مستغنى عنه ثم ان التصريح بمالم نعلم وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم تنصيص على ان الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ولله المنة وكذا قوله

نعم البيان 3

وهما 3

ولم يسند له وعلمنا فيتوهم ان المراد ما نتعلم نتذكره ما في نحو ذلك كما سيجيء ومن الشارح ان المراد مالم يكن نعلم بالجهل حتى ناوقوانا قوله عناية لنا قبل عليه يحصل رعايته بان يقال وعلمنا نعلم من البيان علم وورد بانه تركيب الكلام في تقديم من البيان في هذا التركيب الذي قدم فيه وعلم على ان فيه ارتكاب خلاف الظاهر قوله هو من نطق وانما اختار هنا من نطق على سائر الصفات الماوحدة لما انه يناسب ماذكره من التعرض لنعمة البيان واختار صيغة القول لئلا يحتاج الى ان يقال انه عام خص منه البعض وهو الله تعالى وفيه ايماء الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى قوله للثريح المغني للقوانين اشار بتوجيه الشارح بما ذكر الى سبب الدعاء له وايضا لما كان من وسائط في وصول نعمة الكلام الينا ناسب ان ندعو له من المثوبات الموعودة كان اسم الدعاء له يلو الثناء على الله قوله على ما في الكشاف في ايماء الى ان ههنا معنى آخر وقد مر في الشرح الصغير قيل الاشبه ان يكون المراد من نطق بالصواب الانبياء عليهم السلام ومن الحكمة وفصل الخطاب الرسل صلوات الله عليهم اجمعين فان النبي عليه السلام هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما او خصوصا بملاحظة معنى الانباء عن الله تعالى واحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة ارساله اليه مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة ويرد عليه بان عدد الرسل يزيد على عدد الكتب على الحكمة وهذا مبني على اشتراط الكتاب مع الرسول كما هو المشهور وان نوقش فيه بان عدد الرسل يزيد على عدد الكتب قوله ولفظ اوتي اه اما لانه على انه ليس من عند نفسه لفظ او اما لالته على انه من عند ربه بملاحظة ان ايتاء الحكمة لا يليق الا من الله تعالى فكان قوله وترك الفاعل لان هذا الفعل لا يليق الا بالله تعالى مستغنى عنه الكلام الا ان يجعل توضيحا لما بقه قوله الاشارة الى ان المراد بالمعجزة المشار اليها القرآن فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق

وهو للتقدم 3 للفعول 3

ايضاح بيان

ثم ان فصل الخطاب اياه وصدقه عليه وليس المراد ان فصل الخطاب عبارة عن
المعجزة كما يتبادر اليه الاوهام من ظاهر الدلالة الدليل لان المراد به
ههنا اما الكتب المنزلة على الرسل عم والقول بالاعجاز في غير القرآن امر غير ظاهر
لتصريحهم بان ما في الكتب لم ينزل للاعجاز وانما نزل لبيان الاحكام واستنهم القولية فلا
فصل الخطاب البين من الكلام الذي يتبين الكلام البين كما قال في الملخص الخطاب
المفصول رمزا الى ان الاضافة الصفة الى الموصوف بمعنى من البيانية يتبينه
من يخاطب به ولا يلتبس عليه اي يعلمه لانه روعي فيه جميع ما لا بد منه في الافهام فالتبيين اما
بمعنى العلم والفهم ولهذا تعدى بنفسه واما الذي بمعنى الظهور فهو لازم واعترض عليه
بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من المتشابهات ما لا يتبينها من خوطب
به ولا يلتبس عليه واجيب بان المراد به ما هو المراد بقوله تع وفصل الخطاب لا وبه وفيه بحث
تحقيقه في مباحث اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وقيل معناه ان خطابه خالص
عما يوجب الابهام وصعوبة فهم المرام مما يخل بفصاحة الكلمة والكلام والاقرب ان
يجاب بان الكلام مبني على مذهب المتأخرين من ان الراسخين في العلم يعلمون تأويل
المتشابهات وهم المخاطبون بها لان المخاطب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فمخاطب
الباري يجب ان يفهم ما خوطب به وهم يتبينونها ولا يلتبس عليهم او بان المخاطب بها
هو الرسول عم وهو يتبينها والله اعلم قوله او بمعنى فاصل قيل ابقاء الفصل
على معناه الحقيقي الذي هو التمييز ووصف الخطاب به على طريق المبالغة كما في رجل عدل
انسب بما عليه ائمة الفن على ما نص عليه الشيخ عبد القاهر في قوله انما هي اقبال وادبار
وفيه بحث لان الفصل اذا ابقي على معناه الحقيقي كان معناه ان ما شمولها الذي هو له
فلا يحسن جعل تلك النسبة مجازا عقليا وما سينقل عن الشيخ في نسبة المصدر
الى ما تقدمه مما هو له فيما اضيف اليه الاية من انك لو قلت اي في عدل السلطان
ولم ترد بالعدل العادل بل ابقيته على معناه كان منوبا اما ما له
نسبة حقيقية ولا لطف في جعل تلك النسبة مجازا بل المجاز

بل المجاز هو نسبة الانباء اليه اما اذا قلت اني في سلطان عدل باعتبار التجوز
في نسبة العدل الى السلطان على طريق المبالغة حيث يشتد اللطف نعم ابقاء الفصل على
حقيقته على ان لا يرتكب تجوز اصلا ليس ببعيد ايضا قوله اصله اهل ابدل الهاء همزة
توصلا الى الالف ثم ابدلت الهمزة الى الالف قلب الهاء ابتداء والالم يجئ في موضع آل
هو هذا على نحو ما قيل اما قبلها همزة فت يج حتى كبد ليل اهيل وجه استدلال البصرية ان التصغير يرد
الاشياء الى اصولها ولم يسمع في تصغير آل الا اهيل ولو كان اصله غير اهل لسمع
تصغيره في الجملة على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف لا يستلزم اختصاصه باستعماله
بالشريف فيجوز تصغيره لمن له خطر او تقليله على ان الخطر في نفسه لا ينافي التصغير
بالاضافة الى الاخطار الفعلية واما القول بان تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم
فلا يمنع اختصاصه بالاشراف ذلك فقد يناقش فيه بان تصغير التعظيم فرع تصغير
التحقير كما هو جوابه قوله خص باستعماله في الاشراف ومن له خطر يريد ان فيه تخصيصين
الاول انه لا يضاف الا غير العقلاء فلا يقال آل الاسلام والى مصر وامثالها والثاني لا يضاف
من العقلاء الا الى من له خطر قيل لما ارتكبوا في الآل التغيير اللفظي بتغيير الهاء ارتكبوا
التخصيص جبرا لهذا النقص قوله اطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب اورد عليه انه صرح
في شرح الكشاف بان الاطهار جمع طهر بمعنى طاهر كعدل بمعنى عادل وقال والحق ان جمع
فاعل على افعال لم يثبت كما نص عليه الجوهري رحمه حيث قيل ان جمع صاحب صحب وصحب
وصحبة واصحاب جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب كنمر وانمار واما المثل المشهور
اصغ اجنا واهابا وهي الذين جنوا على هذه الدار بالهدم هم الذين بنوها
فقد قال الجوهري اظن ان المثل جناتها بناتها الا ان يكون هذا من النوادر على
ما يجيء في الامثال وقد يقال مراده كون الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى لانه جمع
طهر بمعنى طاهر فلا مخالفة بين كلاميه قوله صحب بمعنى الاصحاب الصحب به في الاصل
مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة اطلق على الاصحاب خبر الاتمام عليه وعليهم السلام
ولكنها اخص من الاصحاب لكونها بغلبة الاستعمال في اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم

ولهذا

لم يثبت الصحبة له الا بخلاف الاصحاب ثم المختار عند جمهور اهل الحديث ان
الصحابي كل مسلم رأى الرسول يوم قيل وطالت صحبته وقيل وروى عنه وقيل او رأى
الرسول والاصح ان المعنوي لا يحتاج الا ما عدا الرؤية مما ذكره الوضع بحسب العرف
الظاهر ان المراد هنا كل مسلم مميز صحب النبي عم ولو ساعة واما الملازمة المفهومة
من نحو اصحاب الجنة واصحاب النار فيعرف بتجدد هذا قيل كان اهل الرواية منهم عند وفاته
صلى الله عليه وسلم مائة الف واربعة عشر الفا (قوله) اجمعين جمع اجمع بالتشديد اي صورة او
تقديرا بان يكون جمع اجمع مخفف صفة مشبهة كاسود جمع اسود وهو احتراز عن اجمع بالتخفيف
مطلق اسم تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه مخفف احمر وافعل من
لا يتصرف لكونه ثابت بها لفظا ومعنى لا افعل للنعت غير المتصرف فيه كما تقرر في النحو
(قوله) مهما يكن من شيء مهما مبتدأ وهو فائت في مغني اللبيب ومن فالاولى
ينتقل غير الزمان من التضمن تضمن معنى الشرط وجزمه فعل الشرط وحده او الجواب
وحده او مجموعهما على الاختلاف ويكن تامة بمعنى يوجد وفاعله ضمير راجع الى مهما ومن
شيء بيان له وفائدته زيادة في البيان والتعميم لان من زائدة وشيء فاعل يكن
المبتدأ بلا عائد اذ التقدير مع الاستغناء لا يصار اليه وقد يقال مهما خبر يكن
على انه ناقصة وشيء اسمه ومن زائدة لان الشرط غير موجب خلافا عند الخليل والاول
هو الاوجه ولذا مال اليه شارح ثم ان ما ذكره من ان اصل اما مهما يكن من شيء
اه مبني على ان يكون مراد سيبويه بقوله اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شيء فزيد
منطلق انه في الاصل كذلك وقال بعض الفضلاء مراد سيبويه بيان المعنى البحث
وتفسير ان اما تفيد لزوم ما بعد فائها لما قبلها لا انه كان في الاصل كذلك بل
الاصل ان يكون في الدنيا شيء فحذف الشرط وزيد ما وادخلت الفاء في المبتدأ
وتحقيقه فوق الشرط والتفصيل مذكور في شرح الرضي (قوله) بعد
الحمد والثناء وينبغي ان يريد بالثناء على الرسول بذكر الصفات الواجبة له
في ضمن الصلاة والاركان المناسب ان يقول بعد الحمد والصلاة كما في الختم

(قوله) موقع اسم هو المبتدأ يريد به مهما والدليل على اسميته عود الضمير اليه
صرح به صاحب الكشاف في قوله تع مهما تأتنا به من آية وقال يجوز تذكير الراجع اليه
وتأنيثه حملا على اللفظ والمعنى وزعم ابو علي والسهيلي وابن يسعون انها حرف
او ايضا ودليلهم مع جوابه مذكور في كتب النحو واعلم ان ظاهر ما ذكره ان يكون
اما واقعا موقع المبتدأ وفعل الشرط كلتي كما ذكره في احوال متعلقات الفعل
في تحقيق قوله تع واما ثمود فهديناهم الآية حيث قال ثم اصل اما زيد فقائم
مهما يكن من شيء فزيد قائم فحذف الملزوم الذي هو الشرط
الذي يكن من شيء واقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد (قوله) لزمته الفاء اللازمة
للشرط غالبا المشهور ان لزوم الفاء للشرط لا يحذف عن جوابها الا في ضرورة الشعر
كقوله واما القتال لا قتال لديكم فقوله غالبا قيد لقوله اللازمة للشرط وانما كان لزومها
لا كليا وان كان للشرط اكثريا لدليل على تضمنها معنى الشرط بخلاف الشرط الصحيح
فانه لا يحتاج الى دليل بهذا اللزوم والحكم في اما تحقيق شرطيتها الا في الشرطية ولا
يستلزم شرطيتها على الاصل وقد يقال لزومها الا اما الكثرى (قوله) لزمها لصوق الاسم
اللازم للمبتدأ اي الملزوم يأول بالالتزام اي التزم بها لصوق الاسم اذ لو يقع
على ظاهره لزم ان لا يحذف اللام من المفعول له لعدم قضاء لان اللزوم صفة للصوق
للصوق والقضاء من قضيت حقه اي اديته صفة العاجل ولا يكون فعلا لفاعل
الفعل المعلل وهو من جملة الشروط لحذفها في المشهور ثم الظاهر ان قوله
اللازم بجر صفة الاسم ولزوم الاسم للمبتدأ لزوم العام للخاص كلزوم الحيوان
للانسان ويلائم هذا التوجيه قوله ابقاء له بقدر الامكان فان اللازم
للمبتدأ لما كان نفس كونه اسما كان المناسب ان يكون اللازم لما بقيه ايضا
ذلك ولما لم يمكن التعبير فيه اما علة لصوق الاسم اي وقوعه بعدها بلا فصل
بعيد لا عنه اذ ما لا يدرك كله وقد يجعل مرفوعا صفة للصوق ولصوق الاسم له
معنيان احدهما هذا الذي ذكر وثانيهما لصوق مفهوم الاسم فان زيد بلفظ

المعنى الاول وبعضهم المستتر في اللازم المعنى الكلي على طريق الاستخدام
واعترض على الزوم بصوق الاسم لاما بقوله تع فاما ان كان من
المقربين فروح وريحان واجاب الشارح في الحواشي بان التقدير فاما المتوفي
فالاسم لاحق لما تقديرا واما الخالي فلم يلتزمه بل قال ان اللازم اقامة جزء
من الجزا مقام الشرط سواء كان اسما ام لا لما ظرف بمعنى اذ الاظهر ان يقول
بمعنى اذ كما قال ابن مالك لانها مختصة بالماضي وبالاضافة الى الجملة يليه
فعل ماض ان قلت قد يجي ذكر الفعل في قول الشاعر اقول لعبد الله لما سقاؤنا ونحن
بوادي عبد شمس وهاشم قلت سقاؤنا فاعل فعل محذوف يفسره وهى بمعنى سقط
والجواب محذوف تقديره قلت بدليل اقول وقوله شم امر من شمت البرق
اذا نظرت اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت لعبد الله شم والوجه
ما تقدم وهو انه ظرف يستعمل استعمال الشرط لانه اذا اقدر
معناه بمعنى الاسم كان هو ايضا اسما فان الاسمية والظرفية امران يدوران
على المعنى واعترض ابو حيان على مدعى الاسمية بجواز لما اكرمتني امس
اكرمتك اليوم لانه اذا كان ظرفا كان عامله الجواب والواقع في اليوم لا يكون
واقعا في الامس واجيب بان المعنى لما ثبت اليوم اكرامك لي امس اكرمتك
وهذا مثل قوله ان كنت قلته فقد علمته فان الشرط لا يكون الا مستقبلا
لكن المعنى ان يثبت اني كنت قلته وعلم توابعها لم يرد به ان المضاف ههنا
مقدر معطوف على المضاف السابق اعني علم البلاغة بان يكون لفظ توابعها مرفوعا
باقامته مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور او مجرورا على تجويز سيبويه
ابقاءه على اعرابه لان توحيد الضمير به يعرف لا يلايمه بل اراد ان توابعها
معطوف على المضاف اليه السابق اعني البلاغة بان يكون البلاغة علما للفني
المخصوصين كالعربية بجميع العلوم الادبية وكالمعاني والبيان ونحو ذلك
ويكون علم البلاغة من قبيل اضافة العام الى الخاص كعلم النحو وهذا قبيل في نفسه

انه

انه فيلزم الاستخدام في ضمير توابعها وان كان الاضافة في المعطوف عليه بيانية
وفي المعطوف لامية على ما هو المشهور وسيذكره الشارح في اوائل المقدمة
ان علم الفنين علم البلاغة والتوجيه الخالي عن شائبة التعسف
ان يراد بعلم البلاغة علم له زيادة اختصاص بالبلاغة وهو المعاني والبيان
كما يفهم من قول الشارح في اوائل المقدمة ويسمون علمي المعاني والبيان علم البلاغة
لكان مزيد اختصاص لهما به ويكون توابعها مجرورا معطوفا على البلاغة
وافراد العلم المضاف اليهما يكفي في افراد ضمير به وههنا بحث وهو انه اكثر
الزمخشري حكم علم الادب في كتابه المسمى بقسطاس العروض في اثني
عشر قسما على ما اشار اليه السيد الشريف في شرح المفتاح ولم
يعد البديع قسما برأسه بل جعله ذيلا لعلم البلاغة وكذا السكاكي لم يعده
المصنف قسما برأسه وجعله مع الفنين الذين هما الغاية القصوى من العلوم
الادبية في قرن واحد وايضا جعل هذه العلوم الثلاثة من اجل العلوم
معللا بان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز مع انه لا دخل لعلم توابع البلاغة
في الكشف المذكور على المذهب المشهور من ان اعجاز القرآن لكونه في اعلا
طبقات البلاغة وايضا لا دخل للبديع في معرفة دقائق اللغة العربية بل
النحو اقرب في ذلك منه اذ به يعرف ما لا بد منه في الافادة والجواب عن الاول
ان الحق في يد المصنف اذ لا يخفى ان البديع له موضوع متميز من موضوع
علم البلاغة بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية متميزة ايضا فجعله
علما مستقلا من العلوم الادبية اوجه وعن الاخيرين ان البديع لما كان تابعا للمعاني
والبيان غلبا عليه في الحكم بالاجلية والادقية واجرى التعليلان بناء على ذلك
قوله لانه لم يجعل اجل جميع العلوم اذ التعليل بحكم الكشف عن وجوه الاعجاز وكذا
بحكم معرفة دقائق العربية في اسرار الكلام يقتضي اجليته من العلوم العربية التي يتعلق
بالنظم من حيث ان لها دخلا في افادة البلاغة في الجملة بل جعل طائفة من العلوم

اجل ماسواها الظاهر ان افعل التفضيل اعني اجل ليس من قبيل ما قصد به الزيادة
المطلقة بل من قبيل ما قصد به الزيادة على المضاف اليه فان قلت يشترط في
هذا القسم دخول المضاف في المضاف اليه كما تقرر في النحو مع ان اضافة سوى
الى ضمير المضاف مانع من هذا الدخول قلت الاظهر انه لا وجه لاشتراط الدخول
على مذهب الشيخ عبد القاهر وابن السراج والزجاج والرماني حيث ذهبوا
الى ان الاضافة لفظية بمعنى من الابتدائية فلم يبق ح فرق بين افضل
القوم وافضل من القوم وانما وجهه على مذهب سيبويه وهو ان
الاضافة فيه معنوية بمعنى اللام كما في القسم الاول المتفق على كون الاضافة
محضة بمعناها ولهذا يتعرف المضاف اليه فيه بالاتفاق وفي القسم الثاني
بالاختلاف قوله وجعلت هذه الطائفة في بعض النسخ وجعلها على تاويل
المرجع بالجماعة لكونه عبارة عن العلوم الثلثة قوله اذ به يعرف دقائق العربية
اي اللغة العربية وانما ترك ذكر الموصوف ليوهم ان دقائق الفنون الادبية
يعرف بهذا العلم فيفيد بهذا الايهام تعظيما لشانه قوله واسرارها قيل الضمير
راجع الى الدقائق لان رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكل وامثاله
لكونه مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق
ايضا فاسرار الدقائق بمعنى دقائق الدقائق كجدار الجدار وعيون العيون
ولاشك ان دقائق الدقائق عبارة عما هو ادق واخفى فيكون تقدير الكلام
اذ به يعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي ادق ولما كانت ادقية العلوم
مستلزمة لادقية الطريق الموصل اليه كان علم البلاغة وتوابعها من ادق العلوم
سرا فاستقامة امر التوزيع وصحته اي ان دقائق العربية او دقائق قوله
وبه يكشف وقد مرت اشارة الى رجوع الضمير الى العلوم الثلثة لكنه بطريق
التغليب اذ لا دخل لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور على مذهب المصنف
ثم ان المحشي قدم في اللف بيان اجلية هذه العلوم على بيان ادقيتها

لكونه

مطلب ان الاصل في ارجاع الضمير الى المضاف فيما لم يكن لفظ كل وامثاله [illegible]

لكونه الاصل ثم بعد هما ورد في الشرح ذكره قبل هذه المقدمة اعني قوله وبه يكشف
من قبل المقدمة الاولى اعني قوله اذ به يعرف لكون معرفة دقائق العربية
واسرارها وسيلة الى ذلك الكشف متقدمة عليه في الوجود قوله في نظم القرآن
حال من وجوه الاعجاز او من الاعجاز [illegible] المضاف اليه بان يقال [illegible]
من الاعجاز في نظم القرآن اسناده فيكون من قبيل قوله تعالى واتبعوا ملة
ابراهيم حنيفا قال الشارح رح في حاشية الكشاف عند الكلام على هذه الاية حنيفا
حال من المضاف اليه للاطباق على جواز ذلك اذا كان المضاف جزءا من
المضاف اليه او بمنزلة الجزء بحيث يصح قيامه مقامه مثل اتبعوا ابراهيم اذ اتبعوا
ملته ورايت هندا قائمة او اعجبني قيامها بخلاف رايت غلام هند قائمة الظهور
واختلفوا في عامل مثل هذه الحال فقيل معنى الاضافة لما فيها من معنى
الفعل المشعر به حرف الجر كانه قيل ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان
عاملها عامل المضاف اليه لاتحادهما من الاتي ح بالوجه المذكور واما نحو
ضرب زيد القائم راكبا فلا كلام في جوازه وكون عامله هو المضاف نفسه
هذا كلامه وقد اشار بقوله والصحيح ان الى بطلان القول الاول
اذ لو كان العامل معنى الاضافة بالطريق المذكور لم يكن لهذا التخصيص
للجواز بما اذا كان المضاف جزءا او كجزء معنى بل يلزم تجويز وقوع الحال من
كل مضاف اليه وهو باطل بل انما يجوز في الصور الثلث التي ذكرها ابن مالك
في الالفية حيث قال ولم تجز حالا من المضاف له الا اذا اقتضى المضاف عمله
او كان جزء ما له اضيفا او مثل جزئه فلا تحيفا قوله لان المراد بكشف الاستار
معرفة انه معجز من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب واعلم ان الدليل قسمان
اني يكون وسطه بين حصول التصديق بالحكم الى الموضوع بالثبوت او السلب
في نفس الامر والاستدلال بالحمى على تعفن الاخلاط اني وعكسه لمي ولا شك ان
اللمي اولى وافيد ومعرفة اعجاز القرآن بالبرهان اللمي على الوجه المذكور وهو ان سبب

مطلب جواز وقوع الحال من المضاف اليه اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او بمنزلة الجزء منه

مطلب ان الدليل على قسمين لمي واني واللمي اولى وافيد

مطلب بيان ان معرفة اعجاز القرآن بالبرهان اللمي من علم البلاغة وبالبرهان الاني من علم الكلام

اي ازه كونه في اعلى مراتب البلاغة لان يحصل على التحقيق والتفصيل بمعرفة
قواعد علم البلاغة وان كان المعرفة المذكورة بالبرهان الاني حاصلة
من علم الكلام فلا اعتبار بما ذكره في كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذا
الفن سواء كانت اللام في قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة متعلقة بالمعرفة
او بالاعجاز ثم المراد بالاعلى الاعلى النوعي وهو مرتبة من البلاغة تعجز البشر عن
الاتيان بقدر اقصر سورة منه في تلك المرتبة تفيد تفاوت الطبقات الاعلى وما يقرب
منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه في الطرف الاعلى قوله ليقتفى
اثره اي يتبع النبي عليه السلام في طريقته او يتبع طريقة النبي عليه السلام وقوله فصار
نصب عطف على ليقتفى او رفع اي فجعلنا قوله فيكون من اجل العلوم
لكون معلومه من اجل المعلومات اورد عليه ان الغرض بما سبق ان
كشف الاستار عن وجوه الاعجاز لا يكون الا بهذا العلم ولا يستدعي كون
معلومه الذي هو مسائله من اجل المعلومات او ليس في هذا العلم مسئلة يتكلم فيها
على القران بخصوصه بل هي بحوث عامة بل اقصى ما ثبت ان يكون القران من
جزئيات موضوعات مسائله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع وبالجملة تعليل
ترتب قوله فيكون من اجل العلوم على ما قبله بقوله لكون معلومه من اجل المعلومات
مشكل جدا فلو اكتفى بحسن الغاية لحسن ولو ادعى ان معلوماته في انفسها من اجل
المعلومات لكان كلاما عاريا لا مساس له بما نحن فيه اذ ليس الكلام الا في تعليل ترتب
المذكور على ما قبله بما ذكره والجواب ان كلام الله تعالى اشرف التراكيب وقد تقرر ان العلم
اذا كان بالاشرف كان العلم بحاله اشرف فالعلم بحال القران اعني اعجازه مع قطع النظر عن
الغير اشرف لا يستفاد بهذا العلم ايضا اشرف فقوله [illegible] الا يبتدى كون معلومه اه
والحق المستفاد من قوله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع عنوانه ايضا اه [illegible] الموضوع
الى [illegible] اما بوساطة [illegible] او بتعلقها بمعرفة احوال اشرف الاشياء وان [illegible]
ههنا ثم المراد بالمعلوم في عبارة الشارح ما يعلم من هذا العلم لا [illegible] كما توهم

بقرينة

بقرينة افراده على انه يريد الكلام ايضا قوله [illegible] العلم [illegible] ومطابقة
الحكم المستنبط [illegible] من اضافة المصدر على [illegible] بذلك [illegible] فتحقق [illegible]
[illegible] الاعجاز [illegible] بالقياس [illegible] فلا [illegible] حصول [illegible] العلم
[illegible] الدلائل [illegible] على [illegible] المعهود [illegible] على [illegible] الكلام
انشاء الله تعالى قوله فان قيل كيف التوفيق بين ما ذكره وبين ان كلام [illegible]
كلام المفتاح من وجهين تقرير الاول ان النص [illegible] معرفة الاعجاز في هذا
العلم [illegible] بكشف الاستار عن وجوه الاعجاز في نظم القران [illegible]
كما صرح به [illegible] السكاكي [illegible] في الذوق اذ لا يخفى ان [illegible]
الذوق في قوله [illegible] الاعجاز هو الذوق ليس الا [illegible] كما يشير اليه قول
الشارح في [illegible] ولو بالذوق المكتسب منه الا [illegible] ليس الا [illegible]
ان [illegible] كشف [illegible] عن وجوه الاعجاز [illegible] هذا العلم والسكاكي [illegible]
[illegible] الاول وان [illegible]
ان [illegible] الثانية [illegible] من [illegible] الاعجاز في هذا العلم والسكاكي
[illegible] الاعجاز في الذوق [illegible] مخالفة بينهما [illegible] الكليات
في النفس [illegible] في [illegible] كلام [illegible]
المخالفة بلا [illegible] الذوق [illegible]
قوله وبالذوق المكتسب منه الذوق على ما ذكره الشارح في شرح المفتاح قوة [illegible]
لها اختصاص بادراك لطائف الكلام ووجوه محاسنه الخفية فان قلت [illegible]
[illegible] بان [illegible] كون [illegible] المذكور [illegible]
الكلام السابق [illegible] لبعض [illegible] ولو كان [illegible]
يستقيم [illegible] قلت [illegible] تسليم [illegible] المعنى [illegible] جميع [illegible]
الكلام السابق [illegible] بسببه [illegible] في هذا العلم [illegible] ان هذا
الاختصار [illegible] على [illegible] الذوق المكتسب [illegible] بالعلم

وبما ذكر يظهر المخالفة ايضا بين كلامي المفتاح وجوابه ظاهر

نفسه فرضا بل لو تخلل النبوة اوّلا كما لا يخفى قوله وقد ظهر لك ايها المتأمل ان وجه الاعجاز

بعد ذلك بعد من العلمين لا بعد من جميع العلوم .. لا طريق اليه الا الطويل فحينئذ بعد من

العلمين الظرف اعني اليه لغو متعلق بطريق على قول النحويين او بنوع لما فيه من معنى

الاتصاف عند الاطوي ثم بعد من محل اسم لا انه مبتدأ في الاصل وخبرها محذوف

اي لا طريق موجود او خبر او بدل من الخبر المحذوف على رأي من جوز حذف المبتدأ

منه في باب الاستثناء ويكفي ان يكون الظرف مستقرا خبرا او حالا

بدلا منه او صفة لاسم لا ولا الطول على ما ذكرنا من الوجوه قوله لا علم بعد علم الاصول

اما اللغة والنحو والصرف او الكلام بناء على انه لا بد منه في تأويل المتشابهات

ورد ما لا يليق بالكلام فهو من العمدة الكبرى في معرفة معاني القرآن كما ذكره

الفاضلان في شرحيهما للمفتاح فالبعدية على الاول زمانية اي بعد حصول علم

الاصول والاحاطة به جميع السرافيه شرفية ثم ان قوله الكشف يروى مرفوعا ومنصوبا

ووجه الاعراب ظاهر مما سبق وقد اعترض على الشارح بان في نقل قول لا علم بعد علم

الاصول انه اختلال او في المنقول اشكال اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا

لا علم في باب علم التفسير بعد علم الاصول اقرأ منه على المرء لمراد الله تعالى من كلامه

ولا اعون على تعاطي تأويل مشتبهاته ولا انفع في درك لطائف نكته واسراره

ولا اكشف للقناع عن وجه اعجازه وقد ذكروا ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد

علم الاصول يجوز ان يتعلق بمعنى النفي المستفاد من لا علم فالتعلق بما قبل الا ان يكون

قوله اكشف مقيدا بالظرفين المذكورين البتة كما لا يخفى وقد حمل الشارح عبارة

المفتاح على الوجه الذي نقلها كذلك وبعد كما ذكروا واما الثاني فلان المستفاد من هذه العبارة

ان علم الاصول اكشف بل الكشف ثم ان غيرهما كاشف ايضا لكنهما الكشف كل

منهما باق في حصول الكشف في العلمين وليس المدعى المفهوم القطعي بل المفهوم اللغوي الذي

هو المبني في علمنا هذا فان المفهوم من قولهم لا اعلم من فلان في البلد انه اعلم

من الكل كيف وقد اجرى الكلام على ظاهره لا يلزم منه اثبات الكاشفية لهذين

العلمين

الاعتراض على الوجه المذكور تأمل في تقديم الاعتراض على الوجه المذكور تأمل لانه لما جوز تعلق الظرف بمعنى النفي احتمل ان يكون نقل الشارح عليه فتدبر

اكشف للقناع عن وجه الاعجاز من هذين العلمين المراد بهما علم الاصول

العلمين اذا انتفاء العلم من زيد في البلد يتحقق انتفاء العالم فيه عن اصله ولا

يجوز تجريد الكشف من معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن في عبارة الشارح

وان لم يكن كذلك في عبارة المفتاح والجواب عن الاول ان الشارح المحقق

بنى في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى وما على الذين يتقون من حسابهم

من شيء ولكن ذكرى لعلهم يتقون على ان القيد اذا كان مقدما على المعطوف

عليه بالنسبة عدة الكلية بقيد المعطوف به لا يجوز الاستقلال بخلاف غيرهم من كلامه

سواء والشيخ ايضا قريب القول بذلك في دلائل الاعجاز في قوله تعالى يستأذنك

الذين والتقييد في قوله تعالى الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا لا تعلق

العلم حدوث ثم فلا يلزم تقييد علم الله بالزمان ولا حدوثه وعن الثاني ان افعل

التفضيل قد يقصد تجاوز صاحبه وتباعده عن الغير في الفعل لا بمعنى تفضيله

بالنسبة اليه بعد المشاركة في اصل الفعل بل بمعنى ان صاحبه متباعد في اصل

الفعل متزايد الى كماله قصدا الى تمييزه عنه في اصله مع المبالغة بحيث

يفيد عدم وجود اصل الفعل في الغير ووجوده اما كماله فيه على وجه الاختصار فيحصل

كمال التفضيل وهو المعنى الاوضح في الافاعل في صفاته تعالى اذ لم يشاركه احد في

احاطها مع قصد التفضيل نحو قولنا الله اكبر واشباهه قيل وبهذا المعنى ورد قوله

تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام رب السجن احب الي مما يدعونني اليه وقد ورد قول

على كرم الله وجهه لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من

رمضان ومثله اكثر من ان يحصى واعظم من ان يحيط القلم فمعنى الاكشف في عبارة

المفتاح ان هذين العلمين متباعدان في الكشف عن كل علم متزايدان فيه الى كماله

قوله ثم لا يمكن ان ثم لتصديق للخبر السابق وهو انه لا اكشف من العلمين

وقوله لا يمكن استيناف جواب عن سؤال نشأ من الكلام السابق فانه لما بين

فيما سبق ان كمال الكشف عن وجه الاعجاز ثابت لهذا العلم كان مظنة ان يقال

الا يمكن لواحد من العلماء بقواعد علم البلاغة ان يدرك وجه الاعجاز بكمال المعرفة

مطلب ان القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه فانما عده الكلية بقيد المعطوف به

والعطف في قوله العام

على مع عطف المعطوف على المعطوف

في انصافه

مطلب ان صاحب افعل متباعد في اصل الفعل متزايد الى كماله قصدا الى تمييزه عنه في اصله مع المبالغة بحيث تفيد عدم وجود اصل الفعل في الغير ووجوده الى كماله فيه على وجه الاختصار فيحصل كمال التفضيل وهو المعنى الاوضح في الافاعل في صفاته تعالى

بجهلو منه في العلمين فقال لا يمكن ذلك لامتناع الاحاطة بجميع قواعد هذا العلم ونكته واسراره مما وقع منها وما لم يدون سواء كانت تلك الاحاطة بطريق الكسب ام لا فلا يدرك بلاغة القران تحت علم العالم بهذا الفن الا ان يعلم ايضا ان غير ما علمه وقوله الا ان علم البيان على القياس الا المحيط بقواعد الفنين من ارباب السليقة حتى يستقيم تفريع قوله فلا يطلع على ما قبله او تقرير له وان كان لعدم دخوله تحت علم ايضا وكان الذي يعلم منشاء السؤال المقدر مجموع ما ذكر من الامور وهو كمال الكشف ثابت لهذا العلم وان الغريب ما يعرف ذلك بالسليقة فتقديره هكذا فهل يمكن لواحد من البلغاء ان يدرك وجه الاعجاز لحقيقته بممارسة في علم البلاغة والسليقة ويجعل الاولى فمنع الامكان العادي مطلقا والتعليل بقوله لامتناع الاحاطة صحيح ايضا اذ لا شبهة في ان ارباب البلاغة السليقة يعرفون القواعد المتعارفة المذكورة في هذا العلم اجمالا ويعتبرون سليقتهم في موارده الكلام وان لم يعلموا ان هذه الاصطلاحات كما صرح به الفاضل في شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة واصحاب الصناعة للمعاني مطبقون على ان المجاز ابلغ من الحقيقة وان قررت في قوله لامتناع الاحاطة بهذا العلم مضافا الى بعض لطائف هذا العلم اعني اللطائف والخواص المستفادة منه لا يرا ظهر فعلى هذا التوجيه يكون قوله فلا يدرك كنه بلاغة القران اه متفرعا عقليا كالمطلق لا اضافيا فان قلت الم لا ارتضيت فيما سبق عدم التقريب في الغرض لا هو الا ارباب السليقة قلت ذلك على تقدير ان يجعل منشاء السؤال المقدر الامر الاول فقط كما ذهب اليه المحشون بقي ههنا شيء وهو انه اذا اعتبر في اللواحق الافادة كما اشار اليه في المفتاح ينبغي ان يعرف المعنى ههنا خواص تراكيب التنزيل لقوله لا يدرك الا من علم ان مثل الفاظ كنايات وتشبيه وجوه الاعجاز في النفس اه الاستعارة بالكناية عند المص ان يضمر التشبيه في النفس فسكت عن اركان التشبيه وهي المشبه والمشبه به ووجه التشبيه

واواته

واداته وسواء المشبه والاستعارة التخييلية ان يثبت للمشبه شيء من لوازم المشبه به وبه يدل على ذلك التشبيه المضمر في النفس والايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد كان للوجوه معنيين قريب وهو العضو المخصوص وبعيد وهو الطرق المرادة بالعلم على التوجيه الاول والترشيح ان يذكر شيء يلائم المشبه به ان كان في الكلام تشبيه او استعارة وان كان فيه استعارة او المعنى الحقيقي ان كان فيه مجاز مرسل كما في قولهم له اسرعكن طوالا اطول كفي يدا فان اطول كفي ترشيح لليد وهو مجاز عن النعمة قيل ذكر الاستوا على الوجه من هذا القبيل لان المراد بالوجوه على هذا التوجيه هو العضو المخصوص فاثباته للاعجاز مجاز عقلي بل كل استعارة تخييلية كذلك عند المص وفيه تأمل اذ الفاضل شارح الشريف للمفتاح ان الترشيح انما يكون للمجاز اللغوي لا العقلي هذا واعلم ان هذا القدر من البيان يكفي ههنا واما التفصيل المذاهب الاول الثالث والبها بقوله وقد جرى ما في هذا على اصطلاح المص وما يتفرع على ذلك من الابحاث فيجي في البيان إن شاء الله تعالى التوفيق الالهي ح والقران فعلان بمعنى المفعول او يقال قران الشيء قرانا جمعه وقراءة الكتاب قراءة وقرانا تلونه ثم لخص كلامه ههنا ان المصدر اعني القران جعل اولا بمعنى المفعول اي المقروء ثم نقل الى المجموع المتلو اعني الكلام المنزل على نبينا عم ويحتمل ان يكون نقله حال كونه باقيا على معناه المصدري ثم المراد بقوله جعل اسما للكلام المنزل على النبي عم بيان الشخص الذي جعل لفظ القران علما له بذكر ما يعينه ويكفي في تعيينه المعهود لاني الكلام والنبي لكونهما معهودين عند المسلمين وليس المراد تعريف ماهية القران حتى يجب ان يذيده ويقول المنقول عنه بالتواتر المكتوب في المصاحف كما في شرح الكشاف ح نظم ليق لطافته آه النظم في اللغة جمع اللؤلؤ في السلك وفي الاصطلاح تأليف الكلمات وتجمل مرتبة المعاني المدلولات على حسب ما يقتضيه العقل وقيل الالفاظ المرتبة المسوقة المعتبرة دلالاتها على ما يقتضيه العقل والاول انسب بالمعنى اللغوي لهذا اختاره الشارح وقد يطلق على جمع المرادف وقد يستعمل بمعنى

مجاز لغوي والعلاقة مثل الشرطية فان المقروء مشرطية للقراءة والله اعلم منه

ر اشارة الى معنى الثاني ان النسق ان يجيء الكلام على نظام واحد وفي الديوان النسق الكلام ما ليقة منه

ر ايفصيح ما يعني الصحيح

اللفظ قوله ما صب ما بعد ينتقب العقل في الضجاج يكن عملك بحسب ذلك اي قدرة وعده
وكلمة حب اذا كان بجر الحرف الجار فالسين فيها مفتوحة والراء ساكنة وربما
سكن في ضرورة الشعر على الوجه الاول قوله فلهذا افتقار النظم على اللفظ اي لكون طبق
اللفظ والمعنى مثلو طبق في النظم في الاعجاز ايضا وقد يقال ان ما افتقار ه عليه احترازا
من سواه الاحب اذا المعنى الاصلي للفظ هو الجري والاستعمال في الشي ليس
معنى اصليا للنظم يوجد فيه ايضا ذلك بل متفرع عليه كونه التكلم ايضا قوله ولان فيه
استعارة لطيفة وبث ذكره اما ان كلماته كالدرر يحتمل الاستعارة ان يكون مكنية
بان يشبه الكلام في النفس بالدرر ويثبت النظم لها تخييلا او ان يكون مصرحة
بان يشبه ترتيب الكلمات في النظم بترتيب الدرر في السلك ويطلق النظم ا
الموضوع للمشبه به على المشبه ووجه اللطافة ما احتمل لها للوجهين على ان يكون
قوله لطيفة وصفا مقيدا او ما في الاستعارة مطلقا من افادة المبالغة
باد عاء ان المشبه عين المشبه به على ان يكون وصفا مادحا او تعرضا بلطافة القران
بالدرر على ان يكون قوله اشارة اه بيان لوجه اللطافة والاشارة اما فائدة
زائدة كما في الوجهين الاولين ويكون الوصف المذكور مقيدا كما في الاول ا
قوله تغمده الله بغفرانه يقال تغمد السيف اي جعله في غمده اي غلافه وحاصل المعنى
ستر الله ذنوبه وحفظه عن المكروه كما يحفظ السيف بالغمد قوله من الكتب المشهورة
بيان لما فان تلك القسم الثالث ليس بكتاب بل بعض منه واذا كان من الكتب
المشهورة بيان لما لزم ان يكون هو ايضا كتابا لان افعل التفضيل هنا اعني
اعظم من جملة ما هو افضل اليه وهو عبارة عن القسم الثالث تلك الكتاب من
الكتب بمعنى الجمع وهو مما يصدق على بعض المعنى ميرشدك الله قولهم الكتاب
الاول في المحكمات الكتاب الثاني في الالهيات وغير ذلك ولو سلم فلعله من قبيل عموم
المجاز بان يراد بالكتاب ما يعم المعنى الحقيقي اعني الكل والمعنى الحقيقي اي اعني البعض
قوله تميز من اعظم لا من المشهورة وان كان فيه دلالة على ان نفع القسم الثالث

مما اشتهر بين الاقوام وتقرر لدى الخواص والعوام لانه لا يكون في نفسا المقصود
وهو ان الاعظمية باعتبار النفع يجوز ان يكون باعتبار الغير قوله حسن جهة الترتيب فيه
اشعار بان الانتصاب ترتيبا على التمييز والجهة قد يستعمل بمعنى العلة والسبب وهو
المراد ههنا وقد يستعمل بمعنى الطريقة والطرز كما سيأتي قوله فلكل مسئلة مراتب اه
مشتملة عليه كما يقتضيه افعل التفضيل اعني احسن لم يتصور ان يكون القسم
الثالث احسن منها ترتيبا ووجه الرفع ظاهر من كلامه ثم استعمال القسم الثالث
على الحشو والتطويل كما سيصرح به لا يخل بحسن الترتيب بجواز ان يقع المسئلة
موقعها اللايق بها ويكون مع ذلك مشتملة على زيادة خصوص اذا كان حسن
المذكور بالقياس الى كتب الاخر قوله فعليك بكتب الشيخ عبد القاهر اسم فعل
اذا تعدى بنفسه كان بمعنى الزم واذا تعدى بالباء كما في عليك به كان بمعنى
استمسك لان الباء زائدة في المفعول تقوية لعمله كما ظنه الرضي ثم كون كتب الشيخ
مقصدا لما ذكره سواء كان هذا المقال في قوله وان شئت ان تعرف صدق
هذا المقال اشارة الى ان الترتيب يتفاوت قوة وضعفا كما هو الظاهر لما
كون القسم الثالث احسن الكتب المشهورة ترتيبا من قبيل تبيين الشيء
بضده كما قيل وبضده تتبين الاشياء وتقريره بان الترتيب في كتب الشيخ حيث
شبهها بعقد انقطع فتناثرت لا ليه قوله وهو تهذيب الكلام قد يطلق
التحرير على بيان المعنى بالكتابة كما ان التقرير بيانه بالعبارة وليس ههنا
كذلك معنى فلذا لم يلتفت اليه ثم للقائل ان يقول تهذيب الكلام تنقيحه وهو
وتطهيره من المعايب والنقائص واية نكتة يوصف به القسم الثالث مع
اشتماله على الحشو والتطويل والتعقيد والجواب ان هذا بالقياس
الى باقي الكتب المشهورة قوله متعلق بمحذوف تقديره جمعا الفائدة
العامة في حذف الشيء ثم تفسيره زيادة تمكينه في القلب لان
الشيء اذا ابهم بعد تطلع النفس اليه يكون اوقع فيها قوله مؤول بان

فعليك بكتب

ذكر الدماميني في شرح مغني اللبيب والسيد في شرح المفتاح في ... صريحا وقوله فعليك بكلام رب العزة حيث فسر ... ان استمسك بكلام رب العزة

فيه رد للرضي

وقد جاء عليه ... فعل على سبيل الشذوذ وكان نقل ... وفيه ... بعض العرب ... الضمير

مع الفعل فان قلت لم اختص المصدر بتقدير ان المصدرية مع الفعل دون
ما المصدرية مع انك لان ان حرف مصدر اي اعرف في ذلك من ما او الاخفش
ذهب الى انه يقتضي عايدا اليه وغير مختص بالفعل بخلاف ان المصدرية فانها
تختص بالفعل ليتفرع المصدر عليه في العمل وان كان سائر علا عليه في الاشتقاق
قوله وهو موصول الموصول اسمي وهو ما لا يتم جزءا الا بصلة وعايد كالذي والفوائد
وصلته جملة خبرية والعايد وهو ما اول ما يليه من الجملة بمصدر كان وما المصدر
تيه واختلف في لزوم كون صلته جملة خبرية والاكثرون على جواز ذلك قيل
ولعل وجهه ان وضع ان المصدرية ان يكون مع الفعل في تقدير المصدر
والمصدر لا طلب فيه وفيه بحث لان الامر والنهي الموصولين بان
المصدرية انما يؤولان بمصدر ما خوذ من المادة التي يدل على الطلب
فان قيل كتبت اليه بان قم وبان لا تقم كان معناه كتبت اليه
بالامر بالنهي عنه وانما فات الدلالة بالصيغة فقط على ان فوات
الامرية في الموصولة بالامر عند التقدير بالمصدر كفوات معنى
المضي والاستقبال في الموصولة بالماضي والموصولة بالمضارع
عند التقدير المذكور ثم ان مصدرية ان المخففة من المثقلة متفق عليها
مع لزوم ذلك فيها في نحو والخامسة ان غضب الله عليها اذ لا يفهم
الدعاء في المصدر الا اذا كان مفعولا مطلقا نحو سقيا له
وربما تم ان هذا الموصول لا يحتاج الى عايد بل لا يجوز ان يعود
اليه لحرفيته كما سبق ثم كون الصلة مبنية للموصول وعدم
امكان جعله جزء الكلام الا بها مستغنيان عن كونهما كشيء واحد
مترتب الاجزاء فالترتيب معتبر بين الموصول والصلة كلها
وبعضها حيث لا يجوز تقدم كل الصلة عليه وجزؤه لا بين اجزاء
الصلة فيجوز تقدم بعض اجزائها على بعض الا اذا اوهم الفصل

بين الفعل والموصول الحرفي فلا يجوز اعجبني ان زيدا ضربت لانه مع ما بعده
في تأويل المصدر فبطلت ايصاله بما يضمن المصدر ويجوز اعجبني ان اعطيت
درهما زيدا وكما لا يجوز تقدم كل الصلة على الموصول لا يجوز تقدم معمولها عليه
لان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول فيلزم تقدم الصلة على الموصول لان
التقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء قوله تقدم جزء من الشيء
المترتب الاجزاء عليه قيل فيه تسامح لان الجزء لم يتقدم في المعروض على الشيء
المترتب الاجزاء بل انما تقدم بعض الاجزاء والمترتب على البعض الاخر فالوجه
ان يقال على ما قاله وانت خبير بانه اذا قدم في الذكر جزء اللفظ الذي جزؤه
بعد طائفة من اجزائه على باقي الاجزاء لزم تقدمه على ما يتقدمه فيلزم تقدم
ذلك الجزء على نفسه وعلى ذلك اللفظ ايضا اذ ليس التقدم على اللفظ نفسه الا بالتقدم
على جميع الاجزاء وههنا كذلك كما تحققت ونظير الدور المستلزم لتقدم الشيء
على نفسه فتوصيف الشيء بالمترتب الاجزاء بيان للواقع واشارة الى منشأ لزوم
الفساد وبهذا التوجيه تبين جواز رجوع الضمير الى الجزء ايضا قوله الا اذا كان
ظرفا او شبهه المراد بالظرف ههنا اسم الزمان والمكان وشبهه الجار والمجرور
لانه يحتاج الى الفعل ومعناه كالظرف اليه ولان الظرف في الحقيقة جار ومجرور
لكونه بمعنى في ولذا سماه بعضهم ظرفا اصطلاحا ولان كثيرا من المجرور اظرف
زمانية او مكانية فاطلق على مجموع المجرورات الاسم الاغلب على المجموع او على المجرور
مطلق اطلاق اسم الاخص على الاعم قوله قال في فلما بلغ معه السعي ولا تأخذكم
بهما رأفة وجه الاستدلال بالآية الثانية ان المقصود بالنهي اخذ رحمة بالزانية
والزاني لا مطلق اخذ الرحمة وهذا المقصود انما يظهر بجعل الظرف معمولا
للرأفة متقدما عليها واما وجه الاستدلال بالآية الاولى فلان الظرف اعني
معه اذا لم يكن معمولا للسعي فاما ان يكون جواب بالسؤال كانه لما قال
بلغ الغلام الحليم اعني اسمعيل الحد الذي قدر فيه على السعي قيل مع من قال

علم ضمانا بين الفعل وانما قيل لان الكسوة ... ان الثانية حتى لا يجوز ان يلبسها الضم ... صرح به في مغني اللبيب

في خلاف الظرف عليه من قبيل الاستعارة

مع ابيه ذكره الجمهور وفيه ان ذكر الجواب قبيل هذه ذكرنا والسوآل بما لا وجه
له واما ان يكون حالا من السعي مقدما عليه كما ذكره صاحب الغرائب اي بلغ
السعي كائنا معه وفيه ان المعنى لا يساعده اذ المراد بلغ حدا ان يسعى مع ابيه في
الشغل له وهو الحد بحيث كان الصحبة بينهما في السعي لا انه بلغ سعيا يصاحب
اباه اي سعي ابيه على تقدير المضاف في معه كما لا يخفى على الذوق السليم وما
اورده على هذا القائل من ان الحال المتوسطة بين الفاعل والمفعول انما
عن المقدم عند عدم القرينة المعينة فلا يرد عليه لان زعم القائل وجود القرينة
الحالية المانعة من الحالية عن فاعله اذ لا فائدة يعتد بها في قولنا الصحبة معه في
هنا كما اعترف به المورد واما ان يكون ظرفا لغوا معمولا لبلغ وفيه انه يقتضي
ان يكون بلوغ الولد والوالد مرتبة السعي معا والقول بان المراد من
السعي السن وهو الحد المقصود اليه بالشيء فلا محذور في
اللغوية تكلف لا يصار اليه ثم في الاستدلال على تقديم معمول المصدر
بقوله فلما بلغ معه السعي نظر لو كان علل عدم جواز التقديم بضعفه
في العمل يكون النظر في نظر لان الكلام في تقدم معمول المصدر المنكر
والسعي مصدر معرف والفرق ظاهر لان عدم جواز التقديم على ما ذكره
يؤول تاول المصدر بان مع الفعل وهذا التاويل في المنكر دون المعروف
كما تقرر في النحو تقريب كما ذكره فتامله والتقدير تكلف اذ فيه حذف
وهو ان تقدير الفعل في الاية المذكورة بان يقال بلغ ان يسعى معه السعي
وان كان تكلف لكن تقدير المصدر المقدر على ان يكون المذكور
تفسيرا له من فنون البلاغة لما ان بيان كمال سعيه
في المصالح مع ابيه في فدائه سنه امر مقصود وفي الحذف
ثم التفسير دلالة على ذلك على انه يجوز ان يكون معه لغوا معمولا
بان يراد بلغ على ذكره في مغني اللبيب بحد السعي على ان يكون

سرا

مرادف عند ملاحظة المعنى المتعلق في المدخول نحو فلان سعى مع السلطان
اي يسعى عنده ولم يرد ان السعي صادر من السلطان ايضا اذ حينئذ لا يرد
ذلك المحذور الذي ذكره في اللغوية بل يكون حاصل المعنى بلغ في صحبة ابيه متلبسا
بخصاله بلا مفارقة من اول وجوده انا او ان حد السعي بحيث يستكملا
في اخلاقه وهذا معنى مقبول قال بعض الافاضل الحق بان الوجه الراجح في المصدر
ان لا يتقدم معموله مطلقا عليه ويجوز وجودا في الظرف لا في وجه
صوت ان والتوسع فيه ان الفراء جوز تقديم صلة ان المصدرية عليها
مطلقا فاذا قصد نكتة تقتضيه لتقديم معمول الظرف عليه تقدم
في علم البلاغة بلا تكلف لان البلغاء يتفننون انا لطف المعنى بعد
ان كان لما ارتكبوه وجه سائغ في العربية وان كان مرجوحا فاذا
وجد ظرفا مقدما على المصدر فان رايت فيه نكتة يحصل به بتقديم
معموله عليه جعلته معموله والا جعلته على وجه يناسب الحال اقتضاء
الاحوال فظهر ان الاقيس في كلام المصنف ان يجعل الظرف
متعلقا بمحذوف تقديره جعلا اذ ليس فيه نكتة التقديم سوى
السجع فتامله وليس كل مؤول ان ... لما يقال من ان التقدير
ضروري لان المصدر مؤول بان مع الفعل وان اذا كانت مع صلتها
لا يجوز تقديم ما في حيزها عليها عند الجمهور فكذا ما هو في حكمه فاجاب
بان ليس كل ما اول بشيء حكمه حكم ذلك الشيء الا يرى
ان ما اول به ههنا وهو ان مع الفعل يدل على الزمان والمصدر
ليس كذلك وفيه نظر اذ المناسب ان يكون المأول بشيء
حكمه حكم ذلك الشيء فيما اول به لاجله وتاويل المصدر عند

الراجح فيه نعم الصواب كان الاولى ان يقول نعم
الواجب لانا نعلم تقديم المعمول على الظرف ... الظرف
واجب ويدل عليه قوله ...

عند العمل لاجله لان حقه ان لا يعمل لنقصان مشابهته الفعل عن
مشابهة اسم الفاعل لفظا ومعنى كما تقرر في النحو قوله مع ان الظرف
مما يكفيه رائحة الفعل ولذا يعمل فيه ما هو بعيد عن العمل كمدلول اسم
الاشارة في قوله ثم فاذا نقر في الناقور فذلك يومئذ يوم عسير وغير
ذلك واراد بالظرف ههنا الحقيقي اعني الزمان والمكان بدليل
انه حكم بتوسع الشيء فيه وعدم انفكاكه عنه وهو انما يستقيم
فيهما لان ما يقع في الزمان والمكان لا ينفك لا ينفك عن
مطلقهما وان انفك عن خصوصهما واما لم يتعرض لشبه الظرف
اعني الجار والمجرور لانه لما ثبت كفاية رائحة الفعل في العمل في الظرف
الحقيقي ففي شبه المعمول بواسطة الظرف اولى ولهذا جمع الظرف مع الا
الاظهار في موضع الاضمار في قوله ولهذا اتسع في الظروف ثم
ليشمل شبه الظرف ايضا وقد مر اطلاق الظرف على شبهه ومن الاتساع
في شبه الظرف عمل معنى حرف النفي فيه عند البعض كما في قوله تم وما انت بنعمة
ربك بمجنون اي انتفى بنعمة ربك عنك الجنون ومدلول الضمير كقول الشاعر
وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المترجم اي حديثي اي ما
حديثي عنها المراد من قوله يعني الظرف مما يكفيه رائحة من الفعل عدم
لزوم تاويل المصدر العامل في الظرف بان مع الفعل لما سبق الاشارة
اليه من ان ذلك التاويل لاجل العمل ولما ثبت الاتساع في الظروف جاز ان
يعمل فيها المصدر لما فيه من معنى الفعل بلا احتياج الى تاويله بالفعل الظاهر
فان قلت كان القياس ان يقدم هذا الجواب على الجواب الاول
لان حاصله منع لزوم التاويل وحاصل الاول التسليم فلم

عكس

فلم عكس قلت لان الشائع هو المشهور فلذلك قدم تسليمه هذا وقد يجعل قوله مع
ان الظرف اشارة الى الجواب اذ تقديم معمول الظرف على ان المصدرية اذا كانت معه جائز
وليس بشيء اذ لا تقريب ح كقوله مما يكفيه رائحة تقدم من الفعل لان عدم لزوم تقدم
ما في خبر ان عليها ليس مبنيا على الضعف في العمل حتى يجاب بالجواز في الظروف لكفاية
رائحة الفعل بل بناؤه لزوم تقدم جزء من الشيء المرتب الاجزاء عليه كما سبق على ان الم
جرد في الصورة المذكورة نفس الفعل لا رائحته قوله اتسع في الظروف حال تسع في غيرها
اما ان يكون حالا بتسع فلا بها معا ام فاعل اتسع فقضيته مع الفعل مقصودا اي لا عنه فيها
حال تسع يعتبر في غيرها واما النكير في فعلى التقسير اي اتسع فيها اتساعا لا يعتبر في غيرها
قوله وهو الزيد المستغني عنه في العبارة حاصلا لفقده ذكرنا في الباب الثامن ان الحشو
هو الزيادة لا لفائدة بحيث يكون الزائد متعينا كما في قول الشاعر وارتق تكلم صداقه
الاذى من زائد او المصداق حشو عنه والتطويل ان يكون اللفظ زائدا على اصل المراد لا
لا لفائدة ولا يكون اللفظ الزائد متعينا كما في قوله والفى قولها كذبا ومينا فان الكذب
والمين بمعنى الواحد فاحدهما لا على التعيين زائد فتغير ما بالزائد ليس بمناسب ظاهر
لما سيأتي في الكلم الا ان يقال الزيادة فيما ليسا بحق مع الزائد كما يشعر تمثيل اهل
الفصل لحشو المفسد للمعنى في قوله ولا فضل فيها للشجاعة والندى كما هو الظاهر
وان كان في عبارة الشارح ههنا بعض ينبو عنه قوله وسيجيء الفرق
بينهما في باب الاطناب اللام في الفرق للعهد والمراد الفرق الا
صطلاحي المتعارف بين ارباب المعاني الذي هو الذي
ذكرناه الان وما ذكره ههنا قيل انما يفيد الفرق
بحسب المفهوم لا الصدق فان المؤدى واحد وقد
يمنع ذلك بان النظر بل على ما ذكره وخص من الفوائد قد
اعتبر في الاول كون الزيادة على اصل
المراد دون الثاني فالكلام لا في محل البل

بتطويل اذ لا بد فيه ان يكون اصل الكلام في محله وفيه حشو لا فيه وانت خبير بان المراد
بالزايد في الحشو ايضا هو الزايد على اصل المراد فهو المعتبر في الفصل
فتأمل قوله يتوهم اي يحسب وفي تفسير التعقيد يكون الكلام الى آخره
تنبيه على ان المصدر اعني التعقيد من المبني للمفعول قوله مايلا الا الاختصار
ما فيه من التطويل مفتقرا الى الايضاح والتجريد اختصار في الاولى لفظ
القايل وفي الآخرين لفظ الانتقال ايماء الى ان لا اعتراض على الآخرين
واراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشتمل الاطناب والايجاز والمساواة
وانت خبير انه قدم في الحصر الحشو على التطويل لكونه اهم في مقام بيان موجب
تغيير القسم الثالث وعكس في ظرفيهما في الشرح اهتماما بذكر الاختصار
لان مؤلفه مختصر تلخيصه وقدم ما فيه التعقيد على الحشو رعاية للسجع
قوله البث اي ما اختار البث على الاختصار مع ان مؤلفه اختصاره استعارة
بان ليس يطلع نظره اختصار معنى الكلام للتلخيص تقديم بتضمن ما فيه
بتضمن ما فيه يجعل القسم الثالث ظرفا للعقد بناء على ان الالفاظ قوالب
المعاني والتضمن باعتبار ايضاح المراد وبتضمن ما في القسم الثالث من الفوائد
تضمنه معظم ما فيه منها ظاهر وعدم تضمنه المباحث المذكورة في علم الجدل
والاستدلال على الوضع والعقد في دفع المطاعن عن القرآن لان هذه
المباحث لواحق لعلم المعاني والبيان كما ينبه عليه كلام السكاكي
عند شروعه في هذه المباحث قوله وهي حكم كلي ينطبق على جزئياته
بناء والمراد بالحكم القضية من قبيل اسم الجزء الذي يدور الكل وجودا
وعدما عليه وبالانطباق الاشتمال وفي قوله على جزئياته حذف المضاف
وهو احكام ومضاف اليه وهو موضوع وفي قوله ليستفاد احكامها
تصريح بذلك المضاف المحذوف واللام فيها لام فعلى التوجيه قضية كلية
تشتمل على احكام جزئيات موضوعها ليستفاد تلك الاحكام

مطلب تعريف القاعدة

منها

منها ومعنى اشتمال القضية على احكام جزئيات موضوعها استخراج تلك الاحكام
منها بالقوة القريبة بجعل القضية المذكورة كبرى لصغرى سهلة الحصول
موضوعها على واحد من جزئياته وتلك الاحكام المستخرجة منها تسمى
نتائج وفروعا وتلك القضية تسمى اصلا وقاعدة لاستخراج فروعها والمشار
ما ذكره الشارح ويمكن ان يجعل الانطباق بمعنى الصدق فليس في الكلام
حذف بل في خبره ينطبق على جزئياته في استلزام لانه راجع الى الحكم بمعنى
المحكوم عليه لا بمعنى القضية وان كان المراد بالظاهر تلك الا ان قول الشارح
فانه ينطبق على ان زيدا قائم يلائم التوجيه الاول ولا يبعد ان لا يرتكب
في الكلام حذف ولا استلزام اصلا بل يشبه الفروع التي هي النتائج بجزئيات
الكلي في اندراجها تحت الاصل كما في اندراج الجزئيات تحت كلي ثم
يطلق عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به القضية
استعارة تصريحية فالمراد باحكامها الاحكام التي فيها وبالانطباق
والاشتمال قوله كقولنا كل حكم القضية الى المنكر يجب توكيده قال
الشارح في شرح المفتاح قالوا في العلم ان التوكيد بمعنى التأكيد قرينة
مؤكدة واعترض عليه بان عبارة ... التوكيد ... وكذا ... صيغة
ويقال قرينة مؤكدة والظاهر ان قوله هذا قرينة مؤكدة ابتداء الكلام
في بيان انه وكد لا يحتاج بيان لفظة التوكيد والذي بعده عليه ان صاحب
المفتاح لم يذكر لفظ التوكيد في هذا الموضع وانما ذكر في المواضع
المؤكدة بمعنى التأكيد ليس ... وهذا ... على ان يراد
ما صاحب ... ذكره الشارح قوله فانه ينطبق على ان
زيدا قائم اي ذلك القول يشتمل على حكم ان زيدا قائم يصدق ...

مطلب ان التوكيد بمعنى التأكيد قرينة مؤكدة

اعترض من مولانا لطف الله ... في شرح المفتاح والله اعلم

بان يقال بعد الكلام مع المنكر اى الملقى اليه الكلام بحود و اعرض اينما
كيد فالصواب ان يقدر ... وان كان مع منكر ... مع جحد ذلك ... الى المنكر
كرره ... الا ان ... تحقق ذلك ... تحقق الفاصل المع
بنا ... الكبرى ... وكل كلام ملقى الى المنكر يجب ان يجعل ... ان
... التاكيد حتى الا ... وجوب طرق التاكيد الى الملقى حتى
... يحمل ... فى ان ... المنكر ... مطلب فى
اخص من الافضل ... من ... الشارح ... وجوب ... من القوم
بل هو كلام البلغاء نقل عن الشارح ... بالنظر الى ... والتهدد
ان يكون من كلام ... يوثق به ... الاخفى ... الاخفاء للايضاح
والتهديد للاثبات ... ان يكونا ... بين
ان الاخفى ... ما يصلح ... كل ... لجواز ان لا يكون
المثال من كلام من يوثق به ... ذلك ... بيان
اذ لو اشتغل فى كل ... الغرض ... مع ما قصد فيه
لتحقق التباين الكلى فى الصدق ايضا لكن يكون ... الذى قصد به الايضاح والاثبات
... فلم ... كانوا ... بتحقق التباين ...
مع ... المقام ... الصلاح ... المثال ... افضل
ولذلك قال ... للايضاح والتهديد
للاثبات ... الخروج ... فى عدم ...
فى الافضلية ... بالنقض ...
المكاشفى ... الاول ... اسقاط
... لهذا ... فذلك ... فى الحصر

فتدبر مطلب من الالو وهو التغيير ... لم اى فى كلام المص على معناه
الحقيقى اعنى التقصير ما نعن اصلاح الانعن معنى المنع كما فى متعدى الى المفعول ليس
حتى يصار الى الحذف وذلك بان يكون جهدا حالا من فاعله بمعنى مجتهدا او
مصدرا للحال المقدرة اى ... جهدا اذ يفهم منهما عدم التقصير فى الاجتهاد
وعلى التقدير ... فى حقيقة والعامل فيه الاول او يكون متعلقا بالمجرور
بخلاف الجار عنه والنسبة الى الفاعل ... فى جهدى فى حقيقته ولا
يجوز ان يكون تمييزا عن النسبة الى الفاعل ويكون جهدا ... فى المعنى اى
لم يقصر الاجتهاد فى حقيقته بناء على انهم ... التمييز المسند الى التمييز فى
الاصل ... الفعل المذكور ... فى الاشتغال ... لفظه
... كما اشار اليه السكاكى ...
وشمل ما نحن فيه قوله ... الارض عيونا فان عيونا فاعل ... الفعل
المذكور ... فى الاستفادة التمييز الذى ...
الالو لا ... الالو وهو ... القاعدة المذكورة ... ان
... الا ... ترك جهدا ... ترك جهدا ...
... الامثال ... يكون جهدا ...
على ...
عبارة المص ... الوجوه ... المفعول ... المنع
فى عبارة الشيخ ... المجاز المشهور مطلب وحذف ... المفعول الاول
... الخطاب اى لا امنعك ... الامر ... اى لا امنع احدا مثلا مطلب
فى تحقيقه اى ... مطلب
... الاضافة ... الفاعل ... المفعول ...
... او الحال ... الفاعل او المفعول ... الاضافة ... او اضافة
الترتيب ... او اضافة المصدر ... ترتيب السكاكى ...

اما الفاعل او مضاف اليه ثم قدم اضافة الى الفاعل على اضافة الى المفعول كما لو
ذكت النحو ان الاول اكثر واولى قوله تقريبا مفعول له لما تضمنه معنى ثم ابا لو ذكر
فعلى اخذ نتيجة ولم ابالغ ثم ذكره منصوبين اعني تقريبا وطلبا وجعل كليهما مفعولا
له المفعل الثاني كما هو الظاهر لكونه في المعنى والعلة فذا امر فيقوله تقريبا للمخاطبه
تشبيه اخذ الماثل من عبارة وكذلك طلبا بالغاية فعلا وصلح لجعلها مفعولا له
لحصول المقادرة اوفى بما حله الفصلين على نشر اللف كما لا يخفى قوله ولو
تاول الفعل المثبت الى قوله بل الامر اظهر فيقال في العبارة اجمعا مساهلة اذ الفعل المنفي
ايضا لخ وهو ليس بعال مما ذكر بل المثال المنفي كما صرح به في شرحه للمفتاح فالاولى
ظاهر ان يقال ولو لم يؤول الى المبالغة والتعجب بما الاصطلاح على تسمية لم يضرب ولا
يضرب فعلا منفيا فلا مساهلة بالنظر اليه وانما بالنسبة الى المعنى اللغوي ثم ان
وجه الملازمة المستفادة من قوله ولو لم يؤول الاخفى اذ قد ذكر الشارح نفسه في
شرح المفتاح وغيره ذلك من كتب النحو ان المفعول مطلق قد يتوجه الى النفي
بحيث [illegible] ولذلك لا يجب
عنه بانه ييز وكتب النحو ان المفعول له انما ينصب اذا كان فعلا للفاعل
الفعل المعلل ومقارنا له في الوجود [illegible] الفعل المعلل وفاعل المفعول له يجب
ان يكون واحدا [illegible] كعدت اضنيت وخالدا
ذي مودة [illegible] لاجل التقريب فلا
يصح نصب تقريبا لانه فعل المؤلف والاشتقاه ليس فعلا [illegible] اعتبار
كونه [illegible] ودخول النفي عليه [illegible] المذكور [illegible] الجواز
يحول عن التوجيه [illegible] على كون القيد [illegible] قد اشار اليه الشارح في شرح
المفتاح [illegible] جاز في كل مقام [illegible] القيد
اما النفي فالحق الذي لا محيد عنه [illegible] حرف النفي لا يكون صالحا لان يقيد حتى ينفيه
ملاحظة المقيد [illegible] القيد وقد صرح الشارح بما [illegible]

مطلب انما القيد قد يتوجه الى النفي [illegible]

قوله فيجوز من كلام المصنف [illegible] الشارح [illegible]

هذا التحقيق على ما حققه الفاضل [illegible]

الاستعارة التبعية بان الحروف لا يصلح للموصوفية بل جمع ائمة النحو والبيان قد صرحوا بذلك
على ان مجرد حرف النفي وحقيق لا يعمل في المفعول له ولا في الظرف بل هو حرف النفي في الاداء الاول
بالفعل صرح به ابن هشام في الباب الثالث من المغني فيمكن ان يكون هذا الكلام مبنيا
عليه وبهذا التوجيه اندفع اعتراض بعض الفضلاء بان الشارح لم يجعله مما لا مقتضى له
ان يتوجه النفي الى ذلك القيد المذكور كما نقل الشارح عن الشيخ في بحث العطف
على المسند اليه ووجه الاندفاع اي توجه النفي والاثبات الى القيد المزاد وحكم
مقتضيات المقام غير انا لم ابالغ اذ اوول بالفعل المثبت تعين توجيه النفي الى القيد
لا غرض من عدم قابلية معنى الحرف للتقييد واذا اول يحتمل عليه رجوع القيد الى الا
ثبات لا قضائه هذا المقام ذلك ثم ان اللزوم الذي ذكره الشارح بالنظر الى
المتبادر الشايع والا فالنفي قد يكون راجعا الى القيد والمقيد جميعا كما في قوله تعالى ما
للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة وغير ذلك وقد يتوجه الى الفعل
فقط من غير اعتبار لنفي القيد او اثباته كقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون
اي لم يصروا عالمين بعد ان عدم الاصرار متحقق البتة مع قطع النظر عن الاتصاف
بالعلم وعدمه فظهر لك بما قررته ان القيد النفي يستعمل على معان ثلثة وهذا
مما ذكره الشارح في شرح الكشاف قوله اذا دخل على كلام فيه تقييد هذه العبارة
من الشيخ تشعر بان توجه النفي الى القيد فيما اعتبر القيد بعد او لا ثم النفي ولا خفاء
في كلية هذه القاعدة بعكس ما لو اعتبر النفي اولا ثم القيد لكان الامر بالعكس
قوله وان يقع لخ فيه كما يحتمل ان يكون الظرف اعني لخ حسب لتقييد [illegible] ان
يكون من الافعال التي قصد تخفيف معنى الحصر [illegible] كما ذكر الفاضل
الرضي في امثاله وخصوصا بمعنى خاصا حالا من ضمير الراجع الى حكم
النفي اي يجعل حكم النفي ثابتا للقيد خاصا به ويحتمل العكس في المعنى ويجوز
ان يكون على الاول خصوصا نصبا على المصدرية باقيا على معناه اي تخصيص
حكم النفي بالقيد خصوصا   مثلا اذا قيل لم يأتك القوم اجمعون كان

مطلب [illegible] النفي الى القيد [illegible]

[illegible]

نفسه لا صناعي النظار السنون اجمعوا على الحالية اذ لو كان من قبيلنا كما ذكره
الشيخ الذي رد البنا لكان تاكيدا له فلا يدل على الاختصاص في زمانكم يظهر ايضا فائدة
رجوع النفي الى القيد اذ الجملة الماخوذة من القيد حاصل من نفس المقيد والا لكان
الجمع تاسيسا لا تاكيدا فلا تفاوت حينئذ بين ان يكون سواء اكان راجع النفي الى القيد والا
او الى المقيد فتدبر قوله لو لم يوط المعنى للالفاظ التي ورخص الحد وتقابل التوبيخ
دفع المثل الجاهل اما متوطا او متوطا قوله وتلويحا ثانيا وتعريضا ثالثا ذكر الشارح
في البيان ناقلا عن صاحب الكشاف ان التعريض التوبيخ ان تذكر شيئا تدل
على شيء لم تذكره كما تقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه امالة الكلام
الى عرض يدل على المقصود ويسمى التلويح لانه يلوح منه بما يريده فقوله التلويح في
الكل والتعريض في الثالث تنفس منه ثم التلويح حيث قال قائلا الاقتصار
الى الايضاح والتجريد كما اشار اليه الشارح هناك قوله الى ذلك المذكور
من القواعد ومنها اول القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور لئلا يصح الا
الاشارة الى الثاني بذلك مع افراده وتذكيره قوله لقد انتجب اي
انا بام بجب حسن ووصل الاسقاط ما فيه من خفض الجناح حيث
نسب الزيادة الى الخصائص به وسماها الزوائد ان تحذف قوله وتسمية
تلخيص المفتاح لانه تلخيص اجزائه قوله اذ لا مقتضي للتخصيص قال بعض العلماء
يجوز ان يكون التقدم للتخصيص الحقيقي بان يكون معناه انا اسال الله لا غيري
لان المطلب لان ما التمسه لا يصلح ان يلتفت اليه غيري فضلا عن ان يسال التقوية
فيكون المراد به استحقار من طلبه ويجوز ان يكون التقديم اضافيا به
اي انا اسال لا معارضي لا مساوي من علماء الزمان وكلا هذا
ليس بشيء اما الاول فلان استحقار مطلوبه بحيث
يلزم عدم صلاحيته لان يلتفت اليه غير مناسب
لما اسلفه من مدح مختصره وترجيحه على المفتاح الا بتكلف

الا بتكلف واما الثاني فلانه ليس هنا من يعتقد شركة معارضيه وحساده
له في السؤال حتى يحتاج الى التخصيص ويوجد جملة الحسد وذلك ايضا
ظاهر قوله ولا للتقوي قيل عليه يجوز ان يكون التقديم لقصد التقوي
اشارة الى انه على رجاء الاجابة من الله تعالى واهل ان يتم عليه
ولا يخيب سعيه فينبغي يجتهد با فصح وسعه مع ما فيه من الايماء الى انه لا يعتمد
على ما بلغه في وسعه بل يسال الله الانتفاع قوله فكان قصده
جعل الواو للحال الغرض من جعل الواو للحال ان يكون الجملة قيدا جميع الافعال
من الثناء السابق وما عطف عليه قوله خاصة بالاسمية خلوها بالفعلية لكان العطف
المختار ان اختلف الجملتان في الماضي والمضارعة بعد لقصد الاستمرار التجددي مع
المناسب في المعطوف عليه واعترض عليه بان حال جعل الواو للحال جعل
الجملة حالية فيح لا حاجة الى الواو ولا الى المسند اليه المقدم بل يكفيه ان يقال
اسائل الله والجواب ان قصد الاحتياط الاستئناف في اقرب
فلا يحصل الغرض المذكور ولا كذلك توهم العطف في الاسمية كما لا يخفى لا يقال
لا يجوز كون الواو للحال اعتراض لانا نقول وقوعه في اخر الكلام مذهب
ضعيف فان قلت لا يلزم من انتفاء مقتضي التخصيص والتقوي انتفاء
جهة ما التقدم مطلقا لجواز ان يكون المراد بيان موصوفية المسند اليه
بمضمون الخبر دون الصفة بخلافه كما قيل في الفرق بين الزاهد يشرب
وبين يشرب الزاهد قلت قوله وانا اسال انشاء
ليس اول الاخبار عن اتصافه به ولو سلم فانه راجع الى اعتبار ذلك
اذ ليس الكلام في بيان حال المصنف بل في بيان افعاله مثل الثناء
السابق والترتيب والتسمية والسؤال حال من ان يقع فيه اي من المجموع
والتقديم لاجل الله اسال الله انتفاع به كا يبنا من فصل فالحال مبين لهيئة المفعول
والفاعل عنه فيها اسال وليس فيه تقدم ما في ضمير المصطوية عليه قوله الاجلس وكافي يريدان

الحب معنى الحب قد سبق بيانه في شرح اواخر الديباجة ثم المراد من قوله
حسبي اما الكفاية في جميع المهمات حتى في اجابة هذا السؤال وحينئذ المبالغة او الكفاية
في ذلك وفيه انتظام الجل كما ذكره العلامة في اياك نستعين ان الاحسن
ان يراد الاستعانة بتوفيق الله تعالى على اداء العبارة ليلايم الكلام
فعلى هذا كان الانسب ليناسب التعليل الذي يتضمنه الاستيناف المؤكد
بان المعلل الذي هو سؤال التنفيع منه كما هو صاحب المفتاح وغيره
اي في القسم السيد المخرج الى النقل مخالفة ما ذكر المشهور من ان المخصوص اما
مبتدا والانشائية خبر له مقدم عليه او خبر مبتدا محذوف وقطعه ثم عطف به
الجملة على المفرد وان صح باعتبار انه لا يصح هنا وانما يصح اذا لم يكن في الحقيقة من عطف
الانشاء على الاخبار لكن في الحقيقة اه ومثل هذا التركيب كثير في الواقع وقد
يقع الموقع لكن كما يقال زيد وان كان غنيا الا انه بخيل فالاول لكن ليس
بخبرين بل هما للاستدراك لكنهما واقعان موقع الخبر والخبر مقدم وحسب
ما يقتضيه المقام وان لم يكن المقدر حين المذكور كما يقول في المثال المذكور
زيد وان كان غنيا لا غناء عنده وانما يكون عنده غناء ان لم يكن بخلا
الا ان المنطق انه بخيل وقس على هذا ثم قد يجاب عن اعتراض كرّوم ثم
عطف الانشاء على الاخبار بانه يجوز اي يجوز عطف القصة على القصة بدون
ملاحظة الاخبارية والانشائية وفيه نظر لتصريح الشارح في مباحث
الفصل والوصل بين المص والسكاكي لا يسلمان ما ذكر بل هو وجه
دقيق حسن اعتبره صاحب الكشاف في قوله تعالى فان لم تفعلوا الى قوله
وبشر الذين امنوا اولها نذكر انه وجد معطوفا عليه انشاء فلا وجه
لدفع اعتراض الشارح من طرف المص بما ذكر وليس مراده
الشارح المحقق نفي مثل هذا التركيب مطلقا كيف وقد اشار في شرح
الكشاف عند الكلام على قوله تعالى يا ليتنا نرد ولا نكذب بايات ربنا الى جواز عطف الاخبار

هذا الظاهر انه ما ذكره الاستاذ في تفسير القاضي من ان ما قال في تفسير امثال هذا التركيب ان الواو زائدة كما في زيد وكنت وما بينهن والوعد وان من الحروف الزوائد ليس كما ينبغي فتأمل منه

اراد تفسير هذه العبارة الخ وقد حقق في حاشية شرح العقائد وفي بحث العلم من التلويح منه

على الانشاء

عليها كذلك بعضها على الانشاء باقتضاء المقام وفي مباحث الفصل والوصل بان
المختار عطف القصة على القصة وتحقيقه وبيانه في احوال المسند نحو زيد قائم وعمرو
منطلق من عطف الجملة والثانية على مجموع الجملة الاولى فتكتفي بتصور مقدار ما يرد
مطلقا وانما مقصوده الاعتراض على المص وبهذا التوجيه اندفع ما اورده على
الشارح من ان رد هذا التركيب مطلقا غير مستقيم كيف وقد وقع نظيره في
القران حيث قال تعالى وماويهم جهنم وبئس المصير هذا وقد اجاب الفاضل
المحشي عن قول الشارح لكنه في الحقيقة اه بان ذلك جائز في الجملة التي لها
محل من الاعراب قال وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى قالوا حسبنا الله
فانه اهم ونعم الوكيل فان هذا الواو من الحكاية لا من المحكي اي قالوا حسبنا الله
قالوا نعم الوكيل وبهذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول اذ لا يشك مشكك
في حسن قولك زيدا ابوه صالح وما افسقه وعمرو وابوه بخيل وما اجوده
وفيه بحث اما اولا فلجواز ان [بقعة حمراء] ان يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره
في المعطوف عليه اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل او مبتدا اي قالوا
حسبنا الله وهو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين كيف يكون
ما ذكر حجة قاطعة على جواز عطف الانشاء على الاخبار اللهم الا ان يقال التقدير
خلاف الظاهر لكن كون الحجة قطعية بهذا القدر محل تامل او يقال هذا في المزاحمة
والمتعدد منها نكتة الشارح والخطاب في قوله وكفاك متوجه اليه ولا يمكن
للشارح ان يصير الى التقدير من المذكورين اذ يقال ح لما رجحت التقدير من
فلتجوز في كلام المصنف مثلا فلا وجه للاعتراض عليه واما ثانيا فلان مذهب
السكاكي وجوب التقدير القول في الانشائية الواقعة خبرا لم يكن عطف ما وجد
وجوده وما افسقه من الانشاء على الاخبار اصلا ولا عطف الجملة نعم الوكيل على
نفس حسبي من عطف الجملة التي لها محل من الاعراب على المفرد بل هو من عطف المفرد
الذي متعلقه جملة الانشائية ولا كلام فيه اللهم الا ان يقال مراده تصحيح عطف

الانشائية على الاخبارية ظاهر الكفاية في توجيه التركيب الذي استصعبه الشارح
وذكر على المحشي ايضا باحتمال ان يكون الواو من الحكاية كما نقل صاحب عن انه لا
مجال للعطف الا بتأويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقال تقديره وقلنا نعم
الوكيل ممنوع لجواز العطف على الخبر المقدم بلا حسبنا وفيه نظر لان سر
التكلف الذي لا يلتفت اليه فيما ذكره ليس كون المقدم لعطاه قوله
فهو ايما بل هو ان فيه تقديرا بلا ضرورة داعية فهو عطف الجملة المذكورة على
حسبنا فلا يخفى ان كون الانشائية غير التقدير عنده لكان تكلفا على
ثم الاحتمالات الموجودة في توجيه التركيب من حمل المذكورة على حسبنا ولا يخفى
ان كون الانشائية الاعتراض وادعاء ان قوله وهو حسبي انشاء كقولنا
الحمد لله على ان والمعطوف عليه كقوله نعم الوكيل وقوله يسال الله وهي جملة حالية
لا محل من الاعراب فيجوز عطف الانشاء عليه واشتغال بعد امثالها الخنا في وغيره
موضعها واذ ليس في ذكره فائدة زائدة فيا فخر فان ان لا نشتغل بتفصيلها
وقد نقل عن الشارح ان هذا الحق توجيه العطف وتبيين الطريق التركيب والحق
ان الذوق السليم يفهم من عبارته انه نوع قدح التركيب قوله على اي اشارة
الى ما قيل ان قوله وجعل الملك كن حال بتقدير قد او عطف على الجملة فالتقدير الا
حاجة لانه بتقدير هو فالتقدير الاضاح قوله او ان الشروع في المقصود وفي الصحاح الا
وان الحين والجمع آونة كزمان وازمنة والازمنة والاظهر ان المراد بالمقصود
الكتاب ولهذا ادخل المقدمة فيه مع اخراجها مقصود العلم ثانيا قوله الى المقدمة
اخره في التقسيم لكونه مقصودا من علمين وقدمه في البيان لتبعه لا بالنسبة
الى الشق الاول لاشتماله على قسمين قوله ~~من الحكاية~~ من احاسن الحظاء
في ما دمه المراد لم يذكر قيد ليخرج الاعتراض عن التعقيد المعنوي اعتمادا على التعاليل
او على الشهرة او لان ذلك الخطاء وكيفية التاء دونه لا فرقها قوله فيعرف
مايعرف في وجوده التحسين غير الاسلوب تشبيها على فائدة البديع قوله

قوله والبديع علم يعرف به وجوه تحسين الكلام المطابق لمقتضى الحال وعلى الفضاحة ما يعرف
وجوده التحسين ثم قوله لا يخرج ان يكون شيئا اخر وتقدير الدفع ان تبعا
مقصود الكتاب ولم يخرجه غير المقدمة والفنون الثلثة واعلم ان به
الشارح جوز في بعض مصنفاته كون الاستقراء في مثل هذا الموضع حجة لاجل مناع
الاصطلاح وهو اثبات حكم الكلي لثبوته في جزئياته وروة الشريف بان الاستقراء
هو الاستدلال باحكام الجزئيات على حكم الكلي والمقصود من التقسيم تحصيل
الاقسام لا تعديه احكامها وفيه بحث لان الاغفل الاستقراء ولا نفس
التقسيم فانها من قبيل التصور ولا تعلق لها بالدليل اصلا كما هو بل تحصيل الدليل
انحصار المقسم في الاقسام وهو من قبيل التصديق المحتاج الى البديهي او
النظري وكلا معرفة احكام الاقسام وتعديتها الى المقسم لا يتاتي الا بعد حصول
الاقسام كذلك حصره فيها قوله والحق انها من الثالث وذلك
لان المصنف قال في اواخر الايضاح بعد ذكر انواع المحسنات هذا ما تيسر لي باذن
الله تعالى جمعه وتحريره من اصول الفن الثالث وبقيت اشياء يذكرها
في البديع بعض المصنفين فيها ما يتعين اهماله دخوله في الفن البلا
غير لعدم كونه راجعا الى تحسين الكلام البليغ واما لعدم جدواه لكونه
داخلا في ما ذكرناه مثل الايضاح فانه داخل في الاطناب وشمل حسن البيان
ومنها ما لا بأس بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله
فيما سبق وهو شيئان فنقدمهما فنقول فيما يلي الكتاب
هذا كلامه ولا يخفى ان فيه نصا على دخول الخاتمة في الفن الثالث
لانه جعل ما ذكره في الخاتمة قسما لما تعين اهماله بسبب احد الامرين
فتعين بذلك انما ذكره في الخاتمة داخلا في الفن المتعلق بالبلاغة
وراجع الى تحسين الكلام البليغ ولا يتعين احد اهماله وليس
راجعا الى المحسنات الذاتية بل الى العرضية وهو البديع قوله

فيجب ان يجعل الواو فيه ... لا عاطفة ... على ما قبلها
مطلب ان الرعاية ...

صار كل منها معهودا اشار فيه بالجمع ان اللام في الفن الاول مثلا لا يكون اشارة الى العلم المذكور والا للقسم الحل في الفنون تبطل الى ما تجرّد به من الخطأ في تأدية المراد مثلا وان كان الحل مقيدا في الفن الحقيقي والثالث لبعد العهد اجرى الفن الاول مجراهما تمام سوق للفنون الثلثة على نسق واحد ولو لم يذكر التعيين في الاول لقرب العهد كما فعل صاحب المفتاح لكان اظهر لمبنى الكلام على كفاية الاتحاد الذاتي في العهد والا فالمذكور حكما سبق احد الامرين المذكورين لا الفن الاول مثلا وقد قال بناء على كفاية حكم الذكر التقديري في العهد الخارجي لما انجر الكلام في امر المقدمة الى انحصار المقصود في العلوم الثلثة اسامي الى الابتدائية المتعارف بين ارباب الشعر فيفهم ان هناك فنونا الثلثة او ما يجري مجراها يتعلق كل منها بازاء علم من العلوم الثلثة فقد علم ابتداء بعض تلك الفنون بعد او لما كان الظاهرة الا انه لم يعلم تعيينا ان ذلك بازاء علم المعاني او غيره افاد التقديم الذكري في اختصار لا بمعنى التقديم الترتيب اتحاد المصل الذكري اذ التابع قدم في بيانه وجه الحصر ما كان من المقاصد على المقدمة مع تأخيره في الترتيب اتحاد المصل ذلك بقوله الفن الاول علم المعاني فعلم بهذا التقدير ان كلام من طرفه الحكم معلوم وانما المجهول الانتساب كما في زيد اخوك فان قلت فما المقدمة لازمة في الفن الثالث اذ كانت بهناك معلوم بلا شبهة قلت عرفية والتسديد بعد العهد قوله في بيان معنى الفصاحة اشارة الى ان المراد بمقدمة الكتاب من الالفاظ كما صرح به شارح المفتاح قوله انحصار علم البلاغة اي المسمى بعلم البلاغة والعلم الذي له زيادة اختصاص بالبلاغة وقوله وما يتصل بذلك معطوف على بيان معنى الفصاحة والبلاغة وفي ذلك اشارة الى ان البلاغة والمراد ببيان النسبة بين البيان وبيان مرجع البلاغة ماذكر قوله مادة من مقدمة الجيش اي متقدمة منها او مستفادة ويمكن ان يكون كلامها منقولا من قدم بمعنى انه صفة في الاصل نقل موصوفها اطلق على الطائفة المتقدمة

من الكلام والنادر على ما عرف في لفظ الحقيقة من الوجهين فيها تلف احتمال وظاهر كلام الزمخشري في الفائق مشعر بالثاني حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم من الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب وفتح الدال خلف ويشعر كلام المغرب بالثالث حيث قال قدم وتقدم بمعنى ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب بالكسر وكلام الشارح يحتمل على واحد الاحتمالين الاولين قطعا ثم المقدمة قد تجعل من قدم المتعدي لان هذه الطائفة لاشتمالها على سبب التقدم كانها تقدم نفسها اولا تقدم في البصرة تقدم من عرفها على من لم يعرفها قوله لما يتوقف عليه مسائله اي الشرع وما كان في المختصر والا يبطل طرده بالمبادي قوله كمعرفة حده وغايته وموضوعه المراد من المعرفة مطلقا الادراك الاعم من التصور والتصديق فيكون في الحد اي التعريف بمعنى التصور وفي الغاية والموضوع بمعنى التصديق قال بعض الافاضل التمثيل على راي القوم فانهم جعلوا مقدمة العلم بالنفس المذكورة وكذلك جعل هؤلاء الامور في شرح الرسالة مقدمة الكتاب لا مقدمة العلم [illegible] التوقف عليها واما على رأيه فليس مقدمة العلم الا التصور بوجه ما والتصديق بفائدته وقال الشريف فيه يلزم ما اجاب عنه وهو الاحتياج في توضيح رسم المقدمة في كتبه وكذا الى التكلف ويبطن يلزم التناقض بين كلامه كما وهم البعض واما جاء كما من انه لا يثبت تقدمه الا مقدمة الكتاب فانها هو بالنظر الى قولهم المقدمة في كذا وكذا والا فلا وجه لمنع كون التصور بوجه ما مع قرينة مقدمة العلم بعد وجود هنا يتوقف عليه الشروع مطلقا قوله طائفة من كلام صاحب الكشاف في قوله سورة النور الطائفة الفرقة التي يمكن ان تكون جماعة واقلها ثلثة او اربعة وهي صفة غالبة كانها الجماعة الحافة حول الشيء وذكر في اواخر سورة البراءة ان الطائفة اسم لجماعة تطوف بالشيء وتحطابه واقلها اثنان او ثلث وعن مجاهد الواحد فما فوقه

اي فعول الشيء من باب قال وتطوف واستطاف كله بمعنى وهو طاف جاء اللفظ وطوف كثير الطواف

اعد جانا على البناء والكنا ما يحترز به عن الخطأ في تادية اصل المراد

مطلب

فافوقه وبهذا فسر ابن عباس رضي قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة فانه
اسم لقطعة من الشيء واحدا كان او اكثر وقيل لانه ماخوذ انتهت اليه علامة
اي جماعة اخذ النات وخرج بالمعنيان فاطلقت على الواحد على مافوقه وبهذا المعنى
الثالث وهو الانسب بالارادة ههنا والمراد ههنا الكلام اللفظي لا العقلي على
ماعرفت واما قوله في شرح الرسالة هو ههنا امور الثلثة كما في بعض النسخ
فما يتقدم مضاف اي دو الامور الثلثة او بالطلاق مايوهم اللفظ على المعنى
بحور الكمال العلاقة بينهما مع ان منع الغرض ههنا مرجح اشكال التوقف لفظا
لا الظاهر انما ما ذكره كاف في دفعه اما اطلاق اسم المعنى على اللفظ اعلم
اطلق الامور المذكورة واراد بها الفاظها والقرينة في الكلام ما سبق من
اشارة ههنا وتصريحه في شرح المفتاح بانها الالفاظ ما فان قلت اذا جعل
مقدمة الكتاب عبارة عن الفاظ يلزم الحذف في قوله سواء توقف عليها
اي على معاني تلك الطائفة وفي قوله والانتفاع بها اي بمعانيها ومعلوم ان
ارتكاب الحذف في موضع والاصل فيه قوله لطائفة اي لمعاني طائفة اولى
قلت بعد ما عرفت ان الشارح نص على ان مقدمة الكتاب عبارة
عن الالفاظ طريق الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتج
الى ان يقدر مضافا في المواضع المذكورة بهذا تم اطلاق المقدمة على المعاني
المذكورة لا يحتاج الى اصطلاح جديد لعدم توقف ما قصده من دفع الا
شكال عما وقع في اوائل الكتب على ذلك ولا الى نقل عنه من كلامهم
كما لا يحتاج الى اطلاق الفن مثلا على جزء من الكتاب اليه حاجة وتحرره
على ما ثبت عليه من نقل الكتاب بين والله اعلم والقول بان تسميته
الالفاظ مقدمة الكتاب انما يصح اذا كانت دالة على مقدمة
العلم حتى يكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول ربما ينبغي
بانه قد قال مولانا عصام الملة والدين المدقق الاول في المقدمات

واكثر

وانما في اكثر النسخ فالعبارة هذا وهي ههنا الامور
ثلثة فلا يحتاج الى التاويل فتدبر

اي الفايق للزمخشري والمؤلف الصاوي المؤلف
حيث نقل في شرحه قول ابن رد ماخوذا
من مقدمة الجيش الخ فهذا ثلث احتمالات
الخ من الزمخشري وقد والمؤلف اطلاق
المقدمة على مقدمة الكتاب مجاز ولا تفصل

ويكثر ماذكر غيرها لا يتوقف عليه الشروع في المسائل بل نفس المسائل
فاذا جاء اطلاق المقدمة على ما ليس مقدمة العلم فلا يجوز ذلك في اطلا
ق مقدمة الكتاب على جزء الماهو في تحقيق ما لمحناه عليك ثبت واعترا
ض بعض الافاضل بان تعريف مقدمة الكتاب يستلزم ان يكون كل مسئلة
من مسائل الكتاب اذا قدمت امام المقصود مقدمة اذ بطلانه
الكلام ثم صح ولعدم فرق البعض اذا قلت فاحصل الفرق بينهما
قلت المباينة الكلية لان مقدمة الكتاب على ما سبق مجموع الطائفة
التي قدمها المؤلف امام المقصود بخلاف مقدمة وان حصل عنه الارتباط
والانتفاع لا يتصف عليه التعريف ومقدمة العلم معانا مخصوصة
ان قلت فهل يجوز استعمال المدلول مقدمة الكتاب على مقدمة
العلم كلا او بعضا قلت نعم كما يشهد الظاهر من قول الشارح سواء
توقف ثم وجه اندفاع الاشكالين بالفرق ظاهر اما اندفاع الثاني فلا
ن الظاهر بيان المعاني والمنظور في الالفاظ كما اشار اليه سابقا واما
اندفاع الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب فلا يجب ان يكون
مدلولها موقوفا عليه للشروع فيجوز تاخيرها عنه فان قلت هذا الدفع
انما يكون اذا لم يكن معرفة الغاية مما يتوقف عليه الشروع فان هذه
المقدمة مشتملة على بيان غاية العلوم الثلثة كما سبق قلت
ما يتوقف عليه الشروع التصديق بان له فائدة مخصوصة تترتب
عليه واما الاعتقاد بما هو غاية وفائدة في الواقع فلا كما
صرح به المحشي في الحاشية الصغرى قلت فما التكلف الذي اشار
اليه في التفصي عن الاشكالين قلت اما التكلف في دفع الاشكال
التوقف فالقول بان المراد الشروع بالبصيرة اذ هو تكلف
على زعمه وكيف لا والشروع بالبصيرة كما كان يحصل بازاء

والعدم الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب اشتهر عليهم امر ان احدهما ...
الثاني على ما ذكر في هذه المقدمة وقد ذكره صاحب المفتاح في الايضاح والبيان والثاني ما وقع في بعض الكتب من ان المقدمة في بيان حد العلم والموضوع منه
وموضوعه زعما ان هذا عين المقدمة مطلقا

وذلك ان تقول بعد تسليم بطلان اللازم
على تقدير تحقق الارتباط والاستمداد من التوقف
انه لا يكون ذلك من مقاصد الفن فلا يصدق
على المسئلة صح

ما ذكر في اوايل الكتب وما نقض منه كما اعترف به الفاضل المحشي لعلاقة
عليه السيد المذكورة انه يتوقف الشروع بالبصيرة عليه الكلام الا ان يقال
المراد توقف البصيرة على نوعها بحيث يحصل له في الجملة اي فرد كان بالاربعة
او يقال المراد توقف حد من حدود البصيرة ولا شك ان الحد الحاصل بالاربعة
لا يحصل بالثلثة والاثنين وبالواحد فان قلت الحاصل بالواحد حاصل
بالاثنين قلت ان تغني الاثنان والواحد فلا ضرر لحصول الموقوف عليه
والانعام الحصول فيما تكل واما في رفع اشكال الشكال الظاهرة فليتأمل
قلت اراد به ما ذكره المؤلف في شرح المفتاح من ان المجرد له والمعنى به
ان هذه مقدمة منتزعة منها بهذه الثلثة ويستقط منها او اراد به تبعض ما اراده
الشريف وله دفع اشكال الظرفية في قولهم [illegible] المقدمة في كذا
وجه اخر وهو تقدير المضاف اي وضع المقدمة في كذا فلا يلزم ظرفية الشي
لنفسه قوله لا فايدة في ذكرها الاطناب المراد من الاطناب معناه اللغوي
اعني التطويل والكلام من قبيل التعلق بالملح كما قيل في قوله لولا الوجوه
فيها الدت الا الموقنة الاولى قوله تنبئ عن الاتصاف بانه والظهور
المعطوف تفسير وفي هذه العبارة اشعار بان مدار تركيب الفصاحة
على الظهور واما كون معناها نفس الظهور ففيه تردد لان المفهوم من
الصحاح عدم الجزم في ذلك حيث الحق بالفم فصاحة جاءت لفتحه
لا يلحن وافصح العجمي اذا تكلم بالعربية وافصحت الشاة اذا انقطع
لباءها وخلص لبنها وكذا افصح اللبن اذا ذهب اللباء عنه الصبح
اذا بدا ضوءه وكل واضح مفصح او افصح الرجل عن كذا اذا فرغ منه
كلام وقول الشارح او افصح به اي صرح يدل على ان المعنى اللغوي ام وجودي
وهو انطلاق اللسان واما العدمي اللازم له فاثبره الفاضل المحشي
هذا المعنى وهو فيه اثبات ان المعنى اللغوي الامر العدمي بجعل نظم كلام الشارح

في شرح المفتاح

المفتاح يشعر بان معناها الامر العدمي حيث قال في تفسير الفصاحة بعد ما يتوقف
من قولهم فصح الاعجمي اذا خلصت لغته عن اللكنة فجادت ولم يلحن واصله من اللبن
اذا اخذت رغوته وذهب لباؤها [illegible] بوصف بها المفرد وذكر في الحكم ان
المراد ما يقابل الكلام وفيه تأمل لان المص في باب البلاغة توصف بها الالفاظ
فقط وعدم اتصاف المركب التقييدي بالبلاغة محل تردد ثم ان الفاضل
المحشي رد القاضي بل في جانب المفرد يلزم الاشتراك في تعريف الفصاحة المفردة
قيود اخر يخيل بدونها فاعتبار القائل بل في جانب الكلام واورد عليه ان المفرد
يتناول الاعلام المركبة مع جواز استعمالها على تنافر الكلمات كما اذا احد
اذا الشيء به فالاشتراك المذكور باق وبحمل الا يقال لا نم ان احد اذا سمي به
كان كل من جزئيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات بل كل منهما بمنزلة الحروف
الشارح عند المحققين اذ لا يقصد به في هذا الموضع معنى اصلا نعم ذكر بعض الشارحين
ان مثل عبد الله كلمتان وهو المناسب لنظرهم حيث ينادي عليه نحاة العرب
الاعراب وودعوا الاتفاق على انه كلمة واحدة مكابرة الا ان المحققين حكموا
على خلافه [illegible] وقصيدة [illegible] فيه ان القطع المقصودة [illegible] ماخوذة
من القصد لان الشاعر يقصد تجويدها ويتعهد بها والقاف وعلى ما عرف في نظائره
من الوجهين او من القصد وهو المخ السمين الذي يتقصد اي يتكسر اذا فرغ
من قصبه لسمنه فسميت بها كما يستعار السمين للكلام الجزل الفصيح والغث
للرديء منه والتاء للوحدة وقيل القصيدة من اقتصدت الكلام اي
اقتطعته قيل لا يسمى الابيات قصيدة حتى يكون عشرة فما فوقها وقيل
ستة عشر او سبعة فما دون ذلك فقطعة [illegible] كتاب فصيح الكتاب يقال في الوزن
لا ثالثه النثر والشعر والنظم [illegible] بسبع كلمة [illegible] بليغة
قيل عليه الدليل لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم من عدم وصف المركب التقييدي
واجب بان المراد بالكلمة ما يقابل الكلام بقرينة السياق ولو جاز اقتصار

المركبات بتقييدنه قوله واعلم انه لما كانت الفصاحة اه شروع لدفع الاعتراض
الذي ذكره بقوله وح لا يتوجه الاعتراض الا ان الانسب ح ان يذكر قوله وكذا
كان في البلاغة اه قوله وكان من الخصائص [illegible] ثم هذه المقدمة التي بني
عليها الشارح الحكم بالتسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص هو المناسب للمعنى اللغوي
الذي ذكره الشارح [illegible] ثم المراد بالقوانين اللغوية والصرفية والنحوية
لا البيانية والمراد بالجريان على القوانين الجريان عليها [illegible]
فلا يكون فيه مخالفة للقياس ولا ضعف التأليف قوله [illegible] الالفاظ
اه قيل [illegible] الى قوله [illegible] علم المعنى [illegible] لا يكون سببا
لجزم المعنى ولا احتياج فيها ذلك لعدم [illegible] في البلاغة قوله وقد تسامح في تفسير الفصاحة
بالخلوص نقل عنه ان وجهه كون الخلوص لازما غير محمول لكون الفصاحة وجودية
والخلوص عدميا فلا يصح ان الفصاحة هي الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص وانما
التسامح في [illegible] والمعنى كونها نفس الخلوص ووجه التسامح [illegible]
[illegible] عدم صحة التعريف لا امتناع التعريف بالمباين على ما هو المشهور [illegible] المذكور
لا يلتفت اليها في التعريفات وجواز صدق الوجوديات على الوجوديات كما في قولك
البياض الاسود [illegible] وجودية الفصاحة بل كونها عبارة عن الخلوص انسب بالمعنى
اللغوي واجيب عن الاول بان كتب الادباء مشحونة بالتعريف بالمباين لا
غرض منها [illegible] بالتنبيه كما في المفتاح والمعترض [illegible] على
جوازه [illegible] بان المراد الشارح نفي الحمل ~~[illegible]~~
الوجود [illegible] ولا شك في عدم جواز حمل العدمي على الوجودي الموجود بل العدمي
[illegible] ان اردت بالوجودي الموجود فبالعدمي المعدوم
لا ما جعل السلب جزءا من المفهوم ولا شك ان المعدوم لا يصح حمل على الموجود [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] ذكره من المثال [illegible] السواد [illegible]
[illegible]

علم الاول

وقيل التعليل الاول تعليل للتسامح والثاني تعليل له ايضا بملاحظة التعليل الاول
والمعنى ان الشارح ابتنى على التفسير باللازم بسبب تعليل للتام ولك
ان تجعل العلة الاولى علة للحكم بالتسامح والثانية لنفس التسامح ثم وجه
التعليل في التفسير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص عن [illegible] يحصل
بمطالعة باب من ابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص عن مخالفة اللغة
القياس يحصل بمطالعة مختصر من مختصرات الصرف واما معرفة كثرة الدوران
بين العرب العرباء فيحتاج الى تتبع تراكيب احاد الاعراب الخلص [illegible]
جدا ولا يخفى ان الثاني اشق قوله ثم ما كانت الخ [illegible] راجع الى اللغة المراد منها
اللغة العرف اذ قد يطلق عليه ايضا لما سيظهر وانما [illegible] لمرجع له
اتفاقا لانه لا دخل له فيما قصد لكونه في النحو والكلام واحترازه هو
سلامة [illegible] كانها حقيقتان [illegible] يحتمل التشبيه بان يكون الا
[illegible] الحقيقة [illegible] وهو الكون المذكور [illegible] الظاهر من كلامه
ههنا انه نفس السلامة من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح
المفتاح ويحتمل ان يكون ترددا ثم قوله لتعذره فكذا ما هو
جمع الحقائق المختلفة [illegible] لا ينافي ما ذكرنا لان معناه ان جمع الحقائق
المختلفة متعذر [illegible] اولا ان الكلام ههنا في فصاحة
المفرد وفصاحة الكلام وههنا في الفصاحة باقسامها الثلاثة والبلاغة
[illegible] بقسميها قوله لان اطلاق الفصاحة الخ تعليل لتعريف كل بوجه فاحتاج
[illegible] لتعذر جمع الحقائق المختلفة في تعريف واحد وقوله ولا يخفى الخ [illegible]
ما سبق [illegible] مثال جزئي [illegible] السعد [illegible]
[illegible] قوله [illegible] يحتمل ان يكون ترددا ويحتمل ان يكون جزما بلازمه
وان كلامه [illegible] مبني على الظاهر واعلم انه يتعذر جمع الحقائق المختلفة
في تعريف والمراد ان يعرف الشيء [illegible] يعرف منه تمام الحقيقة

كل ما يختلف الحقائق المتواجبه تحته لانه يتعذر تعريفه بوجه يندرج تحته مختلفا
لحقيقة لوجوب اندراج الانواع تحت الجنس والشارح اراد تعذر مطلق
الجمع ولذا قيد بقوله لا يوجد قدر مشترك بينهما ولو ترك هذا القيد
وحمل تعذر الجمع على الوجه الاول لما يناسبه قوله على وجه تحقيقه
ويليق به لكان اظهر فتأمل قوله مطلق العين في اطلاق المطلق على
المشترك اللفظي بالنسبة الى معانيه لا يخلو عن تسامح قوله
وحينئذ لا يتوجه الاعتراض لا قيل فيه تسامح لان الاعتراض انما على
قوله فنقول كل واحد منهما يقع صفة الى اخره بجملا صفة قوله
او الى اخره لا على هذا القول وهذا الاعتراض من اورده
الخلخالي على المصنف في حالة حيوته والجواب للمصنف نفسه
فان قلت عبارة الايضاح هكذا للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة
اقوال مختلفة لم اجد فيها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير
الى بيان كون الموصوف بهما المتكلم ومقتضى هذه العبارة كما ترى
ان تعريف اقسامها بهذا الوجه لم يكن انه مفهوما من كلامهم بطريق
الاشارة ايضا واذ كان التعريف المذكور جاء مفهوما من اطلاقاتهم واعتبا
راتهم كان مفهوما من كلامهم بطريق الاشارة فلم يصح نفي الاشارة
فوجب المصير الى صواب التحقيق من ان المراد من
الناس المعلوم قلت المستفاد من عبارة الايضاح ان الاقوال
التي ذكرها به الناس في تعريفهما وبلغت النظر لا يصلح لتعريفها ولا
يشير الى الفرق بيان كون الموصوف او اعتباراتهم ولا ينافيه
فهم ما يصلح للتعريف من اطلاقاتهم واستفادة الفرق من اعتباراتهم
وان لم يفده المذكور في سور التعريف فلا اشكال قوله فالفصاحة الكائنة
في المفرد اشارة الى ان الظرف اعني في المفرد مستقر صفة للفصاحة

واما

وانما يعد المتعلق نكرة مع تعريفه في شرح المفتاح باب المعرف بلام العهد
معهود الذهني في حكم النكرة لان القياس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال الاتسا
عده بخلاف المعهود الذهني ثم ان تقدير المعرفة ناشئ من المقام كما يظهر من
الكلام الفاضل المحشي لا من دلالة الظرف وقد بحث في مباحث الحمد عليان
اعلم ان عامل الظرف مقدر متعلق بمعنى الثبوت والمقام فيه حرف في تعريف الاسم موصول
فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فان قلت الفصاحة واتمام
بمعنى المصدر الا ان معناها الاصطلاحي هو الخلوص فليكن في المفرد ظرفا
لغوا متعلقا بها بذلك الاعتبار قلت ليس ذلك معناها مطلقا
بل باعتبار اضافتها الى المفرد فلا وجه لملاحظة كونها بمعنى الخلوص
قبل تعلق الظرف به كما لا يخفى واما ذكره الفاضل المحشي من تجويز
تعلقه بها باعتبار تضمنها معنى الخلوص والكون كما جوزه بعض البناء في
قوله الخ وهذا اشكل هذه فيه ضعيف ابهامه الحكم معين اذ دخل عليه
فيه ان المراد من تضمن معنى الحصول والكون ان كان مجرد الاتصال به
ولو في نفس الامر لم يكن في العلم والاجابة اعمال زيد ورجل في الظرف
وان كان انفهامه منه باعتبار نسبته الى محله موصوفه فتلك النسبة
اما بدلالة اللفظ بنفسه او بحاله واما باعتبار نفس الامر فقط وكلاهما
ممنوعة كما نبهت عليه والاول مسلم كما في امثلة المذكورة حيث
نسب البناء الى الخصم والحديث الى صيغ ابراهيم الملحقا بالالف
بخلافه لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى موصوفها لا بنفس اللفظ
ولا بحاله مثل الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة الى الامثلة
المذكورة فتأمل ومخالفة القياس اللغوي انما لم تخل ومخالفة
القياس العرفي وان كان المراد ذلك احتاج الى ان منشاء
التخالف العرفي مستقر في اللغة حتى لو وجد في الكلمة شيء الشارة

أي أن المعنى على السلب الكلي لا على رفع الإيجاب الكلي ولهذا نظر
الشارح إليه لو أعاد من في قوله والترائب وفي لغة التباس لكان
أحسن قوله وجب نقلها على الألوان الفعل بكسر الثاء وحرك العين
ضد الخفة وهو مصدر وبسكينة الحاصل بالمصدر والأول هو المراد [illegible]
المتضمخ وهو بكسر الهاء وفتح الخاء المعجمة وكسرها [illegible] المعجمة نبت سود
وفي نكت الصحاح أن الرواية تركتها ترتب المتضمخ بضم العينين المهملتين
بينهما ياء [illegible] المعجمة قيل [illegible] متضمختين وعنتين
مهملتين فيه [illegible] في التلخيص الفوائد المتقطعة من الشعر ويقال الشعر
الذي يقع على وجه المرأة من تقدم رأسها غديرة لأنها غودرت أي تركت
وطالت والمراد إلى الفرع في البيت السابق وهو قوله وفرع يزين
المتن أسود فاحم أثيث كقنو النخلة المتعثكل وقدمه وفي غدائره [illegible]
فالضمير راجع إلى الجنيبة [illegible] الفرع الشعر التام والمتن الظهر وأسود
صفة للفرع وكذا فاحم وهو شديد السواد كالفحم والأثيث الكثير
الأصول كذا في التلخيص من أثث النبات تاث أثاثة أي كثر والتف
والقنو كهيئة النخل بمعنى [illegible] المتعثكل بكسر العين صفة للقنو المتعثكل
وكذا المتعثكل بفتح العين الشمراخ وهو ما عليه البسر من عيدان القنو
يقال تعثكل القنو إذا كثرت شماريخه إلى العلا جمع العليا بضم العين
والقصر تأنيث الأعلى قوله جمع عقيصة ويحتمل جمع عقصة بكسر العين
[illegible] وفي الصحاح وقد يروى يضل العقاص المدارى ذات
والمدارى جمع مدرى وهي خشبة [illegible] يدرك بها الطعام ويبقى [illegible]
والمراد بها في البيت المشط وفي [illegible] التعبير بالمدارى مبالغة
بخصلة المجموعة من الشعر المحصلة [illegible] كقبيصة [illegible]
والبلاغة [illegible] اللفة أي القبيصة فعيلة تأخذها المرأة [illegible]

ظلو [illegible]

قلو [illegible] حتى [illegible] العقاص [illegible] وفي الحاشية
في الشعر لكن النفي أجود وكذا في التلخيص قوله يعني أن ذوائبه [illegible]
ودة على الرأس بخيوط فإن قلت [illegible] هذا الشعر من
البيت قلت [illegible] عبارة [illegible] على
صفة المفعول [illegible] من العقاص [illegible] العقيصة [illegible]
عقاص وهو الخيط الذي يعقص به أطراف الذوائب كذا في [illegible] وقد
الشارح المجموعة دون المجتمعة [illegible] بما ذكر [illegible] العقاص سقط
تفسير الشارح [illegible] بعد [illegible] لا غير فظهر أن مراد الشاعر
أن شعرها [illegible] ينقسم إلى ثلاثة أقسام لا إلى أربعة كما توهم
والغرض بيان كثرة الشعر ولهذا جمع العقاص مع إفراد المثنى والمرسل [illegible]
على أن العقاص مع كثرتها كأنها تغيب في مثنى واحد ومرسل واحد من جهة كثرته
وزعم بعضهم لما قوله زوال ذلك الثقل الزاعم هو الخلخالي في شرح المشهور وأن
الحروف المهموسة [illegible] حروف [illegible]
ظل [illegible] والشديدة [illegible] حروف [illegible]
قطب والرخوة ما عداها [illegible] حروف [illegible]
تسمى الحروف المعتدلة [illegible] والشديدة [illegible] صاحب
المفتاح أن المجهورة هي الحروف المجموعة في قولنا [illegible]
ووجه الضبط ما ذكره في أول [illegible] في شرح المفتاح [illegible]
قوله هو [illegible] لو كان [illegible] الثقل [illegible]
لكان مستشزر [illegible] حروف بعدها ثقلا ولو [illegible] عدم
التنافر من مستشزرات لكان ما ذكر [illegible] زايد هذا
وفي شرح الإيضاح شمس الدين الخلخالي [illegible] لا يوجد الثقل
في مستشزرات [illegible] المراد [illegible] الآن [illegible] القاف

المتنجر اي من حروف المدلالة لا بالة النطق الحاصل من توسط اللسان بين
ما ذكر هذا وقد اجيب من النظر بان هواه هذا القائل ان الثقل يحصل من
اجتماع الشين مع الثاء والزاي بمعنى ان منشاء الثقل هو اجتماع هذه الحروف
المخصوصة لكن ذلك هو الزوق ويشترك اليه قوله ولو قال مستشزر لزال
ذلك الثقل لانتفاء الحروف المخصوصة وفيه نظر لان توصيف الزاي
بالحروف المذكورة بيان لنوعها المفوض فرع كونها لا ظهرا على الزوق السليم
واما المستثقل منها ما ذكره الشارح المحقق قوله الجليلي يا هو خلافه اضافة
البعيد الى الضمير الراجع الى الحج لفظية ولذا دخل اللام في المضاف
ثم هو من قبيل العطف على معمولي عاملين واحد لاعلى الطريقة التي اتفق عليها قولك
رأيت زيدا في المسجد وفي السوق عمرا والاول قوله ومن البعد معطوف على قوله
من التوكيب الحرج وقوله ما هو خلافه على قوله غير مشار فرع هذا يتبع ثم البعض
فجعل لحذف الجر احتمل المغيره المتنافر والا التنافر بل حمل قوله مع مثال التنافر
لكن لا يكون عنده الا حمل على الذي الاخص من الحروف وهو انه ليس التنافر
بسبب بعد المخارج بل يكون حمله اعم على الاخص الثابت وهو ان ليس ذلك بسبب
قرب المخارج هو اول الاصل بيستقيم معنى قوله بخلاف علم حيث وجد
فيه البعد بالمتنافر وهو الكلي الاول هاهنا يحمل علم البعد وهو شيئ غير متنافر
فقوله مع مثال التنافر من التنافر قوله كلمع اى التنافر
في الشعر قوله لما يوجد انتفاء الكل بكلا الوجهين باعتبار في الشرح والمتن
النسخ وفي بعضها انتفاء وصف الكل سقط في النسخة الاولى
عن قلم الناسخ النسخة التي وصف في نظر الشارح لكن
ينبغي ان يحمل كلام المؤلف الناشي على ذكر بتقدير المضاف اذ لا
يلزم حاصل كون فصاحة الكلمة وصفا لجزء في فصاحة الكلام فان قلت
قوله فيه من الرد لا وصف لجزئها يويد النسخة الاولى وان الشارح

البعيد

حمل كلام المؤلف على حاشيتها در منها اذ ليس في كلام المؤلف على النسخة الاخرى
اي فصاحة الكلمة الكلمات وصف لجزء فصاحة الكلام بكل ركنها
وصف بجزء الكلام وانما هو على النسخة الاولى حيث اراد منها بالجزء
نفس الكلمة وباكل فصاحة الكلام في انه لا يلزم من انتفاء فصاحة
الكلمة انتفاء فصاحة الكلام فيجب قوله ان يراد بالكل تلك الفصاحة
لشمول التعريف قلت حتى فيلزم الا وصف بجزئها الا ما ذكر من القائد
انما يلزم اذا كانت فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام خارجا عن
التعريف وليست كذلك الا ان المؤلف اعاد صفة فبني على القائد
فتأمل لانه جمع ما في الفرع مفرد غير عربي في الكلام العربي واما استعماله
من ان الاستبرق فارسية والقسطاس رومية والمشكاة هندية مع وقوع
هذه الكلمات في القرآن فمدفوع بحمل ما في المتفقين كالصابون والتنور
وكلام في هذا الحج بل ضعف ما صح النقل عن فحول الصحابة والتابعين
بوقوع المعرب والاتفاق التوراة على وجود المعرب في الاعلام والاسماء المترادفة في التعليم
والسادس الاعدام خروج الكلام المشتمل على غير الوزن عن العربية
ممنوع وما معنى قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا غير ذي عوج
والتنظيم على ان القرآن يجمع السور فيما اعتبار كونها
قرآنا واطلاق القرآن على بعض سورة ثم تنتزل وبسط ان معنى الآية
عربي المعنى لا السورة باعتبار النظم فصيحا لان ادعى ذلك باعتبار
اكثر الاجزاء فانه يجوز ان يوصف الكل من حيث هو كل حقيقة بما هو
صفة لغالب اجزائه ولكن هذا منقوض ان يقال فيلزم توصيف
الكلام بالفصاحة حقيقة بذلك الاعتبار وهذا فيه بان الفرق
ظاهر لان فصاحة الكلمات كلها شرط في فصاحة الكلام دون عربيتها
في عربيته ولعل الشيخ ان يقال انما يشترط فصاحة الكلمات

اذ الكلام

مطلب في بعد وقوع غير العربي في القرآن

في فصاحة الكلام بمعنى المركب التام والمركب مطلقا واما المشتمل على
فصاحتها في فصاحة عدة من افراد الكلام مسماة باسم خاص كالسورة
منها ففيه ثابت قال وعلى تقدير تسليم اه وجه الاخير تعميم الكلام
وسقط الاحتياج الى بيان فرق بين السورة في الفصاحة باشتمالها
على كلمة غير فصيحة في ابطال ما سبق الى بعض الاوهام وردها بان
اشترطو في فصاحة الكلام كون كل كلمة من الكلمات فصيحة والكلام المشتمل
على السورة بتمامها بل القران في قوله في الوجه الثاني الاخير واما المشتمل على
الجملة ففيه ثابت من كلام الشارح اجاب عما يسبق الى العقل من وجود الجنسية
المعنى والجمل لانه لو كان ما كان بعدم فصاحة ما اتى به يلزم تقدير على الايراد
الفصيح لزم ما لكن في دون ... على عقود على ايراد الفصيح فكلام لم يرد ولزم
الجمل في الاول والسهو في الثاني مبني على الجمل على التقدير الثاني واعترض عليه
البواقي بانه لا ... الثالث ... السهو يجوز ان يكون دون الفصيح
بكلمة يكون دلالة على المعنى المراد اوضح من دلالة الفصيح ونحو ذلك
مما لا يبطل عليه قال وعرفه على الشارح فاستحسن وقد يجاب بان
القران انما يوتي به معجزة وتصديق للرسول عليه السلام والاعجاز
انما هو بالبلاغة المنفردة ... الفصحاء ... وجود كلمة غير
كلمة فصيحة ... فصاحة ما يشتمل عليه من المقدار المعجز
بالاتفاق الموجب ... بالجملة فلا يكون معجزا وهذا الجواب ليس
بتمام ولانه مبني على ان فصاحة الكلمات الازمة في فصاحة الكلام
مطلقا كما اشرنا اليه بقولنا وربما يقال اه مع ان الكلام يعلم
تقدير تسليم عدم خروج السورة عن الفصاحة بعدم فصاحة
كلمة منها ... ظاهرة المعنى ... كما صرح به الشارح
وغير بليغ للاول ... غير ظاهر ... ولا ما نوقش الاستعمال اعادة

النفي

النفي المستفاد من غير كما في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين
تنبيها على ان النفي يتعلق بكل من المعطوفين بالجمع من ... يلزم عدم
ظهور المعنى وعدم مانوسية الاستعمال المخل بالفصاحة بالنظر الى الاعراب
النفي من سكان البوادي لا بالنظر المولدين ... بمعنى الجنة الجنون
كقوله تعالى ام به جنة والجن ايضا كما في قوله تعالى من الجنة والناس
وكلا المعنيين غير ... ههنا وفي بعض الروايات ... فيه
الحنفية ... الصحاح ... والمعنى احتمعت على ... على من
ولا ... ما ... في ... الشيء ...
وغير متعدي ولا يتعدى فالظرف على الاول ... والمتعدي
بمعنى ... مستقر حال من فاعل ... وهي على ... زايدة في المفعول
المراد بهيجان المرء كونه ... بالسبب فوثب عليه
الى ... ويتعلق عليه ... معنى ... من الالفاظ
وهو ... ومعلة وحاجبا مزججا عطف على ... في البيت الى
... ابدلت ... وظرفا ... قبل ازمان
اسم امراة ... ما بين ... والزجاج ... الابيض و
البهرج ... والطرف العين والابيج ... وهو عظم العين
وحسنها من باطن والعلة بياض العين مع سوادها وقد يستعمل في الحدقة
... مطولا اشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق لما في الصحاح و
اعتبر في الاساس في تفسير التزجيج الاستقواس ايضا وربما يؤيد ذلك حسان بن ثابت
في مدح رسول الله ... بعينين ... ومن تحت حاجب ازج كمشق النون من خط
كاتب فان التشبيه بالنون المتفرقة المكتوبة ... باعتبار معنى الاستقواس
وانت خبير بان هذا التاييد انما يتم اذا جعل كمشق النون صفة كاشفة لا مقيدة لازج
ولا صفة للحاجب والجملة قوله فان التشبيه بمشق النون انما ... باعتبار معنى الاستقواس

الدعج محركة شدة سواد العين مع سعتها ... وعين دعجاء ...

جعل الالف اشارة في الحاجب كان ولا حاجة الى المبالغة في الازجج كما لا يخفى
اي كالسيف السريجي او كالسراج بيان لحاصل المعنى وينطبق العبارة
علي علم وفق القاعدة اي بان يقال فيجعل تقدير التشبيه الشيء في اصل تخريجه
تحريجه اي تشبيهه التخريج بعض افراد التخريج او السراج بالسراج
في وجه التخريج بهذا وجه بعيد لان وجود التشبيه لا الى على التشبيه فاقتصر
بعيد وخرجه على ان فيه تجريد بمعنى جرد وجعله كاصل لكنه من ابن من كالقوس
وبمعنى جرد وفعل لمعنى لكن التجريد كالقوس وبمعنى جرد وجعله اصل لحكم
لم الفه لم يبعد لمعنى جعله مجرد فاعلاذا الفرق الشيخ اي هذا
ورق في شرح عليه في الوجه الاول بمعنى التحتاني مثل السريجي او السراج على التخريج
اصل بها على المعنى التشبيه مثل اصلهما وعلى الثالث الخارج ذا السراج في
وهو مختص بالتخريج بالتخريج الثاني ويرد على الوجوه الثلاثة لا زمنه لا يشتق
منه اسم المفعول وهذا قريب من سر في انه وجه الاشارة الى
المعنى الثاني اي قوله كالسراج في البريق ووجه القرب والفرق ظاهر **قوله** وانما
جعل اسم مفعول منه اه حاصل السؤال انهم لم يجعلوا مسرجا اسم مفعول
من سرج الله وجهه لئلا يكون مما احتاج الى التخريج ووجه بعيد له حتى يكون غريبا
وحاصل الجواب انهم لم يعتبروا على الاستعمال مسرج بمعنى بهج في الاصل لكونه
مولدا اشتقاقا من السراج فلم يعتبروه لانهم انما يعتبرون من اللغات الاصلية لا
المولدات فقوله لاحتمال انهم لم يعتبروا وقوله وان يكون هذا مولدا وجه واحد
والثاني في موضع التعليل الاول ولو لا انه وقع في بعض النسخ لاحتمال انهم
لم يعتبروا اه حاصل الجواب الثاني اعني قوله على انه لا يبعد اه ان سرج الله وجهه
لا يبعد ان يكون من الغرابة المخصوصة اعني ما لا يحتاج الى تخريج البعيد بان
يكون معناه جعله كالسراج بعيد جعل مسرج منه عدم كونه مما لا يحتاج الى
تخريج الوجه البعيد وقوله واما صاحب مجمل اللغة ايراد على الجواب الخ الخ

لا يبعد ان يفهم المقام الخ

١٠٠ حامد

وحاصل الاعتراض ان الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يوجد لفظ غير ظاهر المعنى
ولا يشتمل على تركيب ينفر الطبع عنه فتعريف الغرابة به تعريف بالاخص وهو غير
حسن وان جوزه بعضهم وانما انث عفرية في قوله فالغريب يجوز ان يكون عفرية لكون
الغريب عبارة عن الكلمة ثم الضمير في تفسيره راجع الى الغرابة بتأويل المشهور
واما قوله بحسب قوم فهو على حذف المضاف اي بحسب قوم دون قوم ووجه ذكره
تحقيق ان الغرابة غير الوحشية لانه قد يكون لفظ بالنظر الى قوم غريبا ولا يكون بالنظر
الى قوم آخر كذلك الوحشية بالمعنى المذكور بل هي بالنظر الى كل من المفرد وقوله بالوحشية
لا قيد زايد لفصاحة المفرد وتأكيد لما سبق من عدم حسن التفسير المذكور وقوله
لفصاحة متعلق بقيد والمعنى ان الوحشية قيد لفصاحة المفرد معتبر فيها سلبا
زايدا على الغرابة اي ليس عينها ولا داخلا فيها حتى يحسن تفسيرها به
غايته انه يلزم من سلبها سلبه وليس المراد انه ينبغي ان يزاد في تعريف
فصاحة المفرد قيدا آخر وهو الخلوص عن الوحشية حتى يرد عليه ان الخلوص
عن العام يستلزم الخلوص عن الخاص فلا يكون ذكره واجبا ويتكلف في الجواب
بانه مبني على الاعتراض من الخصوصية واو على المباينة او بان مراد المعترض
انه لو كان هذا القيد غير داخل في القيود الثلاثة ولا عينها والخلوص عنه معتبر
في مفهوم فصاحة المفرد غير داخل في القيود فلا بد من ذكره في تعريفها حتى يرد
عليه منع اعتباره فيه وان وجوب ذكره انما يلزم لو التزم كون التعريف
جامعا مانعا بانه لا يلزم مما ذكر الخصوص المطلق لجواز ان يكون الخصوص
من وجه بقي ههنا بحث وهو ان قوله بل الوحشية الى آخره يدل على ان
الغرابة لو لم يكن بمعنى الوحشية بالتفسير المذكور لما كانت مخلة با
لفصاحة وقوله وان اريد ان يدل على خلاف ذلك فليتأمل **قوله**
الا ان نقول حاصل الجواب اختيار الشق الثاني وهو ان المراد بالوحشية
غير ما ذكره المعترض والظاهر عدم كونه مخلا بالفصاحة والتنافر

وجهه ان الدلالة ... الارادة ... الى الاستعمال

بجمع فخود وهو موضع لحالم بن العلاء والعلاء المشهور بالالفاظ اللتي لم يونس
استعمالها التعليق بالموصوف وما في حكمه مشعر بالعلية كما تقرر عندهم فيستفاد
من هذا الكلام انها استفادة الوحشي عكل الالفاظ بملاحظة تلك الحيثية بحيث
المقصود ثم العبارة في النسخ اللتي رايتها المشهورة ولا ظهار المشعر بلفظ الفقد
كبير كما يدل عليه قوله منسوب بعض اهلها بحث وهو ان المستفاد مما نقله الشارح
ليس الا اعتبار عدم الانس في الوحشية واما اعتبار عدم ظهور المعنى فلا كيف
يصح ما جعله جزء التفسير للوحشية ولا يفيد لزوم عدم ظهور لعدم الانس لان
اعتبار الملزوم في شيء لا يستلزم اعتبار اللازم فيه والجواب ان اعتبار عدم ظهور
المعنى فيه ليس مستفادا من هذا الكلام المقصود بل من كلامهم في موضع آخر
لم يذكره لان ما ذكره ههنا كان فيما قصد من ان الوحشي يطلق على غيره ماذكره
المعترض والوحشي قسمان اه هذا ايضا يدل على ان الوحشية يطلق على
غيره ماذكره المعترض لانهم جعلوا الغريب الحسن قسما من الوحشي
فلو كان المراد به ما يشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه لزم اشتمال الغريب
الحسن على ذلك لوجوب اعتبار المقسم في الاقسام فيلزم تداخل الـ[illegible]
القسمين وان يعاب استعماله ايضا على العرب ثم قوله وهو ان يكون
ماء ولو غريب الاستعمال اه اما على حذف المضاف اي غيره وان يكون ماء
ما اول المصدر والمصدر باسم الفاعل اي الكاين كذا كما صرحوا به في قوله
تعالى وما كان هذا القرآن ان يفترى وقد نص ابن هاشم على هذا القاعدة
في اخر المغني فليكن على ذكر منك وعلم ان مورد القسم في قوله والوحشي قسمان
ليس الوحشي بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو غير ظاهر المعنى ولا مأ
ولا مانوس الاستعمال ولا الوحشي بالمعنى الذي ذكره المعترض لان
كلا من هذين المعنيين مخلا بالفصاحة مع ان احد القسمين المذكورين
فصيح وهو الغريب الحسن بل اعم منهما ولذا قال والوحشي قسمان

و لم يقل

ولم يقل وهو قسمان لئلا يتوهم ان مورد القسمة المعنى الذي ذكر سابقا وهذا المعنى
الاعم ما يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال مطلقا سواء كان بالنظر الى
الاعراب الخلص او بالنظر الينا وهو اعم مما ذكره الشارح لان المعنى الذي
ذكره وحكم بانه مخل بالفصاحة مطلقا هو ان يكون غير ظاهر المعنى ولا ما
ولا مانوس الاستعمال بالنظر الى الاعراب الخلص لان المعتبر حال
الكلمة فيما بينهم والدليل على عموم مورد القسمة مما ذكره جعل الغريب
الحسن قسما منه مع تصريحه بانه ليس بوحشي عندهم ثم هذا المعنى العام
غير مخل بالفصاحة على اطلاقه بل المخل منه قسمان احدهما ما ذكر في التفسير
الذي نقله الشارح من القوم وهو القبيح في السمع وذلك هو المعنى الذي
ذكره الشارح فيما سبق وليس المقصود من قوله والوحشي قسمان
الحصر فيندبر مثل شرنبث الشرنبث الغليظ اليدين والرجلين وربما وصف
به الاسد وكذلك الشرابث بضم الشين قال سيبويه النون والالف
زائدتان وان الاسم في معنى نحو شرنبث وشرابث واشمخر ارتفع
واقمطر يوما اشتد قال ابو عبيدة المقمطر المجتمع واقمطرت العقرب
اذا عطفت ذنبها وجمعت نفسها وهي في النظم احسن منها
في النثر قيل الضمير راجع الى الامثلة المذكورة لا الى مطلق الغريب
الحسن ولذا انث الضمير فلا يرد ان يقال يلزم ان يكون القرآن
والحديث احسن في الشعر اطلخم الليل اي اظلم جحجت اي فخرت وتكبر
وقولنا غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال تفسير للوحشية شروع في المقصود وهو رد قوله وان اريد بالوحشية
الى آخره وما ذكره سابقا كان توطئة لهذا الرد فان قلت اذا
كان هذا تفسير الوحشية فما فائدة توسطها في البيان قلت فائدته
التنبيه على ترادف الغرابة والوحشي وظاهر الفساد لان الفصاحة انما

هى باعتبار كثير الدوران ونحو باب كمايتين وكثرة الدوران لا لجامع علة
الانس فى الاستعمال **قوله** او هو فى حكمها اى فى حكم المفردات وبهذا القيد
لا الواو يخرج نحو مسلمون بفك الادغام فى تفسير المجانسة اذ لو لم يرد بهذا
القيد يلزم ان يكون مسلمون فصيحا اذ ليس على خلاف القياس المعلوم
المستنبط من تتبع مفردات الفاظهم ولا بجهة اخرى لعدم فصاحة **قوله**
كوجوب الاعلال علال فى نحو قوم بقلب القانون على حذف اى كالقانون
وجوب الاعلال فى نحو خيم على وزن الواو اذا تحركت وانفتح ما قبلها قلبت
الطرف غير نحو خور وعور من العور بفتحتين وهو فى باب احدى البنيتين فى
عواة سنجواظ النظر والاقتدار وفى القاموس ستحوذ الشيطان اى غلب قال
ابو زيد هذا الباب كله يجوز ان يتكلم به على الاصل كما تصعاب واستصوب
فى امثالها وهو قياس مطرد عندهم وقطط شعر من باب علم وبعد قطط
الشديد الجعودة ورجل قطط الشعر قططا بفتح ومثل قطط سرر فى قوله تعالى
سرر مرفوعة وشرح فى قوله تعالى نرى بين كالعصر فنك الادغام فيهما لا يخل
بالفصاحة والضا بطان بقال مخالفة القياس الكائن لعله كدفع اللبس
كما فى فك الادغام فى ظلل وسرر وامثالهما فهو غير مخل بالفصاحة وان كان
لمجرد الشبوب عن الواضع كابى يابى فكذلك والا فهى مخل كما فى اجلل ومثله
وال وماه بمعنى ان اصلهما اهل وماه بدليل اهل ومياه فقلبت الهاء الفا على
خلاف القياس **قوله** وما اشبه ذلك من الشواذ فيل كون هذه المسئلة
من الشواذ والشواذ ما يخالف القياس بالنظر الى القياس السابق فى
الاعتبار خلافيا فى جعلها مندرجة تحت القانون الثانى فى فقد براضرب
عن التعبير الاول لانه لا يحتاج بيانا فى جعلها فيه الى استثناء الشواذ الثا
الثابتة فى اللغة الحمد لله العلى الاجلل البيت للعرجز تمامه الواحد الفرد القديم الا
ول وقد يروى بغير ذلك **قوله** والقياس الاجل ورد عليه ان عدم الادغام لا يجوز

مطلب قال ابو زيد جواز التكلم بباب الشعوذة على الاصل قياس مطرد عندهم

مطلب كون مخالفة القياس غير مخل بالفصاحة سواء كانت لعلة او لمجرد الشبوب عن الواضع

ان كونا

ان يكون لغرض آخر الشعر وهم واجيب بان افصح ما اثبت به الجواز هو
لا ينافى انتفاء الفصاحة لان هذا الاشتقاق يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدور
على السنة العرب الموثوق بعربيتهم جوازها ويجيء الشاعر الابى اى استعمال الشعر
جائز قطعا الا انه مخل بالفصاحة فكذا الاستعمال للاجل جائز فى الشعر كما ذكر سيبويه فى
الكتاب الا ان الاعراب الخلص يتحاشون من استعمال فكاكه كما تم وافر نقعوا
قوله قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة فى السمع فيه اشكال وهو
انه كلام فيكره المعنى بعينه فى الايضاح وقد ذكر فيه ايضا بعد تعريف فصاحة الكلام
ان منهم قالوا فصاحة الكلام خلوصه وقد ذكر فيه ايضا بعد تعريف فصاحة الكلام
كثير التكرار كما سيجئ ففيه تصريح بان تعريف المفرد والكلام بما ذكر وجد فى كلام الناس
وبحمل ما ذكره الشارح فى دفع اعتراض قطب الدين وبعين جواب المراد بان
المراد او بالناس المعهود دون غيرهم اجيب بان التعريف على وجه المذكور لم يوجد
فى كلام الناس بل وجد مع قيد مستدرك يقال لو سلم صحته فلا اقل من وجد
ان الاشارة لما لا يخفى وقد تخاه ايضا والجواب انه لا يقطع من هذا الكلام
ان المصنف وجد تعريفهما فى كلام القدم بل يجوز ان يكون اخذه من اطلاقاتهم
واعتبار اتهم ثم عرضه على علماء زمانه او على تلامذته وتبيين لهم ما اخذه وهو
قول الفصاحة عندهم كون اللفظ جاريا الى آخر ما ذكر فيما سبق فاورد
واعليه انه ينبغى ان يزاد قيد آخر فى التعريف وهو الخلوص عن الكراهة
فى السمع ومن كثرة التكرار لانهما يخلان بكثرة الدور فيما بينهم
فنقل ايرادهم فى كتابه ورده تتميما للفائدة على انه ربما يقال مراد
الشارح عدم الاحتياج الى ما ذكره المص فى دفع اعتراض قطب الدين
كما يشعر به الشروق لاعلام الاحتياج الى ذلك مطلقا **قوله** بمواففة
السمه اسم امير المؤمنين الاظهر فى العبارة ان يقال لموافقته لان الموضع
موضع الاضمار ولا يظهر بوضع المظهر موضعه فائدة يعتد بها ثم كون الاسم

وانما العدول بانه [illegible] من الكل [illegible] العبارة

مبارك لجوز ان يكون لا اشتقاقه من العلو واللقب علم يشعر بمدح او ذم والكنية
ما صدر باب او ام مثلا والاسم قوله لانها داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية
امر يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة اذ لم يذكر في تعريف الوحشية ما يدل عليها
بل المفهوم اراد صدق التعريب على الكراهة في السمع لان البلغاء يتحاشون عن استعمال
فيصدق عليه الاخفى ما يحرس الا الاستعمال فيخرج عن القول الفصاحة بقيد
الخلوص عن الغرابة لا يقال فكون المنافر داخل تحت الغرابة ثم ذكر الخلوص عنه
لانا نقول يجوز ان يكون ذكره لكونه داخلا في مفهوم فصاحة المفرد اتفاقا
بخلاف الخلوص عن الكراهة في السمع فان الرسم اذا الخلوص عنها مختلف في تحقق
فانما لم يذكره في التعريف اذ كان حد اتاما واما اذا كان رسما فيجوز ذكر بعض اللوازم
دون البعض ان قلت فينبغي ان يتعرض الشارح لعدم الاخر في تصحيح الحد
قلت كانه لا خفاء في ارادة الدخول في مفهوم فصاحة المفرد ولزوم الاخر
على تقدير الدخول فيه فاغنى عنه وانت خبير بان السبات احدهما وقد يهة فصاحة
المفرد دون الاخر فتشكل قوله على الظاهر ان الجرشى اما من قبيل تكاد كالشم او من ابوان
الذوق السليم فاكم بان يقبل الجرشى وهو الذي يدعي الاستعمال على الكراهة
في السمع من احد القبيلين اي ما يشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم الاستعمال
فقط وما يشتمل على ذلك مع الكراهة على الذوق فان المقصود
من الفرد لو بهنا تو كيدا الدخول واعادة امتناع الخلوص وان قوم فقبلكما ان
يكون الجرشى مثلا من قبيل الشم وكيف لا وهو بعيد بيان قول الكراهة
في السمع تحت التعريب وتسليم دخول الجرشى في القسم الاول
لا اطلاق فان قلت كلام الشارح يدل على ان الحكم بالكراهة في السمع
مخلة بالفصاحة على كلام د قد و يا في كل من القبيلين والا لما ان ار
معا بلا تكاد كالشم للجرشى يدل على ان تكاد كالشم ليس من قبيل
الوحشى الغليظ وقد يقال الوحشى قسمان والقسم

لان انتفاء الكراهة في الذوق يستلزم انتفاء الكراهة في السمع فلا يكون الداخل تحت الغرابة على تقدير دخوله الجرشى في القسم الاول هو الكراهة في السمع والله اعلم منه رحمه الله

الظاهر ان الكراهة في السمع والكراهة على الذوق متلازمان فيلزم على تقدير دخوله تحت الجرشى في القسم الاول عدم وجود الكراهة في السمع فيه وهو كما فيض اللهم الا ان يقال بان الاشتمال في السمع المنسوب اليه من ملاحظة وعموم الاشتمال على الكراهة في السمع لا على تحققها في نفس الامر منه

المعاب

المعاب الاستعمال هو الوحشى الغليظ قلت قد نبهناك على ان الوحشى ثلثة
اقسام قسمان منها مما يجانب الاستعمال فليس المراد بعض الوحشى في التقسيمين
قوله الاول انما ان ادى الى الثقل قد يناقش فيه بان الكراهة في السمع
ليست مؤدية الى الثقل بل الامر بالعكس فحق العبارة ان يقول انما اما ناشئة
عن الثقل قوله وضعف هذا يتبع والوجه فيه اما الاول فلان عدم التادى الى
الثقل لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون لامر اخر بان يكون
الفصيح مما احترز عنه واحترز عن الالفاظ المستقلة على اللسان احترز عن
الالفاظ الكراهة على السمع وهذا معنى مناسب للاخلال واما الثاني فلانه
قد اورد التفريع الذي فينبغي ان يكون على ما ذكر في المتن ولم يذكر فيه ان اللفظ
من الاصوات ولو سلم فالقول بان اللفظ صوت يعتمد على مخرج من مخارج
الحروف مشهور بين الادباء ولا يلتفتون الى التدقيق الفلسفي قوله
راجعة الى النغم النغم بفتحتين جمع نغمة وهي الصوت يقال فلان حسن النغمة
اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح قوله فكم من لفظ فصيح او فيه
من اعتبار القيد المذكور ان لا يكون التعريف جامعا لخروج مثل هذا اللفظ عن كونه
فصيحا كلفظ فيزيرى من خازه يخزه خزا اى قطعه واصل فيزيرى فيزيرى كطوفى
الا انه كسر الفاء ولتسلم الياء كما قيل في بيض فلان فعلى بالكسر لم يات وصفا
قوله ودسر هي خيوط تشدبها الواح السفينة وقيل هي المسامير
واحدها دسار والواسر الوقع واما سميت المسامير دسرا لانه يدفع بها
منافذ السفينة قوله فتضيق وقد يقال بحث لانه قد يتم فيه
ان هذا القائل بصدد الزاد على استعمال القران على غير الفصيح ولا
انه كما يجب تنزه القران عن غير الفصيح يجب تنزهه عن الكراهة
في السمع كما لا يخفى على المصنف هذا وقد يقال يستفاد من البحث الاول

الذي اورده ان في اعتراض على المص ايضا لا يلزم ان لا يكون تعريف للفصاحة
جامعا لان حالا يكون خالصا عن الغرابة مثلا لكن عرض له ما يمنع الفصاحة غرابة بفصاحة
فصيح مع عدم صدق تعريف الفصيح عليه اللهم الا ان يقال معنى التعريف خلوصه عن الغرابة
التي يكون سببا للقبح وعلى هذا اشار الشيء في بدفع الاعتراض هذا وقد اورد على
الشارح انه لو صح ما سبق ان قرب المخارج ليس سببا للثقل لوقوعه في القرآن وحجابيات
ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء وكذا كثرة التكرار وتتابع الاضافات ليست لا
يخلان بالفصاحة لوقوعها في القرآن مثل فسبحه ومثل ونفس وما سواها فالهمها
فجورها وتقواها ونحو مثل دأب قوم نوح تحقيقه ان الوقوع في القرآن لا ينافي كون
هذه الامور من اسباب الاخلال وستطلع على جوابه ان شاء الله تعالى
قوله كما سيجيء في الخاتمة من ان لكل مقام مقالا لا يحسن في غيره ومصداقه ما ذكر
الشيخ ابن الحاجب في امالي الكافية من ان الشيء قد يكون غير فصيح فيلحقه ما يجعله
فصيحا كقوله تعالى الم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده فان الفصيح بدأ يبدأ وابدأ
لا يكاد يسمع ابدى قال الله تعالى كما بدأكم تعودون لكن فصيح يبدئ هنا لما حسنه من
التناسب مع قوله يعيده قوله حال من الضمير في خلوصه فيكون مبنيا لهيئة الفاعل
وقيد النفس الخلوص فههنا تقييد معنوي لا نفي للتقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا
من الضمير في خلوصه يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وذي الحال واحد
فيكون ظرفا لغوا مع تصريحهم بان اللغو لا يقع حالا ولا جزءا ولا صفة قلت
اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء
لان الحال في الحقيقة متعلقه قوله واحترز به عن زيد اجلل اي اعترض عليه
بانه يصدق على مثل القصيدة حيزبي وامثالها وكيف يبجل الله الخلق انه خالص
عن الامور الثلاثة حال كون كلماته فصيحة لان كل واحد من هذه الثلاثة حال
حال فصاحة الكلمات كما اذا عرض ما يمنع السببية مثلا اذا ختم الا الاجزم بعيده

مطلب ان اللفظ لا يقع حالا ولا جزءا ولا صفة

وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يعرض فان في الكلام واحدة في الى الذي بشملة
تعريف فصاحة الكلام على نمط قولهم الكريم من يسخو في حال ملكة فانه صادق على
الفقير الذي لا ملكة له لكنه بحيث اذا حصل له ملكة يسخو وجوابه ان مبنى توجيهه ان حمل
على رجوع القيد الى النفي كما اشير اليه فيما سبق وطريقه كما لاح به في شرحه للمفتاح ان
يعتبر النفي اولا ثم تقييده فههنا يعتبر خلوص الكلام عن الامور المذكورة اولا ثم يقيد
بالظرف فيكون المعنى فصاحة الكلام ان تنتفي الامور الثلاثة عنه والحال ان فصاحة
كلماته يقارن ذلك الانتفاء ويحصل ذلك الانتفاء البتة بها وهذا لا يصدق على قولك يبدئ
الله الخلق قطعا اذ ليس فيه مقارنة فصاحة كلماته لانتفاء الامور الثلاثة عنه بل يمنع القيد
الثاني فيه دون الاول وبالجملة منشأ الاشكال ارجاع الخلوص الى القيد كما في قولك الكريم
من يسخو مع الملكة ومنشأ الاندفاع عكسه وقد حقق في شرح المفتاح
ان التعويل في ذلك على القرائن قوله ولا يجوز ان يكون حالا من تنافر الكلمات
اه الاظهر في الشرح ان يقال القيد فيه اعني فصاحتها قيد للمنع وهو التنافر لانه العامل
في ذي الحال وهو الكلمات فيكون من قبيل ما دخل النفي على كلام فيه قيد فيرجع النفي الى
القيد بمقتضى القاعدة السابقة في علم البلاغة تقريبا ويكون المعتبر في فصاحة الكلام
انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر لا انتفاء التنافر مع وجود فصاحتها وهو عكس
كلي للمقصود ولكن نتنزل عن ذلك فلا اقل من ان يصدق التعريف على صورة وجود
التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات فيما ذكره المصنف من انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل
على كلمات غير فصيحة فصيحا منشأ وان كانت لم يغب مبني على التنزل او على ان ثبوت
اصل الفعل فيما توجيه النفي الى القيد اكثري كما نبهت عليه في بحث علم البلاغة وما ذكره
في المختصر مبني على الاكثر ثم ما قيل الحال من انه كما علم من التنافر مع فصاحة الكلمات
مخل بالفصاحة علم اخلال التنافر مع عدم الفصاحة بالطريق الاولى وكذا الاخلال

مطلب طريق رجوع القيد الى النفي

مطلب رجوع النفي الى القيد

وهذا الوجه لا يدفع الاعتراض الاول ايضا ولا يتوجه على ما ذكره الشارح فتامل

مطلب الاشتهار يجيء لازما ومتعديا

مطلب عدم اخلال الاضمار قبل الذكر بالفصاحة

عدم التاخر مع وجوه عدم الفصاحة فرده بما ذكره الشارح المحقق في الحواشي من الاولوية
على الاطلاق ممنوعة اذ في كل من الاول والثالث وجود شرط وفقد شرط ولو سلم
فالاولوية غير معتبرة في التسوية قطعا هذا وقد يجعل قوله مع فصاحتها لمفرد يدل
عليه الخلوص اي فصاحة الكلام خلوصه عن الامور الثلثة خلوصا كائنا مع فصاحة
كلماته وهو قريب من الاول الخ والله اعلم قوله المشهور بين معظم الصحاح ان
الاشتهار يجيء لازما ومتعديا في الصحاح والديوان لفلان فضيلة اشتهرها الناس
فالمشهور على وزنها الفاعل والمفعول قوله لفظا ومعنى اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ
حكما كان او غيره فيتناول الاضمار قبل الذكر معنى وحكما وكثيرا ما يراد بالمعنى ما يقابل اللفظ
واللفظ والحكم ومن ثم قال في المختصر لفظا ومعنى وحكما قوله اعني ما اتصل بالفاعل
هو المقدم على المفعول به بقرينة الشوق فاللام للعهد وابن جني بسكون الياء و
تخفيفها كنية الامام ابي الفتح عثمان بن جني ونقل عن سيبويه ان جني معرب كني وليس
الياء فيه للنسبة كذا ذكره الدماميني في شرح المغني واعلم ان الشيخ عبد القاهر قد
نصر مذهب الاخفش في امثال هذه واتفق ابن مالك في شرح التسهيل ومن
هنا ذهب بعضهم الى عدم اخلال الاضمار قبل الذكر بالفصاحة مستندا بان الشيخ قدوة
في هذا الفن وهو المرجع في امر الفصاحة والبلاغة وكلامه حجة مطلقا قوله جزى ربه عني
عن هذا البدل كما ذكره ابن هشام في قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس
شيئا والعاويات جمع عاوية من عوى الكلب يعوي عواء اي صاح وقد يروى العاديات
وهي جمع العادي وهو العدو قوله و فعل اي فعل الله ذلك واجاب مسالة
قبيل المقصود منه اظهار الرغبة فان الطالب اذا تشابهت رغبته في حصول امر
يكثر تصوره اياه وربما يخيل اليه حاصلا قوله ادى اليه الكيل صاعا بصاع
قيل الضمير في الاول راجع الى الشخص مذكور فيما سبق اليه وفي اليه راجع الى مصعب

الى مصعب وقيل الضمير في الاول راجع الى مصعب وفي اليه الى اخيه قصدا الى كل واحد
منهما ونظيره قوله تعالى وان لكم في الانعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه راجع الى الانعام
وقوله صاعا بصاع حال من ضمير ادى والاصل مقابلا صاعا بصاع ثم حذف مقابلا و
اقيم صاعا مقامه ثم الحال ليست اي صاعا وحده بل مع قوله بصاع لان معنى المقصود
منه يحصل من المجموع كذا ذكره صاحب الاقليد في كلمة فاه الى في وفي مجمع الامثال جزاء الكيل
بالكيل صاعا بالصاع اي كان اجازه بفعله واساءته بمثلها قوله اي رب الجزاء
ليس المراد مبنيا على تقدير المصدر في نظم الكلام كما ظنه الشيخ في شرح اللب وردد
بل على ان المصدر موجود في ضمن الفعل هكذا ويمكن ان يقال الضمير في ربه راجع
الى المتكلم على طريق الالتفات عند السكاكي كما في قوله امرء القيس تطاول ليلك
بالاثمد قوله عني كبر عني هنا يفيد كون ما بعدها سببا لما قبلها كما في قولك
فعلت كذا عن امرك ويجوز ان يكون بمعنى بعد كما قيل في قوله تعالى لتركبن طبقا عن
طبق اي جزى بنوه ابا الغيلان بعد كبره والوهن وذم ابناء ابي الغيلان لعدم رعايتهم
حقوق ابيهم وانه لم يرجع الضمير الى المصدر على ان يكون المعنى يعني الجزاء كما يقال ابن
الوقت ابو الفضل واسما لها بمعنى مصاحبة وملازمة وصاعا في قوله كما يجزي مصدر
مصدرية او سنمار رجل رومي بنى الخورنق الذي بظهر الكوفة للنعمان بن امرء القيس
فلما اتمه القاه من اعلاه فخر ميتا لئلا يبني مثله لغيره وفي مجمع الامثال هو الذي
بنى اطم احيحة بن الجلاح فلما اتمه قال له احيحة لقد احكمته قال اني لاعرف حجرا لو نزع
لتقوض الكل فسأله عن الحجر فاراه فرفعه احيحة من الاطم فخر ميتا والعدول الى صيغة
المضارع في كما يجزي لاستحضار تلك الفعل الشنيع وهو مقابلة الاحسان بالاساءة و
سيجيء ان هذا من قبيل المجاز قوله الا ليت الشعري البيت خبر ليت محذوف وجوبا
لوجود شرط الحذف وهو قيام الجملة الاستفهامية التي سدت مسد مفعولي شعري

مقامه كما قال ابن الحاجب والتقدير ليت علمي حاصل ما جواب هذا السؤال واما الجملة في قولك
شككت اهل زيد قائم فقيل انه منصوب بنزع الخافض اي شككت فيه اي في جواب
هذا السؤال قوله على ما جاء بالجيم والراء المهملة قبل الهاء الجريرة وهي الجناية ويحتمل ان يكون
من اجرمه الجنى وقد يروى بالحاء المهملة والزاء المعجمة من الحز وهو القطع قوله فتدعو
لا يقاس عليه وانما لم يجوز ههنا رجوع الضمير الى المقدر المدلول عليه وهو اللوم او الى
الشاعر على سنن الالتفات لان مقصود الشاعر لوم زهير فان الذوق السليم يفهم
من هذا البيت تحريض اقربائه على لومه ولو بهم على ترك لومه والله اعلم
وليس قرب قبر حرب قبر ذكر في عجائب المخلوقات ان من الجن نوعا يقال له الهاتف
صاح واحد منهم على حرب بن امية فمات فقال ذلك الجن هذا البيت والواو في
وليس يحتمل ان يكون للحال وان يكون للعطف ثم ان القرب بمعنى المقاربة والاضافة
لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقي او نقول قرب
ظرف خبر ليس اي ليس قبر كائنا قرب قبر حرب او الكلام محمول على القلب كما في قوله
اسكافي قوله يكون فراجا عسل وماء وعلى التقادير لا يلزم ما اتفق على عدم و
وقوعه في كلام العرب من كون المسند اعني خبر ليس معرفة لا لاضافة الى المضاف
الى العلم وهو حرب والمسند اليه اعني اسمها نكرة ثم ظاهر البيت خبر ومعناه
تأسف وتحسر على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمر في قوله قرب قبر مع
ان الظاهر ان يقول قربه لزيادة التحسر قوله اي قول ابي تمام من قصيدة يعتذر
فيها لا ممدوحه وهو ابو المغيث موسى بن ابراهيم الرافعي اذ قد اتهمه جماعة بانه
بان قد هجاه فعاتبه بذلك ابو تمام القصيدة معتذرا ومتبرئا مما نسب اليه وقبلي
البيت المذكور اعيذك بالرحمن ان تطرو الكرى يعتبك من ظرف امره صادق

صادق الوعد ان ليس حجر القول من لو مجرة اذن الجهل عنه مع وقره عند ب
قوله فالواو الظاهر ان الاولى ان يجعل العطف على المستكن في امدحه الخ
لوجوب الفصل على نمط قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة وذلك لان حالية
قوله وتحيي وان تقتضي في الجملة ان يكون مقابلة كذلك الا ان الدلالة على الاشتراك
الوجه في المدح مقصود في المعنى وعلى الحالية لا يفهم ولذا قطعنا كما لا يخفى ويؤيده
رواية نهاية الايجاز جميعا بدل معي فان قلت العطف يقتضي ان يكون مدح الشاعر
ممدوحه سببا لمدح الورى اياه وفيه على تقدير تسليم صحة السببية من القصور في
شأن المدح ما لا يخفى قلت المراد بالسبب في باب الشرط عند النحاة الاتفاق في
الجملة ومدح الشاعر قد يكون سببا مقتضيا الى مدح الورى بان يشرع في عد الاوصاف
الجميلة ويوافقه في ذلك العد حضار المجلس ولا يلزم من هذا توقف مدح الورى
على مدحه بحيث يلزم من انتفائه لجواز ان يكون للشيء اسباب كثيرة كما في نعم
لو فلا يلزم محذور فان قلت فما فائدة مع على تقدير العطف قلت الدلالة على عدم
تراخي مدحهم عن مدحه وانه مقصود في المقام فان قلت لا يوجد العطف الى اي و
الشرط او الجزاء قلت وعلى لزوم كون كل من المعطوفين جزاء على حياله قلت يعتبر الى
العطف اولا ثم التعليق بالشرط قوله وفي استعمال اذا رد على الزوزني
حيث يجب ان الدالة على الشك ووجه الرد ظاهر لكن لا يخفى عليك ان عدم الايهام
المذكور انما يحسن اعتباره في جانب المدح ثم في اختيار مع في جانب المدح
وهو سهو الاتصال الكلي واختيار اذا المفيد الاتصال الجزئي اللوم لطافة
لا يخفى قوله مما عابه الصاحب وهو اسمعيل بن عباد صحب ابن العميد
في وزارته وتولاها بعده لفخر الدولة ابن بويه ولقب بالصاحب الكافي و

ويقال كان هو استاذ الشيخ عبد القاهر وكنت الشيخ
سخرية بالنقل عنه جمع بين الشعر والكتابة وقد فاق
فيهما اقرانه الا انه فاق عليه الصابي في الكتابة قال
الثعالبي كان الصاحب يكتب كما يريد والصابي كما
يؤمر ويراد وبين الحالين بون بعيد منذا وقد اجيب عن
تعيبه بانه اذا جاز استعمال اذا في موقع ان للنوعي المذكور
فلم لا يجوز استعمال اللوم في مقام الهجو اشارة الى
ان الممدوح المدوح لا يتصور فيه الهجو والذم ولا يستحقه قطعا
حتى اذا تركت مدحه فغاية ما يتصور في شانه اللوم واذا
لمته لا يشاركني احد في لومه ففيه من المبالغة ورعاية الادب
ما لا يخفى **قوله** لما بين الحاء والهاء من التنافر اي بين مخرجي
هذين الحرفين والمتن فيما سبق حصول التنافر من نفس
قرب المخرج لا وجوده في صورة قرب المخرج حتى يتنافر كلامان كيف
وقد صرح هناك بان ما عده الذوق الصحيح ثقيلا متعسر النطق
فهو متنافر سواء كان من قرب المخرج او بعده او غير ذلك
وصرح بان البعض من التنافر مع ان فيه قرب المخرج على
بيان صحيح
فيما سبق

فيما سبق ليس ان قرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر مطلقا بل ان قرب المخرج ليس
علة تامة للتنافر المخل بالفصاحة لم يشترك اليه استدلالا على مذهب هذا المدعي
وجود القرب مع عدم التنافر في الجيش فانه انما يفيد عدم كونه علة تامة له لا عدم
دخله فافهم **قوله** ولم ير ان يجد امدحه غير فصيح فان مثله واقع في التنزيل فان
قلت يجوز ان يطرأ هناك ما يمنع السببية كما سبق مثله قلت هذا اعتراف بان
العلة التامة لعدم الفصاحة هو الجمع بين الحاء والهاء مع عدم ما يمنع السببية لان
انتفاء المانع جزء من العلة التامة لا مجرد الجمع بينهما وهو الذي استدل الشارح
على انه غير مخل بالفصاحة فان قلت لا يلزم من عدم كون مجرد امدحه غير فصيح بالمعنى
المذكور ان يحصل عدم الفصاحة من تكريره لجواز حصوله من نفس امدحه مع
انعدام ما يمنع السببية قلت لم يدع الشارح العموم المذكور بل ان الامر كذلك
في نفس الامر والحاكم بذلك هو الذوق **قوله** نافر كل التنافر اورد عليه انه
مثال لما هو دون المتناهي في التنافر على ما سبق فكيف يقال انه نافر كل التنافر
واجيب بانه كلام وقع في المحاورة فيحمل على المبالغة وبان المراد به التنافر الكامل
كما في قولك زيد هو الرجل ولا يلزم منه ان لا يكون فوقه متنافر وقد يقال بان التنافر
هنا هو النفرة لا المعنى الاصطلاحي والتعبير عنها للدلالة على الكمال لان الفعل
اذا تشارك فيه الفاعلان ~~يجيء~~ يجيء كاملا **قوله** وفي الثاني حروف منها الا
انه لم يحصل التنافر من حرف كلمة واحدة ولهذا لم يعده في تنافر الحروف ثم المراد
من حروف مجموع الحائين والهائين وفي عد الهاء من الحروف مع كونه اسما تغليب
قوله يجمع سطلاه يجري هذا النظير لتنافر الالفاظ وتباينها بتنافر المعاني وتباينها
لا يخفى ولا يخفى بعده كما **قوله** انما يخل بالبلاغة ليس المراد انه يخل بالبلاغة البتة
كيف ولو جمعت تلك الامور في مقام يقتضيه لم يكن مخلا بها قطعا بل لو اذكرت
في مقام لا يقتضيها واليه اشار وقال بقوله بالنسبة الى الحامي **قوله** اي كون
الكلام

بعد ادفع لما اورد على المصنف من ان التوفيق المذكور توفيق للتعقيد لا للتعقيد وهذا الدفع
اقرب من القول بان الاطلاق اصطلاحي لا لغوي وبان هذا من باب الميل الى المعنى
والمقصود جعل الكلام بحيث لا يكون لغوا وانما شاع بناء على ظهور المراد قوله على ان
المصدر من المبني للمفعول هنا بحث شريف ذكره الجد المحقق في تفسير الفاتحة ينبغي ان
تتنبه له وهو ان صيغ المصادر يستعمل اما في اصل النسبة ويسمى مصدرا واما في الهيئة
الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت او حسية كهيئة المتحركية الحاصلة من الحركة ويسمى
الحاصل بالمصدر وتلك الهيئة للفاعل فقط في اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة
والقيام او للفاعل والمفعول وذلك في المتعدي كالعالمية والمعلومية من
العلم وباعتبار ما شاع اهل العربية في قولهم المصدر المتعدي قد يكون مصدر المعلوم
وقد يكون مصدر المجهول يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر
والا لكان كل مصدر متعد مشتركا ولا قائل به بل استعمال المصدر في المعنى الحاصل
بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه قوله لتقديم او تأخير المراد تقديم اللفظ عن محله
الاصلي الذي يقتضيه ترتيب المعاني وما جرى عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعا فيجعل
احدهما منفيا عن الآخر بناء على ان التأخير من لوازم التقديم قوله فان سبب
التعقيد ويكون اجتماع هذه الامور سبب التعقيد المطلق الخلل عليه مع سبوع
كل منها واطلاق الخلل على سببه بليغ عند ارباب البلاغة فلا حاجة الى جعل قوله
بالخلل خارجا عن التوفيق بيان للسبب الغائب لتوجيه الكلام المصنف فيه
بتوطئة لما يجيء من قوله فهذا التقديم شائع في الاستعمال لكنه اوجب زيادة
في التعقيد وفيه رد لاعتراض الزوزني حيث قال لا خلل في تقديم المستثنى مثله
اذ جوزه النحويون بلا خلاف منهم ووجه الرد ظاهر قوله ويجوز ان يكون التعقيد
آه معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل فان التعقيد يجوز ان يكون حاصلا
ببعض منها قوله ضعف التأليف آه دفع لاعتراض الخلخالي بان ذكر احد الامرين يغني
من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي يغني عن الآخر وما سبق كان توطئة لهذا الدفع

مطلب استعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه

وانما لم يتعرض لعدم اغناء ذكر التعقيد اللفظي عن ضعف التأليف لوضوح فساده وظهور ما
اغنى عن التعرض له فان قولك جاءني احمد بالتنوين مشتمل على الكتابة دون الاول قوله
والا فالمختار البدل لما ذكره ابن الحاجب في الايضاح من انه لو نصب على الاستثناء يلزم الا
شكال في عامله بخلاف ما لو جعل بدلا لان الاشكال والاختلاف في عامله ثابت لا محالة وكون نظراء
كلامهم بل لقصد انطباقها بينه وبين المستثنى منه في الاعراب مع امكانه اذ كان يكونه تمام المنسوب
اليه ولان البدل مقصود في الكلام وجزء منه بخلاف الاستثناء فانه فضلة قوله وجب خلل في المعنى اذ
اضطرابا نقل عن الشارح انه قال لان الغرض نفي ان يماثله احد ويقاربه وبهذا التعقيد نفي ان يكون
المماثل له مقاربا او بالعكس وهذا في الواقع متدافع لاقتضائه وجود المماثل والمقارب مع عدمه ويفتقر
الى ان يجعل هذا السلب بناء على عدم المحكوم عليه وكثير بعد اقتضاء تمام كلامه وهذا مبني على ان
المقاربة بمعنى المماثلة كما لا يخفى وبما يناقش فيه بان المقارب من الشيء ما يكون قريبا منه لا ما يكون
مثله فلا فساد في التوجيه لصحة نفي المقارب عن المماثل وعكسه ويجاب بان الاستثناء ابلغ في لاقتضائه
ان يكون الملك مماثلا ومقاربا غير مماثل على انه لا شبهة في ان المقصود نفي المماثل عن المقاربة
وعكسه لا يفيد من هذا المقصود شيئا هذا وقد يناقش ايضا بعد تسليم ان المقاربة بمعنى المماثلة بان
انتفاء وصف المحمول بهما اعني لكل المقارب مستلزم لانتفاء الموضوع وهو المماثل فيه نفي للملزوم
بنفي لازم وهو ابلغ كما اشير اليه في قوله تعالى ليس كمثله شيء فكيف يعد خللا وانه من باب البلاغة
قوله يعني فصل بين البدل والمبدل منه يعني ان فيه سببا آخر للتعقيد غير ما ذكر الخلل في
انتقال الذهن الاظهر ان يراد ذهن المتكلم بمناسب قوله خلل في النظم فالتعليل بقوله
وذلك لخلل يكون لا يراد اللازم آه مع ان الامر بالعكس باعتبار معنى الظهور اي يكون
ذلك لخلل بالايراد المذكور ويجوز ان يراد ذهن السامع فيعني عدم ظهور الدلالة مع
ان الامر ايضا بالعكس بالاعتبار المذكور ايضا وان يراد الاعم من كل منهما ويمكن ان يحمل قوله
في انتقال الذهن على حذف المضاف واعترض على الوجه الاول بانه منه ان يكون الخلل في
كلام مبنيا على خلل في ذهنه وهذا ممنوع لجواز ان يكون تأليف الكلام على هذه الكيفية مع
القدرة على التأليف على وجه لا تعقيد فيه ولا خلل لاغراض يتعلق بذلك كامتحان الافهام

ويمكن ان يحمل قوله في انتقال الذهن على حذف المضاف

والتعمية في المرام ونحو ذلك والجواب ان قصد التعمية والالغاز بالكلام الموضوع للافادة يعد
خللا في تعرف الذهن عند البلغاء ولهذا صرحوا بان شيئا من المعميات ليس بفصيح وانفردوا
في تعريف البيان على ذكر الوضوح بناء على ان مقابله مردود كما صرح به الشريف في شرح
المفتاح فتامل قوله لايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسايط الكثيرة يجوز ان يكون
الجمع المعرف باللام في الموضعين محمولا على الجنس على ما يذهب اليه ائمة الاصول حيث
لا يصح الاستغراق ولا العهد فلا يلزم تعدد اللوازم والوسايط في كل مادة ووصف
الوسايط بالكثيرة بالنظر الى المواد وان يكون باقيا على معناه بان يراد بمقابلة الجمع
انقسام الاحاد الى الاحاد فانه جوز ان يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون
على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه ان كل واحد
واحد منهم باع ماله من الدابة سواء كانت واحدة او متعددة وهو انظار الكلام سالم
عن المحذور بلا شبهة اذ لا يلزم توحد اللازم والواسطة في كل مادة وان لم يجوز
فلذلك لانه لا يكون احترازا بالاقل كما في قولهم الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد وعلى
انه اذا علم من البيان المذكور وجود التعقيد في ايراد لازم واحد مفتقر الى واسطة
واحدة مع خفاء القرينة فلان يوجد [ايراده] اكثر من ذلك مع خفائها اولى وكذا فيما
قصد باللفظ ما ليس من لوازم معناه ففي الكلام تنبيه بالادنى على الاعلى فان قلت
اذا اورد لازم واحد غير مفتقر الى واسطة مع خفاء العلاقة بينه وبين الملزوم
تحصيل التعقيد ولا تعرض له في الكلام قلت عدم التعرض له لندرته مثله في قوله
وذلك لايراد اللوازم البعيدة بحث وهو ان هذا لا يلايم مذهب المص فان الانتقال
في المجاز والكناية عنده انما هو من الملزوم الى اللازم والفرع باشتراط عنده
انما هو من الملزوم الى اللازم والفرع باشتراط القرينة المصارفة عن ارادة
المعنى الحقيقي في الاول دون الثانية فالانسب لمذهبه ان يقول لايراد الملزومات
البعيدة فليتامل قوله ساطلب بعد الدار عنكم لتقربوا اختار [المص] العبارة الدالة
على الاستقبال وضعا اغني السين دلالة على ان البعيد وان كان وسيلة

الى القرب الذي هو المقصود الا انه من حيث انه بعد في نفسه
بان يسوق طلبه ولمثل هذا النكتة اضاف البعد الى الدار والقرب الى ذات المخاطب
قوله وهو الرواية الصحيحة لثبوته بالنقل الصحيح عنده ولان ما ذكره الشيخ من
المعنى البيت هو الصحيح عنده وهو مبني على الرفع قوله على ما يلزم الاحبة من ملكابة ولا
والحزن الكاية سوء الحال والانكسار من الحزن وقد كسب الرجل يكاب كعلم
يعلم كابة مثل رافة وراف قوله بكاء الدهر ويا ربا اه معنى البيت ابكاني الدهر
ويا رب ربا اه معنى البيت ابكاني الدهر بتحلى ويا قوم فلما يسر لي بما يحب واليا في قوله بما يحب من
نفس المتكلم بان يكون قبلها نون الوقاية بدليل مطلع القصيدة وهو انقر لي الدهر على حكم من شاني
عال الى خفض قوله لكنه اخطا في الكناية لان طلبه الى ما هو حقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز
منها الى معنى الامساك عن البكاء حالا بالدموع اوان اراد البكاء في الانتقال الى غيره وان كان مع علاقة
مصححة على عدم البكاء مطلقا وعلى السرور ونحوه لا يقبل لانه غير منقول فلا يرد عليه انه
لا يشترط النقل في احاد المجاز عند المحققين بل لانه تعارفهم على خلافه يمنع الاذهان عن الالتفات
نحت هذا الانتقال فيما بينهم فاعتبر المانع في مقام مانعا مطلقا واما اذا لم يعلم تعارفهم فيه فيجوز
الانتقال عند المجاز فيه والتجوز المعتبر انما هو كان كذلك حضور التلميع وبهذا التحقيق ظهر وجه خطيئة ان
وانا جعله من استعمال المطلق في المقيد قوله عال على ارادة البكاء في هذا القيد مفهوم من
عبارة البخل والمذكور في الصحاح افاد العين بالجود حالا ومع لها مطلقا قوله
قال الحماسي البيت الحماسي منسوب الى الحماسة وهو في اللغة الشجاعة والمراد
بها ههنا الكتاب المشهور المنسوب الى الامام ابي تمام حبيب بن اوس الطائي
جمع فيه اشعار البلغاء العرب يستشهد بكلامهم فاذا قيل هذا البيت حماسي
يراد به انه مذكور في ذلك الكتاب فاذا اطلق الحماسي فالمراد به احد الشعراء
المذكورين في ذلك الكتاب ثم البيت المذكور لابي عطاء السندي مرثي ابن
هبيرة وهو الذي زجر الامام ابا حنيفة رحمه على ان يكون خاتمه في يده
ولا ينفذ كتاب ولا يخرج شيء من بيت المال الا باذنه فامتنع الامام

فاصر لحبه وصبر له فقال رحمه عوز حتى انشا وروا خوا ما لي فامر بجلية فركب
مطية وهرب الدمكة بجاريه ومعها الجارى واضافة اليوم الى وسط وهو
بلد للقوصيح وباقي المعنى ظاهر قوله ثم كنى به عن المسير اورده عليه ان الصواب
بتعديل المسرة على السرور ولان المسرة مصدر متعد البتة يقال سره يسره مسرة
وعالسرور فعدي على لا رجا ايضا كما يشهد بتتبع كتب اللغة واجيب بان له
المسرة ههنا مصدر من سر مبنيا للمفعول وان المعنى ان الجود كناية عن مسرة شئ
ليس قام لهذا الجود بان المراد بالمسرة اثرها مجازا اعني الفرح والسرور قوله
من باب الاستعمال المفيد له قيل فيه هذا لا يكون في البيت ايراد اللازم والتعقيد
واراده الملزوم من ان المرتبة الاولى في ايراد الملزوم وهو الفقيد وارادة اللازم و
وهو المطلق وقد يجاب بحمل اللازم فيما مر على التغليب وان البيت مثال لمطلق
للخلل في الانتقال لا للخلل في الانتقال من اللازم الى الملزوم لظهور ان الذهن لا ينتقل
الى هذا بسهولة وهذا بخلاف الايهام الذي عد من المحسنات للكلام البليغ لانه
انما يعد محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود في البيت لان المصراع الاول
وان دل على ان المراد بالجود السرور لكن شهرة استعماله في الحزن تعارضها كما سبق
لحمعه والاعتراض بان سهولة الاستعمال للبيت بشرط في قبول الكنايات
والازم خروج اكثر الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار خارج عن
حيز الاعتبار ولان صعوبة الانتقال في تلك الكنايات لن اروت الى التعقيد فلا
نسلم اعتبارها عندهم كيف وقد صرحوا بان المعمى وكذا اللغز معتبر عندهم لاشتمالها
على التعقيد ولهذا لم يذكرهما ههنا السكاكي والمصنف قوله حتى يخيل الى السامع انه
فهمه من حاق الوسط اي يوقع في خيال السامع انه فهم المعنى الناشئ من وسط
اللفظ والمراد انه فهمه قبل تمام الكلام لغاية ظهوره على زعمه واعترض عليه بانه يلزم
منه لزوم كون الجامع في الاستعارة ظاهرا وسيذكر ان الجامع اذا كان بحيث يناله غير
الخاصة يسمى مبتذلة ويشترطون في قبولها ان يكون الجامع غامضا دقيقا فيبين

مطلب ان المعمى واللغز غير معتبر عند العلماء
[illegible]

الكلام

الكلام فيه لانه افتح واجيب بان الموضوع الاستعارة ووجه جامعها لا ينافي وضوح
طريق الانتقال بان لا يكون مانع لغوي او عرفي قوله وما الكلام الذي ليس
له آه جواب عما يقال من ان هذا انما يتم اذا كان للكلام معنى ثان واما اذا
لم يكن فلا قوله فبعد هذا اطلب البعد آه اورد عليه ان البعد والفراق ان
كانا حاصلين حال الاخبار يلزم طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين
حاصلين فالوصال حاصل فلا وجه لطلب البعد لحصوله للزوم طلب الحاصل
اجيب باختيار ان البعد حاصل حال الاخبار لكن المطلوب استمراره ويستمر الوصال
على ان طلب البعد يجوز ان يكون في الاستقبال كما يدل عليه قوله فبعد هذا اطلب
آه وزمان الاستقبال مبهم لا يدري انه زمان القرب او البعد فيطلب فيه ما هو
خير وسيلة الى النجاح عنده قوله وان رفعته كما هو الصواب يدل على ان رواية
النصب خطاء وقد بينا وجهه بان سكب الدموع يدخل تحت الطلب في
الاستقبال ويكون المعنى اني لست اطلب البكا الآن وانما اطلبه في الا
ستقبال ولا يخفى ان البكاء والحزن ينبغي ان يكونا شعاري العاشق الى
الابد غير منفك عنه في حال من الاحوال فلا يليق بحاله عدم طلبه في الحال
فيكون خطاء في نظر البلغاء وانت خبير بانه لا معنى لطلب الحزن في الحال للزوم
تحصيل الحاصل بناء على وجوده فيه قوله لكنه اكب اي اقبل عليه غاية الاقبال من
اكب على وجهه سقط عليه ثم هذا الكذاب والملازمة على الكسب مستفاد من
صيغة المضارع الدالة على الاستمرار بمعونة المقام قوله ولا يخفى ما فيه من التطلع
والتعسف قيل لان عادة جهة الزهاد الاتيان بنقيض المطلوب والواقع لا الاتيان
بنقيض ما يظهر المراد انه مطلوبه ورد بان من تظرفات الشعراء انهم يظهرون
وطلب امر يكون مرادهم خلافه بناء على ذلك الامر التخييلي فلا معنى للاعتراض
عليه قال ابو الحسن الباخرزي وكلم تثبت الغراف معالظها قوله واختلف

اي جواز اشعار العاشق نفس البكاء دائما طلب البكاء
بل طلب الوصال المستلزم لعدم البكاء
سيفهم ح [illegible]

فيه بحث لجواز ان يكون المعنى طلب بقاء الحزن
بتقدير المضاف

في استغناء عن سن وداوى قوله طمعت منها في الوصال لانها تتعبت بتهمين
الامور على خلاف مرادي دقيل لان السين الاستقبالية معتبرة في نسكب
فارادة الحال من تسكب مع وجود علامة الاستقبال فيه وارادة الاستقبال من يتجدا
مع عدمها فيه خارجا عن القانون وفيه نظر لان ارادة الحال من تسكب
على تقدير الرفع كما صرح به الشارح وقد يجوز ان يعطف على مجموع سا طلب
ويراد الحال من تسكب واما الاستقبال من يتجد فيجا خطا اقتضاء الدموع
اليه والانصاف ان ما ذكره القوم في معنى البيت ليس بابعد مما اتى الشارح
وان انكشاف جلية الحال يتوقف على نكت حال الشاعر كما صرح به الفاضل
المحشي وقد يقال مراد الشاعر ترك مراد نفسه لمراد محبوبه لان المحب الوصال
ومراد المحبوب الجازي الفصال وما يشبهه كما قال البحر ضد الوصال اريد وصاله
ويريد هجري فاترك ما اريد والمقصود من ذلك الترك ان يترحم له الحبيب فيتسبب
بذلك الوصال وبهذا يظهر معنى قوله تتعب قوله عبارة تكرير ذكر الشيء مرة بعد اخرى و
وكثرته ان يكون ذلك فوق الواحد دفع لما يتوهم من ان اقل التكرار مجموع الذكرين
فلا يتعدد بذكر الشيء ثلث مرات فضلا عن ان يكثر فلا وجه لعد البيت من كثرة
التكرار وجه الدفع ان التكرار هو الذكر الثاني لا مجموع الذكرين وان المراد بالكثرة
ما يقابل الواحدة فيحصل التكرار وكثرته بتثليث الذكر وقد يجاب بانه اذا ذكر
الشيء ثلث مرات فقد كثر التكرار وان كان المراد بالكثرة معناها العرفي
بناء على ان ذكر الثاني تكرار بالنسبة الى الاول وتكرار اخر بالنسبة الى الثالث
وكذا الكلام في ذكر الاول والثالث باب الاضافة في كثرة التكرار من قبيل
اضافة المسبب الى السبب اي كثرة الذكر الحاصل من التكرار فيحصل التكرار

البحر ضد الوصال صحاح

وكثرته

وكثرته على كلا الوجهين بتثليث الذكر فقط قوله تسعد في اه الاسعاد
الاعانة وتانيث الفعل لان المراد بالسبوح الفرس وهو مؤنث سماعي
كما اومى اليه الشارح بقوله يستوي فيه اي في السبوح المذكر والمؤنث
فيحمل المراد بقوله تسعد في اسعدتني لانه اراد الاخبار عما صدر عنها في
بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضار الصورة الاسعاد والاظهر
ان يراد الاستمرار التجددي بقرينة المقام قوله والمراد شدة من قبيل ذكر
الملزوم وارادة اللازم وهو شدة عدو الفرس قبل هذا التعبير تادية اللفظ
بالنظر الى المراد لا بالنظر الى اصل اللغة فان السبوح في اصل اللغة من السباحة
في الماء واطلاقها على الفرس بطريق المجاز كما صرح به صاحب الاساس بقوله ومن
المجاز فرس سابح وسبوح واشار اليه الشارح المحقق ههنا بقوله كانها
يجري في الماء وفيه تامل لان المفهوم من كلامه ان المراد بالسبح في هذا المقام
حسن الجري لا شدة العدو ولعل ان كلامه ههنا لا يخلو عن تكلف والتكلف
بقوله وارادها اه وكم يتعرض للشدة كما في المختصر لكان اولى قوله وعليها
متعلق به اي بالشواهد لكن بتضمينها معنى الدلالة فلا يرد ان الشهادة انما
المعداة بعلى تمام يرد ان في الضرورة قوله فاعل الظرف ويجوز ان يكون مبتدا
والظرف خبره مقدما عليه قوله حمامة جرعى بنصب حمامة لانها منادى مضاف
قوله وهي ارض ذات رمل كذا في الاساس واما في الصحاح فقد قال
الجرعاء نفس الرمل المستوية التي لا تنبت شيئا قوله قصرها للضرورة
اي الضرورة الوزن والا فالاصل جرعاء بالمد كحمراء وبيضاء قوله وهي ارض
ذات حجارة الجنعل بسكون النون وفتح الدال نفس الحجارة كما صرح به
في الصحاح واما الارض ذات الحجارة الجندل بفتح النون وكسر الدال لكن
لكن لما حمل الجرعاء على نفس الارض بسبب ان يراد من الجندل نفس الارض

فبطل قول من قال ان قوله جرعا اذا كانت صفة
اجريت على الموصوف لو وصفت بذكر البينة
واقام بذكر الموصوف توفي البينة

اللهم الا ان يحمل على ان السبح حقيقة عرفية في شدة
العدو وان كان مجازا لغويا منقولا من السباحة
في الماء ومراده به حسن الجري في المقام

قوله
اي في الشهادة المعداة بعلى تم يرد ان في الاقرار

ايضا بطريق اطلاق اسم المحال على الحال في التعبير بالنفر الى اسم الفم او **قوله**
كذا في الصحاح اشارة الى الرد على الزوزني حيث قال معناه فانت تحب تزين
سعادو تسمعين كلامها وقد صرح في المختصر بانه معنى لم يعقل ايضا ووجهه كما قيل
انه لا معنى لطلب التكلم من التكلم لكونه يحبث يراى بطيب ويسمع كلامه واجيب
بان الاقرب ان يراد بالامر التسجيع اظهار النشاة كالعلائم عند هذه
الاوراد فالمعنى في ماذكره الزوزني وهو ما ذكره الشارح انما يتجه اذا كان الغرض
من الامر بالسجع اسماع الصوت واما حديث الى لغة الكلام الصحاح فهو ايضا
مدفوع بان ما ذكره في الصحاح معناه اللغوي وما ذكره هذا القائل بالنظر
الى المقصود هو المعنى الكنائي لا جعل فلان طائر بمجلس رؤية فلان كناية عن كونه
رائيا له **قوله** لان كلا من كثرة التكرار اي قوله فلا يخل بالفصاحة اعترض عليه
عليه بانه قد استفيد قوله من وجه نظر المص على من يشترط في فصاحة
الفرد الخلوص عن الكراهة في السمع بمثل هذا الكلام فرد ذلك مع قبول هذا
مثالا وجد له واجيب بان الكراهة في السمع تحل بمثل هذا الكلام معنى مناسب
الاخلال لان الفصحي كما يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان يجتنبون عن
استعمال ما يكره في السمع فلا نكرم يلزم من عدم اقتضاء الكراهة في السمع
الى الثقل على اللسان عدم اخلالهما بالفصاحة بخلاف تتابع الاضافات
والتكرار فانهما من حيث هما لا جهة لاخلالهما وانما اخلالهما لاقتضائهما الى
الى الثقل بشاهدة الذوق لا يقال التكرار مثل الكراهة في السمع اذ كما يجب الا
الاحتراز عن الثاني يجب الاحتراز عن الاول صونا للكلام الفصيح الفصحي
عن اللغو والعبث فالتكرار من حيث انه تكرار يخل ايضا لانقول ليس المراد
من التكرار الذي يدعى اخلاله بالفصاحة ان يكون الثاني لغوا محضا

بسناه

لبعد البيت المذكور

الاداة العطر الضعيف منه

[illegible]

يستفاد من الاول ما يستفاد منه كما يشهد به امثلة بل المراد منه صورة التكرار
وربما يلتزمه الفصيح لنكتة ولا يخل بفصاحته بخلاف الكراهة في السمع بقي فيه بحث وهو
انه يجوز ان يكون كثرة التكرار موديا في السمع الا الى الثقل على اللسان فيخل الفصاحة
وبه يشعر قول الشيخ لكن اذا سلم من الاستكراه فلا يخل **قوله** ان الكرم ابن
الحديث قال صاحب النهاية الكريم الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل ووصف
يوسف بهم بل لانه اجتمع له شرف النبوة والعلم والجمال والعفة وكرم الاخلاق
والعدل ورياسة الدنيا والدين قال الشيخ الغرض من ايراد كلام الشيخ تقوية لما
ذكره في وجه النظر وتوطئة لقوله وما اورده المص في الايضاح **قوله** يا علي بن حمزة
ابيت عمارة بجزم العين المهملة علم شخص والخيار الغث اليس بوبر احبل ثم الا
الاظهر ان ما معني على العكس اي انت خيارة في نجي والمقصود وصفه بالبرودة لان
الخيار بارد بالطبع واذا وضع في وسط البيخ تقاعف البرودة واما اوقف بابرودة
البطيخ بالوضع على وسط الخيار حتى لا يحمل على العكس فغير ظاهر الا ان يجعل في بعض
النسخ خيارة بالجيم في البجة المفتوحة وهي ارض رخوة فالمقصود حينئذ وصفه بالضعف
لان البطيخ اذا وضع في الارض اللينة اسرع في الانحلال فيحلال ثم قال لا شك اي قال
الشيخ لا الصاحب كما به في الايضاح **قوله** كقوله فظلت آه لابن المعتز تقيدة
مطلعها ذهبنا الى الخمار والنجم غاير غلالة بباظر زث بصباح غاير اي غارب والغلالة
ثوب رقيق يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا استعيرت ههنا لبقية الليل و
انتصابه على الظرفية والمعنى ذهبنا الى بيت الخمار والحال ان النجوم بصدد الغروب و
كان ذهابنا في وقت بقي من الليل بقية رقيقة كالغلالة لا حاجة فيها تباشير الصبح كالطرز
الطراز ظلت ثابتة اي دامت وهو مع تدبير تنازعا في ايدي جاوز والهاء وزجعع

معنى الكريم **مطلب**

الكريم

قيل ايراد القول الاول للشيخ اشارة
الى دفع النظر وايراد القول الثاني اشارة
الى الجواب بهذا الدفع قيل ويحتمل ان يكون
ايراده كلام الصاحب تقوية لوجه النظر
حيث قال فانه لا يخفى وتم يذكر وجه الثقل
عدم خفي فالظاهر ان وجهه
فيدخل تحت الثقل فلا يخفى ما فيه
من التكلف منه

لانه يدل على انه اذا سلم عن الاستكراه مليح
واذا لم يسلم عنه ثقيل وهذا الحصول
ما ذكره في وجه النظر منه

جواد بفتح الدال وضمها وهو ولد البقر الوحشية والعتاق جمع عتيق صفة
مشبهة بمعنى الجميل واضافة دنانير الى الوجوه من اضافة المشبه به الى
المشبه اى وجوه كالدنانير فى الصفاء واللمعان والاستدارة وملاح
جمع مليح صفة بعد صفة لبني وزال العتاق الفرار من وقوع الصفة المشبهة
موصوفة كما اوجوه فى قولهم شئ ما سل وجواد فياض قوله ومنه
الاطراد وهو ان يذكر اسم الممدوح مضافا الى آبائه واجداده على ترتيب
وجودهم وولادتهم البيت لربيعة بن ... عتيبة المذكوره
اوله ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم اى هدمت فى الصحاح ثل الله
عز وجل عرشهم اى هدم ملكهم وثللت بصيغة الحكاية والخطاب قوله
وما اورده المصنف فى الايضاح آه ماذكره الشارح هنا من قوله وفيه
نظر لان قول ملاح هو الذى اورده المصنف فى الايضاح والغير بانه جعل و
نظايره ... ووجه الاشعار الاول انه اورد كلام الشيخ استشهادا به
لمدعاه وقد جعل قوله يا على بن حمزة بن عمارة من تتابع الاضافات مع
عدم الترتيب فيه لان الابن الاول صفة لعلى والثانى لحمزة ووجه الاشعار
الثانى ان تناول تتابع الاضافات لهذه المرتبة انما علم بايراد كلام الشيخ
مستشهدا به فكما علم بايراده ذلك التناول علم ان المصنف انما اورد الحديث
بعد ذكر كثرة التكرار وتتابع الاضافات مثالا لهما جميعا ووجه الاشعار
الثالث انه جعل يا على بن حمزة البيت وقوله فظلت تدير الكاس من تتابع
الاضافات مع انه ليس فيهما ... هذا وقد يمنع الاشعار الاول ويقال لا ...
يكفى ... المعنى على انه اراد بتتابع الاضافات ما ذكر بل اراد به تتابع

شرح لفظا ما ذكره ان يكون ثللت على صيغة الحكاية ويحتمل الخطاب على ان يكون التفاتا على مذهب السكاكي

ان الشيخ والايضاح ... وما اورده ... ان يقول وكلام الشيخ شواهد

صح

الاضافة صح ...

صورة الاضافة سواء كان فى ضمن حقيقة مجاز فى البيت اولا كما فى الحديث فانه صورة اضافة
مترتبة اذ لا فرق بين كون الابن صفة لما قبله او خبرا لما هو الواقع بين كونه مضافا
اليه فى الصورة والهيئة اذ لو كان كذلك لم يتغير حاله عما هو عليه الان نعم الاشعار
الثانى مسلم لكن لا باعتبار جعل قوله يا على بن عمار من تتابع الاضافات اذ الاضافة
ايضا متساو ... الوجوه الى ملاح ملاح لسقوط اللام فيه بخلاف الكريم
فى الحديث لكونه صفة مشبهة وبخلاف الحارث فى البيت لكونه فى
صورة اسم الفاعل فتامل قوله لا يقال ان من اشترط ذلك اى التنافر
هو الخلخالى وذلك اشارة الى الخلوص عن كثرة التكرار وتتابع الاضافات
وقد يجاب بان اخلال تتابع الاضافات بما يلزمه من توالى الاسماء المجرورة
فى الاخلال بالفصاحة بحكم قوله وبشاعة شئ بشيع اى كريه الطعم قوله
والا فلا حاجة لاخلالها بالفصاحة كيف وقد وقعا فى التنزيل يعنى ان الذوق شاهد
صدق على ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات انما يخلان بالفصاحة لاجل ما يؤديان
اليه من الثقل لا لاجل شئ آخر فاذا لم يوجد الثقل فلا وجه لاعتبار كونهما علة تامة
للاخلال والا لما وقعا فى التنزيل وفيه نظر قوله ورسم القدماء الكيف بانها
هيئة اراد بالرسم الناقص لانه الغاية فى الاجناس العالية فانها لبساطتها على القول
بامتناع تركيبها من امور متساوية لا تحد ولا ترسم رسما تاما ثم تانيث
الضمير فى انها مع رجوعها الى الكيف باعتبار الخبر او باعتبار انه مقولة والهيئة فى اللغة
الشارة والصورة كذا فى الصحاح ولما كان شان الصورة ان يكون حاصلة لذى
الصورة اعتبر الحصول فى معنى الهيئة المطلقة على العرض قوله ولا تقتضى لذاته
اى ماهيته فلا ينافى اقتضاؤه اياها بواسطة الغير اذ ما من عرض الا وهو يقتضى
النسبة بحسب الوجود اى الحصول فى الموضوع وهذا بخلاف الاعراض النسبية فانها

فيه رد على مولانا ...

ازلا دليل ... وكلام ... علة تامة للاخلال ... وقوعهما فى التنزيل ... كما ... نظر

وانما لم يحمل على الاقتضاء المنفى ... لان قوله لذاته ... طرد التعريف ... وهو مقدار ... يحمل ... مع تقسيم اقتضاء النسبة بالفعل ... فتامل

محصله مقتضية للنسبة من حيث ماهياتها سواء كانت النسبة جزءا لها او خارجة
لازمة لماهياتها قوله الا ان الاولى آه الذوق السليم يقتضي ان يقول بدل
قوله الا ان لان لانه علة للتقاريب او يقول بدل قوله متقارب المفهوم تحديد المفاهيم
حتى يظهر وجه يظهر وجه الاستثناء وخارجة فيه نظر لانه يخرج الكيفيات الغير القارة كالاصوات
عن التعريف قوله والفعل والانفعال لان الفعل عبارة عن تأثير الفاعل مادام مؤثرا
والانفعال عبارة عن تأثر الشيء مادام متأثرا وهما ليسا بقارة كما في الكتب الكلامية
قوله باقي الاعراض اما ان كانت النسبة خارجة عن ماهياتها لازمة لها فظاهر
واما ان كانت داخلة فيها فلان مطلق النسبة خاصة والخاص يستلزم العام ويقتضي
فيدخل فيه الكيفيات المقتضية للنسبة تبعا وفيه نظر اولا اقتضاء هناك اصلا غاية
ما في الباب ان تلك الكيفيات منقسمة بواسطة محالها وجوابه ظاهر او نحمل الاقتضاء
الاقتضاء على الاستلزام مطلقا فتأمل قوله والاولى ما ذكره الامام من نقل
عن ابن سينا ان وجه الاولى ما في النقطة الهيئة والقارة من الخفاء وان النقطة
والوحدة واردتان على تعريف القدماء وان الحركة ان جعلت من الكيفيات فلا وجه
لاخراجها ومن الاين فقد خرجت بقولهم لا يقتضي قسمة لانه نوع من الكم ثم
كلامه والظاهر منه ان يجرد اصل التفضيل اي الحسن عن معنى التفضيل لكن قد يقرر ان
تجريده انما يصح اذا لم يكن مستعملا باحد الامور الثلثة عرض لا يتوقف تصوره يرد
عليه الاعراض النسبية على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لتلك الاعراض
لا داخلة لا ذاتية لها ... تصور تلك الاعراض يوجب تصور غيرها وبسارة
ولا يتوقف عليه فيدخل في تعريف الكيف وانما يتم على المذهب الغير المشهور ويخرج
يخرج الكيفيات المكتسبة بالحد والرسم الا ان يعتبر الغير بالخارج وتصورها

بتصور

بتصور كنهها فيندفع الاشكال الا ان مقام التوفيق يابى عن مثله ويمكن ان يجاب عن
الاخير بان التوقف النظري على النظر ليس في حد ذاته والا لما جاز انفكاكه مع انه ليس كذلك
على ما يرى انه قد لا يكون نظريا بالنسبة الى شخص قوله والاقسمة احتراز عن
الوحدة والنقطة على رأي من يجعلهما من الاعراض ويخرجهما من الكيف بل من الكم
التبع قائلا انه لم يحصر الاعراض فيها بل الاجناس العالية وهما ليسا بجنسين لما تحتهما
قوله اقتضاء اوليا هذا القيد متعلق في التحقيق باقتضاء اللاقسمة لتندرج
الكيفيات التي اقتضت اللاقسمة بالواسطة وقد يتوهم تعلقه بالاقتضاء مطلقا
ويجعل فائدته في اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات المنقسمة بسبب
في الكم او في محلها فانها تقتضي القسمة في محالها لكن بواسطة الكم لا اولا بالذات
ورده الشريف بانه لا اقتضاء هناك اصلا فلا حاجة الى التقييد قطعا قوله انه اختص
بذوات الانفس قيل المراد الانفس الحيوانية والاختصاص اضافي اي بالنسبة
الى الجمادات والنباتات فلا يخرج ان بعض تلك الكيفيات كالعلم والارادة والواجب
على ان العاقل يشوقها للواجب والجواهر ثم يجعلها مندرجة في جنس الكيفيات الكيف
ولا في الاعراض قيل المراد ما يتناول النفوس النباتية ايضا لان من جملة الكيفيات
النفسانية الصحة ومقابلها وهما يوجدان في النباتات ايضا بحسب قوة التغذية والتنمية
قوله ان كانت راسخة اي مستحكمة فيه بحيث لا يزول عنه اصلا او يعسر زوالها
قوله اشعارا بان النفسانية ان يمتنع لو لم يحل ملكة لم يوجد في اللفظ اشعار به
باعتبار الرسوخ في تعريفها مع انه مقصود فلا يقدح فيه ان يستفاد من اللام العهدية
الكائنة في المقصود على تقدير تسليمه قوله حالتي النطق وعدمها بهذه عبارة الايضاح
وان فالملكة ولما كان مظنة ان يتوهم من ظاهره انه حال بعيد لزم عدم تسمية
المتكلم في حالة السكون مع ظهور فساده فسرها بقوله اي سواء ان دفعا لذلك الوهم

ثم المراد عدم التلفظ بعد حصول الملكة والا فالملكة انما تحصل بكثرة الملازمة واعلم
ان في قوله او لا ينطق به قط من مسامحات المصنفين لان قط انما يستعمل في الماضي
والمستفاد من نطقه ومعنى ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمري واستعماله
في المضارع لحن صرح به ابن هشام في مغني اللبيب وابن السيد في كتابه المسائل نعم
ملازمته للنفي ليس امرا مستمرا وانما ذلك هو الغالب قال في التسهيل وقد يستعمل
دونه لفظا ومعنى ويريد ان النفي ومنه قول الصحابي صلينا مع رسول الله صلعم اكثر
ما كنا قط وآمنه واما ملازمته للماضي فلم اطلع على خلاف فيه **قوله** ونحوك لان
اللام فيه ان في المقصود للاستغراق اي كل ما وقع عليه قصد المتكلم قبيل الاستغراق
الحقيقي بان يعتبر او لا تقييد المقصود بمقصود من له تلك الملكة اي بما يقصده
اما في زمان من الازمنة او في زمان الحاضر بالنسبة الى حال التعبير واما الاستغراق
العرفي اذا لم يعتبر التقييد المذكور تامل فان قلت اي ما الحمل اللام على الاستغراق
مع ان لفظ الملكة يغني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده
بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز ان يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني
كالمدح والذم او غيرهما ولو سلم فغني الحمل على الاستغراق اشعار وتصريح بان الاقتدار
على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصيحا **قوله** ان يلقى
على الكاتب اجناسا مختلفة آه فانه لا يمكن فيه الا التعبير بالمؤكد اذ لو قيل مثلا
الاول دار والثاني غلام او قيل اكتب دارا لم يكن الملقي نفس الاجناس بل لفظا كما
لا يخفى على المتفطن ثم الحسبان قوله يعد فيه حسبانا مصدر حسبه يحسبه بالضم حسبا
وحسبانا وحسابا اي عده وهو تتبع اما على صيغة الخطاب اي ان تتبع ايها
الملقي وتبلغ عدد تلك الاجناس عليه اي على الكاتب من قولك رفع فلان على العامل
رفيعة وهو ما يرفعه من قصته ويبلغها او على صيغة الغائب اي يرفع ويبلغ ذلك الكاتب

المناسب ان الماضي منقطع عن الحال منه

مطلب وجوب استعمال قط في الماضي حقيقة وفي المضارع امر مسامحة منه

وفيه لغات فتح القاف وضمها مع ضم الطاء مشددة ومخففة وفتح القاف ساكنة الطاء ذكره في شرح اللب للسيد عبد الله منه

قيل الظاهر من هذه العبارة ان يراد بالمقصود ما وقع القصد عليه وتحقق لا ما سيقصد ويمكن التعميم بان يراد تحقق القصد المتحقق بالنسبة الى حال التعبير مطلقا تامل وقوله انما في هو اما قيل اي اعرف الماضي حيث قال قوله انا اعرف الماضي مستقبل بالنظر الى زمان الاتيان لا الى المتكلم كما هو شأنه وتوجيهه ان هنا جعل المستقبل ماضيا بالنسبة الى زمان تعقيبه وفي البيت الماضي مستقبلا بالنسبة الى زمان سبقه منه

قيل يشكل هذا اذا اراد ان يخبر الشعر فيه الفاظ غير فصيحة او نقول لنكتة كان بالا ان تخصيص المقصود لا المعنى منه

ويبلغ ذلك الى صاحب عدد وهالي صاحب المال مثلا **قوله** شهود ظاهر
وجه فيما نقل عنه بان ليس سبب العدول عن لفظ بليغ هو مجرد ارادة الشمول
للمفرد والمركب كما يشعر به قولهم قال فلان كذا ويخرج كذا لان ما لو فرضنا عدم الشمول
لما صح ايضا ان يقال بلفظ بليغ لان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس شرطا
في الفصاحة اصلا واجيب عن طرف ذلك البعض بانه يجوز ان يكون حكم
واحد علل متعددة ويقتصر على ذكر بعضها فعدم لفظ بليغ يجوز ان يكون له
لا رادة الشمول ويجوز ان يكون لما ذكره الشارح في الجواب وقد يدفع بان
الذوق والعرف يقتضيان بان العدول عن قيده في التعريف الى الاول دون
الشمول انما هو حيلة لصح وقوعه الا انه يفوت فائدة الشمول **قوله** فانه يثبت
هذا التعريف غير مانع آه الظاهر انه اراد به تعريف الفصاحة الا ان صدقه على الادراك
ونحوه مما يتوقف عليه الاقتدار مع خروجه بقيد الملكة اذ ليس شيء من المذكور
بملكة وان اراد به تعريف الملكة على ان قوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود
صفة كاشفة وقعت في موضع التفسير للملكة فلا نم انه تعريف يجب ان يراعى
كونه جامعا ومانعا فلا يصح اصلا بل هو صفة مفيدة للملكة البتة وهو ظاهر جدا
قوله مقتضى الحال ثم ان هذه الاسباب بل شروط السبب هو المؤثر والشرط ما
يتوقف عليه تأثير المؤثر **قوله** مطابقته لمقتضى الحال المراد بها المطابقة
في الجملة اذ لا يشترط في اصل البلاغة المطابقة التامة **قوله** الحال هو الامر الداعي
آه معرفة المركب الاضافي يحتاج الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصوري
له والى معرفة المضاف والمضاف اليه لكنهم لا يتعرضون لتعريف الاضافة
للعلم بان معنى اضافة المشتق وما في معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه
باعتبار معنى المضاف مثلا مقتضى الحال ما يقتضي بها باعتبار كونه مقتضيا بها ويقدمون

تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك يتوقف على معرفة
المضاف اليه ان قلت معرفة المضاف من حيث انه كذلك يتوقف على معرفة
المضاف اليه لم يعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه ثم
انه تسامح في تغيير الكلام الذي هو فعل بالاعتبار الذي هو فعل القلب مبالغة في التنبيه
على الكلام على الوجه المخصوص انما يعد مقتضى الحال اذا اقترن بالقصد والاعتبار
بالقصد والاعتبار حتى اذا اقتضى المقام التاكيد ووقع ذلك في الكلام بطريق الاتفاق
لا يعد مطابقا لمقتضى الحال اعلم ان الافصح في لفظ خصوصية الفتح الا انه يكون الخصوص
صفة ولما كان المعنى على المصدرية كذلك والتاء للمبالغة كما في علامة واما الفا
ضم فخا نجيء فيحتاج الى ان يجعل المصدر بمعنى الصفة او الى ان يجعل الياء للنسبة
مبالغة كما في احمري والتاء للمبالغة فافهم **قوله** وهو مقتضى الحال ليس جزء
من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه ثم الضمير
اما راجع الى الخصوصية باعتبار الخبر ويؤيده قوله والتاكيد مقتضيا بها او الى نفس
الاعتبار مبالغة **قوله** فصاحته قيل لو قال اذ لم يقتض الحال خلاف ذلك
لكان احسن لان الحال قد يقتضي ما ينافي الفصاحة كالتعقيد في البيان في رعاية
الطباق او اهمل رعاية الفصاحة اذا ارتفع شان الكلام بالطباق لكن
بنى الكلام على الكثير الشايع ولم يعتد بالنادر النقليل والجواب منع بلاغة
الكلام المذكور قوله الحال والمقام متغايران بالمفهوم اه الغرض من هذا
الكلام ربط الدليل اعني قوله فان مقامات الكلام متفاوتة بالمدعى
وهو اختلاف مقتضى الحال ثم تخصيص الامر الداعي باطلاق المقام
عليه دون المحل والمكان انما هو بناء على ان المقام التاكيد اي محل او

مطلب وجه افصحية لفظ الخصوصية بالفتح وجواز ما بالضم

مطلب الياء للمبالغة والتاء للمبالغة كما في علامة

اما باعتبار ان المقام من قيام السوق بمعنى رواجه فكذلك الامر الداعي
ومقام التاكيد اي محل رواجه او على تشبيه حسن التاكيد في مقام الترك او
مثلا بالاستقامة والانتصاب من قيام العود بمعنى الاستقامة وان نعقا
او لانه كان من عادتهم القيام في تناشد الاشعار وامثاله فاطلق
المقام على الامر الداعي لانهم بلاحظونه في محل قيامهم **قوله** وايضا
المقام يعتبر اضافته الى مقتضى حكم الكثرى والاخير يضاف الى مقتضى
بالكسر نحو **قوله** فيما سياتي فمقام المقام مقام ان يعتبر والمي طلب ثم اه
ثم اضافة المقام الى المقتضى بالفتح لامية واضافة الحال الى المقتضى
بيانية **قوله** فمقتضيات المقامات اه قيل هذا ايضا حكم
الكثرى اذ قد يتغاير المقام ويتحد المقتضى كما ان مقام التعظيم ومقام
التحقير يقتضيان التنكير وقد يقال التنكير ان يختلفان بالاعتبار فان معنى
الاول بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني
عكسه والمراد بالاعتبار في **قوله** ضرورة ان الاعتبار اه المعنى
المصدري فيكون تعليلا لاختلاف المعتبر باختلاف الاعتبار فلا دور
فتامل **قوله** ثم شرع على منوالهم اي قال كذا ثم شرع وغلة شائع
شايع **قوله** باجزاء الجملة فيه بحث لان الاجزاء ان
ان اريد بها الاجزاء المصطلح عليها وهي التي تعتبر في انعقاد اصل
الجملة خرج منها المفعول ونحوه وان اريد اعم منها لم يخرج الاسناد
والمسند والمسند اليه كما ذكره ايضا الى نفس الاسناد اه قدم
الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزءا اعم ربا به يحصل الخبر
وعقبه بالاعتبار الراجع الى المسند اليه لانه العمدة الكبرى لكن فيه

متعلق بقوله فان مقامات الكلام اه

ان العطف يتم على منوالهم شائع

اي لا يتوهم ان الاعتبار المناسب على مقتضى الحال كما سبق فيلزم اختلافه بالاعتبار دور

لكن فيه بحث وهو ان الجملة في اصطلاحهم من اقسام اللفظ فلا يجوز ان يعد
الاسناد من اجزائها لانه ليس بلفظ فلا يكون المركب منه ومن اللفظ
لفظا اللهم الا ان يقال عدهم اياها من اقسام اللفظ باعتبار اكثر
اجزائها او التغليب باب واسع قوله تاكيدا واحدا تفصيل قوله
وجوبا بكونه مخصوصا او نا بما فيه نظر لان هذه الاحوال ليست مختصة باجزاء
الجملة بل يجري في غيرها وان لوحظ في الحكم مال مخصوصا اختصاص المذكور له
اضافة ما الكون الى ضمير المسند اليه لم يستقيم قوله او الى المسند كما ذكر ويمكن
ان يقال انه على حذف المضاف اي كثل ما ذكر بل هذا المعنى يستفاد من
من نفس الكاف فليتأمل قوله او غير المخصوص كالمبتدا في قولك
في الدار رجل وكالفاعل في نحو جاءني رجل وما ذكره ابن الحاجب من
من ان الفاعل مختص مخصوص بالحكم المتقدم قد ورد بان المحكوم عليه
اذا اختص بعين الحكم كان الحكم على غير المختص ان قلت فما الفرق بين الفاعل
والمبتدا حيث جوز تنكير الاول بلا تخصيص دون الثاني في مثل رجل
في الدار كما هو المشهور قلت الفرق ان في تنكير المبتداء اخلالا
بالغرض من الكلام وهو الافهام لانه اذا كان منكرا مجهولا وهو متقدم
على الخبر يتنفر السامع من استماع حديث المتكلم بخلاف الفاعل
لانه كما سمع الفاعل انقضى الامر وتم فلا يمكن ان يقال
بعد ذلك ان السامع لا يصغى الى كلام المتكلم قوله على المسند اليه
اي الذي اسند اليه وهو المسند فالصفة مسندا الى الضمير المستتر
الراجع الى الموصول

مطلب الوجه كون المنكر بلا تخصيص فاعلا وعدم كونه بلا تخصيص مبتدأ مقدما عليه

الى الموصول لا الى الظرف الذي بعده حتى يلزم تقر الشيء على نفسه قوله مع زيادة
كونه مفردا فعلا او غيره قيل اي كونه مفردا موصوفا بالانقسام الى القسمين وهذا
لا يوجد في المسند اليه قطعا ولذا جعل زائدا على اعتبار ح فلا يرد ان الكون مفردا
غير فعل موجود في المسند اليه وقد اشير اليه بقوله الا غير ذلك فلا معنى لجعله زيادة على اعتباره
وفيه بحث اذ لا معنى لعد الانقسام المذكور مقتضى الحال كما يقتضيه السياق بل المقتضى
هو الاتم والاقرب ان يقال ان الكون مفردا غير فعل من لوازم المسند اليه فلا يعد من الاعتبارات
المناسبة للمقام ولهذا لم يتعرض له في الشرح قوله تقييدا المتعلق المراد بالمتعلق ما سيجيء في هذا
الفن متعلقات الفعل بكسر اللام في المتعلق على الاظهر والاقيس كما سنذكره في موضعه ان شاء
الله تعالى ولا يرد ان يقال قد كما يكون المسند اليه متعلقا نحو الضارب زيدا في الدار والمضروب
ضربا شديدا عمرو لان المتعلق في الحقيقة هو الحدث الذي يتضمنه الصفة وهو مسند لا مسند اليه
في ذلك اي احوال المسند اليه ولو سلم فما ذكره بناء على الاهم الاغلب قوله على الوجوه
المذكورة في بابه الظاهر انه قيد للايجاز والاطناب لا للاول وفي ايضا لو لا ذلك لما قوله مقام
او هذا اشارة الى القسم الاول وهو المختص باجزاء الجملة وقوله ومقام الفصل اشارة
الى القسم الثاني وهو المختص بالجملتين فصاعدا وقوله ومقام الايجاز اشارة الى القسم الثالث
وهو ما لا يكون مختصا بشيء مما ذكر هم المفهوم من قول الشارح في شرح او ان الواو
في قوله ومقام او للتفصيل ويجوز ان يكون للتعليل قوله اي خلاف كل منها في العبارة
شعر بان الضمير في خلافه راجع الى كل المذكور سابقا الا انه يستدعي كون مقام
التنكير مباينا لمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر فالصواب ان يقال اي خلاف
نفسه الا انه تسامح في العبارة فعبر عن خلاف نفسه بخلاف كل منها اشارة الى ان
الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل وملاحظة الخصوصية
والمتحد واعتمد فيه على ظهور المراد قوله وقد اشار في المفتاح الى الغرض من نقل
كلام المفتاح التنبيه على مراده فانه قد خفي على بعض مراده والضمير في قوله لكونهما
راجع الى الايجاز والاطناب واما لفظ كل مبتدا الى المعنى في قوله كل في ذلك سيجوز

قوله وكذا خطاب الذكي فصل بما قبله لان هذا باعتبار الغير وما قبله باعتبار نفس الكلام
ثم الظاهر ان المراد من الخطاب ما خوطب به لا المعنى المصدري ليكون مقتضى الحال
ويناسب الامور المذكورة التي هي مقتضى الحال فالاضافة لادنى التلبس اي الخطاب
الذي له تعلق بالذكي يقتضي الخطاب الذي له تعلق بالغبي يشبه الامور المذكورة
في ان مقام الاول يباين مقام الثاني قوله وكان الانسب ان يقال بدل الفطنة
لان الذكاء على ما ذكره الشارح اعم من الفطانة فيجوز ان يريد به في ذلك
اطلاق لاسم العام على الخاص بقرينة المقابلة وانما قيل ان يذكر مع الذكي البليد
لان الفطنة انسب بالمخاطب لانه قد اعتبر في مفهومها ورود الكلام من الغير وقد
يجاب عما ذكره الشارح بانه انما هو بحسب اللغة واما بحسب الاصطلاح
فقد يستعمل الذكاء في الفطانة يقال رجل ذكي وفلان من الاذكياء ويريدون المبالغة
في فطانته مع ان فيما اختاره المص رعاية حسن السجع ثم هذا الحسن مما بعد
بل يتبع فيه صاحب المفتاح قوله ولكل كلمة مع صاحبتها متعلق بمقام محذوف
اي لوضع كل كلمة كذا شرحه للمفتاح او حال من كل كلمة او صفة لها قوله اي مع
كلمة اخرى الاظهر ان يقول او ما في حكمها وانما ترك اعتمادا على كلامه اللاحق وبناء
على الاكثر قوله صوحبت بها اورد عليه ان حق العبارة صوحب بها او صوحبت
بدون بها لان صوحبت ان جعلت من قولهم صاحب زيد مع عمرو فالعبارة
هي الاولى على ان يكون الفعل مسندا الى الظرف كما في قولك سير بزيد وان
جعل من صاحب زيد عمروا فالثانية واجيب بالمصير الى تضمين صوحبت معنى
الجعل والتعبير اي جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان صوحبت مسند الى
مصدره بالتاويل المشهور قوله اي اوقعت المصاحبة معها فالمقصود
التنبيه على ان المراد بالمصاحبة المصاحبة الجعلية الحاصلة بسبب التاليف
لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة الاشتقاق او غيره قوله ليس
لها مع ما يشاركه آه تفاوت المقامات في هذا القسم يدل على تفاوتها فيما

لاشتراك

لاشتراك فيه بالطريق الاولى ولهذا المهتم قوله ثم افاده بان يلي بالجواب فقد
يقال المراد بالفعل هو الجزاء فلا اجابة لا تقديمه الاوان الاان اسوق يؤيد
الاول قوله او المراد بالمصاحبة آه دفع لما يتوهم من ان التمثيل بالجملة غير
مطابق للمقصود لان الكلام في الكلمة مع صاحبتها والظاهر ان المصاحبة ايضا
هي الكلمة قوله هكذا ينبغي ان يتم هذا المقام وورد عليه ان ذلك التوجيه يستلزم
ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها الى اعادة لما سبق اوليس حاصل ما سبق
الا ان المقام المقتضي لهذا المسند مع المسند اليه المعرف يباين المقام المقتضي له
مع المسند اليه المنكر وعلى هذا لا يكون الاعادة خيرا من الاعادة كان الوجدان
يجعل القول المذكور اشارة الى مباحث البديع نظرا الى ان المحسنات البديعية
كالتطابق والمقابلة والتجنيس وغيرها انما يحصل بجعل كلمة مصاحبة الاخرى وان
يجعل لا قوله وكذا خطاب الذكي آه اشارة الى مسائل البيان بناء على ان البيان
يتعلق باحوال الدلالات من حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار فهم المخاطب
ولا يخفى ان قوله فمقام التنكير الى قوله وكذا خطاب الذكي آه ايضا لا يماثل
الخ فيحصل الاشارة الى الفنون الثلاثة على الترتيب لانا نقول هذا التوجيه
يستلزم ان يكون تطبيق الكلام على المحسنات البديعية داخلا في البلاغة
موجبا للحسن الذاتي وهو خلاف المشهور كما بين على ان الحق لانا نقول
ليست البلاغة الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال سواء كان المقتضي
المحسنات البديعية وغيرها فمباحث تلك المحسنات من حيث
ايجابها الحسن العرضي الزائد على اصل البلاغة من البديع ومن
حيث ايجابها الحسن الذاتي باعتبار تعلقها بمطابقة مقتضى الحال
من الخ نعم لما كان اقتضاء الاحوال اياها في غاية الندرة لم يشتهر
منهم القول بايجابها الحسن الذاتي اسقاطا للنادر عن درجة الاعتبار
مع انهم ينبهوا بذكرهم في الخ من المحسنات ايضا يجوزه فولها

في المبالغة اجيب بان ما ذكره يتناول ما لا ينبطه النظم السابق من انه لان
مع المضارع معا ما يس لهاهم الماضي وللفعل الواقع شرطا مع ان معا بالنسبة
مع اداة الباغية وكذلك عما لا يحصى نعبه تعميم ولا يسع في عرضه اعادة على ان جملة شارها
اما جاءت البديع يطالع عن بعد لعدم ظهور اطراده في كثير من المحسنات
من مثل للتحديد والمبالغة والابهام ونحوها مما لا يكون بين الكلامين ظنيا وثانيا
وارتفاع شان الكلام اه اعترض على المقدمة الاولى بان نفي المطابقة لا اعتبار
المناسب سبب لنقص الحسن الذاتي وقبول المخاطب لا لارتفاع شان
الكلام فيها وانما هو بزيادة المطابقة وعلى المقدمة الثانية بان انتفاء
المطابقة سبب لانتفاء الحسن رأسا لا الانحطاط في الحسن المستلزم لثبوت
اصله ولذا قال السكاكي واذا تقرر ان مدار حسن الكلام وقبحه
على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى لا انطباقه واجيب بان له
اصل الحسن الذاتي يحصل عند التحلي بالفصاحة فيرتفع شان الكلام فيه
بالمطابقة وينحط بعدمها وقد يجاب بان المراد بقوله في الحسن من جهة
وبالقياس اليه فلا يلزم الزيادة على الحسن في الارتفاع ولا ثبوت اصل
الحسن في الانحطاط وفي اخذ هذا المعنى من العبارة تكلف واقرب منه في الجواب
عن الاول ان يصار الى حذف المضاف في قوله المطابقة اي بحسب مطابقة
فطلب الواو زاد المطابقة ارداه الحسن ولا يلزم منه تحقق الارتفاع في
الحسن في اول مرتبة المطابقة وعن الثاني ان المراد باضافة العدم الى
المطابقة الجنس او بالزيادة الاضافة للمعنى في اللغة يا ... لها اللام كما سبأتي
فيكون علة الانحطاط جنس عدم المطابقة لا عدم جنس المطابقة ...
وهذا الجنس يتحقق بتحقق فرد منه بان يترك مطابقة واحدة فليتامل
قوله اولا وبالذات اولا منصوب على الظرفية بمعنى قبل وهو في منصرف
لا وصفية له ولذا دخله التنوين مع انه افعل التفضيل في الاصل بدليل

او لا منصوب على الظرفية
بمعنى قبل

الاول

الاول والاوايل كالفضل والافاضل وهذا اذا قال في الصحاح اذا جعلته صفة
لم تصرفه تقول لقيته عاما اول واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما اولا ومعناه
في الاول اولا ومن هذا المقام وفي الكتاب قبل هذا العام واما في بالذات بمعنى في وهو
معطوف على اولا اي ذاته المعنى بلا واسطة قوله لكونه اشارة اما ما سبق المراد
بما سبق هو الكلام المقيد بالفصاحة في قوله الا والبلاغة في الكلام اما
قوله مع فصاحته والدليل على ان الاشارة بعد التقييد وان كان الكلام حين
ما ذكر هناك مطلقا انه لا ارتفاع لغير الفصيح فان قلت لم لم يجعل اشارة الى الكلام
البليغ قلت لان قوله والانحطاط بعدمها يخفه لانه لا معنى لان يقال انحطاط شان
الكلام البليغ بعدم المطابقة وهذا قوله الحسن الذاتي الداخل في البلاغة
اراد بالحسن الذاتي الذي منشؤه ذات البلاغة لان الحسن داخل في ماهية
البلاغة وان وصفه بالدخول في البلاغة مجازا بمعنى ان منشاه لا يخرج عن حد
البلاغة ويحتمل ان يكون باعتبار ان منشاءه اعني المطابقة داخل فيها لان البلاغة
هي المطابقة مع الفصاحة قوله وبه يصرح لفظ المفتاح اي يكون مقتضى الحال
التاكيد والاطلاق مثلا الا الكلام المؤكد والمطلق وسيجيء تمام البحث فيه
في تعريف علم المعاني قوله لان اضافة المصدر لتفيد الحصر لما ذكره الشريف من ان
اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في المقام
للاستغراق للجنس فهذا من الاستقراء كلامهم فيكون هاهنا ان جميع الارتفاعات
حاصل بسبب المطابقة الكلام للاعتبار المناسب البتة فيستفاد الحصر اذ لو
جاز ان يحصل ارتفاع بغيرها لم يكن هذا الارتفاع حاصلا بتلك المطابقة فلم يصح
تلك الكلية فان قلت لم لم يجعل كل من المقدمتين قرينة على عدم ارادة الاستغراق
في الاخرى فلا يحمل على الحصر لئلا يقتضي يفضي الى التناقض والبطلان قلت لانه لم يكن
ما يلزم من حملهما على ظاهرهما وهو كون مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
محذورا قوله فيجب ان يكون المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدا

مطلب استغراق الاسم الجنس اذا لم يكن ... عدم قرينة تخصصه

التباد ورس الكلام والمنقول عنه في الوسيط ان المراد هو الاتحاد في المفهوم اذ لا يجب

دونهم لا يجب اللغة فيكون قول المص مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب من قبيل

الفصل الحاي وسيجي تفصيله وضمير الفصل في قوله هو الاعتبار المناسب للدلالة

على ان الوارد بعده مقصور لا صفة وتوكيد الحكم دون الحصر فيحتمل ان يراد يكون المراد

منهما واحدا ما بينا في المساواة و ... هو الا بطل احد الحصرين او كلاهما لانه لما

استحال اجتماع الحصرين صدقا مال ان يكون احدهما او كلاهما فان الفاضل المحشي

بطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال او العموم من وجه

وبطلان احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر في الاخص وفيه

بحث لان مبنى الكلام على ان الحصر في الشيء يستلزم وجود المحصور في جميع

افراده وانتفاءه في غيرها ولذا اورد عليه النقض فلا شك ان بين الحصر في الاعم

والحصر في الاخص تنافيا ثم لا يخفى ان احد الحصرين ليس اولى من الآخر في البطلان

والا لم يلزم بطلانهما على التقدير بين الاولين ايضا فعلى انه لا فرق بين

التقادير الثلث في كون اللازم بطلان احد الحصرين او كليهما ويمكن ان

يجاب بانه لا شك ان بطلان الحصر في العام باعتبار جزئه الايجابي وبطلانه

في الخاص باعتبار جزئه السلبي ثم نقول اذا بطل الجزء الايجابي من الحصر في العام

لم يكن ان يبطل الحصر في الخاص بواسطة لان بطلان الحصر في الخاص بها

بواسطة نقيضه جزئه الايجابي واثبته ثبوت الحكم في غيره وح لم يتحقق ذلك واما اذا

بطل الجزء السلبي وبطلانه بهذا الاعتبار لا يمنع ان يبطل الجزء السلبي للعام الاكثر

بواسطة حقيقة جزئه الايجابي والله اعلم بالصواب **قوله** وفيه

نظر وجهه على تقدير ان يكون المراد بهما واحدا ايضا ولى المساواة ان الحكم

في الاعم مطلقا او من وجه لا يوجب تناول جميع افراده حتى يلزم على تقدير عدم

الاتحاد بالمعنى السابق بطلان احد الحصرين وكليهما ووجه به على تقدير

ان يكون الاتحاد في المفهوم هو الدعوى انه لم يتعرض في الدليل لنفي المساواة

ومع اعمالها لا يثبت الاتحاد وقد يجاب عن النظر على التقدير الاول بان معنى

الحصرين من ان مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا هو سبب الارتفاع و

ومطابقة مقتضى الحال كذلك فيلزم التساوي لديهما والاتحاد كما لا يخفى وعلى التقدير

الثاني بان معناهما سببية مطابقة الاعتبار من حيث هي مطابقة الاعتبار و

سببية مطابقة المقتضى من حيث هي مطابقة المقتضى فيلزم اتحادهما في

المفهوم وهذا يتم ان ساعد الخصم على ان التعيين المذكورين يفهمان من الحصرين

قوله هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر حيث يقول ان حاصل الاستدلال

ان الشيخ حصر معنى النظم في مواضع من كتابه في وضع الكلام وضعا يقتضيه

علم النحو والعمل بموجب قوانينه وهو معنى التطبيق وكذا المراد بالتوخي ايضا

اذ الاشتراك خلاف الاصل ان قلت التوخي هو الطلب فكيف يراد به

ذلك الوضع اقلت اقامة السبب مقام كما في تعريف علم النحو بالتتبع ثم اراد

من وضع الكلام الموضع الذي يقتضيه علم النحو ان يكون ذلك بحسب الاغراض

التي يصاغ لها الكلام كما نبه عليه بقوله ثم يلبس بهذه المكورات الخ وهو المطلوب

ايضا تصريحه بذلك في التفسير الاول وايضا لما كان تمام علم النحو بعلم المعاني والبيان

كما ذكره الشريف في مفتتح شرح المفتاح يمكن ان يقال اراد الشيخ علم

النحو بتمامه ثم لا يخفى ان معرفة تلك المعاني لا تتوقف على معرفة علم النحو

واصطلاحاته حتى يلزم مما ذكر عداد تراكيب البلغاء السلفيين جاهلية النظم

وهذا ظاهر **قوله** فيما يترجح بين ان يكون وبين ان لا يكون الظاهر

ان بين ظرف لغو متعلق بيترجح بمعنى يتردد ولو يجاز كما نقل عن الشارح

وجعله ظرفا مستقرا اي جائزا بين كما قيل يحتاج الى تقدير لانه يترجح كما في

بالله يعشو والا فلا يستقيم لان استعمال ان في المشكوك لا المترجح

وفي بعض النسخ يتردد بدل يترجح ثم لا يخفى ان بين الثانية مقحمة اذ

التردد بين مجموع الامرين لا بين كل واحد منهما **قوله** وبا في انها سلم

عدّاه اس الحروف على سبيل التغليب نعم وقع في كلام فخر الاسلام وغيره وبها منها قوله ان اذ ا اذ الاستعمل في امر على خطر الوجود كقوله واذ انقسمك مصيبة فتحمل يكون حرفا لا اسما لكنه اذا استعمل فيما علم فهو اسم بالاتفاق على ان استعمال الحرف في معنى الكلية شايع في عبارات المتقدمين كما نقله صاحب الكشاف في اول سورة البقرة قوله في لحلية اللالي تسرد اي تنسج وتساق منتظمة بعضها مع بعض يقال فلان يسرد الحديث سردا اذا كان جيد السياق له واصله من سرد الدرع نسجها قوله بل وبهذه الالفاظ الخ معطوف على قوله وهو في لفظ الخ في غاية الفصح وانما اثبت الواو وبعد بل لئلا يتوهم ان المراد ابطال الكلام السابق كما هو الشايع او انتقال الجملة قوله واما بهذا اشار المصنف اي الى ان الامور المذكورة ليست ثابتة للالفاظ انفسها من حيث هي بل تعرض لها بسبب المعاني والاغراض التي يصاغ لها الكلام قوله بالتركيب ~~تاكيد الافادة~~ اه فذهب السكاكي الى ان لا افادة في المفردات فعلى هذا يكون قوله بالتركيب تاكيد الافادة المعنى قوله وذلك كما مر اه بيان لوجه نوعي رجوع البلاغة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى الى تفريعًا على تعريفها السابق قوله او غير مطابق اراد به عدم المطابقة على ما ذكره وهو المفهوم الخ فلم من الوصف بعدم المطابقة او لو اخذ معنى السلب مطلقا لزم ارتفاع النقيضين اعني المطابقة وسلبها قوله على ما ذكر في الكشاف مرتبط بكون ما للتاكيد معنى الكثرة وكون العامل ما يليه لا بالانتصاب على الظرفية فان صاحب الكشاف جعل قليلا في الآية المذكورة صفة مصدر محذوف اي شكرا قليلا وثم نبّه كلام الشارح فذكر الاحتمال ههنا مع ان وصف التسمية بالكثرة على معنى الاطلاق كما يقال زيد يسمى انسانا شايع لا احتياج تذكيره الوصف

مطلب ان استعمال الحرف في معنى الكلي شايع في عبارات المتقدمين

مطلب ان اثبات الواو وبعد بل لئلا يتوهم ان المراد ابطال الكلام السابق

اعني كثير حيث لم يقل تسمى كثيرة الا ما ويل تاويل بلا ضرورة ولهذا جوز فيما سيأتي من قول المص وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه كلا الامرين على ان الانتقال على الوصف ثم مثله معروف لا يحتاج الى التعرض فلذا اشار الى وجه آخر من الاعراب قوله وفي هذا اشارة اي في قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى بالتركيب مع قوله وسمي ذلك فصاحة ايضا قوله الاعجمي والعربي الاعجمي منسوب الى العجم وهو الذي لا يفصح وان كان من العرب والمراد بالعربي خلافه وفي شرح الكشف للقطب ان العرب سكان المدن والقرى والاعراب سكان البادية والموافق بكتب اللغة ان العرب هؤلاء الصنف المقابل للعجم والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليه اعرابي لانه لا واحد له فلو اسقط الواو العاطفة من والقروي لكان احسن كما لا يخفى قوله وجه لا تناقض نعابر محل النفي والاثبات فاصل توفيق المحقق على ما ذكره في الايضاح ان الشيخ اراد بقوله فضيلة الكلام للفظ لا لمعناه ان البلاغة ثابتة للفظ صفة له باعتبار افادته المعاني عند التركيب لان حيث انه لفظ مفرد من غير اعتبار التركيب وبهذا ظهر التوفيق بين نفي كونها من صفات الالفاظ واثباته وبين نفي كونها من صفات المعنى واثباته فان كلام الشيخ يوهم التناقض من وجهين والشارح انما يتعرض لدفع الوجه الاول وقد يقال في وجه التوفيق بين كلامي الشيخ بناء على اطلاق الفصاحة على البلاغة انه اراد بالفصاحة حيث حكم بانها راجعة الى اللفظ دون المعنى السابق المشهور واراد بها حيث ذكر انها صفة راجعة الى المعنى معنى البلاغة وانت خبير بان قول الشيخ ان فضيلة الكلام للفظ لا لمعناه صريح في ان الكل مطروح او يأبى عن حمل الفصاحة على المعنى المشهور تأمل قوله ولا نزاع ايضا في ان الموصوف بها عرفا هو هذا اللفظ فان قلت لما كان محل تلك الفضيلة هو المعنى الاول كما سيصرح به فكيف يوصف بها اللفظ مرة قلت وصف اللفظ بها كوصف الرجل في فلانة على معنى كون اللفظ بحيث

مطلب تفسير العجمي والعربي وبيان الفرق بين الاعراب والعرب

ومن هنا ظهر وجه الاحتياج في التطبيق الى ان المراد بالفصاحة البلاغة اذ الفصاحة المعروفة لا كلام الى اعتبار المعنى فيها منه

وهو خلو الكلام عن ضعف التاليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها كما مر منه

لدلالته على ان اللفظ لو لم يكن بحيث توفيها العجم والعرب لجاز ان يجمع الفصاحة اليهما وما اسند ان الفصاحة بالمعنى المشهور لا تحتمل ان يرجع الى المعنى فتامل منه

يدل على تلك الفضيلة بكون الرجل بحسن غلامه لانا نقول يحمل كلام المفتي على هذا
المعنى صح بسقيم جعله وصفا للالفاظ المنطوقة لانا نقول هذا وان صح في نفسه لكن
لا يصلح توضيحا لكلام الشيخ فان مراده ليس الا بيان محل الفضيلة قوله والشيخ
يكرر على حال الفريقين اي يتكرر على اطلاق كل منهما ويفصل على معناه اللغوي فيل
عليه يلزم منه ان لا يكون كثير منه من الاقوال البليغة المشتمل على المعاني الثواني
النحوية على المعاني الاول الشرعية والعرفية مثلا بليغا واجيب بان مبنى التقييد باللغوي
على ان هذا القسم اكثر فلا ينافي وقوع المجازات والكنايات والمعاني الشرعية
والعرفية معنا اول قوله ودلالة ثانية اي واقعة في المرتبة الثانية بالنسبة الى
دلالة اللفظ على المعنى الاول الا ان للمعنى الاول حال التبع وقيل معنى قوله
لذلك المعنى لا بذاته وبواسطة فالدال على المعنى المقصود هو اللفظ ايضا لكن بواسطة
المعنى الاول فوصف هذه الدلالة بالثانوية في غاية دلالة المعنى الاول على الثاني
عقلية فعلى ما صرح به الامام في نهاية الايجاز والشيخ في دلائل الاعجاز واما دلالة
اللفظ على المعنى الاول فقد يكون وضعية وقد يكون عقلية كما نبهت عليه الان
ومن حكم بانها وضعية بلا شك فكانه اراد بالوضعية ما للوضع مدخل فيها في الجملة
فافهم والمراد بالمعنى المقصود هو الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه ويستوي في
مقصده البليغ وغيره كما نبه الشيخ مثلا قبل على ترتيبها ثم ترتيب الالفاظ
في النطق على حذوها اراد بترتيب المعنى الثاني المعقب بترتيب الالفاظ على
حذوها اسم النظم مع انه الترتيب الثاني ارشادا الى ان العمدة في باب البلاغة
انما هي القصد والاعتبار دون التلفظ والالفاظ لذا كما يطلقون مقتضى الحال
على اعتبار الخصوصيات مع انه نفس الخصوصية المعتبرة فلا ينافي ما سبق من
كون النظم توخي معاني النحو فيما بين الكلم حيث دل على كونه من عوارض اللفظ
والخواص والمزايا والكيفيات يجوز ايضا الان يفسر المعنى الاول بالمزايا
والكيفيات والخصوصيات ولا يخفى ان المشهور كون الخواص عبارة عن

الامور

الامور المستفادة من التراكيب لا لمجرد اللفظ ولو كان المزايا والكيفيات عبارة
عن الخصوصيات المقيدة بتلك الخواص فاطلاق هذه الامور على المعنى الاول من
قبيل المجاز او اصطلاح للشيخ كما يشعر به قوله والشيخ يطلق اه فافهم قوله من
الاوصاف الراجعة اليها فيل عليه كيف يكون الفصاحة والبلاغة ونحوهما من
الاوصاف الراجعة الى المعنى الاول وهي المعاني اللغوية مثلا ولا فضيلة لها اصلا
واجيب بعد تسليم ان المعنى الاول هي اللغوية بان المعنى الاول محل الفضيلة
لا ترتيبها في النفس ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها على وجه يتقبل
الذهن منها بتوسطها الى الخواص في الافادة بلا اخلال ولا تعقيد هو البلاغة
فيكون ترتيب المعنى الاول على الوجه المخصوص منشأ الفضيلة ومناط البراعة
بلا شك قوله لان الالفاظ صوت يعتمد المنطوقة التي هي الاصوات والحروف مبنيه
على ان اللفظ صوت يعتمد مخارج الحروف والحق انه كيفية عارضة للصوت
الذي هو كيفية يحدث في الهواء من تموجه ولا يلزم قيام العرض بالعرض الممنوع
عند المتكلمين لما تقرر عندهم من كون الحروف امورا موجودة بحيث ما ثبت انها من
صفات الالفاظ والمعنى اه ولا وجه لحمل تلفيق النص على هذا لانه يريد
باللفظ في قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ المعنى الاخر ويكون المعنى فالبلاغة
صفة راجعة الى المعنى الاول باعتبار افادته المعنى الثاني ولا لحمل المعنى في قوله باعتبار
افادته المعنى على المعنى الاول حتى يكون المعنى فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار
افادة المعنى الاول لان تفريع قوله فالبلاغة راجعة اه على تعريف البلاغة
بافادة قال البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادة المعنى الثاني لكونها عبارة من مطابقة
الكلام الفصيح بمقتضى الحال وضعه ومقتضى الحال هو المعنى الثاني كونه الشك
ورد من الانكار المعنى الثواني بعلة مطروحة في الطرف توضيحه ان الحال
اذا كان منكرا في البليغ وغيره يشتركان في ان كل واحد يخطر بباله رد انكاره

فمن حمل المعنى على المعنى الاول وحمل التركيب
لتصحيح الحمل الاول على التركيب الترتيب الصادر
عن ذلك فضل تحير وهو المشتمل على ترتيب الحروف
الفضيلة فقد تعسف وتعسف

لكن البليغ يعرف كيفية ترتب المعنى الاول المعبر بترتيب الالفاظ فيزول انكاره بخلاف غير البليغ فترتب المعنى الاول بوافق العقلية بلا ريب قوله والسبب انهم لو جعلوها يعني ان السبب في ارتكاب التجوز انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة وما شاكل ذلك اوصافا للمعنى الاول لا يحتمل ان يراد المعنى الثواني فجعلوها نعوتا للالفاظ واراد وابها المعنى الاول واعترض عليه انه كما يحتمل الثواني عند اطلاقها كذلك الالفاظ يحتمل عند اطلاقها الالفاظ المنطوقة بل اولا فلا بد من بيان سبب الترجيح لا يقال المعنى مشترك بين المعنى الاول والثاني واللفظ مجاز في المعنى الاول وقد تقرر ان المجاز خير من الاشتراك فظهر فايدة العدول لانا نقول منع ذلك ان اللفظ المستعمل في معنى لو كان دائرا بين كونه مشتركا بين ذلك المعنى وغيره وكونه مجازا في ذلك المعنى حقيقة في غيره كان الحمل على كونه مجازا فيه اولى من التعبير عنه بلفظ دال عليه بالاشتراك بعد قيام القرينة المعينة للمراد في كلا الاستعمالين ويمكن ان يقال مراده انهم لو جعلوها صفات الكلام يفهم انها صفات ظاهرا انها صفات المعاني الاول لا للمعاني الثواني دخلا تاما في البلاغة حتى ان الكلام الذي ليس له معنى ثان ساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء لم يسبق فيقدم الذهن الى المعاني الاول وما يحدث فيها اقوى واظهر التبادر الذهن اليها وبهذا القدر يكفي للترجيح قوله فجعلوها كالمواضعة الى قوله والخاصة التي تجددت فيه قيل عليه المفهوم مما سبق استعمال الالفاظ في نفس المعاني الاول والمفهوم من هذا استعمالها في الصورة الحادثة فيها وبينهما تناف فكيف يجعل هذا الكلام نتيجة لما سبق على ما يشعر به الفاء من فجعلوا اجيب

اجيب بان الشيخ يطلق على المعاني الاول لخصوصيات والصورة ونظايرها مبالغة تنبيها على انهم وان كانوا يطلقون على النفس تلك المعاني ويصفون الالفاظ بالبلاغة وما شاكلها الا ان مدار توصيفها على ما في تلك المعاني من الصور والخواص وكان المعاني الاول نفس الخصوصيات وبهذا صح التفريع وفيه نظر لان هذا الجواب يشعر بان المراد هنا بالصورة والخاصة نفس المعنى الاول وقوله حدثت في المعنى وتجددت فيه مانع من حمل على ذلك والاظهر في الجواب المصير الى حذف المضاف اي محل الصورة والخاصة قوله وقولنا صورة آه دفع لما يتوهم من ان المعنى ليس له صورة فكيف يصح قولك وهم يريدون الصورة التي حدثت في المعنى قوله وكذلك قول الجاحظ قال صاحب جامع الاصول هو ابو عثمان بن عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ المشهور به صاحب الكلام والجدل والتصانيف المختلفة وهو من اهل البصرة احد شيوخ المعتزلة قدم بغداد واقام بها مدة وكان تلميذ ابي اسحق النظام مات سنة خمس وخمسين ومائتين قوله وهذا بعدما ذكره الشيخ اي قبيل واعلم ان الكلام الذي نقله الشارح من دلايل الاعجاز لم يذكر فيه على هذا الترتيب بل بعض مذكور في اوايله وبعضه في اواخره ولهذا احكم البعض بان في نقل الشارح اختلالا ولا ينبغي ان يظن بهذا نقله قوله مذاقة لحروف وسلاستها مذاقتها ملايمتها بالطبع وسلاستها سهولة التلفظ بها قوله والفصاحة عبارة عن كون اللفظ آه هذا هو الاعتبار الذي حدث من المعنى الكلي للفصاحة فهو من عداده والا لما جعل منافيا لها للفصاحة يبطل الحصر الذي ينبادر من كلام الشيخ فتأمل قوله كما ينبغي ان يوصف بانه دال اراد امتناع الوصف بالدلالة الدالة على تلك التفضيلة كما دل عليه السياق او اراد بالدلالة الدلالة مطلقا لكن بالمعنى المشهور الذي اثبت للفظ الفصيح الدلالة اللفظية وهو فهم المعنى من اللفظ

فلا يتأتى مسبوق من قوله ثم تجد لذلك المعنى دلالة ثانية على المقصود **قوله** الى ينتهي البلاغة كذا في الايضاح نسبة الى الايضاح توطئة لدفع ما يوهمه قول المص من كون قوله وما يقرب منه عطفا على حد الاعجاز غاسبأتي **قوله** وهو ان يرتفع الكلام في بلاغته آه يشير الى ان اعجاز كلام الله تعالى باعتباره في بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر على ما هو الرأي الصحيح لا باخباره عن المغيبات ولا باسلوبه الغريب ولا بصرفه العقول عن المعارضة وافراد البشر بالذكر بناء على انه المشهور بالبلاغة والتصدي للمعارضة والا فالمعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك **قوله** فان قيل ليست البلاغة فان قلت ان حمل السؤال على منع تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى كما يشعر به قوله لم لا يجوز الخ يكون الجواب خارجا عن القانون لان منع السند لا سيما اذا كان اخفى لا يفيد اصلا وان حمل على المعارضة يتجه انه لم يذكر دليل على تحقق الاعجاز حتى يعارض فلذا سندها دليل تحققه فيه اغنى عن ذكره فهو ملحوظ واعلم انه لا بد ان يحمل علم البلاغة في قوله وعلم البلاغة كافل باتمام هذين الامرين على المعنى العام لان المعنى المشهور وعلم له زيادة اختصاص بالبلاغة اعني علمي المعاني والبيان غير كافل باتمام الفصاحة بل نقول الكلام بعد الحمل على العام تغليبي لان الكافل باتمام هذا الامرين هو العلوم المخصوصة بنوع الحسن السلام كما سيأتي ان شاء الله تعالى **قوله** وكثير من مراده انه يتعلق بالجواب الاول الذي هو منع كون علم البلاغة كافلا باتمام البلاغة فالاولى تقديمه على قوله ولو سلم ولو جعل المهارة اعم من الاحاطة فلا بأس في تعلقه بالجواب الثاني **قوله** فشيء لا يفهم من اللفظ فيه بحث وهو انه ان اراد بعدم كونه مفهوما من اللفظ انه لا يستفاد منه صريحا فمسلم ولا يضر وان اراد انه لا يفهم اصلا فممنوع **قوله** واما الثاني فلا بد فيه التقاء اضافة اخذ الاعجاز ضبطا فقط واما ادا اخذ نوعيا فلان ما يقرب من نهاية الاعجاز لا يتناول المرتبة الاولى بل لا يتناول المراتب التي بعد المرتبة الوسطى لان القريب من النهاية ما يكون اقرب اليها

من

كما لا يخفى على المتفطن وجعله من قبيل التعبير عن النوع بافراده لا يستقيم اما اولا فلان ذلك انما هو في الاحكام التي لا تخص طبيعة النوع بافراده اذ لا يصح زيد وعمرو وبكر الى آخر افراد الانسان نوع والكون ظرف اعلى نوعيا انما هو لطبيعة الاعجاز لان عدم المجاوزة مأخوذ في مفهومه كما سبق وكل فرد من طبيعة الاعجاز سوى نهايته يجاوزه عنه فرد آخر واما ثانيا فلان التعبير عن النوع بافراده ان صح فجميعها لا ببعضها ومن ههنا ظهر ان قوله على ان لي آه وجه آخر لابطال الجواب الثاني كما هو المتبادر لا بيان الفساد المذكور بمعنى بناء على ان لي آه على ما ظنه الاستاذ **قوله** ويؤيده قول صاحب الكشاف آه وجه التأييد ان القياس رجوع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر كما سبق فضمير عنه في قوله وبعضه قاصرا عنه راجع الى حد الاعجاز ولا يخفى ان الانسب حمل قوله يمكن معارضته على الصفة الكاشفة حتى يتحقق التفاوت في مراتب الاختلاف فحينئذ يثبت المقصود على حد الاعجاز امكان المعارضة ولا يستقيم الا بجعل الحد بمعنى المرتبة ثم كما جاز في الكلية ارجاع الضمير الى المضاف اليه وحمل الصفة على التخصيص لم يجعلا قول صاحب الكشاف دليلا على المدعى بل مؤيدا له هذا وعترض الشارح في شرح الكشاف على جعله لكان الكثير منه مختلفا بان ظاهر النظم ان الكثرة صفة الاختلاف وقد جعلها صفة للمختلف من غير ضرورة فان كون البعض يحتاج منه للبعض صفة للكل ولا لا تخصصه بالكثير منه **قوله** وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه فيه بحث اما اولا فلان الاختلاف بكون البعض واقعا في مرتبة الاعجاز والبعض قاصرا عنه يوجد في القرآن ايضا فان مقدار آية او آيتين لا يجب ان يكون معجزا بالاتفاق فكيف يستدل بانتفائه على انه ليس من عند غير الله على ما هو المفهوم من الآية واما ثانيا فلان جعله وكان بعضه بالغا حد الاعجاز يقتضي ثبوت حد

على ان الحق ما ذهب اليه من ان القائل بطريق التنزل اي بطريق التسليم والبقي لا حاجة الى جعله من قبيل التعبير عن النوع بافراده المعجز الاعجاز ان الحد بمعنى المرتبة في قوله على صفة كاشفة حقيقة

على ان كون الحد بمعنى المرتبة في عبارة صاحب الكشاف بقرينة ذكر ... لا يصلح دليلا على ان المراد بالحد في عبارة المص بل هو على ... والله اعلم

[illegible]

فقدرة غير الله على الكلام المعجز وهو ظاهر الفساد واجيب عن الاول بان المراد بالبعض
ما وقع به التحدي واقله ثلث آيات وذلك لان المقصود الاختلاف الذي ليس
في القران وكونه بعض قليل من القرآن غير معجز مشاهد كيف يشار اليه ونفيه
البعض بالتأييد عليه ومن الثاني بانه مبني على التنزل وارخاء العنان على المعاند
كقوله تعالى وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم كما قيل بان المقصود
نفي كون القران من عند غير الله كلا وبعضا والمعنى لو كان القران من عند غير الله
فلا اقل من ان يكون بعضه منه ويلزم الاختلاف المذكور اي يكون بعضه الذي
منه الله بالغا حد الاعجاز وبعضه الذي من غير الله قاصرا عنه فقط
ومما الهمت انه لا يخفى ان المراد بالاعلى على توجيه الشارح الاعلى الحقيقي
وحد الاعجاز مرتبته والاقرب ان يجعل وما يقرب منه مبتدأ محذوف الخبر وما يقرب
منه كذلك اي هو حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة وهذا اولى مما ذكره الشارح
الشارح بحسب اللفظ وان اخذ المؤيدين لسلامته عن العطف على المبتدأ
بعد مضي الخبر والعطف على ابعد المذكورين واما حذف الخبر بعد قيام القرينة
فاشيع هذا وقد يعترض على توجيه الشارح بوجهين احدهما ان سوق كلام
المصنف يدل على ان مراده عطفه وهو حد الاعجاز بيان الطرف
الاعلى كما ان عطفه في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الى بيان الطرف
الاسفل وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود بل يتعين حد الاعجاز
بان الطرف الاعلى وما يقرب منه ثانيهما ان لا تفاوت في البلاغة
القرانية وسره ان الله تعالى علم عالم بكيفيات الاحوال وكيفياتها فيلزم
ان يكون كلامه المشتمل عليها في اعلى المراتب الا ان بعضها منه لغة يطيق
للبشر الاتيان بمثله وان لم يقع فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الآيات

في البلاغة

في البلاغة كما اشار اليه من قال در بيان ودر فصاحت كي بود يكسان
سخن گرچه گوينده بود چون حافظ وچون اصمعي در كلام ايزد بيچون
كه وحي منزلست كه بود تبت يدا مانند يا ارض ابلعي قلت التفاوت
الحاصل في الآيات بالنظر الى ان الاحوال المقتضية للاعتبارات في بعضها
اكثر فالمقتضيات المرعية فيها اوفر من المقتضيات المرعية في الاخرى وذلك
لا يقدح في ان تكون كل منها في الطرف الاعلى اي في مرتبة من البلاغة لا بلاغة
فوقها بالنسبة الى تلك الآيات بوجوب اشتمال كلامه على جميع مقتضيات
الاحوال التي في نفس الامر بناء على احاطة علم الله تعالى بجميعها فتأمل وفي بعض
شرح الايضاح ان قوله وما يقرب منه عطف على الاعجاز والاعتراض بعد
الاعجاز في البلاغة في مقدار سورة وما يقرب منه البلاغة في مقدار آية او آيتين
وكانه قال وبها طرفان وهو البلاغة القرانية فعلى هذا تعين الطرف الاعلى
بانه البلاغة القرانية كما هو المقصود فقط ولا يخفى ان بعض الآيات آحادا
لا يبعد ما ذكر من ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه فان
جميع الآيات واقعة في مرتبة الاعجاز مع ان بعضها اعلى ثم المراد ببعض الآيات
التي حكم عليها بامتناع المعارضة ما يكون مقدار اقصر سورة والسكوت عن
من التقييد للشهرة كما نبهت عليه فيما سبق قوله اي طرف البلاغة
نقل عن الشارح انه صرح بذلك اي بالطرف تنبيها على ان الطرف الاسفل ايضا
من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الايجاز من ان الطرف الاسفل ليس
من البلاغة في شيء هذه عبارته لا يقال طرف الشيء بحسب المعنى المتعارف
نهايته فما يكون داخلا فيها لا نقول الطرف الاعلى حد اخر

في البلاغة قطعا فالانسب دخول الطرف الاسفل ايضا على ان دخول المقصود
غير الى ما دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات صريح في الدخول لدلالته
على الكلام الواقع في الطرف الاسفل غير ملتحق عندهم بأصوات الحيوانات وكل
كلام غير ملتحق بها فهو عند البلغاء بليغ ثم المراد بقوله الى ما دونه كل مرتبة كانت
من المراتب التي دونها ومرتبة تحته بلا واسطة فانه المتبادر عند الاطلاق
وعلى كلا الوجهين لا يصدق ما ذكر في تعيين الطرف الاسفل على الطرف الاعلى
ولا على المراتب المتوسطة قوله بأصوات الحيوانات عرف الحيوانات اشارة الى ان
المراد بها غير الانسان وقد وقع في عبارة المفتاح منكرا والانسب حملها على ما
ذكرنا بجعل التنكير للتحقير او النوعية ولعله اقرب مما ذكره الشريف من ان التنكير
لقصد الجنس بعينه قوله تصدر عن محالها حال عن الاصوات لا يجاز
يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها لان العامل في الاول وهو الفعل وفي الثاني
الجار لانا نقول العامل فيهما الفعل لان حرف الجر اداة توصل معنى الفعل
الى المجرور وكذا المجرور وحده منصوب المحل بالفعل وبهذا الاعتبار وقع ذو
حال وما يقال من ان الجار والمجرور في محل النصب مسامحة في العبارة
انكالا على ما تقرر في موضعه كذا في شرح الكشاف للشريف وما في بحسب
ما يتفق اما مصدرية اي بحسب اتفاق الاصوات وصدورها بلا علة مقتضية
لها قاصرة ايا ها او موصولة اي بحسب ما يتفق منها من الاصوات التي لا
تقتضيها قوله سوى المطابقة والفصاحة هو غير معرف بالاضافة ولذا وقع
صفة للوجوه اشارة الى ان احسنية تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة
والمراد تبعيتها وتوجه تغايرهما فلا يلزم كون كل منهما تابعا للبلاغة سواء
اعتبر اولا الحكم على الوجوه بالتابعية ثم اعتبر تقييد تلك الوجوه بالمغايرة فلا
فلا مرية او بالعكس قوله وفيه اشارة اه صرح في المختصر بان الاختيار والاشعار

المذكورين

مطلب ان المجرور وحده منصوب المحل بالفعل وان ما قيل من ان الجار والمجرور محل النصب مسامحة في العبارة

المذكورين بلفظ غيرها وهو سوق كلامه ههنا يشعر بان الاشارة بامر آخر و
والمشار بها الى توصيف الوجوه بآخر مما لا يلتفت اليه فتأمل قوله لانها
ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة نقل عنه ان المراد انه لا يعهد وصف
المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم بالعرف كما يسمى
بسبب البلاغة والفصاحة فيقال بليغ فصيح ولا يقال مرصع ومجنس فلا يرد
وان وصف من صدر منه الترصيع بالمرصع صحيح وقد يقال يفهم من هذا الكلام
ان هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز ان يجعل تابعة لبلاغة المتكلم
مع انه ليس كذلك لان هذه الوجوه اوصاف الكلام فلا محالة يكون تابعة لبلاغته
لا لبلاغة المتكلم سواء جعل المتكلم موصوفا بصفة ام لا وانت خبير بجواز تعد الانواع
عن جعلها تابعة لبلاغة المتكلم فليتأمل قوله ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ
اي نوع اراد من المعاني والعربية على ارادة هذا المعنى ما تقدم في تعريف فصاحة
المتكلم فان ملاحظة يكشف عن المقصد ههنا بطريق المقايسة وهذا وان كانت
عناية في التعريف لكن لا بد من المصير اليها اذ الملكة التي يقتدر بها على تأليف
الكلام البليغ في نوع من المعاني كالمدح مثلا لا يجعل صاحبها بليغا على ان الكامل
ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرنا والتعريف يحمل على المتبادر اه
واعتبار العموم في الكلام البليغ بناء على ان النكرة قد تعم بالاثبات بقرينة
المقام او في تأليف على ان اضافة المصدر يفيد العموم منظور فيه لاستلزامه انتفاء
البلاغة في البشر مثلا لان من الكلام البليغ ما هو واقع في طبقات الاعجاز
والاقتدار على تأليفه خارج عن طوق البشر ولئن قيد بوسعهم يلزم ان
لا يكون متكلم بليغا الا ان يكون فوقه بليغ لان الابلغ يقدر على كلام
بليغ الى يقدر عليه من هو دونه في البلاغة وفساده بين قوله انحصار
علم البلاغة في المعاني والبيان اي علم له زيادة اختصاص بالبلاغة
كما مر او لو اريد به اسم هذين العلمين لم يكن الانحصار المذكور معنى

فليتأمل منه واخصها ساعد تفاصيل الكتاب في الفنون الثلثة لان البلاغة كما
انها لا يتحقق بدونها وزعم ذكره وعلم ايضا ان لها توابع علم ان مقصد الكتاب الذي هو علم
البلاغة وتوابعها لا يتحقق بدون الفنون الثلثة منه وفيه تعريض لصاحب
المفتاح اه وذلك لانه عرف البلاغة ببلوغ المتكلم في اداء المعاني حدا له اختصاص بتوفية خواص
التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ولا يخفى ان
الاول يستفاد من المعاني والثاني من البيان فلا يتوقف البلاغة على الفصاحة
وما ذكره المحشي مأخوذ من كلام ابن الاثير في المثل السائر لكن رجح قول صاحب المفتاح
بان البلاغة كمال مخصوص بالبليغ به يمتاز عن غيره وتحصيل الاثار المختصة به ورعاية
الفصاحة ليست كمالا مخصوصا بالبليغ من حيث هو بليغ بل هي امر مشترك بينه
وبين غيره وفيه نظر اذ غاية ما في الباب ان يكون الفصاحة للبليغ كالحيوان
للانسان منه لا كل بليغ كلاما كان او متكلما هذا من تعميم المشترك بينهما او
اي كل متكلم بليغ فصيح منه اي ليس كل فصيح بليغا يشير الى ان المراد بالعكس اللغوي
لا الاصطلاحي اذ الموجبة لا تنعكس بالمعنى الاصطلاحي على راي المتأخرين
الا الى موجبة جزئية منه هو ما يجب ان يجعل اه هذا من قبيل الاستخدام
لان المرجع هاهنا مصدر ميمي لا اسم مكان بدليل تعديته بلفظ الى والضمير المذكور
انما هو للمرجع بالمعنى الثاني وبه يكشف تغيير المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان
الامكان الوقوعي المقابل للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل للامتناع
الذاتي فلا يتجه ان امكان الممكن لا يتوقف على شيء منه الى طباق الحكم للواقع
ولا طباقه قيل هما عين الصدق والكذب فكيف يكونان مرجعا بالمعنى المذكور
اجيب بان الصدق والكذب يفسران بمطابقة الخبر للواقع وعدمها ومطابقة الحكم
له وعدمها يصلح مرجعا لهما منه عن الخطاء في تأدية المعنى المراد اللام في الخطاء
للعهد والمراد به ما لا يكون بسبب التعقيد المعنوي بقرينة قوله وما يحترز به عما
الاول يعني الخطاء في التأدية علم المعاني اذ لا يحترز به عن التعقيد المعنوي

علا انه

علا انه قد يحال الخطاء بسبب التعقيد المعنوي ليس في التأدية بل في كيفيتها وان كان
عن الخطاء في تطبيق الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر منه والا لم يجاوز المعنى
المراد اه اعترض عليه بان الظاهر ان المراد بالاحتراز عن الخطاء عدمه فعلى تقدير
ذلك الانتفاء اعني وجود الخطاء يتعين تأدية المعنى المراد بكلام غير مطابق
بمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد كلمة ربما هاهنا سؤال سواء حملت على التقليل او
التكثير الا ان يحمل على التنزل والاخذ بالادنى على ما قيل فيكون المعنى وان لم يكن مرجع
البلاغة الا الاحتراز عن الخطاء المذكور فلا اقل من تأدية المعنى المراد بكلام
غير مطابق بمقتضى الحال في بعض الاحيان وهو مناف للبلاغة والجواب ان تلك التأدية
على تقدير ذلك الانتفاء اما ان يتعين ام لا فان كان الثاني فالامر ظاهر وان كان
الاول فليحمل ربما على التحقيق فانها قد استعار له كما فعله الشارح في مباحث
الشرط عن ابن الحاجب ويمكن ان يقال المراد من كون مرجع البلاغة هو الاحتراز
ان الاحتراز لازم فالنفي المستفاد من قوله والا هو سلب نفي اللزوم اي
لم يكن الاحتراز لازما له بان كان معدوما وكان الخطاء متحققا وقد يجاب
بان المراد بالاحتراز عن الخطاء المذكور محافظة النفس عنه التي معه الانتفائية
اذ لا عبرة بمجرد الخطاء اذا لم يكن عن محافظة وقصد وادا الكلام غير مطابق ليس
لازما لانتفاء هذه المحافظة البتة بل يوجد معه فلفظ ربما اولى في تحرير محرره
ويكون للتكثير وفيه ان الثابت عندهم كون امر البلاغة مبنيا على القصد لا على تحقق
القصد في كل امر من الامور العدمية الا ان يرى استلزام قصد تطبيق الكلام
على مقتضى الحال قصد الاحتراز عن ذلك الخطاء وفيه تأمل منه واي تمييز الانسب
لقوله الا الاحتراز عن الخطاء ان يجعل المرجع هاهنا الاحتراز عن اسباب الاخلال
بالفصاحة منه ويدخل تمييز الكلام اه قيل لم قدر موصوف الفصيح الكلام
حتى يحتاج الى هذا التقدير فلو قدر اللفظ لم يحتج اليه اصلا اجيب بان بلاغة
الكلام انما يتوقف بالذات على تمييز الكلام الفصيح وتوقفها على تمييز الكلمات

استعمال ربما في معنى التحقيق
بطريق الاستعارة منه

والحق ان التعيين ليس بمتعين لان عدم
الخطاء يتحقق بتأدية بكلام غير مطابق ويحتمل
ان لا يكون للفظ دلالة صحيحة فاستعمال
كلمة ربما منه

فان قيل هذا يوجب ان يوجد قيد المحافظة في
تعريف البلاغة وهو مطلق قلت قيد
المحافظة تفهم من لفظ الحال فانه على ما
فسر هذا الامر الداعي الى ان يعتبر مع
الكلام خصوصية وما الاعتبار حد
المحافظة والرعاية منه

الفصيح بواسطة توقف تمييز الكلام الفصيح عليه فلهذا اقدر الكلام وايضا قد سبق
ان فصاحة المفرد والكلام كانهما حقيقتان مختلفتان فلو قدر المصنف ما يتناول
الكلام والمفرد لكان لفظ الفصيح كالجمع بين معنيي المشترك بلا ضرورة فاحترز عن
توجهه وايضا لم يسبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة حتى يجعل قرينة على تقديره
قوله على ما صرح به اي في الايضاح قيل يلزم مرجع بلاغة المتكلم ايضا انا فرتك
الامرين فما وجه تخصيص بلاغة الكلام بكون هذين الامرين مرجعا لها وقد
اجيب بان وجهه هو الايماء الى ان مرجعية البلاغة المتكلم باعتبار مرجعيتهما لبلاغة
الكلام ويمكن ان يقال وجهه ان الخطاء في تادية المعنى المراد مثلا قد يقع
بحسب مقتضى البشرية في حين من الاحيان ولا يدل على انتفاء بلاغته اعني الملكة
المذكورة كما ان عدم معرفة المجتهد بعض الاحكام لا ينافي الاجتهاد فالاحتراز
عن هذا الخطاء ليس مرجعا لبلاغة المتكلم ولا ينافي وجود الخطاء المذكور اياها
بل انما ينافي بلاغة الكلام الواقع هو فيه ولا بعد في ذلك الا يرى ان امرء القيس
بليغ بلا شبهة مع ان كلامه قد لا يكون بليغا كقوله غدائره مستشزرات البيت
قوله وقد اه واضح او الغرض من الفن ما يحترز عنه ويترتب عليه والتفادي
الخطاء المذكور وكذا تمييز الفصيح من غيره موقوف عليه لبلاغة الكلام متقدم
عليها كما اشار اليه في تفسير المرجع ولو سلم تأخره وترتبه عليها يستقيم الغرضية
ايضا اذ ليس الغرض من علم البلاغة الاحتراز عن الخطاء وتمييز الفصيح من غيره
وهو ظ بل الغرض من جعل الكلام بليغا اتصافه بالحسن الذاتي وارتفاع شانه
على ان البلاغة وصف الكلام وتعليل وصف الكلام باذكر لا يخلو عن سماجة
كما لا يخفى على الفطن قوله لان غاية ما علم مما تقدم الى يعني ان المعلوم
من تعريف بلاغة المتكلم افادة بلاغة المتكلم بهذين الامرين ان اريد بالاحتراز
والتمييز نفس الفعلين او توقفها عليهما ان اريد بهما التمكن منهما ولم يعلم
كونهما غرضين منها فتفسير المرجع بالعلة الغائية لا يناسب التفريع بقوله

فحلم

نحو بقوله فعلم قوله على الاتصاف بهذين الوصفين لم يرد به الاتصاف بالفعل
بل حقيقة الاتصاف او الاقتدار المذكور عبارة عن بلاغة المتكلم وهي يتوقف على
الاحتراز بالفعل مثلا بل على كونه بحيث يحترز عليهما قوله فهو انه مركب او الضمير
الاول راجع الى التحقيق والثاني الى التمييز والجملة اعني اجزائه تمييز السالم صفة لمركب
هذا وما يقال من ان تمييز الفصيح من غيره كلي لا كل وان هذه الامور جزئيات لا
اجزاؤه بدليل صحة حمله على كل واحد من هذه الامور والجزء لا يحمل على كله فليس
كلاما معتدا به لان المراد تمييز الفصيح من حيث انه فصيح لا تمييز ذاته من حيث هي
ولانه صدقه على كل واحد منها ولو سلم فيكون محمولا على التشبيه قوله وكالسراج
معطوف على اجتمعتم اي وبخلاف لفظ السراج وهو ناظر الى ما صح حاكيا ان
اجتمعتم ناظر الى كلامتم قوله منه ما يتبين اه ظاهر العبارة ان بعضا واحد النشر
في احد هذه الاشياء مع ان المبين في كل واحد منها بعض آخر فيقال هو من قبيل اللف
والنشر بكلمة او كما في قوله وقالوا كونوا هودا او نصارى فيكون كلمة ما كناية
عن جميع التمييزات الى حملة بهذه الاشياء او يحصل لكل منها بعض من تلك التمييزات واعترض
عليه بان التبيين الاعلام لا بمعنى الاعلام التمييز الذي فسر بالمعرفة اذ ليس المقصر العلم
بالعلم واجيب بان المراد ههنا ظهوره وجود العين وهو في المعنى عبارة عن الايجاد الا
ان هذا الاستثناء في قوله ويدرك بالحس ينبغي ان يراد تحصيله بالحس على سبيل
التجوز قوله كان من تتبع الكتب المتداولة اورد ما اورده التفتازاني من انه لم
يذكر في متن اللغة ان من الالفاظ ما يحتاج في معرفته الى ان يبحث عنه في المطولات
فكيف يقال ان تمييز السالم من غيره يتبين في علم متن اللغة ووجه الرد ظ لكن المناسب
بهذا التقدير ان يقول المعنى منه ما يستفاد من علم اللغة كما لا يخفى وايضا لفظ الكل
عبارة عن التمييز وليس لقولنا التمييز يتبين في علم كذا معنى على انه لو قال ما يستفاد
لم يحتج الى زيادة يدرك بل كان قد يكفي ان يقال او من الحس قوله قد يطلق
على جميع اقسام العربية اي ملو قال في علم اللغة بلفظ لتناول جميع الاقسام العربية ولم

ولهذا فسر قوله كالنوابه بتمييز السالم من الغرابة
من غيره ولو لم يفسره لم يصح كونه مثالا لما بين
لانه عبارة عن التمييز المفيد بالمعرفة

ينبغي

المراد قوله او في علم الصرف اه اعترض عليه بان المخل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت
من الواضع وهذا لا يعلم من علم الصرف واجيب بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ
الثابتة في ويقولون انها شاذة فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ خلاف ما ثبت
من الواضع قوله والتعقيد اللفظي قد يكون بسبب اجتماع امور كل منها شايع
الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب ان يكون الحلى اللغة عو
القانون النحوي فكيف يتبين في علم النحو وغاية ما يقال ان النحو باحث عن
الوضع الاصلي لكل كلمة وان الاصل هو اثبات كل شيء في موضعه
خلافه فيمكن ان يستفاد منه ضعف التاليف كما لا يخفى قوله والغرض
من هذا الكلام اه اي من قوله وذلك منه ما يتبين اه وقوله يحترز عطف
على يتبين والضمير فيها راجع الى ما المقدر انث لكونه عبارة عن العلوم التي
ولا بد من اعتبار امر وهو معلومية كمية الامور التي يجب ان يحترز عنها لئلا
يترتب على ما ذكر قوله ليعلم اه المجرد تعيين ما ذكر من غير اعتبار المذكور
لا يعلم ان الباقي اي شيء قوله لكان مزيد اختصاص اما مصدر ميمي بمعنى
الثبوت او اسم مكان على انه من باب الكناية مثل قولهم نفيت عنه مقام
الذنب قوله يعني الخطاء في التادية الاقرب في توجيه عبارة المتن المصير
الى حذف المضاف اي ما يحترز به عن متعلق الاول قوله ولا يخفى وجوه
المناسبة اما تسمية الاول بالمعاني فلانه باحث عن افادة التراكيب خواصها
التي هي معان مخصوصة ففي التسمية اشعار بتعلقه بالمعاني واما تسمية الثاني
بالبيان فلانه متعلق بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة في الوضوح
واما تسمية الثالث بالبديع فلانه متعلق بامور بديعية واشياء غريبة
كالترصيع والتجنيس ونحوهما واما تسمية الجميع بعلم البيان فلتعلقه بالبيان
اعني المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير وبه يتبين وجه الاختصاص بعلم البيان لانه اذا
ناسب الكل ناسب البعض بالضرورة ولا حاجة الى اعتبار التغليب في التسمية والله اعلم الفن الاول

علم المعاني ان اريد بالفن الاول الالفاظ والعبارات كما يدل عليه قول الشارح فيما سبق
رتب الكتاب على مقدمة وثلثة فنون احتيج الى تقدير المضاف اما في الاول واما في الثاني اي معاني
الفن الاول علم المعاني او الفن الاول الفاظ علم المعاني وان اريد به المعاني او بعلم المعاني الالفاظ تسمية
للمدلول باسم الدال او عكسه فالامر ظاهر وباقي البحث سبق في مباحث المقدمة فلا حاجة الى الاعادة
قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة في الموضعين ابتدائية الا ان الابتداء
باعتبار الاتصال والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشيا من البيان متصلا بمنزلة
المفرد حال كونه ناشيا من المركب متصلا به وحاصله ان الاتصال المعاني بالبيان
ونسبته اليه مثل اتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه قوله بعد رعاية المطابقة لمقتضى
الحال زيادة هذا القيد بناء على ان البيان لا يعتد به اذا لم يراع المطابقة لمقتضى
الحال لا لان علم البيان متوقف على علم المعاني فان من له ملكة بها يعرف ايراد
المعنى الواحد بطرق مختلفة يكون عالما بالبيان وان لم يكن المؤدي مطابقا
لمقتضى الحال غايته ان لا يكون بليغا قوله طبقا الاقرب انه صفة مصدر
محذوف بتقدير باء النسبة اي تقدما طبقيا ومثله شايع وبعد تغيير الاثر من التكلف
قوله وقبل الشروع اعلم بقيل وقبل الشروع فيها اي مقاصد العلم والتنبيه الاتي مع
ان الاشارة متقدمة على الشروع فيها لان التنبيه الاتي من تتمة ضبط الابواب كما يشعر
ثم الاشارة اذا لم يقابل التصريح كثيرا ما يستعمل في المعنى الاعم الشامل للتصريح فلا يرد
ان التعريف وضبط الابواب مصرح بهما فكيف قال اشار قوله فهي مسائل كثيرة
ان حمل على مذهب الاخفش وهو جواز زيادة الفاء في الخبر مطلقا وان اريد تطبيقه
على مذهب الجمهور فليقدر الصفة بقرينة المقام اي كل علم يفرد بالتدوين فيكون المبتدا
نكرة موصوفة بفعل فيجوز دخول الفاء في الخبر قوله فعليه ان يعرفها بتلك الجهة اه
اراد بمعرفتها بتلك الجهة معرفتها بخصوصها بها وبالوجوب الوقتي الذي هو باعتبار
الاول والا فلو لا انه مثلا من يتوجه جهة لا تصور كل واحد من تلك
الكثرة محصورة ثم انتفاء معرفة الكثرة المجاول تحصيلها بجهة الوحدة المخصوصة اما

وقيد بحث فيه ان يكون التقييد لرفع الابهام عن النسبة الواقعة بينه وبين جملة المضاف في قوله والمفرد مقدم كان قوله الفاء الاول حقيقة عندنا كذلك كذا في الحاشية ابن الحاجب

مطلب استعمال الاشارة في المعنى الاعم الشامل للتصريح اذا لم يقابل التصريح

مطلب استعمال الاشارة في المعنى الاعم الشامل للتصريح اذا لم يقابل التصريح

بانتفاء معرفتها اصلا وهو ظاهر البطلان اذ يمتنع طلبها ح ولذا لم يتعرض له
واما بانتفاء معرفتها بخصوصها بان يعرفها بامر شامل او بتصور كل واحد من افرادها
بالتفصيل على التقديرين لاباء من فوات ما يعنيه وتضييع وقته فيما لا يعنيه اما على
التقدير الاول بعد تسليم امكان الشروع به فظ واما على التقدير الثاني فلان الكثرة
ان لم يكن محصورة يعرف او فاته التفصيل شرط الطلب امتنع تصورها ولا يتوقع
منه التفصيل المطلوب فيفوت ويضيع الوقت في غير المطلوب وان كان محصورة
فلانه يعرف كثيرا من الاوقات ان التفصيل شرط الطلب فربما لا يبقى بعد الوقت
لتحصيل المط او يمل من تفصيل الشيء ما فيبقا عدم الطلب ويلزم الامران للاجمال
الطالب اذا تصور الكثرة بما يعمها وغيرها واندفع الطلب بها من حيث انها جزئيات
لذلك العام ما دون الطلب الا غيرها كيف يقال ثانيا مطلوبه يعني تلك الكثرة قد
وتلك الكثرة انما يكون مطلوبه اذا تصورها الطالب بخصوصها والمفروض تصورها
بوجه عام فليس المط الا ما جعل بهذا المفهوم العام مرادة لملاحظة لانا نقول
ان احد اذا اراد تحصيل ما يعلمه كلي ما يعصم ذهنه عن الخطاء فلا شك ان مطلوبه
في نفس الامر هو المنطق وان اعتقدان بهذه العصمة يحصل باي علم كان من المعقولات
فشرع في الهندسية باعتبار انها علم من المعقولات فلا شك ان مطلوبه في الحال
لعصمة المذكورة قد ثابت وهو ظاهر قوله اي ملكة يقتدر بها على ادراكات الجزئية
حمل العلم ههنا على الملكة يحوج الى استعارة الاستحضار لحصوله ويخرج ما نبين
ابواب مما اشار اليه الشارح ههنا كثم المراد بالادراكات الجزئية اما الادراكات
المخصوصة المتعلقة بالاصول الكلية فان كل الالتفاتات ادراك الوقانا
جزئي باعتبار انه متعلقة بجزئي من مطلق الاصول وهذا هو المناسب لقوله
الاتي بها يتمكن من احضارها والالتفات اليها واما ادراكات جزئية
متعلقة بخصوصه مستفادة من تلك الاصول فان الملكة لما كانت وسيلة
الى استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها صح ان الملكة يقتدر

برها

بها على تلك الادراكات الجزئية لا يقال اطلاق العلم على الملكة ينبغي ان من علم مسائل
الكل بدون تلك الملكة لا يسمى عالما به مع بطلانه لانا نقول انه عالم به عالمية الكل بمعنى
حصول مسائله له لا بانتفائه بها بالمعنى الاخر اعني الملكة واعترض على تعريف علم الكل
بانه صادق على البلاغة المكتسبة الا ان يقيد بالحيثية اي من حيث يعرف بها
تلك الاحوال فيخرج اذ لا يصدق عليها انها ملكة من هذه الحيثية بل هي ملكة من
حيث يقتدر بها على تاليف كلام بليغ لكن يلزم على هذا ان يكون علم الكل بمعنى
الملكة والبلاغة في المتكلم متحدين بالذات مختلفين بالحيثية قوله بيان ذلك ان واضع
ان المفهوم من كلام الشارح حيث حمل الملكة على ملكة الاستحضار لا على ملكة الاستحصال
ان لا يحصل لاحد علم الكل بمعنى الملكة الا بعد تحصيل جميع المسائل وجميع زمانها
مخزونة لديه والظ انه يكفيه ان يحصل كيفية للنفس يتمكن بها من استحضار
ما كان مخزونا عنده من المسائل واستحصال ما كان مجهولا له منها كما اعتبر التهيؤ التام
في الفقاهة بهذا فان قلت يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به قلت
غاية ما لزم ان واضع الفن بعد ان حصل له ملكة الاستحصال ووضع الاصول
والاستنباط منها بتجشم كسب جديد وقبل حصول ملكة الاستحصال له لا يسمى عالما
به بهذا المعنى وان كان عالما بمعنى اخر واي محذور في ذلك قوله كونها جهة ادراك
انما يحصل اذا حمل العلم على الاصول والقواعد صح تشبيه بالجهة ايضا لا
مما طرق مقتضى الى الادراكات الجزئية فالحصر المستفاد من تقديم لذا بالنظر
الى كون العلم المشبه بمعنى الادراك المطلق اذ لا معنى لكون الادراك المطلق
جهة للادراك المطلق نعم الادراك المخصوص قد يكون جهة الادراك مخصوص اخر كما
ان العلم بالدليل جهة للعلم بالمدلول لكن المشبه للمراد العلم من حيث هو باعتبار
كونها جهة الادراك من حيث هو كما يثبت من العبارة فتأمل قوله علامة فعل
النحو يعني ان المراد بالعلم المتعلق بالنحو ههنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل
قوله ان له حالة بسيطة اجمالية يمكن ان يقال مراده التنبيه على الملكة المذكورة بها

يحصل بسببها من العلم الاجمالي التمثيل لها غلابره ما ذكره الفاضل المحشي **قوله**
ويجوز ان يريد بالعلم نفس الاصول اه يمكن ان يقال سكت في حمل العلم على الادراك لان
الادراك معناه الحقيقي فلا احتياج الى بيان ارادته منه لولا اشارة في اول علم
المعاني البيان الى نفي حمله عليه بناء على انه محوج الى تقدير المتعلق اي علم بامور رفع العلم
في الملكة او الاصول ان سلم انه مجاز فلا شك انه مجاز مشهور كما اشار اليه بقوله
فانه كثيرا ما يطلق عليها فرجح على الاضمار **قوله** والعلم الكلي والمركب سواء كان
باعتبار تصورها بماهيتها او التصديق باحوالهما وكذا الكلام في المعرفة لا
قوله دون علمه منقوض بقوله عم ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا العلماء
بالله اللهم الا ان يقال بعد تسليم ثبوت هذا الكلام من رسول عم او من علي رضي الله
ان اباه بمعنى اللام مجاز لا اصلية العلم اي العلماء المخلصون كما اشار اليه بقوله
عم من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه والله اعلم
قوله ثم ذهل عنه ادرك ثانيا قيل المراد ذهول ينتفي لانسيان محوج الى كسب
جديد والا فالحاصل بعد الذهول التفات لا ادراك الا مجازا والحق ان الذهول
زوال الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب
جديد نعم ذكره الشارح في اوايل الباب الاول ان التفات الذهن الى ما هو
مخزون عنده واستحضاره اياه لا يسمى علما الا انه امر عرفي والتحقيق خلاف
ما ذكرناه ولهذا اورد الشارح هناك الا تسليم عليه **قوله** والنص قد جرى
على استعمال المعرفة في الجزئيات بدليل قوله في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا
الكتاب قيل يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم
بالكليات والمعرفة في الجزئيات والفاء في فقال يعرف للتفريع دون التعليل
حتى يورد عليه ان مجرد استعمالها في الجزئي لا يوجب اختصاصها به لصحته على تقدير
الترادف ولا شك ان هذا الاختصاص معتبر في كتب الاصطلاح وقد يجاب بان
ترك العلم الى المعرفة يستدعي نكتة والجواب على ذلك الاستعمال يصلح نكتة له

قوله

قوله ادراكات جزئية هي معرفة كل فرد من جزئيات الاحوال المذكورة جزئية
المدرك يستلزم جزئية الادراك الكلي لان ادراك الكلي كلي لا ادراك الجزئي
ولهذا اعرض عن جزئية الادراك واشار بالتفسير الى ان جزئية الادراك بجزئية
المدركات والا فمقتضى الاصطلاح السابق بحسب الظاهر كون متعلق المعرفة جزئيا
لا نفس الادراك الاقرب ان قوله فردا فردا من التاكيد اللفظي فيجعل
من قبيل وصف الشيء بنفسه قصدا الى الكمال والمراد كل فرد عن الافراد وحاصله
معرفته كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران وقد ترك لفظة كل
في مثل هذا مع ان العموم مراد كان يقال معرفة فرد فرد والظاهر ان العموم مستفاد من
قرينة المقام فان النكرة في الاثبات قد تعم كما سيجيء ان شاء الله ويحتمل ان
يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة **قوله** بمعنى ان اي فرد اه فان
الاستغراق عرفي وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل **قوله** او البعض الغير
المعين اراد بالبعض الغير المعين مثل الثلث والرابع والاكثر لا البعض المطلق
اذ لا جهالة فيه بل وجه الف وفيه حصول هذا العلم لمن عرف مسئلة منه كما صرح
به وبالبعض المعين للحذف والاضمار ونحو ذلك او الثلثة او الاربعة ونحوهما
ثم عدم الدلالة موجودة في البعض الغير المعين ايضا كما لا يخفى **قوله** لكل من
عرف مسئلة منه قيل المراد منه مسئلة متفرعة مختلفة الاحوال لان المذكور في التعريف
احوال اللفظ بصيغة الجمع فلا يلزم من ارادة البعض حصول العلم العارف بمسئلة
واحدة مطلق **قوله** وكذا المحسنات البديعية هذا مبني على المشهور واما على الحقيقة
فما سبق من ان المحسنات البديعية قد يقتضيها الحال فلا تخرج مما ذكر وعلم البديع
انما تخرج من التعريف بحيثية المرادة كعلم البيان بعينه **قوله** وهو قرينة خفية بيني
وصف الاصول بما ذكر انما كونه قرينة فلان تعليق الحكم بالموصوف بصفة وما
في حكمه يفيد العلية كالتعليق بالمشتق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة
الاكرام العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال لكون اللفظ يطابق بها مقتضى الحال

ان تعليق الحكم بالموصوف
بصفة وما في حكمه يفيد العلية كالتعليق
بالمشتق

فسباق الذهن الى اعتبار الخصوصية واما الثاني فواضح قوله عبارة عن معرفة هذه
الاحوال هذا على حذف المضاف اي عن ملكة معرفة هذه الاحوال ولو قال
للزم ان يكون معرفة هذه الاحوال من مسائل علم الكلام بجميع انواعه قوله
وهذا اوضح لزوما وفسادا فقد يناقش بانه انما يلزم ذلك لو لم يكن المراد بمعرفة
احوال اللفظ معرفة احكام الاحوال الجزئية على حذف المضاف وانت خبير بان
علم الكلام ليس عبارة عن معرفة تلك الاحكام من حيث هي بل من الحيثية المذكورة
فالاحتياج الى قيد الحيثية باق فتامل قوله وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال
بعينها حاصل السوال انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق به وقد يجاب بان المراد
باحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتاكيد المخصوص في ان زيدا قائم وبمقتضى
الحال الهيئة العارضة للالفاظ بسبب الاحوال كالهيئة الحاصلة في زيدا عرفت
من تقديم المفعول به فلم يذهب اليه احد قوله قلت قد يشار نحواه حاصل الجواب
ان لا اتحاد لان المراد بمقتضى الحال هو الكلام الكلي المكيف بكيفية مخصوصة لا
نفس الاحوال وبالمطابقة صدق المطابق بالفتح المفعول على المطابق
بالكسر الفاعل على عكس اصطلاح المعقول فانهم يقولون الكلي مطابق بالكسر
للجزئي بمعنى صدقه عليه فالصادق عندهم هو المطابق بالكسر الفاعل ولا يلزم
تطابق الاصطلاحين فقال المعنى انه بسبب اشتمال الكلام الجزئي عليها يكون
من جزئيات الكلام الذي هو مقتضى الحال فتامل والا فمقتضى الحال عند انه منفي
كلام مؤكد يستدل عليه في شرح المفتاح بقوله في تعريف علم المعاني تطبيق
الكلام على ما يقتضيه الحال اذ ذكره في المذكور حقيقة هو الكلام لا الحذف والتقديم
والتاكيد وعورض بان قولهم انكار الحكم وترددوه وخلوه عنه يقتضي تاكيد
الكلام وجوبا واستحسانا وتجريده من المؤكد وقول صاحب المفتاح الحالة المقتضية
للذكر للحذف للتعريف للتنكير الى غيره ذلك يحكم في ان المقتضى نفس تلك الحال
والمحتمل يحمل على الحكم بينهما اذا كان اغلب على ان اقتضاء الحال في الحقيقة الى

هو بالنسبة الى تلك الاحوال الكلام المكيف واما ما ذكره من دلالة التعريف فقد اجاب عنه السيد
الشريف بان بعض المقتضيات كالمؤكدات واداة التعريف مما يذكر فوجب حمل الذكر على
التغليب رعاية لما صرح به في الاجمال والتفصيل والقول بان المقتضي نفس التاكيد
والتعريف لا اداتهما مدفوع بان مرجع اقتضائهما اقتضاء اداتهما وبانه لا يجعل الالفاظ
مسموعا لتعلقه بالمسموع جعل ايضا ما يتعلق بالمذكور مذكورا على ان المذكور حقيقة
هو الكلام الجزئي لا الكلي الذي جعله مقتضى الحال فلما احتيج الى التاويل على التقديرين
كان اختيار القول الموافق للتصريح في معظم المواضع اولى وان وجد التفاوت بين التاويلين
وبيان بان في احدهما اعتبار علم الجزئي الذي هو عينه في التحقيق وفي الاخر اعتبار السبب
علم السبب الذي هو غيره ويرد على الاول انه بين الاول منع كون المقتضي نفس المؤكد واداة
التعريف بل هو لفظ ان وغيرها والتاكيد والتعريف باللام وقد اشار اليه بجوابه في حاشيته
على شرحه بان اقتضاء التاكيد مرجعه اقتضاء المؤكد فان قيل عليه اقتضاء
التعريف الى انه ينبغي ان يكون المغلب مخصوصا بزيادة كثيرة او كثرة اوظهورها وليس
بظاهر فيها والاظهر حمله على تقدير المضاف او التجوز في النسبة الايقاعية او جعل الذكر
مجازا لا يراد من قبيل ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكره في الاجمال والتفصيل
وعلى الثاني انه منقوض بالحذف والطي ونحو ذلك اولا يصح انه متعلق بالمذكور فيجعله
مذكورا الا ان يحمل على الحذف مثلا متعلقا باللفظ وهو من شانه ان يكون مذكورا
في هذه الحالة ولا يخفى بعده قوله انه كلام مؤكد اراد انه كلام مؤكد حكم فيه بثبوت
القيام لزيد الا انه اقتصر في العبارة اعتمادا على انسياق الذهن وقيل انه اشارة
الى ان الحال انما يقتضي خصوصية في الكلام المشتمل على الحكم الذي يقتضيه شيئا ولا
دخل لها في اقتضاء خصوص الحكم الا انه جعل المقتضى المؤكد لا نفس التاكيد لامر دعاه
اليه على ما سبق قوله واحوال الاسناد ايضا الخ جواب عما يتوهم من ان احوال الاسناد
احوال غير مندرجة فيما سبق لعدم كونه لفظا مع انه باب من ابواب هذا الفن الظاهر
انها راجعة الى احوال اللفظ قوله يتبع خواص تراكيب اه لا بد لتخليص معنى التوقيف

فليطالع الناظر من مؤنة الرجوع الى شروح المفتاح فتقول التتبع الاستقراء شيئا فشيئا
والخواص اسم جمع خاصية بمعنى الافراد جمع خاصة وفي الافادة صفة للخواص بتقدير المتعلق
معرفة وجها وجعلها حالا وان كان اقرب لفظا بعيد معنى اذ لا حسن في تقييد تتبع الخواص
بحال كونها في الافادة ثم فايدة هذا القيد تخصيص الخواص بالتي التي يفيد بها التراكيب احترازا
عن الصفات المختصة بها الراجعة اما اليها من التراكيب التركيبية او مفرداتها الواقعة
فيها وجعل الافادة ظرفا للخواص لانها منبعها فكانها محيطة بها واختيرت الافادة على الد
الدلالة دلالة على ان المعتبر في الخواص افادة التراكيب اياها للسامع لا مجرد دلالتها عليها
وما يتصل عطف على الخواص وضميرها للتراكيب ومن الاستحسان بيان لما والمراد بالاستحسان
على ما في شرح الشريف للمفتاح مفهومه اللغوي ومن غيره عدم الاستحسان وفائدة
ذكره ان التركيب المفيد لخاصية قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصدها ولا يستحسن
من آخر في ذلك المقام لسوء ظن به ولا يحمل على قصدها بل على ان صدورها منه اتفاقي
وكذا حال المخاطب فلا بد لصاحب المقام معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة
ليتمكن من ايراد تراكيبه منطبقة مما سبق اجلها ومن حمل كل تركيب يرد عليه
على ما يليق بحال المتكلم قوله ليحترز متعلق بالتتبع وتنبيه على تجويز جعله جزءا من الحد
بزيادة الايضاح وان لم يكن لاخراج شيء والمراد ان بهذا الاحتراز فائدة تدوين
هذا العلم لاجلها فينبغي ان يقصده المتتبع فلو قصد تحصيله غرضا آخر لم يخرج بذلك عن
كونه علم المعاني كذا في شرح الشريف للمفتاح وفي الكرماني تجعل اللام في ليحترز للعاقبة كما
في لدوا للموت يعني ان غاية التتبع المذكور وعاقبته هو الاحتراز فيخرج ما حصل اولا
قوله المقدمة لبيان الحد والغرض تاما بالنسبة الى الغرض واضح الخفي او الغرض
بمعنى الغائية ثم ذكر الوقوف بعد المعرفة المفهومة من التتبع تنبيه على ان سبب
الاحتراز حضور الخواص في الذهن لا مجرد المعرفة فحضورها كما في حال الذهول
وانما يتعرض للرعاية لكونها لازمة للوقوف عادة ومعنى تطبيق الكلام على المقتضى
قد فهم من شرح قوله بوجهين لم يذكر الوجه الثالث الذي اشار اليه في

في الايضاح وهو ان قوله وغيره مبهم ولم يجب عنه لبعده عن الالفاظ
المبهمة لان المصنف لم يذكره مستقلا الا بل نوع به الوجهين السابقين حيث
قال على ان قوله وغيره مبهم لم يبين مراده به فكانه لم يعتد به وقد حقق الشريف
في شرح المفتاح ان المراد به عدم الاستحسان قوله والثاني انه فسر التراكيب
اه حاصله لزوم تعريف المعاني بالمجهول لانه اخذ فيه تراكيب البلغاء ومعرفتها
يتوقف على معرفة البلاغة الى اخره فقوله في تعريفها التراكيب فان اراد بها
تراكيب البلغاء فقد جاء الدور في تعريف ~~البلغاء البلاغة اه المأخوذة في تعريفها~~
البلاغة وبقيت مجهولة لان توقف الدور ربما لا يفيد معرفة المعرف واذا جعلت
البلاغة جعلت تراكيب البلاغة المأخوذة في تعريف المعاني المتوقف معرفتها على
معرفة البلاغة وان اراد غيرها بينه كانت الجهالة بحالها وعلى هذا التقدير
لا يرد ان يقال لزوم الدور او ذكر المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا
للعدول عن تعريف المعاني بما ذكره والاحتياج الى بيان لزوم الدور في
في تعريف المعاني نعم يرد ان قوله وقد عرفها في كتابه الى اخره يشير الى ان لزوم
المحذور المذكور مبني على التعريف السكاكي للبلاغة فلا يصلح سببا للعدول المصنف
عن تعريف المعاني بما ذكره لعدم تعريف البلاغة بما عرفها به السكاكي وقد يوجه بانه
لما كان لزوم المحذور في المعاني على تقدير معتد به وهو تقدير تعريف البلاغة
بما ذكره صاحب المفتاح عدل الشارح عن الدور فعدل عنه واعلم ان السكاكي
لم يرد بتتبع الخواص حفظها ويا ايراد تلك الانواع على وجهها توقفه المعرفة
بكلها وايراد الوجوب بتمامها بل ما يصدق عليه في الجملة انه يوقفه للحق والايراد
الواجب قوله كما صرح به في كتابه حيث قال في الاخر القسم الثالث واذ قد تحققت
ان علم المعاني والبيان معرفة الخواص تراكيب الكلام ومعرفة صناعة الخ ثم نوع المعاني
كالمعرفة المذكورة من قبيل الملكات التي لا تخلو في المقام الاشتهار ان العلم اما عبارة
عن الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها والمعرفة من قبيل الاشياء منها

[illegible]

والزهن ان الله ملكه لتلك المعرفة او اصول وقواعد مفيدة اياها ولو اريد بالفن
الملكة المبنية عليه لكان اظهر قوله بينهما على انه مبني على احد المذهبين وهو انه اذا
استعمل السبب في المسبب او بالعكس فالمراد المسبب المخصوص او السبب المخصوص مثلا
اذا قيل رعينا الغيث يكون المراد النبات الحاصل بالغيث لا مطلق النبات قوله
صح ان معرفة العرب اه وكذا علم الله وعلم ملائكته ثم بعض العلوم وان كان يخرج عن التعريف
بعضها بقوله بتمييز زاد اجمل جزء منه الا ان المراد الاشارة الى الخروج من اول الامر ان
في ذكر تتبع فوائد آخر مثل الاشعار بصعوبة المطلوب والتنبيه على طريق العلم قوله
بعد تسليم دلالة كلام السكاكي اشارة الى منع ذلك بان يقال قوله وهي تراكيب البلغاء
ليس جزءا من التفسير بل التفسير قوله الصادرة عمن له فضل تمييز
وهذه الجملة معترضة لبيان ان هذه التراكيب في الواقع تراكيب البلغاء ولا يلزم
منه اخذ البلغاء في تفسير التراكيب قوله والاقرب الى الافهام من قوله توفية خواص اه
حاصل الجواب اختيار الشق الاخير من الترديد المذكور ومنع لزوم التعريف بالمجهول
فانه انما يلزم لو لم يكن في الكلام ما يشعر بان المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم وهو
فان المفهوم من التأدية وكذا الايراد حيث كانت مضافة الى المتكلم ان يكون التراكيب
ايضا بهذه المثابة اذ لو قيل مثلا البلاغة من بلوغ المتكلم تأدية المعنى حدا له اختصاص
بحمل كلام غيره على ما ينبغي على ما هو مقتضى التوفية بالنظر الى التراكيب الغير لكان ذلك الكلام
ان يحمل التأدية على تقديرها وكشفها عن الغير سواء كانت مساعدة ام لا على ان الشارح
بعد ذلك في اعتراض المصنف فيكفي له بجامد تراكيب المتكلم من التراكيب المذكورة في التعريف
والاعادة له الا ان ينبغي انفهامه غير مطابق فقوله لا الافهام او يحمل على المبالغة
في مقام المحاورة كما سبق مثله المناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود ليس من ادب
المحصلين قوله ان يكون لنفي شك الاظهر في العبارة ان يقول نفي شك بخبر كان يلزم
لكون ما ذكره ملائما لما في المفتاح حيث قال من ان يكون مقصودا به نفي شك
قوله مع تطبيق الكلام لكنه مقتضى الحال اه انه معنى تطبيق ظاهر الكلام والا فقد ذكر

في شرح

ومن ههنا يقال الحق ان التركيب ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]

في شرح المفتاح قوله تطبيق الكلام على ما يقتضيه الحال فذكره ان الكلام اعم
من الذي هو اللفظ وتطبيقه ان يورده على ما ينبغي ومن الكلام ينتجه وتطبيقه ان
حمله على ما ينبغي فكيف يكون تطبيق الكلام على اطلاقه معنى التوفية وقد صرح
بان المراد توفية خواص تراكيب نفسه فتامل قوله تراكيب البلغاء قال الشريف
في شرح المفتاح وليس بشيء اذ لم يعرف لها خواص حتى يضاف اليها وقد يجاب
بان الاصل في تعريف الاضافة وان كان هو العهد لكنه يستعمل في غير الاصل كثيرا
كما سيجيء في احوال المسند من هذا الكتاب قوله وليس المعنى على انه يورد تشبيهات
البلغاء وقيل لا محذور في هذا المعنى اصلا اما اذا اريد بالتشبيهات والمجازات انواعها
فظاهر واما اذا اريد اشخاصها فلان المعنى يكون ايراد امثال التشبيهات
والمجازات وامثال هذا مستعمل كثيرا يقال فعلت ما فعلت وقلت ما قلت ولا
يشتبه المراد منها على احد له مسكة من الادراك فيجوز ان يراد منه في التعريف وكذا
توفية خواص التراكيب فانها يحتمل توفية انواعها وامثالها نعم تراكيب المتكلم
المعلم مفهومه من قوله تأدية المعنى اذ المعنى بلوغ المتكلم تأدية المعنى بتركيبه حدا له
اختصاص بتوفية خواص التراكيب المذكورة في علم المعاني حقها وبايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية المعلومة في علم البيان على وجهها قوله كيفية تطبيق
اي كيف يؤلف الكلام حتى يصير مطابقا لمقتضى الحال قوله وينحصر المقصود لا يخفى
ان ضمير ينحصر في عبارة المتن راجع الى علم المعاني لكن لما قال المصنف في الايضاح الذي
هو كالشرح لهذا الكتاب وينحصر المقصود اورد الشارح لفظ المقصود تنبيها
وتنبيها على ان المنحصر علم المعاني باعتبار كونه مقصودا اصليا وبهذا يظهر وجه الانحصار
الثلاثة وان عدت منه رجع في علم المعاني تغليبا لشدة اتصالها به حيث دونت
معه فلفظا من بيانية في التحقيق وبهذا التوجيه ظهر كون الكلام من قبيل انحصار
الكل في الاجزاء او ارتباطا قوله في الاصدق على المعاني حيث لم يقل لصدق المقصود في
علم المعاني بما قبله واندفع ما يقال ان المنحصر هو المقصود من علم المعاني وصدقه
على كل باب فان الانحصار الكلي في الجزئيات لا غير وان الاشياء الثلاثة
انحصار م

خارجة عن علم المعاني للقطع بان تعريف العلم مثلا خارج عنه فلا احتياج الى
الجزء المتقدم لاخراجها وان اجزاء العلوم ثلثة يسمى بعضها الموضوعات والمبادي والمسائل
فلا يكون الكل اعني علم المعاني منحصرا في الاجزاء الثمانية ولو حملت من على التبعيض
والمقدمة جعلية بدليل المقام والمعنى في المقدمة الذي هو بعض من علم المعاني المتناول
وتوجب التغليب والاتساع له ولغيره من الاشياء الثلثة المبادي والموضوعات
لاستقام الكلام ايضا قوله وفي هذا الكلام وجه الظهور ان المذكورات في الابواب
الثمانية اصول وقواعد اوردها ناظرا الى تسارع حمل العلم على الملكة والحمل على العلم
السبب في السبب كما نبه عليه بعده فتامل قوله لا محالة مقصدا رحيم بمعنى التحول من
حال الى كذا اي تحول السبب وجزء لا محذوف اي لا محالة موجود والجملة معترضة بين
اسم ان وخبرها تفيد تاكيد الحكم قوله قائمة بنفس المتكلم لا يخفى ان تلك النسبة
في الخبر اي ايقاع النسبة وانتزاعها وفي الطلب مثلا هو طلب الضرب فمعنى قيامها
بنفس المتكلم انه موجود فيها وجودا متاصلا كما يرشح النفس لانها متعقلة
له حاصلة صورتها في ذهنه للقطع بانه لا احتياج في تحقق ذلك في التصديق الى تصور
الايقاع والانتزاع بان الموجود في نفس من قال اضرب في طلب الضرب واي به لا
لا بمجرد تصوره كذا نقل من الشارح في قوله هو تعلق احد جزئي الكلام بالآخر
حاكمة او النسبة بهذا المعنى قائمة باحد الطرفين لا غير وقد يناقش فيه بان
من قال زيد قائم بغير عالم بمعناه فهو متكلم بالكلام اجماعا مع انه لم يقم النسبة بنفسه
قطعا واجيب بان اطلاق المتكلم بالكلام على مثل من ذكره لو سلم انما باعتبار
المعنى اللغوي او باعتبار ان ما تراه كلامه في نفس الامر اي مشتمل على نسبة
يصح السكوت عليها اذ احد يعني هو عالم بالوضع لا يجب صدوره عنه والحق
ان اعتبار قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب او يجب الاول والمراد
قيامها بها لولا المانع او انها من شانها القيام بها والقرينة ما سيصرح من ان
قول الشاك والمجنون والنائم وامثالها كلام اذ من البين ان لا قيام نسبة
على المعنى المذكور بنفس شيء منها قوله لانه لا يشتمل النسبة الانشائية ولو

اريد

ولو اريد بالايقاع النسبة احدا ثبوتها في الكلام حتى يشمل الانشاء كان من اوجد
المتكلم بالضرب اوجد النسبة به المشتمل هو عليه لكان يغني ذكر الانتزاع لغوا مفسدا
للمعنى مع انه مخالف للاستعمال ولو ارجع النفي في قوله في الآن ثابتا الى القيد والمقيد
جميعا مع انه خلاف الظاهر لكن ان يقال ان كان له نسبة تخرج الانشاء فتامل قوله
ثبوتا كان اي باو سلبا المضاف محذوف اي تعلق ايجاب او سلب هو والانتقاض
التعلق المذكور ليس بايجاب ولا سلب كما لا يخفى قوله في احد الازمنة الثلثة دفع
لما يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية الايجابية مثلا تجيء قوم زيد ينبغي ان يكون
كاذبة كلها والسلبية صادقة كلها اذ لا نسبة خارجية ثمة فيصدق السلب ويكذب
الايجاب وفيه بحث لان الكذب عدم مطابقة النسبة الكلامية للنسبة
الخارجية المتحققة لانتفاء المطابقة مطلقا ولو بانتفاء المطابق فعلى تقدير انتفاء
النسبة الحالية يلزم الكذب بالنظر اليها فالصواب ان يقال قوله في احد الازمنة
الثلثة اشارة الى ان الاخبار الاستقبالية لا بد فيها في احد الانات وعليها قوله
تطابقه او لا تطابقه تكميل للفائدة وتمهيد للمباحث المذكورة في التنبيه الآتي الا انه مدار
الفرق بين الخبر والانشاء كما لا يخفى قوله فالكلام خبر اي من حيث احتماله للصدق و
الكذب كما انه قضية ومسئلة ومقدمة ومطلوب ونتيجة من حيث انه يشتمل
على الحكم ومسؤل عنه وجزء دليل ومطلوب به وحاصل منه قوله وان لم يكن لنسبته
خارج كذلك المقصود ارجاع النفي الى القيد الاول بقرينة ما اشتهر ان لا خارج
للانشاء قوله له متعلقات بكسر اللام على الخبر كما حققته فيما سبق قوله
واذا كان فعلا او في معناه اراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وبمعناه ما يعم المتعارف
وهو ما يفهم منه معنى الفعل لا بصيغته كحروف التنبيه واسماء الاشارة ونظايرها
وشبه الفعل وهو ما يستفاد منه ذلك بصيغته وقد يطلق معنى الفعل على ما يتناول
القسمين وكذا شبه الفعل وكلام الشارح مبني عليه وعلى ان المراد بالفعل معناه
الاصطلاحي لا ما يعمه والحقيقي وان كان كلام الايضاح يشعر به حملا للكلام

على اعتباره وقوعه ولا جهة لتخصيصه بالجزاء اجيب بان وجه التخصيص بالذكر كونه
المسبوق في الاعتبار واوفر في الاشتمال على اللطائف كما سيصرح به نفسه في اول احوال
المسند قوله ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ اجيب بان الغرض التنبيه على ان
هذا القيد مأخوذ في مفهوم الاطناب وتوهم تقييد الزيادة فلم يعلم اعتبارها في
مفهومه وان كان كذكره في نفس الامر قوله فالاولى بيانه او قيل بيان السبب والتعليل
وظيفة الشارح ولا على المصنف الا الاشارة الى المسائل اجمالا ولذا قال فالاقرب جوده
فالصواب قوله ومن رام الايراد فقد كلامه اكثر واظهر رد على خلخالي واشارة
الى ان كلام المصنف ايضا فاسد في نظر ارباب الفن بقصوره عن افادة ما تحته
ما تحته قوله فجعل بابا سادسا هذا بالنظر الى تقسيم الشارح واما بالنظر الى ترتيب
المصنف فباب سادس هو الانشاء وكذا الكلام فيما بعده على ما يفهم من
الترتيب السابق المذكور في المتن ولا يخلو الكلام عن الاشارة الى ان الترتيب
الاقرب هذا الذي ذكر لا ما ذكره المصنف قوله ولذا لم يجعل احوال القصر اي
لكون القصر والفصل والوصل احوال الانشاء ايضا واما الانشاء فجعلها وسطا بينهما
لاتفاق سوق الكلام اياه تقصد فيه الشارح كلية الطرفية ولظهوره لم يتعرض له
قوله وسم هذا البحث بالتنبيه اي اعلم [illegible]
او الشين فيه بسمة [illegible] التاء عوض عن الواو [illegible]
قوله لانه قد سبق منه ذكر ما [illegible] ان التنبيه انما يستعمل فيما يتعلق به غرض
من الطلب بغايته وكان في حكم البديهيات او انه يستعمل فيما لا يحتاج الى الدليل
كالبديهيات وما يتعلق به طلب بقي في حكمه قوله فلا دور كما يتوهم صاحب المفتاح
حيث ابطل تعريف الخبر بما يحتمل الصدق والكذب بان الصدق معرف بالخبر عن الشيء
على ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقفة على معرفة الخبر
واعترض عليه الشارح في شرح المفتاح بان اللازم فساد تعريف الخبر او الصدق
للزوم الدور لا فساد تعريف الخبر على التعيين كما هو المدعى وانت خبير بان ما ذكره

[illegible]

المص

المصنف بحسب نفس الامر واما بحسب الالتزام فيمكن ابطال كل منهما على التعيين
مثلا يقال فيما نحن فيه اخذ الصدق في تعريف الخبر غير صحيح لانه معرف بالخبر فاخذه
في تعريفه يكون دورا او كذا نقول لا يصح تفسير الصدق بالخبر لان الصدق مأخوذ
في تفسيره فاخذه في تفسير الصدق يوجب الدور ثم المراد ومن الاخبار المذكور
الكشف والاعلام ولهذا عدي بعن لا الاتيان بالجملة الخبرية حتى يعود الدور كما ذكره الشيخ
على ما اختاره في شرح المفتاح النسبة قال وتوضيحه ان كل نسبة اما على وجه
الاثبات او على وجه النفي فالاخبار والكشف منها على ما هو عليه صدق وعن خلافه
كذب وهذا اصح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ لان المتعارف في الاستعمال اخبرت
عن زيد وعن اخبرت عن نسبة القيام اليه قوله وايضا الصدق والكذب
اه ظاهر هذا الكلام يوهم ان اعتبار الصدقين كان في الجواب مع اتحاد الخبرين
وهو غير متصور والانسب تعريف الشارح بما نبه فالمراد ان اختلافهما كان بلا
اعتبار اختلاف الخبرين وبالعكس وان استلزم اختلاف احدهما اختلاف الآخر
ظاهرا قوله تعريف بما هو صفة المتكلم اورد عليه ان معنى صدق المتكلم صدق كلامه فقد
اتحد الصدقان والغرض في هذا الجواب اتحاد الخبرين فالدور بحاله واجيب
بمنع اتحاد الصدقين وقد اجاب الفاضل المحشي بان الصدق والكذب وان
اختلفا في التعريفين على كل التقديرين لكن الخبر متحد فيهما كما ذكره فلا دور وفيه
بحث اما اولا فلان وحدة الصدق في التعريفين يستلزم وحدة الخبر فيهما لان الاخبار
صفة المتكلم فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة الكلام لا يقال صفة المتكلم غير صفة الكلام
لكن الظاهر يصح التعريف بحسبه لانا نقول تسليم اتحاد الصدق والكذب يكفي لنا اما
ثانيا فلان غرض المعترض من قوله فالدور لازم لزومه بالنظر الى الوجه الاول
وتلخيصه ان الوجه الذي المبني على اختلاف الصدقين لا يصح دفعا للدور فتسليم اتحادهما
اعتراف لورود الاعتراض فان قلت ان القول بان المعرف بالخبر
عن الشيء على ما هو به صفة المتكلم ان يكون مشتغلا لا بما لا يلزم [illegible]

[illegible]

تعريف الصدق الذي وقع جزءا من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة الكلام لا تعريف
صفة المتكلم قلت هذا لو سلم لا يرد اشارح وانما يرد على من عرف صدق المتكلم
اذ اثبت ان هذا التعريف منه في صدد بيان اجزاء معرف الخبر وهو ليس بتعين بل يحتمل
قوله اي مطابقة حكم قيل المقصد بهذا التفسير هو الخلاص من الدور في تعريف الصدق
والكذب فان قلت ضمير حكمه راجع الى الخبر فيدور قلت ذكر الضمير سامح منه لبيان ان
الحكم لا يوجد الا في الخبر والا فالتعريف في الحقيقة مطابقة الحكم للواقع والحق ان المقصد
هو الاشارة الى ان المطابقة وعدمها صفة للحكم اولا وبالذات وبواسطته يتصف الخبر
بهما قوله وهو الخارج الذي اه اراد به الخارج في ثبت المدرك لا ما يراه في الاعيان
كما سيأتي وقد اشار اليه في شرح المقاصد قوله بيان ذلك ان المراد بوقوع النسبة
حصولها سواء كانت ايجابية او سلبية ثم الظاهر ان قوله لا بد وان يكون
وارتباط الخبر بالاسم باعتبار ان الشيء اللذين ارجع اليه ضمير بينهما عبارة عن
طرفي الكلام فالشاذ في قوله مع قطع النظر اه اي عليه حكما لكون كل قدم عليه معمول
وهو الظرف المذكور ووقع موقعه اه اي عليه الشارح هي في الحقيقة زائدة في الخبر
على مذهب الاخفش وقوله اما بالثبوت في موضع الصفة لمقدر والمعنى دال على
وقوع النسبة وقوعا اما بهذا الطريق او بذاك واما الواو في لا بد وان يكون
فهي اما داخلة بين اسم لا وخبرها لتأكيد اللصوق او للعطف على مقدر مناسب
للمقام قوله فمطابقة هذه النسبة اه الظاهر انها هي النسبة اللتي يدل عليها الخبر وكلامه
في كتبه يدل على انها وقوع النسبة اولا وقوعها والشريف جزم في شرح المفتاح
بان الموصوف في الصدق والكذب ليس الا الايقاع وكذا الموصوف بالاحتمال
ووجهه ان الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقعي فهو النسبة المفهومة الخارجية
ايضا فكيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما ويمكن دفعه بان الوقوع له اعتباران
احدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والآخر كونه في الواقع
مع قطع النظر عن الكلام والوقوع باحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الآخر فيجوز

ان يتحقق

ان يتحقق المطابقة بين المتغايرين بالذات ويؤيده ان ارباب المعقول يصرحون بان
اجزاء القضية اربعة الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية والحكم يعني الوقوع او اللاوقوع وقد
اعترض به الشريف ايضا ولا شك ان القضية كاملة للصدق والكذب قوله للفرق
الظاهر اه قيل الخارج في المثال الاول بمعنى خارج الذهن وفي الثاني ما يراه في الاعيان وحاصل
الجواب ان المراد بالخارج في قولنا نسبة خارجية خارج النسبة الذهنية اللتي دل عليها
الكلام بدليل السياق لا ما يراه في الاعيان فقوله للفرق الظاهر علة لانتفاء القدح
وقوله فانا لو نطقنا الخ بيان وجه الفرق وسكت عن بطلان الثاني مع ان الفرق يتم
به لظهوره واتحاد المراد بالخارج في الموضعين وان كان لفظا الا ان صرف الكلام
عن ظاهره عند دلالة القرينة غير عزيز فيما بينهم ولو اريد بالخارج في قولنا النسبة الخارجية
ما يراه في الاعيان لم يتحقق الصدق مثلا في الحكم العقلية على العقلية الى بالذات ليس شيء
من طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان ينسب احدهما الى الآخر في الخارج بالضرورة
فلا يتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا صدق قولنا الانسان ممكن ليس مطابقة
الخارج المذكور البتة لانه متصف بالامكان سواء وجد في الخارج ام لم يوجد والضرورة
اما حمل الخارج في عبارة الشرح على ما يراه في العيان حتى يرده خروج امثال هذه القضايا
ويحتاج الى الجواب بان المعتبر في اللغة والمتعارف الواقع في محاورات البلغاء وهو
القضايا الخارجية فلا يضر في خروج غيرها عن الحقائق تامل قوله مطابقة لاعتقاد المخبر
قيل على النظام قولنا صدق الخبر مطابقته للواقع اما ان يكون صادقا او كاذبا فان كان
الاول ثبت المطلوب وان كان الثاني بطل قولكم صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر لانه مطابق
لاعتقادنا او قد كذبته جوابه انه نختار الاول ونقول صدق هذه القضية المخصوصة
لمطابقتها الاعتقاد وكذا لا يستلزم ان يكون صدق جميع القضايا بالمطابقة للاعتقاد
للواقع حتى يتم مطلوبكم انما يلزم ذلك لو كان صدق هذه مطابقة الواقع فتأمل
قوله اللهم الا ان يقال الخ قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته ضعف
وكانه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف هنا انه خلاف المتبادر وانه يوهم ذلك

الكذب في الاثبات وهو مخالف للاجماع فليتأمل قوله فكلامه هو الصدق تعريفه
عليه وهو كلام النسبة خارج الذهن بحيث لا تكون تلك النسبة كاذبة في اعتقاد القائل به
قوله وتلك الشقاق او الانفصال لكن التعريفات من قبيل التصورات وليس بين الحدود
والمعرف حكم لهذا لا يجري فيها المنع كما في تعريف المعقول والنقل الخاصة البرهان على
جميع ما ذكر ما لم نقل التحديد نفسه حكما وان كان من قبيل التصورات الا انه يتضمن دعوى
ان هذا حد لذلك الشيء وان المذكور في موضع الجنس وفي موضع الفصل الى غير ذلك
وعلى هذا الرسوم فهذه الدعوى الضمنية الصادرة عن الحاد قابلة للمنع كما صرح به في
المواقف فيحتاج الى النقل فالنقل المذكور المحقق وان علام ولهذا عدى بعض لما
الفرضيان بالجملة الخبرية حتى يعد دالا وربالغ على ما اختاره في شرح المفتاح النسبة قال
وقد صح ان كل نسبة اما على وجه الايقاع او على وجه النفي فالاخبار والكشف منها
على ما هو عليه صدق وعلى خلافه كذب وهذا صحيح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ لان المتبادر
في الاستعمال اخبرت عن زيد دون اخبرت عن نسبة القيام اليه وايضا الصدق
والكذب اظهر هذا الكلام يوهم ان اعتبار الصدقين كاف في الجواب مع ان الحكم بين
وذا خبر مقصود والاظهر تقويته انه يجابه فالمراد ان الفصل فيها كاف جلا اعتبار الفصل
الطرفين وبالعكس ولكن يستلزم اختلاف الآخر فاهم توقيف لما هو صدق المتكلم الوارد
على ان معنى صدق المتكلم صدق كلامه فقد اتحد الصدقان والغرض في هذا الجواب أن
الطرفين فالمدار على الـ وايضا في الى والصدقين وقد اجاب الفاضل المحشي بان الصدق
والكذب وان اتحدا في التعريفين على ذلك التقدير لكن لم يتحدد فيهما كما ذكره فلا اورد
وفيه ذلك اما اولا فلان وحدة الصدق في التعريفين يستلزم وحدة الخبر فيهما
الا ان الاخبار صفة المتكلم فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة الكلام الا بحال صفة المتكلم
على صفة الكلام بحسب اللفظ بصيغة التعريف كتبه لانا نقول تسليم انه لا الصدق والكذب
بمنافيه واما ثانيا فلان غرض المعترض من قوله فالمدار لازم لمزومه بالنظر الى الوجه
الكامل ان الوجه الكامل المبني على اختلاف الصدقين لا يصح لانه للمدور فتسليم قايما

المذكور

المذكور بالنسبة الى الدعوى الضمنية فلا اشكال قوله فلو كان الصدق عبارة عما فيه
ايماء الى ان الآية وان اثبتت مذهب المستدل في جانب الكذب حيث جعل مناطه عدم
مطابقة الاعتقاد واذا اشترط مطابقة الواقع مع المذهب اليه وهم لا تثبت في جانب
الصدق انما ظاهر الا نفي مذهب طلقهم ولا تثبت مذهب المستدل الاحتمال كون
الصدق عبارة عن مطابقة الاعتقاد والواقع جميعا لكن اذا انتفى الى القائل
بالفصل بين كون الكذب انتفاء مطابقة الاعتقاد وكون الصدق مطابقة للاستلزام
في الجملة قوله وهو ان شهادتنا هذا من صميم القلب يريد ان كون هذه الشهادة
من صميم القلب كما انه خلاف معتقدهم فهو خلاف الواقع ايضا فاحتمل ان يكون تكذيب
الله اياهم راجعا الى خلاف الواقع ايضا فاحتمل ان يكون تكذيب الله اياهم راجعا الى
خلاف الواقع لا الى كونها خلاف معتقدهم فلا يصح الاستدلال بالآية لاحد الفريقين
وقوله نشهد الموكدة بان واللام والجملة الاسمية اشتداد الا انما جيئ مع انه قد يكون
لعن بالنظر الى الاريم فالايد منه اذ كان المخاطب منكرا له مستلزما الحصل للحكم هذا وقد يقال
التاكيد انما يكون للحكم الذي دخلت هي عليه وكذا الازم ذلك للحكم وانها لم يدخل في نشهد
بل في انك لرسول الله فالوجه ان يجعل الحكم الذي المتضمن اشعرت به التاكيد هو ان
اخبارهم بان رسول الله صادر من صميم القلب كما ذكره في شرح المفتاح
وقد يجاب بان التاكيد وان دخلت في المشهود به لكنها تشعر بان الشهادة عن صميم
القلب ولا منافاة بينهما قوله ليس بشيء لظهور انه ليس الخبر بل انشاء لما صرح
فيما سبق بان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله
فيتعين حمل قوله ليس بشيء على ان المذكور لا يصلح للسندية كما هو المعروف
في امثاله لكن يرد ان يقال بجواز ان يكون نشهد بمعنى اخبارا بالشهادة
في الحال او على الاستمرار كما ذكره في شرحه للمفتاح لانشاء لها ونقل انه رجع
عن حكمه بالانشائية على ما ذكره في الكشاف في تفسير قوله تعالى اتخذوا ايمانهم
جنة من انه يجوز ان يراد ان قولهم نشهد انك لرسول الله يمين من ايمانهم الكاذبة

ليس هذا ... على جعل خبر ...

لان الشهادة تجري مجرى الحلف فيما يراد به من التوكيد تقول الرجل اشهد وشهد
بالله وعزم واعزم بالله في موضع اقسم وادي وبه استشهد ابو حنيفة رحمه الله على ان اشهد يمين
يمين انتهى فعلى هذا يكون نشهد انشاء ويمين لكن لكان نقول لو سلم كونه انشاء و
فلا يصح رجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبارا بعقدهم باعتقادهم كما يجوز في نشهد
لكن في رجوع التكذيب في قوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون الى قولهم
امنا بالله وباليوم الآخر وان سلم كونه انشاء وباعتبار تضمنه اخبارا بعقدهم
قوله وفيه نظر لان مثل هذا يكون غلطا اه اجيب بان تسميتهم هذا الاخبار
تعالى من المواطاة شهادة يقتضي قولهم هذا اسم للشهادة اي حقيقة قالها
بعالم الاذهان والعزم يسمى كل منهما صوابا ولا شك ان هذه القضية القضية
كاذبة نظرا الى مدلولها وهو صدورها عن علم ومواطاة ولذا قال في الفوائد
الغياثية ان تسميته شهادة الزور بالشهادة [illegible]
لكاذبون في تسميتها شهادة والمنافقة في اللغة ليست من دأب المحصلين
ما نحن فيه النظر وقد يقال لا يخفى ان رجوع التكذيب من العبارة الا [illegible] ويسمى
بالشهادة [illegible] فرجع الى ما سد قوله فلا يكون هذا ردا آخر بل يرجع الى الوجه الاول
قوله فظهر بما ذكرنا فساد ما قيل الخ اه لا يخفى لان يقال لا نم رجوع التكذيب الى قولهم
انك لرسول الله لم لا يجوز ان يكون راجعا اليه بالنظر الى زعمهم حيث زعموا ان قولهم
هذا الخبر مطابق للواقع فهو كاذب ويرد عليه ان صحة الاستدلال انتظام موقوف
على رجوع التكذيب الى المشهود به اعني قولهم انك لرسول الله بالنظر الى الواقع
في حاصل الجواب الا انا لا نم رجوع التكذيب الى المشهود به بحسب نفس الامر لم لا يجوز
رجوعه الى الشهادة او التسمية او المشهود به لكن بحسب زعمهم وهذا الكلام
لا غبار عليه غايته ما في الباب ان القائل المذكور لم يصرح بقيد في نفس الامر
اعتمادا على انه المتبادر كما لا يخفى على المتفطن وبهذا القدر لا وجه للتكلف [illegible] قوله
مع ان الوجه حمل المؤمن على الصلاح قوله واعلم ان ههنا وجها آخر لم يذكره القوم

هذا الوجه

هذا الوجه ما هو مأخوذ مما ذكره الامام في التفسير الكبير كما يشهد به النظر فيه حيث
قال ان قوما قالوا التوجيه التكذيب لم يكذبهم الله تعالى والخلق بكسر اللام مصدر خلق
من باب ضرب والزعم بالحركات الثلاث في الزاء يجيء بمعنى القول ويستعمل في الحق
والباطل لكن استعماله في الكذب اكثر وقد يجيء بمعنى الظن فيتعدى الى مفعولين والمراد
رجوع الكذب الى قولهم لم يقولوا الا الكذب والانفضاض التفرق وسلول هو اسم
ام عبيد الله فهو غير منصرف للعلمية والتأنيث وقوله ماردت اي ان كذلك اي شيء
اردت حتى انتهى الى تكذيب رسول الله ص اجابك والحق البعض بهذا وقد يقال
معنى الآية الكريمة ان المنافقين قوم عادتهم الكذب فنعتمد عليهم بانه مجرد
ان صدر عنهم كلام صادق وهو شهادتهم بالرسالة فان الكذوب قد يصدق قوله
الجاحظ انكر بيان حاصل المعنى واما وجه التركيب فلان الانه فاعل حذف فعله اي قال
الجاحظ لان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة قوله فهذا اقسام ستة ان لا يقال
المفهوم من كلام الايضاح ان الاقسام اربعة حيث قال في تقرير مذهب الجاحظ
الحكم اما مطابق للواقع باعتقاد المخبر انه او عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد او
عدمه فالاول هو الصادق والثالث هو الكاذب والثاني والرابع كل منهما
ليس بصادق ولا كاذب لانا نقول كل من الرابع والثاني يشمل قسمين لان عدم
اعتقاد المطابقة اما انتفاء نفس الاعتقاد او بانتفاء تعلقه بالمطابقة وقس
عليه عدم اعتقاد اللامطابقة فالاقسام المذكورة في الايضاح ستة ايضا قوله
مطابقته للواقع مع اعتقاد انه مطابق اشار الى ان ضمير مطابقته للخبر لا للواقع لئلا
ينفك نظم الكلام لان ضمير مطابقته في تقرير المذهبين راجع الى الخبر باعتبار حكمه ثم
ان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر حال من ذكر الضمير والمعنى موافق لما في الايضاح
الصدق مطابق الخبر اي حكمه للواقع مقرونا ذلك الخبر مع اعتقاد مطابقته له ثم الضمير
في معه راجع الى مطلق الاعتقاد المذكور وكونه متعلقة في جانب الصدق مطابقته
الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته بمعونة المقام فلا يلزم اختلاف الراجع

والمرجوع اليه قوله ويلزم في الاول اما قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد
ح بوجب سواء يعتقد رتقديره ان الصدق عند الجاحظ مطابقة الواقع والاعتقاد
جميعا والكذب عدم مطابقة شيء منهما ولم يثبت هذا مما ذكره حيث لم يذكر مطابقة
الاعتقاد في الاول وعدم مطابقة في الاخر وتقديره الجواب انه يلزم في الاول اي مطابقة
الواقع مع اعتقاد المطابقة مطابقة الخبر للاعتقاد والمفهوم في مذهب الجاحظ وهو
التشريك في المطابقة للواقع ومحصله لزوم مطابقة المجموع فوجه التعليل في قوله
ضرورة توافق الواقع والاعتقاد وعلى هذا اذا لو لم يتطابق لم يلزم مطابقة
للاعتقاد المفهوم بقرينة المقام وكذا القياس في جانب الكذب ولا يرد ان
تعليل اللزوم بالتوافق باطل لان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد
ولو لم يتوافق الواقع والاعتقاد كما اذا اعتقد مطابقة السماء تحت للواقع
ومما ينبغي ان يعلم ان المراد التوافق في القدر المفهوم من الخبر فلا يرد مثل انك
اذا رايت زيدا واعتقدت انه عمرو وقلت رايت رجلا فهو صادق عند الجاحظ
مع عدم توافق الواقع والاعتقاد فليتامل قوله فكثيرا ما يقع الخبط في هذا المقام
اشارة الى ما ذكره بعضهم في تقرير مذهب الجاحظ من ان الخبر ان طابق
الواقع واعتقد المخبر تلك المطابقة فصدق وان لم يطابقه واعتقد عدم المطابقة
فكذب وان طابقه واعتقد المطابقة او لم يطابقه واعتقد المطابقة فواسطة
ووجه الخبط ترك قسمين من اقسام الواسطة وهما المطابقة مع عدم الاعتقاد
اصلا وعدمها مع عدمه قوله وفي تقدير مذهب النظام رد على الخلخالي حيث زعم
ان مذهب النظام يحتمل الواسطة واما الخبط فيحتمل باعتبار توهم ان
المشكوك ليس بخبر لتجرده عن الحكم ولزوم الواسطة فليس فيها في نفس تقدير
المذهب وهو المفهوم من العبارة فتامل قوله وقد وقع في شرح المفتاح
ان عبارة المفتاح في باب مرجع الصدق والكذب وهكذا وعند بعضهم الى
طباق الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه وان لا طابقه لذلك سواء كان في ذلك الاعتقاد

والظن

والظن خطاء او صوابا انتهى وذكر ما ابداه على ان قوله ثم والله يشهد ان المنافقين
لكاذبون متمسك هذا البعض فذلك العلامة في شرحه ان ما ذكر مذهب الجاحظ
وان المراد بالحكم هو المفهوم يعني المطابقة للواقع واللفظ في قوله لا طابقه راجع
الى الحكم الخبر المطابق له وغفل عن ان قوله سواء كان في ذلك الاعتقاد خطاء او صوابا
يلائمه اذ على تقدير كونه خطاء كيف يكون الحكم المطابقة للواقع مطابقا له في صورة
الصدق مثلا وعن ان الاية المذكورة لا يكون متمسكا له مع انه يلزم اختلاف الراجع
والمرجوع اليه وقوله يقتضيه سياق الكلام بل هذا انما ابيه او يؤدي معه الى ان الحكم
بنحو يستدل الجاحظ به قوله ثم افترى على الله كذبا الى تمام الاية هذا على اصل المعنى
والاولى والاقرب اما قوله المصنف بدليل متعلق بالحال المحذوفة اي قال الجاحظ كذا
مستدلا به بدليل قوله ثم افترى بفتح الهمزة اصله اافترى حذفت همزة الوصل
الثانية وابقيت الاولى لانها علامة وقد يعكس قوله بالحث وكذا التفسير على ما صح
الايضاح حيث قال فانهم حصروا دعوى النبي عم للرسالة في انها افتراء ام لا والاشكال
او الكلام انما حصروا في الامرين قبل البعث بدليل قوله تعالى فكانه هل ندلكم على رجل
ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد افترى الاية وغاية ما يقال ان حكم
خبر البعث ودعوى الرسالة واحد عندهم لان الكلام في خبره بعد احدهما بعين
الامرين يستدعي ترديد الاخر فافهم قوله على سبيل منع الخلو اراد به المعنى الاعم
المتناول للانفصال الحقيقي كما ذكره في كتب الميزان وانما يحمل على سبيل الانفصال
الحقيقي وان كانت القضية من قبيله في نفس الامر لانه لا غرض لهم في منع اجتماع
الامرين وانما مطمح نظرهم منع الخلو وقد يجاب عن الاستدلال بان الترديد بين مجرد
الكذب والكذب مع شناعة افترى فليتامل قوله لكان افلاطون رايا ان
هذا اظهر مما سبق ذكره المص ظاهره اما الاول فلان عدم اعتقادهم صدقه لا
لا ينافي تجويزهم اياه حتى يتاتى الترديد بخلاف اعتقادهم عدم الصدق
واما الثاني فلان مراد المص كما اشار اليه الشارح ان الصدق بعيد عن

لعدم ارادتهم عاية البعد لكن لا يجوز فيه فلا يصح ان يراد باحد سببي التثنية بدلا لانه
يستلزم التجويز بالمجاز نوعا اقد هذا المعنى من عبارته نوع خفاء **قوله** وايضا لا
دلالة لقوله به جنة على معنى انه صادق فيه بحث اذ لا يلزم من عدم ارادتهم
بقول انه به جنة على معنى انه صادق فيه بحث اذ لا يلزم من عدم ارادتهم
بقولون انه به جنة انه صادق لا يكون مرادهم ما صدق عليه الصدق ولا يخفى
ان المقيد للمستدل هو هذا لا مثل **قوله** فيكون مرادهم انه صادق في كونه
جزاكاذبا وليس كذلك قبيل الا في الواو مكان او لان الجمهور رفعه انما يحكمون
الامرين لا احدهما وهو مثل قولهم يحتمل الصدق والكذب وهذا انما يرد لو كان
المراد بالحصر معنى التثنية بدواما اذا كان المراد معنى حصر الخبر في امرين بالبعث
على الانفصال باحد الامرين ولا لفظا اوما التعقيبية منفصلة حقيقية في نفس
الامر كما سبق فلا يتحقق افادة عدم تعدد الا باحدهما على ان او لحين بمعنى
الواو **قوله** وفيه بحث قال الفاضل المحشي وذكر لان الانحصار فيها انما
عنده بل يجعله كلام المجنون واسطة بينهما انتهى وفي التوجيهين بحث اما في الاول
فلان الكلام عند اربابه الكلام ما يشتمل على لفظ المسند والمسند اليه كما يدل عليه
قولهم المشكوك والمتهوم جزئيا ما صرح به الشارح ولا شك ان الخبر المجنون
كذلك فلا معنى لزعم القائل واما في الثاني فلان للحصر فيهما حصر عقلي لا واسطة بينهما
اذ التقسيم هكذا الكلام ان كان لنسبته مدلوله خارج فخبر والا فانشاء فلا
ثالث اصلا الا ان تغير اصطلاح فلا يسمع **قوله** ان غير عنها بكلام تام يسمى
خبرا لا يذهب عليك ان مقصوده بهذا البحث نفي الفرق بين النسبة الخبرية
والتقييدية في احتمال الصدق والكذب لا نفيه بين الخبرية والانشائية
فالمراد بالنسبة في قوله لا فرق بين النسبة ما يتوهم كونها مورد الاثبات
والنفي في الجملة حتى يخرج النسبة الانشائية من البين وحينئذ راجعا بتلك
النسبة بتجه على قوله ان غير عنها بكلام تام يسمى خبرا ان النسبة في الخبر

بهذه

بهذه المثابة مع انه لا تسمى خبرا **قوله** فيه نظر لوجوب علم المخاطب اه توضيحه ان
الظاهر من عبارة ذلك البعض حيث اورد لا اللتين لنفي الجنس والانشاد المقتضي لعموم
المنفي منه نفي الفرق بينهما من جميع الوجوه سوى التعبير والمفهوم من قرينة المقابلة
بالمشهور نفي فرق تتعلق به في الاحتمال وعدمه وان ارادة الاول يعني يوجب
علم المخاطب اه وارادة الثاني بقوله ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ من قولهم
فطان النسبة المعلومة من حيث معلومة لا يحتمل الصدق والكذب وجهل المخاطب
بالنسبة في بعض الاوصاف لا يخرجه من عدم الاحتمال من حيث هو كان علينا بعض
الاخبار لا يخرجه عن الاحتمال من حيث هو فقيل قد ارتاح الخط لعدم احتمال منه
لان المدعي انما هو احتمال النسب التقييدية لهما من حيث ذاتها او معلوميتها
للمخاطب وكذا كون تلك المعلومية مستفادة من خارج اللفظ وقبل حاصله ان
العلم بالنسبة امر داخل في ماهية النسبة التقييدية بحسب الوضع فارج من
الخبرية فعدم احتمالهما ليس باعتبار امر خارج عن ماهيتها الوضعية يحتملها والخبرية
من حيث هي هي لا يحتملها الخروج المانع المذكور اعني المعلومية عن ماهيتها
بحسب الوضع فتأمل **قوله** حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار فيه بحث
من الوجهين الاول ان صاحب المفتاح صرح في بحث اعتبار التقديم والتأخير
مع الفعل ان المثل المشهور اعني اغلبهم بعنب انما قدمه من قبيل الحصر اذا
جاد او غلبا فعلم ان الاوصاف قبل العلم بها قد تكون اوصافا لا **قوله** انما
نسبة صفة تجيزه بعضهم فلو كانت معلومية المخاطب يتصور ان يزعم ان غير
منفرد بالصيد او مشارك فيه وجوابه ان المثل يجوز ان يكون كلاما تنزيليا بان
ينزل المخاطب العالم منزلة الجاهل لوجود ما يليق للجهل الثاني ان صاحب الكشاف
اشار في قوله تعالى هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب الى ان المتقين
ان حمل على المعنى الشرعي فان جعل خطابا بالمعروف تفصيله كانت الصفة ساوية
والا كانت كاشفة صرح به الشارح في حاشيته ثم فيفهم منه ان الاوصاف

حج

قبيل العلم فقد يكون اوصاف كاشفة اللهم الا ان يخص الاوصاف في قولهم الكاشفة
وجوابه ان عدم معرفة التفصيل لا ينافي معرفة الاجمال فليتامل قوله كما ان الاخبار
بعد العلم بها اوصاف فيه بحث لان الاخبار بعد العلم بها قد يكون اخبارا كما اذا
كان المراد لازم فائدة الخبر كذا في حاشية التلويح ويمكن ان يقال مراده
ان الاخبار بعد العلم قد يكون اوصافا الا انها كذلك دائما بقرينة ان هذا
الكلام ناظر الى عدم وجوب العلم بالنسبة الخبرية المشير اليه بقوله لجواز الجهل
لا الى وجوب عدمه والقول الاول محمول على الكلية بقرينة انه ناظر الى وجوب
العلم بالنسب التقييدية فالتفريع فيه انها اخبار رائجة لا اوصاف كما لا يخفى قوله
الاخبار وهو فيه كله لان المراد بما جرى مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية
وكلمة بيان الواقع موقع المفردات وبيان المعنى اللغوي المقصود لا المعنى الاصطلاحي
المفسر بالاسنادية بنحو الدور ونحو هذا القيد خرج النسبة التي بين اسم الفاعل
وفاعله ونظائرها وبالمفهوم الاخر ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات ثم يرد
ان المراد من طرف الموضوع هو الذات لا المفهوم ثم المفهوم اعم مما هو بطريق
المطابقة للقطع بان الثابت في ضرب زيد هو الحدث الذي هو جزء مفهوم
لفظ ضرب ثم ان هذا التعريف مبني على ما سيذكره الشارح من ان الجملة الشرطية
عند النحاة جملة خبرية هي الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط محتملة في نفسها
للصدق والكذب فالجزء عندهم مخصوص بالحكم قوله للقطع بان المسند والمسند اليه
من اوصاف اللفظ هذا القطع بحسب متعارف النحاة وما يقتضيه ظاهر الصناعة
اما بالنظر الى الغرض الاصلي والمقصود الاولي وما يراه ارباب المعاني من ان
الاغراض والمزايا تعتبر اولا وبالذات في المعاني ويتبعها في الالفاظ فالاسناد
هو الحكم المذكور والمسند والمسند اليه من اوصاف المعاني ثم اعتبارات الاسناد
تجري كلها فيه واما اعتبار المسند والمسند اليه فانه يظهر جريانها في
الالفاظ فهذا يصلح وجها للاولوية المذكورة كما انه لا يخفى قوله هو الذي

يتصور على البناء للفاعل من تصور الشيء اي صار ذا صورة قوله مع ان النسبة
متاخرة من الطرفين هذه القضية مشهورة فيما بينهم بدعوى انها الكلية ولكن
في فيه بحث لان مجموع النسبة نسبة لا كل منها بالكلية وهذه النسبة ليست متاخرة
من طرفيها افرادا وقوله في مجموع النسب وتقدم الجزء على الكل ويمكن ان
يجاب بان مجموع النسب من حيث هو امر اعتباري لا يوجد الا في الذهن خلا
يعرض له نسبة الا واحدة منها الا فيه ولا شك في ان العقل ما لم يلاحظ المجموع
بمنزلة نسبة الا شيء فهذه النسبة من حيث انها متعلقة المنتسبين المخصوصين
متاخرة عنهما ومن حيث انها نسبة ما بدون ملاحظة خصوصية المنتسبين
داخلة في المجموع فان العقل اذا اعتبر المجموع فقد لاحظ افراده من حيث انها نسب
لا من حيث خصوصيات المنتسبات بل لا يمكنه ذلك واذا عرفت هذا فمعنى
الكلية التي ادعوها ان كل نسبة فهي من حيث انها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين
متاخرة عنهما وذلك لا ينافي تقدمها على الآخر بوجه آخر قوله اظهار التحسر
استعمال الكلام المذكور في اظهار التحزن والتحسر بطريق المجاز المرسل وتحقيقه
ان الهيئة التركيبية في مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في
غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والآية
المذكورة من قبيل الثاني فان الشخص اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه
اظهار التحزن والتحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والى هذا اشار
الشارح في بحث الاستعارة التمثيلية ثم قوله اظهار التعليل لمقدر اي فانت
ذكرا اظهارا قوله وقوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين بعدم كون
هذه الآية الكريمة للاخبار بناء على ان الحكم كان معلوما للرسول عليه الصلوة
والسلام وللمؤمنين والنفي الاستنكاف والباء في بنفسه للتعدية اي يرفع
نفسه قوله ومثله هل يستوي الذين يعلمون اشار بالتنصيص على المثلية الى ان
الاستفهام الانكاري الذي في حكم الاخبار بالنفي منتظم في السلك المذكور قوله

واشار بهذا الكلام الى ان ... عليه ان ما بعد من لا يصلح ان يكون منفصلا عليه
ليس من اركانه ما قبله في افعل التفضيل اعني الكثرة اجاب الشارح بان كلمة من متعلقة بفعل
يفهم من اسم التفضيل اي متباعدة في الكثرة من الاعداء وورد ان افضل الخشم بان من
اذا لم يكن تفضيلية فقد استعمل افعل التفضيل بدون من الاشياء الثلثة ولا شك ان
التفضيل مراد ثم اجاب عن اصل الاعتراض بان المفضل عليه كثيرا ما يكون ان يحذف الا انه
شائع في العبارات اعتمادا على ظهور المراد ويمكن ان يتوجه جواب الشارح ايضا
بان من التفضيلية محذوفة كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى الكثر من فلان فيها فتامل
قوله قومي هم قتلوا اميم اخي المصراع للحارث بن وعلة الذهلي واخره فاذا
رميت يصيبني سهمي وبعده هذا البيت فلئن عفوت لاعفون جللا ولئن سطوت
لاوهنن عظمي اميمة اسم امرأة كانت تلومه على ترك الانتقام من قومه وقيل اسم
رجل وحرف النداء محذوف اي يا اميم واخي مفعول قتلوا ورميت مع يصيبني تنازعا
في سهمي واللام الاولى في كل من مصراعي البيت ان موطئة للقسم والاخيرة فيه داخلة
على جواب القسم والجلل من الاضداد يقع على الصغير والكبير ... هو المراد في البيت
والسطوة الاخذ بعنف كالسهر وحاصل المعنى ظاهر قوله اما الحكم او كونه عالما به اورد
عليه ان افادة الحكم ملزوم وافادة كون المخبر عالما به لازم ولا يصدق الانفصال
بينهما لا حقيقيا ولا منع جمع وهو ظاهر ولا منع خلو لانهم صرحوا بان نقيض كل من
الطرفين يجب ان يستلزم عين الاخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم
بل نقيضه نعم لو كانت اداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان يقال الغاية
في الخبر اما قصد افادة الحكم او قصد افادة لازمه لم يرد اذ لا تلازم بين القصدين
ولا يجوز استعارة ... يكون بعيدا والاظهر لكن العبارة لا تساعده اجيب بان
ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور في المنفصلة اللزومية والتفضية فيما نحن

نحن فيه اتفاقية وبان الشيخ ابا علي اشار في الشفاء الى ان ... مطلق الاشارات
لان المنفصلة الغير الحقيقية اي ما غير مانعة الجمع الا مانعة الخلو كقولك رايت اما زيدا
واما عمروا والعالم اما ان يعبد الله او ينفع الناس فليكن ما نحن فيه من هذا القبيل
قوله لا امتناع ان يقال انه لم يوقع النسبة فيلزم ... لانه ان اراد بايقاع
النسبة نعم احدى الكلمتين الى الاخرى فهو لا يفيد لان البحث ليس في افادة
ما هو حقيقة الايقاع اعني الادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فلا نسلم
امتناع القول بعدمه مع ان دلالة الجملة الخبرية على ذلك الايقاع دلالة وضعية
لا عقلية فيجوز تخلف مدلولها عنها ولوجوب حصول الادراك على المعنى الاعم فتامل
قوله فان قلت قد اتفق القوم على ان مدلول الخبر ... لا يخفى ان المراد
بالمدلول الوضعي كما يدل عليه قوله لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع
له فيتم ترتيب السؤال على ما قبله نظرا لان المذكور فيه ان المراد بالحكم المعاد هو
الوقوع وهذا لا ينفي كونه مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه السؤال فان الحق ان يكون
مدلوله الخبر هو الايقاع ... بان ... الافادة هو الوقوع الذي يدل عليه
الايقاع بطريق الاستتباع كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فليفهم
والا لما وقع ... اللام الفاصلة بين جواب ما يتحقق به شرطا وما ينفي معناها على
جواب ان الشرطية المتعمدة له بناء على تشبيههما بلو الشرطية في عبارات ...
عن معناه الذي وضع له الا ان يقال عن معناه الذي دل عليه ... لا محذور
في الاول مطلق كما في المجاز قوله وقد لا يتحقق الكذب الظاهر انه بيان لبطلان
التالي اعني قوله وما صح ضرب زيد او قد وجد منه الضرب لا يقال هذا منقوض
بانه لو صح لم يكن الايجاب والانتزاع ايضا مدلول الخبر اذ لو كان الايجاب مثلا

بانتفائه في الواقع بانتفاء النسبة التي يشعر بها ذلك المدلول وان تحقق فلا محذور
قوله ويلزم التناقض في الواقع الظاهر من العبارة معطوف على قوله لا يصح فهو
ثالث الوجوه التي استدل بها على ان مدلول الخبر هو الحكم بالثبوت والانتفاء
لا نفسهما وظهور المعنى يقتضي ان يكون معطوفا على قوله لا يتحقق الكذب المتفرع
على قوله لما صح اه لان لزوم التناقض ناش من عدم صحة ضرب زيد في حال
من الاحوال الا في حال وجود الضرب كما لا يخفى وبهذا يحصل وجوه ان هذا المحذور
لازم على تقدير كون مدلول الخبر الاثبات او النفي اذ لما لم يجز انفكاك المدلول عن
معناه الوضعي لزم تحقق النفي والاثبات عند الاخبار بامرين متناقضين فلا
يصلح سببا للعدول لا يقال لا تناقض بين النفي والاثبات الا يرى انهما يرتفعان
عند كل مهمل البسيط والمتناقضان لا يجوز ارتفاعهما وايضا ما ذكره الشيخ في
تعريف العلم بانه صفة توجب تمييزا لا يحتمل النقيض من ان المعنى لا يحتمل
متعلق التمييز نقيض ذلك التمييز وان التمييز في التصديق التعيين هو الاثبات
والنفي وكل واحد منهما نقيض الاخر فبعد ما ثبت ان المراد بالنقيض هو المصطلح
كلام وانما يحقق من عدم التناقض بين الادراكات لانا نقول لا خفاء في وجود
التنافي بينهما واجتماع المتنافيين كاجتماع النقيضين بل مستلزم له فتأمل
نعم في قوله يلزم التناقض مسامحة لان التناقض لازم البتة والا فلا ان يقول
يلزم اجتماع النقيضين ولا يدفع المسامحة قوله في الواقع اذ التناقض
لازم في الواقع الا ان يكون المراد لزومه بين الامور المتحققة في الواقع
لكن العبارة لا تساعده كما لا يخفى نعم يمكن حمله على حذف المضاف اي وجود
التناقض في الواقع على ان المصدر اعني التناقض بمعنى الفاعل اي المتناقض لكان
تسامح تلك ظاهر ان العلم بثبوت الشيء الى آخر فان قلت تقرير الجواب بهذا
الوجه

الوجه لا يخلو عن نوع قصور لان من جملة ما بهام المجيب تصحيح جواز الشك عند سماع
الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت المعنى او انتفائه وليس مبنى انتفاء هذا
الجواز استلزام هذا العلم ثبوت الشيء بثبوته في الواقع حتى يتم النقض بمجرد
منع هذا الاستلزام كيف ولو سلم استلزام العلم بثبوت الشيء للجزم بانتفاء
نقيضه وان لم يتصف في نفس الامر لكان عدم جواز الشك كما لا خفاء
في التقرير ان يقال كون مدلوله ثبوت الخبر او انتفاؤه لا يستلزم الجزم بثبوت
مدلوله في الواقع حتى ينافي الشك بجواز تخلف وقوع مدلوله عنه بل يستلزم العلم
به بالمعنى الاعم الذي يجامع الشك قلت مراد الخصم بثبوت الشيء او انتفاء نقيضه عند
فهم ذلك الثبوت من الخبر وكون مدلوله ذلك مثلا ليس الا عدم جواز تخلفه
المدلول من الدليل وان العلم بثبوت الشيء يستلزم ثبوته فنفيه يصحح جواز الشك
وهو ظاهر ان لكن يقال ان لي حذف المضاف اعني لفظ الجزم والمعنى ان العلم بثبوت الشيء
اللازم عند سماع الخبر من كون مدلوله ذلك الثبوت مثلا لا يستلزم جزم ثبوته
في الواقع حتى ينافي الشك لان ذلك العلم بالمعنى الاعم فتأمل **قوله** وكأنهم
ارادوا هذا انما يفيد توجيه تفهيم كون مدلول الخبر الثبوت مثلا لا توجيه
حكمهم بان مدلوله الحكم بكذا مع انه مذكور في السؤال مع ان اتفاق القوم على ذلك
الكلام ليس الا ان يقال هذا الاتفاق انما استفيد من اتفاقهم على ذلك
النفي لعدم القائل بالواسطة لا من تقريرهم فلا وجه لمراد هم من النفي ظاهر الكلام
الاتفاق المذكور بالمعنى الاخير **قوله** فلم يصح فرضهم بين مفهومي الخبر ايراده
هذا مبني على ما ذكره سابقا من انه يمتنع ان يقال انه لم يوقع النسبة وقد عرفت
ما فيه على ان معنى التناقض بينهما هو انهما لا يصدقان ولا يكذبان وقد عرفت
ان الصدق والكذب ولو عند القائل بان مفهوم الخبر الايقاع او الانتزاع تحقيق
النسبة التي يشعر بها احدهما لا يتحقق بنفسه فلا يلزم مما ذكر صدق التناقض
قوله بل المراد ان يحتمله من حيث هو والاحتمال بهذا المعنى

موجود بالنظر الى الصدق ايضا غاية ان لا يتفاوت بين الاحتمالين فلا يرد
محذور في تعريفه بما يحتمل الصدق والكذب قوله ويسمى الاول فائدة الخبر
اه اشار به الى ان التسمية ليس اصطلاحا لاهل الفن فلا يرد وعلى ان فائدة الخبر
ما يترتب عليه الحكم الخارجي ليس كذلك بل المترتب على الحكم علم المخاطب بذلك وعلى ان
فائدة اللفظ ما يستفاد منه اي يعلم منه وهو الحكم الخارجي ولو سلم فاطلاق فائدة
الخبر على متعلقها لا محذور فيه قوله دون بيدون الاول لا تختلف اه ذكر هذه المقدمة
ههنا استطرادي اذ لم يذكره في المفتاح اصلا فان اللازم المذكور هنا يحتاج
اليها بل المذكور فيه مجرد اللزوم بينهما وقد ثبت بقوله ان الفائدة الاولى بدون
الثانية تمتنع نعم ليس باستطراد في كلام المفتاح لانه لم يذكر في صورة التعليل
اعني اللازم قوله اعني اللازم الاعم بحسب الواقع او الاعتقاد كناية باللازم
عن الملزوم فان بحسب بينه المساوات لازمة اللازم الاعم اه لا مساوات فيه
فلا علم بها دائما فحمله على الاكثر لان اللازم الذي يكون بحسب وجوده اعم بحسب الواقع معلوم
عموم بين كما هو حكم اللازم الاعم لئلا يتوهم اختصاص الحكم بالاعم بحسب الواقع المتبادر
من تلك العبارة مع انه يعم الاعتقادي ولان الكناية ابلغ من التصريح كما تقرر
وقد يقال انه يمتنع ولا يمتنع بمعنى حكم العقل بامتناع وجوده فكلمة ما اللازم
لمجهول المساوات محمول على مفهومه الامتناع ولا والتسمية اعني المساوي
والاعم وفي هذا الحمل تنبيه على ان اللزوم فيما نحن فيه باعتبار التعليم لا باعتبار
التحقق في نفس الامر اذ لا يلزم من وجود الملزوم اعني الحكم في نفسه وجود الخبر
فضلا

فضلا عن كونه عالما به قوله بان حكم اللازم لمجهول المساوات هو ان العلم
بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود اللازم بدون العكس والعلم فيما نحن
فيه اي الخبر بالنسبة الى نفس الملزوم اللازم لا الى وجودهما ولو قيل انه بد في
من الحكم من حيث وجوده في ذهن المخاطب ولازمها كون المتكلم عالما به من حيث
وجوده فيه اتضح معنى اللزوم بلا كلفة قوله وهو بدون الملزوم لا يمتنع اه
اعترض عليه الاستاد بان حكم اللازم الاعم وجوب وجوده بدون الملزوم
لا عدم الامتناع امتناعه بدونه فان تحقق معنى العموم انما يظهر في صورة الوجوب
والوجوب ان وجوب الوجود يستلزم عدم الامتناع فكل منهما حكم اللازم الاعم
اذ ليس الحكم الشيء ههنا الا ما يتفرع عليه قوله وزعم العلامة اه لما كان الملزوم
بين الامرين المذكورين باعتبار العلمين كان الملزوم واللازم في الحقيقة نفس
العلمين فلهذا فسر العلامة الملزوم واللزوم بالاستلزام بين العلمين ثم
نقله الشارح من العلامة وكذا عبارة المفتاح ظاهرة في ان المستفاد نفس
الحكم والاستفادة المضافة الى الحكم ليست الا العلم ولا حاجة به الى صرف الكلام
عن ظاهره وبهذا قال الشارح في شرح المفتاح كون فائدة الخبر نفس
الحكم هو الموافق للغة فان فائدة الشيء انما تطلق على ما يستفاد لا على نفس
الاستفادة وحكم فيما بعد بان ما ذكره العلامة موافق لما اورده المصنف
بالنظر الى ان الكاف المقامات الخطابية فان الظاهر من المصنف انه حمل
امتناع الاول والثانية على امتناع الوجود ويلزم منه حمل الاول والثانية

على العلمين لا بطريق القطع لجواز ان يكون الحكم مع الجزء نفسه او قيد به ما لا
تعرضه في تفسير العلمين حيث هما تنبيها على ان الملزوم باعتبارهما وان كان اللازم
والملزوم نفس المعلومين ثم قوله بذكر الحكم مع الجزء نفسه او قيد به ما لا
علم الحكم بانه صدرة مثلا يستلزم وجوده الجزء فضلا عن علم المخاطب بكون الجزء عالما به
قوله لان العلم بكون الجزء اه اي بالحكم المخصوص من حيث خصوصية فلا يرد
ان الله تعالى اذا اخبر بشيء علمنا بالحكم من الجزء نفسه مع ان كون الجزء
عالما به معلوم لنا قبل ذلك لعلمنا بان الله تعالى قد احاط بكل شيء علما
بان عمرا اذا خاطبنا بكلام لا يستلزم علمنا بانه عالم بما اخبر به لتحقق اذ انه
لنا بلغة تفهمها حصلت العلم من الجزء نفسه مع انه ان العلم بان عمرا
عالم به حاصل قبل ذلك ووجه عدم الورود انا نمنع في الصورتين علمنا
بان المتكلم عالم بالحكم المخصوص من حيث هو مخصوص على ان الصورة
الثانية لا تخص سماعه لانه اذا لم نفهم كلام عمرو فلم ندر فهمنا ان ما
تكلم به جملة خبرية هو عالم بالحكم الواقع فيها قوله ولا يخطر ببالنا اه
اي فلا يصح ان يكون سماع الجزء من الجزء كافيا في حصول الشيء منه ولا يثبت
امتناع عدم حصول العلم الا عند حصول الاول قوله وفيه نظر له وجه
منع كون سماع الجزء علة تامة لما ذكر بل لا بد من الالتفات
النفس

النفس وتوجه العقل اما حال الجزء بانه اي الجزء فلعدم الوجوب
في اصل الجواب ما ذكره الشريف ان المقصود انما المقصود من المتكلم
هاهنا افادة المخاطب من الجزء علم بالحكم اي اعتقاده به قطعا او ظنا فانه يسمى
علما في العرف كان ذلك بسبب علمه بان المتكلم عالم به هنا بالجزء فهم اياه
قوله ويمكن ان يقال لعله اراد النظار مراده فعل الفايدة على هذا
التقدير عبارة عن المعلوم ايضا ويمنع نوع لها في المفتاح واعتبار الملزوم
يجب عتق الفايدة على وجه لازمها بنفسه واما ايراد لفظ الامكان
لما في اعتبار الملازمة بهذا الوجه من نوع تكلف لكنه دون التكلف الذي
مر ذكره الفاضل المحشي وتصحيح الافادة لان جزر لان فيه فوات
التناسب ايضا ولعل بهذا الحل الكلام الشارح اقرب مما ذكره
ذلك الفاضل لان في ذلك فوات التناسب وفي لغة كلام المفتاح ولا
شيء منهما فيما هذا واما في لغة تفسير المصنف فمن كونها فيما
ذكرنا من وجهين لا يقدح لان العدول الى لفتين نظر بالاشتراك
كما لا يخفى ثم قال قوله مستحضر الحكم اه اي لمضمونه مع حذف
المضاف قوله منزلة الجاهل اه فكره الفاضل المحشي رحمه الله ان هذا
وان تم وكان مفهوما فلا فائدة الا ان الظاهر ان المراد به تنزيل
منزلة خالي الذهن كما صرح به في المفتاح وفيه بحث لان خالي في عبارة
المفتاح بمعنى الخالي عن العلم بالفايدة خبثنا ولا لكونها عن الحكم والتردد فيه
والانكار فليس فيه تصريح لما ذكره ولا تصريح بغيره ايضا ولو سلم عدم

نقدوله من عبارة المفتاح مما يرجح مقصده الى التكلم ثم الظاهر ان يبيع هذا عام
عموم وبغير تخصيص غير المنكر قوله وغير المنكر كالمنكر بجاسوس العالم لا بالعكس
كيلا يكون تنزيع لغير قبيل الوضع اي لما كان سوء ابهامه في مثله او قوله
وان كان عالما بالفايدة او نقل عنه ان المراد وما يعم لازم فايدة الخبر لانها فايدة
ايضا فلا يتوجه ان بجود العلم بها لا ينقض عدم بناء الخبر لجواز ان يكون المقصد
لازمها ولا يحتاج الى الجواب بان مبنى التحقيق على انها من العمدة وفي بعض
النسخ بان ابدئين حالامر انظار قوله ومثله من عصا ان دعيه الاسلوب
ابدا والحكي انه ليس في تنزيل العالم منزلة الجاهل بل مثله في ان في كل منهما سوق
المعلوم مساق غيره ومع هذا لاخ عن سوء الادب والاظهار بيان المراد من
السؤال استوعار جانبه العصا عقصا بعصا تها بقطر المنافية البعيدة بين
المقلوب والمقلوب اليه المجيب ليس بصدد الافادة والاعلام بل بصدد
جوابه قوله ولقد علموا لمن اشتراه اللام في لقد علموا جواب قسم محذوف
وفي لمن اشتراه لام ابتداء كما في علمت لزيد ما يعوم من اشتراه مبتدا وخبره
ماله في الاخرة من خلاق والخلاق النصيب واللام في لبئس جواب قسم
محذوف في جزاء الشرط محذوف كما اشار اليه اي لو كانوا يعلمون لامتنعوا
ويحتمل ان يكون لو في الاية للتمني مثلها في قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون
كسوا الاية فيه ايضا نفي العلم بطريق اخر وكيف يجد اماما من يخبر عليك او كلام
رب العزة اي مقولا في حقك او مقولا في حقه واما حال من ضمير يجد وهو استيناف
في موقع جواب الامر وحاصل معنى الاية والله لقد علم اليهود وان من اشترى
كتاب السحر والشعوذة اي استبدله واختاره على كتاب الله ماله في الاخرة
نصيب من الثواب اصلا والله لبئس ما باعوا به نفسهم اي حظوظها لو كانوا يعلمون
ان لا ... الشغل ... ... لعلهم ... في الاخرة لامتنعوا ... ... الكلام ... عالم ... ينتفع نفي ... يعلمون ... فالنفي

مطلب من عصا ...

بما يتعلق به علموا وان معنى الاية على ما يشير اليه ان من اشترى كتاب السحر ماله في الاخرة نصيب
اصلا الا انه ليس له نصيب واحد على ذلك الشرى ولا يخفى ان هذا نهاية ما سومية فيجد متعلق العلم
المثبت والعلم المنفي واندفع ما يقال من ان متعلق العلم المثبت عدم النفع ومتعلق
الجهل عاية ما عرفها لستقادة من كلمة ليس لموصوفه لا لازم العام فلا ثاني وبينهما لوجود الاول
به ورد الكتاب في الجواب ولا يلتفت في الاية الى ما ذكره الاخفش وقطرب من ان الذين
علموا غير الذين يعلموا اما ان الذين علموا هم الذين علموا الحرو والعوا النعاس لا تعلم هم الذين
قال تعالى في حقهم نبذ فريق من الذين اوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كانهم لا يعلمون
واما الجهال الذين يرغبون في تعلم السحر فهم الذين لا يعلمون لما فيه من تكليك الضمير من
بلا ضرورة قوله يبغي ان تشبث ان نوف اه لما كان غرابة تنزيل العالم بفايدة الخبر
منزلة الجاهل بها باعتبار جعل العلم بالشيء منزلة الجهل مع قطع النظر عن خصوصية المتعلق او
روايتين لا اثبات هذا الامر الوهيب والمراد بالعموم هو عدم الاختصاص بالفايدة وعلى
خلافه ليس زيادة التعميم في الاية الثانية قوله لاعتبارات خطابية اي اقناعية لم
يفيد ظنا بكونه غير عالم قوله لان هذا الكلام يلوح عليه اخر الا ان هذا تقليل للنفي كما
ان قوله بما تقليل للنفي ووجه الا ان هذا الخبر ليس يطلق اليهم بل الى الرسول
عليه السلام والصحابة عليهم بتراة الشراء ينافي اثباته في صدر الاية على انه لا وجه لتنزيل علمهم
بحالهم بتراة الشراء منزلة الجهل لان ارتكاب الشراء انسب بهذا العلم من مقابلة الخ
بحالهم بذلك الجهل وايضا اعتبار الغاء هذا الخبر الظن اليهم نفسه قوله لان
الخطاب لمحمد عليه السلام قد عرفت جريان هذا التعليل في الاول ايضا لا يوافق ما
في المفتاح اه لانه صرح ان العلم منفي وهو العلم المتعلق لقوله لمن اشتراه ماله
في الاخرة من خلاق بخلاف الوجهين وان الاشتقاق فاخ معنى قوله وما رميت
اه روي عنه لما التقى الجمعان يوم بدر رمى بالقبض من الحصباء في وجوه المشركين
وقال شاهت الوجوه فلم يبق مشرك الا اشتغل بعينه فانهزموا فنزل وما رميت
اذ رميت ووجه تنزيل الرمي الصادر عنه عليه السلام منزلة عدم ان اثر ذلك الرمي لما

على انه لم يكن ما ينسب على فعل البشر جعل الرمي الصادر عنه في صورة كانه غير صادر عنه تحقيقا فالنفي باعتبار الحقيقة والاثبات باعتبار الصورة وهو مراد من قال اى رميت تحقيقا اذ رميت صورة يعنى ان التعدد في النفي والاثبات لا للمنفي والمثبت حتى يرد لزوم عدم توارد النفي والاثبات على شئ واحد واما من قال في معناه وما رميت بالرعب اذ رميت كما فقيل مراده التوجيه على مذهب المعتزلة فان افعال العباد الاختيارية وان كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة الا ان خصوص هذه الرمية المعجزة مخلوقة لله خارجة عن طوق البشر وقيل مراده بيان سبب التنزيل لا ما يتوارد عليه النفي والاثبات لظهور ان المراد من الآية والله اعلم تنبيه المؤمنين على انه لا ينبغي لهم الذهول عن الله تعالى والابتهاج بمثل هذا الفعل الذي يبطش لفعله ولو كيسا ولو الاحلام بمقتضى الجبلة فيظهر نكتة التجنيس ولا يرد جريانه في جميع الافعال فتأمل قوله واذا كان قصد المخبر آه اشارة الى ان الفاء في فينبغي للتفريع وقوله حذرا عن اللغو اشارة الى وجه التفريع لتوضيح المعنى ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب احد الامرين ينبغي له ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل به افادته لا انقص منه حذرا عن الاخلال ولا ازيد منه عن اللاخية عن اللغو فانه اذا لم يكن مفيدا اصلا كان لغوا محضا وانما لم يذكر علة المنع عن النقصان وان كان المراد بالاقتصار على قدر الحاجة ان يكون على قدر اقتضاء المقام لا ازيد ولا انقص لظهورها ويحتمل ان يراد بالاقتصار على قدر الحاجة منع الارتكاب للزيادة عليه وترك منع النقصان لظهوره هذا والمفهوم من شرح الشريف للمفتاح ان الحذر عن اللغو علة للمقصود كلها حيث قال علة اذا لم يكن مفيدا اصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو واذا كان زائدا عليها كان مشتملا على اللغو وبالجملة فقد ظهر بهذا التقرير تفرع هذا الكلام على ما قبله فلم يحتج الى ان يقال في توجيه ان ما ذكره من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان المخاطب آه ولا شك في تفرع هذا على ما ذكر من ان قصد المخبر فان قلت اذا كان هذا الكلام متفرعا على ما ذكرته كان الاولى تقديمه على قوله وقد ينزل العالم بالفائدة آه فما وجه توسط هذا القول قلت وجهه ان هذا الجواب عن اعتراض عما

قوله

قوله ولا شك ان قصد المخبر الى آخره لو كان الامر كما ذكره لكان ينبغي ان لا يجوز القاء الخبر الى العالم بالفائدة المذكورة ولازمها فعلى تقرير الاصل ولا يدفع ما يرد عليه ثم اشتغل بذكر الفرع واعلم ان الفاضل المحشي ذكر ان اعتبار هذه الاحوال يعني الخلو والتردد والانكار ظاهر بالقياس الى فائدة الخبر يعني الحكم واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو وتجريد الحكم عن المذكور دون اعتبار تردده والانكاره وقد حققه بما لا مزيد عليه لكن فيه بحث لان اعتبار التجريد لاعتبار الخلو انما يظهر اذا كانت الجملة المعادة محلا للتاكيد بالنسبة الى ما يقصد بالعائد بها حتى يصح اعتبار الاقتصار على قدر الحاجة حذرا عن اللغو والفاضل المحشي اخرج تلك الجمل عن المحلية بالقياس الى اللازم الفائدة فكيف يمكن اعتبار الخلو والتجريد بالنسبة فتدبر قوله هل هي واقعة ام لا آه قد تقرر في كتب النحو امتناع ان يؤتى لها بمعادل وصرح المص في اوائل الباب السادس بامتناع قولك هل زيد قائم ام عمرو وبين الشارح ام هناك وجه الامتناع فهذا التركيب من الشارح اما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك من ان هل يقع موقع الهمزة فيؤتى لها بمعادل مستدلا عليه بقوله عم هل تزوجت بكرا ام ثيبا وان اجيب عنه بجواز ان يكون ام في الحديث منقطعة بان استفهم اولا ثم اضرب وقال بل ثيبا واما من قبيل اطلاقات المصنفين وو مما في تراكيبهم كما سيجي له في الضارع المنفي في تفسير تعريف فصاحة المتكلم وفي قوله هنا لا يجتمعان قط مع انها انما يستعمل في الماضي المنفي قوله ليس شئ آه لا يخفى ان توجيه الشارح مبني على ان مراد المص من الحكم ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة من ضمير فيه الراجع الى الحكم وقوعا اولا وقوعها على سبيل الاستخدام او لا معنى للتردد في التصديق ومراد الواهم انه لا ضرورة الى ذلك فيراد بالحكم المعنى الثاني ويستغنى عن قوله والتردد فيه بناء على ان خلو الذهن عنه يتناول باطلاقه عدم التصديق وعدم تصوره اياه ولا يخفى ان ما ذكره الشارح لا يرفعه بل جوابه ان خلو الذهن عن تصور النسبة ليس بشرط للاستغناء عن المؤكد فانه اذا تصور المخاطب النسبة ولم يتوجه الى حالها ولم يلتفت الى الشئ وراءها كان في حكم خالي الذهن

قال الشيخ عبد القاهر المعتبر في التقديم ان الفعل اذا بني على الاسم افاد تقوية الحكم ... والتقديم ... فليكن هذه الفائدة على ذكر منك ... من المواضع مولانا ... والله اعلم

عن تصورها ايضا وليس بحيح قوله على لفظ المبني للفاعل وللمفعول والفعل مسند الى مصدره باب قوله المشهور اي حصل الاستغنا ومن مناقب اوائل الكتاب اشارة الى مثل مع بعضها لفصلها ولا تعلم لحكم المذكور من الشارح مبني على انه الرواية وانه المقول فيما بعده حسن تقوية حيث لم يتعرض فيه للمتكلم والمخاطب والاجا لبناء للفاعل فيه وكذا فان يتصور جائز ايضا سوا رجع الضمير استغنى المتكلم او المخاطب قوله والاسمية للجملة آه اي صيرورتها اسمية وهي في عدولها عن الفعلية فلا يناقي عد المعنى في الابتدا بحملة الاسمية من نظاير الجملة الابتدائية وقد يقال فيه اعتبارات اعتبار افادتها اصل الدوام لعتبار تاكيد الحكم بواسطة تلك الافادة والتاديها الى خاطر الذهن انما هو مع قطع النظر عن الاخبار ثم ان بل الفرد ذاته الحكم الدوامي هو مقتضى المقام وعدها من المؤكدات بالنظر الى الاعتبار فتامل ولا فلا منافاة قوله وحروف الصلة من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة اي الحروف الواصلة معاني الافعال لا معمولاتها من وصلة الشي وصلا وصلة كذا قيل والاشبه ان يقال اصلح النحاة على تسمية الحروف معدودة متفرقة فيما بينهم مثل ان وان والبا في مثل وكفى بالله شهيدا ونظايرها بحروف الصلة لافادتها تاكيد الاتصال الثابت وحروف الزيادة لانها تزاد في الكلام فان قلت يجب ان لا يكون زايدة لافادتها فايدة معنوية اعني التاكيد قلت انما سميت زايدة لانها لا يتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت وتقويته فكانها لم تفد شيئا وهذا لم يلزم الاطراد في وجه التسمية لم يتجه اعتراض الفاضل الرضي انه يلزم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت ام لا زوايد قوله منزوا اذ فيه نوع استخدام على عكس ما سبق لان المراد بالاسم الظاهر ههنا اعني الحكم الوقوع واللاوقوع وضمير الراجع اليه الايقاع او الانتزاع بخلاف ما سبق وههنا بحث وهو ان المخاطب اذا تردد في ان المتصور قيام زيد او انك خلقت تصورا قيام زيد او قيام زيد متصور لم يتصور من السامع بعد ترددا وانكار فذلك فاي حاجة الى التاكيد استحسانا او وجوبا اللهم الا ان تخصص القاعدة بغير نظايره او يعتبر الدلالة على حال السامع فتامل قوله ظن على خلاف ما انت تحكيم به قبل اراد ما يظن انه ميلا ما الى الجانب الاخر من غير ان يصل الى حد الحكم فلا لزم اندراج المخاطب في المنكر

ثم هذا الانتشار مخصوص بما ان لكونها على في التاكيد وقبل المسئلة الكنتعرا فظاهره على الشيخ اطلاق من بعده وحسن التاكيد في الجملة الملقاة الى القائل للتردد ومطلق لكن اعتبار هذا القدر من التفاوت في التردد حتى يفرق في مقابله وهو الانكار بين اداة واداة مع انهم لم يعتبروا في مقابلة الانكار التفاوت بين اداة واداة لا يخلو عن الاستبعاد قوله فما ان يجعل مجردا آه اراد به جعل مجرد الجواب اصلا مقتضيا للاسرا الى بطريق الوجوب بقرينة قوله لانه يؤدي الى فاندفع ما قيل من ان كون مطلق الجواب اصلا وان اقتضى لا يقتضي عدم الاستغنا عنه بدونه بل الامر بالعكس الا ترى ان قولهم الاصل في المبتدا التعريف معناه المبتدا لا يكون بدون التعريف لا لوجوده في المبتدا ووجه الاندفاع ظاهر قوله مؤكد بان والاسمية لجملة الى ان قلت قدر التاكيد يكون بقدر الانكار والكافرون انكروا في الاول الا مرة انكارا واحدا انما وجه التاكيد ما قلت يجوز التاكيد ان يكون الرسل علموا اجترائهم مع الرسل الاولين وتمادي هم في الضلال ان الانكار منتج وزعمن اوفى المرتبة في قرينة الانكار فهي في نفسه تاكد وابتاكيدين واما ذكر بعض اصحاب الحواشي انهم وان انكروا انكارا واحدا الا انهم حيث قالوا لما يعتهم له لا البشر مثلنا عدلوا في نفي الرسالة عن التصريح الى الكناية وهي ابلغ واقوى فناسب انه تاكيد بتاكيدين ففيه نظر لان قولهم ما انتم الا بشر بعد القاء الرسل اليهم ان اليكم مرسلون عاى يشهد به صريح نظم القران حيث قال عز من قائل واضرب لهم مثلا اصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما انتم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن من شي ان انتم الا تكذبون قالوا ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون قوله موكدا بالقسم ولو آه لم يعد المص في الايضاح القسم في الآية من المؤكدات فلعل قصد ذكر المؤكدات التي من جملة اجزاء الكلام الملقى وقوله ربنا يعلم جملة مستقلة والا فالبشرية في اعتقادهم آه لانهم يزعمون ان لا مناسبة بين الانسان والرب لغاية تنزله وتعلوه الانسان لا ينفون المناسبة بين الملك والانسان الكاملين فيجوزون ان يكون الملك رسولا من الله تعالى بنفاع الرسالة ومرسلا للانسان

بجواز ... عند البعض ... ان لا ... عدم الاستغناء ...

كاملين ولهذا اسقط ما يقال البشرية كما ينافي الرسالة من الله تعالى ينافي الرسالة من رسول
الله جاء على وجوب كون الرسول من جنس المرسل فينبغي ان يكون الرسل رسول من جنس المرسل
ايضا لان المجانس يجانس فينتهي الى كون الاثنين منهم تكذيب بقوله اذ كذبوا
وتعلق اذ كذبوا المقدر هو في موقع المفعول لحكاية اي حكاية عن رسل عيسى عم قولهم اذ كذبوا
في المقالة الاولى بهذا التاويل انما يحتاج اليه على ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق الظرف بكلا اعني
في المرة الاولى واما تعلق يقال كما دل عليه كلام الايضاح او بحكاية فلا اذ ليس على ان هذا دلالة
في الكلام على ان تكذيب الجمع في المرة الاولى كما لا يخفى وبعض اصحاب الحواشي هنا قليل من حيث يوهم
انه ان كلام على طريقة استعمال لفظ الجمع في المثنى كما في ضعف فلو يكن زاعما ان التوجيه المذكور
لا ينطبق على قول قالوا انا اليكم مرسلون لان القائل بذلك في المرة الاولى اثنان لا غير لمقتضى
ذلك ان يقول قالا وارراح الاخر في ذلك تعسف لا يتبادر اليه الذهن على ان في ذلك جمعا بين
الحقيقة والمجاز بالجملة فالظاهر ما ذهب اليه وان كذبوا على صواب لجميع الاخبرين اعني قالوا انا اليكم
لمرسلون وقوله عن رسول عيسى عم وهذا اظهر ما ذكره العلامة في شرح المفتاح حيث قال في تفسير
مرجع ضمير قالوا اي الرسل الثلثة هذا حاصل كلامه ولا يخفى انه غلط فاحش فان القائل بعد لا انا
اليكم لمرسلون ثلثة كما يشهد به صريح النظم حيث قال الله تعالى فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم
مرسلون وبهذه المرة هي الاولى بالنظر الى الرسل الثلثة وان كانت ثانية بالنظر الى الكلام الى
الرسولين ولعل هذا منشاء غلط **قوله** لا تجاه المرسل والمرسل قيل عليه يكفي في كون تكذيب الثلثة
[illegible] والمرسل به لان تكذيب الخبر تكذيب للمخبر سواء يعتقد المخبر او المرسل ولا رجل في ذلك الخاد
المرسل اذ لو كان بخصوصه المرسل [illegible] لم يجد لخبر واجيب بمنع ذلك فان مبلغ خبر رجل بخصوص
قد يقابل بالانكار سواء اعتقاده في ذلك الرجل فاذا بلغه فيه احد ممن يقبل كلامه يرتفع الانكار
على ان المرسل به اذا كان مطلقا قولهم ان يعلمون لم يكفي بدون ملاحظة وحدة المرسل منا في
قوله فكل مقتضى الظاهر آه فيه بحث وهو ان هذا انما يصح لو لم يعتبر في مقتضى الحال اقتضاء حقيقة
الحال لكنه معتبر والا ينتقض تعريف بلاغة الكلام وهو مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته بما
يكون الكلام فيه مقتضى الظاهر الحال دون حقيقتها فان هذا الكلام ليس بالنفي من قصد الفرق

عليه ويمكن ان يقال بعد تسليم الانتقاض على ذلك التقدير لا شك ان المتبادر من مقتضى
الحال حقيقة الحال والتعريف يجب حمله على المتبادر وما ذكره ههنا هو النسبة بين مقتضى الظاهر
ومقتضى الحال بحسب مطلقا مفهوم الحيث مفهوم المتبادر والمراد في التعريف على انه لا معنى لجعل
الانكار آه قيل عليه اذا اريد بجعل الانكار كعدمه ملاحظة ان مع المنكر ما ان تامله ارتدع عن انكاره رد
يتضح المعنى اذ مقتضى هذه الملاحظة ترك التاكيد كما ان ملاحظة انكاره يقتضي التاكيد وعدم
معرفة الملاحظة والاعتبار لا تاكيد لا ينافي وذلك على ان ملاحظة واعتباره لجواز ان يعلم
باعتباره **قوله** فيحصل غير السائل آه اي يجعل الخالي كالسائل لان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس
اليه فيذكر التاكيد وجوبا بالدلالة على التنزيل المذكور وان لم يجب في السائل ابتداء واما عكسه
اعني جعل السائل كالخالي فلا وجه له وان اعتبره الفاضل المحشي في الضابطة التي ذكرها لان
ترك التاكيد يجوز في السائل ولا يخل بالبلاغة فلا يعلم به التنزيل منزلة الخالي **قوله** له اي المخبر
فعلى هذا يكون اللام زائدة كما في ردف لكم او على تضمين الاستشراف معنى التعدي اذ لا يجوز
ادخال لام التقوية في المفعول به اذا قدم عليه الفعل ولو رجع ضمير له الى الملوح لم يحتج الى هذا
التوجيه **قوله** لانه يشير الى حقيقة الخبر وخصوصيته الظاهر ان هذا النفي بالنسبة الى الملوح مطلقا
لا بالنسبة الى جميع صوره فلا ينافي كون الاشارة في بعضها الى خصوصية الخبر والظاهر
ان الآية الكريمة من هذا القبيل اذ الامر بصنع الفلك بعد دعاء نوح عم بقوله رب لا تذر
على الارض من الكافرين ديارا من شانه ان يجعل المخاطب مترددا في خصوصية الاغراق
قبل ان يقول تعالى في قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا ايدل على انهم مستحق العقاب فلا
يكون المخاطب كالسائل فان قلت المذكورات لا يدل على سبيل القطع على انهم يستحقون
العقاب لانه يجوز ان يكون على سبيل التهديد قلت ذلك موهوم فلا اعتبار به مع ان الامر
بايجاد الفلك بعد دعاء نوح عم بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا قرينة
قوية لنزول العقاب عليهم **قوله** قال الشيخ عبد القاهر رح الى قوله ويغني غناء الفاء فان
ما ذكره الشريف في اواخر الفن الاول من شرح المفتاح من ان لا دلالة على الشبه الا
عند قوم من الاصوليين ان يقال الشبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة

المقدر بها باللام الدالة على التعليل بحل بحث فليتامل من عرض العود على الا ناد وقد يجعل
من عرض الجارية على البيع فيكون الغرض على هذا ترجيه ووجه التاكيد انه وعرض الترجيح منهما
المحرب الا انه معه رمحا واحدا فكانه اعتقد ان مع بني عمه ايضا رمحا واحدا وانكر مغرورا باعجابه
حتى صار مغرورا وجلوا بهذا وينطبق هذا الوجه على ما يوسق الابيهم ولا شك انه موافق للنظم
ايضا لكن الفصل للمقدم كما لا يخفى وبعد البيت المذكور بيان اخرت لنا الدهر لكنه ام هل
رفت ام شقيق بلاح امارة انه يعتقد ان الارمح فيهم اعترض عليه بان ها لا تدل على الانكار
غير متعينة لجواز بيان ان يكون امارة خلوذ هنه بل هو انسب قوله بفراغ باله وواضح
نظائر حاله ومثل هذا يرد على قوله ان تماحه في الغفلة والاعراض عن العمل لما بعده
من امارات الانكار والجواب انه عرض الرمح كما يكون اليق للنحو معقولا عليها يكون اثرا
للانكار ايضا ثم المقام خطابي لا يطلب فيه اليقين فكما يجوز تنزيل غير رفض الرمح مثلا منزلة
المحال يجوز تنزيله المنكر لكون الثاني انسب لزيادة تنزيه فلهذا حمل البيت عليها وكذا الكلام
في الاية الكريمة اعني ثم انكم بعد ذلك لميتون وحمل الاية على تنزيل غير المنكر منزلته وجه آخر
ظاهر وهو تقدم المؤكد فان قلت لم لم يعد اسمية الجملة في الاية من المؤكدات قلت لما تحقق
من ان موكدتها في مقام العدول عن الفعلية ولا ضرورة في حمل الاية عليه قوله ويجعل المنكر
كغير المنكر لا شك في شمول التنزيل منزلة الخالي الا شك في شموله تنزيل المنكر منزلته الى الكل
النظر ان ترك التاكيد لا يدل على الاحتمال تنزيله منزلة السائل لان التم يدل على مطلق التم بل
بخلاف تنزيل الخالي منزلة السائل فانه لا يعلم فيه اصل التنزيل فضلا عن وصف الملائم الا
ان يقال اذ تنزل المنكر منزلة السائل يجب توكيد الكلام الملقى على المقتضى الذي هو التوكيد
مخاطب المنكر ويحتمل تنزيل اشد الانكار منزلة اضعفه فليتامل قوله ان يكون معلوما له
او محسوسا عنده اراد بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب
خبري لا مصطلح المعقول وهو ما يلزم من العلم به العلم بشيء آخر فظهر وجه توقف الارتداع
على التامل وتجوز كون الدليل محسوسا ثم لم يكتف في المعية بوجوده معه في نفس الامر لان ذات
الدليل اذا لم يكن معلوما للمنكر ولو كانت بحيث ان تاملها ارتدع عن انكاره لم يجعل

جعلم

جعله كغير المنكر ولان التامل انما يتحقق بعد كون ذات الدليل معلومة فلو تعذر معلومية
خصوصية او تعسر تحقق وجود الدليل معه ذلك المعنى وتحقق الشرطية اعني ان تامله ارتدع
عن انكاره اذ لا يقتضي تحقق المقدم مع ان جعله كغير المنكر ليس يحسن بلا شبهة فاعتبار
المعلومية هو الوجه كما لا يخفى قوله مما لا يصح ان يحكم به لا يخفى في هذا التقرير من سوء
الادب فالاولى ان يورد السؤال هكذا فان قيل كيف يصح به التمثيل والحكم المذكور
مما يشكل فالكثرة المرتابين قوله فيكون نظيرا لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اللائق
تنزيل ليس صلة للنظير حتى ان الاية في مثال لذلك التنزيل لا نظير له ويجاب في الجواب
بان المراد بالنظير المثال مسامحة مع ان المقام يستدعيه بل الاهم الاجل فالمعنى فيكون
نظيرا لما نحن فيه بوجوده لانه تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فتامل قوله احدهما ما ذكره
في السؤال آه ذكر هذا الوجه ههنا استطرادي قصد به بيان وجه الحكم في الاية ولم يقصد
بيان وجه الحكم في الاية دفع السؤال فان فيه اعتراف بعدم كون الاية تمثيلا وهو مراد
المعترض سيما اذا حمل على المنع والسند قوله وفي لا يكون مثالا لما نحن فيه قيل اي بمجرد
الاعتبار المذكور وهو تنزيل وجود الريب بمنزلة العدم واما اذا ضم اليه اعتبار آخر مثل
ان يقال جعل وجود الريب منزلة عدمه لوجود ما وقيل لا ريب فيه بلا تاكيد مع ان
هذا الحكم مما ينكره المرتابون لانكارهم وجود المنزل بل يكون مثالا لما نحن فيه ورد ما
بانه اذا انزل وجود ريبهم منزلة العدم صار معدوما وصار اسما بحسب الاعتبار ما يترتب
على وجوده من الانكار قوله وهو انه ما نفي الريب بمعنى ان احدا آه عبارة الكشاف ما
هكذا قلت ما نفي ان احدا لا يرتاب فيه وانما المنفي كونه متعلقا للريب ومظنة له ولما
كان المفهوم من ظاهره نفي عدم الاثبات والمقصود نفي الارتياب اشار الى توجيهه
فان فاعل نفي مستتر عائد الى الريب واللام والباء محذوفة من ان كما هو الشارح و
والتقرير ما نفي الريب بان احدا لا يرتاب فيه وغيره الفاضل المحشي في حاشية
الكشاف على وجهين بان عبارة الكشاف آب عنه وذلك لان النفي متوجه الى التقييد
او العلة فلا مقابلة قوله وانما المنفي كونه آه بل الواجب ان يقال وانما نفي لكذا او على

او على معنى كنا ثم ذكر الوجه الذي اشار اليه سابقا بقوله وقيل النفي آه وحكم بان المقابلة يصح في
الان الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى وفيه بحث لان المنفي في قوله انما آه ليس بذلك المعنى
فلا يصح المقابلة ظاهرا والتكلف في تصحيح الاولين اقل من التكلف في هذا فتامل قوله لكن
بتكرره كثيرة من الاستغناء قيل الظ ان الآية ليست مثالا لما نحن فيه اصلا لان مقالة ارباب
الفن صريحة في ان الاعتبارات المذكورة بالنسبة الى طلب السامع مطلقا والظاهر ان المخاطب
بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو النبي عم بقرينة سياق الآية حيث قال والذين
يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك على انه لو جعل الخطاب الاول هكذا من يبلغ
الكلام لاحتمل تغليب غير المرتابين وهم المؤمنون على المرتابين قوله لكن ترك تاكيده لا
لانهم جعلوا كغير المنكر لا يقال ان لا التي لنفي الجنس واسمية الجملة يفيدان التاكيد كما صرحوا
به فكيف يستقيم ما ذكره لانا نقول ان لا المذكورة يفيد تاكيد استغراق النفي واثره راجع الى
المحكوم عليه يعني ان لا يخرج شيء من افراده ولا دخل فيه لتاكيد الحكم واما اسمية الجملة فقد
عرفت انها انما يكون موكدة في مقام العدول ولا جزم بذلك الآية تحكم بالمتقين وقد يجاب بان
بان تاكيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فانه ان كان هناك موكدا
اخر يجعل اسمية الجملة من الموكدات والا فلا فان انكارهم يقتضي زيادة التاكيد فلو لم يجعل
كلامه انكارا لكان ينبغي ان يوكد بغير ذلك الجنابة انه كالمتردد والسائل وهذا ايضا
جعل الانكار كلا انكار فتامل قوله وانه كلام معجز قيل الضمير ليس براجع الى ما قبلهما بمقام
حتى يتوجه عليه ان المفهوم من كلام السابق حمل الدليل على مصطلح الاصول ومن هذا الى
الكلام حمله على مصطلح اهل النظر بل راجع الى مصدر تاملوها اي تاملها والنظر فيها وترتيبها
بهذا الطريق قوله انه بمنزلة التاكيد معنوي يعني فالتمثيل صحيح لان التاكيد المعنوي لا يوكد
الحكم ولا يدفع المخاطب بل السهو والتجوز وقد رده بما نقله من الشيخ واشار الى انه يدفع
كالتاكيد اللفظي بعينه فما ذكره بعض اصحاب الحواشي من ان هذا الجواب لا يدفع اصل السوال
اذ التاكيد المعنوي كاللفظي في الامرين فالاشكال باق بحاله ليس امرا واردا فذكره
الشارح فتامل قوله دفعا لتوهم السهو او التجوز فاعل المحشي فيه سهو لان التاكيد

المعنوي لا يدفع توهم السهو كما صرح به فيما بعد فلا بد فيه ما هو بمنزلته من حيث كذلك
والجواب انا لا نم تصريح الشارح بذلك على اطلاقه بل انما صرح في بحث تاكيد المسند اليه
بان التاكيد في مثل جاء زيد نفسه لا يدفع التوهم المخصوص وهو ان المجيء زيد وانما ذكر
هم او على سبيل السهو وقد اشار اليه بلفظ هذا حيث قال بعد تصوير التوهم المذكور
يدفع هذا التوهم بالتاكيد المعنوي ولا شك ان التاكيد بنفسه وكذا باكتع وابصع لا يدفع
التوهم المذكور لانه لا يدفع توهم السهو مطلقا كيف وقد صرح هنالك بان كلاهما في قولك
جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم ان يكون الجائي واحدا منهما والاسناد اليهما انما هو
دفع لسهو الصريح في مباحث الفصل والوصل بان لا ريب فيه لنفي التوهم ان يكون ذلك
الكتاب صادرا من غير روية مع تصريحه هناك ايضا بان وزان لا ريب وزان نفسه
في جاءني زيد نفسه ولا يخفى ان الصدور من غير روية هو السهو لا التجوز ثم لا يخفى ان المخاطب
اذا كان ممن يستبعد صدور فعل من زيد ينشا منه تعجب المتكلم ويتوهم ان مثل هذا الفعل
ان صدر فمن ملابس زيد لا نفسه وانما اسنده المتكلم الى زيد بطريق السهو ثم يستبعد رفع
المتكلم بقوله اعجبني زيد نفسه ذلك التوهم بمعونة المقام فتامل سوال كون المذكور رفع ولا يدل الا
مجازا في قبيل الجواب الحاسم لمادة السوال ان يقال بالتمثيل على قوله من جعل لا ريب فيه
خبر ذلك الكتاب كما ذكره صاحب الكشاف في مباحث الفصل والوصل مبني على مختاره ولا يخفى
ان ظاهر عبارة المط آب عن هذا الجواب حيث اعتبر الجملة المقتضاة نفس لا ريب فيه فان المناسب
سبب لهذا الجواب ان يقول نحو ذلك الكتاب لا ريب فيه وقد يجاب عن اصل السوال بانه لا شك
في تغاير صريح في مفهومي ذلك الكتاب ولا ريب فيه لكن ثبوت احدهما يستلزم الاخر فبا
فبالنظر الى هذا المعنى جعله الشيخ من قبيل الاعداد للتثبيت والقوم انما عدوا من التاكيدات
الاعادة الصريحة فلا اشكال قوله علمت لعل وجهه ان يراد الكلام آه يمكن ان يقال هذا
توجيه لكلام السكاكي على مقتضى تعريفه الكناية وهو ان يذكر اللازم ويريد الملزوم ولذا حمل
الكناية على الايراد المذكور اعني ذكر اللازم الدال على اللازم مرادا الملزوم ويمكن توجيهه على
على تقدير ان يجعل الكناية عبارة عن نفس اللفظ على ما هو المشهور بان الكلام المجرد عن التاكيد

في مقام انكار الحي طب لفظ المستعمل فيما يستلزم معناه فان معنى هذا الكلام في عرف البلغاء هو عدم
انكاره واذا استعمل في هذا المقام لم يقصد به هذا المعنى بل ما يستلزمه وهو تنزيل المتكلم منزلة
غير عالم بما يستلزم ما ذكره المستلزم اما واضح ولو ادعاء وعلى هذا القياس الكلام المؤكد المورد
في مقام خلو ذهن الحي طب فنفس الكلام المؤكد كناية على تقدير كونها نفس اللفظ وذكره على تقدير
كونها ذكره كما عرفها السكاكي ثم قوله يلزم منه ايراد الكلام معناه يلزم منه معنى الكلام المورد وقوله لان
سوق الكلام مع المنكر على منع لان معنى الكلام المسوق مع المنكر فعلى هذا لا يرد ان يقال الكناية
في الاصطلاح ان يذكر اللفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم وليس فيما ذكره
الشارح الا الانتقال من اللازم اعني الايراد المذكور الى الملزوم الذي هو التنزيل ولما كان الكلام
ان يدل بالكناية على ما هو المقصود الاصلي للمتكلم وكان مقصود الغرض من ايراد لفظ يدل على
على عدم انكار الحي طب مثلا التنبيه على ان معه ما ان تأمله يزيل انكاره لان المتكلم نزله منزلة
غير المنكر فان الغرض من هذا التنزيل ايضا ذلك التنبيه مع ان في تقديره الشارح نوع قصور
كما تحققه لم يلتفت اليه الفاضل المحشي وقال مشيرا الى ان كلام الشارح ايضا لا يخلو عن توجيه
بفعله الاوجه ان يقال الخبر المجرد عن المؤكد مثلا يدل في عرف البلغاء دلالة واضحة على عدم الا
انكار الحي طب فاذا القي الى المنكر اريد ان معه ما يستلزم ذلك العدم ولو ادعاء فقد اطلق
ما يدل على اللازم اعني عدم الانكار واريد ما يستلزمه اذا تامل وعلى هذا القياس نظائره
هذا غاية توجيه كلام الفاضل المحشي وفيه ابحاث الاول ان عدم الانكار المطلق لازم
لما هو مدلول الخبر المجرد لانه والا لكان انتقاده الى السامع على مقتضى الظاهر عندهم وانما المدلول
العرفي له خلو ذهن الحي طب عن نفس الحكم والنسبة بين طرفيه وهذا المدلول ليس بلازم
لمعلوميه ما ان تامله ارتدع عن انكاره بشرط التامل بل مناف لها فلا يتحقق الكناية
الاصطلاحية لانها انما يتحقق اذا اطلق ما يدل على نفس المعنى العرفي واريد ما يستلزمه وكذا
الكلام في القاء المجرد الى المتردد على انه ربما يدعى ان ما ذكره من قبيل مستتبعات التراكيب
لا يستعمل فيه اللفظ ويمكن ان يدفع بمنع لزوم كون العرفي مدلولا مطابقيا الثاني انه يجب في
في الكناية على مذهب السكاكي ان يكون الانتقال من التابع الى المتبوع وعلى ما هو اللوازم

[illegible]

الكني

الكني بها على تقديره متبوعا للمتروك ما نحن فيه الا يرى ان الملزوم المكني عنه في صورة القاء
المجرد الى العالم هو عدم جريه على موجب علمه والمكني به اللازم خلو ذهنه فالاول تابع والثاني
متبوع لان عدم العمل يتبع عدم العلم وان الملزوم في القاء المؤكد الى العالم منكرية لامارات
الانكار الظاهرة واللازم انكار الحي طب والاول تابع والثاني متبوع كما لا يخفى ويمكن
ان يدفع بما فصل في شرح المفتاح من ان اللازم في الكناية يعتبر كونه متبوعا للملزوم او في
منوح يصح الانتقال منه الى الملزوم فيكون متبوعا بهذا الاعتبار والكلام الان يقال هنا
لا يتأتى في القاء المجرد الى العالم مرادا به عدم العمل لان الجهل بمدلول الخبر المجرد اعني خلو الذهن
اخص من عدم العمل فلا يتأتى فيه الى ما جعله متبوعا للملزوم فتأمل الثالث ان جواز
ارادة المعنى الحقيقي شرط في الكناية وما في ذلك الا بانتفاء القرينة المانعة عن ارادة
والقرينة المانعة موجودة فيما نحن فيه لان علم المتكلم بانكار الحي طب مثلا قرينة له على انه
لم يرد بالقاء الخبر المجرد اليه خلو ذهنه حقيقة اصطلاحية وان اجيب عن هذا ان انكاره يجب
بحسب الحقيقة لا ينافي الخلو بحسب التنزيل والاعتبار وبهذا القدر يظهر امكان ارادة المعنى
الحقيقي الذي هو شرط في الكناية واما العالم الذي يلقى اليه الخبر المجرد فلا يمكن ان يكون
خالي الذهن في الجملة فجواز ارادة معناه الظاهر وان كانت محققة متحققة بشرط القائه بالعلم
على ان المعتبر عند السكاكي جواز ارادة المعنى الحقيقي في الجملة ولو في محل آخر باستعمال
آخر ولا يضر عدم جواز ارادته في المحل الذي استعملت فيه في قوله الرحمن على العرش
كناية عن الملك مع امتناع معناه الحقيقي وهو القعود على سرير نعم يلزم ان لا يكون
ما نحن فيه على قرينة لفظية كناية بالطريق المذكور مثل ان يقال ايها العالم الصلوة واجبة
وجوابه المنع لان المنع لجل الاداء الصلوة واجبة بدون ايها العالم قوله في المدح يطلق
البيت وبعده ان السلال اذا انتشر بمعزة انفتت مدارجه في اللمعان المدح يفتح الميم
هو البخت والنجابة الكرم وساطع البرهان من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي البرهان
الواضح سطع سطوعا اذا ارتفع ثم قوله افر النجابة مبتدأ وخبره ساطع البرهان
قوله المشرشب في الصحاح الشرات الى الشيخ الشرشر بالمد عنقه لينظر اليه قوله

دفعا لتوهم التخفيف فان قلت فذ اوح بان لاريب فيه من قبيل الامثلة واوان التطابه ولكن صح لهنشاؤه قلت ومنع التوهم جزما بلا شبهة انما يحصل اذا حصل الجزم بلا شبهة لا يكون لا ريب فيه من الامثلة وقد سبق انه نظير التمثيل والاستثناء بذلك الاعتبار لا نقص فيه فتوهم التخفيف باق بلا شبهة قوله وكذا المجرد عن التاكيد اى لا يجب ان يكون لما تقدم من كون الى اطبه غير منكر ولا متردد قوله كان من المتكلم الذاهن كان انه لا يكون الظن ان كان الاولى نافية خبرها انه لا يكون بتقدير الباء او تقديره جواز ان يجعل الظن بمعنى المصدر وبلا تقدير ان كان بمعنى المظنون وهى مع اسمها وخبرها خبران و الاخرى بان تامتان وقد يجعل الاولى ايضا تامة وقد يجعل زايدة فقوله انه لا يكون مفعول المطلق الظن من باب التخفيف نكاية اعرابه قوله بل لا يصح بدونها معطوف من حيث المعنى كانه قيل لا يحسن ضميران بدونه بل لا يصح ثم هذا الحكم مختص بالجملة الشرطية كما اشار والمفارع المنفى كما اشار اليه الشيخ فى دلايل الاعجاز و دليله الاستقراء فلا يرد عليه قوله تعالى قل هو الله احد على راى من جعله ضمير الشان كما توهم قوله لان يصلح مبتدا كقوله ان شعواء البيت اراد بالمبتدا المحدث عنه بطريق ذكر الخاص وارادة العام بقرينة ان النكرة هنا اسم ان وليس مبتدا اصطلاحيا والبيت لسالم بن ربيعة والشنواء اسم من شربت اللحم شيا والنشوة السكر والخبب ضرب من العدو والبازل البعير الذى نابه ذكرا كان او انثى وذلك فى السنة التاسعة وربما كان فى الثامنة والجمع بزل كركع وكلل وبوازل والمعروف المعرف المونثة اى امنت من ان يكون خفيفة وخبران قوله بعد اربعة ابيات من لذة الكيش والغنى للدهر والدهر ذو فنون يريد ان كل ما ذكروان كان يلتذ به العايش لكن الفنى ساعف للدهر والدهر ذو خطوب و نايات كما يجب يرجع وكما يسلم يبلى وكما يصفى يكدر قوله ان وهو اليف اى الف اشعر الشملى المتوق المنتشر واللجعه وسعدى اسم حبيبة الشاعر وقبل ام مدحنع فالباء على الاول سببية متعلقة بكلفا اى بسبب وصالها او بشملى ان

سبب

اى بسبب فراقها وعلى الثانى بمعنى فى والتعلق بحالها اى يجمع فى هذا الموضع اللتوق المتفرقة او يجمع التفرقه الكاينة فيه قوله قد يترك تاكيد الحكم المنكر اه لا يخفى انه لا حاجة الى اخراج امثال المذكور عن الضابطة السابقة فان قولهم مع المومنين آمنا من قبيل جعل المنكر كغير المنكر لما معهم من دلايل الانكار على زعم المتكلم كانهم ادعوا ان ايمانهم امر لا ينبغى ان يشك فيه لشهادة الامارات الظاهرة فلا حاجة الى التاكيد وقولهم مع شياطينهم انا معكم من باب جعل غير المنكر كالمنكر لاشتماله اى الحال على ما يوجب الانكار وهو ترك مجالستهم والتزام احكام الشرع النبوى فكان مظنة لعدم تصديق شياطينهم اياهم قوله ليس جديرا باقوى الكلامين والوكد هى عبارة الكشاف فى هذا فان قلت ليس ما خاطبوا به المومنين اه وفيه نظر لان السوق يدل على ان ما خاطبوا به شياطينهم جديرا بان يكون اقوى الكلامين واوكدهما فيدل على ثبوت القوة والوكادة للكلام الذى خاطبوا به المومنين مع انه لا تاكيد فيه قطعا وتجريد افعل التفضيل عن المعنى التفضيلى انما يجوز فى المشهور اذا لم يستعمل بأحد الامور الثلاثة وقد استعمل ههنا بالاضافة اللهم الا ان يقال ليس المراد بالوكادة ههنا التاكيد الاصطلاحى بل معناه اللغوى ولا شك ان للكلام الصادر عن الصادق الغير اللاغى قوة ووكادة فى الجملة قوله او صديقون جميع او حدى بالحاق ياء النسبة للتاكيد كاحمرى كانه منسوب الى الاوحد تنبيها الى عراقته فى معنى الوحدة والحقاقة ان يعبر بالاوحد وينسب اليه قوله واما المفهم اى يحيل المقدر اى فتركوا التاكيد اما لكذا او لكذا او اما النفى المستفاد من قوله لا فى اوجاه اما الاول اظهر بحسب المعنى والثانى ابعد من لفظ الكشاف حيث قال وذلك اما لان انفسهم اشارة الى انهم يسعد اخرا وعاء انهم اوحديون قوله منبئة للتاكيد اى موضحة الوصف يتحقق ثبوته فيه مفعلة من معنى ان التاكيدية لا من لفظها لان الحرف لا يجوز له الاشتقاق قال ابو زيد انه منبئة من ذلك اى مخلفة وجد رفى الاساس فلان منبئة للخير اى موضعه لان لقال انه خير وعسى ان يفعل خير قوله لانه لدفع الايهام ودفع التكذيب اى كونه غير رسول الله كما فيه بحث وهو ان هذا الايهام انما يندفع

مظنة او حدى بالحاق ياء النسبة للتاكيد كاحمرى كانه منسوب الى الاوحد تنبيها الى عراقته فى معنى الوحدة

بما ذكره لو كان في الآية الكريمة كما يشعر به كونه قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله من مقول الم
نافقين لا بطريق الحكاية ولا يشعر به بل يوهم ان يكون هذا من مقول المنافقين بان
يكون جاريا مجرى القسم كما قيل في ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ويكون فايدته بالنظر
الى لازم فايدة الخبر كما في باقي المذكورة المذكورة والجواب انه اذا قيل زيد ارسل عبده
الى فلان وهو يعلم انه ارسله اليه كان لفظ من الحديث غير مستقل في العرف اصلا واما
اذا قيل ارسل عبده الى فلان ويعلم انه ارسله اليه كان معتدا في مقام تاكيد الحكم
عرفا وقوله والله يعلم انك لرسوله اذا جعل من كلام المنافقين كان من قبيل الاول
بخلاف قوله ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون فانه من قبيل الثاني لان المعنى مرسلون من رسوله
والوقت ظاهر لا تقعيد **قوله** ولذا ذكره بالاسم يريد انه وضع الظاهر موضع المضمر يقتضي نكتة
وان هنا التنبيه على ان مورد القسم غير الانشاء والمذكور وقد سلك هذه الوتيرة
في عنوان بحث التشبيه ايضا حيث قال التشبيه الدلالة الى ان ركنه واخ
ان صح هناك بان المراد بالاول التشبيه الاصطلاحي وبالثاني اللغوي فلذا اعاد
اسم الظاهر وبان ما يقال المعرفة اذا اعيدت كانت عين الاول ليس على الاطلاق
وبهذا التقرير سقط ما يقال الاصل في المعرفة المعادة ان يكون عين الاول كما ان
الاصل في الضمير ان يعود الى عين ما سبق ثم ان الاصل الثاني يجوز مخالفته كالاصل الاول
بان يعود الى ما في ضمن المذكور من المطلق فلا رجحان لاختيار المظهر على المضمر
لا يقال قول المص فيما بعده وهو نعني المجاز يجز تخصيص بالخبر يدل على ان مورد القسمة
هو الاسناد الخبري لا مطلق الاسناد والا لما وقع الاحتياج الى بيان عدم
الاختصاص لانا نقول بل هو قرينة منفوة لان مورد القسمة مطلق الاسناد
احتيج الى الازالة لما عسى ان يتوهم من كون المراد بالمعرفة المعادة عين الاول
غفلة عما استمر عليه اثبت المص في مثله غلبتهم **قوله** فكانه قال بعضه حقيقة
وبعضه مجاز الى هنا الى ما اختاره في شرح الكشاف عند الكلام على قوله ومن
الناس من يقول آمنا بالله الآية من ان مقصد مجال رو الجمهور في مثله مبتدا ما

بعده

وما بعده خبره لا بالعكس وقد **قوله** كانه هناك فلا يرد ان يقال تحصل الفايدة
هذا الخبر لم تتوقف مع انك لو حذفت في هذا المحل ثم الاسناد الحقيقة العقلية منه والمجاز العقلي
منه لكان كلاما يمجه الذوق ولا يفيد معنى مقصود من مثل هذا التركيب كما لا يخفى **قوله** كما
جعله عبد القاهر حيث قال في دلايل الاعجاز في حد الحقيقة العقلية كل جملة وضعتها على
ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل وواقع موقعه وفي حد المجاز العقلي كل جملة اخرجت
الحكم المفاد بها عن موضعه في العقل بضرب من التاويل **قوله** وفيه نظر لان علم المعاني ما حاصله
ان مجرد كون الحقيقة والمجاز العقليين مما يقتضيه الحال لا يقتضي دخولهما في تعريف
علم المعاني والا لكان اللغويان داخلين فيه اذ يقتضيهما الحال بل يجب ان يكون
البحث عنهما من حيث انه يطابق بهما اللفظ مقتضى الحال وليس كذلك وقد يوجه
النظر بمنع كونه من الاحوال المذكورة فانه من احوال الاسناد حقيقة سيما
عند المص وليس كساير احوال الاسناد مثلا التاكيد والتجريد عنه يرجع الى اللفظ
كما لا يخفى وفيه نظر لان الحقيقة مثلا قسم من الاسناد فاذا الاسناد من احوال
اللفظ كان هو قسما من احوالها مضافا اليه نظر المص واما اللغويان فهما نفس
اللفظ لا من احواله وكان هذا منشأ الفرق عند المص مثل متعلق بالظرف لنيابته
عن كلمة عامله وقد يعتبر دون العامل في مثله عامل الظرف والقائل واحد **قوله** لكن بحث
خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد وسواء طابق الواقع ام لا وكذا الفاعل لم يحتم ان
نسبة الى الخروج الى ما يطابق الواقع دون الاعتقاد وباعتبار تغليب ما لا يطابق شيئا
منهما عليه والا فهو ما كان خارجا عن حد يقول ما هو له حتى يكون باقيا على
الخروج بعد زيادة قوله عند المتكلم وقيل لا حاجة الى اعتبار التغليب لان الفاعل بحث
حكمه التعريف وقوله ما لا يطابق فاعل خارجا بحق التعريف على هذه الحالة وهي
انه ما لا يطابق الاعتقاد خارجا عنه وانت خبير بان المفهوم الظاهر بقاء التعريف
على حالة مخصوصة ثبوت تلك الحالة له في زمانين احدهما قبل التقييد بقوله عند المتكلم
وبعده وليس الامر كذلك بالنسبة الى ما يطابق الواقع دون الاعتقاد في اعتبار التغليب

وانما فقط بحيث ... الحقيقة ... صفة الاسناد ... [illegible]

لازم كما لا يخفى واما اعتبار التغليب بالحال بالنظر الى الزمان الآتي بان يكون المعنى وجد التفريق
في زمان يمتنع خارجا عنه في الزمان الآتي مالا يطابق آه ففيه تقدير تسليم صحته يتقيد لا
يصار اليه مع ظهور اعتبار التغليب فتامل قوله وذكر بان لا ينصب قرينة آه
اذا كان ينصب قرينة مثل قوله ولا لها على المراد لبيت ول مثل قرائن الاحوال فافهم
قوله سواء كان مخلوقة لله تعالى او بخبر اه الظاهر انه مبني على مذهب المعتزلة من ان
افعال العباد مخلوقة لهم والمراد بالقصد وعدمه الظهور منه فيتحقق القصد في هذا المعنى
في الموت ونظيره ومثال كون المسند مصدرا الجميع حرب اللص الجلاد ويرع الجلاد وقوله
كقول المؤمن انبت الله البقل وقول الجاهل انبت الربيع البقل ينبغي ان يقيد هذين
المثالين عدم اخفاء المتكلم حاله من المخاطب كيلا يحمل على المجاز فتامل قوله حتى لا يعرف
حاله وهو تخفيها منه لا يخفى ان التقيد لكن يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان
المعتزلي اذا اخفى حاله من المخاطب وقال خلق الله تعالى الافعال كلها لا ينصب
قرينة على ارادة الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب نفس الامر او حال المتكلم او لا وكان
مراده لمن لا يعرف حاله في اعتقاده الا المتبع لا يعرف حاله في نفس الامر وبقي ههنا تامل
وهو ان المعتزلة الا الاعمال التي قوله خلق الله الافعال كلها لا عالم بحاله وجاهل يلزم
ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة اللهم الا ان يمنع ان يسمى الا بالنظر
الى الشخصين قوله والاول لا يكون اسنادا آه فيه نظر لان المفهوم من كلامه ان
هذا القسم ليس لحقيقة قطعا وليس كذلك لان التعبير السابق يقول عند المتكلم في الظاهر
قديما وارادة هذه الصورة اذا لا ينصب القرينة من قبيل المتكلم في بعض صور هذا
القسم فينبغي ان يكون حقيقة قوله بل ينسب قائله الى ما يكره اي الحماقة والجنون
قوله ينبغي بناء على سهو ونسيان الفرق بينهما ان السهو ما ينبه صاحبه بادنى تنبيه
لانه زوال الصورة من المدركة فقط دون النسيان فانه زوالها عن المدركة
والحافظة معا فيحتاج الى تحصيلها ابتداء والمفهوم مما سيأتي من كلام العلامة
في توجيه قول السكاكي غير ثبوت يجوز وسهو ونسيان ان السهو يطلق على

قوله بناء على سهو ونسيان
الفرق بينهما ان السهو ما ينبه
صاحبه بادنى تنبيه

على الجهل الابتدائي بان يعتقد على ما لا ينبغي وبهذا قد يجاب عن مناقشة العلامة
بالنسبة الى السهو وكان قول المحشي في المشهور اشارة الى فتامل قوله والمعنى
للاسناد فيه بتقدير آه صفة للاسناد فلا يلزم عطف على معمولي عاملين مختلفين
مع عدم تقدم المجرور على انه انما يلزم فانه يفهم من ذكر قيد التأويل فيه انه لا تأويل
لو كانت العبادة والمعنى للاسناد وتامل قوله اعتقادا واعلم انه يفهم مما ذكر في تعريف
المجاز فانه يفهم من ذكر قيد التأويل فيه انه لا تأويل في تعريف الحقيقة بل يكفي ههنا و
اذا لم يكن فيه تأويل ونصب قرينة على ان المراد خلاف ظاهره يفهم منه ان ما ذكره
ما على وفق اعتقاده قوله على نحو قولها فانما هي اقبال وادبار لطرح الخنساء
عن قصيدة ترثي بها اخاها صخرا وحيث يقول فما عجول على بو تطيف به لها حنينان
اصغار واكبار لا تسأم الدهر منه كلما ذكرت فانما هي اقبال وادبار يوما
باوجد مني حين فارقني صخر وللدهر احلاء وامرار وان صخرا لتأتم الهداة به كانه
علم في راسه نار العجول الناقة الوالهة التي فقدت ولدها والبو جلد فصيل يحشى
ليقدر الناقة عليه شيئا منها به قال بعض اصحاب الكرخي قوله تطيف صفة بو ويخير
به المجول والتذكير باعتبار اللفظ من قولهم طاف الخيال يطيف طيفا ومطافا وهو
من قبيل المجاز العقلي لانه اسند التطيف اليه وهو حياله والمضاف محذوف لا من
قولهم طاف حول الشيء لان مضارعه يطوف ولم يرو يطيف بهذا كلامه ولا يخفى انه
سهو يلتفت في نظر ارباب الصناعة اذ لا يصار الى المجاز ما لم يتعذر الحقيقة وههنا
ليست بمتعذرة اذ قوله تطيف من الاطافة في الصحاح اطاف به اي الم به
في تاج المصادر الاطافة كرد چيزي در آمدن وضمير تطيف راجع الى العجول
والضمير في به الى البو فلا ضرورة الى الحمل على المجاز وتاويل تذكير الضمير المجرور على ان طيف
الخيال مجيئه في النوم لا في الصحاح وقد عليه موارد الاستعمال فقال قلت للطيف
وارفق يعقبه الهم سرت ام عاده في حلمه قال نعم سرى طيف من اهوى فارقني و
الحب يعترض اللذات بالالم قوله وليس المراد في البيت مجيء خيال البو الا المجيء في
النوم

كى ذكره عقيب الابيات بهذا وبدون بدل قوله لانام الدهر ترنح ما ارنحت اى
ما دام ارتعت والامطار والاكبار جعل الشئ صغيرا او كبيرا وبها امتنا بعض المنقول
بيان للمحسنين واعلاء الشئ جعله علوا او امراره جعله مرا والايقاع الاقتداء
قوله اما شئ مفعول اى حال من المزايا والخصوصيات كما شئ المنقوش الذى
مثل فذهب نقوشه السنة وانابه العالم بالانابة والتاء للمبالغة
قوله وجوابه ان لفظ ما فى التعريف عبارة عن الملابسة والقرينة عليه فيما
بعده وانه ملابسات فى ملابس الفاعل والمفعول اذا كان مبنيا للحقيقة
والاسناد اما المبتدا عنده فى الحقيقة والامى زاده فيه تامل وجابين احدهما
ان المراد بالملابس الذى هو الفاعل والمفعول الحقيقيان لا اللفظيان ولذا قال
فى بلغته رد فيه مثلا ان الاسناد اما الملابس الذى هو مفعول مع ان حقيقه
البعث فاعل للفعل وجرى النهار وصام نهاره وبنى الامير المدينة انه اسند
فيهما الى الملابس الذى هو المكان والزمان والسبب ومعلوم انهما مكان
وسبب بحسب الحقيقة لا بحسب اللفظ بل فاعل نحوه ولا شك ان الناقة فاعل حقيقى
للاقبال فيدخل قولها هى اقبال فى تعريف الحقيقة ولا ينفع جعل ما عبارة عن الملابس
المذكور فالاولى ان يضاف فى اخراجها اى ما ذكره الفاضل المحشى ومانبهات
من قوله سابقا فى حده دفع اعتراض المصنف عن السكاكى وكما قول الشيخ عبد القاهر
ان جملة كلامه حجة على المتقى ويعترض عليه ثم لفظه فيكون الاسناد اما المبتدا خارجا
عن القسمين عند المطلق لا يدفع الاعتراض لتصريح الشيخ بكون المثال من قبيل
المجاز العقلى وقد يجاب عن الاول بان المراد بالفاعل الحقيقى الاصطلاحى لا الحقيقى
بمقابل الاصطلاحى وبالمفعول ما وقع عليه فعل الفاعل وكذا الكلام فى البواقى
والاسناد واما المبتدا ليس من هذا القبيل فلا يشكل التعريف والحق ان الكلام
بان قول الشيخ لا يكون حجة على المتقى واما ذكر فيما سبق سند المنع ان
قولنا لانسان تجسم لا يسمى حقيقة فى الاصطلاح قوله فنمت وما ليل المطى

مطابقة النسبة ... للمبالغة

بناء بر صدر ما نقدم يلتفى ما ليل فيلا ن فى السرى والسرى هو السير فى الليل وتعنى
ابيت قوله وجوابه ان معناه آه يرد عليه انه يستلزم ان يكون صام النهار بل الانسان
فيه مجازا لانه الواوى بصورة الاثبات وقيل صام النهار لكان الاسناد والاخبار هو فيه
قطعا مع انه حقيقة فالصواب فى الجواب على ما نقل عنه ان يقال ان المراد التشبيه الكامل من السؤال
وقوله فقده فى التعريف من المجاز العقلى آه مما لو اريد بنا صام نهارى لم يكن اسناد
الى ما هو له فلا يدخل فى تعريف الحقيقة وان اريد الاستفهام عن ثبوت الصوم للمحل
فى النهار فى زوان اريد الاستفهام عن ثبوته بنفس النهار فحقيقة كما فى قولك انهار كى
صائم ام لا وكون الصوم المسند الى النهار ينفيه والحرف الصور تبين ليس بما نحن فيه المتقى
قوله ويسمى مجازا حكميا وان كان يقع فى الاضافة والايقاع متعلقة بالحكم اما ظاهرا او مقدرا
اولان الحكم الشرعى واما تسمية مجاز فى الاثبات وان كان المجاز يقع فى النفى ايضا فلان
المجاز فى النفى فرع المجاز فى الاثبات على ما ذكره الشارح اولان النفى ما لم يجعل بمعنى الاثبات
لا يكون مجازا على ما نقل منه واما تسمية اسناده مجازيا اما باعتبار الاشتراك لان الاسناد
بمعنى مطلق النسبة ثم ان الزمخشرى بذكر هذه الاسماء وان امكن امثالها الحقيقة
اسناد بشائه لكثرة فوائده قوله اى يكون غير الملابس الذى له تقييد ما هو له
بالملابس بيان للواقع اذ المذكور ملابس غير ما هو له وهو مسا وملابس هو له
غير ملابس هو له وان لم يقل اى ملابس لا يكون هو له ايماء الى ان له لا بد فى المجاز العقلى
من فاعل او مفعول به اذ لو اسند اليه يكون الاسناد حقيقة كما سيجى ولو قال اسناده
الى ملابس لا يكون هو له لا يفهم هذا المعنى قوله بتاول لا يخفى ان قيد التاول يغنى
عن قيد غير ما هو له اذ لا تاول فيما هو له وكانه لم يكتف به لان دلالة على المعنى المذكور
التزامية وهى مهجورة فى التعاريف قوله بتطلب ما يؤول اليه من الحقيقة والموضع
الذى يؤول اليه من العقل يريد ان التاول طلب المآل اما مصدر ميمى بمعنى
المفعول اى المرجوع بمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال او اسم موضع ومن فى من
الحقيقة بيانية ومن فى من العقل ابتدائية ومن العقل حال اى تطلب الموضع كائنا من جهة

العقل مجازا وان لم يكن تحقق في نفس الامر وتحصيل الكلام انك تطلب الحقيقة الموجودة وان كانت موجودة والوضع العقلي اي ان موجده عنده ما هو وكيف ينبغي ان يكون عنده يكون على ما هو عليه في العقل ان لم يكن موجودة على ما هو في الشيخ وسياق ان تحصيل لو اقتصر على الشق الاول لم يلزم منه ان يكون الكلام ذا حقيقة في نفس الامر لان طلب الحقيقة لا يستلزم وجوده بالجواز ان يطلب ولا يظفر بها فالحاجة الى الشق الآخر ثم لكون في ايراده الكل تنبيه على ان المخاطب قد يكون معتقدا ضد ما لا تحقق له في الخارج ولو اقتصر على الاول ربما غفل عنه السامع **قوله** وما صدر ان بنصب قرينة او اشارة الى ان يطلب القرينة ليس بمعنى التاول فانه يطلب الحقيقة كما حققه وهو ليس بعين نصبها لكن نظيرها بعد الاسناد الى ملابس غيره هو له ليس الا بنصب قرينة صارفة عن ارادة ما هو له واما او لا خلا انكره اذا انكث جرى النهر وسال الميزاب واردت اثبات الجري له حقيقة يصدق عليه انه اسناد الى غير ما هو له بتاول على ما حققه لان قرينة المجاز منصوبة وهي استناد قيام الجريان بالنهر بانه حقيقة وان كلاهما كاذبا وما في الثانية فلانه اذا احمل الاول على نصب القرينة لم يكن لقوله ولابد للمجاز من قرينة فايدة معتدة بها فلابد ان يجعل حاصل التاول ملاحظة ملابسة ما اسند اليه بما هو له في الحقيقة ومشابهته اياه كما يشعر به قوله فيما بعد نحو قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها بالتاول وبل والقصد الى انه اسناد الى السبب فان الظاهر ان قوله والقصد بيان للتاول وبل وجملة هذا الا يلزم منه دخول المثال المذكور في تعريف المجاز العقلي كما لا يخفى واما ثالثا فلان نصب القرينة انما يحتاج اليه من جهة المخاطب لئلا يلتبس المقصود بالكلام عليه التاول وبل انما يحتاج اليه لتصحيح اصل الكلام وكونه جاريا على القوانين فكيف احدهما عن الاخر ويمكن ان يجاب عن الاول بما سبق من ان المراد بنصب القرينة ملاحظة ولا لتها على المراد وهذا مفقود في المثال المذكور بيان قوله قرينة مشعر بان المتكلم اراد بهذا النصب بناء على ما تقرر من ان الافعال التي من شانها ان يصدر عن اختيار اذا نسبت الى ذوي الارادة يتبادر منها صدورها من قصد مخرج التاول المذكور اذ لم يقصد المتكلم نصب قرينة

على الاسناد الى غير ما هو له بل اراد اثبات الجري للنهر حقيقة على ما هو زعمه ومن ان بان ذلك قد سبق القول ذكره توطئة لتقسيم القرينة الى لفظية وغيرها وعن الثالث بان علماء هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز اللغوي وان كان شرطا عند الاصوليين ما لظان ليس الا انكره الى في المجاز العقلي فيجب ان يحمل التاول على نصب القرينة على الوجه الذي ذكره ولا يقدح في هذا كون القرينة لاجل فهم المخاطب **قوله** اي للفعل ان اريد بالفعل بمعناه الاصطلاحي لم يلحق به معنى الفعل وان ارادوا التحقيق بحثه واجبة والجواب انه لا يناسبه وان اراد الا ما عليه لكونه مجازا ويكون المراد اي للفعل ومعناه ورده عليه ان معنى الفعل يتناول المصدر ولا معنى لجعله ملابسا لنفسه على ان معنى الفعل يتناول اسم التفضيل والظرف وهما ملابسان المفعول به اذ هي لا ينصب كما نه ويمكن ان تدفع الكل بانه لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منهما لكل منها بل التفصيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد وايضا لا يلزم التنافي بين الملابس والملابس لجواز ان يكون متغايرين وان كانا مصدرين كما في قولك الجبين قتل الضرب متعلقه ويمكن ان يقال المراد بالفعل الحدث وهو المصدر المنسوب الى فاعل ما به صادر عنه ولا شك في وجوده في الفعل الاصطلاحي وما سوى المصدر كاسم الفاعل والمفعول ونحوهما مما فيه معنى الفعل وح يصح قوله الا في المصدر وكذلك الاشارة الا فيه انتهى وفيه كيف اما اولا فلان الضرب في قولك الجبين ضرب اللص جلاده يصدق عليه المذكور فتقضيه لزوم ملابسة الشيء لنفسه واما ثانيا فلان الفعل بالمعنى الذي ذكره اذا تناول ما سوى المصدر جاء الاشكال بوجه آخر لان اسم التفضيل والظرف لا يلابس المفعول به وهذا المحذور وارد على الشق الثاني من الترديد بلا شبهة ولكن ان يقال المراد بالفعل اعم من الاصطلاحي والحقيقي وملابسة هذا الاعم للامور المذكورة بضرب من التوزيع المذكور انما فهم للسامع من القواعد مختلفة معنى الشيئين المتفرقة فيفسر بشئ بالمختلفة باعتبار ان معنى المتفرقة ههنا الاختلاف **قوله** لان الفعل لا يسند اليهما وكذلك لان المفعول معه



سيما هو الواقع بعد الواو الثالثة بمعنى مع فبعد اسناده اليه لا يبقى بهذا المعنى قطعا واما
المفعول به فليس الا ما وقع عليه فعل الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يتغير نسبته وهو ليس
بما هو داخل في مفهومه ولو سلم انه ماخوذ فيه فالمتغير بعد الاسناد ههنا ليس الا النصب
واما في المفعول معه فمع تغير نسبته باسناد الفعل اليه يتغير شيء آخر معتبر في مفهومه وكذلك
القياس في البواقي وهذا القدر يكفي جهة لتجويز الاسناد الى احدهما دون الآخر
قوله اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة اراد بالفاعل ما يقوم به الفعل عند
المتكلم في الظاهر فلا يرد ان قول الجاهل انبت الله البقل مجاز مع انه اسناد الفعل المبني
للفاعل اليه قوله وغير المفعول في المبني للمفعول ان قلت قولنا ضرب يوم الجمعة
في الدار للتاديب حقيقة مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول الى المفعول فيه فينتقض التعريف
طردا وعكسا قلت بل هو اسناد الفعل المذكور الى المفعول به بواسطة قوله واسناده
بها الى غيرها للملابسة مجاز يرد عليه ان قولنا ضرب في يوم الجمعة في الدار للتاديب ليس كذلك
مع انه يصدق عليه ان الاسناد فيه اسناد الى غيرها ويمكن ان يقال المراد من غيرها هو
الزمان والمكان والسبب بقرينة البيان وفرق بينها وبين ظرف الزمان والمكان
والجار والمجرور التي استند اليها الفعل فيما ذكر علم ان قيد الملابسة بالمعنى الذي ذكره في
الاعتراض لان الاسناد فيما ذكر ليس لاجل المشابهة وانت خبير بان هذا الجواب
يندفع ما قوله في المجاز ولا يدفع خروجه من الحقيقة فلا يبعد ان يحمل قوله واسناده الى
الفاعل على التمثيل ويجعله على النظم الاعم الاغلب كيف لا والفعل المبني للمفعول قد
يسند الى الجار والمجرور والمفعول ويسند مجازا فلا يستقيم كلية ما ذكره قوله بمعنى
لاجل ان ذكر المغير به انما هو الملابسة بمشابهة فالمعتبر لما هو له ولم يعتبر
ملابسة الفعل لغير ما هو له مع انها يكفي للاسناد اليه لان المص اقتفى اثر صاحب الكشاف
في جعل هذا المعنى المجاز بطريق الاستعارة حيث قال في الايضاح واسناده الى غيرها
يضاهاة لما هو له في ملابسة الفعل مجاز وطريق الاستعارة ان يكون علاقتها الخ
ولعل الباعث الى اعتبار ان ملاحظة المشابهة المذكورة اقوى والله اعلم

الاسناد الذي هو مثل ما هو له الى غيره ودون كونه فيه مجرد الملابسة المذكورة قوله واما
الفرق تشبيه لان فيه استعارة اصطلاحية لانها لفظ استعمل في غير الموضوع له
لعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ قوله كقولهم عيشة راضية مذهب الخليل انه
لا مجاز فيه بل هو الراضية بمعنى ذات رضى فيكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن وتامر
وهو يشكل بقول الخ لان هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث ويمكن ان يجاب
بجواز كونها للمبالغة لا للتانيث كعلامة قوله فهو بمعنى المفعول اي بحسب المعنى المتعارف
والمتبادر الى الفهم وان جاز ان يكون بمعنى التاليف ولهذا لم يقل والصواب ان يجعل
الى آخره قوله داهية دهيا الداهية الامر العظيم وداهية الدهر عيب الالفاظ و
تاكيد قال ابن السكيت داهية دهيا وداهية دهواء وهو تاكيد لها قوله احدهما
وصف الفاعل الى آخره السؤال الاول مع جوابه قد اشار اليهما فيما سبق وانما اعاد
ههنا لان الغرض الاصلي فيما سبق كان بيان عدم اطراد تعريف الحقيقة والمقصود ههنا
بيان انعكاس تعريف المجاز ولم يفرق بينهما قوله والالم هو المعذب وصف به فعل الالم
الوجيع فان يجعل الاليم بمعنى الالم على صيغة الفاعل اي المتوجع فالمعذب على صيغة
المفعول واطلاق صيغة الفاعل بملابسة وقوعه ويحتمل ان يراد فعل الفاعل وان
يجعل بمعنى المولم اي الموجع مثل السميع بمعنى المسمع كما اشار اليه في المعذب
على صيغة الفاعل لكن صاحب الكشاف اشار في تفسير قوله تعالى بديع السموات
والارض الآية الى ان الفعيل بمعنى المفعل ليس بثبت قوله والمسند الى المفعول
بواسطة فيه بحث وهو انه لو جعل المفعول الذي ذكره المصنف في الملابسات
شاملا للمفعول بواسطة لا يندرج فيه الزمان والمكان والسبب لان الكل
يقال مفعول بواسطة وملابسة الفعل بواسطة الحرف اي حاجة الى افراد بعض الاشياء
بالذكر اللهم الا ان يقال النكتة في تصريح ازالة الغفلة والاولى ان يجعل ما ذكر
من قبيل المكان بناء على اخذه اعم من الحقيقي وغيره المعتبر عند الكشاف اذ يدل على ان
المعتبر عنده هو تلبس الفاعل بالفاعل الحقيقي مطلق ما ذكره في توجيه الضلال

البعيد والقرائب لا يلزم على ما نقله الشارح عنه ولهذا اظهر ان الاقرب من الاحتمالين المذكورين
ذكره الفاضل المحشي سواء كان كالابخبى **قوله** يا سارق الليلة اهل الدار الظاهر انتصاب
اهل الدار بتقدير اي اهل الدار وقد يجعل مفعولا او لا سارقه يقال سرقته مالا **قوله** والملابسة
باعتبار ان يجعل الاسناد المذكور حاصل هذا الوجه ان المجاز العقلي وان كان يوجد في النسب
الاضافية والايقاعية الا ان التعريف المذكور يتناوله ايضا باعتبار التعميم الاسناد المذكور
فيه لان ينا وله الاسناد المدلول عليه بالكلام او المستلزم له وهلم فحينئذ اطلاق المجاز
العقلي على ما لا يشتمله بهذا التعريف وعلى هذا التوجيه يجعل ما اورده عليه من ان تعميم الاسناد
للطرح ما للازم ينافي كون التعريف للمطلق لانه ح يكون للمجاز العقلي في الاسناد فائدة نعم
يتاج الى جعل التعريف قوله اسناده راجعا الى المجاز العقلي المذكور في تعريف المجاز في الاسناد السابق
نسبت كالة من الاسناد والمجاز العقلي الا ان المذكور او النظر ان المراد من هذا الاسناد معناه المتبادر
لا مطلق النسبة وان التعميم والتعميم يتناول ما انه فكيف يوجد الاسناد والتعميم المجازي في مثل نور الكوكب
لنفر عانه مجاز عقلي عند الشارح فكيف يتناول هذا من ان الاضافية اشارة الى نسبة تغير ما لا
العلم في المثال المذكور مثلا هو المدلول عليه بنور الكوكب لنقر ما او سعة الكوكب يختص بها بشاء على ان
الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المعتبر لان غيره من والمعارف
بانه للمتقات ذاتية بهذا المعنى مايتوهم الاسناد من ان ابواب الى جانب لعدم تصريحه بما يفيد صورة
الاضافة بطاهر خلاف كما في الكوكب لنقر ما **قوله** وقد يكون كناية اي لا يكون تعميمها للمفهوم من
قبيل الانقطيع والمراد ان التعميم في الكلام ان رضا الحقيقي المجازي فيه باعتبار عن الامر المطاعا
وهذا الامر فلا واجهر الى ابتاع فان حكم الاسناد في مجاز مراده يتي الى المجاز واحد هو الحكم السلبي
لان ايقاع النسبة على العموم مثلا انما يكون مجازا لنفي كونه مجازيته **قوله** على ما يفهم من فكلام الكاكي
والظاهر ان من اختصاص المجاز العقلي بالاسناد واما انتهائه من ظاهر كلام السكاكي فلانه فسر المجاز في الكلام
المعاوية وانما حمل الكلام على المفيد لاجل ان اللغوي **قوله** الى وجه كلمة لا بواسطة وضع اذ
فظ الخلاف في متعلق بالاسناد بواسطة وضع ولا يتعدى متعلقه ولو ذكر المصدر راجع الى الاسناد فتعلق
اللام فالخلاف فرع التعاوة لما سوى اللغوي عند المتكلم بواسطة العقل لا بواسطة الوضع **قوله** كما يتوهم

115

من يتوهم من المفتاح او ما عليه الاختصاص المذكور مفهوم من المفتاح حيث قال او عليك بما عند
العقل امتنع طرد التعريف بما نفيه بقولنا انبت الربيع البقل من حيث ان ولي قبح فائدة تعريفه
طرد الطردية فلما ما مع قوله كما يتوهم من المفتاح من الاختصاص المذكور لان كان مفهوما
من المفتاح بطريق القطع الا ان هذا المفهوم ضعيف ولم يعتبرا او رده لفظ التوهم في العبارة
كما يتوهم الاختصاص ان من نفى الاسناد عن الايقاع الكلامي انما ذلك توهم من المفتاح على فهم
قوله ولقائل ان يقول ان اعترض عليه بان في كلام السكاكي ان نحو قول الدهري انبت الربيع
البقل يندرج فيما عند العقل لانه حاصل عنده وثابت لديه فلا يبطل طرد التعريف بقولنا فيما عند
العقل زعمه بوجه بطل طرد الايقاع لا يكون ان يندرج في الظاهر فيما عند العقل بالمعنى المذكور
ويندرج في خلاف ما عند العقل ايضا باعتبار ان المراد بهذا الكلام هو الموحد وفي غير عقلة اثبات الله لكن
الظاهر انما يقول باعتبار ان الظاهر هو الموجد تنبيه عبارات ذكرها للتكليف الكعبة يندرج في خلاف ما عند
العقل بمثل الاعتبار المذكور ما ان انطق لا نظرا الى المتعارف اذ المعتبر كون الحاصل في ذهن المخاطب لكنه سلم
مع ان السكاكي جعله مما لا يندرج فيه فلم هذا الحكم يبطلان الحكم في تحقيق الكلام في صورة المسامح
بحركة بلا تكليف من عنده فيظهر بانه الكل والاسناد لكنه لا يلتفت اليه وقد يقال ويجاب عن اصل الاعتراض
بان المراد بقوله فلا يمتنع طرده ويمكن ان وجه البعد وان هذا فلاف ما عند العقل ايضا لا خلاف عند المتكلم انه
يترتب عليه ان التعاليم بان معاصيه بعدم امتناع الطرد وعدم امتناع العكس ولا يكون البعد وان فيه
امتناع ذلك خلاف ما عند العقل بانه وان نقص من احدهما وهو عدم امتناع الطرد لا يتصل في الاخر
وعلى هذا كان الانسب ان اشار الى ان عبارة المفتاح ايضا لا يخلو عن مناسبة وذلك
بان يكون المراد بعدم امتناع الطرد بالنسبة الى هذا التقييد لكنه لا كان خلاف الظاهر كان الانسب
بسياق الكلام ان يقول لخرج عنه قول الجاهل وعكسه وان نائم تقريره فيجعل ان يجعل ذلك
ويتعلق بدل قوله وعكسه ولا يمنع عكسه اذ لا يصح ان يقال لم يخرج عنه قول الجاهل
وعكسه انا لم يتعرض السكاكي لعكسه وعدم تعلق الاعتراض به كما لا يخفى **قوله** مما ذكره مما تقدير
الكلام المتكلم تعين ان يكون ما عند المتكلم ما هو في نفس الامر او لو كان ما عند ما هو عند المتكلم
حمله فلا يشمل فروع الاسناد الا انه نقض والنقيض بدقائق نعتقده ونقض تمامها او لا ظاهر كلامه وحده

الاستفهام على انه [illegible] لان هذا [illegible] يشعر بكلام المصنف فذكر الاستفهام فاذكره الشارح من تقرير
كلامه على ما هو مقتضى العبارة فالاولى ان يقال وجه الاشعار قول الشارح في اثناء تقرير كلامه المعنى بل
يخرج قول الجاهل ايضا [illegible] يبطل طرده [illegible] نحو قول الجاهل انبت [illegible] قوله ورد اولا [illegible]
بقرينة فذكره ومطابقته [illegible] فتنتقض [illegible] ما هو له في تعريف الحقيقة بقوله عند المتكلم [illegible]
غير ما هو له في تعريف [illegible] لما [illegible] تسليم [illegible] عليه ان هذا الكلام من الشارح
بل حاصله ان قوله عند المتكلم متعلق بالظرف الذي هو له كما هو كذلك في تعريف الحقيقة مع انه [illegible]
بان يتعلق بقوله [illegible] اليه [illegible] السؤال قائل قوله فقد خرج نحو قول الجاهل [illegible]
واسناد [illegible] نحو قول الجاهل [illegible] قول الفلسفي [illegible] مقصدا
الى الكذب يصدق على الاسناد [illegible] انه اسناد [illegible] غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر انه ليس
[illegible] اخراج قول الجاهل [illegible] مع انفراد كل منهما بغاية [illegible]
[illegible] الاخراج اليه [illegible] الا ان يقال الكلام في الاسناد المعتبر [illegible]
قوله [illegible] بالاسناد [illegible] قال الفاضل [illegible] عليه ان قوله ما هو له [illegible]
[illegible] كما [illegible] المذكورة [illegible]
ان [illegible] في تعريف [illegible] غير [illegible] لانه [illegible]
ان [illegible] المغاير [illegible]
او [illegible] المتكلم [illegible]
[illegible] غير ما هو [illegible]
[illegible] الفاضل [illegible] عليه [illegible]
[illegible] في [illegible] الاول [illegible] العموم [illegible]
قوله [illegible] المغايرة [illegible] عند المتكلم الحقيقة [illegible]
[illegible] هو له [illegible] في نفس الامر قوله [illegible]
[illegible] هو [illegible] وهو انبت الربيع البقل [illegible]
المصنف [illegible] الشيء [illegible] التركيب من قبيل [illegible]

مجموع

مجموع النفي [illegible] هذا [illegible] ولا [illegible]
[illegible] المجزوم معطوف [illegible] على [illegible] النفيين [illegible] الشارح بشارة
[illegible] المجزوم معطوف على [illegible] معطوف على مجموع الجازم والمجزوم [illegible]
او [illegible] او [illegible] الا [illegible] او [illegible] ان [illegible]
[illegible] ان [illegible] العلم [illegible] او [illegible] ان يتحقق النفي [illegible] قوله
[illegible] بعد [illegible]
[illegible] العلاج [illegible] الاسناد [illegible] اكثر [illegible]
[illegible] قيل [illegible]
فيه [illegible] الايمان [illegible] الاسناد [illegible] قيل انه [illegible]
[illegible] قوله [illegible] المتقدم [illegible] الدلالة [illegible]
قال [illegible] وان [illegible] الشمس [illegible]
الابتداء والاعادة والانشاء [illegible] قوله قيل [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] على [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الاخير [illegible]
والا [illegible] ان يكون [illegible] فصل الربيع [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] قوله [illegible] الارض شباب الزمان من قبيل [illegible]
[illegible] كون [illegible] من قبيل [illegible]
[illegible] الارض [illegible] شباب الزمان [illegible] على ان [illegible]
[illegible] بالاضافة ولا [illegible]
على ان المراد من [illegible] اللغويان وهذا [illegible] قوله [illegible] شباب
الزمان [illegible] قبيل شباب الزمان [illegible]
[illegible] بالزمان [illegible] الوقت

ايضا لا يعوان الزمان بل يدفعه جواب ان يحمل الاز دياد علي التعدي فانه قد يتعدي وقيل بل نمانا

لا المفعول اعلم او ازديادا الزمان اللغوي فهو كلام الشارح بحث وهو ان غير الاصيد سيما في الحروف

النامية الا رض لا يناسب نشاب الزمان بازدياد قوة النامية او الاعم نقوله الازدياد

قوا بها النامية فيها بل انه لكن الازدياد غير هذا المعنى والاولي ان يعقم فالاولي ادعاء الاعراض النفسانية

وما يناسب بها يصلح لنشاب الزمان بالمعنى المذكور قوله والحصار الاقسام في الاربعة مؤخرا

مذهب المصنف يخف بجواز كون طرفيه المجاز العقلي او احدهما كناية والكناية عند المصنف قسم من الحقيقة

والمجاز ان كانت في عداد الحقيقة عنده اشكال فلا يتم قول الشارح واقسامه اربعة علي الصدق الكل

فان قلت مراده يطابق مع اعتبار حقيقة الطرف او مجازية لا المعنى باعتبار الطرف ثلث مطلق

فلا اشكال علي مذهب السكاكي ايضا ولا يدفع بحمل المجاز علي غير مصطلح فهو المستعمل في غير الموضوع له مطلقا

له مطلقا ليطابق لا ندفاع الاشكال بحمله من الاشكال ايضا قوله واما علي مذهب السكاكي

فيه اشكال وجه الاشكال انه يجوز عنده كون المسند في المجاز العقلي كلاهما زيد صائم نهاره او نهاره

صايم والاول من حيث جملته لا يكون مجاز اللغوية علي الحقيقة اللغوية عنده لانه حرح [illegible]

بالحقيقة فلا يتحصر الاقسام عنده في الاربعة ويحمل الحقيقة علي مطلق اللفظ بعيد عن مقام التعريف اذ يحمل

علي الثلث وقد يمكن ان يجاب عن الاشكال بان التعريف المصرح فيه بالكلية اما القسم الي

الحقيقة والمجاز عنده مبناه علي انهما اكثر وارادة واشهر استعمالا علي ما مثل الشارح

فالتعريف المجاز العقلي من انه تعريف المجاز العقلي في الاسناد خاصة او نقول المراد بالكلمة اللفظة

الواحدة وما في حكمها والقرينة علي كل من الامرين انه قسم المجاز اللغوي الي الاستعارة وغيرها

والاستعارة الي التخييلية وغيرها مع انه مثل للتخييلية بما هو مركب قطعا مثل راك تقدم رجلا

وتؤخر اخرى والقول بجواز كون القسم اعم من المقسم وجه كلامه ظاهر كما تقول عندهم واذا ثبت

وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير

الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال في الموضوع له وقد يجاب ايضا بان الحكم الذي

يرجع الي المجاز العقلي هو الاسناد وهو الاسناد في الاسناد انما الاسم الذي هو الاسناد المجازي الاسناد بكلمة

الفعلية او الاسمية الي زيد ما قام قوله نقض عليه انه ضعول به لبعون او الكفر ثم علم مع دحملة ثم

[illegible]

اومع القرينة اي فليف الكريم بالنسبة في يوم القيمة ان كفرتم في الدنيا وانما لم يذكر ههنا الشارح الكفرة

التقدير فيها بانتظاما الاول لانكان الي ان يتقيم علي الكفر الدنيا لان الاية هو الكفرة فالتقدير ههنا

الكفر تونسه بوما يجعل الولدان يدا اي يوم القيمة وقيل يتقدير اليمع وما ذكره في التفسير ان

ذاكر اليوم وهو قوله هو فعل الحقيقة وقال بعض المحققين الحواشي من فعل الملك انما هو بامر

الله والافعل السيء يقتصر على المكان وليس في ذلك الا المكان فالحق علي سبيل المجاز العقلي

فسواد رجع التعبير بالمخرج المدلول عليه بالاخراج الا الاخراج علي سبيل المجاز الصد بالاضافة

لم يلزم اه افتخار فعل الله لكن انما المكان قطعا قوله وقد يقرر بفصل بعض هذه الامثلة مما قبلها

لان الموجود في الاول يعمل ابدع الصدور فيها بالمجاز هو ما عليه الاسناد وها هنا في الاول وفي

الاخرين ان ذات الفاعل للاسم والتمثل به قول من جهة العقل او من جهة العادة ففي الاخير الا مقلا

وعادة ما نفسه بان علم التمييز من نسبه الا المستحيل لا الفاعل وقد سبق ما فيه في تحقيق قوله

وعلم الى هذا انه من حيث جواب ان العقل المتعين الا صل قد يكون مائلا في الفعل المتعدي الاشتقاق

لا شك ما يجري منه هذا التقييد فان العقل والعادة هو المحيل وبهذا يندفع كلام الفاضل المحشي

ويكون نقول بعضا المراد ههنا انه استحالة الشيء هو الحكم لكونه محالا وهذه تنزل حيث المفسر

الاستحالة مطلقا انما المفعول او الفاعل يجوز وقوعه مع قرينة ان قرينة المجاز عند السامع

في الكلام في الافعل مقلا او عادة يتميز من هذه النسبة الا الفاعل المجاز عقلا

او عادة نا قوله لا يمتنع ان الكلام اذا صدر من الموحد بسبق الشيء الذي الا الفاعل طبعه هو

سهوا من تعلم الشارح لان الشيء الذي هو اهل العقل ونفس تجده محالا وقد يكون لغيره به

مجازه فلا يصلح مثله قرينة للمجاز مطلقا ولا يكون الدليل منطبقا علي المدعي الاجمل قوله بعث

بما يستحيله العقل اي بالبداهة علي ما هو مقتضى الاستحالة العقلية بتغير جهتها وان كان كونه المعنوي

مما يستحيله العقل بالنظر الصحيح قوله لجواز ان لا يستعمل فيه قطعا قيل عليه يلزم خلو الوضع عن الفايدة

وكان عبثا وانه محال والجواب منع الحصار الفايدة في الاستعمال فربما كانت في التجوز

منع بطلان اللازم اذ العبث عدم الفايدة ما لا يتعلق به فايدة غير لازم عما لا يترتب عليه غير كمال

قوله فمعرفة فاعله ومفعوله ان امارة معرفة الحقيقة بمعرفة الفاعل والمفعول الحقيقي

[illegible]

اشار الى ان الطلب اي معرفة نفس الحقيقة اعني الاسم والماهية لان معناه الظاهر غلات شيء معنيا
بالظهور الخفاء وقيل لانه لا يلزم ان يكون لكل مجاز معنا حقيقة ... كي ان المراد كذلك او نتيجة
ودرجات الكلام في الموضع الاول وجود ومعرفة انه لا يتوقف على وجوده معه اي قول ابن
المعتزل اشار الى ان ما في الايضاح من انه قوله ابو نواس على ما سبق وقيل ابو نواس كنية
لا ابن المعتزل فلا يحتاج له معه اي يزيدك الله حسنا في وجهه قيل الزيادة مجاز على الاول المراد
معنا لا يحتاج زيادة ان ما الحسن الكائن في وجه المحبوب وقيل المضاف مقدر اي يزيدك الله علم
حسن قوله هو الحق قيل هو بالشارح لفظ بيانه على ان المراد مجاز على الحقيقة بدليل الجبر فلا يصح
استثناء الحق منه وانت خبير بان الحمل على الانقطاع مما صلح معه في الاعتبار فراد وقيل
المراد بالفعل في قوله يرجع اليه الفعل المسند في الكلام كالاقدام في المعنى العلم لازمه الذي
يرجع اليه ذكر الفعل المسند بالنظر الى المعنى كالقدوم ولا يلزم من انتفاء الاقدام عدم
استعمال اللفظ فيه يلزم الى ذي اللفظ ملخصه ان الاقدام مستعمل في معناه الموضوع له
لا لانه ساط النفي والاثبات بل ينتقل منه الى القدوم الذي هو المقصود الاصلي فلا يكون
اقدام مجازا بل يكون كناية والكناية من قبيل الحقيقة فقولان لما كان اثبات الله سلطاني
والحقيقة في المجاز والكناية يشتركان في كونهما حقيقيين وبعضهم في التفريع وعدم وبهذا
التقرير يسقط ما يقال ان شارا به الى بعض اللفظ شمل في الاقدام من جعل مكة ما فلا نسلم انه موجود
على الحقيقة وان اراد به القدوم كي يدل عليه قوله في الاعتبار او في سلمنا وجوده لكن لا
لا يستلزم انتفاء الى ذي اللفظ وما يلزمه اذا كان الموجود المعنى الحقيقي للاقدام ولا يخفى
ان قول الشارح واذا كان معنى اللفظ موجودا على الحقيقة لم يكن مجازا فيه غير دال على ان
مراده بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان توسعا ان القدوم موجود حقيقة بلا مجازي
المعلل الاول اجرا انما نقل من الشارح من ان الاقدام المسند الى مجاز حاصل معناه
القدوم لاجل الحق فالقدوم ههنا معنى حقيقي للاقدام المسند الى الحق مجازا لما فيه
من التعسف الاوضح ان يقال المراد اللفظ المعنى الذي يرجع اليه اللفظ اعني الاقدام وهو
القدوم بقرينة ما سبق فالحق سل معه او لا معنى لقوله فتكلف من شكر برفيه الشان

قلنا لا نسلم فذكره انا لم يقال فلق الاين الله كقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة اجيب بان الجواز
الله هو ان كان صحيحا في نفس الامر لانها ما يمنع عن الحمل عليه وهو وصف الماء لكونه من باب القلب
وتراب الحال الا ان يعني لوصف الشيء بذكره بهذا هو مراد الشارح من قوله اذا لاسم القول تاه
اي لا يعني المذكور القول في الاية المذكورة لوجود ما ينفيه الى ما يصح بذكر الكتاب بالظهور واما ما يقال من
ان كلمة من فيها واقع اي دخلت على علة المادية وهي في من ابتداء داخلة على العلة الفاعلية
فلا يمكن التعبير به عنه فضلا ان يكون من في من جاء داخلة على العلة المادية مبني على ان المراد
بالماء معناه الظاهر فنحن لا نسلم الخصم القائلين بان المراد به نفس الشيء يكما الاعني معه
ولو مثل بقوله قيام ليلي له اوله يا رب قد فرحت عن همه والسقب بسكين القلبين فيه
نتاج السنة هو في الاصطلاح ان يراد بلفظ السنين الفصيل او هو سقب الشيء ولا يقال الشيب
معه كالاستعارة اي كي هو حكم الاستعارة وهو في الاصطلاح ان يراد بلفظه المعنين
احدهما معنى حقيقي الاخر او يراد باحدهما احدهما ثم بالاخر الاخر فيه ولما لم يعلم بانها معنيين لان
النهار الذي كونها يا الشيء في النهار جعل تشبيها بالاستعارة لا منه وقيل الكاف
فيه ليست للتشبيه بل هي كما في قولهم الاسم الاب كزيد وفيها بحث انما اي الاول فلان
سوق كلامه على ان المراد بالنهار الزمان المعين وبغيره صاحبه فقد اعتمد الاستخدام واما في
الثاني فلان الكاف في الاسم كزيد للتشبيه وهو بالحقيقة تتوقف بالمشابهة التي بين ذلك
الموت وبين المثال كما ذكر في المواقف فالاقرب في الجواب الحمل على حذف المضاف اي كشبه
الاستخدام على ان صحة تشبيه الماهية المعنية لجزئيها لا يستلزم صحة العكس فالغد ودم
الشهود في العبارة الاستخدام باني في البيع والدال المهملة من الحذف كانه جعل المعنى المذكور
او لا تابعا وقادما لمعنى المراد وجوز ان يكون بالذال المعجمة او المهملة وكلاهما بالمعنى
القطع كان الضمير قطع عن موصفه من الرجوع الى المذكور ويستلزم ان لا يكون
الامر بالبناء ولهامان كان يمكن ان يجيب السكاكي عنه ومن نظايره بحمل المسند على
المجاز اي يا هامان امر لي بالبناء وكذا الكلام في قوله يا هامان اوقد لي على الطين فاجعل
لي صرحا اي يا هامان امر لي بالايقاد فيه النداء والخطاب معه لانه من ذلك

١١٨

من قبيل الاستعارة بالكناية اما بهذه القرينة ايضا قوله وجوابه ان جميع هذه الاعتراضات اما كون
مذهب السكاكي ما ذكره الشارح فالمنع ظاهر وفيه بحث اعتراضات المصنف نعم يرد على السكاكي
ان الانبات [illegible] حقيقة [illegible] فيفسد الا القول بالمجاز العقلي بالاخرة
ويرد [illegible] في نفي المجاز العقلي ينبغي في مسلك الاستعارة بالكناية قوله اعتراض
[illegible] المجاز المرسل والاستعارة في قسمها المفرد والكناية فيكون المكنية مجازا
مع ان المنية في قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها مستعملة في الموت باعتبار السبع
[illegible] مستعملة فيما وضعت له بالتحقيق [illegible] ما استعمل في غير
الموضوع له بالتحقيق [illegible] الموضوع له [illegible]
[illegible] لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له [illegible] نظرا لان
المنية جعلت فردا من السبع لانها [illegible] ان يكون مركبة [illegible]
انه يمكن تقرير نظر المصنف على وجه يندفع عنه الاعتراض القوي المذكور في علم البيان بان يقال
كون هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية يستلزم عند السكاكي ان يراد بالمذكور
المشبه به لانه لو اريد المشبه لزم كونها من اقسام الحقيقة على ما هو المذكور في البيان لكنه
قائل بانها من المجاز العقلي [illegible] والمشبه به [illegible] اذا اريد المشبه به صح ما ذكره المصنف
ههنا فعلم ان جميع [illegible] المذكور في هذا المقام [illegible] القوي [illegible] الموعود بيانه في علم
البيان قوله [illegible] التشبيه ظاهرا [illegible] باعتبار الاستعارة
فيه [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] في التركيب [illegible]
التشبيه [illegible]
من التشبيه او من الاستعارة قوله قد زر ازراره على القمر اوله لا تعجبوا من بلى غلالته
والقمر [illegible] الثوب [illegible] قال [illegible]
[illegible]
[illegible] قد زرت القميص ازراره بالضم [illegible]

ازراره جمع الازرار جمع زر بالكسر كالثواب جمع الثوب او جمع زر بالضم [illegible]
وزر القميص معروف [illegible] الطرفين [illegible]
[illegible] الغلالة [illegible] المدوح [illegible]
حاصل باعتبار قوله [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] التعقيد [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الاسم [illegible]
[illegible] ان بان [illegible] ان يسند الى الفعل قوله [illegible]
[illegible] عند [illegible] لجواز ان يقولوا [illegible]
كالمجاز العقلي [illegible] السكاكي المجاز العقلي حيث [illegible]
من البلغاء [illegible] المجاز العقلي [illegible] الاسناد [illegible] المسند اليه [illegible]
على انكاره المجاز العقلي [illegible] تراكيب البلغاء [illegible] المجاز
العقلي [illegible] البلغاء لم يقصدوه بل قصدوا الاستعارة [illegible] كلامهم على المجاز
العقلي [illegible] انه يجوز ان يكون [illegible] هذا التركيب [illegible]
بالتوقف على السمع [illegible] من المجاز العقلي وان كان هذا [illegible] السكاكي
قوله [illegible] الامور العارضة [illegible] المسند اليه [illegible] الامور العارضة [illegible] الاحوال
[illegible] اللفظ [illegible] المطابقة والقرينة [illegible]
ما سبق في تعريف [illegible] من الامور العارضة للمسند اليه من حيث
انه مسند اليه انه لا يبحث عنه في هذا الباب اصلا وما ذكره بعض المحشين [illegible] مراد
بالعارض [illegible] المسند اليه
باب [illegible] بناء على اعتبار [illegible] قوله لذاته
اي لذات المسند اليه من حيث انه مسند اليه [illegible] السياق قوله لا بواسطة امر
توضيح وتبيين [illegible] احتراز من الامور العارضة بالواسطة المذكورة قوله
[illegible] فقيل هذا [illegible] بالبحث [illegible] ان المسند [illegible] لا بد ان يكون

المسند اليه ايضا معرفة لا انتزعها عارض للمسند اليه لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا اليه بمسند
معرفة والجواب انه لم يقع في الباب الاول من هذا الكتاب ما ذكره من البحث ولو كان
لما يتعلق بعلم الكل ويستغنى عن اثبات الاثار الا ان مراد المصنف بالاحوال التي تعقد
الباب الكثير من هذا الكتاب للبحث عنها واورد فيها في الامور العارضة للمسند اليه من حيث
انه كذا لكم نعم يرد هذا على ما ادعاه في شرح المفتاح من ان الفن الثالث يبحث
فيه عن الاحتياج الى المسند اليه لذاته اي لا بواسطة كون مسند المسند اليه معرفة ونكرة ولو
ذكر على ما بيس ما ذكرنا من ان السكاكي ذكر في الفن الثالث من متعلقات تنكير المسند كونه
المسند اليه نكرة نقد بحث فيه عن الاحتياج الى الذات اما المسند لا لذاته باعتبار كونه مسند
المسند اليه منكرا الكلام الا ان تحمل على الاستطراد قوله لان تحرز وجوده لها حادث عن عدم مراده
به عدم سابق عليه وان الم يعتبر عدمه اللاحق الى ذكر من ان الذكر مع ان الحذف واستقلال
نسبة للعدم واللاحق اقوى لان الواقع بها في نفس الامر هو العدم السابق وان انتفى
انه لم يثبت للمسند اليه اصلا الا انه لا يلزم السقاط بنفسه لفظ الحذف اشعار بذكر في
سياق المكي دفع بهذا الشعور اي اما ان المسند اليه لكونه الركن الاعظم كان الماتي به لم يحذف
لا انه كذا ذكره في نفس الامر قال بعض المحققين بهذا التعليل انما يقتضي تقدمه على الذكر فقط دون
سائر الاحوال مع ان التعليل تقدمه عليه والجواب ظاهر فان بهذا الوجه لا يقتضي تقديم الحذف
على الذكر اقتضى تقدمه على باقي الاحوال لكونه متفرعا على الذكر ما يتبادر الى قوله وهو ان
يكون السامع بمعارضة لوجود القرائن قيل هو راجع الى قابلية المقام بالكتاب اراده
الامرين او باعتبار انه مع كون المقام قابلا ووجدت القرينة راجح اما الحذف اعني بهذا الا ما حاجة
ان يقال ان تفتقر الحذف الى قابلية المقام مطلقه المذكور الكثرى اذ قد تترك القرينة الدالة
على المحذوف لمعرفة السامع لا اشتراك وان يقال اراد به حذف ما سوى الفاعل في
المبني للمفعول كما سنذكر انه لا يحتاج الى القرينة بل الى الغرض الداعي فقط وذكران في
قرينة الحذف متحققة في الصورتين كما يرمي في اتباع القرينة الدالة على تعيين المحذوف مفقودة
ويرد عليه بعد ما في اطلاق القرينة بالنسبة اما الحذف المعلوم بالقواعد من الركاكة ان تكرر

القرينة فلا يكفي بالنسبة الا عادة الواضع بل لا بد من قرينة يدل على خصوص المحذوف فلا
وجه للمسكوت عنها قوله مع اشارة ما في انه الاول اذ قوله للاحتراز عن العبث مشعر
بوجود القرينة وقد يقال الاشارة العرفية ان تظهر بلا حظه بلزوم هذه النكتة يعني الاحتراز
عن العبث والذا زاد في الابتداع عبارة مجرد حيث قال اما حذفه فلمجرد الاختصار
والاحتراز عن العبث وهذا ابين على ان قوله والاحتراز معطوف على الفقاق اليه
والجواب بلزوم النكتة المذكورة غير ظاهر كما سيشير اليه ان نفى اثبات الحذف بغيبة تحتاج في
ادى النكتة مقتضى ما صدق الا في وجه التحقيق الركن الاعظم فكيف يكون ذكره عبثا اولا
بين كونه الركن الاعظم من الكلام وكون ذكره مع التحقق القرينة المعينة اياه وان كان
اشارات فيه وبين عدم الاحتياج اليه نفي والجواب ظاهر للتامل قوله وقيل معناه انه
عبث نظرا الى ظاهر القرينة اي نظاهر الذي هو القرينة والفرق بين التوجيهين ان نفي العبث
في التوجيه الاول بناء على كونه الركن الاعظم وفي الثاني على جواز تعلق الغرض به وان في التوجيه
الاول جزم بانتفاء العبث نظرا الى انه الركن الاعظم دون الثاني انتفى نظرا الى جواز
تعلق الغرض قوله ولما في الحقيقة فيجوز ان يتعلق به غرض فلا عبث لان الكلام في مقام
الحذف وعلى ما ذكره من تعلق غرض المتكلم بكون الكلام الان يراد
بالغرض معنى الفائدة فمعنى العبث ما لا يترتب عليه فائدة قوله من حيث الظاهر قال
من حيث ان التعويل لحيث القرينة يكون عند الذكر ايضا على شهادة العقل في الحقيقة
الا ان ظاهر الاشارات نصبها الواضع فتعلق باختلاف الاوضاع لا شهادة لها في نفسها
ولا دلالة لها فخرجوا عنها كذا في شرح المفتاح واما لم يذكر بهذا القيد اعني من حيث الظاهر
في قوله عند الحذف على دلالة العقل انما يكثر في مدخل العقل فكانه مستقل قوله المستقل
بالمدلول اي في الجملة كما في الاستقلال في العرف وان لم يكن مستقلا بها فلذا بين فيه قوله
فيما سيأتي ولا سند الحذف على دلالة العقل قوله لان الدال سند الحذف ايضا

هو اللفظ المدلول عليه بالقرائن لظهر السقف ومن غير الفصل الماتن ليس للعدال عند الحذف
ان يجرده العقل فلا يتاتى هذا الظهر ما اشار اليه شارحا بعد سابقا بقوله من حيث الظاهر عدم
استقلال اللفظ بالدلالة فان تلك الظهر غير صحيح في نفسه لجواز ان يدل بالقراين على ذات
المسند اليه مع قطع النظر عن الدلالة فاثبت هذا وان كان امرا ممكنا في نفسه الا ان ما
ذكره بناء على ما اشتهر به في الساحة من ان فهم المعنى فلما تشكيك عن تخييل الالفاظ كان
التشكيك يتاتى منه الا اذا نحيه بالقراين اي تعدل الى الدلالة على لفظ المسند اليه وبواسطة
على ذاته فافهم **قوله** بالآخرة على وزن الشجرة بمعنى الاخير يعني اخيرا عرفت الا بالآخرة
اي اخيرا كذا في الصحاح وفيه لغة اخرى وهو الآخر بضمتين **قوله** قال يا كيف انت قال
عليل الخ سهر دائم وحزن طويل **قوله** للاحتراز والتخييل المذكورين او للتعليم فقط مع الوزن
او التنبيه على ان في ايد الزمان ومصائب الدهور جعلته بحيث لا يقدر على التكلم بالزايد
عما يحتاج اليه بعد الغرض **قوله** لا يتاتى لا يتوهم فيه حذف المعطوف وابقاء العاطف لان
المحذوف غير المعطوف لانه هو المحكوم عليه بالبطلان حقيقة اي النفي او على ان احرف
الجواب لحذف ما بعدها كثيرا ويقوم لا في اللفظ مقام تلك الجمل فكان الجملة هاهنا مذكورة
لوجود ما يغني عنها كذا في مغني اللبيب واما حرف اثبات المعادل لاسم المقصد فقد سبق
الكلام عليه فلا نعيده **قوله** او لا يهام صونه عن لسانك قال الشارح في شرح المفتاح
الايهام الايقاع في الوهم ونهذا نحو اختلاف ما في العبارة لان الاول من الصورة
الخيالية وذلك من الكل الوهمية وقد يقال اراد بقوله الايهام ان الصورة المذكورة امر
وهمي يحقق لا تحقق له اصلا بخلاف العدول الى اقوى الدليلين فان له شائبة ثبوت في الجملة
ومما ينبغي ان يعلم انه كما يجوز ان يعتبر من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن
لسانك او عكسه يجوز ان يعتبر ايهام صونه عن سمع اي طب او عكسه **قوله** او تعينه
فان قلت اذا تعين المسند اليه كان حذفه احترازا من العبث فكان ذكره تعينا عنه
لا شك ان القصد الى التعين مغاير للقصد الى الاحتراز من العبث في ان يقصد كل منهما
الذهول عن الاخر وان يقصد الكل اسناد قصد على ذكر سائر النكت التي يمكن اجتماعها

قوله من غير اشارة من الحاضرين لا خفاء ان الظاهر ان يقول من غير ان يطلب **قوله** ربه
من غير رامي في مستقصى الامثال لما رأى الحارث اول من قال حكم بن عبد يغوث وكان
من ارمى الناس وذلك انه نذر ليذبحن مهاة على الغبيف اسم جبل فحمل شهرا ما يا
علم يكن وكان يرجع خائبا بلا صيد فكاد يقتل نفسه فاته مطعم فرجع الا الصيد فرس الحكم الى
حافظ احالها عليه في مدة الغائلة رب الا مطعم حاما بها فعندها قال الحكم اكرمك الخ
لقصد و انتقل من غير اهله **قوله** شنشنة اعرفها من اخزم الشنشنة الا الخزم الطاي
الشنشنة الخلق والطبيعة وابو اخزم جد حاتم الطاي او جد جده وكان ترك بنين فوثبوا
يوما على جدهم ابي اخزم فادموه فقال ان بني زملوني بالدم شنشنة اعرفها من اخزم
يشير ان ابدا ان اخزم ايضا كان عاقا والتمثيل التنظيف بالشيب **قوله** او ترك تطايره
الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على ترك المسند اليه واتباع والاستعمال الوارد على ترك
نظايره ان الاول لا يتصور فمن تكلم بذلك الكلام اولا بخلاف الثاني على ان الاول ايضا في
القياسية وغيرها فانك اذا سمعت من العرب كلامين حذف المسند اليه في احدهما
قياسا وفي الاخر غير قياسي وتكلمت بهما في مراكز اثبتها عند رايت الاستعمال الوارد
على تركه واذا سمعت منهم كلاما حذف فيه المسند اليه قياسا وتكلمت به بعينه في غرض
من الاغراض رايت الاستعمال الوارد على تركه ايضا واما الثاني فيختص بالقياسي **قوله**
فانهم يلتزمون حذفه في ترك بيت المبتدا وجميعه اشار اليه الشريف في شرح الكشاف من ان
المرفوع بالمدح او الذم بقدر وصف لا تبعه في المعنى وخالف فيه الاعراب للافتنان والفرق من
الافتنان اظهار الاهتمام المذكور من جهة ان فيه زيادة ايقاظ للسامع وتحريك رغبته
في الاستماع وذلك الاهتمام انما يكون لمدح او ذم او نحوهما مما يقتضيه المقام ولا يخفى
وبيان ما قيل من شدة الاتصال الترسم الحذف المبتدا ليكون في صورة متعلق من يتعلق
ما قبله وايضا في الحذف تقوية للافتنان في الدلالة على ما ذكره في الاهتمام **قوله** الى
المثلة اعترض عليه بان الموصول لكونه اسما لا الاحسن لا يقتضي ذكره صونا فيه على الحذف
هناك والاشعار المذكور انما هو من ابهام الموصول دون الحذف وقد يجاب بان الحذف

على قسمين احدهما حذف ما لا بد منه في نظم اللفظ والآخر ما منه لا بد في المعنى كحذف العامل في
بنى للمفعول مثلا او قوله من يحاسبك الملتفت هما اقوى من قبيل الكلام ونظيره في بيان النكت كثيرة
في الواو قوله ولا مفتقر للمصدر لعله قد سبق بيانه فيما ذكر في اول الكتاب ان الظرف في
ان ليس يتعلق باسم والا لكان مشابها للمضاف يجب النصب فيه ولا يجوز بناؤه على
الفتح بل يتعلق بمقدر في الخبر كمحذوف خارج اذا ما ذكر فيها وقس عليه ما هنا منه ما سيأتي من هذا
كلام في قيام القرينة قال الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مقتضى المعدول لعلة المقتضي فقدر الاحتراز
بالفعل لانه مع ذكر المقصود ولا يخفى انه غير لازم قوله وبيانه انه او لئك هم المفلحون اي من ذكر المسند اليه
لزيادة الايضاح والتقرير قوله نحو اولئك هم المفلحون حيث لم يحذف فيه المسند اليه يعني
الاسم الاشارة الثانية جاعلا هم المفلحون خبرا عن اسم الاشارة الاول وفيه اشعار بان
المراد من ذكر المسند اليه عدم مطلق سواء كان مسندا عند حذفه مسند الا آخر الا ام لا قوله
كما تثبت لهم الاثرة قال الشارح في شرح الكشاف كما ثبت في موضع المصدر القولنا ثابتة والفدر
ما في زائدة والاثرة بفتح الهمزة والثاء التقدم والاستبداد اي اسم من استاثر بالشيء
استبد به وقوله تجتزيهم متعلق بثبت او بالظرف الواقع موقع المفعول الثاني بالثابتة وهي
في الاصل الموضع الذي يثاب اليه اي يرجع اليه مرة بعد اخرى يقال للمنزل مثابة لان اهله
ينصرفون في امورهم ثم يثوبون اليه وتعلق على قياسها على المنزل بها او استقلالها والاصل هو ال
بمعنى حول الشيء وتصدت حياله وحياله اي بازائه انتهى ولم يتعرض لمتعلق بالفعل فقيل
هو المبتدأ اعني فان لم يرجع اليه الا الاثرة اللهم يصلح ان يكون عاملا فلذلك ان نقول الاقرب
ان يتعلق بالظرف المستكن في الخبر اعني في ثبتة باعتبار رجوعه الى الاثرة ايضا لئلا يلزم الفصل
بين الظرف ومتعلقه بالاجنبي الذي هو تجيزهم ولا يحتج الى ما جعل المذكور من المقدر في قبل الخبر
كما قيل وحاصل المعنى ان نكرتهم او ليكن لها فاختصاصهم بكل واحد منهما على حدة فيكون لكل منهما
تمييز السامع عن غيره لعلهم ... ولو لم يكرر لكون ... فلم اختصاصهم بالمجموع فيكون هو المميز الاول
قوله حيث الاصغاء مطلوب لو يدل الاصغاء بالاستماع فكان احسن او الا الاصغاء
لا يستعمل في نفي الاسماع فلا يلائم التمثيل بقوله هي عصاي هو الظاهر قوله هذا كله

[illegible]

مع قيام القرينة اي لو لم يعرف في شيء من المقصور المذكور لكان ذكر المسند اليه واجبا لانتفاء
شرط الحذف لا لتلك النكت كما سيذكر فيه الآن قوله ان يكون لغرض عام النسبة الى كل
مسند اليه آه المراد بعموم النسبة لغرض الى كل مسند اليه ان يكون لغرض المذكور في ذلك المقام صالحا لان
يثبت الى متعدد اما لعدم قرينة معينة واما لتعارض القرائن واما لغيرهما فظاهره فيدل على النسبة
للمتعدد مع ارادة التخصيص كما في الحقيقة والذكر فلا ... لعموم النسبة الى كل مسند اليه
الكلام الآن بيان لما ذكره قال اي من الحالات المقتضية لذكر فلان في ان يكون العموم ليتعلق بما
يعم من المتعدد وارادة التخصيص لمعين من هذا البعض حالة مقتضية اخرى لم يذكرها ...
قوله خالف كل شيء قد عرفت ان المراد بعموم النسبة ... في المقام الذي من ان المراد بعموم النسبة
ذكره وقد حمل عبارته في شرح المفتاح على ما ذكره الا انه الشرح يتقيد بها لما لا يكون بعام
النسبة بقوله خالف ما يشاء من ان المراد بعموم النسبة نحو بها في نفسها بناء على ان الواقع
في المثال الخصوص ... نظرا لما ناسب للاحتراز عن الخصوص بالنفس ... العموم بنفسه فيقبل انه
بوجه بان المثال المذكور ... ما هو عام النسبة في نفسه حاصل النسبة في هذا المقام مع الاحتراز
عنه ليس ... لخصوصه ... بل ... لخصوصه في هذا المقام ... ما ذكره الشارح
من الجواب والتدبر ... العاقل الى آخره قوله والجواب ان المقتضي ... علم الحال
ذكر المسند اليه فيكون تصحيحا للكلام لا اقتضاء والاحتراز عليه ... ان يجب
علم اما هو من الخواص النادرة على اصل المراد ... ولهذا ... قوله ... فقيد
التعريف بجعل الذات مشارا اليها اما خارج وقد يقيد الخارج بالمحقق وبقيد ما به الاحتراز
عن الضمائر السابقة ... تحقق لشيء بنفسه ... ابوه ... كان ... ام ...
رجلا ... وقيل ... وقصة ... رجل وانه ... هذه النكرات ... سبق
اختصاص المرجوع اليه بالحكم ولو قلت رب رجل كريم وانه ورب شاة سوداء وسخلتها
لم يرد ان ... لم يرجع الى النكرة المقيدة بصفة هذا هو المذكور في شرح المفتاح
نقله العاقل الى آخره وفيه بحث من وجوه الاول ان معنى التعريف هو التعيين اي الاشارة
الى معلوم حاضر في ذهن السامع من حيث هو معلوم وان كان مبهما في نفسه هذا الحكم

الامر ... ان ... قال ... في ذلك ... والمعنى ... ذكره ... السبق ... ذكر ... اعرفه ... المقام ... مقتضي الذكر ... والمقام ...

توضيح الكلام ان ... على اصطلاح ... التركيب ... التقرب ... الا ... ان يذكر ... المسند اليه ... فلا يكون ... التركيب

كان ... ذلك الا ... كان ... بيان ... الاول ... قرينة ... يجوز ... مطلق ... ذكر ... التعريف ... والغرض توجيه كلام المفتاح ... الايضاح ... مقدرة ... ان لا ... الاستعمال

مطلب بيان ... التعريف ان الضمير العائد الى النكرة لا يكون نكرة في ... في شرح ...

موجود في الغير العايد الى النكرة فلا وجه لما يكونه نكرة اكن انه عام بعيد بحرف الاشارة الى
الخارج حاصل ادل لتحقيق الغير الواحد الى النكرة مستبعد جدا اعلمان الفرق بلام الحقيقة
اشارة الى الحقيقة الغيرالى ارفيه ويعين المقصود فيها التكلف الرابع انه كثيرا ما يستعمل الدوا
في ذلك كلما شاء ويستعملها به زيد وان يعني في انت وغاربه ولا يجوز كل مستعملها ولا ان جاز واحد
لا يقال في كل وان اي معرفة معرفة في ان اسم التفضيل كذلك نقل عليه ابن هشام في الباب الثامنة
من الباب الثامن من كتاب المغني فلا يدل على الغير رجل وانفه على كون الغير نكرة على ما يشير اليه سوق
الكلام على ان الاسلم هو رب رجل واحد عند الجمهور وامتناع رب رجل كريم واحد بما لا ويقال في المذكور
في كتب النحو وجوب نعت مجرور رب ان كان ظاهرا حال انه ما يتبع وهذا مذهب المبرد وابن السراج
والكوفيين في البسيط انه مذهب البصريين وخالف في ذلك الاخفش والفراء والزجاج وابن طاهر
وخروف واما لكن على ما اشير اليه من التامل في اللام اللام لان يثبت انه لم يرد في الاستعمال معه نكرة
قيل بهذا احترازا من النكرات التي يصح فيها الخطاب كذا قوله كما في بعض تعرفه او رجل او في ان رجلا
لم يوجد للاشارة الا التحقيق وجه نظر الاشارة هي ما ذكره الوصف اي تعرفه او هو اوفى الكلام
في الاشارة بالمفظ اللهم الا ان يقال الاشارة بالمفظ والوصف فيه مصرح في نفس الاشارة
قوله فتعريفه لا فائدة الى طلب جواب شرط محذوف ويستعمله اذا عرفت ما ذكر فنقول
تعريف المسند اليه اه قوله وكل اداة للحكم بعد الاشارة البعد بها الى خصوص الحكم في ما سبق
الا الحكم الخبر يعتبر في الفعلية واعلم ان النقيض الكلية المستفادة من لفظ كل انما هي
باعتبار الغالب والا فيجوز ان يكون المسند من العوارض المبينة المسند اليه فلا يكون مقيدا
لبعد الحكم ايضا كقولنا الانسان هو المزوج اللاول وان المراد بالحكم في قوله ابتداء الحكم بعد ما يشتمل
لازم فائدة الخبر فانه حكم ايضا كما صرح به فالحكم الذي يبين ذلك المسند والمسند اليه فيما على
ما ينبا ذلك من السوق وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه كلما يفيد بعد احتمال تحقق الحكم الذي
هو فائدة الخبر كذلك يفيد بعد احتمال تحقق لازمها فيوجب كون اداة اتم فائدة لازم
الفائدة بالنحو في قولنا زيد حافظ للتوراة البعد احتمال التحقق بالنسبة الى لازم الفائدة
في قولنا زيد حافظ للتوراة البعد احتمال التحقق بالنسبة الى لازم الفائدة في نفسه

ما موجوده

ما موجوده والفائدة في افادة اللازم في الاول اتم منها في الثاني قوله لانه وحقق كذلك تحقيق
النكرة بريد ان التخصيص والتعيين في المعرفة لحق الوضع لانها موضوعة للمعين من حيث
معين بخلاف النكرة فانها مدلولها وان كان معينا في نفس الامر التعيين ما يستعمل بعينه وفيها وقد
يترك الي الخطاب مع معين لا فيه واشار الى ان ضمير يترك راجع الى الخطاب ويحتمل ان يرجع الى
الاصل اي يترك الاصل فيها بالاغيره ثم حقق العبارة على ما ذكره في شرح المفتاح ان يقال
لمعين اي يقال خاطبه وبهذا الخطاب ولا يقال خاطب به اللهم الا ان يجعل الظرف مستقرا اي
كاين مع معين او الكاين معه فينبغي ان يجعل الكاين بمعنى ما من شانه ان يكون كما يدل على الوقوف
التسليم وقوله الى غيره اي غير ما يلا وهو جهه الى غيره قوله على سبيل البدل ما اوفى الكلام قول
واحد او شيء فيكون العموم على سبيل البدل ظاهرا وان كان جمعا على نظائر اولا فقد غير معين ان يعم
بجميع الخطابين على سبيل الشمول لكن قيل لم يوجد في القران ولا في الكلام العرب العرباء خطاب
عام بعينه بل وفيه نظر واعلم ان فيه الخطاب موضوع لوضع عام لكل معين ما نع عن ارادت
الغير معين الا ان ارادته على ما هو المحرر او موضوع له كلي لكن شرط استعماله في خصوصيات الجنسية
بالخطاب اه لم يقصد به المعين يكون في زاعلى كلا التقديرين قوله تناهت حالهم الفظيعة
في الظهور الفظيعة الشنيعة الشديدة من فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شنيع شديد
جاوز المقدار ذكره المصنف من الحال في قوله تناهت حالهم فظاعة اسم في حالة نسبة
الشارح اياها بالفظاعة بناء على نقلها من الموصوف في اثناء استقبل المجاز العقلي من ان العرب
اذا ارادوا المبالغة في وصف شيء يشتقون من لفظها ما يتبعون به تاكيدا وتنبيها على تناهية
كشعر شاعر واشباهه ولم يران يعتبر حذف المضاف او يشبه اي فظاعة حالهم الفظيعة او حالهم
الفظيعة من حيث فظاعتها وعلى كل التقديرات لا يرد ان يقال صدق الشرطية لا يقتضي
صدق المقدم فصدق قوله ولو ترى مع جوابه المحذوف في لو رايت امرا فظيعا
وكونه لا يقتضي وقوع مقدمها وهو رؤية كل احد بيد على غاية ظهور حالهم بل انما يدل على
القصد بخطاب ترك الى العموم على كمال ظهور شناعة حالهم لدلالتها على ان فظاعة حالهم
لا ينقض برؤية احد دون احد بل كل من يراها فظيعة اه اعرف ما ذكر عرفت ان من زعم

في المعدول عنه

ابا او وصف كمال سوم جعله علما نقل النطارة كما في التوجيه الاول فتدبر قوله معطوف ح والمعنى
او ان العموم في المعدول عنه ان اكرم او احسن اليه الظاهر ان الاخراج في صورة الخطاب ينافي
العموم الا ان يحمل على خلاف الظاهر وتعليل العدول عن الظاهر بما يليه يفيد ان الظاهر المعدول اليه الذي
هو خلاف الظاهر فاسد محقق كما نرى هذا وقد يوجه تعلق الظرفين بالاخراج في صورة الخطاب بان
المتبادر منه لتحقق معناه الحقيقي فكانه اكتفى بصورة الخطاب من غير ان يوجد معناه ليفيد العموم
يعني ان غرضنا بهذه الصورة عموم المعنى الحقيقي ليتاتى لنا قصد العموم اذ لو كان الخطاب بتمام معناه
الحقيقي لما تاتى لنا هذا او بان هذا النوع من الخطاب لما كثر في الكلام وصار مشهورا
في الافادة معنى العموم جعل الاخراج في صورة الخطاب لافادة العموم وانت خبير بان الوجه
الذي قد انتقع بالوجه الذي قررناه وتامل قوله يشعر بذلك لفظ المفتاح حيث قال فلا
يريد به مخاطبا بعينه كانك قلت ان اكرم او احسن اليه فتعد الى ان سوء معاملته لا تختص
واحدا دون واحد فان قوله فتعد منزلة بدل الكل يفيد العموم والاحتمال المتعلق بقوله لا
يريد قوله ما وضع لشيء مع قيد مشخص فيه وذكر ما يضع به نقول المشخص بمعنى في
الشركة مثلا هو مفهوم المعلوم لذلك الشيء مع تلك المشخصات الخ فجعل هذا المفهوم
الكلي مرادا وعملا فظاهرها فلا يضر تفاوت المشخصات زيادة ونقصانا بحسب الازمنة
على تقدير تسليمه ولا يلزم تعدد الاوضاع ولا كلية الموضوع له كما توهم قوله
لاحضاره اي المسند اليه قد سبق ان المسند والمسند اليه بهما من اوصاف اللفظ ولا
شك ان المحضر هو المعنى فقوله احضاره محمول على الاستخدام او على حذف المضاف ولعل
المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا للالتفات اليه في الجملة ولا شك ان النفس
اذا سمعت اللفظ يلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها كما صرح في حاشيته فلا
يرد انه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد احضار للان
المسند اليه قد حضر فجاء زيد هو راكب ان كان حاضرا في ذهنه فلا احضار ثانيا بعضهم
الغائب والا فلا فائدة في الاتيان بالعلم ولو قال بدل الاحضار للاخبار عنه بعينه
باسم مختص به لكان اظهر قوله بعينه حال من مفعول المصدر اي ملتبسا بعينه ولكنه
قو

قوله فانه يمكن احضاره بعينه ابتداء بكل واحد منها اذا قيل المعرف بلام العهد الخارجي
وكذا الموصول او المعرف بالاضافة فقد او اريد بها المعهود الخارجي يحتاج الى العلم بالمعهود
وان سلم انه لا يحتاج الى تقدم الذكر فالاحضار في هذه الثلثة يكون ثانيا لا ابتداء لكن
ذكر بعد التعبير بان الاحضار ثانيا انما يعلم اولا في اذا كان بعد الاحضار فلا يكفي كونه
بعد الحضور في الجملة قوله هذا القيد مغن عن الاولين فيه بحث لانه اذا ادرك القيدان
الاولان يكون الكلام هكذا او بالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص
به اي بالمسند اليه فالظاهر ان قوله باسم مختص به يغني عن قوله بعينه بحسب الوضع كما ان لفظ
بعينه يغني عن قوله ابتداء كيف والاحضار بعين الرجل في قولنا رجل جاءني هو زيد باسم
مختص لان لفظ رجل مختص بزيد لا بعينه بحسب الوضع كما ان لفظ زيد مختص بزيد بعينه وانما لا يكون
مختصا ان لو اريد بلفظ الرجل فرد معين من افراده من حيث هو معين فح يكون مجازا
او مبحثا في الحقيقة وكذا المعرف بلام الجنس فيقولك الرجل خير من المرأة مثلا مختص بالجنس
لا يطلق على غيره بحسب وضع واحد فلا يخرج بهذا القيد ولا بقوله ابتداء بل بقوله بعينه واما
اجاب به الشريف في حواشي شرح المفتاح من ان من ان المعرف بلام الجنس قد يقصد به
فرد منه لا على التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص ايضا كسائر المعارف والنكرات
ففيه نظر لان المعرف بلام الجنس حين ما يقصد به الفرد المنتشر يستعمل في جنس الموضوع له والقصد
الى الفرد انما يفهم من القرائن الخارجية على ما سيأتي تحقيقه لا يقال لو كان الكلام محتمل ترك
القيدين الاولين هكذا او بالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص بالمعين
اي الشخص المانع بتصوره عن وقوع الشركة فيندفع البحث لانا نقول السؤال الاتي انما
يتوجه اذا كان قيد من قيود التعريف على الوجه الذي ذكره مغنيا عن قيد اخر مذكور
فيه لا اذا امكن ان يغير بقيد على وجه سقط الاحتياج الى قيد اخر وانت قد تحققت من
كلام الشارح ان الضمير في قوله باسم مختص به راجع الى المسند اليه لا الى معين من حيث هو
معين على ان في الصورة المذكورة ايضا اعتبار قيد التعيين متحقق فلا انسداد لطلاوه بهذا التقرير
ظهر ان قول الشارح في تقرير السؤال لان الاسم المختص بشيء معين ليس الا العلم فيه

سماه به وربما منع السوق ان يقول لان الاسم المختص بالمسند اليه [قوله] فلنا يقول به
الخ اي ذكر القيود له توجيه الجواب اي لا نم لكمال الاسم المختص في العلامات المراد به
بالاختصاص الاختصاص بالجملة والرحمن مختص بطريق العلمية والاستعمال وان كان
في الاصل موضوعا للذات له الرحمة الكاملة مطلقا مع انه ليس بعلم لوقوعه صفة مثل الرحمن
لا يخرج بقوله باسم مختص بل بقيد ابتداء ان نظرا الى انه موضوعه لكن كلي في الاصل او بقوله ابتداء
ان نظر الى المخصوص العارض بسبب الاستعمال كما هو الظاهر ولو سلم ان الاسم المختص يشمل ليس
الا العلم بناء على ان يراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع فليكن العلم الغرض الاصلي
من ذكر القيدين ان يتميز تحقيق مقام العلمية عناية بها في الباب انهما بعد ما ذكر لو ذكر
الغرض استدراك ذكر اليه ماثلا بقيد ان ذكر اخراج بعض ما خرج بالقيد الاخير وليس
بمحذور رد بما اشار اليه من توجيه الجواب المنع اندفع لزوم استدراك احد القيدين الاول بل
اخرج بعينه وابتداء الجلالة فما وجهه به الفاضل المحشي بانه لا يندفع استدراك قيد الابتداء
اصلا كي لا يخفى [قوله] لا نقول هذا اسم فوق اي خروج الامور المذكورة بقيد الابتداء
موقوف وفيه اي ما بعد النقل المذكور لانه لا بد من اعتبار الاولية في منع الابتداء وقد
فقد لكن هذا اسم فوق لكن على ان المراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع والا فلا
بالرحمن اعتبار باسم مختص وليس بنفس لفظه المتقدم على ملاحظة العلمية وخصوص الاستعمال
وجه يتوقف خروج الامور المذكورة على تفسير ابتداء الا بما ذكره انه لو فسر بما اول
ذكر الشارح لم يخرج بما ذكرته في الاعتذار السابق [قوله] وبعد الف والتبع اللتيا تصغير
اللتي على خلاف القياس التصغير ان يضم اول المصغر وهذا على نحو العلية لكنهم
اوله بزيادة الالف في آخره كي فعلوا في ذكره نظاير من الذيا وذيا
بعد لحظة المصغرة والكبيرة التي من فظاعة شانها
لتصوير الشاهد من الاحاطة بوصف الامر الذي
وما سواه اما وضع يستعمل في شيء بعينه
ما وضع ليستعمل في شيء بعينه

العلم منه تقدم [illegible]

العلم منه تقدم فنقض كلاما ما دعت المراد التعريف السابق ان العلم ما وضع لتعيين الغرض
سواء كان الموضوع له كليا او جزئيا وما ذكره بعض وما سواه اما وضع بمفهوم كلي يستعمل
ان بقرينة المقام فلا نقض ثم ظاهره مبني على مذهب عرفوا والتحقيق ان الوضع عام
والموضوع له خاص وهو مذهب اهل العربية والمفهوم الكلي مراة لملاحظتها
عليهم [قوله] ولا يخفى على المنصف الا الوجه ما ذكرنا اولا ولكن لان البقية الابتداء
بما ذكره هذا القائل فروع سائر المعادمات ولا يكون بقوله باسم مختص فائدة
سوى تحقيق المقام واما ما ذكره الشارح ما الاسم المختص وان كان محالا لكن
يكون لكل من القيدين السابقين بعد تحقيق المقام ما يقابل بالمسند اليه او المسند
في الذكر على ان الاختصار في العلمية او ان ما ذكره بل بعد ذكر الوضع لانه يسوق
بتقدير العلم به وليس الغرض من ذكر ما الاعتبار ولو انه ما ان الذكر يتحقق في جميع المتكلم
والى ظاهر لا يلزم منها انه لا النسبة عليه على [قوله] نحو قل هو الله احد قيل ان يكون
هو مبتدأ والله خبره واحد خبر ثان او بدل لاسم الجلالة وعلى هذا ابدال النكرة
الخبر الموصوفة من المعرفة اي المستفيد منها ما لم يستفد من البدل منه كما ذكره الرضي
ويحتمل ان يكون خبر ثان او جملة خبره وخبر الاحد لكنه الوصف بمعنى انه احد
مثل الله جوهر وشيء فوق الباء ونظايرهما او بدل الذات اي لا تركيب فيه
اصلا او على الوجهين يظهر فائدة حمل الاحد عليه [قوله] ولا يكون مثل زيد احد [قوله] ما ابعد
الاله كذف الهمزة وعوضت منها حرف التعريف قيل عليه لما كان الاصل هو الاله معرفا
باللام لم يكن التعريف عوضا من الهمزة المحذوفة لاجتماعهما في الاصل وجوابه بعد
تسليم عدم جواز اجتماع العوض والمعوض عنه ان حرف التعريف في الاله من قولك الله
الاله من الملائكة لا من اللهي ومراده ان الله لم اله منكر اي ذكره في تفسير المعادة وان ادخل
حرف التعريف في جزء ابتداء الا عادة للمعرفة كما في زيد الامير اشارة الى العدم ارتضائه
ذكره في شرح الكشاف من ان كثرة دورانه في الكلام واستقلاله في التعبير الاطلاق
على الله تعالى يرجح جانب الاشتقاق من الاله ولو سلم ان حرف التعريف ليس
قوله السود باذا ايجوز ان يكون اصلا لأنه من لأه

مشعرا بالتعظيم في محذوف او موصوف بها لازمة حرف التعريف اذ لا يجيء الا كذلك والنطق

به مع حذف اللام لا على سبيل الشذوذ والاول هو الاظهر وفي هذا الوجه شيء لكون حذف الهمزة

على خلاف القياس او في قياس حذف الهمزة نقل حركتها الى ما قبلها ونقل الحركة متوقف على وجود

اللام المتوقف على حذف الهمزة لان العوض لا يؤتى به الا بعد الحذف فلو كان حذف

الهمزة بعد نقل حركتها الى اللام لزم الدور منه ثم جعل بدلا اي بعد نقل حركتها الى

اللام لزم الدور وبعد العوض منه فلو كان حذف الهمزة بعد حذف الهمزة واما شبهه فقيل

الاله معرفا باللام من الاسماء الغالبة لكن لا الى حد العلمية وقيل هو ابتداء علم بالغلبة

لكن اريد تاكيد الاختصاص بالتقييد فحذفت الهمزة تخفيفا بالمعبود بالحق حالا انه قبل الحذف

الهمزة وبعدها علم لتلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف اطلق على غيره اطلاق النجم

على غير الثريا ليكون حقيقة وبعدها لم يطلق على تلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف

اطلق على غيره اطلاق النجم على غير الثريا فيكون من الغلبة التحقيقية وبعده لم يطلق فيكون

الغلبة التقديرية منه في اداة التوحيد اي يجب حالا انه منه يجب ان يكون

الله بمعنى المعبود بالحق اي بقرينة المقام مقام المراد والحاصل ان المعبود لا اله الا هو

المقصود بحصر الوجود فيه لكثرة المعبودات الباطلة فلا ينافي ما في شرح الكشاف

من ان له بالتنكير بمعنى المعبود مطلقا وان له بالتعريف بمعنى المعبود بالحق هذا ما هنالك

بعدد بيان المعنى بحسب الوضع منه في الوجود او موجود في الخارج اي ان خبر لا محذوف

والا الله بدل من محل اسم لا او لم يجعل الا الله خبرا لان المعنى على نفي الوجود وفي الجملة سوى

الله لا على نفي مغايرة الله من كل اله وهو الذي يفيد الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر

كما لا يخفى وانما لم يقدر الخبر في الامكان او ممكن مع ان فيه ردا للمنافي المشركين في اعتقاد

تعدد الالهة على وجه ابلغ وهو مسلك الطريقة البرهانية لان نفي الامكان يستلزم

نفي الوجود بدون العكس لان المقصود بكلمة التوحيد هو اثبات الوجود فان قلت

فالكلام لا ينفي الامكان عن غيره تعالى قلت فذكر النفي مستدل عليه بدلائل اخر وليس

المقصود بالبيان ههنا الا ان المتكلمين لا يدعون امكان غيره تعالى بدون الوجود منه كما في

لم تتم وتقييد عن غيره واثبات الامكان لا يستلزم اثبات الوجود

الالقاب العالية مع المدح او الذم او توقيف التائب عنهما فلا يرى للتخصيص بل للكشف والتوضيح لان

اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه لفظا وان الكناية فهو علم يجوز بابي او ام وما سوا هما

من الاعلام فيسمى اسما والفرق بين اللقب والكنية بالحيثية لما كان عارض بعض الكنى

بالمدح او الذم كأبي الفضل وابي جهل لايظ منه في التنزيل تبت يدا ابي لهب منه الا سلوك

لان الكلم ههنا معالة المنسوب الى التفصيل فجره كون المقام مقام كناية وقيل لسقة الكنى

ما تعلم منه ابعاد الحقيقة وتنكير جهنمي للتهويل كانه قيل اي جهنمي منه انتقال من الملزوم

اي الملازم مراد لكن المنتقل منه معنى في لفظ او ليس معنى ابي لهب بحسب الوضع

ملابسة مع اللهب نحو تبت في نص البيان ان وان الله لكن الكناية قد يكون مبنية

على المجاز وبالعكس منه اما بحسب الوضع الاول اعني الاضافي فهو ان اليه العلمي

حال الشارح في شرح المفتاح في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب لم يطلق الاسم الا على الشخص

المسمى بابي لهب لكن ينتقل منه الى ملازم اللهب فينتقل منه الى الجهنمي بهذه عبارته في

فانكار الشارح وظاهر ما يناسب وقوله ههنا وهذا المعنى من ان هو بحسب الوضع الاول

دون الثاني كان اللازم على ما ذكره ههنا لم يجب الوضع الثاني لكن يتوسط الوضع الاول

فينبغي ان يجعل قوله ههنا ان هو بحسب الوضع الاول على الخط الاضافي ليستلزم كلاما ما

اي ليس اللازم بحسب الوضع العلمي فقط بل يجب ان يلاحظ الوضع الاضافي ثم هذا

مبني على ما هو الظاهر من ان ما في تبت يدا ابي لهب بكونه جهنميا ما يفهم من المعنى

الاضافي كما في نظائره من ملابسة اللهب الحقيقي ولهذا لو اجوز الاشتهار المذكور

مع قطع النظر من المعنى الاضافي كما في نظائره تم على ما قرره الفاضل المحشي فلا احتياج الى توسط

الوضع الاضافي منه ويجب ان يعلم ان ابا لهب انما استعمل ههنا في الشخص المسمى به فينتقل منه

الى الجهنمي بواسطة ملاحظة الوضع الاضافي على ما حققه مما ذكره في شرح المفتاح فلا

يخفى قوله ههنا ان هذا الملزوم انه واعترض عليه بانهم شرطوا في الكناية ان يكون

المقصود هو المعنى الاصلي الكنائي والمعنى الاصلي وسيلة اليه والتزم كون الشخص وسيلة

ووصف كونه جهنميا هو المقصود الاصلي وسقط النفي والاثبات بعيد جدا واجيب بانه توهم

لأنه

البعد الثابت له من الشئية بحسب وجه العدول عن الاسم الى الكنية فلا حاجة الى ان جعل
فهم الوصف منه اطلاقه على الشخص من قبيل استتباعات التراكيب و اطلاق الكناية
عليه على سبيل التشبيه اي على استعمال الكناية في مجرد معنى الحقيقة وفيه مل بحث ههنا بحث وهو
ان قوله وهو اي يعلم انه ما فيه لما جرى هو ان البيان في انه التحقيق في فوايد القيود المذكورة
في تعريف الحقيقة من ان القول بكون الكناية حقيقة غير صحيح لان الكناية لم يستعمل في
الموضوع له والجواب ان الشارح رح ذكر في شرح المفتاح في منع هذا اصل الثالث من علم البيان
ان منهم من فسر الكناية بتعريفين احدهما انه استعمال اللفظ في غير الموضوع له مع جواز
ارادة الموضوع له وثانيهما انه استعمال اللفظ في الموضوع له لكن لا يكون مقصودا
بل لينتقل منه الى غير الموضوع له اللازم المقصود فما ذكره الشارح رح في البيان مبني على
المذهب الاول وما ههنا على ان المصنف مال اليه كما اشار اليه الشارح رح في بحث الكناية
من هذا الكتاب وما ذكره في قوله وما يجب له مبني على المذهب الثاني قوله او ابهام ان سياق
فذكر الشارح رح في شرح المفتاح ان الاحسن ترك الابهام لان الاعلام ونحوه وعليه اطبق شراحه
وفيه بحث لان في لفظ الابهام نكتة سرية منقودة في لفظ الاعلام وهي ان يشار الى
ان التذكر والاستفادة في كونهما من الاغراض المطلوبة بما يذكر والاحوال المقتضية له
بحيث يكون في اقتضاء التذكر ايهام مما هو يتعين الحكم في الاعلام ونحوه بطريق الاولى ولو
بدل لفظ الابهام بالاعلام لفاتت هذه الابهام قوله ونحو ذلك مما يناسب اعتبار
مثل التنبيه على خطاء المخاطب وما يتعين بحضر المسند اليه الا باسمية الذي يخفيه
قوله لان المعرف كونه بالطلب والتعيين اشارة الى ان التعريف انما هو بسبب
معرفة المخاطب ولذا قال الا كونها في المعرفة ما يعرف المخاطب قوله ثم الموصول اي واللام
سواء خلافا لابن كيسان وابن السراج فان ذا اللام اعرف من الموصول عندهما
واما الكوفيون فعندهم الموصول اعرف من ذي اللام قوله ولذا صح جعل الذي يوسوس
اه هذا انما يدل على ان الموصول ليس باخص من ذي اللام بناء على ما تقرر من ان الموصوف
لا بد ان يكون اعرف من الصفة او مساويا لها ولا يدل على انه اعرف من ذي اللام كما هو مذهب
ابن

ابن كيسان وابن السراج فلعل بين الكلامين ان الشارح والعربية في ذي اللام من الموصول
قال ولذا لم يحمل بها غيرها الكلام المكي في الاستدلال بالاية كما يعرف ذلك به وتعريف المضاف
كتعريف المضاف اليه خلافا للمبرد فان تعريف المضاف انقص من تعريف المضاف اليه عنده لانه
يكتسب منه ولذا ابو حنيفة المضاف الا المضمر لا يوصف الا المضمر قوله فانه وان تخصص بكونه مفردا مذكرا
انه لا اذا انه لا يلزم في التخصيص ان يعتبر جزئيا حقيقيا بل يحصل بنقص الشيوع قوله لانه موضوع
لانسان لا تخصيص فيه اي لم يعتبر في الحمل وضعه التخصيص وان جاز ان يتخصص في العادة حتى كان في
الصورة المذكورة قوله لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة سوى الصلة الكلام على تقدير القضاء
المقام كون المسند اليه معرفة والمقصود تعيين وجود التوقف كما اشار اليه الشارح رح في مفتاح
ابن جلال هو ان يقال جاءني فعل فكل جملة صفة لنكرة فلا يتعين الموصول ثم الرجحي ان في جملة
كان في المقتضى فلا يتوجه ان ما ذكره لا يقتضي كون المسند اليه موصولا لجواز ان يكون ما جرى عليه
الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كريم اذ في ذكر الموصول ما كان لازما فلا اقتضاء عليه مع
افادة المقصود راجع على ان اجزاء الموصول اي ما يكون على قبيل اقتضاء المعرفة غير
الموصول فهذه انما يتم اذا اقتضى المقام خصوصية فذكر القسم والموضع بعد منكر لا يفيد فيه
قوله الذي معنا امس رجل عالم ينتقض بمثل قولك صاحب امس رجل عالم فلا بد من امر خارج
مرجح طريق الموصولية اذ الكلام المقتضى ما يوجب له مرجح ولا يكفي بجرد الملايمة والمناسبة
قوله الذين في دار الشرف لا اعرفهم او لا نعرفهم هذا المثال في عدم علمهما معا وان جاز ان
يلاحظ فيه تارة عدم علم المتكلم فقط وتارة عدم علمهما معا فيسنح منه التجوز والاولى ان يمثل بعدم علم
المتكلم وحده لكن الذين كانوا معك امس لا اعرفهم قوله لعله جعل ان الحال يعلل بعدم التعرض لما
ذكره بانه اذا لم يمكن للمتكلم علم بغير الصلة بل ما يأتي منه الحكم على الموصول بشيء والا كان الشيء معلومة
الشبوتية له لان المراد بالاحوال الغير غرض انتفاء علم المتكلم بها هي التي يصح اعتبارها في جانب
المسند اليه لتعيينه بعد افادة الحكم للمخاطب مفهوم الخبر لا يصلح ان يجعل معلوما كلمة موضوع وان
نفي الخبر قوله او استهجان التصريح بالاسم فيه اشارة الى ان المراد بالنوع
ما يكون باعثا على ايراد الموصول سواء كان غاية المقصد حصولهما وفايدة تترتب عليه

التقرير ح

لكن يادون التوصيف اوهم يكن كهذا اوبها لحث وكلمه هو بحوا استعمالي ن التفريع بالاسم
لا يفيد افتقار الموصولية لجواز ان يعبر عنه بطريق اخر لا استعمال ن فيه فلا بد من
انضمام شئ الى الاستعمال ن ليستتبع افتقار الموصولية على ما سنو انها من الطرق يوم كر
فكيف شئ المفتاح اه الاقتضاء ليتحقق بمجرد الملاومة فلا تفزاهم فى المقتضى لكن قوله
لا يخفى ان المناسب ان لا يطلق الاقتضاء الا اذا كان للمقتضى رجحان فى الجملة كما ينبغى
نكتة المقتضيات ذكر المسند اليه ان المقتضى اهم من الموقوف المرجع الكلام الا ان يكتفى بالرجحان
بالاضافة فكل كان المضاف المضاف اليه الكثرة الاقتضاء [illegible] وارتفعه قوله اى نحو قوله
اه وجه تقديمه على التولى الاخير ان المقصود من الكلام هو الغرض المسوق له الكلام
وكل من المسند والمسند اليه لافادة ذلك المقصود محل التقرير على تقديره اى قوله
واو حصر [؟] حكاية شيخ وهو ان رجلا اقر عند شيخ بشئ ثم انكر فقال له الشيخ شهد
عليك ابن افت على انكاره شيخ الطويل ليسد لا يعم التفريع نسبة الحماقة الى المنكر لكون
الانكار بعد الاقرار اداه الا للمعتق ما زيد الكذب فهذه الحكاية متعلقة باستعمال ن
التفريع فان جعلت الاية مثالا للزيادة التقرير والاستعمال معا كان نظر دقيقا ولو
خصت بزيادة التقرير كما توهم وقع بين الحكاية ومتعلقها فاصل اجنبى ان على اه يبين
فا نقطة بينى استعمال ن فكيف يصح جعل الاية مثالا لذلك المستعمل عنه نوع ام
المرادة فى الحكم بالمراودة والافتتان فى طلب الموافقة قوله ولتعديهن مع الفوات
لح نهذت بالفراد اى ضربت بها المادة فى البيت وقد كثيتها لتقيعلي كر والفوات جمع غاوة والاحاد
اطراح الماشية الى المرعى والسرح المال السائم والتلفظ النظر والاحاده من الاغارة
العقيد اما الموصوف وقيل اسرح اللحظ بمعنى النظر السريع الى ما وقع العقد عليه من قولهم
امر سريع اى سريع كذا فى الديوان وفى الصحاح وفادة سرحة ومنشرحة اى سريعة
والنعمان بضم النون والغاد المهملة ما يسيل من عصر العنب وغيره والمراد الخاطر
والفاصلة والاناس بفتح الهمزة الاثر كذا فى الديوان وفى الصحاح انه جمع الاثر
وحاصل المعنى حاجت مع الغواة وسعيت فى تحصيل اللذات بهوى النفس حتى بلغت

اى اللذات الدنيا

والمناسبة ح

ومقتضى
ذكر المقتضى ح

الكلام ح

اقهم

ای سوسها [؟]

[illegible] بين الظن والاعتقاد [illegible]

اقصى ما يبلغ الانسان فى شبابه من الحاجات وقضيت ان حاصل ما سبقت كان انقيا
وضلالا وذنب وذا حالا قوله ان الذين ترونهم البيت يظنوا خطاب بمعنى الارادة
الذى يتعدى الى مفاعيل هو الرواية وهو الانسب تارابه ايضا وان جاز الفتح
بان يكون من الروية بمعنى الاعتقاد والتليل ما يلد الانسان من شدة الغيظ
وحرارة العطش والفزع فى اللغة الالم وعلى الوجه للاهلاك فالمهلاك فيما [illegible]
او عبارة عن هلاك الاشرار او عوارض النفس كالامراض على سبيل الكناية الاول
بقوله اى تهلكوا والى الثانى بقوله او تصابوا قوله وجوابه ان الغزو والذوق او وقد
اجيب ايضا بان التنبيه على الخطاء الذى ذكره هو ان يحصل من ذكر الظن المشعر بالخطاء
او توهم فى الوقف خفاء الى خطاء فى هذا الظن من هذا الكلام وعلى كلا التقديرين
لا خفاء فى لزوم تحقق الايمان فيه واشارة الى اثبات التنبيه المذكور مستقيم واما ان
يحصل من مجموع الكلام فيرد عليه ان الكلام فى الكتاب الموصولية ومقتضياتها لا فى معان
الكلام الذى فيه الموصول قوله اى وجه بناء الخبر [illegible] سياسة فان فيه ايماء الى
الخبر المبنى عليه امر من جنس العقاب و[illegible] يدل على ان المراد بها اى وجه الخبر المبنى واما
تقدم [illegible] ورقة الى ان ايماء الموصول الى الخبر من حيث هو ايراد المتكلم وبناؤه ايماء
عليه كما [illegible] فى تعريف العلم لحصول صورة الشئ قوله كالارصاد فى علم البديع وهو
ان يجعل قبل الخبر من الفقرة كما [illegible] اه اعرف التردى [illegible] قوله وما
ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون قوله ان التعريض بالتعظيم اه اعترض عليه
الفاضل المحشى بان حصول هذه المعانى قبل الايماء ذريعة اليها تحصل بلا ايماء بالمعنى
المذكور كما اذا اخر الموصول ونبه ان تحلية الاسمية بالفعلية فلا يستقيم جعله ذريعة اليها
اجيب بان هذا المعانى يمكن تحصيلها من مجموع الكلام ومن نفس الموصول صلته
والاول هو المستغنى عن اعتبار الايماء واما الثانى فهو موقوف على اعتبار الايماء فقطعا فيه [illegible]
مثلا التعظيم لشعيب عليه السلام على وجه التعريض يحصل من مجموع الكلام اعنى نسبة [illegible] الى ان
الى تكذيبه ولا حاجة فى ذلك الى اعتبار الايماء ومن نفس الموصول ايضا بان يعتبر ايماء

الا ان يجعل من جنس الخفية والحصر ان فيتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمهم لم يعبر بهذا
الايماء لم يكن لكن ان تصل اليه من نفس الموصل كما لا يخفى ولا شك ان الكلام في
معنى الموصولة لا بمجموع الكلام الذي يكون الموصول من جملته فاندفع الاعتراض قوله
فاشكل عليه الامر في نحو ان الذين سمكرا اه اجاب عنه فاضل المحشي بان مراده من العلة
علة اسناد الخبر الى المبتدا وثبوته عليه لا علة ثبوته له لا اشكال كما نقضه وفيه بحث اما اولا
فلانه ان اريد بالايماء الى علة بناء الخبر الايماء الى ذات العلة ففيه انها مصرح بها فلا
يحس الايماء وان اريد الايماء الى عليتها من جهة ان ترتب الحكم على المشتق وما في حكمه يفيد
عليته اياه ففيه ان ذلك الترتب انما يدل على عليته الى الخبر لثبوت الخبر لا لانشائه وذكره
على انه يتوجه جعل الايماء ذريعة الى التعظيم مثلا لان التعظيم انما يتوسل اليه بذكر العلة
كما اعترف به نفسه سواء اوجى الى العلية ام لا واما ثانيا فلان الظاهر ان الباعث في
نفس الامر على ربط الخبر قوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين هو سوى اعمالهم
المستكبرين ذلك قوله الثاني ان الذين سمكوا التسمية البينة في رفعة شان الخبر
وهكذا في انبواع لا انه بالاحظ التكلم الشكل راكبنا ربعث بها فذلك على ربطه قول
جنهم بهم ولاحظ سمك السماء فحمل بها فذلك على ربط بناء وبين الشرف فلو كان هذا
بعيدا جدا كما لا يخفى على الخط المنصف قوله ومن الناس من اتبع اثره اه
اراد به العلامة التفتازاني وقد نبهناك في اوائل تقسيم الاسناد الحقيقة والمجاز ان
الشارح المحقق يعبر في مثل هذا التركيب يعني ان الجار والمجرور مبتدا وما بعده خبرها
اي بعض الناس يقول كذا او بالعكس صح يريد انه لا يتصور تحصيل مثل هذه الاخبار
فائدة ويمكن ان يجاب عنه في هذا المحل بوجه اخر وهو ان الاخبار بالبعضية بنتيجة
واستفهام اي كيف يختص بعض من الناس باتباع غيره في مثل هذا الكلام فانه
يأتي في الانسانية بل كان ينبغي ان لا يعد من المنصف به من جنس الناس لكن
لو سلم صحة هذا التوجيه لا يطرد في جميع المواضع كما لا يخفى بخلاف التوجيه الذي ذكره
الشارح قوله وسوق الكلام بحول عاطف وهذا التراجي اذا ابت انقطاعها

الاشارة للقرب في قوله ثم تفرع على هذا بعد الاشارة البعيدة في قوله وان ترى في ذكر
الى جعل المسند اليه موصولا ايماء بتفرع بالاشارة الى الايماء قوله اما لحسن من شاهد ففيه
ان الايماء حصل الترتيب فتقديمه احسن على الشاهد وان تابع العكس في العكس حيث
قال الشاهد تحرى وقد يقال انه بتقدير ان الشاهد على انه يكفي وحده ولا شيء اليه
على سعة المحسوس لم لم يكن الشمس دفعا لتوهم ان يراد بالشاهد المعلوم فبينا الكتب
المحسوس استعماله فيه ولو مجازا قوله واما الفرض الموجب والمرجح فبدالشارات اوجه
عليه ان لها ساقات الى الموصل الفرض مرجح لا موجب ثم بدا الشارح تنبيها الى هذا الجهة حيث
قال او لا منها لا يكون طريق الاحضار سوى الاشارة الى الغرض الموجب والمرجح
فصد اكمل التمييز في نحو موجب قوله مثل قوله من نسل شيبان بن ثعلبة بن ذهل بن
قبيلتان كذا في القاموس الذي في الصحاح شيبان حي من بكر وهما شيبانان
شيبان بن ثعلبة وشيبان بن ذهل بن ثعلبة وعن وزاد يصح في الصحاح على شكل
على سنة ان يكون وزن شيبان فعلان من الشباب يشب ان يكون فعلان
مشوب بحذف الواو بعد قلبها ياء كما في ميت وميت قوله من نسل شيبان اما خبر
كان او حال على سبيل التداخل والتراكب واما جعله ظرفا لغوا متعلقا بنحو اي ممتازا
منهم قوله فلحسن لان مقام المدح يقتضي ان يثبت للمدوح الفرادة في الحسن
بالقياس الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط كما لا يخفى الا ان يبنى
الكلام على ادعاء الاشتهار ان نسل شيبان ممتاز من سواهم بالحسن فتبصر قوله
وبها شجرتان جاء في البادية يمكن ان يقال المراد بيان شجرتان مع ان المقال تحقيق
اللام والسلم نوعان من الشجر والمراد القالة والسلم ايها او ان المراد بالقالة والسلم
الذي حكم على نسل شيبان بانهم متبعون بينهما فرادات من كل نوع من النوعين يعني
انهم كانوا كذلك في نفس الامر هذا كما تقول رايت رجلا اي ارايت زيدا قوله
وعلم المخاطب من حيث انه اه الحق ان القرب والبعد والتوسط ان جعلت في اصل
في اسماء الاشارة فكان هذا بحث لغويا ذكره تذكرة لما يتفرع عليه من مباحث

نحو او وان جعلت عارضة بعضها بتقصد البلغاء الى مناسبة الالفاظ في عدة الحروف والكثرة والتوسط كان من علم البلاغة قوله وعليه الكلام من حيث انه قيل هذا هو الحق واما ذكر الفاضل المحشي من ذلك جاريا في الالفاظ كلها يجوز ابدا لا التزام ولا فيرد و لا يرى انهم يكتبوا من علي المسند اليه وتعريف بعضها وتنكير وجه ذلك يدل على معانيها بطريق الوضع الا انه اذا اعتبر فيها فيه ما ذكره الشارح من الامر رجعل امرا زائدا على الوضع يتعلق به نظر علم الكلام فتامل قوله عقب الشارح اليه وهو الذي يوسوسون قيل عليه ان الذين يوسوسون من جملة ما يدل على الاوصاف فلا يناسب ان يجعل المشار اليه لعدم حصول التنبيه بالمناسب او يقول وهو المتقون اجيب بان المراد ذات الموصول من غير ملاحظة المضمون الصلة بقرينة عدم الايجاز من جملة الاوصاف اللتي عقب المشار اليه واما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول صحح لقبح ذكره بدون الصلة واما عدم جعل المشار اليه هو المتقين نفس اعمال الذين يوسوسون يمكن ان يجعل متعلقا الى المتقين على سبيل الاستيناف مرفوعا بالابتداء او مجرور المتقين وكلامه على هذا وان يجعل جاريا عليه كما ذكره الكشاف في التقدير الثاني فحسن ان يجعل الاشارة الى احدهما اشارة الى الاخرى من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم واحد واما في التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه هو المعنى الذي اشير اليه باسم الاشارة انما لفظه ينبئ عنه لو عقب المشار اليه باوصاف وذكر المعنى هو معنى الذين يوسوسون لا معنى المتقين وان اتحدا في الواقع واما قيل مثل قوله او يجعل ذلك مثل ان يتعقد به سورة فكان الحي طب قوله وفي الاول ما لكم تعقلوا في مسئلة يتحير فيها العقول بهذه المسئلة لكن تحقيقه بتذكر ان المسئلة اللتي تتحير فيها العقول كالمحسوس الشاهد عند العقل ونحوه ذكر قال الشارح في شرح المفتاح ومما يجب التنبيه له ان ما يورد في امثال هذه المقامات من الايات والابيات امثلة لا شواهد حتى يتم باحتمال البعد ولا امتناع في جميع مثال واحد لكثير من اللطائف والاغراض فان مبنى ذلك الاقتضاء ذلك التراكيب لا بد وكم من الاغراض بحكم المناسبة والامر ابين والبيان مقصورة

المتكلم

ذكر ان ... ان مقامات المفتاح بان ... قال الخ فاجابوا عن ذلك بان المتكلم اذا قصد بذلك كلام اصوات الحيوانات بحيث ... عن منزلة

المتكلم ما يشار اليه من الاشياء رتبي على خلاف هذه النكتة فلها نظائر مواضع شتى قوله والمراد كما يجعل كان او اثنين الفاظ ان اراد فرد او واحد اي بدل لطيفة قوله في شرح المفتاح واما الملاحة معينة من الحقيقة فرد او فردين او اكثر نبينها اذ المراد ان الفرد هو المركب من الحقيقة الكلية وما يعرض اليها من التشخص لان المفردة المعرفة لان محل لخصه فيما يسبق على المجموع المركب من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ قد تقرر ان المعهود في العهد الخارجي هو لخصة مع العوارض فح لاشارة في قوله واحدا كان او ما او قوله كناية هذا من احداث الكناية المصطلح وهو الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو ان يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فيذكر تلك الصفات ليتوصل بها الى الموصوف فان التحرير من الصفات المختصة بالذكر كما اشار اليه بقوله لكن التحرير انما يكون للمذكور يعني لما كان التحرير مختصا بالمذكور علم المطلوب ان ما هو المذكور وهو ليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه وهو التحرير قوله ولا اشارة الى نفس الحقيقة ومفهوم الاسم الاضافة اما من قبيل اضافة الى الموصوف او بيانية اي مفهوم هو مسمى الاسم المجرد من اللام ثم احتضاء الاشارة الى نفس الحقيقة التعريف باللام انما يظهر اذا لم يوجد علم الجنس والا فقد ايضا اشارة الى نفس الحقيقة لكن لا بجوهر اللفظ الا باللام قوله بعينها يطلق المعرف باللام اه دفع لما يتبادر من ظاهر قول المصنف وقد يأتي للواحد اه من ان المعرف بلام الحقيقة في العهد الذهني مستعمل في مجموع الماهية والعوارض فهو من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص ووجه الدفع من كلامه والمتبادر اما على صيغة اسم الفاعل من الاتحاد بالباء والدال المهملتين كما ينبئ عنه قوله في التعدد باعتبار الوجود او على صيغة المفعول من الاتحاد بالمعجمتين هو المعنى واضح بقي ههنا بحث وهو ان مدلول الاسم لما كان هو الفرد المنتشر عند الشارح كما سيصرح به ولا شك ان مدلول اللام هو الاشارة الى مدلوله فح الاشارة بنفس الكلمة الى الفرد المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة فاي حاجة الى ما ذكره من القرينة فليتأمل قوله فجاء التعدد باعتبار الوجود انما جاء التعدد باعتبار

وصفها ... على شرف وعلى ...

ولا تقع في الاضافة البيانية كون المسمى من المفهوم ... وضع اللفظ ... والمسمى ... فيكون المفهوم اعم من ... اي ثم في ليس في خاتم فضة

ان المراد المفرد والمثنى الذي يصلح ان يكون هذا او ذلك لا المعين المشخص قوله ثم تكلفوا

بما تكلفوا حيث قالوا المحضور الذهني معتبر في المعهود دون المنكر وقيل حيث اولوا بالمعارف

ما وقع في هذه سورة بكل قوله كما يشير اليه لفظ الايهام حيث قالوا المعرف باللام قد يأتي لواحد

باعتبار عهديته في الذهن بعد ان قالوا وان كان باللام فاما الاشارة الى معهود بينك وبين

مخاطبك او الى الاداة الحقيقة قوله بمقابلة النكرة فكثيرا ما يطلق المعهود الذهني

فيما شابه الواحد كذكره وديجى وبشرى اذا عرفت بلام الجنس وقصد بها الماهية

من حيث هي لا فرق بين معرفها ومنكرها الا باعتبار ان في المعرف اشارة الحضور دون

المنكر على قياس ما سبق في اسم الجنس المنكر والمعرف بلام العهد الذهني فكيف يجوز ان يقابل

المعرف اذا اريد به الفرد المنتشر بمقابلة المنكر كما هو المشهور ينبغي ان يحرز في ذكر هذه المقابل

ان وروده في الاستعمال غير متحقق بخلاف الاول فانه مشهور قوله والقدام على اللئيم يسبني

اوله فمضيت ثمت قلت لا يعنيني ثم حرف ادخلها علامة التأنيث لتحقيق بعطف الجمل

وقوله لا يعنيني بمعنى لا يريدني بل يريد غيري من عنانه اي قصده واراده او لا يهمني الاشتغال

به والانتقام منه يعني الامر اي اهمني وعناية بمعنى في البيت بيان تفاصيل الامرين الهم

المرور والاغضاء كان الكل اعلى من الاول التشبيه المتباعد ما بينهما في الفضل متباعد بما بين

لحاه يعني في الوقت قوله لا توقيت فيه بيان وقت لا ذاته ومعين على تعيين الاوقات

بالاوقات وحاصل المعنى انه لم يريدوا بالذين انعمت عليهم قوما باعيانهم فصح نوع صفة بعيد

مع كونه نكرة واذ كان معنا ما هو المعرفة لتوغله في الابهام وقد قيل غير معرفة بناء على اشتهار

المنعم عليه بمغايرة للمغضوب عليهم فيعرف في كل ما في ذلك عليكم بالحركة غير السكون فتم هذا الوجه

ايضا يصح جعله وصفا للموصول سواء كان فيه توقيت او لا قوله قلت بل حقيقة حقيقة خبر مبتدا

محذوف والجملة معطوفة على ما يستدرك اي ليس بمجاز كما قيل بل هو حقيقة والمعترض عليه بان الموضوع

له الماهية المطلقة والمستعمل فيه هو الماهية المتكثرة ولا شك في تغايرهما فينبغي ان يكون مجازا

واجيب بان الموضوع هو الماهية لا بشرط شي فهو متحقق في ضمن الماهية المتكثرة فالمستعمل

فيه ليس الا الماهية لا بشرط كما شي والفرد المنتشر انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا باعتبار

مطابقة للماهية المعهودة ملكه بعهديته بهذا الاعتبار وفي معهودا ذهنيا هذا قوله ومثل

كل مثل ما انا نكرة معنا ما حال من كل اي في محل الرفع اي ان في كل هذا مذهب الجمهور وانما قالوا

جوز ذلك الحال من جزئية الاول فظاهر وقابلية التقييد انه اذا كان معنا ما الى المعرفة كان المعاقب كونه

باعتبار الاجزاء لا الافراد كما سيأتي ان شاء الله قوله وجوابه لا فرق كان الاظهر ان

يقال في جواب السكاكي ان اردت بعد التمييز من تعريف العهد بعدم الاعتبار مطلقا فاللازمة

ممنوعة كيف يكون والاشارة اليه في احدهما هو الحقيقة وفي الاخر الحصة وان اردت بعدم الاعتبار

في معنى التعريف والاسم للتعريف الا التعيين والاشارة الا ان الشارح المحقق سلك

جادة التحقيق وسكت عن الترديد اعتمادا على ظهور انهم ارادوا الفرق بينهما الا بحسب

الان وقد حقق تعريف التعريف الا التعريف الجنس وتعريف العهد وبينوا الفرق فيهما بان المشار اليه

ان كان هو الحصة فتعريف العهد وان كان الحقيقة فتعريف الجنس وكانه جعل عدم بطلان

ان في علم الشق الثاني ظاهرا مفروغا عنه ولذا لم يتعرض له وبهذا ظهر ان اعتراض العاقل المحشي

ليس بقوي بل قابل قوله وبهذا المعنى يحتمل اعتبار ان يورد الفرق بين المعرفة والنكرة مع انه

يقصد ورد الفرق بين المعرفتين اشارة الى جواب سؤال مقدر وانه لما كان المحضور الذهني

غير معتبر في اسماء الاجناس ومعتبر في المعرف بلام الحقيقة لم يجز ان يقال لام الحقيقة عليها لانه

جمع بين المتنافيين فاشار الى دفعه بان عدم اعتبار الحضور ليس اعتبار العدم وانما

المنافاة بين اعتبار الحضور واعتبار عدمه لا بينه قوله واستغراق المفرد اشمل قد

سبق تحقيق ان المراد باشملية المفرد شمولها لكل فرد حقيقي كان او حكمي ونحو كون المفرد المضاف

من صيغ العموم فهذه القضية كلية لا مهملة كما توهم وبذلك يتبين وجه الاعتراض الا من نعم

عبارة المفتاح مشعرة بجزئية الحكم حيث قال واستغراق المفرد يكون اشمل كما حققه الشارح

هنالك ومن لم يفرق بين العبارتين فقد قال ما قال قوله بدليل صحة لا رجال في الدار

المستقر في البيان على ذكر الجمع لا نهام حال المثنى منه ولم يحك لان الجمع قد يطلق على الاثنين مثل

فقد صغت قلوبكما بخلاف العكس قوله يا اهل ذا المغنى وقيتم شرا او ولا لقيتم شيئا

هذا المغنى المنزل وقيتم على صيغة المجهول اي حفظتم والمعنى يا اهل هذا المنزل وقاكم الله

في الهامش: يحكي ان العهد الخارجي في اللام الخفيف من صيغ العموم

في الهامش: لعله يريد ان العهد بليغ ... بعد دفع الدليل الخفيف المهمل ذالكم ... ستغنى سنين ...

مطابقة

من جميع الشروح وعليه الشرح على تاويل وقيتم بالنفي اى لا احاكيم والقرينة المشهورة بذكر الجماعة
النفي في قوله ولا اغنيتم قوله او مقدرة نحو لا رجل في الدار اشارة الى ما ذكره السيد قدس سره في توجيه بناء
اسم لا المفرد اذا كان مفردا من انه متضمن لحرف من وبهذا ظهر ان لا المشبهة بليس ليس نصا
في الاستغراق كما نقله في الكشاف وان تقيد لا بالمعنى نفي الجنس في قوله والحاء اورده البيان في
للاعتراض عنها قوله ولقائل ان يقول لو سلم ان قد تحقق ان القضية السابقة ظاهرة في الكلية
وان الاعتراض مبني عليه وفي قوله لو سلم اشارة الى منع كما ان الفاضل المحشي مؤذية تغير مراده
بغير المنع ان رابعه بوجه اخر وهو ان يقال ان اريد ان رجلا ورجالا عامان فهو ظاهر الفساد
والا لكان لا رجل ولا رجال نفي لحكم العام وان اريد ان نفي رجل ورجال عامان فلا يلزم الا ان
يكون نفي المفرد اشمل من نفي الجمع وهو لا يلزم ان يكون المفرد اشمل من الجمع وما كان جوابه
بان يقال المراد ان رجلا ورجالا المنفيين عامان في حكم النفي والمفرد اعم واشمل بمعنى انه يتناول
في حكم النفي ما لا يتناوله الجمع فيه بادراك التسليم ولم يصرح بالنفي قوله وبهذا صح بلا اختلاف
جاءني القوم الا قوله مع امتناع قولك جاءني كل جماعة الا زيدا فيه بحث لان المحققين من النحاة جعلوا
قولهم له عشرة الا واحدا وقولهم ضربت زيدا الا رأسه من الاستثناء المتصل فيظهر انه لا يشترط
في الاستثناء المتصل كون المستثنى من افراد المستثنى منه بل يكفي كونه من اجزائه فلا يبعد صحة
الاستثناء والواحد من الجمع المعرف باللام الاستغراقية على ارادة كل واحد واحد وبهذا يظهر
ان امتناع المثال المذكور والا فلا بد من وجه الفرق بينه وبين المثالين اللذين جوز فيهما
الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس من افراد المستثنى منه في شيء منهما وغاية ما يقال
وجه الفرق ان الحكم اما بالنظر الى اجزاء المستثنى منه واما جزئياته فالاستثناء المتصل في الاول
بالنسبة الى كونه جزئيا فهو كقوله على عشرة بالنظر الى اجزاء فيصح ان الاول سرايا على الاستثناء
المتصل وهو كل جماعة بالنظر الى الجزئيات فلا يصح الا زيدا بمعنى الاستثناء المتصل
لان جزئي الجمع جماعة جماعة لا واحد قوله مع انه لو سلم اه اشارة الى منع ما سبق من ان
الجمع يقتضي الاستيعاب المجموعي حتى ان معنى جاء الرجال جاء كل جمع ولعل وجه ما اشار اليه
الشريف حيث قال بهذا المعنى يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان الثلاثة

مثلا جماعة فيندرج فيه بنفسها وجزء من الاربعة او ما الخ وما فوقها فيندرج ايضا ضمنها
بل نقول الكل من حيث هو كل جماعة لها فيكون معنى الجمع المستغرق فلو اعتبر كل واحد واحد
منها ايضا لكان تكرارا محضا ولذلك ترى الائمة يفسرون الجمع المستغرق اما بكل واحد واحد واما
بالمجموع من حيث هو مجموع هذا ما ذكره الفاضل في بحث لان مثل هذا واقع في التنزيل
نحو كل حزب بما لديهم فرحون وكلما القي فيها فوج وكلما دخلت امة لعنت اختها الا ان ذكر
فلا وجه للعدول والتفصيل ان يقال ان اريد يلزم التكرار في مفهوم الجمع المستغرق لزوما
العين الى الحكم في ذهن الحاكم على معنى انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت الحكم للثلاثة ثم لا
اسعدوه تفصيلا فلا نسلم وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر للثلاثة مرارا متعددة
بحسب مقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك فذلك مسلم وان اراد ان ... فيه نحو ثبوته في ضمن الثلاثة
في الحكم بالمرات فلا يضر ولا يكون باعثا للعدول عما هو ظاهر في الاستغراق على ما
حال المفرد على انه يجوز ان يشترط في ... عدم تداخل الجماعات ويجوز انها كيلا يلزم التكرار الذي
ذكره على ان ذلك لو كان معنى الجمع المستغرق كل جماعة جماعة لما صح ان يقال جاء الرجال بعد
فرض تخلف زيد الافراد في الثلاثة مثلا لو سلم ان حمل الجمع على الاستغراق في الصورة
المذكورة لكان ما ذكره مناقشة في العبارة يندفع بان يقال المراد جماعة لا جماعة
فارده بحثها كما هو ابطله في تعريف العلماء انما هو لجميع ما يتوقف عليه الشيء مع جواز كونها
بسيطة وبهذا القدر لا يعدل من الاصل قوله يصح فاطاع الجمع من الرجال ان نصب بصح
على انه غاية له دخول كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم لكل فرد قوله فظهر بطلان
ما ذكره صاحب المفتاح اه قد يجاب بان مراده انه لم يقل ومن انتظام كيلا يتوهم
انه من قبيل اسناد الفعل الى الجمع بطريق التحو ... ان يركب ... وبنوا فلان
... زيدا جاءني ... وتوسيع شايع والا فحق الجواب ان يقال انه او ... لكن
ان الجمع المحلى باللام كثيرا يستعمل في الكل من حيث هو كل ... وهو المجموع عبارة ...
... زوال ... المجموع ولا شك انه يكفي بزوال البعض ... وانهم انتظام لم
يتحقق ... الوهم لكل ... بطريق القطع ... مراده بالشمول ... قوله بطلب

شمول الوهمي الا الشمول القطعي قوله غير مناسب للمقام لان السابع هو الصيغ قوله
انه جمع يتناول كل جنس اعترض عليه بان هذا التعليل غير صحيح لان هذا التناول موجود في
المفرد المستغرق ايضا اجيب بان المراد يتناول تناولا ظاهرا الا في صيغة الجمع من الاشارة
الى العموم قوله لا حد من خلقه اي من اجناس خلقه اذ لا يطلق العالم على فرد او نقول
هذا المعنى انما استفيد من خصوص الموضع لا لان العالم اطلق على كل فرد بل لان عدم الظلم
للجنس يستلزم عدم الظلم لشي من افراده قوله وبالجملة فالقول بان الجمع اذا دخل عليه
ان اراد كل جمع كما ذكرتم كيف وقد عرفت انه انما يستقيم في الجموع التي يستلزم ثبوت الحكم
لها لثبوته لكل من احاد مفردها وان اراد الجزئية ثم لكنه لا يثبت مدعى صاحب المفتاح
فانه لا يدعي الا الجزئية والجواب انا نختار الكل ونقول ليس الكلام ناظرا الى المراد على
صاحب المفتاح بل على من حكم بان الجمع مطلقا لا يتنفع الا باستيعاب الجموع ولا يتناول فردا
الواحد والاثنين قوله ثم فرق بين المفرد اي لا يخفى ان الكلام في الكلام كان في الفرق
بين المفرد والجمع المعرفتين بلام الاستغراق والفرق الذي ابداه في جانب المعنى
ليس بينهما فان اللام في المذكور ليس للاستغراق وكيف يصح ارادة الواحد
من المفرد المستغرق فكان التقريب يرد اطلاق اللام للجنس على لام الاستغراق والعهد
فتامل قوله بحوا محض الدلالة اعترض عليه بان دلالة المفرد على وحده معناه بحسب
الوضع اذ قيل بوضعه للمفرد الخاص فانتقال الذهن من المفرد الى الواحدة ثم هذا
بالنسبة اما العلم بالوضع في معنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الواحدة اجيب
بان معناه عدم اعتبار دلالته على معنى الواحدة ولا خفاء في انه على هذا التقدير
لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة ولا استحالة فيه عند قيام
القرينة على تعيين المراد وقوله بحو الحق الدلالة معناه بحو الحق اعتبار الدلالة على
الوحدة ولا يلزم من عدم اعتبارها خلوه عنها قوله للمحافظة على التشاكل اللفظي المراد
من التشاكل اللفظي ههنا الواجب محافظته في الصورة المذكورة لانه من الصفات
على الجماعة فلا يرد وصف الاسماء المجموعة كالقوم والرهط الجمع الصيغي قوله وكذا امتنع

امتنع وصف الجمع بنعت الجمع اي بكون المنعوت المستغرق بمعنى الحد كل فرد لا مجموع
الافراد ثم نظر ان هذا الامتناع بالنظر لا الى ما يستفاد من اللفظ ولهذا
بالنظر الى تضمن كل فرد الدلالة على كل افراد فالقياس جواز وصفه بنعت الجمع ميلا الى المعنى كما
في الاخبار مثل قوله تعالى فلكل يسبحون اللهم الا ان يفرق بين الصفة والخبر فافهم قوله
وان حكاه الاخفش نحو الدينار الصفر والدينار الصفر بالتضعيف بدليل جمعه على دنانير
وكذا الديباج اصله دبّاج ولذا الجمع دبابيج وقد اشار اليه في الصحاح وكان قوله هم حكمت
احد حرفي التضعيف بالكسر ما قبلها ووقع بالدمشقي وبهذا ظهر ان السين
في قوله عمر بن عبد العزيز للكاتب وقد حكاه صاحب الكشاف في طول البار وانظر السينات
وقد ورد الميم جمع سنة الى السين بناء على القاعدة المشهورة وما يتقنه شارح ههنا
الى الدقيقة صار وكلا الى المجاز وانت خبير بان مشروط في القرينة الصارفة عن
الحقيقة والا ارتفع الوسوعة قوله فلان الشدو هو الوارد الاستعمال جمع سحل
بالتحريك وهو الخلق ثم لا يخفى عليك ان مثل هذا الاعتبار يمكن في الدينار الصفر
والدراهم البيض ايضا فان كل دينار مثلا مشتمل على اجزاء وجوانب
كل منها اصفر قوله لانها اخصر طريق اما بان لا يكون الى الشارع طريق سوى الكلام
العلم او يكون طريق الاضافة اخصر بالنسبة اليه ايضا فان هواي اخصر من عبد الله
وكونه مثلا نحو قول جعفر بن علبة الحارثي اذ هو من شعراء الحماسة قيل قبل حال الابيات حين
اخرج من السجن بمكة السجن ليقتل والله اعلم وقوله ممعوض ثلث بيات لان اصله ههوى
بعد القلب والادغام على القاعدة المعروفة اضيف الى ياء المتكلم والركب بسم جمع للراكب
واليمانين جمع يمان بمعنى يمني حذفت احدى الياءين وعوضت عنها الالف المتوسطة وقد
يبقى التشديد على معناه الحقيقي ولا يؤول بالمهاجري ويراد الرفيق سايرا بالغرض حيث
يسير كله القايم ههنا به وجسمي بمكة موثق قوله شان المضاف اليه او المضاف قدم
المضاف اليه على المضاف لكونه مقدما في الاعتبار وان كان المتاخر في الذكر ثم لا يخفى ان
التعظيم ربما يوجد بغير صورة الاضافة كما في قولك الذي هو عبد السلطان عندي وكذا في نظيره

ة
خطاب قبل الصدور في التضعيف بالمعتقد الكاسر
[illegible]
[illegible]

عارف شان
[illegible]

فلا تجمعنا [illegible]
[illegible]

[illegible]

فلما توفت كادت النفس تزهق ... ثم قامت فودعت ... الى السجن دون معلق ...
فلا قبلي ولا تخشعت بعدكم شيء ولا اني من الموت افرق ولا ان نفسي تزدهيها اعبكم وان نفسي بالمنى في الصيد اوثق

وحسن عزتي هواك اجابة فانت التي تنسى اذا ما مطلق

فالوجه ان لا يترجح الاضافة الا بانضمام الاقتصار وانما اقتصر المطلق في جانب التحقير على
مثال التحقير المضاف لانه مع ما سبق يشعر بمثال التحقير المضاف اليه ومثيرها ولهذا اطلق التحقير
ولم يقيده بشيء منها فاحمل **قوله** ومنه فيه تجب لا تقدر والدة بولدها الآية فعله مما يدل لان
المضاف اليه ليس لسند اليه ثم تقدير كانه في الاصل تقدر على لبن اللعا عمل بلبن تقدير والباء
من صلته اى لا يضر الوالدان بالولد بان يوكل تعهدها ويتعهد اضياعا ينبغي له توجيه قوله
فانه لا يثبت المراة ظاهرا ان الباء للسببية او يكون يضار على البناء للمفعول اى لا
يضار زوجة زوجها بسبب ولدها بان يطلب منه ما ليس بعدل من الرزق والكسوة
ونحوه ذلكم ولا يضار زوج زوجته بسبب ولده بان يمنعها شيئا مما وجب عليه من رزقها
وكسوتها ونحو ذلك وبه اتضح الفرق على التوجيه كون الباء للمفعول فوجه ان الاضرار
الزوج بالزوجة او بالعكس بسبب الولد يعود الى الاضرار بولد **قوله** ان رسولكم الذي
ارسل اليكم لمجنون الاستهزاء يحصل من الاضافة لعدم قبول القائل بالكلام المذكور
برسالته وجعله الموصول مع صلته بموكده كما لا يخفى **قوله** نحو كوكب الخرقاء اي قال
قول الشاعر اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة سهيل اذاعت غزلها في القرائب (اى امراة تضيع وقتها وقول الصيف فاذا طلع سهيل وهو
كوكب من القطب الجنوبي يطلع عند ابتداء البرد وتنبهت لمجيء الشتاء ذرفت قطنها
الذي يعيرها لا في يؤول اليه في قرابتها استعدادا له والسحرة بالضم السحر وسهيل بدل
من كوكب او عطف بيان واذاعت بمعنى فرقت **قوله** اولانه لا طريق الى احضاره
سوى الاضافة قال بعض الافاضل المراد انه لا طريق حاضر عنده في ذلك الوقت سواء
ولا يلزم ان حضور طريق الاضافة يستلزم حضور طريق الموصولية وان امكن فاندفع
اعتراض الموخرين في شرح المفتاح وهو الذي نقله الفاضل المحشي بها وانت خبير بان
البحث في تراكيب البلغاء والقول بان طريق الاضافة يجوز ان يكون حاضر المتكلم
دون طريق الموصولية مما لا يكاد يصح **قوله** وليس يخفى طالب الرزق فاجب يكفي
ابداء من يخفى سنا بها الظاهر المضاف محذوف اي يخفى ان طالب الرزق الا ايعم المطلع
عن ذات الطالب ويمكن ان يجعل بمعنى اى شان طالب الرزق م نوجه حمل التنكير الى

على التحقير سلوك طريقة البرهان في اداء بعض المقصود مع حسن مقابلة تنوين التحقير
فلا وجه لما ذكره بعضهم في هذا الشرح من ان الوجه حمله على ظاهره فيكون مستطوة الفرع النشاط
الى جنب سلطان عظيم لا ادرى وحمله الوعوع النكرة في سياق النفي **قوله** او التقليل نحو ورضوان
من الله اكبر قيل ان التنكير في رضوان للتعظيم وهو مبتدا واكبر نعت له والخبر محذوف اى
لهم رضوان ونحوه عطف على جملة وعد الله المؤمنين والمؤمنات الآية ونحو ذلك فيه
دلالة على حصول الرضوان لهم حريا فلا وجه لما ذهبوا اليه ولان المقام مقام تعداد
النعم وبيان عظم نعيم الجنة ووجوه اماكونها فتزجيع شيء من الاشياء عليها بطريق العقد
لا يناسب المقام وان كان رضوان قليل من الله اكبر من ذلك كله في نفس الامر واما الرفع
المستفاد من الوصف فهو بطريق التبعية فلا على **قوله** وجعل الله للتعظيم والتقليل
اى التنكير مطلقا نحو التقليل بقوله اعطاني شيئا مع ان المنكر ليس مسندا اليه **قوله** لعدم علم
المتكلم بجهة من جهات التعريف لعدم علم اى طريقة من جهات التعريف كعدم علم المتكلم
بها في كونه جهة للتنكير فتخصيص المتكلم ليس كثير فائدة **قوله** اذ من التصريح بنسبة
السابقة اى يعني الممدوح بهذا التصريح كما يوجد في صورة الاضافة يوجد في غيرها من
طريق التعريف ان منشاؤه تعيين اليمين اللهم نسب اليها السابقة من الكبائر
اى السيف المنسوب الى الهند وقوله لم يقل يمينه فذكر شكل لا حد الاقسام المعرف بطريق
التمثيل فلا يرد ان الكلام في وجود المانع عن مطلق التعريف وما ذكره انما يدل على وجود
المانع عن التعريف بالاضافة **قوله** من بناء المرة ونفس الكلمة اى من مجموعهما او من
كل منهما بواسطة انضمام الاخر فلا يرد ان الوحدة المستفادة من بناء المرة لا تناسب في
التعظيم لجواز اتصاف الواحد بالعظمة فكيف يدل على التحقير وتلخيصه ان نفس الكلمة
لما دلت على التحقير حملت الوحدة المستفادة من بناء المرة عليه ايضا على ان المراد الاحقار
واقتضاء المقام كاف في **قوله** وجوابه انه ان اراد بناء المرة او المعترض عليه بان
التنكير ليس علة تامة للتحقير والالم يكن حمله على التعظيم في موضع ما بدل شيئا فادة للتعظيم الاقتضاء
المقام له واذا ادعى المقام هنا بسبب الكلمة او الصيغة او بسببهما معا انتفى الشرط

وهذا القبيل العقعق لانه يحصل من رماد وقعقعس آخر على ما بينوا في التواريخ مسلم اجيب بوجوه الاول ان حد الانواع الاتى ظهور العلم بذلك الثاني ان كلمة كل للتكثير لا للاحاطة والثالث انه اراد بالدابة معناه العرفي

فيتحقق المشترك و ما وجد ابدا ان التمام يلايم الجنسية في التحقيق كما لا يخفى فغاية ما [illegible] انما يحصل بحمل
التنكير ابتداء على التحقير وهذا هو المراد وصاحب المفتاح [illegible] اجزاء [illegible] من طرفه فتامل
قوله اى كل فرد من افراد الدواب اه قيل [illegible] وكذا الاستغراب
والعمارة والعقرب والعنقاء على ما ذكره [illegible] يستثنى منه سكت عن الاستثناء
لشهرة امرهم وقيل المراد بالدابة معناها العرفي والعرفي فمنهم من يمشي [illegible] الدابة
[illegible] اللغوى على طريقة الاستخدام وقيل [illegible] الاكثر منزلة الكل قوله
او التقدير كل دابة [illegible] من كلام السكاكي اعتبار التنكير بالتنوين
وقصد الافراد في المسند اليه [illegible] المسند اليه المسند اليه
[illegible] والكلام على [illegible] بين المعاني والنصائه [illegible] قوله نحن نشق
بل قصد صاحب المفتاح [illegible] ما ذهب اليه المص من توجيه كلام السكاكي واتباعه وان قصد
[illegible] للمفتاح فان الافراد الشخصي لا يلايم التقسيم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه وان
عبارة المفتاح ظاهرة في اعتبار النوعية ومما ينبغي ان ينبه ان [illegible] اعتبار الافراد او النوعية
في الطرفين هو الملايم [illegible] والاوجه [illegible] اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب
الماء بمعنى ان كل فرد من افراد الدابة مخلوق من نوع من الماء اى مختص بنوع [illegible]
يحتمل من حيث [illegible] ان الاستغناء ويختص الشمول المحقق ولا يكفي فيه [illegible]
المحقق فضلا عن المتوهم قوله وللتقليل قوله [illegible] ان يحمل تنوين القليل
على التقليل [illegible] بالشيء [illegible] وهو ابدع للمدح من المدح ببسط الكثرة وكثرة [illegible]
من حمل على التكثير الذي [illegible] مناسبا للمدح كما لا يخفى واما حمل تنوين الوجود على
التقليل فهو ابدع من حمله على التعظيم بلا شبهة [illegible] على ارباب الذوق السليم قوله
ومنه قوله او يرتبط بعض النفوس حمامها هذه الجزء بيت لبيد صدره تراك امكنة اذا لم ارضها
اى انني تراك امكنة [illegible] او يرتبط مجزوم معطوف على الفعل الواقع بعد لم قوله نظرا
الى ان الفصل وكثير من الاعتبارات كون [illegible] الفصل مع [illegible] المسند اليه [illegible] مذهب الجمهور
وهو مذهب المنصور واجاز [illegible] من [illegible] الكوفيين [illegible]

وتصغير الابعاد ولطفه الشيء طبعه [illegible] تعبيرا ما سواه كان [illegible] ولكن [illegible] نقابة باب [illegible] الكثير الخف [illegible] لعدم وجود الطول ثم [illegible] من [illegible] البايقين [illegible] عن [illegible] ثم [illegible] وايضا [illegible] بخلاف الاول [illegible] يمكن [illegible] على وجهين كان [illegible]

للمسند اليه المنكر والمسئلة مستنبطة في معنى القيد وغيره واراد بالكثير من الاعتبارات التوابع
مثلا كون الوصف للمدح والذم والترحم على ما اعتبر [illegible] كثير الكل واجع فان المسند اليه
المنكر لا يؤكد [illegible] الا عند الكوفيه [illegible] قوله للكثرة وقوته واشارة
[illegible] العطف [illegible] او [illegible] سبب التقديم [illegible] ذكر الوصف على ذكره
قوله يناسب قوله واما بيانيه فان [illegible] بهذه العبارة بمعنى المقدر [illegible]
المفهوم [illegible] فيه عطف البيان لا غير قوله كقولك الجسم الطويل العريض العميق
الافراغ [illegible] في شرح المفتاح المراد بالطول [illegible] الامتداد [illegible] الامتداد
[illegible] او [illegible] انتقض [illegible] او المفروض [illegible] ما يقاطعه [illegible] الاول
[illegible] الطول والعرض [illegible] ان لا يكون الجسم الذي [illegible] امتدادات [illegible]
[illegible] ما قال الفاضل [illegible] هذا المثال على راى المتكلم [illegible] ولكن [illegible] ذكر الوصف [illegible] الجسم
[illegible] على [illegible] فيه [illegible] اشارة [illegible] الاحتياج الافراغ [illegible] لان [illegible]
الشك لا [illegible] الا [illegible] وهذا [illegible] التعريف باللام او يراد بالطويل وما
بعده الجوهر لان الوصف المذكور يعم الاجسام التعليمية [illegible] يدل على
ان الموصوف هو الجسم الطبيعي اذ لا [illegible] للتعليمي عند من يثبته وبهذا اظهر ان كون
الوصف المذكور اشارة الى علة الاحتياج لا يتاتى على مذهب المتكلمين قطعا واما على مذهب
المعتزلة [illegible] ايضا لانهم [illegible] بالجوهر الفرد [illegible] كون [illegible] عبارة عن
الفراغ الموهوم مع انه [illegible] الا ان [illegible] الى [illegible] او [illegible] اليه
علة الاحتياج الى الفراغ [illegible] لا مطلق الفراغ [illegible] قوله الا بمعنى الذي يظن بكل الظن
كان قد راى وقد سمع [illegible] الظن محذوف اى يظنك [illegible] وقيل
[illegible] منزلة اللازم وقوله [illegible] لبيان موضع الظن وكان قد راى وقد سمع حال
من فاعل يظن اى يظن مشبها بالراى والسامع [illegible] حالا من الظن اى
يظن الظن مشبها بالمرئى والمسموع كما لا يخفى قوله اوولى فلا يتبع الاشارة الخ
اوولى اى هلا والاشارة [illegible] لاتى له وهذه الثلاثة [illegible] من [illegible]

[illegible] على [illegible] عالما [illegible] تقدير [illegible] المفعول [illegible] ولان [illegible] المفعول خلاف الاصل قال [illegible]

قوله

فضل

نظر في علم النحو وتكلم فيه قوله والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف قال الفاضل
بل في مثل احتمال النكرات هو المعنى لان رجلا يصلح ان يطلق على معنى كلي هو الماهية او الواحد
المنتشر على اختلاف الرأيين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق في خصوصية هذا الفرد
وفي خصوصية فرد آخر واما احتمال المعارف فانما نشأ من اللفظ وفي هذا الاطلاق
نظر لان الاشتراك في الاعلام الجنسية والمعرفات بلام الجنس بل سائر المعرفات
عند قصد الجنس انما نشأ من المعنى كما في النكرات واعلم ان الفاضل المحشي حقق ما انشأه
ابن معنى كون الوضع عاما والموضوع له خاصا واخواته الثلث ولا خفاء في شيء من الاقسام
التي ذكرها الا في قسم واحد وهو الذي ذكره بقوله واذا تعدد الواضع مفهوما كليا وعين
اللفظ بازائه كان كل من الموضوع له امر كليا يكون الوضع خاصا اذا لم يتعدد الموضوع
له بهذا الوضع فيكون الوضع والموضوع له عامين غير متصور الا في لفظ وضع لمعان
كلية باعتبار معنى اعم منها هذا هو الظاهر الا ان ما ذكره الفاضل المحشي امر راجع الى
الاصطلاح وحاصله ان المعتبر في الوضع اذا كان عاما اصطلاحا سواء كان
ذلك المعتبر آلة لملاحظة شيء آخر ام لم يكن كذلك بل هو ملحوظ بنفسه فليفهم
قوله لئلا يصير الوصف مخصصا قيل لم يرد ان كون الوصف مخصصا مانع عن الحمل
على المدح والذم ونحوهما اذ الظاهر ان لا مانع امثال هذه الاعتبارات بل اراد انه
اذا لم يكن الوصف مخصصا اتضح ان المراد المعاني المذكورة قوله بيان ان القصد
الى الجنس دون الفرد لم يرد بالفرد الفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس يحتمل ههنا
اصلا لما سبق في بحث الاستغراق العرفي ويؤيده ما سيذكر الشارح في بحث عطف البيان
من الوصفين في الآية ليدل بهما على ان القصد الى الجنس دون العدد وهذا ايضا
ما ذكره صاحب المفتاح في هذه الآية فان قلت كما ان ارادة فرد واحد ينافي الاستغراق
كذلك ارادة الجنس دون العدد ينافيه اذ الاستغراق المصطلح لا يأتي الا بالقصد الى
العدد قلت الاستغراق متحقق بالنظر الى الاجناس كما في قوله تعالى وما الله يريد ظلما
للعالمين والمراد بعدم القصد الى العدد عدم القصد الى الآحاد اولا وبالذات

ينافيه

ينافيه القصد الى الاجناس او يقال المراد بكونه نافيا في الاستغراق عدم جواز خروج فرد
منها عن الحكم الذي اجري عليها في الآية وان اريد نفس الجنس لزم ان لا يخرج فرد منه عن الحكم
فيتحقق الاستغراق بهذا المعنى ومن ههنا قيل باتحاد مؤدى كلام الشيخين وان الغرض من ذكر
الوصف القصد الى الجنسية وغاية الامر ان كلام الكشاف ناطق بان عموم الارض والجو لازم وكلام
المفتاح ساكت عن ذلك لظهوره فحاصل الكلام انه لا منع ان زيادة التعميم والاحاطة ناشئة
من اعتبار الجنسية وهي ناشئة من اعتبار الوصف ان مال الجنسي والعموم الناشئ من الجنسية سارية
في عموم الارض والجو وبه ظهر زيادة العموم مع ان الجنس مفهوم واحد وانت خبير بان حمل عبارة
الكشاف على الجنس تعسف فتأمل قوله يجب صحة وقوع المفرد موقعها لتنقض بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان
فانه لها محلا من الاعراب مع عدم صحة وقوع المفرد موقعها واجيب بان المراد صحة الوقوع بحسب تمام الكلام
لا بحسب الاسناد والمعنى فتأمل قوله كلا ان الفعل الخ ويمكن ان يقال مراده ان الجمع صلة بعد العوامل
اي وان حكم على سبيل المجاز في حقه والله يطلعهن قوله كان الشرطية جزئية اراد بها جملة الجزاء فانه
يصدق عليها انها جملة منسوبة الى الشرط وقد يطلق الشرطية على مجموع الشرط والجزاء الا ان الآية
في سورة التحريم نزلت اولا بمكة اعترض عليه القطب في شرح الكشاف بانه مناف لما سبق لان سورة
التحريم مدنية وما قال فيما سبق ان كل شيء نزل فيها يا ايها الناس اعبدوا فمكي فاجيب عن الاول
بجواز كون تلك الآية من سورة التحريم مكية غاية ان يكون الحكم بان السورة مدنية بناء على
التغليب وعن الثاني بان ما سبق كلام نقله عن ابراهيم عن علقمة لا انه مختاره فان المجمع على ان سورة
البقرة مدنية وقد اجيب عن الاول بجواز نزولها مرتين كما قيل في الفاتحة ولا يخفى بعده اذ لم ينقل عن
احد من المفسرين وانما هو احتمال يخرج عن الصحة بان المراد ان كل حكم وقع نزول فيه يا ايها
الناس فهو مكي اي متعلق بمشركي مكة وكل حكم وقع نزل فيه يا ايها الذين آمنوا فهو مدني
اي متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينة سواء نزلت الآية بمكة او بالمدينة وفيه ما فيه
وكذا يمكن ان يقال انه اعترض عليه الفاضل المحشي بانه ح يفوت غرض العلامة وقد فعله
واجوبة بما لا مزيد عليه ولكن قد حكى عنه بان مراد صاحب الكشاف بيان توجيه توافق الفاظ
في سورة البقرة انما نكرت في الآية الاولى كأنه قيل ان لم تكونوا مثل ما نكرت في التحريم

لان فيه الوصف والقصد بيا ايها الذين آمنوا مع ان حكمها ليس مخصصا بالمؤمنين
بالمدينة وان كانت الآية مدنية
بالاتفاق وعلم بعض الاختصاص لم يبق فرق
بالوجه المذكور والله اعلم منه

والاحسان ان ادراكهم الحاصل بالسماع
كاف في ذلك حاصلا ... منه

لقصد الان رد الا لمتوهم واما وجه التنكير في النجم فلك ان تقول القصد التعويد و
اي حصل ان مراد صاحب الكشاف انما هو بيان وجه التنوين في احدى الآيتين واما بيان
وجه التنكير في الاخرى فلا يدخل تحت المقصود وح لا يتوجه اعتراض الفاضل المحشي على الشارح
وانت خبير بان ظاهر عبارة الكشاف لا يساعده كما يشهد به الذوق السليم فتدبر قوله
والمشركون لما سمعوا الآية آه ان قلت الظاهر ان المشركين لم يعتقدوا بكون الآية من الله
ولذا بقوا على الاشراك بعد ما قرئ لهم فكيف علموا ذلك بسبب سماع الآية قلت ليس المراد انهم
جزموا بان هناك نارا موجودة متصفة بالصفة المذكورة بل انهم علموا ان ساب لا
تلك المذكورة الصفة اي الموصوف المذكور موصوفية بها سواء طابق الواقع اولا اه
قوله ولم يبين اي موضع آه فيه تصريح بان مراد العلامة من الحكم المحكوم عليه على ان المراد
بمعنى المفعول بوسط فان هي زيد لا يحتاج الى نقل سماع في افادة كما طلاقه على الحكم
به ونظيره استعمال السكاكي نفسه في اول الفن الثالث البرهان بمعنى ما يبرهن عليه والنظار
بمعنى ما يناظر عليه فليفهم قوله بل في آه اه يجيء تأخير المسند المتبادر منه ان تحقيق تقديم الحكم
مذكورة في آخر بحث حالة المتقدم لتأخير المسند وليس كذلك كما يدل عليه النظر في المفتاح بل
هو مذكور في اوائل الحالة المقتضية لتقديم المسند فالمراد ويجيء تأخير المسند المعنى اللغوي
اي البحث المتعلق بتأخير الفعل في نحو قولهم انما سعيت في حاجتك قوله والاظهر ان قول
السكاكي آه وقيل قوله كما يطلعك ليس متعلق بقوله وربما كان القصد الى مجرد التقرير كما توهمه
العبارة بل بحاجتك وقوله ربما كان اعتراض كانه قيل ارادة دفع توهم التجوز او السهو
او النسيان ينتفع بالتأكيد المسند اليه كما يطلعك عليه ذلك فانه ذكر هناك ان قولك [illegible]
ان ما يقال من ان معنى كلامه اي كلام المصنف كما يدل عليه كلامه في المختصر لا كلام السكاكي
قوله او دفع توهم التجوز آه فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلا للتقرير
يدل على ان لا تقرير في هذه الصورة مع ان التأكيد تابع يقرر امر المتبوع في النسبة او
الشمول قلت التقرير وان كان لازما في التأكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مغاير
من القصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله فللتقرير فللقصد الى مجرد التقرير كما في

من ان الخ

الشارح اشارة اليه فلا اشكال قوله ولا يدفع هذا التوهم له اشارة الى التوهم المخصوص
السابق وهو توهم السهو في الاصل فان توهم السهو في الوصف مثل الاثنينية في الرجلان
والعينية في زيد عينه يندفع به كما اشار اليه في الشرح قوله وعن بعضهم اجيب بان كونه مجازا
مختلف فيه فان بعضهم جعله حقيقة قاصرة فلعل المص منهم وليس بشيء لان الحقيقة
بهذا المعنى لا يقابل المجاز المطلق كما ذكره في التلويح واما ما اشار اليه الشارح من حمل
التجوز المذكور على التجوز العقلي فبعيد ايضا لان التقرير لدفع المجاز العقلي مع بعض المجاز
اللغوي وعدم التعرض للبعض الآخر من غير مرجح مستبعد جدا هذا ثم ان الحصر
المستفاد من قوله لان كلهم اجمعين تأكيدا اذا كان المتبوع اه ممنوع لجواز ان يكون
احتمال عدم الشمول بطريق السهو لا بطريق التجوز كما ذكره في جاءني الرجلان كلاهما
نعم بين الموضعين فرق بان المثنى نص في مدلوله لا يطلق على غيره لا حقيقة ولا
مجازا بخلاف القوم وغير ذلك هذا الفرق انما يفيد تعيين دفع السهو في كلاهما لا
تعيين دفع المجاز في كلهم وقد اشار الفاضل المحشي الى المنع المذكور بقوله يمكن
ان يقال ضع هذا اه فلا تغفل قوله لان المثنى نص في مدلوله لا يطلق على الواحد
اصلا منع ذلك مستندا بقول الشاعر فجبلين موضع عاقلين اماما وصلين امتزازا
مين شمالا حيث اطلق عاقلين وراميتين على جبل عاقل وارمت وجبل الفؤاد
قوله ولمن خاف مقام ربه جنتان من هذا القبيل وبقوله عم اخاسا في نحوارجا
[illegible] لان احد الشخصين اذا كان اماما للمأموم واحد
وعد [illegible] بقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان اذ لا يخرج الا من البحر المالح
وقوله تعالى القيا في جهنم كل كفار عنيد اذ ليس الخطاب للاثنين كما ذكر في التفاسير
وسيجيء من تحقيقها انشاء الله تعالى وقد يراد من التثنية مجرد التعدد والتكرير وان
كان فوق الاثنين كما صرحوا في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين قوله فلما يدفع
ذلك بتأكيد المسند فيه بحث اذ التجوز في مثله قد يكون بالهيئة التركيبية لا المسند
كما اشار اليه الفاضل المحشي فالحصر المستفاد من قوله فلما يدفع مم فائدة

مطلب استعمال التثنية في الواحد ومجرد التعدد

عاقل اسم جبل ... وهو في الشعر ... صح

وان كان البيان حاصلا بدونه اه قال الفاضل المحشي وذلك لان اسم علم لهم مخصوص
لهم فليس هناك ابهام متحقق حتى يحتاج في دفعه الى عطف البيان فان قلت عبارة الكشاف
في تفسير سورة الفجر هكذا قيل لعقب عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عاد
كما يقال لبني هاشم هاشم ثم قيل للاولين منهم عاد الاولى وارم تسمية لهم باسم جدهم ولمن
بعدهم عاد الاخيرة فارم في قوله تعالى وارم عطف بيان لعاد وايذان بانهم عاد
الاولى القديمة انتهى كلامه ومثله في التفسير الكبير فظهر بهذا ان المصير الى كون عاد علم
علم لهم مخصوصا بهم تعسفا وان حمل قول صاحب الكشاف في تفسير سورة هود وان
كان البيان حاصلا بدونه ان البيان يحصل من سياق الآية حيث قال عز من
قائل وجحدوا كونه الشريف قلت عبارة الكشاف في تفسير سورة هود هكذا فان قلت ما الفائدة في
هذه البيان والبيان حاصل بدونه قلت الفائدة فيه ان يوسموا بهذا الوصف وسماد ... لهم
امرا محققا لا شبهة فيه بوجه من الوجوه ولان عادا عاد الاولى القديمة التي هي قوم هود والعلقة
فيهم والاخرى ارم فلو حمل قوله وان كان البيان حاصلا بدونه على ان البيان يحصل من
السياق لم يكن الجواب الثاني جوابا لان مورد السؤال حصول البيان من السياق فلا يفيد الا
لفظ عاد في نفسه والقدامى السؤال على اتفق من لفظ عاد والجواب الاول على التنزيل
فتامل بقي في كلام الكشاف بحث وهو ان ما ذكره في سورة الفجر يخالف لما ذكره في سورة هود
والنجم حيث قال فيه عاد الاولى وما ذكره في السورتين انه عاد الاولى اللهم الا ان يحمل على اختلاف
الرواية قوله وما يدل على ان عطف البيان ان اراد به الاعتراض على المص حيث قال يوهم
كلامه لزوم اختصاص عطف البيان بالمتبوع فجوابه بعد تسليم كونه مراده الاختصاص على
الاطلاق انه بناء على الاعم الاغلب نظيره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب من ان قولهم عطف البيان
اعرف مبني على الاعم الاغلب وان اراد تحقيق المقام وازالة لما عسى يتوهم من ظاهر كلام المص
فله وجه قوله والمؤمن العائذات الطير يمسحها بين الغيل والسند والواو في وما ومن
من الاعتقاد انه فعل من الامن والعائذات جمع العائذة منصوبة بانه مفعول
المؤمن او مجرور على احد الوجهين ان جعلت مجرورة مجرورة مجرورة

في ورقة على انه مضاف اليها والغيل والسند موضعان قوله قلنا ليس في كلام
الشارح وقد عرف عطف البيان في قسم النحو بما يذكر بعد الشيء من الدال عليه لا على حاله
بيان له لكونه اعرف ولا شك في ان هذا الحد لا يتناول واحدا واثنين في نحو البيانين
قوله على الجنسية والعدد المخصوص ان فسر العدد بما وقع في العدد او بما يسوى
ظاهر ان فسر بنصف الجمع حاشية فالكلام مبني على التغليب اي الاسم الحامل على الافراد غير الا
على العدد بالمعنى المذكور قوله مثال للوصف المذكور قوله مثال للوصف المؤكد باعتبار
صلاحيته له في المقام الصالح لا انه متعين الاكرم اذ ان يجعل وصفا موضحا كما قرر الشارح
في اله واحد قوله لانه لا يقوم مقام المبدل منه لان الوصف المسوق له الكلام في الاول النهي
عن اتخاذ الاثنين من الالهة وفي الثاني اثبات الواحد منه كاملا وليس الاثنان والواحد
منفردين مقصودين بالنسبة فلو قلنا لا تتخذوا اثنين وانما هو واحد لاختلت بذلك كما
لا يخفى قوله وفيه ايضا نظر لانا لا نزاع اذ اشار الا ان المقدمة المشهورة القائلة بان المبدل
منه في حكم السقوط ليست بكلية على ما يتبادر منها قال الفاضل الرضي وما كلام في ان البدل
ليس في حكم الطرح لفظا لوجوب عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال وايضا في
بدل الكل قد يعتبر الاول في اللفظ دون المعنى وبهذا تبين بطلان ما ذكره صاحب الكشاف
في قوله تعالى ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله من ان قوله ان اعبدوا الله لا يجوز
ان يكون بدلا من الضمير المجرور في به لان معناه ان المبدل منه في حكم السقوط فيبقى الصلة
بلا عائد على انه لو سلم كلية المقدمة المذكورة لم يضر لان العائد موجود حقيقة فلا مانع
والحق انه قال في المفصل هو الذي هو المعتمد بالحديث والاول كالبساط لذكر الثاني ... بانفراده
بنفسه ومفارقة التاكيد والصفة في كونهما متممين لما يتبعانه لا ان اهدار الاول
واطراحه واجب الاشراك فتقول زيدا رايت غلامه رجلا صالحا فلو ذهبت تهدر
الاول لم يسد كلامك قوله بل لا بعد ان يقال انه بدل الى هذا بناء على انه لا يجب
صحة قيام البدل مقام المبدل منه ولهذا لاحظ المبدل منه حيث قال عن اتخاذ الاثنين
من الالهة فلو اعتبر صحة قيامه لزم اهداره بالكلية ولا يمكن اعتباره مع المبدل منه اصلا

وبهذا التوجيه اندفع ما قاله مولانا يوسف الاوبهي رحمه الله بانه ان لم يعتبر تقييد الالهين
بكونه من الاله لم يحصل المقصود الذي هو النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله وان قيد
فليقيد الجن في قوله تعالى وجعلوا لله الجن بقوله من الله كذا حتى يظهر له معنى فليتأمل قوله
نحو جاءني اخوك زيد في بدل الكل الاحسن ان يسمى هذا النوع من البدل ببدل المطابق
كما سماه بذلك ابن مالك في الالفية لا بدل الكل لوقوعه في اسم الله نحو الى صراط العزيز
الحميد الذي فيمن قرا بالجر فان المراد من الكل التبعيض والتجزي وذلك ممتنع ههنا فلا
يكون هذا الاطلاق بحسن التادب وان حمل الكل على معنى آخر قوله سكت عن بدل
الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام الاضافة في بدل الغلط لادنى التلبس فان الغلط
هو المبدل منه وقد يقال انما سمي بدل الغلط لان سببه الغلط او لانه لتدارك الغلط
وقد يناقش في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بانه تدارك الغلط وانه لا ينافي
الفصاحة كما يقع السابق كما في قولك جاءني زيد بل عمرو وتحقيقه لا يقع في كلام الله تعالى لانه
يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه قوله قلت قد افاد هذا
انه يمكن ان يجاب بان في البدل تقرير المتبوع وهو اتحاد لا تقرير في البدل المبدل
منه وتقرير الحكم ايضا لكونه في حكم تكرير العامل واما في التاكيد ففيه تقرير المتبوع وهو
المؤكد لا غير ففي البدل زيادة تقرير ليس في التاكيد قوله كان الاحسن ان يقول
لزيادة التقرير والايضاح كما وقع في المفتاح وهذا ان السكاكي لا جمع بين التقرير
والايضاح ابتداء في التمثيل ببدل الاشتمال واردفه ببدل البعض واخر عنهما بدل
الكل بناء على ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض والكل مع ان الكلام
في مخصصات المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر والكل لما قدم على التقرير
ابتداء في التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه وعقبه ببدل البعض لانه اقرب اليه في ذلك
من بدل الاشتمال واعترض عليه بان هذه الاحسنية انما تتم لو ذكر الايضاح وحده
في عبارة المفتاح واما اذا جمع بينهما فلا اذ لا ترجيح للايضاح على التقرير واجيب
ان قوله مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه جزء من العلة يشهد له قوله فلا يرد

الظهور

الظهور في الايضاح بالظهور في التقرير فافهم قوله يجيء المطلق الوصف من الوصفين بسبب
تقييد الجمع بوجه من الوجوه لا تقييد بقيد الاطلاق كما قيل في تقابلهم الماهية من حيث هي
والمفعول المطلق فلا يرد ما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب من ان قول بعضهم معنى
الواو الجمع المطلق غير سديد لتقييد الجمع بقيد الاطلاق وانما هي الجمع بلا قيد قوله اي
لثبوت الحكم للتابع والمتبوع هذا التفسير انما يظهر في عطف المفرد على المفرد واما
في عطف الجملة مثل قام زيد وقعد عمرو فلا وجه له ولعل التفسير بالنظر الى المثال المذكور
في المتن قال شارح المفتاح قد تقرر في علم النحو ان الواو والفاء وثم وحتى يشترك في
انى وغاية الجمع في ذوات مثل قام وقعد زيد او في حكم مثل جاء زيد وعمرو وكلاهما في الوجود كما
في مثل جاء زيد وذهب عمرو وفيه نظر لان المثال الاول اعني قام وقعد زيد ينبغي ان
يعد من قبيل الجمع في الوجود بناء على انه عطف الجملة على الجملة فانه من باب التنازع وفاعل
احد الفعلين مضمر فان قيل لعد جعله من قبيل الاشتراك في الذات من جهة المعنى قلنا
فيلزم ان يجعل مثل زيد وشربه من قبيل الاشتراك في الذات لا في الوجود وهو خلاف
ما صرح به المحققون قوله من غير توهم تقديم او تأخير ومعنى فيه اشعار بانه لو
وجد توهم لعينه لكان فيه تعجيل المسند وما ذكر الفاضل المحشي والشريف كلام
الا ان ثم فيما بعد من ان المعتبر في باب العطف هو تعدد التعدد والتغير بحسب الوقوع
في الازمنة اما على سبيل التعاقب او التراخي يدل على ان الوقوع بالمعية ليس من
التفصيل وذلك ان تقول البدء تسليم ان ذكر المعية ليس على سبيل الاستطراد الحكم بان
المعتبر من التفصيل في باب العطف هو التعدد بحسب الوقوع في الازمنة على احد الوجهين
بالنظر الى الواقع بناء على انه ليس ثم حرف عطف يدل بحسب الوضع على المعية في الاثبات
المستلزمة لتعدد المسند لانه لو وجب لم يكن المفهوم منها من التفصيل المعتبر
في شيء نعم قول الشريف المعتبر في باب العطف اما منعه لكن يجيء فان المعنى المذكور
غير معتبر فيها اصلا على ما حققه ان ثم فاما ان يقال قصد المحشي بيان الاعتبار بحسب الخارج
ليقاس عليه ما بحسب الذهن الذي هو المعتبر في ثم او يقال ان ثم لتفصيل المسند بحسب
الوقوع

مطلب

زمان متراخ ايضا لكن بحسب الذهن والمدار اعتبار حال المتعلق قوة وضعفا فافهم
على الوضع ... في بعض مواضع هذا المقام وفيه بعد لا يخفى فتأمل قوله واحترز
بقوله مع اختصاره قال في شرح المفتاح وقد نبهت فيما سبق انه لو لم يقيد القصر
يقع في تفصيل المسند والمسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اوضح وابعد
الاشتباه وقد اشار به الى ما ذكره في اول احوال المسند اليه من ذلك الشرح
من ان المشاركة الى المعتبرة في هذا الكتاب وليس بلازم ان لا يحصل ذلك الا بهذه
المخصوصة ولا ان يحصر المقتضى لها فيما يذكر من الوجوه ثم قال فاحفظ هذا الاصل
ولا يلتفت الى الاعتراض بان المقتضى قد يكون امرا اخر سوى ما ذكر او ان ذلك
المقتضى قد يتحقق حالة اخرى قوله واحترز به عن نحو جاءني زيد وجاءني عمرو بعده
بيوم او سنة يريد ان فيه تفصيل المسند على ما هو حاصل المعنى مع ان منشأه
ليس العطف على المسند اليه اصلا فلو لم يقيد بقوله مع اختصار لتوهم وروده فانه
قولهم والعطف على المسند اليه يكون منشأ التفصيل على ما هو حاصل المعنى
بتحقيق ذلك التفصيل من غير ان يكون العطف منشأ له فلا يكون هذا التفصيل
حالة مقتضية لذلك العطف بدونه ولك ان تقول في توجيه الاحتراز بناء على ان المقام
... فانه ضابطة للعطف بغير الواو لتفصيل المسند فلو لم يذكر قيد الاختصار لتوهم
وروده ان يقال ان ذلك التفصيل حاصل في المثال المذكور مع انتفاء العطف
بغير الواو لكن فايدة الاختصار الاول ولو قال واحترز عن نحو جاءني زيد وجاءني
عمرو بعده بيوم او سنة كما في المختصر لكان قوله ترتب ... ما قبله اذ فيها
التوهم للاجزاء بطريق التجنيس لا اظهر اذا المعتبر فيها كما صرح به في مغني اللبيب وغيره ان
يكون معطوفها بعضا من جميع ما قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزءا من كل
نحو اكلت السمكة حتى راسها او كالجزء حتى ... الجارية حتى حديثها وباطلا
ان يكون متبوعها اما القوي في الجملة حتى ... بعض ولو شرط الجزئية بخصوصها
لا يصح الا تاويل المثال المذكور اعني مات كل اب الى حتى آدم بان المراد ... آباء ...

قوله

قوله وكذا الاثبات اذا دخل على كلام فيه تقييد بوجه ما يتوجه الى ذلك القيد المراد من
الدخول المذكور التأخر في الاعتبار والملاحظة لانه وجد القيد اولا ودخل الاثبات
ثانيا حتى يصح ... نحو قولك جاءني زيد يوم الجمعة اذا ... زيد يوم
الجمعة حتى يقال انما كان كذلك ثم جاءني قوله من جوز تفصيل المسند لا بحال الاسماء
الفاعلين مسندة الى الضماير المستترة العائدة الى الاسم الموصول ففيه تفصيل المسند
لانا نقول معنى تفصيل المسند ان يشير الى تعدد المسند الواحد وترتب افراده لا الى التعدد
ما صدقات افراد المسند قوله لانه في معنى الذي ياكل فيشرب فينام فيكون من عطف
الجمل على الجمل لا من عطف المسند اليه قوله لو سلم فلا دلالة فيما ذكره ... قيل فيه تعسف
لان هذه ضوابط والظاهر انها مساوية بنفسها في القيود والاحترازات فالالتزام في مثله
واضح وقد اشار الى ... فيما نقل عنه في فايدة قيد الاختصار الى انه فايدة امثال
هذه الاحترازات فليحمل على ذكر مثله واعترض ايضا بان التقسيم السابق يدل على
ان العطف على المسند اليه اذا لم يكن لتفصيل المسند يجب ان يكون لتفصيل المسند اليه
فوجب التزام انه لتفصيل المسند اليه او يكون لتفصيل المسند يجب ان يكون لتفصيل المسند اليه
فوجب التزام انه لتفصيل المسند اليه مع ان المسند ههنا واحد لا يقبل التفصيل
والجواب بعد تسليم وجوب احد الامرين بالتزام ان العطف ههنا لتفصيل المسند اليه
بناء على تنزيل التغاير بالوصف منزلة التغاير بالموصوف بالذات على ما تقرر في مثله
تأمل قوله او انهما جاءاك جميعا فيكون قصر افراد كان الاول قصر قلب وسكت
عن قصر التعيين لان المخاطب فيه شاك فلا حكم له حتى يرد عن الخطأ فيه الى الصواب
كما سيظهر انشاء الله تعالى ثم انه جوز الشق الاول لانه قصر القلب والافراد ... ولا بل
الايجاز انما تستعمل للقلب فقط قوله لمن اعتقد ان الجيء ... لم يرد
به الاعتقاد ما يكون جازما بل ما يتناول الى الظن الضعيف الذي هو الوهم ...
قوله لا لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو على ما وقع في المفتاح فان ... اللغة
بين الكلامين لان مراد ... من الاعتقاد المذكور في اعتقاد انتفاء الجي وعنهما

بعد نفيه عن زيد ومراد المفتاح اعتقاد مجي زيد بدون عمرو في صدر الكلام والاعتقاد ان
على الوجه المذكور ويمكن ان يجاب عنها قلت لما كان المؤدى اعتقاد والمخاطب مطابقة
بين المتعاطفين بحيث يتوهم من انتفاء المجي من احدهما انتفاؤه عن الاخر
فانه ان يعتقد بمجيهما فلا يتمشى القصر المذكور فلا يجمع معه فلم يقل
اصر اى لم يذهب اليه ذاهب لانه لم يظفر به في الاستعمال ويمكن ان توجه كلام
القول بما ذكر يلزم اسند اليه الاثبات الذي بعد لكن لكونه معلوما للمخاطب وما ذكره
الفاضل المحشي من انه منقوض بقولنا جاء زيد لا عمرو في قصر الافراد مدفوع بان الفرق
بين المادتين بين فانه يصح الاكتفاء بقولك ما جاء زيد فيكون لكن عمرو لغوا
ولا يصح الاكتفاء بلا عمرو وصح ان يكون جاء زيد لغوا واما صح ان يقال من اول الامر
ما جاء عمرو فلا يعتبر لانه تعيين الطريق في تادية المعنى المراد والالتزام اسناد اليه جزء
من الكلام بعنوان الاكتفاء وجريه الاول ولعل المحشي الفاضل بجنبه تلك الطرق لئلا يلقى
المخاطب بصورة النفي او لغيره من الاعتبارات المناسبة فان قلت بما اعتقد
المطابقة بين المتعاطفين ونفي المستفاد المجي عن احدهما توهم المخاطب عموم النفي
فالاثبات الذي بعد لكن رفع ذلك التوهم وظهر له فايدة معتد بها قلت عرض
اثبات حكم نفي العقل بقصر الافراد ونظر الى الاعتقاد الاول حتى يصح ذلك في كل صورة
اعتقد المخاطب المطابقة بين المتعاطفين ام لا فعله ومعنى الاقتراب ان يكون
المتبوع في حكم المسكوت عنه فمعنى هذا في العطف بل على توقيف بانه تابع مقصود
بالنسبة مع متبوعه على ما ذكره ابن الحاجب واما المعطوف بلا فلا يرد كما توهم
الرضي لان التابع والمتبوع معا مقصودان بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات و
الاخر بالنفي فعله وفي كلام ابن الحاجب ما قال بعض المحشي الحواشي صرح بذلك في الامالي
فعله واما على مذهب الجمهور ففيه اشكال وهو ان الحكم المذكور في الكلام هو
النفي ولم يعرف الا التابع على مذهبهم ويمكن ان يقال المراد من الحكم ما هو
اعم من الايقاع والانتزاع والوقوع مشار في النفي على مذهب الجمهور حرف

حكمك

حكمك من الاول الا الى ان وجعلت الاول مسكوتا عنه فعله وللابهام نحو انا واياكم
لعلى هدى او في ضلال مبين المراد من الابهام ترك التعيين لداع يدعو اليه
في الاية ان لا يصرح بنسبة الضلال الى المخاطب لئلا يزيد غضبهم وليس المراد فيه
ايقاع السامع في شك في اصل الحكم وهو ظاهر المذكور في مغني اللبيب ان او هنا
او الاولى ووجه التخصيص غير ظاهر وههنا بحث وهو ان السكاكي جعل هذه الاية
من قبيل اسماع المخاطبين الحق على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك تخصيص طايفة بالهدى
وطايفة اخرى بالضلال ليتفكروا في انفسهم فيؤديهم النظر الصحيح الا ان يعترفوا
انهم هم الكاينون في ضلال مبين فالمناسب لهذا المقام هو التشكيك لا الابهام
لان الموصوف بالجهل المركب لا يتاتى منه النظر كما هو مصرح بالعلم اليقيني ومصرح به
في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرايط النظر فلما اراد النبي عليه السلام ازالتهم
من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتاتى منهم النظر الصحيح الموصل الى
الحق والتوفيق بينهما ان الخبر يفيد ثبوت الحكم لا احدهما فقط فان قلت قد صحح
العلماء للتخيير نحو الكفارة والفدية مع امكان الجمع قلت لا يجتمع الاطعام والكسوة
والتحرير اللاتي كل منها كفارة بل يقع واحد منها كفارة والباقي فدية مستقلة
خارجة عن ذلك وكذا الكلام في اية الفدية فعله عطف بيان وقيل بدل فعله لانه يعتبر
به او لا فلا يقال الحصول لام الابتداء عليه كما في قولك ان زيدا لهو القايم بدل على انه
احوال المسند وقايم مقامه ويدفع بانه بناء على كونه توطئة وتمهيد للخبر لا انه
قايم مقامه فعله مختصا بالذكر لفظا مختصا بها بان يثبت له المسند ليس بصحيح في
المقصود وهو صحيح لبنا على المقصود والاولى تبديله بقوله فعله بان يثبت
له المسند لفظا اثبت على صيغة المعلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الاثبات
لان المتبادر من تمييز الفصل هو القصر في الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر وبهذا ظهر ان
ما ذكره الفاضل المحشي حيث قال كانه قيل واما الفصل فهو لتمييز المسند اليه من بين
الاشياء المتصلة بكونه مسندا اليه باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند

على المسند اليه محل نظر لان ياتي اي تعلق بعد والصواب ثبوت المسند له فتامل
قوله بل ثم نا بهذه الآية بان فايدة الفصل اه ههنا بحث وهو ان الفصل في مثل هذا
المقام وان لم يخبر انه يفيد القصر بحسب الثبوت والصدق لكن لم لا يجوز انه يفيده
بحسب ملاحظة العيتة مثلا اذا اعتقد السامع ان المتكلم البطل المحامي هو
عمرو لا زيد فقلت زيد هو البطل المحامي يكون قصر قلب باعتبار العيتة وعلى
هذا قياس هم المفلحون والمتبادر من كلام الفاضل المحشي وغيره ان ضمير الفصل في
مثله لا يفيد القصر اصلا فهم لافادته لعقد الافراد ليس نظ فتامل قوله وقد يكون لمجرد التاكيد
اذا كان التخصيص حاصلا بدونه سوق الكلام يدل على ان المراد بالتاكيد ثبوت
المسند للمسند اليه لكن ظاهر العبارة يشعر بان كونه لمجرد التاكيد مشروطا بكون الكلام
مشتملا على تخصيص حاصل بدونه وانت خبير بانه لا مانع من كونه للتاكيد وان لم يوجد
في الكلام افراد التخصيص اصلا الا ان يقال قد يكون لمجرد التاكيد في صورة يوجد فيها
التخصيص حاصلا بدونه ويحمل التاكيد على تاكيد وفيه بعد قوله وقصر المسند اليه على المسند
سياق كلامه يشعر بان هذا القصر لو لم يحصل من هذا الفصل لا يمكن حصول الفصل به …
فذلك ساقط زعم من يدعي ذلك فاجيب بان مبنى الانكار فيما سبق تعليله بكلام
الكشاف في … اصلا الا ان … قوله اي فحص فلتخصيص بالمسند على المسند اليه
رد على من زعم ان الفصل يجي للعكس بعض بنوة عنه وبالجملة حمل الفصل في مثل
الكلام هو التعين على التاكيد ليس بتعين لجواز حمله على افادة قصر المسند على المسند
اليه اذ لا مانع من قصد الاختصاص فيما يستقيم منه ذلك قوله اي تقديم المسند
اليه يفيد ايراده مقدما على المسند على ما هو اصله كما يقال ضيق فم الركية اي اجعله
من اول الامر ضيقا لا واسعا الا انه يكون واسعا ثم يضيق قوله ومراد صاحب
الكشاف منه اي حيث قال الايجاز مقدم وموطن للنزول لا للعار قوله ويوفي فيه
معنى الذي يوفي في ذلك الشيء معنى مناسب لاقتضاء الحالة والحاصل انه لا بد من
اسناد العناية الى شيء يكون ذلك الشيء مقتضيا للعناية وعلية لها …

قوله ولا بد من تحقيقه فقيل الحكم الاقرب ان المراد بقوله لا بد الاولوية في حكم الواجب في نظر البلغاء
بقرينة ان الواضح اخبار الاصالة التي بمعنى الرجحان ووجه الاولوية يشعر به العبارة
لان المسند اليه لما كان محكوما عليه كان المسند مطلقا بالاصالة ثانيا وذاتا فلا بد ان يلاحظ قبله
فالحكم في الموضعين بمعنى المحكوم به والواضح رفع ما اورده الفاضل المحشي فتامل
قوله يعني كثرت البرية آه اعترض بان البعض قايل بالبعث والبعض منكر له وكل
من الفريقين جازم في مذهبه فكيف الحيرة اجيب بان الحيرة في كيفية لا في اصله كما
دل عليه قوله و في ان ابدان الاموات كيف تحيى من الرفات على ان لا اختلاف العاد
من حيث هو مجموع الحيرة وان كان كل من الفريقين جازما في مذهبه فلنتامل
قوله من الرفات الرفات على وزن الفتات الحطام وهو ما يكسر من اليبس قوله
كذا في حرام السقط في الاصل ما يسقط من الزند عند الاقتداح سمي
ديوان المعري به او الحرام بالكسر الاصل اشتعال النار ووقاق الحطب الذي
يسرع الاشتعال الشارح فيه ايضا سمي شرح الديوان المذكور لصدر الافاضل قوله
يقع بعضهم يقول به لا يبعد ان يكون تقديم القول بالمعاد في تفسير البيت مع ان الظ
هو اللف والنشر المرتب ايماء الى مراد الشاعر وبالتواضع الى الفضال هو القائل بالمعاد
بناء على ما اشتهر وبين في كتب التواريخ ان ابا العلا ملحد ومنكر للحشر والبوم من البيت
المشهور مبني له فوق سليم وهو قوس بنخس على الطير … ايها قطعت ريح دوائه
ارمي ره عليه بفعله عن الاماتة اعلاما وارخطها دل البيانة فانهم حكمة البارئ تعالى قوله
ولا العنقا … هو على ما قيل طائر في بلاد الهند يضرب به المثل في البيت … له
منقار طويل وهو حسن الالوان يعيش الف سنة ثم يلتهب النار بانه يموت فيجمع
الحطب حواليه فيضرب بجناحيه الى الحطب ان يخرج منه النار فيشتعل الحطب فيحترق هو
و يخلق الله تعالى من رماده بعد مدة وقيل بعد ثلثة ايام مثله قوله لانه لا يناسب السياق
بالبناء الموحدة ما قبل الشيء والسياق بالمثناة التحتية ما بعده وهو المراد قوله الما
بتحويل الميم … للعنقا ولو النظم يحتمل ان يكون ثالثه للعنقا وثالث النظم

قوله ويذيده … لانه من …
مطلب بيان خرام السقط
مطلب بيان العنقا
مطلب الفرق بين السباق والسياق

علة للمسرة والمساءة بناء على ان الظاهر انهما مسببان عن التفاؤل والتطير بنفس الاسم
واما تعجيلهما فلا تعلق له باصل التفاؤل والتطير على زعمه وحاصل الكلام ان التقديم
لتعجيل المسرة الحاصلة من التفاؤل او تعجيل المساءة الحاصلة من التطير وما كان
تعجيلهما متضمنا لتعجيل سببهما لم يتوقف له المحشي ويمكن ان يكون علة للتعجيل نفسه في
ابا ما كان فني مقام نظم التعجيل ايماء الى قصور عبارة المفتاح حيث قال اما لان كون
المسند اليه يصلح للتفاؤل اتم من الخير والشر على خلاف المشهور فتقدمه الى السامع لسرة
او تسوءه وتوجيه القصور على الاحتمال الاول ان التفاؤل حاصل سواء قدم المسند
اليه او اخر ويؤيده قول المحشي سالين فعلى مقصدنا السعيد فكان اسم الامير لهن
فالا حيث جعل اسم السعيد تفاؤلا للسوق مع تاخره فكذا المسرة المسببة عنه فالحكم
لتقديم المسند اليه تعجيل المسرة لتعجيل التفاؤل والحق ان التفاؤل قد يكون باللفظ
المسموع في مستهل الكلام كلفظ السعيد مثلا وهذا هو الذي يتحقق له تقديم المسند اليه اذ قد يكون
بمضمون الكلام كما يقال السعيد في دارك فانه قد يتفال بكون سعيد في داره والنفس بهذا التفال
حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يتحقق تقديمه على المسند والمحشي اشتبه عليه الفرق
بين التفاؤلين وعلى الاحتمال الثاني ان المسرة مثلا ينفك عن التفاؤل اذ قد يحصل بذكر
الاسم في الكلام فالمقتضي للتقديم تعجيل المسرة الحاصلة من التفاؤل لا لانفهام
الجواب لسعيد تسليم حصول اصلها بذكر الاسم في الاشارة الى الكلام ان المراد المسرة
الكاملة المفهومة من الاطلاق فتامل **قوله** والسفاح في دار صديقك السفاح في
الاصل بمعنى السفاك ثم هو لقب اول خليفة من آل عباس رض **قوله** مثل الظاهر
لتعظيم بناء على ان التقديم في الذكر الذي يشعر بالتقديم في الشرف والرتبة
العقلية ثم ان الاسم ربما يشتمل على التعظيم بنفسه او بسبب وصفه فاذا قدم بني فعله
بحسب المقام عن ان القصد الى التعظيم وزيادة تعظيمه رجل فاضل من هذا القبيل و
ربما لا يشتمل عليه بل يستفاد اصل التعظيم من نفس التقديم من حيث المناسبة المذكورة
قوله او تحقير نحو رجل جاهل في الدار فيه بحث لانا نمنع ان التحقير في رجل جاهل مستفاد

من التعظيم

من التعظيم بل من الوصف **قوله** حتى لو اخر المسند اليه يحصل التحقير ايضا ولو حذف الوصف
لا يستفاد التحقير اصلا ويمكن ان يقال اصل التحقير يستفاد من الصفة لكن التقديم
هذا المسند اليه في مقام الاهانة يفيد زيادة تحقير فتدبر **قوله** وهذا معنى قول صاحب
المفتاح او لان كونه متصفا مما عليه بحيث يعد من المتصفين المشبهين به **قوله**
نعم لو حمل على المفتاح آه هذا انما يرد ان لو كان مراد السكاكي ما ذكره واما اذا كان مراده
اولان موصوفية المسند اليه بمضمون الخبر هو المطلوب دون وصفه الخبر او جعل اعتبار ان
مثلا ذمان لكنه قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام في الشرب وانه هل يقع وصفا
فيقال يشرب الخمر هذا لم يرد **قوله** مثل تقدم ربيعة حلفا حلفائهم التي جمع البعث وبنو
قبيلة والعوائق جمع عاتق وهو موضع الرداء من المنكب وزران جمع رزين كالكرام
جمع كريم من رزن الرجل بالضم فهو رزين وقور والامام الشرول وصفهم بالمفخر في الاكثر
كانهم سيوف وبالشجاعة حيث لم يتبادروا على السلاح وبالسكون والوقار في المجالس وبالطراح
بانفسهم في خدمة الاضياف وقراهم **قوله** اي محل الاستشهاد وقوله هم صنوف لا قوله
لاحتمال تقدير المسند اليه فيه مؤخرا او لا قوله خفيف لان خفيف فاعل فعل تفسيره ما بعده
قوله واجيب بمنع الاشتراط قيل عليه هذا المنع خارج عن قانون المناظرة فلا يفيد اصلا
لانه في الحقيقة منع لسند المنع وذلك لان حاصل الاعتراض انا لا نسلم ان التقديم فيه
يفيد التخصيص وانما يكون كذلك لو كان الخبر فعليا وهو ممنوع فالاولى الاستدلال اي بمنع
دون التوجه للمنع **قوله** وما انت علينا بعزيز ذكر في المفتاح بوجوه اعرفه ان المنع
ان العزيز علينا رهطك لا انت لانهم من اهل ذنبنا لا انت بالشعيب والدليل على ارادة
هذا المعنى مبسوط في شرح المفتاح لكن فيه بحث لان شرط التخصيص عند السكاكي ان يعتبر ان المقدم
كان في الاصل مؤخرا انه فاعل معنوي وان يدعو الى هذا الاعتبار ضرورة في الجملة ولذا لم
يقل بالحصر في زيد عرف كما سيأتي والظاهر ان انت على تقدير تاخيره بان يقال ما عزيز انت
فاعل الصفة ولا ضرورة الا ان يكتفى بوجه البعيد اعني ان يعتبر ان انت تأكيد لمستتر في عزيز
هذا ثم قوله علينا متعلق بعزيز لان الجار في الباء زائدة فيجوز تقديم ما في حيزها عليه

وان انت تقدر يغير وبعزتم قوله وما انت علينا بعزيز اى بمكبل ای بمكبك بحفظ اعمالهم

قوله غير مناسب للمقام بل المناسب له التقوي والتقرير وتحقيق انهم مخصوصين الى انزل

بهم الضيف واعترض عليه بانا لانم عدم مناسبة للحصر للمقام فان المعنى انهم يباشرون

امر الضيافة بانفسهم ولا يكلونه الى احد منهم كما هو الداب في اكرام الضيف وتعظيما قول بل

وجه عدم المناسبة ان كمال كرام الضيف ان يباشروا امر الضيافة بانفسهم وياخذ منهم الا ان

يستخدم حدهم ويباشروا بانفسهم مع ان العادة تابى عنه كما لا يخفى على اهل

المنصف على انه يفوت ح حسن التقابل مع قوله جلوس لانتفاء الحصر فيه ولو التزم

بتقدير المسند اليه بعد ما تنبيها على كمال رفعتهم فح انه ركيك لا يستقيم في رزان كما

لا يخفى قوله بل التخصيص بالذكر فيه انه ح لا تعرض في كلام المفتاح للتخصيص للحصر

كما في نحو انا سعيت كما ذكره في مقتضيات تقديم المسند وانت خبير بان حمل التخصيص

ههنا على القصر مع عدم الظهور في المثال اقل تكلفا ودعوى كونه مشروطا بكون

الخبر فعليا لا شاهد لها بل هو مردودة بتصريح ائمة التفسير قوله تخصيصه بالخبر

الفعلي اى بنفي الخبر الفعلي على حذف المضاف لان المقصود على المسند اليه

المقدم في المثال الذي ذكره نفي الفعل كما في انا ما قلت لكن هذا الكلام منه المصنف

هو قرينة على عبد القاهر كما يشير اليه ان رجع في اثناء البحث ثم المراد بالخبر الفعلي

الذي اوله فعل وما على خبر المبتدا بل لا المقتضي بنفي الفعل لتصريحه بان الصفة

المشبهة في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز ليست خبرا فعليا قوله وصاحب

المفتاح اى قال الفاضل المحشي وهذا هو الحسن وذلك لان التقديم ادا لا دانت

خبير لان ما ذكر يقتضي جواز التخصيص فيما اذا كان المقدم اسما ظاهرا على نحو جوازه

في غيره واسكاكي لا يقول به على ما سيجيء قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة

او القصر المستفاد من قوله انما هو اضافي كما يدل عليه لا بالنسبة الى جميع ما

في العالم فلا يقطع بقدح فيه جواز ان يكون التخصيص بالنسبة الى من تردد في

القائل كما في الحصر القلبي نعم لم يتعرض له ههنا وفيما سياتي في مواضع لعله بالنسبة

الى مقابله

الى مقابله وعدم ظهور خطاء الى طرفه كما نبهت عليه في بحث العطف على المسند اليه

قوله ولا ما انا رايت احدا اى لا يصح هذا المثال اي بنا على ما يتبادر منه وهو الكلي

الحقيقي وان امكن تصحيحه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على الاستغراق العرفي كما

ذكره في المفتاح بلفظ الا مرئى قوله لانه قد نفي عن المتكلم الرؤية على وجه العموم

لفظا على متعلقة بنفي لا بالرؤية يدل عليه قول الشارح فيما سبق فالتقديم يفيد نفي

الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم والخصوص

قوله وفيه نظر لان لانم آه اجيب بان كلام المصنف بيان الحاصل المعنى بان يكون مراده

من قبيل عموم النفي لا نفي العموم وان كان المتبادر منه ذلك فكانه قال المنفي هو الرؤية

الواقعة على كل احد وكذا فيما قال قوله انما لم يكن همزته بدلا عن الواو بعضهم بان يكون

محمولا على ذلك وهذا احتراز عن احد في قوله تعالى هو الله احد بمعنى واحد ولهذا استعمل

في الايجاب بدونه وقد يقال ما همزته اصلية في الاحد بدونه وقد يقال ما همزته منقلبة

قوله راعيا من زعم انه رايت كل احد واذا كان ردا عليه ينبغي ان يقدر في

المثال المذكور لفظ كل ليطابق الرد المردود فيصح قول المصنف لان المنفي هو الرؤية

الواقعة على كل احد هذا توجيه ما ذكره وفيه نظر اما اولا فلانك تحققت ان مراد المصنف

تخصيص نفي الخبر الفعلي والا لم يستقم كلامه اصلا فينبغي ان يكون المثال المذكور على

ما زعمه ردا على من اعتقد ان غيرك وحده ما راى احدا او شريكك في عدم رؤية

احد ولا يخفى ان الخطاء الى طرفه في مقام التخصيص في فاعل الفعل المخصوص نفيا او اثباتا و

لهذا قال الفاضل المحشي فكانه لم يفرق بينه ما انا قلت هذا نعم لو قيل لفظ احد في المثال

المثال المذكور وان جاء بدون كل الا انه في الاثبات للتعبير تحقيقا لمعنى الافصاح لا يكون

الا معه فيكون معنى المثال المذكور غيرك راى كل احد ليعود اما ثانيا فلانا لو سلمنا ان

المردود زعم يقتضي ان يكون الزاعم قد تلفظ بالقضية الدالة على زعمه حتى يكون استعمال احد في

كلامه بل كل غير صحيح لانه وجب به التطابق فانك اذا قلت من طلبك رايت شخصا ما

فقلت له ما انا رايت احدا يكون جوابا صحيحا نعم الاحسن ان يراعى تطابق العبارتين

فتأمل قوله لان هذا الامتناع صاحب هذا الرد للوصفين معا وقوله ايضا مخصوص بالوجه الاول
قوله وان لا يكون بالوجه الاخر منافاة وهي ان جريان الامتناع في غير الصورة المذكورة لا يكون
الخ وما ذكره المعتمد بجواز ان يكون وجه الامتناع متعددا مختلفا واما الكبير الخ واذا اجرى الوجه
المذكور في صورة وما لم يوجد فيه الخ وكما لا يخفى وقد يجاب بان في المقصد بعد ونقل كلام الشيخ و
وقد ذكر الشيخ ما انا قلت شعرا وما انا قلت شيئا مع قوله ما انا رايت احدا في قرن واحد ونوع عدم
الصحة في الجميع على كون المنفي عاما كما يجي فيكون التخصيص غلطا صرفا عند المعنى فليتأمل قوله لانه
جميع الناس وان من الامر على كون جمع نكرة في النفي يكون نوعية لكون احد منفي الجمع لغوا كما لا
يخفى ان قلت لم لا يجوز ان يراد بالجمع جمع مخصوص هو الكل قلت لما لم يكن الامتناع لتحقق بتلك
الارادة مع كونه خلاف الظاهر لم يلتفت اليه الشارح قوله بل يكفيه ان يكون راى احدا هذا
الكلام مردود عند الشارح بما حققه واما اورده من طرق التقدم والتراقي حيث بعد ما
الكلمات الدايرة في هذا المقام على التسليم قوله وهي متقاربة ما نقله من بعض المحققين معترضا
على الفاضل العلامة وما ذكره فيما سبق بعد قوله فاما حيث قال وقولنا ما انا رايت احدا
دو جملا يفيد عموم النفي او يتحدان في المآل وهو انه لا وجه لقوله والمثال المذكور متفقان في التقدير
متقاربان فيكى الا يخفى قوله فنزعم انه غيرك او انت تشارك الغير المتبادر من الشاركة فيه
المعينة فليس في الكلام اذن اشارة الى قصر التعيين ومثله سياتي في كلام المعنى ايضا ووجه
ما نبهت عليه في بحث العطف واما بيان المراد من الشاركة اعم من شركة المعية والبدلية
فيكون اشارة الى النوع القصر لكنه تكلف كما لا يخفى قوله فنزعم انه انت وحدك او انت تشاركه
الغير يريد انه اما متوهم لكليهما او متوهم افراد لم ان افهام التخصيص من التقديم مبنية من النحوي
ذي طبع مستقيم ويونس ان التقديم مسند اليه يومي الى المخاطب صاحب في اصل الحكم واختياره في هذا
المسند فكان اهم عند المتكلم فقدمه وافهام تخصيص النفي لا نفي التخصيص من فوائد ما نعت
كما افهام استمرار الامتناع لا امتناع الاستمرار من المضارع الداخلة عليه بواو افهام دوام
الانتفاء لا انتفاء الدوام من الجملة الاسمية الداخلة عليها لو كما حققه الشارح في بحث لو
قوله وفي هذا اشارة الى الرد على قول المعنى ولهذا لم يصح ما انا ضربت الا زيدا

ثان تقديم لفظ المذكور الخبر القصر يعني ان علة الامتناع ما ذكرته لا ما ذكره الشيخان ولما كان دلالة
التقديم على هذا المعنى بالتحري لا بالوضع لم يتوقع في تصريح بالرد على الشيخين على انه يجوز ان
يكون وجه الاشارة عدم التصريح بالشيخين فليتأمل قوله وجوابه انه سبق اراده شارح الايضاح
بان الفعل لما نزع فيه باعتبار فاعله هنا وقوع الضرب على كل احد غير زيد وما زيد فكونه منفيا
لان الا لا يصح ان يكون للاستثناء لعدم صحة الاستثناء المفرغ في الاثبات كما عرف في النحو فيكون
بمعنى غير واذا كان كذلك لم يكن في الكلام اشعار بان زيدا ضرب او لم يضرب فلا يلزم التناقض
اصلا وفيه نظر اما اولا فلان الا انما يحمل على غيره اذا كان الموصوف معها مذكورا فظاهر ان
جاءني الا زيد بمعنى غير زيد صرح به في كتب النحو والموصوف هاهنا غير مذكور كما لا يخفى على
فلا مرة فلا يجوز حمله عليه واما ثانيا فلان الا اذا لم يكن للاستثناء لم يتعين عموم المقدر فلا
يتم ما ذكره المعنى ايضا وجه فساد المثال فيتم كلام الشارح الزاما عليه قوله هو نفي الضرب
الذي وقعت لما ظرف في فاعله هذا هو مبني التناقض فان كم الوصف والمذاق حق التحقيق
انتم به بنفي وقوع الضرب فتبين التناقض على ذلك الوجه لكن ظاهر كلامهم يدل على
الامتناع كلي ومطلق والوجه المذكور بيانيه قوله عندي ان غرضهم ان نقض النفي بالا اه
ليس المراد ان هذا اعتراض حقيقة حتى يتوجه عليه انه زيادة في كثرة المادة كما ذكره
الفاضل المحشي بل ان هذه المقدمة حق بان يعترض عليها من المقدمة التي اعترض عليها
المعنى من مقدمتي دليل الشيخ لان تلك المقدمة ظاهرة الصحة ظاهر اندفاع ما اورد عليها
واما هذه المقدمة فمنعها موجه ظاهر بحيث يحتاج في دفعه الى اعمال روية ولو سلم فنقول
لعطفه فيما سبق اطلاعه على مراد الشيخ وعدم اطلاع غيره لعدم تعرضهم كتبه لا يحتمله كلا
بحيث لا يرد عليه منع فتامل قوله فالاستثناء اما عن الاثبات الا استثناء
المفرغ من الاثبات وان لم يخرج مجالا يستقيم فيه المعنى الا ان مراد الشارح لزوم ذلك
اذ لا يجوز ان يكون من النفي لرجوعه الى الفاعلية لا الفعل بمقتضى القاعدة البلاغية ولا يجوز
ان يحمل الا على غيره لعدم ذكر الموصوف فتعين كون الاستثناء من الاثبات المستثنى منه
المقدر كل احد لان الاستثناء مفرغ على ضربه الا زيدا قوله وكذا الفاعل الفعل منفيا قصر

فيما جاء ان دفع اعتراض الفاضل المحشي الشريف في شرح المفتاح حيث قال بعد نقل ما ذكره ان ما هنا من ان انما يستعمل في الاثبات لا في النفي وانما في فلان الاثبات فيما انت قرشت الا زيدا ليس بمعنى الا ان القدر زائد فلا تنافي زيدا فلا ينبغي ان يستثنى منه على انه لا يستعمل في الاثبات الا مع هو مرد وجه عنده هذا الزام على الشارح وتوجيه الدفع ان تنقد يركل احد لكون الاستثناء مفرغا منقطعا به الا زيدا لا ما تقدمه من ان لفظ احد يستعمل في الاثبات الا مع كل ما يرد عليه ما اورده والله اعلم منه

عنا سطوب متعدد والمبنى فقد يا وى لكذا ولكذا او لكان منفيا **قوله** وليس ذا قلت سعيت

او اسم ليس ضمير الشان وخبره الجملة الشرطية او قد لحيث ولو الم ظرف لغو متعلق بليس

وما عمل يجب ان وقف على يكون وهي تامة ان مع اسمه وخبره وجوده ستة وخبره وهو عند

السامع وقد دفع في موقع الخبر سعي والواو في وقد وقع عليها في بعض النسخ من تصرف الناسخ

لعدمها في عبارة المفتاح فيقصد بالنفي معطوف على ان يكون ثم ان السكاكي انما نفي الوجوب

هنا اشارة الى وجوبه فيما اذا اقدم لا لتحقق الجواز **قوله** غير مشوب حال من السعي قيل فيه

مسامحة لان انتفاء الشوب بمعنى هيئة الفاعل الذي هو المذكور لا السعي كذا في شرح المفتاح

للشريف ولك ان تقصد حالا من كان منه اي معتقدا وجود سعي منك حال كونك غير مشوب

في افادة واراد بتجوزه او غير خلل عدم الشوب تحت الافادة **قوله** والشارح العلامة

الا انه ردده بين التجوز والسهو والنسيان باعتبار مشاكلة سوق الكلام **قوله**

انما سيقل له والخطاب في الفاعل هذا الحصر اضافي كما يشعر به قول لا الافادة وجود فلا

يتوجه عليه ان هذا التركيب كما يأتي للتخصيص يأتي للتقوي على وجه التخصيص **قوله** ما كان يكون

باعتبار انه لازم معناه الضمير في انه راجع الى وجود السعي لا الى الافادة ولذا ذكره وان الا

من معنى انما سعيت قصر السعي على المتكلم وبهذا يستلزم تحصيل رد الخطأ في الفاعل لان معناه

رد الخطأ في الفاعل وافادة وجود السعي لا انها لا تجتمعان اصلا كيف تحقق اللزوم بينهما

وبهذا ظهر ان قول الفاضل المحشي الا ان لزوم رد الخطأ في الفاعل لافادة وجود السعي غير

ظاهر وعكسه كان ظاهر المنع بحث ومحتاج الى توجيه على ان اللزوم بين الرد والافادة انما

في الجملة فانما يسلم لزوم افادة السعي لرد الخطأ واما عكسه فلا وجه له في اعتبار قصر الا فلا

اصلا لان اثبات ... ما تقدم الحكم لا حداث تكيين في الاعتقاد المخاطب لا ينبغي عن الا في

فليتدبر واعلم ان الشارح العلامة قال في شرحه ويجب ان يعلم مع ما علمت ان المستقل الاولين

يعني سعيت وسعيت انا لا لم يجب ان يكون في صورة علم السامع كالمستقل الثالث يعني

انا سعيت بل جاز ان يكون صورة جهله فيجوز ايضا ان يكون اي المستقل الثاني في صورة

علمه ويكون حكمها حكم الثالث في الرد بل في كون السعي منهما مشوبا بتجوز او نسيان هذا

كلامه

كلامه فمعنى هذا قول الفاضل المحشي وسكت عن بيان حال سعيت انه محل بحث لان الامام انه لو لم

يتعرض الى بيان المثالين لا في الابتداء بل قد تعرض لهما ايضا بقوله وجب ان يعلم ان **قوله**

يكون مجازا فيه بان المجاز انما يكون باعتبار النقل عن المعنى الموضوع له لا في ما هو

المعنى عند ارباب المعنى لانهم يوضع اللفظ بازائه بل انما يعتبر بحسب المقام في خصوصياته والجواب

ما ذكره الشريف في توجيهه كون الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان بالكناية

من ان الحقيقة والمجاز والكناية يكون اوصافا للالفاظ الى الاغراض الاصلية في عرف

البلغاء ايضا وكلام العلامة مبني على عرفهم فلا اشكال **قوله** او باعتبار انه معناه فيكون سهوا

او الظاهر ان السهو ان يعرف معنى اللفظ لكن يستعمله في غير معناه غفلة والنسيان العدم

الطاري على المعرفة لا ما ذكره العلامة من معناهما **قوله** فان كان قد نسبه الى الغير

من غير تحيله كان تجوزا يعني ان كان اعتقاد المخاطب انتساب الفعل الى الغير باعتبار

مجازي فنسبه الى الغير بذلك الاعتبار كان تجوزا وفيه بحث لان المخاطب ان كان يرى

الفعل الى الغير بحيلة لم يكن مخطئا فلا خطأ في المجاز وقد ذكر اولا ان هذا التركيب

انما يستعمل عنه خطأ المخاطب في الفاعل وهل هذا الا تناقض وبالجملة هذا التركيب انما يستعمل

لرد اعتقد المتكلم ان المخاطب خطأ في الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير بحيلة

فلا **قوله** اذ بنى الفعل على معرف اشارة الى النفي المعطوف عليه لقوله وان بني على منكر

وما سبق امثلة البناء على المعرف دون البناء على المنكر اقتصر في الاول لفظ اذا

الدالة على التحقيق والثبوت وفي الثاني على ان في لفظ البناء اشارة الى تقدم المسند اليه

لان البناء يقتضي تقدم المبني عليه هو كالاساس **قوله** تخصيص الجنس المراد بالجنس

ما يشتمل الكثير على ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق او نوعا

او غير ذلك كالرجل والمراة فاذا قيد بالكل افي تخصيص كرجل طويل صار نوعا في

النظر ان المراد بقوله او الواحد منع اطلاق الجمع ولما كان وجه تخصيص الواحد من الجنس

ظاهرا حيث كان النكرة له حروف تخصيص الجنس فقط والواحد فقد بينه بالنقله

عن الشيخ لكن قوله مناسبا له وقد يأتي للتقوي لكن بشرط ان لا يقصد به الجنس

او الواحد كما في التخصيص يندرج في هذه الارادة قلنا ومن بينه قوله رجل جاءني المجوز لوقوع
النكرة مبتداء كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل كما بين في كتب النحو قوله
بهذا الكلام اي واقع على معناه الخ ومتعلق بالمخاطب اي الذي هو طب بهذا الكلام قوله
او اعتقد انه امراة ان اراد اعتقاد انه امراة فقط كما هو الظاهر لا يكون في الكلام اشارة
الى قصر الافراد وان اراد اعتقاده امراة سواء كان فقط او مع اعتقاد رجل ايضا
ففي الكلام اشارة الى القصر بانواعه الثلث وهو الاوجه وان كان الاول اظهر
ثم ما في قصر الافراد لا يظهر في صورة وقوع العقد الى الوقوع لان اعتقاد ان
الجائي رجلان لا يجي مع اعتقاده انه رجل واحد كما لا يخفى ومن شرط قصر الافراد
جواز الاجتماع حتى يكون اعتقاد المخاطب قوله وتقرير كلامه لما كان الانسان غير
متكل على عزه شبه حاله بحال من يترجى الفعل مع جزمه وعدمه على الفعل المستقبل
فاورد صيغة الترجي الدالة على ترجيه نفسه على سبيل التجريد قوله فلا يكون للتخصيص
البتة ظاهر عبارته يشعر بعدم احتمال المظهر للتخصيص عنده قطعا وقد اشار في
شرحه للمفتاح الى احتماله اياه عنده مرجوحا وان في عبارة المفتاح اشارة الى
ذلك وقد اشار فيما سبق الى ان افادة التخصيص التي ذكرها جارية في المظهر المقدم
ايضا فمذهب الشيخ الجرجاني هو الحقيق بالقبول قوله بين الصور الثلث يعني هو عرف
وزيد عرف ورجل عرف والمراد بافتراق الحكم هو ان الاول يحتمل الاعتبارين اعني
التخصيص والتقوي على السوا وهو ان الحمل على التقوي واجب في الثالث
الحمل على التخصيص ووجه الافتراق عنده ان لفظ هو في المثال الاول يحتمل ان يكون
مبتداء عن اصله من غير اعتبار تقديم وتاخير فلا يفيد الا التقوي وان يكون
في الاصل مؤخرا بان يكون الاصل عرف هو على انه فاعل لانه ليس من مواقع جواز
انفصال الضمير بل على انه تاكيد للفاعل المستتر واما لم يكن فاعلا جاز تقديمه عنده فيفيد
التخصيص واما زيد عرف فلا يعتبر فيه ان اصله عرف زيد لان اعتبار الضمير المستتر
في الفعل وابدال الاسم المظهر منه قليل جدا في كلام العرب متعين فاعلية زيد فلا يجوز

تقديمه

تقديمه ولا يفيد التخصيص بل التقوي واما رجل عرف فلا يقبل الابتداء لفوات شرط المبتداء
اعني التعريف والتخصيص فتعين الحمل على انه كان في الاصل مؤخرا بدلا من الضمير المستتر
في عرف ثم تقدم فيفيد التخصيص وانت خبير بان رجلا عرف يحتمل ان يكون من قبيل الاضمار
والتفسير فلا ضرورة في ارتكاب ذلك الوجه البعيد اللهم الا ان يقال قول السكاكي بالحمل فيه
عند كونه مبتداء لا في كل تقدير ناظر قوله واستتبع المنكر اي ومن عدم جواز تقدير كونه
مؤخرا كما في زيد قام وحاصل الكلام ان ابدال الاسم المظهر منه قليل جدا في كلام العرب
فتعين فاعلية زيد فلا يجوز تقديمه ولا يفيد التخصيص بل التقوي واما رجل عرف فلا يحتمل
الابتداء لفوات شرط المبتدا اعني التعريف او التخصيص فتعين الحمل على انه كان في الاصل
مؤخرا بدلا من الضمير المستكن في عرف ثم تقدم فيفيد التخصيص وانت خبير بان رجلا عرف
يحتمل ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير فلا ضرورة في ارتكاب ذلك الوجه البعيد اللهم
الا ان يقال قول السكاكي بالحمل فيه عند كونه مبتدا لا في كل تقدير ناظر قوله واستتبع
المنكر اي ومن جواز تقدير كونه مؤخرا كما في زيد قام وحاصل الكلام انه ابدال الاسم
المظهر من الضمير المبهم المستتر في الفعل ان سلم وجوده فلا يخفى انه قليل جدا في كلام
العرب كما سبق فلا وجه لحمل الكلام التابع الكثير النظائر عليه فيما لا ضرورة فيه ولهذا
يلتزم بعد الجواز واما فيما فيه ضرورة فيجوز هذا التقدير ويحمل عليه قوله الا على القول بالابدال
وقيل الذين ظلموا مبتداء قدم عليه خبره وقيل نصب على الذم او رفع عليه وقيل الواو
حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في اكلوني البراغيث على ان رجلا بدل من الضمير
فان قيل المعدل بان رجلا في عرف رجل بدل من الضمير كما لم يقل به احد كيف وانه يستلزم
ان يقال عرفا رجلا وعرفوا رجال ولم يرد به الاستعمال الشائع فضلا عن الوجوب
قلنا ليس المراد ان المرفوع في مثل عرف رجل بدل بل ان رجل عرف مقدر كونه
رجل على ان يكون بدلا حتى ان رجلا عرفا يكون مقدرا بعرف رجلان فهو دايا
في التقدير دون التحقيق كذا في شرحه للمفتاح وقد نبهناك على ان الكلام في ابدال
الاسم المظهر من الضمير المستتر في الفعل فلا يرد ان هذا النوع وارد في التنزيل وان

قال ثم لا يجوز الحمل عليه قوله لا سبيل الى التخصيص سواء اعترض عليه صاحب المفتاح وقابل
بالقصر النوعي فلا حاجة الى ما ذهب اليه لفوا المعنى رجل واحد عرف لا رجال والجواب ان
قوله بذلك مبني على اعتبار التعظيم والتاء حيز كما يدل عليه سياق الكلام في المفتاح وشروحه فقول
ان رجع مجا بعد قوله لان الحمل انما يكون الخ الظاهر ان الامتناع مبني على الاصرار
مخصص نفسه بالشر لا بجواز غيره واعترض عليه بان السكاكي ان زعم ان في مباحث القصر
الى انه يجوز مجامعة لا مع التقديم الدال على القصر مع كون الصفة في نفسها محالة الاختصاص
بالموصوف فنقول منه ان امر الاختصاص لا يمنع القصر وقد يجاب بان الامتناع ليس
مبنيا على مجرد الاختصاص في نفسه بل على ان ذلك الاختصاص معلوم لكل عاقل كما ورد
عليه كلام الفاضل المحشي قوله واذ قد صرح متعلق محذوف اى التزم الجاء وجه لذا العاد
في ما الوجه ترجيح عليه وربما يجوز كون العاد جوابا بالاذ تشبيها له بان في الحركة والسكون
وعدد الحروف على ما صرح به بعض المحققين قوله بل امتناع تقديم التابع اولى لان الامتناع
هنا من وجهين احدهما لزوم تقديمه على المتبوع والثاني لزوم تقديمه على ما يمتنع تقديم
متبوعه عليه وهو الفعل واما امتناع تقديم الفاعل فانما هو من جهة واحدة قوله
واليتيم معناه صغيرا اى معادن لا اعتبار الفسخ فلا يلزم مجاوزة الفعل بلا فاعل ثم الفرق
بين فسخ التابع والفاعل بان في الاول لا يحتاج الى محل اخر بخلاف الثاني فانه يحتاج فيه الى الاتيان
بالضمير الذي هو اجنبي لاحد في هذا المقام بيت جاء تيل بليله فنيل البيت للثعالبي من قصيد
يهجو عجوزا تزوجها لما راه تحلاة ثم انكشفت سوأتها بعد التزوج واول القصيدة قوله
عجوز تمنت ان تكون فتية وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر تروح الى العطار
تبغي شبابها وهل يصلح العطار ما افسده الدهر وما غرني الا خضاب بكفها وكحل بعينيها
واثوابها الصفر بنيت بها البيت العجوز المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة
تقولها وجمعها عجز بضمتين والاحدداب اعوجاج الظهر والضمير في بها راجع الى العجوز وفي
الصحاح بني فلان على اهله بناء والعامة تقول باهله وهو خطأ وكان الاصل فيه ان
الداخل باهله كان يضرب عليه قبة ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل باهله بني

هذا

هذا كلامه فظهر ان حق الكلام ان يقول بنيت عليها والمحاق ثلثة ايام من آخر الشهر
وهي في الغر فلتقوه جبهه المواجه لنا عن النور الواقع عليه من الشمس بسبب وقوعه في ظل
الارض والشهر واحد الشهور وهو ما فوز من الشهرة يسمى به لشهرة امره في حاجات الناس
اليه في عباداتهم ومعاملاتهم وغيرها والمراد من قوله فظلام كما في كل الظلام الشهر كله عليه
من كمال النور قوله عليك ورحمة الله السلام اوله الا يا نخلة من ذات عرق ثلثات عن الهم
موضعه وقوله على وجه ارتشاء لان وجه ارشوه هو جعل ورحمة الله معطوفا على السكن في عليك بلا
وفيه بعد للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تأكيد ولا فصل بين المعطوفين
وفي ورود في باب اسما من عدم الفصل اسهل من تقديم المعطوف
على المعطوف عليه بوروده في النثر كمررت برجل سواء هو والعدم وما ذكره الايضاح بيان من
ان الانتقام بعدم الفصل فان عليك فصل في الحقيقة لان الضمير مقدم رتبة من الظرف
فصل يجوز للعطف فلا يخفى انه تعسف ويحتمل ان يكون تعميم وجه اشارة الى جواز تقديم السلام
بعد قوله عليك بان يكون السلام الثاني وان يكون اشارة الى كون ورحمة الله جملة
معترضة على حذف الخبر اى عليك ورحمة الله عليكم ثم الوجه الاول من الوجوه هو الذي
ذكره في شرح المفتاح قوله لو كان يشكي ايا الاموات اسم كان ضمير الشأن ونجزه
بجملة البيع بعدها واما يتعلق بيشكي بيان شكوى نوع التنزيل الاحياء منزلة المشكو بغير حرف الى
ورما في ... موصولة ... معناه ما يحمل يشكي ومن بيان له والكمد الحزن المكتوم شكيت
عطف على كان ولا شكا في جواب لو للسبب اي ازال شكايته ونبني زيد ...
الاضعين وانما ... ساكنة عطف على الخبر بنى على ما هو الا التبادر ويمكن ان يقال
انه فاعل فعل محذوف يدل عليه المذكور فهو من عطف الجملة والتقدير واشكا في ساكنة لو يكون
وساكنة بالجر على القسم والخبر المعتبر ما فهم قوله وكذا رجل فان بدل اصطلاحا سكاكي حالي
اجاع الذي قد منع بجواز تقديم التوابع في السعة كما خالف علماء البيان في انكار ... المتعلل
ويرد على هذا القائل ان السكاكي صرح بان ارتكاب الوجه البعيد فيجعل مانعا لغوا منعها
الا ابتداء فكيف جاز انه بدل الفظام عنده وكذا الكلام في غيره حيث بني الكلام فيه

على الاول مبتداء ومسند اليه على ان كلام السكاكي في اوايل الفن الرابع حيث قال قوله عليك
ان
درجة اسدهم يلزم ان يكون عديم النظر دار لا يسوغه الا نية التقديم والتاخير يدل على
امتناع تقديم التوابع في السعة ويدل كلامه ايضا في اوايل الحالة المقتضية لتقديم المسند
على ان النعت لا يجوز تقديمه ولذلك تعين الظرف في مثل قولك في الدار رجل للخبرية
وتعين نصب راكبا في قولك جاءني راكبا رجل قوله ثم كلام انتفاء التخصيص معطوف على
ما عنيه بحسب المعنى كانه قيل وفيه نظر اذ لا نم جواز تقديم الفاعل المعنوي ثم لا نم
انتفاؤه قوله فقوله لا يجاب التنكير جواب عن منع المقدمة اعني قوله ثم لا نم قيل انه كلام
على السند فلا يهم ما والمنع على ما زعمه قوله لا انا نقول مع ما ذكرنا اه يعني ان تقدير
التاخير على الوجه المستبعد في المظهر بحقيقة الحصر انما هو عنده فيما فيه ضرورة ولا ضرورة
في النكرة المخصصة بالوصف لصحة وقوعه مبتداء كالمظهر الموصوف والحصر فيها مستفاد من
الوصف كما سبق قال اعترض بانه يقتضي ان يمتنع تقدير التاخير فيما فيه صلح
لصحة وقوعه مبتداء كالمعرف وهو محض قوله والاظهر توجيه الكلام اي وان لم يجب ان
ان يكون الحصر مستفادا من الوصف بل يكون من تقدير التاخير فلا توجيه لقول السكاكي
اذ ذلك الوجه بعيد لا يرتكب عند الضرورة اذ لا ضرورة في صورة المنكر لحصول صلاحية
الابتداء بالتخصيص بالوصف قوله اذ لم يقصد به التخصيص النوعي اه قد سبق ان تعلق التخصيص
النوعي ايضا يصح لا باعتبار التاخير ولا نقول قوله ثم لا نم امتناع ان يراد المهر شر
لا خير فذا اجاب الفاضل المحشي بقوله اذ قيل لكم لكن ان يناقش في الجواب بان
ما ذكر من الحصر بناء على ما قرره انما هو اذا جرى الكلام على مقتضى الظاهر اذا كان بطريق
التنزيل لاعتبار نكتة خطابية فلا خفاء في امكان اعتبار الحصر وحسنه لم لا يجوز ان القائل
اذا سمع هرير الكلب يجزم عند سماعه بان سببه الشر فالقاه على ما يعتقد اليه ينبغي ان يكون
بطريق التنزيل لاعتبارات مناسبة وهذا القدر كاف في تصحيح كلام السكاكي قوله
ثم قال ويقرب اه قد انشرنا في اوايل الكتاب الا ان ثم اذا دخلت على الجملة يجي للترتيب

ف

في الاخبار وهو المراد هنا والمعنى ما اخبرتك من قول السكاكي التقديم يفيد الاختصاص
بشر لعين اخبرك من قوله ويقرب من هو قام اه فلا يرد ان حديث القرب في كلام
المفتاح مقدم على حديث الاختصاص بشر لعين اخبرك قوله ويقرب من هو قام اه
فلا يرد ان حديث القرب مقدم على حديث الاختصاص على وجه العلة ثم قوله في لم يتفاوت
في الخطاب لعل السر في عدم التفاوت ان المعنى على تقدير موصوف اي انا رجل قايم
وانت رجل قايم ولا يخفى ما فيه من التعسف ان المفعول معه مقصور على السماع عند سيبويه
وهو ابي بن فصحات السبع في مجاري العربية حتى قالوا حقيقة واما على الراجح فجاز
فيه العطف والنصب هو العطف بالاتفاق نظرا الى الاصل فخرج جعله مفعولا معه محتاجا
الى رجوع المختلف فيه وترك المتفق عليه مع ان المقام لا يساعد لان ائمة النحو
صرحوا بان المفعول معه هو المقصر بالنسبة في جملة قال الشيخ في شرح اللب واعلم ان نحو
المفعول معه على نوعين مفيدين احدهما كذا وكذا والثاني ان المفعول معه في جملة مقصر
بالنسبة والمفعول الاول الذي لصاحبه هو غير مقصر بالنسبة بل تابع له فيها مثلا اذا
قلت جئت وزيدا بالنصب كان معناه ان زيدا في المجيء اصل وانا تابع له واذا
اريد استواؤهما في المجيء قلت انا وزيد بالرفع هذا كلام اذا تقرر هذا فقول الاصل
في المصنف المفعول فيما نحن فيه وهو القرب في التقوي بثبوت التقوي وعدم الكمال
تتمة له والاصل في العلة هو تعين الغير وشبهه بالحال تتمة له كما صرح بذلك الفاضل
المحشي فاذا جعل وشبهه مفعولا معه سيئا ومنه ان الاصل في العلة هو التشبيه وهو
خلاف الواقع فظهر وجه التعسف واندفع توجيه الفاضل المحشي قوله لكونه فيها فعلا عدل
به الى صورة الاسم فان قلت لهم الفاعل في صلة ولا اعراب للصلة بل انما هو للموصول
فما وجه الاعراب الجاري عليه قلت لما كان الصلة في صورة الاسم الواقع في التركيب
واللام في صورة الحرف اجري الاعراب على الاسم المركب قوله ولا عوامل معاملتها في الا
البتاء حيث اعرب في نحو رجل قايم اورد عليه انه ان اراد بالذي لم يحكم عليه بانه جملة
ولم يعامل معاملتها ورجلا قايما ورجل قايم لا يدل على اعراب قايم مع الضمير بل الظاهر ان

الاعراب انما هو القايم الذي هو جزء للمركب الذي هو مع الضمير ويتبع ذلك غاية الوضوح في نحو مررت برجل قايم ابوه فان الجرور بالوصفية هو قايم فقط وان اراد ان مجرد قايم بدون الضمير منه بمنزلة جزء الجملة لا الجملة ولا وجه لتسميته ولا معنى فيه فلذلك لانه ونزل الحكم اجيب بانا نعلم قطعا ان الخبر في مثل زيد قايم هو قايم مع الضمير وان الاعراب الجاري على قايم هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على المجموع اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه لا يكون مبنيا وليس القايم وحده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى يقال لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا والوصف في رجل قايم ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل وما عليه الا انه اجري الاعراب على الجزء الاول لما ذكر قوله واما الثاني فانه لم يجعل كلامه رد عليه ان رح في شرح المفتاح بان اسناد وعدم كونه جملة على تجرده تشبيه بالخالي عن الضمير من حيث ان يبين معنى يخرجه عن الكلام خارج عن القانون فالتحقيق ان مدار الكلام ما اشتمل على نسبة اصلية مقصودة بالذات والجملة ما اشتمل على نسبة اصلية مطلقا فاسم الفاعل مع ما عليه ليس بجملة الا اذا وقع صلة للام فانه في معنى بالفعل فيكون نسبة اصلية او وقع في مثل اقايم الزيدان فانه مع كونه جملة كلام واما ما عداهما فليست نسبة اصلية على سبيل التشبيه بالفعل لاشتماله على معناه وقد نبه عن الرد بانه لا حجر في التعريفات فانه يجوز تقييد حكم واحد بعلل مختلفة او باسباب متنوعة وفيه ما فيه قوله والتبعة في حكم الافراد نحو زيد عارف ابوه منقول التبعة في الضمير البارز راجع الى عارف المسند اي الضمير وما عليه نحو عارف ابوه الى انه ساع فقال نحو زيد عارف ابوه بايراد المبتداء ثم ان القطع يكون المنقول الاول للاتباع تابعا لما نشى من خصوصية المقام وقد يكون الامر بالعكس كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة هي المنقول الى تابعة بهذا وفي قوله ان جعل تابعا للعارف المسند اي الضمير العارف للمسند الى الظاهر او اراد على قياس ما سبق لعارف المسند الى الضمير مع ضميره عارف المسند الى الظاهر وذلك لفظ الاول

لا في قوله ولعل سهوا في الكلام في ان عارف المسند الى الضمير ليس بجملة بل هو مع ضميره مفرد شبيه بالخالي عنه كالفعل بان عرف في المسند الى الظاهر لا يثنى ولا يجمع فكذا عارف اذا اسند اليه حيث انه لم يقع فيه الكلام وسيا عدم المقام وان كان صحيحا في نفسه على ان العارف اذا اسند الى الظاهر فلا مانع لتثنيته وجمعه كالفعل على معنى جعل افراده بطريق التبعية قوله لفظ مثل وغيره واما لفظ نظير وشبه ونحوها فيما نقل الى المعنى المذكور ولذا لم يذكرها ثم الجواز لوقوع مثل وغير مبتدا وتخصيصهما بالاضافة وان لم يتعرفا بها في الابهام على ما ذكر في كتب النحو واعلم ان الفاضل المحشي فصل الحق ان مثل وغير في الاصل يعد عليه الا ان قوله في البحث والجزء لا معنى للتعريض بنفي الغيرية ولا اهانا باثباتها مخالف لو كان يكون التعريض بها معنى مقبولا انما تحقيق غير الما قيل التعدد مثل اذا ادعى معنى في معين انه غير متعدد به عن الانعدام تحت قوله عدم الغيرية بحيث هو الاحد فقلت له غير القعود لا معقول بتعدد وانه مريدا بالغير مطلق فحصل التعريض لذلك المدعي بنفي الغيرية وحصل الكناية في اثبات القعود بتعدد وانه لما احتيج اليه واذا ادعي انه ليس غير شيء مع بعضه ابا بكر رضي فقلت له غير السخي يبغض ابا بكر فحصل التعريض له باثبات الغيرية او الكناية في اثبات عدم البغض لمن احتيج اليه غيره بهذا القدر يكفي لتصحيح اصل الكلام النزاع فتدبر قوله لزم الثبوت لذاته او النفي عنه بالطريق الاولى فان قلت اذا كان المراد ان من كان على الصفة التي هو عليها كان كذا لم يلزم الثبوت لذاته والانتفاء عنه بالطريق الاولى غاية الثبوت قلت المراد بالكون على الصفة التي هو عليها هو الاشتراك في اصل الصفة وان كانت فيما احتيج اليه المثل اقوى لم يتم معنى الاولوية فانه لما ثبت الفعل مثلا لمشاركه في اصل الصفة فثبوته له مع كون تلك الصفة فيه اقوى بالطريق الاول ويدل على اعتبار رفع تلك الصفة فيمن احتيج اليه مثل لفظ مثل حيث كان المتبادر كون وجه الشبه في المشبه به اقوى ولكن نقول وجه الاولوية ان الثبوت له او الانتفاء عنه يعلم بطريق البرهان كما هو حكم الكنايات قوله من غير قصد الى ان

مطلب لفظ مثل وغيره

انسانا او بهذا القيد معتبر في جميع صور الكنايات فانك في اقصدت بقولك غيرك
ولا يجوز بغير سلب الاتصاف بالجود من غير معين لم يلزم اتصاف المخاطب به لجواز ان
يكون المتصف به اعيانا او بان يراد بمثلك وغيرك انسان غير المخاطب مماثل يعني بوجه
في هذا الارادة التوريض بالمعنى المعروف اعني ان يكون في الكلام نوع خفاء وايماء اذا
اريد به انسان معين فخلا ان وكذا المعين يحتمل ان يكون زيدا وعمرا او ايماء في الاريد به
المطلق فيوجد التوريض في مثلك باعتبار ان ما صدق عليه مفهوم المثل غير معلوم ففي هذا
الوجه حصل فيه نوع خفاء وايماء الغير فغير ظ قوله اي لم يثبت من ارادة التوريض
حاصله انه لم يقصد بغير من امر مغاير لما اضيف هو اليه بل اريد به معنى لا ولم يرد
يكون ذلك الغير ناشئا من عدم ارادة التوريض الا انه ليس ما نشأ من التوريض
على سبيل الكناية كما في حرمت من غير ذنب وتوجيه الكناية فيه ان يقال ان هذا القول
ليس مما نشأ من كلام في الوجوع بل بعض الاشياء مما ليس هو شأنه فلا يجعل غير
ارادة التوريض منشأ له نعني ان ارادته ليس منشأ له وعلى هذا القياس توجيه
الكناية في قولك حرمتني من غير ذنب قوله لانهما من الكناية المطلوب بها نفس الحكم بمعنى
ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك طويل النجاد فان المطلوب بها طول القامة
ان الكناية ثلثة اقسام ما يطلب بها نسبة اي اثبات امر لامر كاثبات الجود وعدم
البخل لما اضيف اليه لفظ غير ومثل في غيرك لا يجود ومثلك لا يبخل وما يطلب بها غير
صفة ولا نسبة كما في قولك حي مستوي القامة عريض الاظفار في الكناية عن الانسان
قوله قيل وقد يقدم المسند اليه المسور بكل اه قوله وقد يقدم لانه دال على العموم
عطف على قوله فيما سبق وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي وما توسطها من الاتي
لغو من تتمة المعطوف عليه فان قلت المعطوف عليه مقول لقول عبد القاهر
والمعطوف مقول لقوله ابن مالك ومن تبعه فكيف يعطف احدهما على الاخر قلت
هو من قبيل عطف التلقين كما يقال لك ساكرمك فتقول وزيدا اي قل وزيدا او
اتى واليا للعلامة في تفسير قوله تعالى قال اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي
فالقول بانه معطوف على ما قبله من حيث على ما ذكره بعض اصحاب الحواشي غير واقع موقعه ح م

ثم ان الضمير في قوله وقد يقدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه المسور بكل بقرينة
سباق الكلام كما هو المتبادر من كلام الشارح ويحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه
مطلقا الا ان لفظة قد لما افادت التجزئية الحكم وكان ما يكون تقديمه لافادة العموم
هو المسور بكل صرح به الشارح بيانا لما في الواقع قوله لا التقديم يفيد عموم السلب لم
يذكر بيان افادة الحصر كما ذكر في معناه الباء وغيرها لان عموم السلب يستلزم سلب العموم
بخلاف العكس قوله يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد ظاهر العبارة ان يقول
يكون معناه ثبوت انتفاء القيام لكنه راعى كلام المص حيث قال المستلزم نفي الحكم
عن الجملة باعتبار المعنى اللازم قوله فقد حكم بنفي القيام اي بانتفائه عما ان يكون المصور
من المبني للمفعول او نقول معناه فقد حكم بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو عام
للنفي والاثبات فليس بمدخول الباء محكوما به قوله المستلزم نفي الحكم عن جملة
من حيث هو مجموع فلا ينتقض بعموم صدق مثل لا يكمل هذا الكتف الكل مع صدق
ليس كل البعض قوله فاذا صار التقديم قيل كل اه فيه بحث وهو ان قولك ان لم
لم يقم نفي لعموم القيام بطريق الاحتمال فهو محمول على نفي العموم بطريق الخصوص ما
بالبعض بعده فيدل كل لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس مما ادى لكن الشارح
فالدليل السابق لا ينتج بالحمل على عموم النفي ولا عدم الحمل على نفي العموم وان قولك لم يقم انسان
نفي عام فلو حمل على نفي العموم بذلك الطريق لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فيتجه عدم الحمل
على عموم النفي ولا يتجه الحمل على نفي العموم بطريق الاحتمال ويمكن ان يجاب بان المحتمل بحسب
اللغة اعتباران احدهما جعل كل داخلة على القضية المنفية والاخر جعلها مدخولة للنفي والاول
الصريح في الاول عموم النفي وفي الثاني نفي العموم بطريق الاحتمال اخلاء لالة في اللفظ على
الخصوص بالبعض في الاثبات فلما انتفى احدهما تعين الاخر انما يفيد نفي العموم لا عموم
النفي لهذا الى سيصرح بناء على اعم الاغلب والا فقد يتوجه القيد في مثله الى النفي فيفيد العموم
فان شئت فاعتبر واسه لا يحب كل مختال فخور ونظايره قوله وقد اهمل فيها ما فان
كمية افراد الموضوع فقيل لما قبله واشارة الى ان الحكم في المهملة على الافراد او المتبادر

منتان يكون بها كل فرد لم يبين كميتها فيخرج القضية الطبعية وهي التي حكم فيها على نفس
الطبيعة كقولنا الانسان نوع قوله سوا يكون ذاك يكون هيئة القضية اه قيل عليه كون هيئة
القضية سور الكلية انما يستقيم لو لم يصلح للجزئية وهو ممنوع لما مر من الفرق بين لا رجل بالفتح
و بينه بالرفع فانه يحتمل عدم العموم ايضا بخلاف الاول فالحكم بعموم النكرة الواقعة في سياق
النفي محمول على الاغلب واجيب بان المدعى ان كلما يفيد العموم فهو سور الكلية سوا
كانت تلك الاداة في جميع الصور او بعضها بحسب المقام وبهذا اعترف القايل المذكور
بكون النكرة في سياق النفي مفيدا للعموم يثبت كلية القضية ولا يضر عدم افادة ذلك
في صورة اخرى كما انه في الموجبة سور الجزئية هذا بالنظر الى الاغلب الا فقد سبق
ان النكرة المنونة قد يعم كقولهم في الاثبات تمرة خير من جرادة وقوله علمت كل
علمت نفس ما قدمت واخرت قوله على ما قال في الاشارات اه اى عدم الخفاء السور
فيما ذكر العموم وكون التنوين سور الجزئية في الجملة على ما ذكر الشيخ ثم ان الشيخ وان
لم يجزم به وقع مقدم الشرطية كيف وقد قال ايضا في الاشارات واعلم انه وان
كان في لغة العرب قد يدل الالف واللام على العموم فانه يدل به على نفس الطبيعة ايضا
فهناك لا يكون موضع الالف واللام موضع كل لكن لا يتم مقصود الشارح حيث لم
يفد ان الالف واللام يكون سور الكلية على تقدير افادتها العموم والتنوين سور الجزئية
على تقدير افادتها على الخصوص اذ لا مدخل لا يجاب التعميم والتخصيص على جعل الاداة
في نفس السورية بل في نوع التاديب في قوله ان كانت كل واحد فقلة باعتبارها ويحتمل الكلية
والاخفى تقرر في كتب النحو ان الاصل في كل افراد الضمير الراجع اليه وتذكيره وان
معناه بحسب ما يضاف اليه نحو كل شيء فعلوه في الزبر وكل نفس ذائقة الموت وامثالها
قوله اذا قدمتها على الفعل المنفي هذا مبني على ما وقع عليه الاصطلاح من تسميتهم مثل
لم يضرب ولا يضرب فعلا منفيا فلا مسامحة نظرا الى ان المراد تقدمها على مجموع حرف
النفي والفعل المنفي لا على الفعل فقط فالاقرب ان يجعل اه فيه نظر لانه ينتقض بمثل ما
انا اخذت كل الدراهم كونه معمول الفعل المنفي مع انه داخل في الشق الاول ويمكن ان يدفع

بان

بان الفعل المنفي هو الذي يدخل عليه حرف النفي بصريحه وهذا ليس كذلك قوله فقدم اداة التاكيد
لان كلما اصل فيه الظاهر الاصالة في التاكيد يستلزم كثرة الاستعمال فيها وقد منعه في
اوايل البحث حيث قال فان عورض بان الاستعمال في كل في التاكيد اكثر فالجواب عليه ما
علم ثم والوسم قوله وجعل الفعل منفيا بلم اى لم يجعله منفيا اى في الصورة المذكورة اعني
تقديم المعمول على مجموع حرف النفي والفعل الداخلة هي عليه كما يدل هو عليه قوله لان لم
بحال يتقدم معموله عليه ثم الوجه في عدم جواز التقديم المذكور لاقتضا ما ان فيه صدر الكلام
بسبب مشابهتها حرف الاستفهام من حيث دخولها على الاسم والفعل كليهما بخلاف لم ولن فانهما
فانهما لا اختصاصهما بالفعل صارا كالجزء منه فيجوز تقديم ما في حيزهما عليهما كجواز تقدم معمول
الفعل المثبت عليه واما لا فانها وان كانت في الدخول على القبيلين كما الا انها حرف
كثير تصرفهم فيها فكما يعمل ما قبلها فيما بعدها في قولك غرنبه بلا ذنب وقولك عمرو عليك ان
لا يضرب يعمل ما بعدها فيما قبلها واعلم ان الوجه الذي ذكره الشارح انما ينتهض وجها
لعدم ايراد مثل كل الدراهم ما اخذت في الامثلة لا لعدم ايراد مثل ما كل الدراهم اخذت
كما ينبهك عليه وذلك لان المقرر في النحو امتناع الاول لا الثاني ثم الظاهر ان المثال المذكور
من القسم الثاني لا الاول لان حرف النفي داخلة حكما على الفعل العامل في كل قوله ومن
وفيه نظر لانا نجده حيث لا يصح اه النظر مبني على ان قوله لا يصح الا حيث يراد به بعض افراد الكلية
كما يشهد به الطبع السليم والحق ما ذكره في مغني اللبيب ان دلالة الصورة المذكورة على
نفي العموم وثبوت البعض من قبيل دلالة المفهوم وهي انما يعتبر عند عدم المعارض وهو
موجود في الصورة المذكورة اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق الاختيال اى التكبر
والفخر على الناس بغير حق تكبرا وعلى ان الله تعالى لا يحب مطلق الفساد الاثيم اى الحد
تحريم الربا والنهي عن الخاعة مطلق الخلاف المهين اى الذي هو كثير الحلف في الحق والباطل
قليل في العاقل والتمييز او حقير عند الناس لاجل كذبه من المهانة وهي القلة والحقارة
ثم ان الشيخ اذا ما دخلنا في نفس الكلام حيث يحتاج عن الدلائل الخارجية وجدنا الامر على
ما ذكر وهذا المعنى يفيد لفظا اى الدلالة على العموم لتعاد بر المعنى بالجزئية الحكم في البعض

العود على قياس لفظة متوقفة امر قوله بان قد ثبت على النفي لمكان اشارة اليه ان النفي
المستفاد من لفظة والاستوجه الى القيد اعني الدخول في حيز النفي فيفيد وجود النفي في
الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد ان انتفاء الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفاء نفي في الكلام
اصلا فلا يصح قوله عم النفي على الاحاطة قوله لما قال له ذو اليدين هو عمرو بن عبد وسمي بذلك
لانه كان يعمل بكلتا يديه وقيل لطول يديه روى ابو هريرة رضي ان رسول صلعم صلى
العصر ثم في الحضر وسلم في ركعتين فقام ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول
الله فقال صلعم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي عم على القوم
وفيهم ابو بكر وعمر رضي فقال احق ما يقول ذو اليدين فقالا نعم فقام عم واتم الصلوة
ثم سجد سجدتين للسهو واستشكل الحديث بوجهين الاول ان قوله كل ذلك لم يكن ليس
مطابقا للواقع فكيف صدر عنه عم والثاني ان الكلام مبطل للصلوة فلم لم يستأنفوها
والجواب عن الاول ان قوله عم كل ذلك لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر بشيء منهما لان عدم
كون الشيء يستلزم عدم الشعور فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم كذا ذكره
الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق وفيه بحث ذكره ايضا بقوله ونحن نقول ان جواب ذو اليدين
بقوله بعض ذلك قد كان دليل واضح على ان الحديث محمول على معناه الحقيقي لانه اجاب
بما هو عادة من اهل اللسان على عارف بمراد الرسول فلو كان مراده عم المعنى المجازي
لاجاب عن المعنى الحقيقي لا يقال لعله قصد بكلامه المعنى المجازي ايضا لانا نقول يدفعه
سؤاله عم عن الصحابة بقوله صدق ذو اليدين اذ لا معنى لا يقال شعرت فالحق هو
الجواب الذي ذكره الشريف في شرح المفتاح وهو ان المراد كل ذلك لم يكن في ظني فالكذب في
هذا ويمكن ان يدفع البحث بان حاصل كلام ذو اليدين الحكم وان كنتم ما شعرتم
بشيء منهما لكن بعض ذلك قد كان قطعا ومثله متعارف كما لا يخفى على المنصف
وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة او توفيقا بين الدلائل فلم احتج ما
بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام لمصلحة الصلوة ممن يظن انه ليس
فيها لا يبطلها لكن تأويله عند الحنفية ما ذكرنا وان كان هذا التأويل
التأويل بحث واشكال لان تحريم الكلام في الصلوة كان بمكة وحدوث هذا الامر
انما كان بالمدينة لان رواية ابو هريرة رضي وهو متأخر الاسلام وقد رواه عمران
بن حصين بطريق آخر وهجرته متأخرة بل ذكر النووي في التهذيب انه اسلم عام
اسلم ابو هريرة قوله على من الذنوب ان قيل المراد من الذنوب وقوله تعالى على
ذنبا هو الذنوب بقرينة المقام بعد ما ثبت ان ذنبا اسم جنس يقع على القليل
والكثير كذا ذكره السيرافي قوله قال الشارح المص المعتمد في اثبات المط الحديث
وشعر ابي النجم فيه نظر لان المط هو العام على الكلية كما لا يخفى فالمثال الجزئي لا
يثبته فتأمل قوله والثاني فيما اذا لم يكن المسند اليه لفظا الثاني يدل على جواز
الرفع في مثله والمذكور في مغني اللبيب وغيره امتناع زيد ضربت بالرفع لما فيه
من تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه وذلك غير جائز عندهم الا ان ما نقله الشارح
عن سيبويه في قوله ثلث كلهن فعلت عمدا يدل على جواز التركيب المذكور
قوله فلو كان النصب مفيدا لذلك العموم والرفع غير مفيد له لما كان
الاحتجاج بشعر ابي النجم على كلا جزئي المدعى اعني اداة كل بقي المعمول اذا وقع
في حيز النفي وشمول النفي ان لم يكن داخلة فيه اذ الاحتجاج بالحديث فقط كافيا
حقه وفيه بحث اذ لقائل ان يقول يجوز ان يفيد النصب لذلك العموم على تقدير
القطع فعدل الشاعر لا عادة القطع بالمقصود او لا يفيد النصب اصلا ويفيد
الرفع على الاحتمال فلا يثبت شيء من جزئي المدعى لان المعتبر فيهما الكلية والقطع
كما لا يخفى قوله ولقائل ان يقول انه مفعول الرفع اجيب بان ما ذكر محمول على
الاكثر الاغلب وليس يلزم لابد ليس فقول على كرم الله وجهه فما بنيا الدول كلها على
طاعة الرحمن والبر والتقى لاحتمال ان يكون كان ثانية والجملة خبر بل بد ليل
نعد له فيصدر عنه كلها وهو باطل كما صرح به في مغني اللبيب واذا لم يكن الحكم المذكور
كليا بل جاز كونه معمولا للعامل لفظا ايضا لم يكن الرفع مفيدا لما قصده الشاعر
من شمول النفي كما دل عليه سياق كلامه لما اختاره وانت خبير بانه لو تم لدل على

مطلب ان لفظة كلا ان ثانية

بجزء الكلام من العدول لا على الاول لجواز ان يكون النصب اليه بعيدا لشمول النوع و
والعدول الى الرفع لعناية ندرة وقوعه معمولا للعامل لفظا قوله اعترض عليه ابن
الحاجب اه اجيب عنه بان سيبويه انما منع الضرورة الشعرية لا مطلقا على توجيه
عليه لا لثبوت الضرورة من وجه اخر وليس بشيء لان قوله وحذف المميز من الخبر جائز
على السعة يدل على نفي التمييز والمطلقة منه قوله الا تاكيدا اي الموضحة عند البصريين
ولهذا جعل سيبويه كلمتين في البيت المذكور مبتدأ الا تاكيدا وجوز الاخفش و
الكوفيون كونها تاكيدا النكرة محدودة قوله في اجزاء ما اضيف اليه عدم ابراز الضمير
حيث لم يقل اضيفت هي اليه مع ان الفعل جار على غير من هو له مع عدم لزوم الابراز
عند الامن من اللبس في الافعال وان لزم في الصفات مطلقا كان الجملة اداة
بالجملة ما اشتمل على الاجزاء اذ لا يؤكد بكل الا ما اشتمل على اجزاء يصح افتراقها حقيقة
او حكما كما صرح به في كتب النحو قوله او في حكم المقدم كما اذا حذفت المؤكد ويبقى التاكيد
على ما جوزه سيبويه والخليل او تقدم التاكيد على المؤكد ان جوز في ضرورة الشعر
كما سبق فان في تلك الصورتين لم يتقدم ذكرها الا انها لم تذكرا وذكرت معادة
لكن في المتقدم عما هي عليه ولهو كونها عين معموله لعامل لفظا قوله كله مقتضى
الظاهر على النصب والانزل الخطاب لمعين اما غيره الذي في ذكر مباحث الاخبار من
خلاف مقتضى الظاهر قوله كقولهم اي قول العرب ابتداء من غير جرى ذكر لفظا او تقديرا
فيه اليه وضع الضمير موضع المظهر بناء على وضوح الامر والحاق اللام في موضع
المصدر اي وضعا مثل الوضع في قولهم وقد تقرر عندهم ان المميز به لا يلزم
ان يكون مدخول الكاف بل يكفي ان يستفاد مما في حيزهم عندهم قوله ليحصل به
الابهام ثم التفسير المناسب بسبب الوضع بهذا الباب اه حاصله ثم لتراخي التفسير
وتباعده في الرتبة عن الابهام بهذا ووجه المناسبة المذكورة هو ان المراد بالمدح
والذم العامين في هذا الباب وهو المبالغة فيه اراد زيادة المبالغة والتعظيم للهوا
الفاعل او الاشتراق النفس اليه ويترغب في طلبه قوله والتزم تفسيره بنكرة

بنكرة اه فان قلت في صحيح مسلم من حديث جابر رضي ان ابليس يضع عرشه على الماء
ثم يبعث سراياه فيسوق الحديث الى ان قال ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه
وبين امرأته قال فيدنيه منه ويقول نعم انت فابن ذلك خبر في المخصوص وابن المخصوص في
تخريج الحديث على ان يكون فاعل نعم مستترا فيه مفسرا بنكرة محذوفة يدل عليها سياق اي
نعم ما حا او نعم شيطانا وانت هو المخصوص بالمدح ونظيره في حذف التمييز قوله من توضأ يوم الجمعة
فبها ونعمت اي فبالرخصة اخذ ونعمت رخصة لكن ذكر في مغني البيت ان حذف التمييز شاذ
في باب نعم قوله رجلا السلطان فانه لو قيل نعم السلطان حيث لا قرينة لالتبس السلطان
بالفاعل على تحقق [illegible] الفاعلية وهو التعريف الذي يكون الكلام المفيد للمدح او الذم العام
معه مقصودا في الظاهر [illegible] لا ينكر من اول الامر [illegible] مدح شخص غير منكر من ان لا شيء هو
او ذمه فيه فائدة فان قلت في قوله تعالى نعم العبد لا يعلم ان العبد فاعل او مخصوص بالمدح
قلت لا لان الآية تدل على ان المخصوص محذوف وهو ايوب [illegible] يكون [illegible]
به قوله مبتدأ محذوف الا انه لما تقدم ذكره الخ علم بهما قد رسوا الحقه هو فاجيب بقوله
هو زيد وفيه وجه اخر ذكره ابن عصفور وهو ان يكون مبتدأ خبره محذوف اي زيد ممدوح
ونقل وجه ان الحذف باخر الجملة انسب لكن الانسب للتفسير هو الاول لا بهذا الذي الغرض
تخصيص الممدوح باسمه جواب السؤال عنه مع انه معارض بان الخبر محط الفائدة فلا يناسب
الحذف وايضا الخبر لا يحذف وجوبا الا اذا سد شيء مسده صرح به ابن هشام في الباب
الخامس من مغني البيت قوله لا احتمال عايد الا متفقل [illegible] عند الاكثر التي قد صرح به ابن
هشام في المغني فيكون مما لا [illegible] قوله [illegible] سبعون اي [illegible] المقصود [illegible] بانه
سبعون ذراعا ومنع سيبويه كون التمييز للتاكيد بناء على ان وضع التمييز لرفع الابهام وحكم بان
ذرعها مصدر بمعنى المفعول اي مذروعها [illegible] سبعون ذراعا قوله وقولهم
هو او هي زيد عالم فان قلت لا كيف يصح زيد عالم مثلا مع انه لا عائد في الجملة الواقعة خبرا عنه
لان هذه الجملة في حكم المفرد اي الشان هذا الحكم ولا عائد ان يربط الخبر بالمبتدأ
لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فان لم يوجد فيها رابطة لم يرتبط بالمبتدأ خبر

الشان المبتدا او اسم معطوف بجملة فلا يحتاج الى رابط وكذا لا يحتاج الى الضمير لكل جملة يكون عبارة
عن المبتدا الاول قولنا زيد منطلق و قوله عزّ افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله قوله
مكان الشان او القصة يعني الا التذكير باعتبار الشان والتانيث باعتبار القصة قوله ويختار
تانيث هذا الضمير اه نقول صاحب الكشاف ان الضمير العقد في قوله تعالى تلكم الجنة ضمير الشان والتقدير
ان تلكم الجنة بمكان تسبق قوله لم يسمع هي زيد عالم تعريض للملقى حيث قال ادعى زيد عالم و قد
يجاب عن هذا بان التذكير والتانيث امر نباسي سوى ما استثنى من الساعي وقوله
نجمة عار رفعه فاعل قوله فقضيهن سبع سموات اى خلقهن فلق ابداعيا واتقن وعطف والضمير
في فقضيهن سبع سموات مبهم تفسيره سبع سموات وقيل الضمير للسماء السابق ذكرها على المعنى و سبع
سموات حال وقيل السماء جمع سماءة والوجه الاول هو الراجح النفيس قوله ليتمكن ما يعقبه في ذهن
السامع اى ملكت هذا يحصل التمكن الحاصل من ضمير الشان في قولك انه زيد عالم من ضمير النفرانه خلاف
الظاهر لان السامع يفهم في قولك الشان مفهومه المطلق بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه
الا ان له مرجعا في ذهن المتكلم واما ذكر المرجع هو المحكم الحكم او غيره فلا يفهم من نفس هذا الضمير
الوضع فيكون ابهم تساوي الاسم الشان وابهم منه واذا كان ابهم كقيل فيه فضل تمكن لا يحصل من الشان
قوله ابو موسى فجر كرالله ابو موسى هو المخصوص بالمدح على ما زعمه قوله فجرك جزء والفاء
زايدة والاقرب ان ابو موسى مبتدا فجرك جزءه والفاء زايدة في الخبر على ما جوزه الاخفش مطلقا
وحكى او نحوك فوجدا ما زيادتها في البدل فلم اظفر له على شاهد والمخصوص بالمدح محذوف على نمط
قوله نعم العبد اى نعم هذا هو وهذا او ما يشبهه بخلاف تقديم المخصوص مع التزوده في موضع الفاء
قوله انما يصلح في ضمير الشان يعني اذا انه يكون في مستهل الكلام لان السامع اذا سمع ضمير
الشان يفهم الرجوع الى ما تقدم لفظا او تقديرا او لا ينتظر ما يعقب الضمير واعلم ان قوله ولا يخفى
انه بره اذا جعل التعليل انه ليتمكن تعليلا لوضع الضمير موضع المظهر على ما ذكره و هذا هو الظاهر لان
التعليل الا الخالدة هو الوجه واما اذا انكشف وجعل تعليلا لقوله وقوله هو او جي ز ظاهر
فلا دور ورده وهذا في قوله اذ السامع ما لم يسمع المفسر اه قيل لا زم ذلك
كون ان يعلم بقرينة الفرض والنزوفي فيعلم ان فيه ضمير او لم يعلم انه لاى شيء قوله لاشتهاره

وو قوله امره الحقيقة او ادعاء قوله كقوله زارت هويت بغوره ومن النجوم قلايد و نطاق
وبعده الطوق من نفس الكلام منهدة وقلبا وجرة سالها الطواق ومن العجايب ان حليك شغل قوله وعلتكر
من عرق الحجر كالغاق ولقد يشار بقوله في المطلع الى نفق كونه من قبيل وضع المضمر موضع المظهر والرواق
سقف دون السقف وهو مبتدا خبره عليها والجزء كقولكر في الدار عمرو رجل والجملة حال من ضمير زارت وقوله
للظلام حال من الرواق وقلايد جمع قلادة وهي معروفة والنطاق شقة تلبسها المرأة ولا يتفق
ولا ساقان تاتزر المرأة بها فتشد وسطها وترسل اعلاها على اسفلها الى الركبة والاسفل الى الارض
وقد يراد بالنطاق المنطقة التي تشد الى سرة وهي انسب بالترجيح لكن الشقة اليق بالمرأة
يشبه ما في قلايدها ونطاقها من اللآلي بالنجوم والمعنى زارت الحبيبة وسمحت بوصالها والحال
ان عليها رواقا كانه من الظلام اى كانت مستترة بالظلام وقلايد ونطاق من النجوم
والسرقة شقة من الحرير والملاق ثوب يلبق من ثوبين قوله كم على كم الخبر المضاف الى تمييزها
المفرد في موضع الرفع على الابتداء والجملة اعيت خبره والجملة اعيا اعيت خبره زنديقا قيل عليه
معنى الزنديق الذي لا والذي اسم الكتاب مزدك الذي ظهر في زمن قباد ولما اباح الفواحش
فقتله ابو شروان قوله كافرا نافيا للصانع او قائلا بالهين خالق الخير وخالق الشر يعني بهذه
الامور اى خالق الشر ولتقدم على ابرة الشرا ونحوه من حال وجز المعال قوله تلك الاديب
وطيب عيش اى اهل قوله ارشد كرامى حكيم كامل قوله ولا يخفى ما فيه من النقص لان المفهوم
من اختصاص شيء بشيء المغايرة بين الشيئين على ان تفسير البديع بما ذكر لايخ عن البعد ايضا لان
البديع هو المخترع لا على والله بديع السموات والارض اى مخترعهما كذا ذكره وكون العاقل كرمان
مرموق كثيرا الجزئيات والنظاير في كل زمن وايضا الحكم البديع هو الامر الغريب سواء كان
ضد ما يسبق او لا قوله عطف على كمال النبابة كان الظاهر ان يكون معطوفا على الاختصاص
ويكون كل من التهكم والاختصاص سببا لكمال العناية كما صرح به في المفتاح حيث قال وفي ذلك
اذا كملت العناية بالتمييز لا يتقضي اسم اشارة سواء قصد به كمال العناية بالتمييز ام لا اجعله
عطفا على كمال العناية حتى لا يتوهم ورود السؤال المذكور ولا يحتاج الى الجواب بان اسم
الاشارة يفيد اكمل تمييز ولا شك ان التوهم يزيد بزيادة التمييز فاذا قصد التهكم يعتبر

النثر فيقصد عمل التميز داد . واسم الاشارة قوله فالملت كل شيء البيت ما قيل بهذا البيت
قوله فقد نال وشك البين يا ابنة مالك ولا لاح سنح نظرة من جمالكم وما بعده من الالفاظ
بما لكم قوله فقد امر من الوقوف ووشك البين قرب البعد والورود في وما لكم علة عالية وبين فتح
في موقع الحال او الاستيناف او البدل وقد ظهرت استيناف جواب هل ظهرت بهذا المراد
قوله قل هو الله احد انه القدم بورود العاطفة بين الجملتين لكمال الازدواج بينهما فان الثانية
كالتتمة الاولى وانما تعريف القديم لكم احد بعلمهم بهدية الله تعالى دون الهدية قوله اي ما
انزلنا القرآن الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا ملتبسا بالحكمة فيه اشارة الى تقديم المجرور
ما موصفين انهما بالحق يفيد الحصر ثم كون الحال من قبيل وقع الاسم موقع المظهر اذا افرد الحق الكتاب انه
به الاول كما يدل عليه فائدة اعادة المرفوع عرفا واما اذا فسر بالاوامر والنواهي على ما قيل فلا
يكون مما نحن فيه لان كلام المفتاح ليس في مثله على هذه كذا في شرحه للعلامة للمفتاح قيل الحق انه
لا احتياج الى هذا الاشتراط لانه اذا اطلق معناه كان القياس الاتيان بالمظهر ايضا ليكون من
باب الاستخدام والاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون الموضع موضع
المضمر والكلام فيه قوله فمن يرحم هو المجزوم ان من استفهامية اجراء للوصل مجرى الوقف
كذا في شرح المفتاح قوله انا العاصم التشكيك او رد عليه ان حق البيان ان يقولوا
العاصم انا كان العاصم لما كان المقصود بالنسبة فيكون مرجعا للتقدير اجيب بان المقصود الاخبار
عن نفي ما كان العاصم عبارة عن المتكلم اورد الضمير المتكلم سيلا الى المعنى قوله على ان يكون
العاصم بدلا هذا مذهب الاخفش والجمهور لا يجوزون ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب
مستويين بل انتفت البدل من المبدل منه كما حققه الفاضل المحشي لكن وليهم منتقض
بالاجماع على جواز ابدال الموصوف باللام من ضمير الغائب كون الموصوف باللام انقص من الضمير
مطلقا تدبر قوله وفيه ايضا يمكن وصفه قد يناقش في هذا بان المقصود في هذا المقام
الوصف المعنوي لا النعت النحوي فلو ذكر ان العاصم ايضا يمكن مع الوصف المقصود ثم
الاظهر ان يقول وفيه يمكن من وصفه ايضا كالذي كان او غيري كالذي هالك من الرسول ومن
موصوفة في محل النصب خبر الكائن والعائد محذوف اي كانه والمعترض بامتناع حذف كان

نص عليه ابن هشام وصاحب اللباب وغيرهما واجيب بانه بها سماعي ...ه على خلاف
القياس ولو قيل كانه تامة وما عطف زاده اما من لم يعلم اما ما ذكروا انما خبر مبتدأ محذوف اي هو
انا او غيري او بدل منهم على ان يكون من قبيل استعارة التقدير المرجوع للمنصوب كما استقر عليه وربما
ان كانت النصب باسم من الالتفات قوله هذا انتقل الكلام اه هذا التفسير مستندرج في كلام
السكاكي ولولاه لامكن حمل الثالث والرابع على النقل وما قاله الشارح قوله في العبارة ان الشارح
لان معناه عن الحكاية الى الغيبة لا يختص بهذا القدر انتقل عن الحكاية الى الغيبة وفيه
بين قوله من يمينه الى شماله والفرق ظاهر قوله وبهذا اشعر كلام المحشي في الانتقاد اي
بما شاء الله كور ووجه الاشارة انه قال في جواب سؤال اورده لان منع انحصار الالتفات
عنده في خلاف مقتضى الظاهر التقييد بقوله عنده يشعر بالانحصار عند الجمهور كما يصرح به فيما
بعد قوله نظرنا فيه اه النظر فيه بالمهرة الاير اد والاعتراض من الظرفاء وردوا بالياء في
التجدد من طريت الثوب اذا جعلت به جديدا طريا كانه جدده والثاني طرا بالنشاط حركة السرور
قوله فيها ان زيدا انت عمر لحي رحال قيل فيه نظر لعدم اتحاد المعنى فيه وهو شرط في التبديل لانه
اعتبار شيء بمعنى شيء لا تعبيرين عن معنى واحد بلفظين مختلفين فتأمل قوله من الذين اه
العباد الذي يوم النخيل غارة ملحا البيت للمنبج قال ابن مالك في شرح التسهيل اعرب
الذين في لغة هذيل مشهور يقولون نظر الذون اثنوا على الذين كفروا او هي لغة هذيل
ايضا فان قلت ماثبت في ان الذين على هذا اللغة يكتب بلا صرف لان في لغة من
الزمه الياء في جميع الحالات قلت قيل السر فيه هو انه حالة بحيث لا شبيهة بالحروف
واللام للتعريف على قول ومشابهة لها على القول بان تعريفه بالعهد الذي في الصلة جازوا
عدم ظهوره فيما فاما في حالة البناء فكذلك بحرف التعريف او شبيهها فيما هو سببه
بالحروف والظهور فيها في حالة الاعراب لان شبه الحرف انتفى ثم المراد ان النصب على التعين بحذف
صبحوا تأكيدا من صبحه او انا نصبا على الظرف ان يراد الاتيان المطلق بقرينة الصباح
نفسه في الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون صباحا مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل انبتت
نباتا وتبتل تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف اي صبحوهم والثاني ذو نصب على الحال اي

يفيد ان او علما مستقبلا اى لاجل الزيادة وحاصل انه لم يكن المقصود اخبارا ولو اخبارا لما جاء وذكر اليوم
على العدو والملح حينئذ اى لانه ليس الا في الاهم لكمال نكتة [illegible] على التراوي واشد افل قوله
بعد التعبير عنه بطريق اخرى اى بالنسبة الى الطريق الاصل المتقدم على الاطلاق قوله وما سبق
اى بعطف الا وجائع قوله اه قد سبق ان اسم الظاهر طريق الغيبة فلا يخرج التعبير عنه
تحقق الالتفات في ان [illegible] ولعل الشيء بهم من كلامه على ان الظاهر وان كان للغيبة الا ان
النداء للخطاب فتامل قوله اما الذي سميته اى حيدرة البيت لعلي كرم الله وجهه
والحيدرة الاسد كانت فاطمة بنت اسد لما ولدته وابو طالب غائب سمته اسدا
باسم ابيها فلما قدم ابو طالب كره هذا الاسم فسماه عليا وبعد هذا المصراع
اكيلكم بالسيف كيل السندرة [illegible] قوله [illegible]
اه فيه بحث لان الالتفات من وجوه تحسين الكلام فلا وجه للتقبيح لانه الالتفات من
الغيبة الى التكلم وفيه تغليب جانب المعنى على جانب اللفظ كما سيجئ في قوله نحو وانتم قوم
تجهلون على انه يورد عليهم بل انتم تجهلون لان الصفة كالصلة في جواب الغائبة والاسماء
الظاهرة كلها غيب سواء كانت موصوفة او [illegible] صرح به في شرح المفتاح فلو كان
في اشارة ما ذكرتم قباحة لما وقع في كلام هو على اعلى طبقات البلاغة قوله تطاول
ليلك بالاثمد الابيات لامرء القيس في مرثية ابيه [illegible]
والشرم [illegible] حال من ليله [illegible]
كنية كذا في شرح الشريف للمفتاح وقيل [illegible] ذكر الخبر منه [illegible]
تجريد فلا يكون التفاتا واجيب بانه لا منافاة بينهما [illegible]
الكشاف ورد بان مبنى التجريد على مغايرة المنتزع للمنتزع منه [illegible] يترتب عليه ما تقدم
من المبالغة في الوصف ومدار الالتفات على اتحاد المعنى [illegible] من ارادة المعنى
في صورة اخرى [illegible] ظاهرة [illegible] ما نقله الفاضل اليمني من ان [illegible]
[illegible] وابن [illegible] حكموا بان ليلك تجريد ليس بالتفات فالصواب ان ليلك ان حمل
على الالتفات لم يكن تجريدا وان حمل تجريدا لم يكن التفاتا كذا ذكره الفاضل المحشي

في الحواشي الكشاف فدعا التاييد المذكور بحث لاحتمال ان يكون مذهبهم الالتفات لا يشترط العلم
فيه سبق التعبير بطريق اخر كما هو مذهب الجمهور ومع ظهور هذا الاحتمال فقد التاييد ممنوع
لكن لا يخفى على المنصف قوله او يكون [illegible] على الوجه حين ان
[illegible] من كلام صاحب الكشاف توزيع الالتفات على الابيات قوله بل هو خطاب لمن
يتلقى الكلام اه فان قلت لو كان كذلك لوجب في قوله [illegible] لكن [illegible] فيه ان
يقال [illegible] الذي [illegible] ما ذكره في الجواب على الاحتمال او يكفي ذكر فيه فلا يرد ما ذكره [illegible]
[illegible] انه في موقع الاستدلال على كون الخطاب في ذلك لمن يتلقى قوله
الكلام [illegible] والانتقال [illegible] فيه بحث اذ يلزم خطاب اثنين في كلام واحد
من غير تثنية او جمع او عطف وسيصرح في بحث التغليب ببطلانه على انه ليس فيه ظاهر ما ذكره
في التلويح من ان افراد الكاف [illegible] لا يمنع عطفها على جملة [illegible]
وان كان [illegible] لان افراد كاف الخطاب المتصل باسم الاشارة جائز في خطاب
الجماعة كقوله ثم عفونا عنكم من بعد ذلك تتمة كلامه قوله قلت نعم ولكن المراد بقوله
ومالي لا اعبد [illegible] لا يخفى ان المتكلم بهذا الكلام [illegible] لا اعبد الاية [illegible]
بل المراد ومالكم لا تعبدون لكن ابراز الكلام [illegible] على سبيل
التعريض ليستلطف [illegible] المخصوص [illegible] هذا الالتفات [illegible]
والاعلام [illegible] الكلام [illegible] قوله وهذا الخطاب مثل المتكلم
في قوله [illegible] ان كلا منهما [illegible] موافق لاهل [illegible]
المذكور هو المتكلم وقوله [illegible] يوافقه والذي يقصد بيان الوجه [illegible]
[illegible] على عبادة [illegible] واليه ترجعون يوافق هذا المقصود ولكن [illegible]
كونه كل منهما تغييرا للاسلوب الذي قبله يكون على خلاف مقتضى الظاهر في التحقيق قوله
[illegible] قوله [illegible] فصل ان بكر
[illegible] الالتفات في الاية [illegible]
[illegible] الاحتمال [illegible]

اعطب كالمعو مترتب جرى على اجارة الالتفات من الغيبة ثم والحاكية ان الجمل انجع كما يحتمل الوالط المعظم على التفت بقوله تفصل لربك ال بهذا ان الالتفات قوله ولم يجر ذكر الغايب والى هب في الكلام القديم فيرا في العزو والا ما يجد من امثال الاوحد بذا في القرآن الوالسرى ثم لو السبع قوله ثم ما ولة الملائكة مع ان الملا لو كان يجر عليهم وحده وفيه نظر لان الجمع المحلى باللام يشمل منه في مثل هذا الموضع مع الجمعة فيكون مستعملا في الحقيقة لا الكلام فيه الا المراد بالكلام القديم كلام العرب من البلغاء البد بيان لا القرآن المجيد بدليل ما بعده قوله لا وانما هو استعمال المولدين من ما تكلف قد جاء مثل ذلك في القرآن المجيد تيدة مال عزمن قائل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فكيف يستقيم هذا الحمل على الالتفات لا يدفع لزوم كون القرآن واردا على اسلوب المولدين ولو في بعض المواضع ولا يلتزمه من به ادنى مسكة ملت هو من باب تغليب المخاطب على الغايب اي اذا اطلقت انت وامتك وانما الخص بالنداء وعم الخطاب بالحكم لانه امام امته فنداؤه كنداء الجميع ولان الكلام معه والحكم يعمهم بين هما بحث ونهوا ان صاحب الكشاف والحاجب جوزا في قوله والله الا امرين في القرآن المجيد وحمله على اسلوب المولدين لا يلتزمه عاقل على ان الاتيان الذي ذكره العلامة في موضع الاستشهاد من كلام القدماء فكيف يصح قول الشارح ولم يظهر لي انه لا مثل قوله تطاول ليلك ليت يطال ليلك بل قلبه اذا ذهب به في كل شي والباء للتعدية والطرب خفة تعتري الانسان لشدة سرور وحزن وبعيد للتكثير للتقريب وهو ظرف طرب الحي وعصر حان او حين حان على الرواتين بدل من بعيد والشارح بتغير بعيد الشباب وعصر حان شيب الا انه لا مساغ لي كون بعيد الشباب وكون عصر حان شيب ظرفين لشي واحد على الابدال وانا لم يجعل الخطاب في طحا بك للغيبة اعني ليلي اي ذهب بك على حد يكون في قوله تكلفني ليلى التفات من الخطاب الى الغيبة لانه كالف للاستعمال الشايع وهو طحا به قلبه ثم الظاهر يكون الكاف في طحا بك مفتوحة لانه وان كان مطابقا بالنفس الا ان الخطاب ليس لمنطالنفس بل هو لمدعوله والتانيث انما هو في اللفظ ويؤيده ان العلامة صرح في قول الشاعر تذكرت والذكرى تهيجك زينبا بان التاء في مفتوحة فخطاب بالنفس بقول العلامة في تفسير قوله تعالى على رابا الشمس بازغة قال هذا ربي ان ما تذكر للفظ المبتدا لان المراد من الاشارة الى ذات الشمس والتانيث انما هو في لفظها ولذا يقال لها هو انت لفظ

والجواب ان يقال اذا اشتهر اسم في اطلاق لفظ مؤنث عليه بلا فقط في ذكر الشيء في هذا اللفظ فبهذا الاعتبار يعتبر التانيث في الاشارة اليه ورجع الضمير ولهذا قال ثم في الاية المذكورة فلا حاجة واحتاج صاحب الكشاف الى الوجه في تذكير اسم الاشارة في قوله ثم ذلك الكتاب مع كونه اشارة الى السورة باعتبار الكتاب قوله اعلم انه خطاب للقلب قبل اعتبار الالتفات في تكلفني بالنظر الى طحا بك لا يجامع اعتباره بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط الالتفات في تكلفني بالنظر الى طحا بك لا يجامع اعتباره بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط الالتفات صحة اجزائه على الظاهر وهو منتف ههنا لانه ما اعتبر خطاب القلب في تكلفني لم يكن اتيان الكلام على اسلوب طحا بك اذ يكون التقدير في تكلفك على ان يكون الخطاب في تكلف للقلب وفي الكاف للنفس وهو ممتنع واجيب بان شرط صحة الاجراء على الاصل في الجملة وههنا يكفي على ما ذكر على تقدير رجع الالتفات الى القلب ايا اعطا وان لم يكن بعد قوله فانهم قوله وقد شرط وليها جملة حالية والمعنى بكلفة وصلها ولكن انه بعد قربها اوايام قربها على حذف المضاف والمطلوب مع المطلب بمعنى الام قوله حتى اذا كنتم في الفلك الاية فايدة الالتفات في قوله وجرين بهم المبالغة كان انه يذكر لغيرهم حالهم ليعجبهم منها ويطلب الانكار عليهم قوله والله الذي ارسل الرياح الاية فايدة الالتفات فيه افادة التعظيم لانه فعل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة والباهرة او لم يستعمل في كلام البلغاء صيغة التكلم في الغايب التعظيم ثم في هذا المقام غير السامع بان يقول نسقته قوله ان يكون الملتفت طا بالكلام اي بان يبلغ اليه الكلام ويتلقاه من المتكلم سواء كان في الكلام حرف خطاب ام لا واعلم انه ملخص ما ذكره الشارح ان في الالتفات اربعة مذاهب ووجه الضبط ان يقال لا يخلو اما ان يشترط فيه سبق التعبير بطريق اخر ام لا الثاني مذهب الزمخشري والسكاكي ومن تبعهما وعلى الاول لا يخلو اما ان يشترط ان يكون التعبيران في الكلام الواحد او لا الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني لا يخلو اما ان يشترط كون المخاطب في التعبير واحدا ام لا الاول مذهب صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور قوله ومن حذف الخليفة بالنفي والجار متعلق بالنفي او المقدر المفهوم بما بعده او به نفسه لكون الباء زايدة كما نبهت عليه في قوله نعم ومانت عليها بزيرا اي يقي بالنفي من حذف الخليفة والمساوي في قولكم فداك محذوف

فايدة قوية في ناقة اياك يعود على صيغة الغيبة من الليلى المتقدم دون جلها مما ذكره صاحب القاموس ان خميس النفس وضع موضع ضمير الرفع اي انت واني بالسار الكافة فيه التفات في كلمة وهو قريب

قوله ان في الالتفات اربعة مذاهب

والجواب

اي ما خلفه والسبب الغطاء والارتياح السرور وكانه اراد انك بذوت ظلة الغطاء قوله فهذا
اخفى من تفسير الجمهور لانه اعتبر فيه ما اعتبره الجمهور وقيد آخر اعني وحدة الملتفت والغاية العامة ثم فسرها
الجمهور للمبدل على اعتبار ثم بهذا القيد لان الملتفت الاول او لم يكن سامعا لملتفت الى المتوجه الى
غيره لم يوجد الالتفات وان كان سامعا فتحقق تلك الغاية لوحدة السامع الكافية فيها واما قول
الشارح فيما سبق غير ما يترتب به الى طلب نظرية نشاط فالنظر الى الاعم الاغلب قوله وما مل
نزلنا لكم اية اوله قوله في كنانة [illegible] فهو كنانة نبل منها نبل الرجال [illegible] نزلنا لكم اي
الكنانة هي الآلة يوضع فيها النبال ويشد بها الانسان على وسطه والنبل الاول السهام
والثاني جمع من النبل والنبال اعني النصل وقد نبل بالضم فهو نبيل ونبلاء نبل والالوك مصدر [illegible]
كالمحصول بمعنى الفاعل والالوك بمعنى المالكة الرسالة قوله وزهق الباطل اي ذهب يقال زهقت
نفسه اي ذهب وانزلت قوله صرف الله قلوبهم الاية واردة في حق المنافقين وقد كانوا اقروا الله
قلوبهم عن الايمان تشبيها على الطرف ومثله شائع ذائع فالمراد بقوله صرف الله قلوبهم عن الايمان
فالمراد بقوله صرف الله قلوبهم عن الايمان تشبيها على الطرف ومثله شائع ذائع فلا تغفل
قوله ثم الفقر النقم بالقاف [illegible] والنقم بالنقاء [illegible] بين
قوله حين كان [illegible] البيت والمراد اظهار البهجة بفوت ذكر اليوم وانقضاء الفصل
اي [illegible] قوله والمراد بالعارض الاسنان ما بعد الثنايا والثنايا ما ليست من العوارض
قاله ابو نصر وقال ابن السكيت العارض الناب والضرس الذي يليه قال بعضهم العارض
ما بين الثنية الى الضرس والحاصل ان يذكر ان الفرق بين المعنيين ان المذكور [illegible] مستقلة
ليست [illegible] بخلاف الاول وان ازالة توهم [illegible] الكلام السابق [illegible]
في ان دون الاول قوله فلا جزنه بعيد والبيت [illegible] اذا [illegible]
اذا [illegible] قطعت كلامه والاسم الجرم بالضم ايضا قوله اي لجرنه [illegible] قد سبق
ان النظرية اذا كانت مهموزة اللام بمعنى الاحداث [illegible] فيكون بمعنى
بجديد [illegible] ذكره الشارح [illegible] قوله بلا صبح الذي متعلق بالايقاظ [illegible]
تشبيه الاصبح بالنائم وانبات الايقاظ [illegible] مكنية و[illegible] ويجوز ان يكون

اللام

> لا يمكن [illegible] البارئ [illegible] ان الفائدة العامة للالتفات

اللام الاجل ايقاظ السامع لاجل الاصغاء اليه ثم بهذه الفائدة العامة التي ذكرت
المطلق الالتفات سواء كان على مذهب السكاكي والجمهور لا ينطبق على ما [illegible] ان
فيها حضرة الباري جل وعلا فالتقاليد عن النشاط والايقاظ والاصغاء فهو ذكر سبب
ما [illegible] في حقه تعالى البيان لكان انسب وقد [illegible] ان المراد من ان الكلام الذي الالتفات [illegible] وقع
صالح لان يقصد [illegible] بهذه الفائدة بالنظر اليه تفريع قطع النظر عن الموانع التي [illegible]
[illegible] موافقه [illegible] لانه [illegible] والباء في [illegible] داخلة على المقصور
قوله على [illegible] وهو ان يجري الظرف مجرى [illegible] المفعول به كقولهم ويوم ما شهدناه
سليما وعامرا [illegible] الكشاف [illegible] لم يحمل هذه الاضافة حقيقة [illegible]
كضرب اليوم قلت ليحصل [illegible] المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان ابلغ
من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان قوله والمفعول محذوف دلالة على التعميم
مبني عليه [illegible] مالك الامر كله ليحصل الدلالة على العموم اجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل
الامر على المعهود [illegible] المعهود على ان فيه فوت الاختصار
المط قوله بانواع النعم الدنيوية والاخروية الظاهر انه حمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية
والرحيم على المنعم بالنعم الاخروية ووجهه ان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من زيادة البناء
[illegible] كقطع وقطع [illegible] المبالغة باعتبار الكمية كما يقال يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر
ورحيم الاخرة لانه يخص المؤمن وقد يلاحظ المبالغة باعتبار الكيفية فيحمل الرحمن على المنعم
بالنعم الاخروية لانها [illegible] جسام واما النعم الدنيوية فحقيرة بالنسبة اليها قوله اي ذلك
[illegible] ان [illegible] خلاف [illegible] انه مال الى جانب المنع [illegible] على [illegible] لو
انه [illegible] قوله كقول القبعثري اصل القصة ان القبعثري
[illegible] مع جماعة من الادباء وكان [illegible] ذكر الحجاج
فقال القبعثري اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه [illegible] فاحضر
القبعثري [illegible] فقال القبعثري اردت بذلك الحصرم [illegible] لاحملنك
[illegible] القبعثري [illegible] الحجاج بهذا الاسلوب [illegible]

> ذكر في تفسير [illegible] ان اليوم من طلوع
> هو المدة من طلوع الشمس الى غروبها عرفا
> ومن طلوع الفجر الى الغروب شرعا وهو
> الوقت لغة ليلا ونهارا طويلا كان او قصيرا
> والمراد بالامة الوقت لعدم الشمس [illegible]

> ان مالك الدهر اعم من مالك في الدهر

> ذكر الامام في التفسير الكبير عند الكلام على
> قوله [illegible] باسما [illegible] ان كنتم
> صادقين ان هذه القصة وقعت بين [illegible]
> [illegible] وبين سليمان بن [illegible]
> [illegible] والله اعلم [illegible]

عن جزئيته والحق اليه علي ما يحكي فان قلت لكان المناسب لو لم يتخلف بجامع لا يخلق الا ادهم عليك
لان القيد لو وضع علي الرجل لا بالعكس قلت هذه الاحتمال والشبهة امر وهمي يقال حمل علي الادهم
اي قيده ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما ستعرفه او تشبيه القيد بالمركب علي طريقة الاستعارة قوله
من الاصفاد وهو من الصفد بالتحريك وهو العطاء قوله من صفده اي قيده من القعد
بالكسر وهو ما يوثق قوله لا اولي بحاله اما لعدم اهلية الحكم بما يسأل او لعدم الفائدة فيه
بالنسبة اليه قوله سأله عن السبب روي في الكشاف وغيره ان السائل اثنان وهما معاذ بن
جبل وثعلبة بن غنم الانصاري والاثنان اقل ما يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري
فلذا قالوا سألوا بلفظ الجمع قوله حيث قالوا ما بال الهلال الخ دلالة هذا القول علي انه
سؤال عن السبب دون الحكمة خفي جدا كما اشار اليه في شرح الكشاف قوله فاجيبوا ببيان الغرض
واطلاق الغرض علي الحكمة فعله تعالي علي سبيل التشبيه والمجاز باعتبار كونها علي طرف الفعل و
الا فافعال الله تعالي ليست معللة بالاغراض عندنا قوله والصور فزع واما الآية الخ ونفخ
فنفخ فيها فصعق فلم يذكر فيها اليوم بل نظم تلك الآية ونفخ في الصور فصعق وتقديما
مراده تجوز والتمثيل علي انه من القرآن والقائل لم يبال به قوله قوله لتوقانه الدنيا
لواقع اي الخبر قوله قوله ومع يكون اه لواقع ليقع قبل هذا محل غير مستقيم
لان اللام تخلص المضارع للحال والمفروض كونه للاستقبال والجواب بعد
تسليم ان النحويين المذكورين مذهب البصرية ما ذكره صاحب النحو من ان اللام ربما
يكون للحال والآتي كما في قوله تعالي وان ربك ليحكم بينهم قوله هنا لكن
فيها من الدلالة علي تحقق الوصف او كانت عادة الجواب في اصل النسخة
بكذا وكذا تدفع عليه النظر لمن رأيه بتقدير والكلام بعد محل نظر بان
يقال لا تجتمعا معنى الاستقبال بتقديره ثم تجمع والتفاوت بينهما وبينهما
المثل في الدلالة علي تحقق الوصف وثباته ان يكون التعبير عن المستقبل
بلفظها مع خلاف مقتضي الظاهر لما لو سلم لا تجتمع قولها بتقديره قلت لا خلاف
في ان اسم الفاعل او المفعول موضوعان لزمان الحال فيلزم تخريج الفعل

راجع

والاسم ظرفا وغلط واجب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجري الوضع كما يأتي انشاء ور
تعبيره من الشارح بالحقيقة ومن غيره بالمجاز ان فرض ان المراد باسم الزمان الحال حقيقة
العقدية الموضوع له الجزئية ولا يخفي ما فيه من التكلف وقد يقال اعتبار زمان الحال بالنسبة
الي الاعتبار الثاني هو اصل الوضع لا اليه فلعل بعض ائمة الاصول فرقوا بان اسم الفاعل
مثلا فيما مضي والمستقبل وفيما لم يقع بعد مجاز للتوصل فهذا اشعر باعتباره بالعقدية وذلك
ان نفرق بين مذهب اهل العربية والاصول وثانيا بانه قد صرح صاحب المفتاح بكون الافراغ
لا علي مقتضي الظاهر من قبيل الكناية علي ما سبق فكيف يصح قوله اسم الفاعل والمفعول فيما لم يقع
مجاز والمجاز قسيم الكناية اجيب بعد تسليم ظهوره فيها بان المقصود بيان كون ما لم يقع
غير موضوع له فصوره فيما اريد بهما مجاز وظاهر منه الحال في الذي اريد بهما كناية المجاز
لشركة الكناية المجاز في الشأن في كونهما غير موضوع لهما بل بهما بحث فان سماه مجاز
كناية فالتزم من جوانب الشارح لكون اسم الفاعل والمفعول مجازا في المستقبل ولو ثبت
بهذا القدر كون الامثلة المذكورة مع خلاف مقتضي الظاهر علي المصطلح عندهم
لكان كل مجاز كذلك وليس كذلك قوله وكذا الحال عند الاكثرين الان مراده ان
اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال ايضا عند الاكثرين واليه ذهب الشافعية واختار
عبد القاهر وابو هاشم وقيل مجاز واليه ذهب الحنفية وقيل ان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك
والمتكلم لكون ذلك حقيقة والا فمجاز قوله العكس من تحقق الجواب جعلت ظاهرا
قوله ما هو في موضع المبتدأ نكرة سواء كانت تخفيفا او محققة سواء كان قبله قول
الناسخ او بعده مع ان كون الخبر معرفة لم يأت في الجملة الخبرية في كلام العرب واما في الجملة
الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث زعم ان من في من ابوكم وكم في كم مالك مبتدأ
ما بعدهما خبرهما وان كان الامر عند غيره بالعكس وما ذكره الشارح في شرح المفتاح من
انهم اتفقوا علي ان من في من ابوكم مبتدأ وما بعده خبره فان قلت قد ورد وذكر في الخبر الابتدا
كما في قوله تعالي ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة ولفظ البقرة مررت برجل افضل منه
ابوه فان سيبويه علي ان افعل مبتدأ والخبره قلت لم ان افعل التفضيل من باب العكس

دونظر لجواز ان يكون الاتفاق من غير سيبويه شرح

والكلام فيما هو جار على الاصل بقي هنا بحث وهو انه اذا جعل كون المبتدا نكرة في الجملة
الاستفهامية على ما ذهب به الشارح في شرح المفتاح وفي بحث تنكير المسند من هذا الكتاب عاما
سيما اذا لم يوجد داع من جهة اللفظ الا اعتبار العقد في قوله اعلي كان امكن لكونه جملة
استفهامية مع انه لوح بخلافه اللهم الا ان يقال المراد انه واقع في الجملة وهو جملة بكون المبتدا
نفس الاسم المتضمن للاستفهام لا في كل جملة استفهامية فتدبر قوله فهي فقيل المتوفى البيت
للقطامي عمرو بن سليم التغلبي من قصيدة يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي وقد كان اسيرا
له فاطلقه واعطاه ماله وزاده مائة من الابل والالف في ضباعا للاطلاق وهو مرخم
ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح وقوله الوداعا بتقدير المضاف اي موقف الوداع في
الصحاح التوديع عند الرحيل والاسم الوداع بالفتح والمراد الدعاء بان لا يكون هذا الوداع آخر
قوله لان المعروض عليه ههنا انما قال ههنا اشارة الى ان المعروض عليه فيما قد لا يكون
ذا ادراك اذا كان المراد بالعرض المعنى المجازي اعني مجرد الاتيان بالمعروض عليه لا معناه
الحقيقي واعلم ان كون عرض الناقة على الحوض من قبيل القلب قول جماعة منهم الجوهري
والسكاكي والزمخشري وفي كتاب التوسعة ليعقوب بن اسحق ان عكس المثال المذكور وهو عرض
الحوض على الناقة مقلوب وقال آخرون لا قلب في واحد منهما واختاره ابو حيان قوله فانك
لا تباح بعد حول البيت الحول السنة ويؤيده انه يروى اوله فانك لا يبارك بعد تمام حول الهم
رجل نسب به كان يقول لمن هجاه فانك لا تباح بعد موت حول ما لهم ارضيت لنبكي
من شر بني او دوضع لانه هذا هو الذي كان يمنع الادعياء ما يدعونه وقد ذهب فاروح انشب
دو في حواشي المفصل للزمخشري النظيم مثل في الضعف والحار مثل العوه ويدل على ضعف ما في
الحواشي ما بعد هذا البيت ولقد لحق اسافل بالاعالي وماج اللؤم واختلط البحار وعاد
العبد مثل ابي قبيس وسبق مع المعلجة الخيل دماج اللؤم استعارة من قولهم ماج البحر
يموج موجا اذا اضطربت امواجه والنجار بكسر النون وتخفيف الجيم الاصل وعاد بمعنى صار
وابا قبيس قيل اراد به ابا قابوس وهو النعمان بن منذر ملك العرب لكن حذف المضاف
اليه للضرورة ترخيم وقيل اراد الجبل الذي بمكة شرفها الله تعالى والمعلجة تانيث المعلج

وهو الهجين من الرجال يقال رجل هجين اي ابوه خير من امه ويروي من هجين اي غير عتيق والعشار
بكسر العين المهملة جمع عشراء بضم العين والمد وهي الناقة التي اتت عليها عشرة اشهر من يوم
ارسل فيه الفحل وحاصل المعنى قوله كان اسم كان ضمير والضمير معرفة وان كان عائدا الى النكرة والذا
يجري عليها احكام المعارف يقال في تفسير الضمير العائد الى شيء ما فوقكما اعلم شيئا اما
ذلك الشيء الا شيئا قوله واخبر معرفة فان قلت الخبر هو الجملة الا الحكم والجملة لا يكون معرفة
قلت كان امكن ليس بجملة اذ لا ضمير فيه كان على هذا التقدير لانه مفسر بكان المقدر ولا ضمير فيه
فكذا في مفسره لان المفسر المحذوف يجب ان يكون مثله من غير زيادة عليه فالخبر ليس الا امكن
معرفة قوله والمعنى ايضا كان امكن حق العبارة ان يقال كانت امكن لان الفعل
مسند الى مؤنث حقيقي من الاحاد مبين بلا فصل لكنه نظر الى تقدم الخبر المذكور فجعله
كالضمير الواقع بين المذكر والمؤنث لذات واحدة فيجوز تانيثه وتذكيره ثم اختيار
ما وافق نظم البيت قوله وفي التنزيل كقوله وكم من قرية اهلكناها فجاءها
باسنا اذ المعنى جاءها باسنا فاهلكناها لان الباس يكون سببا للاهلاك
فيتقدم عليه لكنه قلب الكلام مبالغة في تعلق الاهلاك بهم كانهم اهلكوا قبل مجيء
الباس اي العذاب اليهم قوله غير نقض القلب لكنا اللطيفة معتبرة مع كونه خلاف
مقتضى الظاهر وهو غير مقبول الا لنكتة باعتبار ما يلزمه من اللطافة ايضا وقع قوله
وصف ناقة وقيل نعت فقيه مطلوعة بالشريد المدوس كذا في شرح الايضاح الا
قراته وهو غلط فاحش نشا من تصحيف السمن بكسر السين وفتح الميم بالسمن
بفتح السين وسكون الميم فان بعض ابيات القصيدة صريح في انه يصف ناقة
كما قال فلما ان مضت نشا ن عنها فصارت بقية تعلوا الجزاء اعاهر قنا ما بركا
البعراء فيها فانبا عليها اذ تباعا وحكما مرتقبا التشنيها تشنيها لكن تزاوده
للسفر الطلاعا قوله على ان غيره البيت قوله كما طينت في الصحاح طنت بمعنى
طينت والمعنى ايضا واضح لكن يخرج البيت من بحر القلب لان القعر بكانه
السباع الا بالعكس قوله والطلاء المخلوط بالتبن كذا في الصحاح وفي الاساس

الجزاع جمع جزيم وهو من الابل ما
دخل في السنة الثالثة مسم
انثى من النوق التي وصفت بعد ولدها
والامة
من الوقف نتجتها وذلك يكون في الابل
في السنة السادسة مسم

السامع بالكسر ما يطلع به الطلين البادي قوله ولقائل ان يقول انه متقض او هذا الايهام مسلم
لكنه لا لطف لهذه المبالغة في التشبيه اولى المنقطة من التطلين الكثير فانه بالتكثير يكون مستعلى
بل التمليش ونحو المنقوشات فالحق ان هذه المبالغة باردة وان البيت محمول على تكثير التطلين
معنى الالصاق واللام في الاقتت السامع بالعذر على طريق التطلين فلا تطلب العلاقة قوله لما
انه حال من الطرف ان عرفت لكون الاضافة فيها لفظية فلا يعرف الفتان بها قوله التقدام
غير دراي مجرب والمجرب مثل المحقوس في الفرس الذي قد جربته والحكمة فان كسرت الواو جعلته
فاعلا الا ان العرب تكلمت به بالفتح قوله لان ما قبله من الابيات يدل ان البيت منقطع
بين النبي وما قبله قوله لما بركني احدا الا الجام متحرفا يوم الوعل بجام ولقد اراني للرماح
زرعين يمينه مرة واماي خففت بحدرس ودل الكاف شرح اوعنان لجامي ثم انصرفت
الركون الميل والاجام بالجيم جبل اى المهملة وبالعكس التاخير عن الحرب والوعل الحرب
بالكسر الموت والداني ضيعه ما المشكل من الرؤية والدرنية على وزن الفعيلة حلقة يتقدم
عليها الطعن قال الاصمعي هي مهموزة عن رسم بين الجانب بوتنة وصول من طلبها و
من هى اى الدائفة على عن زايدة عن مالك ولا بتدراه الغاية عند غيره قالوا فاذا
قيل قعدت عن يمينه فالمعنى في جانب يمينه ملاصقة وبخلافها فاذا اجيئت عن تقاعس كون
القعود ملاصقا لا اول الثانية وهي في البيت متعلقة بفعل دل عليه الكلام اى اتانى
الريح من جانب يميني ولم يتوقف لبيان والظاهر تعويدا ما علم على العلم به بالمقاربة وادرى
قوله اوعنان لجامي بمعنى الواو قوله يصلح قرينة على ان لم احب بمعنى لم احتج فيه نظر اذ لا يبعى
كون قد خرجت حتى يصلح قرينة كما ذكر بل الظاهر ان يكون بمعنى القيد على ما صرح به في الخوض المرضية المنقول
عن الامام المرزوقي والمعنى وقد نلت من الاعداء ما اردت لم ينالوا مني ما ارادوا والحذف
المفعول لقصد التعميم نعم كان الانسب ان يقول ولم يجب الا انه يكون من قبيل كما فعل
الى زيد فليسلم قوله والقصد المرضي ما اشار اليه الامام المرزوقي الخ فان قلت يلوح من هذا الكلام
ان يكون الحد الاول اشار اليه في شرح البيت جزم مرضي مع انه لا يلزم الفصل فيه بين الحال وذيها
على ما سر فيه ذلك قلت السر فيه هو انه اذا جعل جذع البصيرة حالا من الضمير لم احب او مفعولا

نا نيا

في نيابه يفهم منه انه لم جذع البصيرة حالا من حال كونه مجروحا او حين العائبين اياه ملكم فلعله
صار كذلك بعد الحاجة وبعد الغاء السبب كونه مجروحا فيكون الكلام قاصرا عن افادة المقصد
واذا جعل حالا من الضمير في لم عرفت يكون الكلام خلوا عن هذا المقصد فلهذا اختار صاحب
المرضي لكن لا يخفى ما فيه من التعسف لان كون بصيرة ابي كان عليها اثابت وصفا
بالوضوح لا بالحداثة وهذا ظاهر والاحسن في الجواب ما هو الملائم لقوله اقدام غير وراى
مجرب بان يقال في تفسيرها ان يقال وصف الاقدام بالقدوم اي ركالي ان اقدامه ماكان
في حال كونه غرا ووصف بصيرته بالحداثة انها في ركالي ان رايه وبصيرته ما حدث بعد التجربة
لا ما كان له قبل تورث الامور والتمرن عليها قوله قول ضابي بن حارس البرجمي قال الفاضل
المحشي ضابت في الارض ضيا وحبوه اذا اختبات فيها وقدير واشال هذا التركيب بان النيابة
اما منقول بدل يقال او ان اختبات بدل اذا اختبات ووجه ما ذكر لكن الثانية اذا لم تجرد
فيات مثلا على صيغة الماضي بل على صيغة المتكلم فاعل قوله من يك امسى بالمدينة رحله البيت
من شرطية حذف جزاؤه واقيم غيره مقامه اى من يك امسى بالمدينة رحله فليس بغريب فاني لا
امسى لا في غريب والغريب عازم على الارتحال ويك اصله يكون فحذف الواو لاجتماع
الساكنين الحاصل من سقوط حركة النون بين الشرطية وحذف النون ايضا تخفيفا لكثرة
استعمال هذه الكلمة وقيل اتت بها بالتنوين وفاعل امسى اما ضمير راجع الى من والجملة الاسمية اعني
رحله بالمدينة حال منه او رحله وبالمدينة متعلق بامسى قوله لا متناع العطف على محل اسم ان قبل
مضي الخبر عند البصرية لان العامل في خبر المبتدا عندهم هو الابتداء وفي خبر ان ان فلو
عطف قبل مضي الخبر على محل اسم ان والمعطوف عليه مرتفع بالابتداء يلزم اجتماع المؤثرين
على اثر واحد وهو رفع الخبر واما عند الكوفية فالعامل في خبر ان هو الابتداء الاول فان
عاملا قبل دخولها فلا يلزم في العطف السابق المحذور المذكور قوله احدهما على محل اسم ان هذا
عند بعض النحاة ومنهم صاحب الكشاف في المعطوف عليه في محل خبر محل ان واسمها واستدل الاولى
الاول بان الاسم بعد ان كان مرفوعا قبل دخول ان وبعد دخولها كلا دخول ولا مشتغل بالطلب
بقي على كونه مرفوعا لكن محلا واستدل التوفيق الثاني بان اسمها وحده ما لو كان مرفوع المحل لكان

وحده مبتدأ والصابئون مبتدأ لعدم ذكر خبره عن العوامل اللفظية وفيه نظر لانه باعتبار الرفع مجرد
لا ان باعتباره كالعدم لفائدة تشريح اللب المنقود كما ذكره قوله ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين
مختلفين فيه بحث لان الخبر المقدر لما عطف على خبر ان يلزم كونه خبر الان لانه لا فائدة في العطف
التشريك في حكم الاعراب كما صرح به في مباحث الوصل والفصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمرفوع حق انه خبر
للمبتدأ اعني المعطوف على ان فالمحذور باق بحاله وغاية ما يقال ان المعطوف على خبر ان
في التقدير المذكور معطوف عليه باعتبار محله وهو الرفع ايضا الا ان الرفعين مختلفين بالاعتبار
كالعطف في فلك حوزا او نحو عاملين المعطوف خبر للمبتدأ لا خبر الان ويؤيده انه لو لم يحمل على
هذا يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين قوله والمحذوف خبره لا خبر ان لان قوله لا ريب
لا يجوز ان يكون خبر المبتدأ اذ لا يدخل اللام على خبره الا ان يقال اللام زائدة كما قيل
في قوله لكان هذان لساحران الا ان الحق ان زيادة اللام في الخبر مختص بالشعر كما في
اللبيب او يجعل من قبيل ام الحليس لعجوز شهربة اي لتقدير المبتدأ وما قال الشيخ ما له وهو
غريب فيكون في المعنى داخلة على المبتدأ لكن كلمنهما خلاف الظاهر فلا يرتكب بلا ضرورة
وهذا الوجه هو الذي قطع به صاحب الكشاف اي الوجه الكائن من الوجهين ارتفاع قيل
هذا الذي قطع به في الآية وجه آخر غير الوجهين المذكورين في ارتفاع وهو ان خبر المبتدأ
المذكور للصابئون وخبر ان محذوف مقدر قبل الصابئون وانما حذف لدلالة خبر الصابئين
عليه ارتايح هذا على ما قطع به صاحب الكشاف بان فيه تقديم الخبر وهو حذف الخبر في ذلك
الوجه يخالف امرين هذا التغيير الموضع وبان مذهب سيبويه في قولك زيد وعمرو قائم ان الخبر
الاول محذوف ويمكن ان يعارض الوجه الاول حتى يرجح بان في تغيير الموضع نكتة
شريفة فيرجح اختيار جانب البلاغة قوله كونهم من بين المذكورين ضلالا اي اشد
الصابئون على التوارث بالمعجزة وبدونها على الاعلال اي انما رجعوا من قبيل اذا
خرج وهم قوم خرجوا عن دين اليهودية والنصرانية وعبدوا الملائكة فهم مشركون ولذلك
كانوا بين المذكورين ضلالا او غيا اقول آخر واعلم ان المراد بمن آمن في الآية من صح
منهم الايمان فالمراد ان المذكور في صدر الآية الذين آمنوا وكيف يصح ان يقال من آمن

منهم

لكن الجواب لا يصح على مذهب الكوفيين منه

وفي الآية وجه آخر قاله المبرد والكسائي وهو ان يكون الصابئون معطوفا على الضمير المتصل في هادوا فان العطف على الضمير المرفوع المتصل بلا تأكيد غير قبيح عندهما منه رحمة الله عليه

آمن منهم لان المراد بالاول المعتقدون بالسنتهم وقيل المراد بالمذكورين في الصدر المؤمنين على التحقيق ومن
آمن من آمن وثبت على الايمان قوله وما عليه الخبر محذوف للصابئون كما ذكره الشارح بانه شبيه في
قوله تعالى بتقديم الصابئون التنبيه هو التشبيه في قول الشاعر قوله وخبر الاول محذوف مع ان تقدير
الموصوف فيه قوله والا لجوز كون خبر الاول مع ان تكلم ومن غير تقدير لحذف الخبر فتقدير الموصوف
اي نحو سواء لم يكن مرفوعا بفعله النص وهو قوله فليكن مطيلا بما هو وقد تكلف بعضهم في البيت فزعم
ان نحن للتعظيم فيه وان رافعه غيره وفيه نظر اذ لا يحفظ نحن قائم بل يجب في الخبر المطابقة
نحو انا قائم ونحن قائمون واما قول الشاعر هو السيران ونحن في ما عربه لنا
وفرضه هو الاثان وانه نحو اتباع الحذف والاصل عامر وان تحذف الواو وامثاله ينسخها ما قبله كقوله
او العاطف الصدر واو سواء ولو … الخبر اراد قوله وكذا قوله رماني بامر البيت اوله
كما يا تقف من قلوص رماه … والذي فيها فيه رجلان رماني بامره والبيت لابن
احمر قيل لا زرق بن طرفة ابن … قتيبة فاجتمعوا عند الحاكم كان الفرس الذي
ابن … عليه الحاكم فقال … البيان … من العلوى رماني …
ومن حال العلوى رماني … ناصية الفرس انا … على هذين …
المرو … رماني بامر … فكانه رماني من …
ويحتمل ان يريد بالعلوى ما … في القلب من الحقد قوله وخبر كنت محذوف واعترض عليه
ابن الحاجب في ايضاح المفصل بان فعيلا وفعولا صالحان للمتعدد فلا حاجة الى الحذف
والجواب انا … بان … ليس … اذ لا يقال رجال كريم لا ينبغي … لان الالتزام
ان كلمة اللفظ باين الصفة والموصوف لو يستلزم التزامها في جميع المواضع ويمكن ان
يرجح قول ابن الحاجب بما صرح به ابن هشام في الباب … من مغني اللبيب انه لا …
… كان وانه لي … الامر الذي … وصف التثنية بفعيل … ذلك … للجمع …
… ولا يجال لهذا غريب والوجه الثالث ان يجعل قول بالمفرد … وصف المفرد
بالمفرد … غريب ولا … المفرد … ذلك …
وبل بالمفرد فاسد قوله فهو فصل اي الكلام … الوالدين وجعل … كان محذوفا

واشار الى الخبر الاول راجع الى الكلام وذلك الى المتقدم من الكلام بقرينة السياق
وانما … لان بعضهم لم يعرف مرجع الضمير … منه

نظم الآية … ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقوله من آمن مبتدأ خبره فلا خوف عليهم والجملة خبر لن … خبر الصابئون من النصارى … نسخ الناسخ منه رحمة الله

… ان المذكور خبر … الاول … محذوف لان … هذا … منه رحمه الله

اي يمكن على القول بانه خبر محذوف منه رحمه

… ابن الحاجب … على … بل على ابقاء الكلام على ظاهره منه …

قوله عنده اي الكلام عنده حيث جعل خبرا لخبر الوالد وجعل خبر كان في قوله
فيا خير من يب وارتيت اي السنة والمتبرم الممتلئ من فعلهم شرح الانا بالكسر
نمر عار اي استوا والترجمة انا ومعده ابن زايدة الشيباني كان من اجود العرب
[illegible] العشر ازانه حكي محمد بن ابي بكر الرازي في بدايع الحكاية ان شاعرا
معن ولم ينفق له اليه وسيلة وكان شديد الحب فكتب على خشبة ابياتا جود معن
تاج معاني الحاجة فليس الا معن سواك شفيع والشاعر في الكاه الذي تحوي لما داره
فلما ابصرها معن واحد دعا دفترا البيت الذي عليها استحضر الشاعر واعطاه
مائة الف درهم ووضع الخشبة تحت بساطه وكان كل يوم يخرج الخشبة من
تحت البساط ويقرأ البيت ويعطيه مائة الف درهم فتكمل الشاعر اربع
مائة الف درهم في اربعة ايام وذهب في اليوم الخامس فلما طلبه معن لم يجده
فقال كان حقا علي ان اعطيه لكل يوم مائة الف درهم حتى لا يبقى في الخزانة شيء
قوله كقولنا كان زيد قائما وعمرو قاعدا قال الشريف في بحث الحالة المقتضية
لتركه المسند من شرح المفتاح في عطف مفرد على جملة اخرى كما في قولك كان زيد
قائما وعمرو قاعدا وحقه حذف نوع من بديه انه في هذا العطف اشتباه بالمنع فقد الا
لانه عطف عمرو على زيد يوهم كونه مسندا اليه قائما قوله وعطف قاعد على قائما يوهم كونه
مسندا الى زيد [illegible] انما يتصور عطف عمرو على زيد كونه مسندا كان زيد في كونه اسم
كان وفي عطف قاعدا على قائما كونه مشاركا قائما في كونه خبر كان فيجب عطف احدهما
[illegible] بالاخر الا ان نشاط الذي بينا
المعطوف والمعطوف عليه ولو حمل العطف على تقدير العامل فهو الاسبق لكان الا
[illegible] في شرح حواشي المفتاح بقي في نقله بصورة المسألة التي ذكرها بالمثال
المذكور [illegible] بعد حرف العطف كلمة كان فائدة في عمرو الرابع او قاعد
لم يكن الا من عطف الجملة على الجملة وانما لم يقدر يكون من عطف المفرد على المفرد لكنه
مثال المسألة اذ ليس فيه جملتان عطف المفرد على المفرد ان من احدهما على المفرد

[illegible]
من الاقوى بل الجملة واحدة عطف بعض المفرد على البعض الا ان تحمل على الفعل او
الفعل المنطوق عطف المفرد وان لم يكن المفرد شيء من تلك قوله وقولك زيد منطلق
وعمرو وبعد ذلك رجح في شرحه للمفتاح بعد تقدير المسند ان يكون من عطف الجملة على
الجملة وان يكون من عطف المفردات ولا يخفى ان الحق انما يتأتى على مذهب سيبويه لان العامل في الخبر
الابتداء او في الخبر هو المبتدا وعنده يلزم في العطف على معمولي عاملين مختلفين وفي خبر صورة الجزاء
قوله والفاء في فاذا للسببية وعلى المرجح انها جواب شرط محذوف ومن اللازم في ازهاقيه
والاغلب عدم جواز حذفها لان جواز الحذف ليس من اللازم الشرط وقد صرح به ابن هشام في مغني
اللبيب فلا يكفي معنا في الجملة كما يلزم الكمال جواز المضاف اليه في المضاف قوله لكنه لا يلزم
في قولهم خرجت فاذا زيد بالباب هذا الكلام شعر بان الوجهين الاولين من الاعراب مطرد ان يستقيم
في المثال المذكور [illegible] بان ظلالا لا يجوز ان في قولهم خرجت فاذا ان زيد الخطب بكسر ان
كونه خبر فان ان انما يلي بعد ما يليها قوله ولا تقديره بعد ما كما لا يخفى ثم انه قد يعترض على
عدم الاطراد الذي ذكره بجواز كون بالكل بدلا باعتبار بدل الكل من الكل وقد يجاب
الفصل بين احد البدل والمبدل منه بالمبتدا وغير جائز وللعيد الا الاخير والتقدير خلاف
الظاهر وقد يجوز ان يكون بالكل او خبر بعد الخبر والسلم انما ذكره المبرد والمذهب الاكثر
في ومن تبعه ايضا وقال المبرد بانه ان اذا المفاجأة ظرف زمان فعلى هذا يجوز انما يكون
اذا في قولهم فاذا زيد خبر عما بعده بلا تقدير مضاف اي فاذا حصول زيد لان ظرف الزمان
لا يكون خبرا عن الجثة قوله وان في الغزاة مهلا [illegible] مثلا حكاه مهلا اي انه فيهم
مثلا [illegible] اي في كتاب سيبويه انه في الغزاة مهلا على ان ما بعده
انما ضمهم وقوله اذا مضوا يجوز ان يكون حالا في الظرف اي حال مضيهم وقوله اذا مضوا
يجوز ان يكون حالا من الضمير في الظرف اي حال مضيهم وقيل منصوب بفعل محذوف
تقديره اعني وقت مضيهم ويجوز ان يكون تعليلة اي ان فيهم مثلا لانهم مضوا مضيا لا
رجعة لهم وذلك انما تتعلق انه ظرف مقدم لما انه يجوز تقديم معمول المعمول عليه اذا كان

[illegible]
لانه يشعر بانه يجوز حذف الجواب انه
عند عدم الاشعار [illegible]
شرايط الحذف [illegible]
[illegible]

ظرفا وان لم يجوز فهو ظرف مقدر بغير ه المذكور يعني ان في السافرين يبدا في رمان يستغني
وعلى الاول يمكن ان يجعل جزا به خبره وفيه وجهان اخران ذكرهما الشريف قوله اي يجوز
او قيل المهمل الكثيرة قوله لا يجوز لهم علام الحرج على مسامحة المهمل بقرينة
المقام قوله لم يبين لو لم يجز قبيل عدم الحسن على وجود تقدير وجود القرينة ولو
الجواز على تقدير انتفائها وفيه نظر والظاهر ان نكتة او للتخيير في التعبير لان ما لم يحسن فانه
البلغا ولم يجز عندهم قوله لانها الكافية من خصص الكابر ببعضه اوكا حقت الى نفسه
تحت جناحه اي الى نفسه قوله لو يملكون يملكون قيل فيه جمع بين المفسر والمفسر
وهو غير جائز فالصواب ان يقول ان تقديره لو يملكون اجيب بانه مبني على قانون تقدير
صاحب المفتاح من جعله الفعل الثاني تاكيد الفعل على تقدير لو يملكون يملكون
لفايدة التاكيد ثم حذف الاول اختصارا ورد بان قوله اذ المقصود بيان الاتيان
بهذا اللفظ تفسير للمقدر بان هذا الجواب المهم الا ان يكون او ان يحكي كلامه مبنيا على تقدير
السكاكي وان كان غير مرضي عنده وقوله في اذ الكلام الى ما هو مختار عنده من كون
الحاصل من الشامل قوله فيه دلالة على الاختصاص وان الناس هم المختصون
بان الشح المتبالغ فيه بحث هو ان ايرد قوله تعالى انتم تملكون في صورة المبتدا
والخبر على قياس انا عرفت انما يفيد اختصاص الملك بالمخاطبين واما اختصاصهم
بالشح المتبالغ المخصوص فيطلق كما لا يبنى على المنصف نعم لو اعتبر الشرط ما تملكون فقط
الاصح انتم بان يكون التقدير انتم لو تملكون لظهر الاختصاص بالشح رعاية ما يفاد
ان البناء في باب الشح واقعة على المقصود رعليه لا المقصور وقوله وان الناس الى
تفسير القوله على الاختصاص في حاصل المعنى والله اعلم انه لو كان ملك المدين عند
بكم لامسكتم خشية الانفاق ولا شك انه يدل على كونكم متبالغين في الشح مقصودا

ومن جملة جهاته ترجيح حذف المسند اليه
وهو ان اتصال الخبر في هذا المقام المسند اليه كثير
جيث بنا ان الخبر ضمير فخ للملا عليا حذف المسند
اتباعا الاستعمال الجاري مسه رحمه الله

مقصود ربي عليه لا يتعدد ان الي ثلاثة وان لم يدل على ان الشح المتبالغ مقصود بعلم
اذ لا دلالة على الآية الكريمة على ان غيرهم ليس بهذه الصفة حتى يفهم ذلك تمام
قوله ورجح حذف المسند اليه الحي بحث وهو ان الوجوه المذكورة للترجيح
حذف المسند اليه على حذف المسند اكثر ما اغتنائها بالنظر الى المسند المخصوص
اعني الجمل اذ الوجه المسند المحذوف حاصل لهما في الا الوجه الاول والثاني
وقد يرجح حذف المسند بان المسند اليه اقوى ركن في الكلام واعظم والاحتياج
اليه فوق الاحتياج الى ساير الاجزاء ولا كذلك المسند فانه كالركن الزايد بالنسبة
بالنسبة اليه وحذف ما هو كالزايد اولى واليق ويعارض بان المسند محط الفايدة
غالبا قوله وحمله على حذف المبتدا وموافق له اما بحسب اللفظ فلان
الضمير في كل منهما مكلم به والقرينة انه اذا اصاب الانسان مكروه او قيل هذا
معارض بانه كثيرا ما يقال للانسان اذا سئل عنه عند اصابة مكروه ما امرك
في هذا امري صبر جميل واذا احتمل الامران فلا يصح احدهما قرينة قوله على وجه يكون
المبتدا او مؤنة اولى قيل هذا معارض بان الاصل في الخبر التنكير المحض فحمل الكلام
على وجه يكون الخبر نكرة محضة بان يكون المقدر فصبر جميل اجمل اولى الكلام لان
يمنع كون اصل الخبر التنكير المحض قوله وليس المعنى على هذا على انه اجمل من
الجزع وبيت الشكوى فيه بحث رنا او لا فلانهم اذ افهم من الكلام كون الصبر الجميل اجمل
من الصبر الغير الجميل فلم كونه اجمل عدم الصبر وهو الجزع وبث الشكوى بالطريق
الاولى وسلوك طريقة البرهان فيه من البلاغة واما ثانيا فلان مثل هذا الحذف
لازم في تقريب المبتدا اذ المقصود من الكلام القيد الزايد سواء في الاثبات
او النفي والقيد ناظر الى نفي ما يقابله فيفهم منه قوله امري صبر جميل ان امره ليس
بصبر جميل وليس المعنى على هذا لكن ما على ان امره ليس الجزع وبث الشكوى على انه

ثم الخبر الجمل فيما سبق بانه الذي لا تشكوه فيه اما الخلق فيكون معنى قوله جبر جميل اجمل
ان الخبر الذي لا تشكوه فيه اما الخلق اجمل ولا شك ان المفهوم منه انه اجمل من الذي فيه بعض
الشكوى وهو عين الجزع فالقول بانه لا يفهم من الكلام المذكور كون الصبر الجميل اجمل من الجزع
وبث الشكوى محل تامل بل الظاهر ان يجعل جميل في صبر جميل صفة مادحة لا مخصصة
واما ما في كلام المفهوم من قوله اجمل من الجزع وعبر عن الكل في الجزع والا برز الجزع
من معنى التفصيل فلان الاقتران بين اللهم الا انه يحمل بجلاله على ما فيه من نكتة الصدر **قال**
لنا وفي اليوم والهة نكتة فان قلت المنافى فيما لا يجتمع فيه النفي والقيد رجوع النفي
الى القيد مع ثبوت الاصل فيكون المنهي عنه تثليث الالهة لا القول بالالهة معا
مطلقا فمنافى التوحيد قلت ما بعد الآية اعني قوله تعالى انتهوا خيرا لكم انما الله اله
واحد قرينة واضحة على ان المراد نفي المقيد والقيد معا **قال** كقولك ازيد عندك ام
عمرو وفي هذا المثال معطوفا على زيد عطف مفرد لاشتراكه في المسند المذكور كما في قام زيد
وعمرو من غير ان يحمل على ترك المسند بناء على الغرض المذكور واجاب الشريف بان
الظرف في المثال المذكور مشتمل بضمير زيد فلا يصح خبرا عن عمرو وكما لا يصح في قولك
زيد قام وعمرو بخلاف قام فيما ذكره المعترض من المثال فانه دال على
مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي تعلقه بزيد فقط ومن جوز ذلك فقد جوز ان
يكون الكلام هكذا ازيد مستقرا عندك او حاصلا في الدار وعمرو وقيل به انه يجوز
زيد قائم وعمرو وفساده بين ولما كان صورة الظرف غير متغيرة جعله خبرا عن الواحد
والمتعدد وابت كما على المعترض بهذا ما ذكره في شرح المفتاح وحواشيه وفيه
بحث لانا نعم اذا جعل معطوفا على زيد في ازيد عندك ام عمرو وجعل الظرف هو الخبر
لم يحتمل الظرف المذكور ضمير زيد خصوصية بل يحتمل ضميرا يعود الى كل واحد من زيد وعمرو
من حيث هو احد المذكورين كما في قولك زيد او عمرو قائم وقياسه على زيد قائم وعمرو

ليس

وليس يصح لان العطف يا لو والكلام انما هو في العطف الذي لاحد الشيئين ام الاشياء وفيه
انه ما نحن فيه ان تقدير بهذا البحث حيث قال لو قيل زيد او عمرو في الدار جاز ان يكون في الدار
خبرا عنهما باعتبار وبل احدهما وكذا اذا قدم في الدار جاز ان يكون في الدار خبرا عنهما وبل احدهما
اذا لم يقدر وكذا اذا قدم في الدار واما مع توسط فلا لاستحالة ذكر العاطف بل يكون صرح ابن الهمام في
مغني اللبيب بان الخبر في نحو زيد في الدار وعمرو عنهما معا قال فان قلت لو صح ما ذكرت لصح زيد قائمان
وعمرو بتقدير زيد وعمرو قائمان قلت ان سلم منعه فلقبح اللفظ وهو منتف فيما نحن بصدده ولكن
يشهد بجوازه **قال** ولست بالغز لهم حال فظاهره انه قال على للاكرمان ونحوها انتهى **قال** ليكن
منه لكان قبل ليس قوله مثل كان فيدا لحصر ازيد او لو لم يوجد الاشتراك اصلا كما في قوله
اقام زيد ام قعد عمرو واستاله لكان ايضا منقطعة عند جميع من قال في النحو الا ابن الحاجب والا
كما صرح به فاضل المحشي وانما تعرض للاشتراك لان الاصل ان يكون كذلك ثم في كلام الشارح ايضا
ان قوله ام عندك عمرو وان كانت منقطعة لوجود الاشتراك بين جملتين في احد خبرين
وقدرها المتكلم على انه معرب بعد ام مع عدمه ولو ان الانقطاع لوجود الانفصال بين الجملتين بتقدير
الخبر في احدهما وذكره في الاخرى مع امكان الاتفاق كما اشار اليه فاضل المحشي فان هذا ذكره وقيل
الانقطاع وتوجيه كلام الشارح ان الدليل الذي ذكره مرجح الانقطاع من حيث هو وهذا الذي للانفصال
هذا الانقطاع ومجوز ما به فاقول **قال** ثم منقطعة لا متصلة المنفصلة لسؤال عمن تعين ما علم ثبوته
على انه بها وبلزمها الاستفهام وان يكون احد المستويين في علم المستويين في علم المستويين عليها
والا فمن يلي الهمزة لاحدهما او الاستفهام عمن كلا منها وقد يكون ام للاضراب المحض نحو **قلت**
على جهة الاستفهام كما ام هل يستوي الظلمات والنور ام ما قال الفراء وغيره نحو ان هل لكم نطق ام انت
رجل ظالم يريدون بل انت وعند بعض النحاة لا يسمى ام ح منقطعة ولا متصلة بل يكون ام منقطعة
في صورة الاختلاف بين الجملتين بالاسمية والفعلية حقيقة او بتقدير الخبر الاختلاف فيها او ثبت
اي المستويين عالما وبهما وهو مثل صاحب الكشاف على ان ام في قوله فلا
يبصرون ام انا خير منقطعة لا متصلة فيما ذكر من الاتحاد بين الكلامين بالاعتبار راجعة الى السبب

بيان بقوله

غاية المطلب لانهم اذا قالوا انت خبير كانوا عنده مجرا فقوله ام انا خير ما قول
بقولك ام يبصرون فلما انتفت في الحقيقة منه لم اوتى بقوله ام انتم بصراء كانت
منقطعة كما صرح به سيبويه في الكتاب بهذا واما في الصور فلا ادرى بان يكون منقطعة
كما ذكر بقوله لانك تقدر ان تقدير قوله **قوله** لان هذا الكلام حينئذ تقدير ثبوت ما فرض
آه قيل لا حاجة الى هذه التوجيه لان القرينة هي ذات السؤال وهي محققة مذكورة
في الآية وان كان وصف السؤالية مفروضا والتبادر في قوله المص سؤال محقق وان
كان ان هناك سائلا محققا عنه السؤال محقق منه مفروضا الا انه يترك المصير الى التبادر
والنظر الى ما يقتضيه المقام احسن وذلك بان يحمل تحقق السؤال على تحقق ذاته في الكلام
والذكر فيه سواء تحقق وصف السؤالية ام لا بهذا اطلاقه ما ذكر المحشي وفيه بحث لان هذه
التوجيه لا يناسب كلام المص فانه جعل القرينة وقوع الكلام جوابا السؤال محقق
فاقتضى اتصاف الجواب بالجوابية ويلزم اتصاف السؤال بالسؤالية فالمراد بتحقق السؤال تحقق
سؤاليته ايضا فالتوجيه هو ما ذكره الشارح على ان الظاهر ان الآية حكاية لما يصدر عنهم الكفار
عند سؤال النبي عم فتقدير الكلام لو سألتهم لقالوا كذا يقولون كذا فالحذف في الآية الكريمة
بطريق الحكاية للمحذوف في كلامهم لا لكونه جواب السؤال لكنه بالنظر الى الحكي فلا بد من تقدير ثبوت
الشرط والجزاء فالاولى مثل **قوله** ولانا القرينة فعلية لان القرينة في الحقيقة جملة خلق
السموات والارض وقد يقال حذف مسند المبتدا اكثر من حذف الفاعل فالحمل عليه
اولى كون ان الله خلقهن يؤدي هذا المعنى قيل بل رده ايضا فان الله خلقهن ولا يناسب الجواب
عنه بان الحمل على الملتبس لان اسم الفاعل مع فاعله ليس جملة ويمكن ان يقال بعد تسليم ان الجواب
من النظر هو في حكم الجملة في الاشتمال على الزيادة على ان القرينة يفيد ترجيح تقدير الفعل على تقدير بر
اسم الفاعل وانما المقصود من الجواب المذكور ترجيح تقدير فعل الفاعل على تقدير خبر المبتدا
قوله لظهور ان السؤال تعليل النفي المستفاد من كلمة لم في انا يدل اي لا يدل على
ان تقدير الفعل مقدما اولى لظهور ان السؤال آه **قوله** ومن ثم قيل الا قد له ليطابق السؤال
قال الفاضل المحشي المطابقة حاصلة معنى على تقدير الجملة على حذف الفعل المسند الى الفا

على

اى الفاضل المذكور لان السؤال هو من خلق وان كان السؤال بصورة فهو فعلية معنى اذ الاصل في من [illegible]
[illegible] ام زيد ام عمرو وام خالد لكون الاستفهام بالفعل اولى وانما وضع كلمة من الدلالة
على تلك الفروات المفصل اجمالا الاقتصار وفيه بحث لانه غير تام لان امن ان السؤال
عنه بالمراد فعاليها فان كان التقدير اقام زيد ام لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل
فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا ومعنى ثم ان منقول مما احتج عليه
من ان ما في المفتاح الخ جعل جملة السمية جوابا لاسمية البتة وما ذكره في شرح من ان الخ
المذكور من قام [illegible] في المفتاح الا جملات اسمية [illegible] في الحواشي بان ههنا نكتة
لسند الى [illegible] في المفتاح [illegible] الفاعلية لانه [illegible] قام ان الاستفهام بالفعل
اولى [illegible] الصورة الفاعلية فان فونك من قرينة تقدير فرب زيد ام عمرو او بالجملة
[illegible] المفتاح عامة بكونه جملة اسمية [illegible] يجاب في الاسمية في الاولى
والفعلية [illegible] الاولى بدون الفرق [illegible] والجواب ان الكلام الاولى انه جواب
عن المعارضة المذكورة بقوله ومن ثم قيل لا على النظر وهو اثبات المدعي [illegible]
بدليل اخر لا تصحيح للدليل السابق المنظور فيه [illegible] فان الواقع عند عدم الحذف
جملة فعلية مسطور [illegible] في الجملة الاسمية [illegible] من كلامهم البصرة البصر قال
بحكم اجاب عنه الفاضل المحشي بان فيه ما فيه من تقديم الفعل وهو مقصد التخصيص وهذا الجواب
انما يتأتى على مذهب صاحب الكشاف ومن تابعه واما على مذهب السكاكي فلا لانه لا يقول
بوجود التخصيص في امثال الصورة المذكورة كما تقدم **قوله** مرثية يزيد مرثية على وزن
محمدة مفعول [illegible] وتشديد [illegible] وهو المذكور في شرح المفتاح للعلامة ان البيت
لحارث بن ضرار النهشلي وفي شرح الرضي انه لحارث بن نهيك والله اعلم فانقال بعض الافاضل [illegible]
يحتمل ان لا يكون البيت في الحذف بالكلية بان يكون يزيد منادى اى ليبكك يا يزيد المفقود
ويكون مضارع الحال الفاعل ان كانت الرواية بفتح ياء ليبك او النائب عن الفاعل ان كانت
الرواية بضمها وفيه بحث لانه مع فتح الياء ليبكي الا ان يثبت الرواية بضم يزيد
فهذه الحالة يكون منادى [illegible] مع ياء ليبك للفاعل فتح يزيد على انه مفعول

فيكون ذلك سببا لكونه فاز وابه الموقع نائبا عن الفاعل لا ساد او بقوله اي يبكيه ضارع وقبل اي
يبكيه وهذا اليق بالمعنى وما ذكره الشارح في سؤال المقدر حه وان لم يعتمد على
لان المجرور والمجرور فان قلت بل اعتمد على الموصوف المقدر اي شخص ضارع فعلى تقدير الشهادة
الاعتماد في تعلق الجارية لا محذور ايضا قلت ان كفى في عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا عبد
لا يكون الغاء لعدم الاعتماد مع تصريح الشارح في شرح الكشاف بان ما ذكر الموصوف مع
اسم الفاعل يلتزم لفظا او تقديرا نعتا لذات اللفظ كانت بها وسوى ان تنظر فيهم العلم الا
ان يقال الاعتماد على موصوف مقدر انما يكفي في عمله اذا وقع المقيد بتقديره في باطن اجملا وبا
راكب فرس لا انفاع اتفق وحرف النداء الا اتفق دخل اسم الفاعل لكن تارة اعتبار مثل
هذا الشيء في كل موضع محل نظر حه ليس بقوى من جهة المعنى لان متعلق المقصود سببا
للبكاء بل بما هو وصف المطلوبية ما فهم حه اي يبكيك لاجل اهلاك المنايا يزيد وقيل ان هو
انه قد سبق ان اراد في الواحد من لم يلح اليه بالملام لا يجوز فكيف يصح قوله لاجل اهلاك المنايا يزيد
ولا يهلك الشيء الواحد الا مرة واحدة والجواب ان المراد بلغ باسباب الموت اطلاقا
لاسم المسبب على السبب ولا يخفى كثرتها حه ونظيره ايضا ان المقتضي للحذف يجري في المجوز
وهو القرينة حه فعلم ان هناك من اكيد هكذا في شرح اكثر الشيخ في وانت خبير بانه لا يجوز القاد
في جواب لما الا بحذر من ما ذكر الا اذا كان جملة اسمية والجمهور على ان الجواب محذوف
الجواب محذوف والتقدير بل الاجمال فعلم ان هناك نائبا وعلى هذا قوله فيما اسند الى
منفصل فان قلت قوله ليشكل مجرد من المسند اليه يدل على موضوع غير معين سواء كان معلوما
او مجهولا فيحصل تكرار الاسناد في صورة ابتداء للفاعل وغيب يزيد ملت العبرة كما يبهم
من ليس المستقلة والمتكلم المستندة على حال الفاعل حه وبالنسبة له حلا ابهام الجمع بين المتنافيين
فان قلت موجود في صورة الحذف لا بد في الفعل للمفعول ليشعر بان الا بهام به لا بان الفعل
وذكر الفاعل بعده يهدم لهذا الغرض قلت ذكر الفاعل في الجملة الاخرى انما هو لسبب سؤال ثانية
من الكلام فالمهدم من ابناء الفعل للمفعول ان ذكر الفاعل في الجملة الاولى وليس الا
بمقصود وحصول الانسجام به في الجملة الثانية لا يهدم الغرض المذكور وقرب منه

منه ما يقال في نحو قوله المنصوب ابرما للح بل الفاعل تقديره حيث ذكر اول المسند على علوم الا تعود الا
اعني قوله ضارع على خصوصيته فافهم قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض
ليقولن وقوع الكلام جوابا عن سؤال مقدر محقق قرينة على حذف المسند والمخاطب بهذا الكلام الى
حذف فيه المسند في قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله والحق
ما ذكره احد بها السكوت على القرينة وعدمها الا اذا كان ذا او ايها او اذا المخاطب حالا وجد له
فالصواب ان الذكر ههنا لزيادة تقدير المسند على لفظ تقطع المخاطب باختلاف الفوا
والاحوال لو خطر هذا الوجه في بعض المواضع وذكر المسند مع اتحاد المخاطب والقرينة يدل
على الملقاة في نفسه ومنه قوله بل فعله كبيرهم هذا بحث وهو ان ما ذكره من التوضيح
يكون سببا لذكر المسند لكن السؤال هنا السببية لفظا ومعنى والجواب فعلية مخصوصة بالسم
في عدم رعاية التطابق او حسوبا فيما اضيفت واشاله حه وحصول التعجب بدون الاكثر
ممنوع اراد حصول التعجب من التركيب بطريق كونه فاصلة له على معنى انا يستفيد المخاطب
ذلك ثم بهذا اشارة الى دفع ما اورده البعض في الايضاح من ان التعجب يحصل بغير
ذلك اصابة الى الذكر وحاصل الدفع ان المقصود المسند كما وجد الاسناد مثلا او كان
منفيا للتعجب من المسند اليه واما حصول التعجب فلا واذا ذكر وكان هناك قرينة دالة على المسند
فان لم يذكر فهم المسند اليه المسند اليه واما حصول التعجب فلا واذا الا لا بد كونه مستغنى
عنه في الظاهر فلا بد من نكتة وحيث كان حصول التعجب مناسبا حمل عليه ومن قبيل ما الامر الا عبارة
انما هو بهذا او نحو التعجب من المسند اليه بذكره ومراده ان التعجب الى الحمل باليذكره وجود
القرائن انوار من التعجب الى الحمل لمجرد تحقق القرائن فاذا اعتقد بهذا التعجب فلا بد من ذكره
فتقديره ما ذكره المص على تقدير تسليمه وارد عليه في بيان الاسباب فذكر المسند فانه يحصل مع
بوجود القرينة فيحصل الاغراض بالقرينة والحق انه علط فان المقرر بطابق الا مثل
وان المسند اذا وسط الكلام كيف يحصل شيء منها بين القرائن وكذا الكلام في غيره حه
فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم المقرر على ان الجملة الواقعة خبرا في الثالث
في قولنا هو الذي احد غير سببي ولا يفيد تقوي الحكم فيدخل في ضابط الافراد مع كونه جملة

بانه مفرد معنى لكونه عبارة عن المبتدا ولهذا الراي ترجح الى الظرف حسن وان كان جملة صورة

وهذا اشارة الى المختصر الجواب الآخر حيث قال المراد من افراد المسند يكون لا جل

هذا المعنى ولا يلزم منه تحقق الافراد في جميع امور تحقق هذا المعنى وفيه تامل قوله الا لو كان

سببا فهو جملة قطعا لا يرد عليه لو زيد قائم ابوه بناء على ان المسند ههنا سببي مع انه ليس جملة

لما سيجيء من انه ليس معدودا من المسند السببي وان كان القياس يقتضي ذلك و ذكر في قطة

على الضبط في التقعر وسببية المسند كونه جملة قوله بالطريق المخصوص وهو تكرر الاسناد

مع وحدة الفعل قوله تشتمل صورة التحقيق اي يشتمل الاعتراز والافراج تلك الصورة

وان كان الظاهر ما ليس بمذكور حمل القرينة المقام ليس ببعيد في توجيه الكلام واما قوله فعدم

افادة التقوي اعم من عدم قصد التقوي فمعناه على ما نقل من الشارح المحقق انه اشتمل لانه لا بد

نفي القصد الى التقوي ونفي افادة التقوي بدون القصد ايضا بخلاف عدم قصد التقوي

فانه لا بد على نفي التقوي بدون القصد ولي حمل ان العموم ليس بحسب الصدق على الافراد بل من

جهة التعلق والاحاطة في الحيف النفي الا ان الامر من العموم بهذا المعنى يستلزم المقصود

بحسب الصدق وكذا الحكم في كل ما هو نقيض الاعم فانه اشتمل من نقيض الاخص بالمعنى المذكور

وان كان اعم منه بحسب الصدق ومع ظهور هذا التوجيه لا وجه لحكم الفاضل المحشي بكونه سهوا

من طغيان القلم قوله محكوما به بالثبوت قال الفاضل المحشي هذا اعني قوله بالثبوت بيان

طريق المحمولية اعني كونه محكوما به كما تقول القائم محمول بطريق الثبوت قوله واجيب لصاحب

المفتاح بهذا الجواب ضعيف كما اعترف به نفسه ولو قيل مراد السكاكي لم يكن التقوي مقصودا

مطلقا اي لا في هذا المقام ولا غيره لانه نوع الاعتراض لكنه بعيد والاقرب ان كلام المفتاح

محمول على حذف المضاف اي لم يكن من نوع نفس التركيب فلا محذور اصلا فظاهره انه لم يحكم بالثبوت

منطلق او انطلق لزيد حال ان قلت الخ الم يحكم بالثبوت له كيف يكون مسندا سببيا وقد فسر

الاسناد بالحكم بثبوت الشيء للشيء او نفيه عنه قلت المراد بالثبوت المذكور في تعريف

الاسناد اعم من الثبوت التحقيقي والتعليقي والعبرة في تعريف الفعل المحكوم عليه بانتفائه

ههنا هو الثبوت التحقيقي ونفي الاخص لا يدل على نفي الاعم فلا محذور قوله فلو اراد

[illegible]

ان الثبوت التحقيقي اخص من الثبوت
التعليقي والعبرة في تعريف الاسناد اعم
منه

انما الثبوت بالفعل حقيقة لا ينتقض انه قيد بالفعل لا طائل تحته فليتامل قوله واذا كان

المجموع فعلا فقد بطل ان الفاضل المحشي بان معنى التعريف مسند يكون كذا والمجموع من المركب

من الاب والانطلاق ونسبة الحكمية في زيد ابوه منطلق ليس بمسند حقيقة بل المسند

الحقيقي هو الانطلاق في نفس نظر الى الاب مع تقييده به نظرا الى زيد ولهذا تقولون زيدا

انطلق ابوه بزيد منطلق الاب واما جعل الجملة جزءا من الانساعات التي لا يلتبس معانيها اراد

بان كلام السكاكي في بيان ضابطة افراد المسند وجملته فهو مقبل بانه اذا كان في الكلام

مسند سببي فمسنده ذلك الكلام جملة فيكون الجملة في زيد ابوه منطلق مسندا الى زيد عنده فيصدق

عليه تعريف الفعل مع جملته فيبطل قاعدة افراد المسند للفاعل ان ما ذكره يجب اعتبار

جانب المعنى مع قطع النظر عن الالفاظ وما ذكره الشارح بل جميع اهل العربية حيث اجمعوا

على ان المسند في زيد قائم وانه له هو الجملة رعاية لجانب اللفظ مع ان فيه رعاية جانب

المعنى ايضا في الجملة كما هو المناسب للفن حيث يبحث فيه عن خواص الالفاظ ولا يقطع

النظر عن جانب المعنى ورعاية ما يحال الانزاع في ان الجملة مسند بناء على اللفظ والاصطلاح

ولا في انها ليست كذلك بحسب الحقيقة ولما كان غرض المجيب اصطلاح تعريف السكاكي

كان له ان يقول مراده مسند حقيقة يكون كذا فيخرج الجملة ولا يضر كونها مسندا اصطلاحا

بناء على الالفاظ المتوسع قوله ثم استدل على ان المسند انه هذا الامر عجيب اذ بعد القول بان

المسند هو منطلق بدون ابوه والاستدلال عليه كيف يحكم بفعلية المسند مع انه لم يحكم

بثبوت منطلق لزيد بل للابيه قوله وهذا فيه انه لان اللازم اه اجيب بان

حاصل الاستدلال في كلام الفاضل هو انهم لما اتفقوا على ان اسم الفاعل مع فاعله ليس جملة

فيعين ان الفاعل مع فاعله اتفاقا بمنزلة العدم فكان المسند هو اسم الفاعل فقط وبهذا ظهر انطباق

دليله على المدعي ان في زيد منطلق ابوه لا يكون واسطة بين ان المسند السببي والفعلي

بل هو مندرج في الفعلي وليس في الشرح ما سبق حقيقة من ان اسم

الفاعل مع فاعله انما لا يكون عندهم جملة لعدم اشتماله

[illegible]

اصلية وهذا لا يقتضي ان يجعل فاعله في حكم العدم وانما ذلك لو لم يعتبر اشتماله
على النسبة اصلا وليس كذلك كما لا يخفى على المنصف «قوله» فهي الجملة عبارة المفتاح
اوضح لدخول زيد منطلق ابوه في حد الجملة حد الافراد في عبارة المفتاح
دون عبارة المفتاح قوله وقال اذا التقدير فيهما او حصل رد عليه بان
المسند فعل سواء قدر الظرف بالفعل او باسم الفاعل فانه يعني التقليل
تقدير الفعل وايضا قد ذكروا ان الخبر اذا كان فعلا للمبتدأ مثل
زيد قام لم يجز تقديمه والجواب عن الاول بمنع ان ليس المراد انه لو قدر باسم
الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل لما كان المعتبر في المسند الفعلي هو الثبوت
لحقيقة او انتفاؤه ولم يكن ذلك ظاهرا في قولك في الدار زيد او تقدير
فيما يكون ثبوته للمسند اليه ثبوتا حقيقيا الا انه قدره بما هو المختار
وعن الثاني بان سبب عدم الجواز الا لتباس بالفاعل

الاول الاولى ان يجاب فيه المسامحات رأيه الفاضل المحشي من ايراد بالفعل ما يكون مفهومه
من غير انتساب الجزء انتسابا كليا لكونها بالثبوت للمسند اليه او انتفائه عنه
وهذا بعيد فهمه من العبارة في تفسير الفعل واما ما يقال من ان هذا التوجيه يقتضي ان يكون
المطلق في زيد انطلق ابوه مسندا اسكانا من قبيل المسند الفعلي وقد جعله من قبيل المسند
السببي فليس بشيء لان بالانتساب الانتساب الذي يجعل السببين كلية لا الانتساب
الذي في الجملة فتأمل رحمه الله عليه علمه

بالفاعل ولا الالتباس هنا لان الظرف غير معتمد فلا يجوز اعماله على المختار «قوله»
كان المسند في المثالين جملة ويحصل التقوي ان قلت ما مر في عدم افادة زيد قائم
للتقوي حاصل في زيد في الدار وانا في الدار قلت التفاوت في التقدير حاصل
اذ التقدير حصل او حصلت بالفتح وحصلت بالضم وهذا كاف في الافادة «قوله»
لم يصح التركيب لان مستقرا ان جعل مبتدأ يلزم وقوع المبتدأ نكرة مع انتفاء الخبر
وان جعل خبرا يلزم تحقق الخبر بلا مبتدأ اذ ليس هنا شيء مقدر واي قال حتى يكون قائلا
مرفوعا به لان مذهب الكوفية الذي بني الكلام عليه «قوله» وجميع ذلك ضبط لا بناية
على ان هذه الامثلة امثلة الافراد المسند «قوله» لم يعتبر لاشكاله وتعسر ضبطه اراد
بالتعسر التعسر المتعارف وهو ذكر مركب تقييدي في ال على ما هو المعروف والافعد
نوزع في المعقول ان قوله كخوف زيد ابوه تواليف بالمناقشة في التحقيق «قوله» ويمكن ان
يفسر بانه جملة علقت اه رد عليه الفاضل المحشي بان هذا التعريف يقتضي ان
تعرف اولا كون المسند جملة حتى يعرف كونه سببيا مع ان جعل السببية اصلا
فالطبع معرفة كون المسند جملة تقتضي ان يعرف اولا كون المسند سببيا حتى يتوصل
الى معرفة كون المسند الكلام جملة لا طائل تحت هذا التفسير واجاب عنه بعض الافاضل
بان الغرض بيان مقتضيات افراد المسند السببي وجملية فيكون المعنى على انه اذا
قصد جعل المسند سببيا او قصد تعدي الحكم يؤتى بالمسند جملة والا فيؤتى به مفردا
فذكر الجملة في تفسير المسند السببي الذي قصده حالة مقتضية لايتاء المسند جملة لا
يؤدي الى المحذور اصلا وفيه ان قولك المقتضي لكلية المسند كون المسند جملة
علقت على ما هو قائل به المعنى لا يخفى عن سماجة «قوله» هو ان يكون مفهوم المسند
المسند مع الحكم عليه ان ارجع الضمير الى كون المسند سببيا فقط وان ارجع
الى نفس المسند احتيج الى تقدير اي ذو ان يكون كذا وقوله مع الحكم عليه مبني
على ان كل جزء من اجزاء الكلام عمدة كان او فضلة قد حكم عليه ضمنا بما هو
له فالمسند مثلا حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه والمفعول بانه وقع عليه الفعل

النقض واعلم ان بعض الامثلة التي اندرجت في تعريف الشارح للسببي خارج عن تعريف السكاكي مثل زيد مررت به وما بعده اوليس ما بعد الفعل اعني فاعله متعلق بما قبله بسبب ما يخرج هذه الامثلة عن ضابطة الجملة مع كون المسند فيها فيها جملة وقد يجاب بالالتزام التقوي بناء على ان الضمير مطلقا يرجع الى المبتداء ثانيا فيكتسب الحكم قوة على ما سيجيء وانت تعلم ان كون الا وزيد جملة في هذه الصور لم ينشأ من قصد التقوي حتى انه لو لم يقصد كان اينه مسندا الى زيد ولكن يكون مفردا الا في انا عرفت كذا ذكره فاضل المحشي في شرح المفتاح .

قوله او يكون المسند فعلا يستدعي الاسناد الى ما بعده اه قيل اما يجب الا اوكب الحقيقة والمآل ليتناول زيد طاب اباه فالمآل زيد طاب ابوه وانما جيرا في ذلك لان الفرق بين المسندين بجعل احدهما سببا دون الآخر تحكم ورد بمنع التحكم بين طيب اب زيد وطيب نفسه وان كان مستفادا من جهة ابيه فان قلت يفهم من التفسيرين ان المسند في زيد طاب نفسه من المسند السببي مع انه في زيد طاب فعلي والفرق تحكم لان الذي اسند اليه الفعل في كل من المثالين نفس زيد في المآل اجيب بان الضمير لا حصار الشيء السابق ما قال الاسناد الى ذلك الخاص واما النفس فليس في تلك المثابة قوله ايضا متعلقا بما قبله لسببي اعلم ان التعلق قد يكون اضافته الى ضميره كقولك زيد انطلق ابوه وقد يكون باضافته الى ضميره حينئذ خل زيدا ضرب غلامه لكن يلزم ان يكون ضرب مسندا سببيا بالنسبة الى زيد واضح معا قوله فالاول كقولك زيد ابوه منطلق اورد عليه ان المسند في مثل زيد اضع عمرو يشكل جعله سببيا لانه لا معنى لتعليق ذلك العائد بالمبتداء لتعليق اثبات اجيب بانه يؤول المسمى ليعود فيظهر صحة تعليقه بزيد اوكما يصح زيد منطلق الاب ومنطلق ابوه يصح زيد سمي الاخ بعمرو وابو مسمى اضع بعمرو قوله ولا يخفى انه سهو والا لكان المناسب اه قال الفاضل المحشي وايضا لا احتياج في ضابطة الافراد المسند الى قيد ثالث يخرج به هذا

فتوا انطلق ابوه لان المسند هنا ليس فعليا كما حققته وليس المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم فلا بد من اخراجه بقيد آخر ويرد على ظاهره ان المسند اذا لم يكن فعليا فقد خرج عن ضابطة افراد المسند بقوله فعليا فاي حاجة لاخراجه الى قيد آخر وغاية ما يقال في الجواب ان السلب في قوله ليس متوجها الى القيد اعني كل كلمة فيفيد ثبوت الاصل اعني فعليه بمعنى ان انتفاء الفعلية عن المسند المذكور انما يصح على تحققه واما على زعم المتوهم فهو فعلي لانه يشترط المسند السببي تسليه الى شيء على وجه البناء اعني تقديم المبني عليه فالفعل الذي يقابله ما ليس كذلك وهذا السلب يصدق بالانتساب لا على وجه البناء فيندرج المثال المذكور في ضابطة الافراد على زعمه ويحتاج الى قيد آخر لاخراجه قوله ويمكن ان يقال في قوله هو ان يكون مضافا محذوفا هو الزمان هذا على ما ذهب اليه بعض النحاة في مثل اتيك خفوق النجم من تقدير الوقت واما على مذهب من يجعل المصدر بمعنى الوقت فلا خلاف وكلا المذهبين مذكور في كتب النحو هذا وقد يعتذر لغلط في قوله ان يكون بناء على كثرة حذف الجار من ان وان قوله والمعنى ان المسند السببي يكون اذا كان لما تقدر ظرف الزمان المضاف الى ما بعده وقدر له عاملا ضرورة فكذلك المضارع حيث لم يقبل اذا يكون بناء على ان الشائع بعد اذا هو الماضي والمضارع مستقبل ثم هذا المعنى على تقدير رجع الضمير الى المسند وقوله او وقت كون المسند على تقدير رجعه الى قوله اذا كان المسند سببيا واعلم ان في الحقيقة والتعريف بهذا التوجيه هو ان اذا ليس مما يكون في الكلام وان المقارن معه قليل جدا ولذا اقدر المحذوف فعدل من ان يكون الى كان فلا يرد عليه انه اختار ما هو مثلا من جنس هذا الفساد وطرفه حتى نقل السكاكي واما الى الآية التي تقتضي طي ذكر المسند اليه فهو اذا كان السامع او كما لو توهم قوله هو الزمان الذي قبل زمان تكلمك كان الاسناد بالحقوق ولو قرئ لفظ قبل بضم اللام لم يرد عليه انه ظرف زمان فيلزم ان يكون الى ... ظرفا لنفسه او ثبوت زمان الى الزمان

وهذا انما يتم لو لم يكن قبل لازم الظرفية ثم انه يعود المحذوب عنه في قوله وجوده
بعد هذا الزمان سواء حمل يترتب المناسب على الاستقبال او الحال اذ لا وجه هنا
للتوجيه الذي ذكره في قبل والا كان المناسب ان يطرح ترتب وجوده ويقال
الذي بعد هذا الزمان وينبغي ان يعلم انه لو حمل ترتب على الاستقبال يلزم محذور
اخر لان كون الترتب في الاستقبال يقتضي عدم الزمان المستقبل بقيد زمان
التكلم اذ لا وجود للترتب حال الترتب فيلزم خروج الزمان الذي يحصل فيه
عقيب الحال عن اقسام الزمان كما لا يخفى على المتامل ثم ان ما ذكرته من التقرير
وهو ايراد المحذور بالنظر الى قوله وجوده بعد هذا الزمان هو الظاهر واما
تقرير الفاضل المحشي حيث قال وكذلك يترتب دال على زمان مستقبل فيلزم ان
يترتب وجود المستقبل في المستقبل ويلزم احد المحذورين فيرد عليه ان كون
الترتب في المستقبل لا يستلزم كون المترتب فيه حتى يلزم احد المحذورين قال
الشارح في شرح المفتاح هذا انه فيه فلسفي لا ينظر اليه العرف واللغة على انه
يجوز ان يكون معنى الظرفية بطريق اشتمال الكل على الجزء بمعنى ان كل زمان
من اجزاء الزمان الذي قبل زمانك ماض وهذا يكفي التغاير اللاعب بين [illegible]
للظرفية في الجملة قوله والحال وهو اجزاء من اواخر الماضي واوائل المستقبل
او تعيين مقدار الى مفوض الى العرف بحسب الافعال ولا يتعين له مقدار
مخصوص فانه يقال زيد يأكل ويمشي ويحج ويكتب القرآن ويعد كل ذلك
حالا ولا شك في اختلاف مقادير ازمنتها وهذا المذكور على مذهب المتكلمين
القائلين بان الزمان موهوم محض لا وجود له واما عند المتكلمين القائلين
بان الزمان موهوم محض لا وجود واما عند الحكماء القائلين بان الزمان
موجود متصرم فالحال عندهم وهو الان عرض حال في الزمان لا جزء منه
فالان بحسب ظاهر مقال انه عرض موجود حال في زمان موجود ثم ان ما ذكره
الشارح من تفسير الحال لا يستقيم في ابتداء الزمان وانتهائه ولا بالنسبة

بالنسبة الى الامور الآتية الان يقال الوقوع في الاجزاء المذكورة ولو
في واحد منها وقوع في الحال قوله بخلاف الاسم كخبر زيد قائم فيه انه لا يخالف
الاسلف في تعدد امثلة خلاف مقتضى الظاهر ان اسم الفاعل والمفعول
حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال اللهم الا ان يقال يعتبر التقليب بالنسبة
الى زمان الحال قوله مع افادة التجدد الذي هو من لوازم الزمان المراد
بالتجدد الحصول بعد ان لم يكن ثم ان افادة التجدد لازمة لدخول الزمان
في مفهوم الفعل اذ لم يقصد بذلك مجرد اقتران الحدث بالزمان بل حدوثه
فيه فذكر افادة التجدد تحقيق للمقام لا تقييد للاحتراز كذا في شرح المفتاح
الشريف قوله يقتضي تجدد الكل وحدوثه رد عليه الفاضل المحشي بان هذا انما
يدل على تجدد المجموع المركب من الحدث والزمان وانما المقصود تجدد الحدث المقارن
للزمان واجاب عنه بعض الافاضل بان المدلول عليه هو المقصود لان الكلام
في الحالة المقتضية لكون المسند فعلا لا حدثا مقارنا للزمان وفيه انه ان لم
يرد بالمسند في قوله فلتقييد المسند ما هو المسند حقيقة اعني الحدث على ما اشار
اليه الفاضل المحشي في البيان لم يكن لفظ التقييد في محله لان احد الازمنة جزء
الفعل لا قيده على ان جعل الغرض افادة الزمان على ما هو الحال
بمعزل عن التحقيق كيف وقول الشارح اي يتزين الوجود ويتاملها يحدث
منه ذلك التوسم شيئا فشيئا ويقصد به النكر ملحظه يدل على ان المراد
افادة تجدد الحدث فتامل قوله اوكلما وردت عكاظ او الهمزة للتوبيخ
ان قدر المعطوف عليه تحقيرا وللانكار ان قدر لم يعرفوا او العاطف
في كلما على الوجهين بعثوا قوله شيئا فشيئا يشير بان المراد بالتجدد بحسب افادة
المقام والتجدد المطلق الذي هو مدلول الفعل وضعا وهو المفهوم بالبيان
يفهم في ضمن التقضي فلا عبارة قوله ان لي على كل قبيلة جباية وقيل انما
بعثوا اليه لانه لا يتم لهم اظهار مرادهم لا بحضرة لانه الرئيس على كل طرف

من ... ان ... قبل واحدا ... كانوا ... الفتنة ... يطلبون و التقييد ... يطلبون ان
عكاظ اسم لسوق للعرب بناحية مكة كانوا يجتمعون بها في كل سنة فيقيمون شهرا فيتبايعون ويتناشدون ويتفاخرون فلما جاء الاسلام هدم ذلك
... والتعب وسكت بين الواو والهمزة ... ما يتعلق من المعطوف عليه ما تقرر او التوبيخ لنفسه او التعجب منه

والقاضي على كل مجد منيف قوله فلافادة عدمها الاظهر ان يقول فلافادة
مطلق الثبوت حتى لا يكون الكلام خاليا عن افادة المدلول الوضعي للكلام مع ان
فان الاسمية لا تفيد عدم التقييد وعدم افادة التجدد بل لعدم ما يدل عليهما فتامل
قوله لا يالف الدرهم اه من ابيات الحماسة قائله هو نضر بن مغزاوله انا
اذا اجتمعت يوما دراهمنا ظلت الى طرق الخيرات تستبق قوله وفي قوله لكن
يمر اه تكميل حسن اذ قوله لا يالف اه ربما يتوهم بانه لا يحصل له جنس الدراهم
فاشار اليه قوله بترجيه الترجية دفع الشيء بالرفق كما تزجى البقرة ولدها قوله
اشار الى انه مستثنى من هذا الحكم فان قلت ظاهر الاستثناء يقتضي الاندراج
ودفع ذلك بانه يؤخذ التقييد اعم من الظاهري والتحقيقي فما ذكره الشارح جواب
تسليمي والملائم لكلام المصنف ان يقال لانم الاندراج والانتقاض فان المتبادر
من التقييد كون القيد فضلة غير محتاج اليه في تحصيل اصل الجملة وهو معزول
في باب افعال الناقصة بالنسبة الى اخبارها فحيث الظاهر ان مراده بهذا القيد الفضل
بنحو المفعول او باستثناء عدم الوقوف فالملائمة على هذا ظاهرة جدا قوله
لتقرير الفاعل على صفة اطلاق الفاعل عليه كان اما على سبيل التشبيه او تغيير الفاعل
بما اسند اليه الفعل المعلوم او بغيره قوله غير مصدر ذلك الفعل فان الفاضل المحشي
زاد الشارح هذا القيد تبعا لغيره ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر
من قولك موضوع للتقرير ان التقرير تمام الموضوع له فيدل على خروج الصفة
المذكورة وهذا الظاهر في الافعال الناقصة لا التامة لدخول الصفة في
مفهومها وفيه نظر اما اولا فلان الشارح لم يزد هذا القيد على التعريف المشهور
بل اورده في تفسير قيد في التعريف المشهور بيانا لما هو المراد في الواقع ولكن ان
يجاب عنه بانه لو حمل على ذلك لزم تغيير اللفظ بلا دلالة عليه وهكذا غيره
ومعتبر استماع التعريفات فلا بعد ان يحمل على الزيادة لتخرج الافعال التامة
واما ثانيا فلان اللام في قوله لتقرير الفاعل على صفة للغاية لا صلة للوضع

موضع كما زعم المحشي يدل عليه قول الشارح على انها اعني تلك الصفة متصفة بها
بمعاني تلك الافعال فان الصفة التي اريد بها انما تتصف بالحدث وهو غير
التقرير وايضا اعترف المحشي صريحا ان للكان دلالة على الاستمرار ولعله على الانتقال
والتقرير المذكور لا يشتمل على الانتقال ولا على الاستمرار فكيف يكون تحديد معنى
الافعال الناقصة من وجه ~~يخل ادخاله~~ كيف ولو حمل الكلام على ذلك لما تبادر
الذي ادعاه لم ينطبق التعريف على الناقصة من وجه آخر اذ الزمان داخل
في مفهومها فلا يكون التقرير تمام الموضوع له هذا ثم غرضه رح مما ذكر
الوجهين اثبات كون كان مثلا مقيدا بالنظر الى كل واحد من جزئي معناه
اعني الزمان على ما في الوجه الاول والحدث المطلق على ما في الثاني فلا وجه جعلها
للحكم بالاستفادة من الثاني كما لا يخفى قوله وهذا معنى قولهم اه انما يكون ا
ما ذكر معنى هذا القول اذا جعلت اضافة الحكم الى المعنى بيانية واما اذا لم
يجعل كذلك كما يدل عليه قوله فان للفعل اه فلا لانه اعتبر فيما سبق الفعل
جزءا بجعلها لا الحكم معناها اللهم الا ان يحمل على حذف المضاف وهو الحكم
قوله و عدم ارادة ان يطلع السامع المراد بل مع صحة التي طلع قوله
بقرينة قوله او غيره من الى غرض فقد مر قوله الكرمكي ان يكون في الكرمكي جزاء
الشرط عند الكوفية والا لوقع الطلاق بقوله انت طالق ان دخلت الدار
سواء وجد الشرط ام لا ودال على الجزاء عند البصرية وليس نفسه لما سبق الا ان
من شبوت الصدارة لحرف الشروط ولا يلزم المحذور السابق اذ لا تعلق في
الاولى لما المصنف لا يلزم ان يعمل الجزاء شرطا لكون الشرط ما ضيا اذ تقدم
عليه ما هو جزاء في المعنى واختار بعضهم عدم الاشتراط لهذا المعنى قوله
قوله فالجزاء ان كان جزاء فالجملة خبرية فقيل عليه ان الجزاء في قولك ان
ضربتك فاضربني خبر مع ان الجملة انشائية ورد بان حرف الاستفهام داخلة
في المعنى على الجزاء كما صرح به الرضي فليس بخبر قوله في نفسها للصدق والكذب

بالفصل بينهما بهمزة الاستفهام قوله فيمن قرأ بالكسر واما فيمن قرأ بالفتح على
حذف اللام فلا يكون تناقض فيه فان قلت هذا الشرط فاين جزاؤه قلت
الجملة الشرطية وقعت حالا فاستغنى عن الجزاء لتجردها عن معنى الشرط وقيل
ما قبلها دليل الجزاء قوله او للاعراض اشارة الى تجويز كون حتى مفعولا
له فان قلت الغرب بمعنى العرف فعل الله والصفح بمعنى الاعراض فعل هؤلاء
فلا يتحد الفاعل فلا يجوز حذف اللام على المشهور قلت المعنى والله اعلم
اعتبارا لاعراضكم فينطبق على المشهور قوله ان المحال في هذا المقام اه
يمكن ان يقال ان الاسراف غير واقع في نفسه ومحال بحسب النظر الى الآيات
الواضحة فرعى حاله في نفسه وحاله بالنظر الى الآيات فجعل في مرتبة الشك
والامكان المتوقف قوله ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن الآية اي ان
صح وثبت بالبرهان يقيني وحجة واضحة ان يكون له ولد فانا اول من يعظم
ذلك واسبقكم الى طاعته والانقياد له كما يعظم الرجل ولد الملك لتعظيم ابيه
قوله اي يحتمل ان يكون للتوبيخ الظاهر ان المخاطب بالآية جميع من لم يؤمن
ومنهم غير المرتاب فالاحسن في التوبيخ ان يعتبر اولا تغليب المرتاب على غيره
قوله قوله لان الحدث المطلق الذي هو مدلوله اه كما ان هذا الدليل لا يدل
في غيره من لدلالته صار على الانتقال الذي لا يستفاد من خبره كذلك
المدعي مخصوص به كما صرح به الرضي لكن ربما يدعى انه لا يجري في كان ايضا لانه
كما اعتبر الانتقال في صار اعتبر الاستمرار في كان وهو غير مستفاد من خبره
قطعا قوله ولا تخلص عن هذا الاشكال اي لا تخلص عن هذا الاشكال
الوارد على اعتبار التغليب الا بما ذكر فلا يرد منع الحصر بما اشار اليه بعد
من الدفاع عن الآية بوجه آخر قوله ويكون معنى الكلام يعني يمكن تطبيق
ما ذكره المصنف هنا على التوجيه المذكور بتكلف وملخص ما ذكره تغليب من شك
الارتياب على مقطوعه لكن فيه بحث لانه كان منهم من يكون عنادا والظ
والظ تناول الخطاب اياهم ايضا فلا معنى للاقتصار على تغليب من شك
الارتياب على مقطوعه بل الصواب تغليب المشركين على المستيقنين
ثم تغليب الكل على المنكر قوله وكانت من القانتين ان اريد بالقانتين
جميع اهل القنوت من الذكور والاناث كما هو الظ ففيه تغليب احد
الجنسين على الآخر وعلته التغليب التي ذكرها الفاضل المحشي لا تختص بمريم
بل يعم جميع القانتات وان اريد المذكور فقط فالامر ظاهر وفي الآية وجه آخر
غير التغليب وهو ان يقدر فيه موصوف عام للذكور والاناث مذكر
اللفظ كالجمع والقوم قوله بلا الابتداء الغاية فلا يعتبر التغليب لانه
لا دليل على ارادة امهاتها قوله لان الغرض مدحها بانها صدرت بمعنى ان
الغرض مدحها بالحسب لا النسب قوله كالعمرين قيل المراد عمر بن الخطاب وعمر بن
عبد العزيز فلا تغليب ويرده انه قيل لعثمان رضي الله عنه نسألك سيرة العمرين
ثم قال تعالى اعتق العمران من بينهما من الخلفاء امهات الاولاد وهذا
المراد به عمر وعثمان قوله والقمرين للشمس والقمر وعليه قول المتنبي
واستقبلت قمر السماء بوجهها فارتني القمرين في وقت معا اراد الشمس
وهو وجهها وقمر السماء يعني ان وجهها لصفائه وشدة صقالته انطبعت
صورة القمر فيه لما استقبلته كما ينطبع الصورة في المرآة فرأى العاشق برؤيته
وجهها الشمس والقمر في آن واحد وقال التبريزي يجوز انه اراد قمرا وقمرا
لانه لا يجتمع قمران في ليلة كما لا يجتمع الشمس والقمر انتهى كلامه وما ذكرناه
اصلح وايضا القمران في العرف للشمس والقمر قوله فانها تغليب على المؤنث
الى وان كان اثقل ووجه كون القمر اثقل من الشمس تحركه وسطه قوله
ولا يخفى عليك ان العمرين والقمرين وقع في بعض النسخ ابوان وقمران فالاول
جار على الحكاية من قوله ومنها ابوان والثاني على الازدواج قوله ولو سلم
فليس مجازا وايضا جاز ان يجعل احدهما باسم الآخر ادعاء ثم يؤول الاسم

بمعنى المسمى لجميل مفهوم تتناولها فيه باعتباره فيكون معنى الابوين
المسميين بالاب كما في العلم وقدره بعضهم بهذا التاويل في العلم بانه
قليل بخلاف تثنية ما لاولها ان يقال الاعلام لكثرة استعمالها وكون
الخفة مطلوبة فيها يكفي في تثنيتها وجمعها مجرد الاشتراك في الاسم بخلاف اسماء
الاجناس قوله وجميع باب التغليب من باب المجاز قال في شرح
للمفتاح واما بيان المجازية التغليب والعلاقة فيه وانه من اى نوع هو لم
اراد رحام حوله وهنا اشكال وهو ان التغليب مطلق من باب
المجاز كما صرح به ولا يخفى ان فيه جمعا بين الحقيقة والمجاز لا يقال
الكل معنى مجازى اذ اللفظ لم يوضع للآتي تنقدان فيلزم ان لا يوجد
الجمع اصلا لجريان هذه العلة في كل جمع والجمع الجواب ما اشار اليه الفاضل
المحشى في حاشية الكشاف وهو ان الجمع انما يلزم اذا كان كل واحد
منهما مرادا باللفظ وههنا اريد به معنى واحد تركب من المعنى الحقيقي و
المجازي ولم يستعمل اللفظ في واحد منهما بل في المجموع مجازا ولا يلزم
جريان ذلك في جميع المعاني الحقيقية والمجازية لجواز ان لا يكون هناك
ارتباط يجعلهما واحدا عرفا يقصد اليه بارادة واحدة في الاستعمالات
الالفاظ قوله اولتعودن في ملتنا يمكن ان يقال عاد يجئ بمعنى صار
فلا يكون في الآية تغليب ولا يأباه قوله بعد اذ نجانا الله منها لان
النجاة عن الشئ لا تستدعى سابقة الحصول فيه الكفار ان شعيبا ع م
كان منهم لسكوته عن ابطالهم قبل البعثة فلا تغليب في لتعودن من
هذا الوجه وهذا مبنى على اعتبار الخواص والمزايا في مثله في الحكم والنا
اعتباره في الحكاية فتدبر قوله انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا
اعترض عليه بان جميع باب التغليب مجاز كما سبق وكون فعلنا وضربنا
مجازا في هذا المعنى ممنوع لان هذا متكلم مع الغير كما هو وضعه والجواب

والجواب انه لما عبر اولا عن زيد في قولك انا وزيد ضربنا بلفظ الغائب
صار التعبير عن المتكلم وعنه بطريق التكلم في قولك ضربنا بطريق المجاز فهم
لو لم يعبر اولا بطريق الغيبة بل قيل ابتداء ضربنا مرادا به المتكلم مع غيره
لم يكن مجازا والفرق ظ وكذا القياس في انا وانت فعلنا قوله يمكن ر
قراءتها بتاء الخطاب واما على قراءة الغيبة فلا يحمل على تغليب غيره عليه
لانه لم يعهد في كلام البلغاء تغليب الغائب وان كان اكثر على المخاطب
ولا تغليب احدهما على الآخر المتكلم قوله من المكلفين وغيرهم الظ
بالنظر الى المقام حيث سيقت الآية لبيان احاطة علمه بكل شئ
ان تعم لفظ غيرهم لغير المميز من العجم اما بان يحمل من في قوله من سواك
على الاستعمال المجرد كما هو قوله تع ومنهم من يمشى على بطنه ومنهم
من يمشى على اربع واما بحمله على التغليب قوله اذ لا معنى لقوله اعبدوه لعلكم
تتقون اى لا وجه لتعلق قوله لعلكم تتقون بقوله اعبدوا اما الغنى
على ما ذكره الشارح في شرح الكشاف ردا على تجويز القاضي كونه حالا من
ضمير اعبدوا على معنى اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين
الفائزين بالهدى من ان قوله الذى جعل لكم الارض فراشا
موصول بربكم صفة له او مدحا او مرفوعا فيكون بمنزلة اعبدوا ربكم
الخالق راجين منه التقوى الرازق فتوسيط الحال من فاعل ا
اعبدوا بين وصفى المفعول توسيط بين العصا ولحيها مع ان
فيه تعليق عن الاقرب بالابعد واما معنى فلان البلاغة القرآنية
تقتضى والله اعلم ان يعتبر من الاول غاية عبادتهم ما هو لذة لهم
اعنى الثواب لا ما شق عليهم وهو التقوى وان كان مفضيا الى الثواب
على التقوى عبارة عن الاتيان بجميع المامورات والانتهاء عن

جميع المنهيات وهو عين العبادة فلا يصح لعلكم تتقون باعبدوا
صار المعنى اعبدوا العلكم تعبدون وهو غير صحيح كذا ذكره الاقرابي
فالوجه ان يتعلق بخلقكم ويكون لعل مستعارة للارادة اعني لطلب
فلا يرد ان هذا يستلزم اتصافهم بالتقوى البتة لامتناع تخلف المراد
عن الارادة قوله فغلب المخاطبين الخ فان قيل عليه يلزم اجتماع
المجازين في كلمة واحدة وهو ممتنع اتفاقا والجواب ان اللازم اجتماع
جهتي المجاز في لفظ واحد لارادة معنيين مجازيين منه والممتنع هو
الجمع دون الاول قوله فالخطاب مختص بهم استدل عليه بانه لو
كان الخطاب بالبث والتكثير عاما للانعام ايضا لزم مشاركتها الانسان
في نعمة البث والتكثير فلا يناسب الامتنان على الانسان كما لا يخفى وفيه
نظر لان مشاركة الانعام للانسان في نعمة البث والتكثير ثابت في
نفس الامر فلا يصح ما ذكره لم يناسب اصل الامتنان سواء جعل الخطاب
عاما او خاصا نعم لما كان تكثير الانعام لمنفعة الانسان كما يدل عليه
سوق الاية حيث عطف قوله من الانعام على قوله من انفسكم المقيد
بقيد متقدم اعني لكم وقد تقرر ان القيد المتقدم على المعطوف عليه معتبر
في المعطوف كان الامتنان في موقعه ولا تفاوت ذلك بعموم الخطاب وخصوصه
اذ ليس سوق الاية الامتنان على الانسان بجعله محلا للخطاب حتى
يفوت بمشاركة الانعام اياه في محلية الخطاب حسن ذلك الامتنان
كما لا يخفى قوله لكم فيها حرف في الصحاح هو الدر ونتاج الابل والبانها
وما ينتفع به منها لكن المراد ههنا مطلق النتاج وما ينتفع به اذ المذكور
هو الانعام بوصف الاطلاق قوله متعلق بغيره علما ان يكون ظرفا
لغوا لكونه عبارة عن حصول الشرط كما يجيء العين الراجع اليه فيصح

يصح تعلقها ملافي الظروف ويجعل الحالية عنه والوصفية بتقدير المتعلق
نكرة اومعرفة هذا فكانه لم يرده وتعلقه بالامر المزوم الفصل
بين الموصوف وصفته بلا ضرورة قوله ولا يجوز ان يتعلق بتعليق
اراه قبل التعليق قائم باسم مبتداء ومتعلق لان معناه جعل
الشيء متعلق بغيره فتعلقه في الاستقبال لا يجوز ان يتعلق بجزئية
الاول على الجعل لانه في الحال لكن لا مانع من تعلقه بجزئية الثاني
المتعلق قوله لانه مفروض الحصول في الاستقبال يمتنع ثبوته فيه
بحث لان بعض الاسمية يدل على التجدد لا الثبوت وهي التي خبرها
فعلية كقولنا زيد يقوم كما صرح به في اواخر هذا الكتاب فالتعليل قاصر
عن المرام قوله لانه مفروض الحصول في الاستقبال فلا يكون طلبا
لان فرض الصدق اي التحقق في الاستقبال لا يتصور في الانشاء
ولقائل ان يقول لم يلزم وقوع الصدق في المركب الغير التام
لان اداة الشرط اخرجته عن كونه كلاما وهو خلاف المذهب
الصحيح الا ان يقال باعتبار الاصل وما كان عليه كذا قال الحفاري
قوله وان جعلت كلتاهما او احديهما اسمية ظاهرة يقتضي
جواز كون الشرط جملة اسمية وقد تقرر امتناعه وصرح به في
شرحه للمفتاح فيمكن ان يكون مبنيا على ما ذكره الاخفش
ووافقه ابن مالك في شرح التسهيل من جواز وقوع الاسمية شرطا
لاذا وان لم يجز لان ويمكن ان يكون المراد باحديهما هو الجزاء
بخصوصه قوله فاعقد باكرام اياك امس هو بصيغة الامر على ما جوزه
الشارح من جواز كون الجزاء طلبيا بلا تاويل واما على ما اه

لذلك ع

اختاره الفاضل المحشي فهو بصيغة المتكلم واما ما ذكره في شرح المفتاح
من انه على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد والاكرام المتكلم متعلق
بحصول اعتداد الى طلب باكرام فلا حاجة في الانشائية الواقعة
جزاء الى ان يؤول بالخبرية تتبنى على ما ذهب اليه السكاكي من كون الجزاء
كلاما مستقلا وكون الشرط قيدا له وقوله فيكون طلب الاعتداد بيان ما هو المفهوم
من الجملة الشرطية نظرا الى الظاهر والا فلا تعليق حقيقة على اصل السكاكي فلا مخالفة بين كلامي
الشريف كما ظن قوله وتاويل الجزء الطلبي الخ وجه ذكر هذا الكلام في هذا الموضع مع ان
المناسب ذكره بعد قوله ويجب ان ينتبه انه لما ذكر ههنا جواز مخالفة اللفظ لنكتة اشار الى
رد من جعل وقوع الطلبي من هذا القبيل وفيه بحث لان ما ذكره ههنا يخالف ما ذكره
في شرح الكشاف في تفسير قوله فتلقى ادم من ربه كلمات من وقوع الجملة الاستفهامية جزاء
الشرط محل بحث اللهم الا ان يفرق بين الامر والاستفهام قوله كما في قول ابي العلاء فيا وطني
اه البيت من قصيدة مطلعها معان اللوى من شخصك اليوم اطلال وفي النوم مغنى من
خيالك محلال وبعد البيت المذكور في الشرح فان استطع في الحشر اتك [illegible] في ابراد
وهيهات لي يوم القيامة اشغال قوله فلنعم دال على الجزاء وهو محذوف اي لم تبق حالنا
والاستقامة من نعم الشيء بالضم او نعم كعلم اي صار لنا والبال القلب قوله اي على اظهار
الرغبة ورد قوله اظهار الرغبة في حقه تعالى مجاز عن لازمه اعني اظهار الرضى وقيل المراد
اظهار كون النهي مرغوبا فيه في نفس الامر لا اظهار الرغبة القائمة بالمتكلم قوله الاول لان
ان التعليق او عدم الاقتضاء بطريق القطع مسلم لكن لا نسلم ان التبادر في اللغة من
مثل قولك ان ضربت ضربت هو الربط في جانبي الوجود والعدم قوله اولا لان الاية نزلت
وحاصله ان في التقييد تنبيها على تحقق الارادة في هذه الحالة فعلى هذا التوجيه لا يكون
الاية من ابراز غير الحاصل لكن المنظور اليه دفع الاشكال من الاية الكريمة فان
قلت قد تقرر في الاصول ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقد اعتبر في
هذا الجواب خصوصه قلت العموم بالنظر الى ما استفيد من اللفظ صريحا باق على

حاله

حاله ولم يخصص بخصوص السبب وهو المراد مما تقرر في الاصول ثم لم يثبت مفهوم المخالفة
لظهور فائدة اخرى للشرط فتامل قوله فالخطاب لمحمد ومن قبله بسوق الاية يدل على عموم
الخطاب لان الموحى اليه عام والى الذين من قبلك هو هذا بعينه اعني لئن اشركت فالظاهر
ان يكون الخطاب له وللذين من قبله الجواب ان اذا والخطاب باعتبار كل واحد فصح ان
الخطاب له عام ويمكن ان نقول ان الموحى للنبي عام وما الى الذين من قبله هذا الكلام فكون
بعبارة تتبع لهم فكان التقدير لئن اشركت ليحبطن عملكم قوله والاخفى انه لا معنى للتعريض
لمن لم يصدر منهم الاشراك رد لما ذكره المحشي ايضا من ان التعريض عام لمن صدر
منهم الاشراك في الماضي وغيره وذا خص بصيغة المضارع اعني لئن اشركت نشرك
ووجه الرد ان من لم يصدر منهم الاشراك لم يتحقق التعريض فلا وجه للتعميم ولا
لما يخصه قوله وان ذكر المضارع لا يفيد التعريض لان استفادة التعريض في لفظ
الماضي بسبب ان الفعل الواقع في الشرط لما ذكر بلفظ الماضي الدال على وقوع مدلوله
بحسب الوضع مع قطع النظر بانه لا يتحقق استحالته يطلب له وجه ونكتة وناسب ان يكون
هو التعريض بخلاف ما اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط كما في شرح
المفتاح فان حقه ان يدخل على المشكوك كما سبق واشراك الانبياء مجزوم
اللاوقوع فهذا يصح باعث لطلب النكتة قلت الجزم بوقوع نقيض الشرط وان
كان باعثا لطلب النكتة في استعمال ان لكن التعريض لا يصلح نكتة له وانما يصلح
لو كان الاشراك بالنسبة الى الموحى اليه مشكوك الوقوع وليس كذلك لما حققه
من ان التعريض بمن صدر منهم الاشراك فتامل قوله من الخفاء والضعف اي
عند المص اما الخفاء فقط واما الضعف فلما ان يتوهم من ان ذلك التعريض يحصل من
صيغة المضارع وقد عرفت انه خلافه عند الشارح واما ما ذكره المؤلف من ان اللام
الموطئة يوجب كون الشرط ماضيا لما تقرر في النحو من ان الجواب لما كان للقسم
المتقدم الدال على الاهتمام به فقصدا ان لا يكون حرف الشرط عاملا لفظا فلا مدخل
في التعريض لكون الشرط ماضيا وهذا ايضا مدفوع بما ذكرناه من انه لا نفي في

قوله بعدم ثبوت المفهوم الى انه عند الجمهور قاعدة اكثرين مشترط

بين المقتضيات فجاز تقدمها عليه انه قد يقال المقصد من الاتيان باللام والتزام المضي
في الشرط هو التوبيخ قوله على وجه يتعين قيل هذا اشارة على انه يقدر في تعين على وجه
لان الوجه الاول يقتضي ترك الصحيح والوجه المعين هو نسبة الحكم اليه نفسه لا ترك القبيح
بنسبته اليهم فتامل قوله وسيجي اليه الاستدراج يقال استدرجه الى كذا اى قربه
منه على التدريج قوله اى تمنوا ان ترتدوا عن دينكم اشارة الى ان لو هنا حرف مصدري
يجعل ما بعدها في تاويل المصدر بمنزلة ان الا انها لا تنصب واكثر وقوعها بعد ودّ
ويودّ واكثر النحاة لا يثبتونها فان قلت كيف يصح القول بمصدريتها وقد دخلت
على ان في قوله تعالى ولو ان بينها وبينه امدا قلت الفعل بعده مقدر تقديره تود
لو ثبت ان بينها وبينه قوله وتمنيها وهو المذكور في المفتاح يرد عليه انه مخالف
لما ذهب اليه في شرح المفتاح من اتحاد كلام الشيخين حيث قال هناك بعد تقرير
كلام المفتاح وهذا حاصل ما قال في الكشاف ويمكن ان يقال الحكم بالاتحاد والاختلاف
بين الكلامين بالنظر الى التقديرين فانه لو قيل مؤدى ما في الكشاف ان النكتة هي
الدلالة على ان ودادتهم كفر المؤمنين سابق على ما سواه من اظهار العداوة
وبسط الايدي وغيرهما سبقا زمانيا ومؤدى ما في المفتاح ان لزوم ودادة كفرهم
للشرط المذكور اوضح واقوى فعبر عنه بلفظ الماضي الدال على التحقق والثبوت كان
الكلامان متغايرين ولو قيل المراد بالقبلية في تقدير الكشاف القبلية الرتبية يعني
لزوم الودادة المذكورة بحيث لا يبلغ الاولين مرتبة ويكون قبلهما كانا متحدين
هذا لكن الاظهر هو التغاير لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليهما فان قيل يدل على
تحقق مدلوله لا على تحقق لزومه لغيره فكيف يدل اختيار الماضي على تحقق اللزوم
ووضوحه قلت الماضي اذا وقع جزاء دل على تحقق مدلوله على تقدير وقوع الشرط وهو
معنى تحقق لزومه قوله فانه يجوز انتفاؤهما لدى المصادفة اه اعترض عليه بانه
لا يجوز انتفاء شيء منهما قطعا والا لزم الكذب في خبره تعالى لا لعين الكلام في الخبر
مطلقا بل في خبره تعالى فالملازمتان والقطع لازم والجواب ان الكلام في مقام التوضيح

احد

احد الاحتمالين على الآخر بالنظر الى مقتضى العبارة فلا محذور قوله اذا ملكت فاسجح الاسجاح
بالجيم والحاء المهملة حسن العفو والمعنى ان انتفاء ودادة كفرهم جواب عما يقال ان في هذا
اللزوم شبهة ايضا لجواز انتفاء الودادة المذكورة باسلام المشركين على وجه ا
لصدول اما الماضي قوله ليكون مجموع الجمل الثلث لازما واحدا لم يصح ما في المفتاح لا
لابتنائه على كون الجزاء الثالث لازما للشرط الاول بلا واسطة اذ لو كان لزومه
له بواسطة الاولين وكان في لزومهما شبهة لم يكن الثالث اوضح اللزوم لهما واما قوله
ليكون مجموع الجمل الثلث فبالنظر الى الجزئين الاخيرين اذ كانا لازمين للاول كانا
تابعين فيرجع حاصل كلف اى الى لازم واحد ولا يكون كل واحد منهما مستقلا
والحاصل ان صحة كلام المفتاح مبني على اثبات اللزومات المتعددة بالنسبة الى الملزوم
الاول اعني الشرط حتى يتصور كون بعضها اوضح بالنسبة الى البعض وغاية ما يوجه
كلام المفتاح ان يقال مراده ان الظفر يلزمه العداوة بلا واسطة لزوما ضعيفا الغير
بمعنى انه غير قطعي عند تحقق الظفر والعداوة ويلزمه بواسطة العداوة بواسطة
البسط لكن لزوما قويا بمعنى انه قطعي عند تحقق الظفر والعداوة والبسط فلا يرد
قوله وان كان من الضرب الاول لم يكن ودادة الكفر اه اى اشار الفاضل
المحشي الى ان اللازم على تقدير كونه من الضرب الثاني ايضا لان تقييد ودادة
الكفر بالشرط المقدر خال عن الفائدة لانها حاصلة سبطوا اليهم ايديهم او لم يبسطوا
ويمكن ان يجاب بان ترتب الودادة للمصادفة بعد بسط الايدي والالسن
اظهر لان بسط الايدي والالسن يحمل على المحاربة والقتال عادة فيؤدي ذلك
ارتدادهم الى دينهم ليرتفع القتال والمحاربة وبهذا التقدير يكفي للتقييد المذكور في الحك
الخطابيات قوله لا يقال الآية نزلت اه حاصله انه لا احتياج الى حمل الآية على خلاف
الظاهر بل المراد نفس العداوة والوداده قوله فرضا في الماضي مع قطع النظر ما
بانتفاء الشرط قوله فرضا نصب على المصدرية اى حصولا فرضا والحالية من المصور
وقوله في الماضي ظرف لمعنى المنلاج في مفهوم لفظ الشرط اعني حصول مضمون الشرط

ولا يصح جعل التعليق المندرج في مفهومه ايضا لانه حاصل في الحال والوجه جعله ظرفا لحصول مضمون الجزاء لاني المعنى تقييد الموقوف عليه بالماضي فيفهم منه كون الموقوف مقيدا ايضا دون العكس وقوله مع قطع النظر حال من الشرط او مصدر له والمراد من الشرط ان الجملة الشرطية المعلق بها كما يجيء في المثال المذكور لا التعليق كما في الاول ولهذا اتى بالظاهر قوله فيلزم انتفاء الجزاء فيه بحث وهو انه اشار في اول الاجوبة من الاعتراض الموارد على قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا الى ان التعليق بالشرط لا يقتضي انتفاء المعلق عند انتفائه وبسط فيه تاييدا له فما معنى تفريع انتفاء الجزاء على انتفاء الشرط ههنا اللهم الا ان يحمل احد كلاميه على انه نقل لكلام القوم مع وضوح فساد كل منهما اذ الصواب تعليق الممتنع بالممتنع او تعليق الامتناع بالامتناع على ما ذكره ولا يجوز جعل ما مصدرية في الموضعين ليكون تعليق الامتناع بالامتناع لان المصدر حرف عند الجمهور ومنهم السكاكي ولم يوجد في كلام العرب ارجاع الضمير الى الحرف ونسبها بالاسم وقد ارجع اليها كما انه فيه سيجيء بعده من في هي قوله لان تعليق الحكم اه المراد بالحكم ما يدل على النسبة وهو هنا التعليق المذكور في عبارة المفتاح والوصف هو الممتنع المدلول عليه بما امتنع قوله وهذا معنى تعليق امتناعه لانا اذا علقنا الكرم بالعالم فحقيقة رجوع الاكرام الى علم العالم وان جعل المكرم بحسب لفظه وذاته بحسب علمه فكذا المعلق بالحقيقة فيما نحن فيه نفس الامتناع وان كان بحسب الظاهر ذات الممتنع بسبب امتناعه قوله فعنده هي لتعليق الامتناع طرفي الشرطية ولانهما المعتبر في طرفيهما بل اراد ان لو لافادة التعليق اي الربط جزما بين الامتناعين وهذا صادق على تقدير لزوم القطع بامتناع الجزاء لامتناع الشرط فتعليق الشرطية الذي هو مفهوم لو كما ندفع اعتراض الفاضل المحشي وهذا وان كان نقضا اذ المتبادر بيان مفهوم لو صريحا الا ان بعض الشارحين حمل بعض قوله

والمعادن واحد فان قلت كلام السكاكي على ما ترجم الشارح يقتضي صحة قولنا ان وجد الجدار وجد البيت ضرورة امتناع وجود البيت مرتبط بامتناع وجود الجدار ولا يصح على تقدير تعليق الثبوت مع القطع النظر بان انتفاء فكيف يصح وصدق المثال قلت التعليق في عبارة السكاكي بمعنى الربط وجودا وعدما فلا صحة معنده للمثال المذكور فظهر فتامل قوله والسبب قد يكون اعم من المسبب هكذا وقع العبارة في اكثر النسخ وهذا وان امكن ان يصح بان يكون المراد بالعموم كثرة الافراد لكن المذكور في نسخ شرح الرضي نقلا عن ابن الحاجب السبب قد يكون اعم من المسبب وهو الظاهر قوله اما الاول فلان الشرط عندهم اعم من ان يكون سببا للجزاء او لا والسبب الاعم لا يترتب على انتفائه انتفاء المسبب فلا يكون دعوى الكل على ما هو المشهور بين الجمهور صادقة فمراده ان الاول سبب في بعض الصور والمناقشة في ظاهر العبارة ليست من دأب المحققين قوله وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس او اجاب عنه السيد قدس سره بان ما قاله النحاة في الشرط انما هو بحسب اللغة لا بحسب العقل فيندفع بلزوم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم لجواز كونه اعم فاذا قلت ان قام زيد قام عمرو فهم منه بحسب عرف اللغة على انه لم يقم زيد لم يقم عمرو لان الاصل فيما علق على شيء ان لا يكون معلقا على غيره ولهذا فهم عدم جواز القصر في السفر عند عدم الخوف من قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم فعلى هذا اذا قلت لو جئتني اكرمتك فقد دلت لو على ان المجيء مستلزم للاكرام وعلى انه ممتنع فيفهم منه ان الاكرام ايضا ممتنع ونقض الجواب بقولك مثلا ان كان هذا انسانا كان حيوانا فانه لا يصح ان يحمل هذا على انه اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا اللهم الا ان يكون المثال المذكور ونظائره واردة على قاعدة المعقول غير صحيحة بحسب اللغة قوله هي انتفاء مضمون الشرط كما ينتقض بقولك لو كان هذا انسانا كان حيوانا اذ ليس انتفاء الحيوانية في الواقع لانتفاء الانسانية بخصوصها وبالجملة هذا انما يتم في صورة كون الشرط معلولا والجزاء علة نحو

ان استعمال لو [illegible] غير استعمالها

[illegible]

نحو لو اضاء العالم لطلعت الشمس وكذا في صورة كونه علة خاصة يمكن ان يوجد المعلول
باخرى نحو لو اضاء النهار لطلعت الشمس فان عدم العلة المعينة ليست علة لعدم
المعلول اللهم الا ان يصار الى ما اشرنا اليه من ان امثال هذه الامثلة واردة على
قاعدة ارباب المعقول قوله لو دامت الدولات كانوا كغيرهم البيت من قصيدة مطلعها
لقد آن ان يثني الجموح لجام وان يملك الصعب الابي زمام وبعده ابو عدنا لزمت
ناس وانما هم البيت والبيض الرقاق سهام قوله كغيرهم ضرجان وقوله رعايا
عطف بيان للمطاف كذا ذكر صدر الافاضل ومعنى البيت يحتمل ان يكون لو دامت
الدولة لكان جميع السلاطين رعايا للاول والاقرب ان معناه لو دامت دولة الذين
يرغبون عن طاعة الممدوح لكان يتخرطين في سلك رعية لكن خالم يقدره وانما عصوه
فاسقا حلهم قوله للدلالة على ان العلم بانتفاء الثاني علة العلم بوجود الثاني لان انتفاء
نقيض الثاني كان نتج نقيض المقدم كذلك انتفاء عين التالي وانما يتوهم لهذا الان
اللزوم تعيين العلة والمعلول في صورة الانتفاء والتنازع فيه على ما سبق قوله لكن
قد يستعمل على قاعدتهم لا يوجد حمل الآية على مقتضى اوضاعهم من حيث كذلك بل من
حيث انه استعمال مجازي بالنسبة الى اهل اللغة فيح يحذو في حمل الآية على هذا اذ لا يقع
بعد في وقوع الاستعمالات المجازية بالنسبة الى اهل القرآن وقد يقال تخصيص المعنى الثاني بارباب
المعقول لكون اصطلاحهم مقصورا عليه لا لنفي كونه معنى لو عند من اعداهم وحينئذ لا
ينافي ورود الآية على وضع اهل اللغة حقيقة ايضا قوله وكم من عايب قولا صحيحا وافته من
الفهم السقيم الظاهر ان كم خبرية ويحتمل الاستفهامية وقولا مفعول عايب لا اعتماده على وفاق
هذا الامام المرزوقي وعلى الموصوف المقدر عند بعض النحاة وقد سبق تفصيل تعليقه بهذا
المقام في اوايل احوال المسند فليتذكر قوله نحو قوله عليه السلام ووقع في عبارة ابن الحاجب
في شرح المفصل ان ذلك في الحديث وظاهره انه في الحديث وحال العلامة بهاء الدين السبكي في
شرح التلخيص لم ار هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا لا عن النبي
ولا عن عمر رضي الله عنه مع شدة التفحص وقال الاماميين ساءلت عن ذلك حفاظ العصر فاظهروا

انه

الثبت عن ذلك فلم يقف عليه نعم ذكر في الحلية مرفوعا من طريق عمر بن الخطاب قال رسول الله
عليه السلام يقول ان سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه قوله ما نفدت
كلمات الله اي كلمات العلم والحكمة والمراد معلوماته وهي غير متناهية بالاتفاق كذا ذكره
الزمخشري قوله فوجوده عند عدم هذا اظهر بالطريق الاولى قد يشتمل لو لتقرير الجواب على كل
حال من غير توقف الاولوية نحو لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه فهذا وامثاله يعرف بثبوته بعله
الجزاء مستمرة على التقديرين والمقصود في هذا التحقيق بثبوت الثاني واما لامتناع في الاول فانه
وان كان حاصلا لكنه ليس بمقصود قوله وقد يستعمل بهذا المعنى لولا ايضا نحو لولا علي لهلك عمر
فان قلت ظاهر لولا في قوله لولا علي لهلك عمر واضح ربط امتناع الثاني لوجود الاول
والا لانعكس معناها وامتنع المنقضة والوجود في الامر فما معنى قلت التقدير لولا مني لو
ان الشفق علي امتى لامرتهم امر الخ فهو ربط امتناع الثاني لوجود الاول ومن مشكلات
لولا ايضا ما في قوله تعالى ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم ان يضلوك وذلك
لان القاعدة ان يكون جوابها ممتنعا فيقتضي ان ينتفي الهم لوجود الفضل وقد هموا واخرج
ان المعنى لولا فضل الله عليك ورحمته لاضلوك اذ هموا وانت غير مطلع على حقيقة الحال
فانهم قوله وليس كل ما له دخل في لزوم شيء آخر يجب ان الارتباط بالشرط وان كان له دخل
في لزوم الجزاء لكن لا يلزم ان يكون ملاحظا للمتكلم وقيد الجزاء حال الحكم بلزومه للشرط قوله
فيناقض اي يتبع التناقض اذ لو قدر انتفاء عدم العصيان لعمومه لكان العصيان ثابتا
على كل تقدير وقرينة الحال يدل على انه غير ثابت فيناقض المعنى الذي يفهم من التركيب المعنى
الذي يفهم من فحواه قوله فاستلزامه النتيجة ممنوعة اي لا يسلم انها على تقدير وقوع المقدم
واما قوله والمحال جاز ان يستلزم المحال فبالنظر الى الحق انه في نفسه فلا تدافع بينهما قوله وهذا غلط
اي يمكن ان يدعى ان المغلطة هذا شيء ردا الى السابق لا الى الحق فهذا تغليط السؤال وتعوية
الجواب لا يرد تشنيع الفاضل المحشي وهذا التوجيه وان كان فيه توقع بالنظر الى سياق الكلام
لكن التزامه اهون من التزام فساده قوله كلام آخر على طريقة لو لم يخف لم يعصه اعترض
عليه بان المراد من الانتفاء ان كان مطلقه ففيه يشترك الكافر والمؤمن فيلزم ان يكون

في الكلام خبر وان كان بسماع اجابة لا ينفسوا العقول على فرجة فلا تكون من قبيل لولم يخف الله
لم يعصه اجيب بان المراد بسماع حقيقته فيجوز ان يوجد التولي في الحالة المذكورة اعني بين عدم
الدارين فقيل هنا وان محمد قوله اقول يجوز ان يكون التولي اراده بانتفاء التولي بانتفاء
سببه لا مدخل له في نظامهم بل المفيد لكون اسماعهم سببا لتوليهم كان المفيد له في تركيب الخبر
في خلاف لو كان بعنوة العقل الممتنع كون قوة سببا للعلة للملازم للانتفاء ولا انتفاء بل او
لكل كلام الحكم تعالى وتقدس على معنى لا يكون لبعض مثلة الذي هو الحجة ربكونه مطمح النظر
فالوجه في ما سبق له الكلام مع قوله الوجه الصحيح المفيد لا بلغ الانكار عليهم من تحقق الكلام
للانكار عليهم لا يلتزمه من له دربه في صناعة البلاغة هذا حاصل ما ذكره الفاضل المحشي
ويمكن ان يجاب بان يكون سبب انتفاء التولي عدم الاسماع له مدخل في الذم باعتبار
دلالته على ان عدم توليهم ليس من صلاحهم بل هو في الدرجة القصوى من الفساد والضلال
قوله يعني لو جعلنا الرسول ملكا لكان في صورة رجل والحكمة في ذلك والله اعلم ان الجنس
الى الجنس اميل وان بصر البشر لا يطيق رؤية الملك وذكر الامام في تفسير الكبير من جملة
وجوه الحكمة ان النبوة فضل من الله يختص بها من يشاء سواء كان ملكا او بشرا وفيه
بحث لان الظاهر كونه حكمة لما ذكر وقد يوجه بان هذا المقام المقصود الذي قد ركبه نبيا لا
يشتمل على معنى البشرية بصورة الملكية حقيقة لانه يتبدل منه لم يبعد ان يكون دليلا على ان
النبوة فضل من الله يختص به من يشاء من عباده سواء كان ملكا كهذا المصور
فانه كان ملكا او بشرا كهذا المصور ايضا فانه بشر الآن ولا يخفى انه تعسف وقد ذكر من
جملة وجوهها ان طاعة الملائكة قوية فيستحقرون طاعة البشر وربما لا يعذرونهم في الاقدام
على المعاصي وفيه ايضا بحث لانه انما يتم اذا تبدل حقيقة الملك المعتقد فيه بحقيقة البشر
وهو مع كونه من انقلاب الحقائق خلاف ما يفهم من كتب التفاسير فان المفهوم منها
تبدل الصورة بصورة البشر لا حقيقته بحقيقته فليتأمل قوله فيما مضى وقتا فوقتا اشار
بقوله فيما مضى على ان لو على معناها وان المضارع الواقع موقع الماضي افاد الاستمرار
فيما مضى على وبقوله وقتا فوقتا الى ان الانتفاء ملاحظ بحسب اوقات الوجود فان
الاطاعة

فان الاطاعة لتجدد الوقوف وقتا فوقتا فيلاحظ انتفاؤها كذلك فيكون المضارع المنفي
كالمثبت في ان الاستمرار المستفاد تجددي لا ثبوتي قوله بدليل قوله في كثير من الامر لا يقال
بل المفهوم من هذا القيد ان مرادهم اطاعة الرسول اياهم في الكل فكيف يستدل به على ان
مرادهم انه كان عن ابتداء رأيه في امر كان محظورا عليه لانا نقول المفهوم من الآية ان الكلام
انتفاء الاطاعة في كثير من الامر لئلا يقعوا في المهالك واذ ليس في الآية تعيين ذلك الكثير
علم انه لم يكن مرادهم الاطاعة في الجميع لم يكن الآية رد الهم لان السلب الجزئي لا ينافي الايجاب
الجزئي فليتأمل قوله وتجدده وقتا بعد وقت قد يقال هذا الاستمرار ابلغ من الدوام الذي
يعطيه الجملة الاسمية لان النفس اذا اعتادت الشيء الفت ولا يجب مفارقته قوله وهذا يكاد لا يكون يحتاج
المفتاح الاوفق ما ذكره صاحب المفتاح غير موجه يجب ايضا فلا خير في المبالغة وذلك لان
امتناع عنتهم ليس باستمرار امتناع من طاعتهم حتى لو لم يستمر اطاعتهم في بعض امورهم
لم يقعوا في العنت وانما وقوعهم فيه اذا استمر اليه عدم على ما كانوا يعتقدون في ارادتهم فيمتنع الوقوع
بامتناع الاستمرار لا يقدح في انتفائه باستمرار الامتناع ايضا بجواز تعدد الاسباب فتأمل قوله
على ابلغ وجه واوكده لانهم ادعوا احداث الايمان فنفاه نفيا مؤكدا فيه تأكيد النفي
ولو حمل قوله وما هم بمؤمنين على نفي الاستمرار والثبوت ما كان كذلك لانهم ما ادعوا استمرار
الايمان بل حدوثه قوله وجواب لو محذوف اي لرأيت امرا فظيعا لا يخفى ان الاولى ان يقدر
جزاؤه مناسبا للشرط اي لرأيت والنكتة التنزيل والالتفات المذكوران قوله لانه كلام من
لا خلاف في اخباره بمنزلة الماضي المعلوم تحقق معناه وايضا لما كان تلك الامور ماضية
باعتبار مستقبلا تحقيقا رد على الجانبان معا في بلوحيفة المضارع قوله وان جعل الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
ولو لتمني فلا استفهام ولا معرض ان رجح نفي الاستفهام واذا جعل لو للتمني فلا مدخل في ذلك
بحصول الخطاب بل انما تعرض له بيانا لما في الواقع من ان الحق كون لا خطاب خاصا عند
جعل لو للتمني لان التمني انما يلتفت به فظيعا الشيء كأنه من المتكلم فانه قال ليتك ترى والتمني
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان الذي له في العالم يشهدون لانه يخرج منهم الفضلى فجعل الله تعالى ان
يراهم على تلك الصورة العظيمة فيشمت بهم ثم اعلم ان الآية تحتمل الاستفهام

مطلب
لبيه كون ان الاستمرار التجددي ابلغ
من الثبوتي

فان استعمال كون لو للتمني برفع الاسنادها دخلت على قوله بعد رب المكفوفة علا ذهبت البصرية
الى انها حرف والكوفية والاخفش الى انها اسم فيكون مرفوع محلا بالابتداء ولا خبر له وقيل
لا محل لها من الاعراب اذ لا عامل بها لانها خارجت النفي والنفي لا يعمل فيه عامل
قوله فاحد قولي البصريين والقول الآخر لهم ما ذكره بقوله واما جعل ما نكرة الخ
فلا يخفى ما فيه من التعسف التام اما الاول فلان فيه تقدير ابطال التور على داعية اليه
واما الثاني فلفوات حسن ارتباط قوله لو كانوا مسلمين على ما قبله كما لا يخفى قوله ويجوز ان يكون
مستعارا للتكثير علة الوداد المستدعاة من رب في التوجيه المذكور لو لا بالنسبة
الى عدم الوداد نظرا الى غلبة الدهشة عليهم والكثرة المستفادة في هذا التوجيه
كثرة الوداد في نفسها فلكل وجه فلا تنافي بينهما هذا وفي حمل رب على التقليل بالتوجيه
الذي ذكره الشارح نكتة وهي الايماء الى ان مقتضى العقل ان يحترز الشخص عن
كل ما فيه سوء عاقبة ووبال وان كان نادرا فكيف وانه ادعى انه يليق في مقام الردع عن الكفر
والتوبيخ على الكلام ان الكفار يتمنون في القيمة احيانا كونهم مسلمين مطيعين للاوامر
تعالى منتهين عن نواهيه عز وجل حين عاينوا فوائد الاسلام من النعيم المقيم وشاهدوا
مضرة الكفر من الدخول في دركات الجحيم قوله كما قال تعالى فتبشر سيجان بالحق والله اعلم ان يكون
التعبير بالمضارع لكون اشارة الشارح مستقبلا بالنسبة الى زمان ارسال الرسالة وان
كانت ماضية بالنسبة الى زمان التكلم كما اشار اليه المحشي في بحث الوصل الفصل
قوله لا جعل الجملة الثانية اسمية كقوله تعالى ولو انهم آمنوا اتقوا على ان الجملة الاسمية
جواب سوق ليس كما ينبغي اما لفظا فلا طباقه تحقق النحاة على انه لا يكون الا فعلية
ماضوية معنى فقط نحو لو لم يخف الله لم يعصه او لفظا واما معنى فلان الخبرية المثوبة
لا تتقيد بايمانهم واتقائهم ولا ينبغي بانتفائهما فالحق ان لام يجعل لو للتمني ان الجواب
محذوف وهو لاثيبوا ثم ابتدأ بالجملة الاسمية على انها جواب لقسم مقدر قوله دلالة
على ثبات المثوبة واستمرارها فيه بحث لان الاسمية انما تدل على ثبات مدلولها وهو
كون المثوبة خير الا على مدة ثبات المثوبة وما ذكر انما يتم لو قيل المثوبة لهم وقد يتكلف

ويقال

وقد يقال الاصل في الآية الكريمة لاثيبوا لمثوبة فالحق ما صنعوه تقديرا ثم عدل الى
مثوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة لهم واستمرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى
لمثوبة من عند الله خير حسم المادة على ما هم فيه بالخبر وترغيبا لمن سواهم في الايمان والتقوى
كما نراه في الامرضات الكتب قوله لانه طاعة لعدم التوقف مما ذكروا ان عدم التوقف
للعدول عن الماضي الى المضارع في الجزاء فلعله لعدم وجدان مثاله في كلام البلغاء قوله
واما الجملة فلا يقع الا فعلية واما قول المتنبي ولو قلم العبث في شق رأسه من السقم ما
غيرت من خط كاتب فعليل لانه لا يكلم ورده ابن هشام بان الرفع ليس بظاهر ولو كانت
قوله فلا ارادة عدم الحصر والتعهد فيه بحث اذ قد سبق في بحث تعقيب المسند اليه بضمير
الفصل ان القصد للحصر والعهد في قولك هو المنطلق الى من يع واحدا لا توثيق المسند ومثله
مثل رأيت لعائك الحسن الجميلة على ساحة وفي المثال فلا اول له ان يراد فيه بحثا امثاله قوله نحو
زيد شيئا الى هو مطلق بالمعدود تعالى فلبس شيئا حقير الفلا عن التعظيم قوله لكون مزاجها
عسل وماء والمصراع في حسان بن ثابت رضي من قصيدة يمدح بها النبي عم ويهجو اباسفيان
باسفيان صدرها كان سبيئة من بيت رأس ويروى كان سلافة وبيت رأس
قرية بين غزة او رملة تشتهر بجودة الخمر قال انها مولدات فتى والسبئة بالهمز الخمر
المشتراة للشرب واما المجلوبة من بلد الى بلد فهي سبية بالياء لا غير على ما صرح به الجوهري
وتبعه الشارح في شرح المفتاح اوقع في القاموس ان الجوهري واهم في ذلك هذا و
الرواية في البيت الهمزة والسلافة والسلاف ما سال من عصير العنب قبل ان يعصر ويسمى
الخمر سلافة وسلافا وقد يروى البيت برفع المزاج ونصب العسل على الاصل حار نفع
ماء وبتقدير خالطها ماء ويروى برفعهما على اضمار الشأن واما قول ابن السراج لكان
زائدة فغلط اذ لا يراد بلفظ المضارع قياسي والاخرج تدعو الى ذلك ههنا ك
تامة كان قوله بعد البيت المذكور على انيابها اوطعم غض من التفاح هصره اجتناء شبه
ريقها بخمر بعسل وماء او طعم تفاح [illegible] كثرة اجتناؤه من الشجر لكمال نضجه و
لطافته قوله لانهم يجوزون كون المبتدأ نكرة الا الاستفهام قد سبق مثالي في اوائل

الباب الاول

في بحث القلب تفصيل متعلق بهذا المقام فليتذكر قوله لاستلزامه الحكم على الشيء العلم به ان
علة الحكم على الشيء كما يستلزم العلم بالمحكوم به فلو تم الدليل المذكور كان المسند ايضا معرفة حكم
الظاهر ان ذلك البعض لا يدخل في هذا الدليل وجوب تعريف المسند اليه بل اصالته ورجحانه بناء
على ان وجوب العلم به وكون المعارف بالمعلومية اقرب وملاحظة اصالة التنكير في جانب
المسند ولزوم مخالفة الاصلين في تنكيرهما يثبت مدعاه على زعمه فتم الدليل المذكور على اصالة
تعريف المسند اليه في جانب المسند معارض بما هو اقوى وهو لزوم انتفاء الفائدة في الاخبار
بالمعرفة على زعمه فلا ورود لما ذكر قوله الثاني ان العلم بحكم من احكام الشيء قبل الظاهر انه يريد العلم
بالحكم على وجه انه حكم له لان علم ذات الحكم لا يستلزم الجواز المذكور ثم العلم المذكور يستلزم
الحكم على ساير الحكم بالفعل الا انه اكتفى بالجواز لكفايته في المقصود بقي ههنا ابحاث الاول
انه لو صح الدليل الثاني لا يستلزم وجوب كون الفاعل معرفة ايضا الثاني انه يستلزم وجوب
تعريف المسند نفسه لان الحكم يستدعي العلم بالطرفين على السواء ولا يجري الاعتذار المذكور ههنا
كما لا يخفى الثالث انه يستلزم وجوب تعريف المسند اليه وان كان المسند نكرة الرابع انه لو صح
لكفى ان يقال المخبر عالم بالمخبر عنه لامتناع الخبر عن المجهول المطلق فلا حاجة الى توسيط الاجتماع
بمعلومية المخبر به الخامس انه اذا حصل الجواز على عدم الامتناع مطلقا لا من الواضع ولا من العقل
يندفع قوله على ان قوله جواز الحكم آه قوله فتقييد الفعل ايضا تسبيح لان قولك جاءني زيد آه
اجيب بان المحتمل لكون على حالة الركوب وغيره انما هو المجيء المستفاد من جاءني وهو اسم لا جاءني
ولذا المحتمل في خطاب زيد لان يكون من جهة النفس وغيره انما هو الطلب المستفاد من خطاب
لا مجرد ... فلا يكون التسبيح في الحقيقة الا الكلام ولا يكون من جهة التعقيل وهاهنا وفيه نظر لان
التقييد للفعل بالحال وغيره انما هو باعتبار ما فيه من الحدث فكما صح تقييد باعتبار جزء معناه
كذلك يصح تقييده بعض تعلق التسبيح بهذا الاعتبار فلا فرق بينهما من هذا الوجه قوله
فقوله بالضرورة آه لا يخفى انه يجوز التعابير بما يكفي في الافادة لوجوده مع عدمها في الكبرى انما
الناطق حيوان بل لابد من عدم اشتمال المحكوم عليه على المحكوم به وان اريد الافادة جزء
وكذا لزم عدم افادة قولنا الناطق حيوان ناطق قوله انا ابو النجم وشعري شعري تمامه لله

دري

درّ ما الحسن بصدري بتمام طيش وفوادي يصبر من عصاريته بلقيتي تنغل عين ان الشارح انما
باشباع فتحة النون يكون مصراعا واحسن من الاحساس والعصارية جمع عصريت وهو الخبيث
الخبيث من الجن والمراد ههنا خيالات الفاسدة قوله انا ابو فراس فان يكون نوابر الا عن صاحب
ابو فراس كنية الفرزدق والبراء اسما بكسر الياء على جميع براء مثل كرام وكريم او مبني على انه مصدر
في الاصل ولهذا لا يثنى ولا يجمع او بضمها بدل الضم من الكسر كرجال ورجال على ما ذكره صاحب الكشاف
في تفسير سورة الممتحنة ثم لا يخفى انه يجوز ان يجعل البيت من قبيل حد ابطل الحامي ومما ينبغي ان
يعلم ان الجزء في البيت محذوف وعليه قافية معاينة والمعنى فان يكونوا براء من جنايته في
زعمهم فقد لبذ بجي لان من نفى الجاني هو الجاني قوله لكن قوله بامر معلوم الى آه هذا نقل بالمعنى او
نقل الكلام في هذا الكتاب والايضاح ليس على هذا الاسلوب قوله فلفظ الكتاب ناظر الى الاصل
الوضع وما في الايضاح الى هذا الاحتمال قد ارتفع بهذا الوجه المخالفة بين الايضاح والتلخيص
لكن بقي البحث في المخالفة بين كلامي الايضاح فانه قال اولا واما تعريفه فلافادة
السامع حكما على امر معلوم له بطريق من طرق التعريف بآخر معلوم له كذلك واما لازم
حكم بين امرين كذلك ثم قال تعريفه هذا انه قد يكون للشيء صفتان من صفات التعريف
وتغيير الكلام الا ان يقال كما اذا كان لك مع اخ يسمي زيد وهو يعرفه بعينه واسمه
لكن لا يعرف انه اخوه فتقول له زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ام لم يعرف ان زيدا اخوه
ولم يعرف ان له اخا اصلا فقد صرح اولا بمعلومية الطرفين مطلقا سواء كان تعريف المسند
بالاضافة او غيرها وحكم اخرا بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لم يجب كونه معلوما للسامع
والجمع بين كلامه في الايضاح وان امكن بما اشار اليه الشارح من ان الاول ناظر الى
ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرى عليها في الاستعمال لكن يرد عليه
انه ذكر الكلام في الثاني تغيير الاول تغيير الاول فالتغيير لا يطابق المفسر لما تحققت من ان
المفسر يدل على ان الخبر في الصورة المذكورة معلوم كذلك والتفسير يدل بخلافه على
ان قول الشارح فلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع آه مبني على ان المراد بالمعلوم المعهود
والمعهودية حاصلة في اصل وضع الاضافة وقد تقرر عندهم ان المضاف الى المعرفة

وذا اللام والموصول سوائية في الاقسام فظاهره يشعر بان لام الحقيقة ليست من الموضوعات
الاصلية بل من الطارية بحسب الاستعمال وظاهر كلام القوم لا يساعده فالصواب ان يصار
الى ما ذكره الفاضل المحشي في وجه التوفيق وحاصله ان المراد بالمعلوم ما يعم المعهود وغيره
والمراد من طرق التعريف ما يعم الطريق الاصلي والعارض بحسب الاستعمال قوله صفتان من
صفات التعريف الاضافة لا في ظلمة اي صفتان معلومتان بطريق من طرق
التعريف لكون الانسان مسمى بزيد وكونه اخا لعمرو وكونه مشارا اليه وامثال لها
قوله ايما كان يجب يجعل المراد وبيان نكتة التاخير على وجه الاستقلال احتمال ما
والا فبيان سبب تقديم احدهما المستفاد من قوله فايما كان بحيث يعرف السامع
الخ يتضمن بيان سبب تاخير الآخر قوله واذا عرف اخاله ولا يعرف على التعيين
الى قوله ولا يصح زيد اخوك علم صحة زيد اخوك ليس بمجرد ان السامع عارف بان له
اخا وان لم يعرفه على التعيين فيجب ان يقدم اللفظ الدال عليه كيف وقد صرح في الايضاح
انك تقول زيد اخوك سواء عرف ان له اخا اولا كما نقله الفاضل المحشي بل لان مراد
المتكلم في هذا التصوير تعيين الاخ عند السامع وهذا يقتضي موضوعيه ذلك و
محمولية ما به التعيين كزيد كما ان مراده في زيد اخوك ان يعرف ان زيدا اخوه وهذا
يقتضي حمل اخوك على زيد والحاصل ان السامع اذا عرف ان له اخا يجوز تقديم اخوك و
تاخيره بحسب الاعتبارين وبهذا التقرير سقط ما يقال يفهم من قول المصنف في الايضاح
سواء عرف ان له اخا انه يقال زيد اخوك في صورة معرفة السامع ان له اخا مع انه
قال وان عرف ان له اخا في الجملة واردت تعيينه عنده قلت اخوك زيد وهل هذا الا تناقض
قوله ولهذا قيل في بيت السقط عوض بحراه قبل امثاله من باب القلب وقيل الخامس الخ كذا
تقدم عليه لانه الموصوف اعتمادا على قرينة المقام محل نظر لان قوله اولا اذا بلغك ان انسانا
من اهل بلدك تاب يدل على انه عرف ان انسانا تاب فلا بد ان يقدم اللفظ الدال
عليه ويقول التائب زيد على ما يقتضيه القاعدة السابقة المقررة في اخوك زيد والمراد
عن طرف الزمخشري ان في تقييده الانسان لكونه من اهل بلدك اشارة لطيفة الى

ان عرفه

الى ان غرضه ان ذلك الانسان ممن يعرفه باختصاصهم واعيانهم وسمائهم فقد استوى المسند
والمسند اليه في المثال المذكور اعني زيد التائب في المعلومية بطريق من طرق التعريف و
ليس مقصود المخبر الا العلم بالانتساب فلك ان تسال ان الشخص من ملك الا خاص
يثبت له هذه التوبة المشهورة وان تسال ان التائب المعهود هل هو زيد او عمرو
ثم انه اعتبر من في السوال المذكور اعني من هو مبتدا والضمير الراجع الى التائب اعني
هو خبر له على ما هو المشهور وهو مذهب سيبويه وجعل الكلام زيد التائب ليلايم المقصود الاول
هو ايراد النظير بقوله كقوله واولئك هم المفلحون قوله على الحقيقة انت الرجل كل الرجل فحمل
حق العبارة ان يقول كل رجل اذ قد تقرر ان كلمة كل اذا دخل على الموصوف باللام يكون
يكون لاحاطة الاجزاء كما تقول كل الرمان ماكول والمراد هنا الافراد اي كل فرد
فرد من افراد الرجل والجنس اللام يفيد الظنية فلا حاجة الى الجمع بينهما والجواب انا نمنع كلية هذا
الحكم كيف وقد قال علت كلمة كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل والمراد ذكر ما لا الاجزاء
وقال حرم كل الطعام واقع الاطلاق المعتمد ثم اذا دخلت كل ما فيه الالف واريد
الحكم على كل فرد فلعل يقال حرف التعريف يفيد العموم وكل تاكيد لها اولا انما يبان الحقيقة حتى
يكون تماما سالطا الامرين محل بحث هنا في الاول انه على تقدير ايضا والتقرير على الثاني ولم يصح
ان يقال للكاتب والحيوان بان يراد قصر الكتابة على الحيوان لانه يستلزم ان يكون كل حيوان
كاتبا والكاتب ان ما ذكره في بيان الحصر لو تم لدل على وجوب الحصر في كل معرف بلام الجنس مع
ان قوله والكاتب قد يفيد جزئية الحكم الثالث انهم صرحوا بان المصادر موضوعة للماهية
من حيث هي ولذا لا يثنى ولا يجمع ضعف ما في رجعى وبشرى وذكرى ونظايرها
فينبغي ان يفيد حملها على موضوعاتها قصرها عليها ولم يقل به احد ولك ان يجعل وجه النظر
هذه الوجوه الرابع ان ما ذكره الشريف من ان المحمول في صورة كونه منكرا نحو زيد انسان لو
كان ما صدق عليه النوع فلكان معنى زيد لم يكن الحمل حقيقة ليس بشيء لان تغاير وضعي
الموضوع والمحمول كاف في صحة الحمل عند اصحاب الفن فتامل قوله اما نحو حماسا او عشارا
لما فرغ عما عمل من النوع لا واحد لها من لفظها والعشار بالكسر جمع عشراء وهي الناقة

التي اشتبه عليها من يوم ارسل فيها النحل على شرة الخمر وزال عنها اسم المحاض ثم لا يزال ذلك اسمها حتى يفتح وبعد ما يفتح ايضا قه معناه ان الكامل في المحبوبية اه الفرق بين المعنيين المنفيين ان في الاول ادعاء قصر جنس المحبوبية على المخاطب دون الكامل فالمتكلم مسلم فيه ان المحبوبية موجودة في غير المخاطب لكن يدعي ان تلك المحبة في جنب محبته كلا محبة وكم بين المعنيين لا ايجال ليس في المعنى الاول قصر جنس المحبة ايضا حيث اه بان المعنى الاول انه الكامل المحبوبية وليس فيه قصر المحبوبية وليس فيه قصر المحبوبية المطلقة لانا نقول هذا الفرق اه به صاحب المعنى في قصر الجنس ادعاء كما اشار اليه المحشي قه سبق بقوله او مبالغة الكمالة فيه هذا ثم لا يخفى ان المثال المذكور يمكن ان يجعل من قبيل وداود العبد يعني ان الصانكر بالمحبوبية امر ظاهر لا شك فيه قه كما في قولنا انت المظلوم لا يخفى جواز كون هذا المثال من قبيل انت الشجاع لكن انت اليه في الاستعمال والمعتبر عندهم هو ما ذكره الشيخ قه واذا قيح البكاء على قبيل البيت اوله انا ما اصبح ان يكتب عيني فقد اضحكتني دهرا طويلا يكتب في تاء معقودة وكنت اقرح من ادمي العين بلا وقعت بك المليل وانت حي فمن ذا يدفع الخطب الجليلا اذا قبح البيت قه لان العقر وعدمه التقابل الملكة تقابل العدم والملكة اي عدم العقر عما من شأنه ذلك فلا يرد ان ما ذكره ارتفاع النقيضين واعترض الشريف بانه مع هذا التكلف مستدرك في البيان قطعا ويمكن ان يجاب بان تحقق اعتبار العموم لانه اذا اوجب فيما شأنه ان يعقر كان وجوبه فيما تقرر بالفعل اولى قه ورد بان المعنى الشخصي الذي له الصفة صاحب الاسم فبل النقل بهذا المعنى صار كالاسم في دلالته على الشخص والذات وزيد بالمعنى المذكور صار كالصفة في دلالته على معنى قائم بغيره فالاولى للمبتدأ هو الاسم او ما في تأويله وهذا هو مراد القائل المذكور لا امتناع كون المنطلق ونحوه مبتدأ وامتناع كون زيد ونحوه خبرا مطلقا فالتحقيق ان الشارح لفظ قه لان الخبر الحقيقي لا يكون محمولا البتة فيه بحث لان الجملة في غير ما يكون المحمول فيه امرا عدميا مغيرا اياه والتغاير في الخارج بحسب الوجود الخارجي فحينئذ لصدق هذا التعريف ينبغي ان يصح ولا شك ان التغاير والاتحاد من الجانبين

بكاهو

فلا يصح زيد ناطق فليصح الناطق زيد بلا تأويل اللهم الا ان يقال ما ذكر خاصة اضافية فيحمل فيه تفسير بالاعم لا بالمساوي فان قلت ما معنى ان المراد بالناطق ذاته لكونه موضوعا فيكون حمل زيد عليه بلا تأويل حمل الشيء على نفسه وهو ليس بمعتبر بعقيدة قلت لم لا يكفي التغاير باعتبار الوصف العنواني على ان عدم الصحة بعدم الافادة قه والانشاء ليس ثابتا في نفسه فلا يكون ثابتا في نفسه بغيره في نفي اعاد ولا فلان مدلول الكلام الطلبي هو الطلب لثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاعتبار الوارد على المستحيل غير ثابت اتفاقا مع ثبوتها لغيرها على معنى اتصاف الغير بها قه لا ما يحتمل الصدق والكذب للاتفاق على ان الجمل الافرادية واحتمال الصدق والكذب انما هو من صفات الجملة قه انما هو في الخبر والعقيقة اي في الكلام الخبر والعقيقة الموجبة قه لا يرى ان الظرف في قولي زيد واني لك هذا وشيخ القتال بهذه الامثلة ونظائرها ثبت مما كان الخبر فيه اتفاقا لان الاستقرار في الحقيقة داخل على النسبة بين المبتدأ المذكور والخبر المقدر لا على الخبر وحده قه ولهذا فانعزله كما في انتم لا مرحبا بكم حكم الفاضل المحشي بوجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة خبر المبتدأ ولكن فيه بحث لان الظاهر ان قوله تعالى انتم لا مرحبا بكم انشاء الدعاء على الى عليهم لا اخبار عن استحقاقهم اياه وكذا قولك نعم الرجل زيد انشاء المدح لا اخبار عن استحقاقه للمدح وقد سبق منا في بحث وهو حسبي ونعم الوكيل بحث اكثر تفصيلا قه وزيد كانه الاسد ليس المراد التشبيه والا احتمل الصدق والكذب بل الشك مبالغة في شجاعته او نقول المراد منه انشاء التشبيه لا الاخبار عن الشبه اياه فلا يحتملان كما لا على هذا التقدير ايضا فليتأمل قه فعلى هذا يخص التعلق آه سياق الكلام يدل على ان المعنى مثل ما ذكره صاحب المفتاح لكن يرد عليه ان تخصيص الضمير المذكور في التعليل ما يسند اليه الفعل تقييد بلا دليل فان المذكور فيه هو الضمير مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك التقييد كيف وقول السكاكي في زيدا عرفت ان الرفع يفيد تحقيق انه عرفت زيدا ابدا اعلى ان ما ذكره في تعليل التعلق يحمل على الطلاقة فنقول في المثال المذكور راف الى نفسه ما بعده وهو وقوع الضرب عليه ثم لما تضمن الخبر ايقاع الضرب على خبره تحقيقا تكرر انتساب الوقوع اليه ويقوي الحكم

وقس على ذلك نظايره وبالجملة ان حصر الحكم في الضمير المذكور في المثل كما يفيد
اليه الفعل اولا كان تقييدا بلا دليل وان لم يقيد والتزم وجود التقوي في زيد
ابوه منطلق ورد عليه ان جعل المسند اليه قسما لما يراد به التقوي كما فهم قوله
وهو ان الاسم لا يوجد به سوى آه لا يخفى ان الحكم بعد التوطية والتقدمة يعم نحو ان
زيدا قايم وما زيد بقايم وكان زيد قايما وامثالها والعمل غرض الشيخ ليس في تجرد
عن العوامل اللفظية قوله قلت هو داخل في التقوي آه فيه بحث اما اولا فلان
اللام في قوله فللتقوي للعهد كما يرشدك اليه تفصيل الباعث لكون الخبر جملة واما
سبق ان لا قصد للتقوي في صورة التخصيص اللهم الا ان يقال ما للتقوي التبعي
وهو خلاف ما قاله فيما سبق واما ثانيا فلانه لا احتمال للتقوي في رجل جاءني عند المص
كما صرح به الشارح في مباحث تقديم المسند اليه وحمل ما سبق على ان المص سهى في
نقل كلام الشيخ الا انه مذهب المص نفسه يأباه سياق كلام الشارح كما لا يخفى
على المنصف لان الاصل في التعليق هو الفعل وذلك لان العامل انما يعمل بعد
لافتقاره الى غيره والفعل اشد افتقارا لانه حدث يقتضي صاحبا ومحلا وزمانا
علة فيكون افتقاره من جهة الاحداث ومن جهة الحقيقة وليس في الاسم الا الاول
وهذا رده جماعة منهم ابن مالك على من قدر الفعل نحو قوله تع اذا الهم سكر وقولك اما
في الدار فزيد لان اذا الفجائية لا يليها الفعل واما لا يقع بعدها فعل الا مؤولا
وفي الشرط نحو فاما ان كان من المقربين واجاب عنه ابن هشام بان الفعل يقدر مؤخرا
قوله ولانه قد سبق تعلق الضمير راجع الى الظرف المعلوم بواسطة ذكر الظرفية
وتبادر الذهن اليه من لفظ التعلق انسياقا ظاهرا ويرد على الدليل المذكور
ان الظرف الواقع صلة واقع موقعها لانه عنه المفرد بل اذا وقع فيه مفرد يؤول
بالجملة والظرف الخبر به واقع موقعها هو المفرد بالاصالة واذا وقعت فيه جملة
يؤول بالمفرد فلا يصح ان يعامل احدهما معاملة الآخر فكان ينبغي ان يقول
اذ الظرف مقدر بالفعل لما اعترف بصحة المعنى على هذا القول فيجعل خبر هي في

عبارة

في عبارة المص راجعا الى الظرف الدال عليه لفظ الظرفية كما لا يساعده المقام وليس
في ذلك كثير تكلف لا يرتكب لتصحيح الكلام وليس في عبارة الايضاح ايضا ما يوجب ارجاعه
الى الظرفية المذكورة بطريق الاستخدام قوله لا فيها غول في الصحاح غاله الشيء اغتاله اذا
اخذه من حيث لم يدر وقوله تعالى لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون اي ليس فيها غايلة الصداع
لانه قال في موضع آخر لا يصدعون عنها وقال ابو عبيد الغول ان يغتال عقولهم قوله
اي بخلاف خمور الدنيا فيه بحث لان هذا مناقض لما صرح به في بحث المساوات واعلم من
زعم ان تقديم الخبر على المبتدأ في ولكم في القصاص حيوة للاختصاص من ان تقديم الخبر
على المبتدأ النكرة مثل في الدار رجل لا يفيد الاختصاص نعم لو لم يجعل قوله تعالى لا فيها غول
معدولة بل سالبة لا يمكن ان يفرق بين المثالين بان المفيد للاختصاص تقديم ما حقه
التاخير كما صرح به الشارح في بحث القصر وحق الخبر في نحو في الدار رجل التقديم لتخصيص المبتدأ
المنكر به فلا يفيد الاختصاص واما فيما نحن فيه فقد صح وقوع النكرة مبتدأ بالوقوع في
سياق النفي فكان حق الخبر التاخير ولذا افاد تقديمه الاختصاص لا يقال القول
بصحة وقوعه مبتدأ وان لم يقع في سياق النفي كما في سلام عليكم وثبت كما ان في
الآية تقديم ما حقه التاخير لانا نقول ذلك مخصوص بالمصدر المدعو به على ما في اللبيب
او المراد به التعجب ايضا على ما في لابن هشام فان قلت التنوين في غول للتنويع او
ليس المراد الغول المطلق كما ينبهك عليه فبهذا التقدير صح وقوعه مبتدأ بلا تقديم
الخبر عليه تقديما لما حقه التاخير مفيد التخصيص المذكور بخلاف قولك في الدار رجل
اذ مصحح وقوع رجل مبتدأ تقديم الخبر عليه حيث لم يعتبر فيه كون التنويع
والا فلازم عدم افادة الحصر ايضا قلت فلا يلزم من عدم افادته في الدار رجل
للتخصيص عدم افادة قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة اذ قد صرح بان التنوين
في حيوة للتنويع فيندفع النظر الذي اورده في بحث المساوات قوله فهو من قصر
الموصوف على الصفة دون العكس فان الحمل على العكس يستدعي جعل التقديم لقصر
المسند على المسند اليه والقانون انه لقصر المسند اليه على المسند كما دل عليه سياق

كلامه وصرح به الفاضل الشارح ايضا في جواب مولانا يوسف المعين بناء على ان التقديم
قد يفيد قصر المسند على المسند اليه مما لا يعتد به الا اذا ثبت به نقل من الثقات .
قوله وكذا قوله تعالى لكم دينكم ولا فيها غول فقد بين فيما سبق ان الظرف لا غول
بمعنى حقيقي فهذا تذكير لما سبق قوله من ان الاختصاص ههنا ليس على معنى ان دينكم
انه مقصور على انه يلزم من الاختصاص بالمعنى المذكور ان لا يتجاوز دين رسول الله الى غيره
من المؤمنين وهو ابن ابي طالب الى غيرهم من الكفرة وقد اشار الشارح الى دفعه
بان القصر اضافي قوله لتوهم انه نعت لا خبر اى لتوهما قويا بالتعارض عند الامرين
في ذلك لاقتضاء النكرة مقام الابتداء الوصف وصلاحية الظرف له فلا يرد جواز
زيد القائم ونحوه مع وجود الالتباس بالنعت فافهم قوله لجواز ان يكون قائم
مبتدا ورجل بدلا منه اى ويكون الخبر محذوفا نحو في الدار ونحوه ولا يجوز ان
يكون رجل فاعلا له لان الاعتماد وهو شرط لعمل الرفع والنصب عند محققي النحاة
ولذا ذكر في اللبس في نوابه المبتدا او مسند نعت رافع ظاهرا بعد همزة الاستفهام
اما النافية فليرجع الى شرحه لا يقال قائم لا يصلح للابتداء لكونه نكرة محضة
والبدل ليس من المخصصات لانا نقول بعد التنزل عما ذكره ابن دهان قد جوز
جمهور النحاة الابتداء بالنكرة اذا كانت موصوفة او خلفا من موصوف كما قالوا
في قولهم ضعيف عاذ بقرملة اى رجل ضعيف فيمكن ان يجعل المثال من هذا القبيل
اى شخص قائم رجل فتامل قوله فلا يجب التقديم كقوله تعالى واجل مسمى عنده الا انه
الاشهر في الاستعمال تقديم الظرف على النكرة الموصوفة يقال عندى ثوب جيد ولى عبد
كيس وذلك لانه لو اخر لاحتمل ان يكون وصفا ايضا وانما لم يقدم في الآية الكريمة لان
المعنى واى اجل مسمى عنده تعظيما لشأن الساعة وقد تقضى منع النكرة المعنى
للصدارة قوله فيه نظر لان التخصيص لا يحصل الا بعد حصول الحكم قد يتعلق في الجواب
عن الايراد بان التخصيص بسبب تقدم الحكم اى المحكوم به وعليه امر اعتبارى اعتبره المتكلم
في ذهنه فجعل تقديمه في الذكر دليلا عليه كيف لا وقد عرف ان حكمه بالخبر على المخصص ليس

المراد به

والمراد به ان المتكلم حكم اولا على غير مخصص ثم بتقدم الحكم عليه تخصيص المحكوم عليه
فقد بر قوله صالحا لتضمن تشرف معنى فعل متعد او على كونه متعديا بنفسه على ما في الكشاف
وههنا نكتة ينبغي ان يتنبه لها وهي ان اللفظ في صورة التضمين مستعمل في معناه الحقيقي
والمعنى الآخر مراد بلفظ آخر محذوف دال عليه بذكر ما هو من متعلقاته فلا يلزم
الجمع بين الحقيقة والمجاز فتارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا وتارة بالعكس
فان قلت ان كان المعنى الآخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن في ضمن المذكور
فليف يقال انه متضمن له قلت لما كان مناسبة المعنى بمعونة ذكر صلته قرينة على اعتباره
جعل كانه في ضمنه قوله وهو سهو لان اما وجه السهو في التوجيه الاول فلان الوصف
رضا وقاء الدنيا رسبب بهذه الصفة اذ فيه مبالغة المناسبة للمدح وعلى الوجه الاول
يفهم بهذا المعنى كما لا يخفى اما وجهه في الثاني فلان الشارح لم يرد استعمال الاشراف لازما
على ان المعنى في وجه الخ وانهم انفسهم ذوو اشراف وان الدنيا مشرقة ببهجتهم
وانه ليس السعة لهم سواء قصدوا اشرافها اولا وعلى هذا الوجه انهم معتقدون
على اشرافها واما رتبا والاول اقوى قال الشريف في شرح المفتاح وقد يقال
الاولى ان يجعل ثلاثة مبتدا خبره محذوف اى ثلاثة موصوفة بكذا او بكذا فيكون شمس الضحى
وما عطف عليه بدلا او بيان ويكون المثال خارجا عما نحن فيه ولا
يبعد ان يقال ان فيه ضعفا لتبادر الذهن الى ان يكون الغرض الاصلي مدح
الثلاثة بل نفسه كما لا يخفى قوله يعتذر عن خبط واشتغال وقد كان قال الكامي ابدى
استاد افتخر فلان خاطر ابى ابدى اسانه وكان بعدية بمعنى لتضمنه معنى الكشف
بهذا وبقي ههنا بحث وهو انه لا اختلاف ولا اشتغال في اصل معنى الاستعارة لتضمنه
تفصيل فهذا الذى ذكره الشارح انما يتمحض وجها لعدم ايراد المعنى على السكاكي بتمام
لا لعدم عده تفيد افادة التجدد من مقتضيات تقديم المسند الا ان ترك المصنف ذلك
لظهوره فافهم قوله فارجه بعد له في الدرجة قال الفاضل المحشي اذا كان ههنا والاول
في هذه الامثلة سواء لتساوى الفعل الى المبتدا اذ كان هذا ههنا وفي الدرجة الاولى

وقد يجعل تعليق بمصدر وقوع هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان يكون داخلة فيه
وارادة نقضا على ما ذكره من القاعدة القائلة ان الفعل يقدم البتة على ما هو مسند اليه
في الدرجة الاولى وفيه بحث اذ ظهور ان القاعدة ليست ما ذكره بل ان الجملة اذا قصد
بها التجدد يجعل مسندها فعلا او تقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى حتى اذا قدم
ما اسند اليه الفعل في الدرجة الاولى على الفعل كما في هذه الامثلة لا يفيد تلك الجملة
التجدد فيخرج الامثلة بهذا القيد وقد يقال في توجيه كلام الشريف قول السكاكي والتقدم
البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى واي معنى ان ضابطة كون المراد من الجملة
افادة التجدد دون الثبوت جعل المسند فعلا على الاطلاق وقوله وتقدم البتة على
ما اسند في الدرجة الاولى بيان حال جعل المسند فعلا بانه قوله البتة على ما يشهد
الذوق السليم والطبع المستقيم فلا غبار على كلام السيد رحمه الله وانت خبير بان عبارة
السكاكي ليست نصا فيما ذكره حتى يرد اعتراض الشريف اذ يجوز ان يكون معنى البتة
وجوب تقديم الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الاولى وقت ارادة التجدد لا مطلقا
والحق ان كلام الشريف ههنا محل نظر وان السكاكي الاحتراز المذكور الا بقوله في
الدرجة الاولى من قبيل اسناد الشيء الى الجزء الاخير من السبب وان كان المحترز بمجموع
فعلا ويقدم عليه على ما يسند اليه في الدرجة الاولى فتامل قوله ولا طيف خيال بالنصب
معطوف على الضمير المنصوب في لم يره وطيف الخيال مجيئه في النوم والمقصود ان المعترض
لم يره منهم السكاكي بعينه ولا بتصوره اي اليه عليه قوله كما يقول بان كل جملة اسمية
يفيد الثبوت وهم المقول بما ذكره وان لم يكن مصرحا في كلام الشيخ الا انه لما
ذكر انها من الامثلة الثلثة اعني انا عرفت وزيد عرف يفيد الثبوت ربما توهم
ان الجملة الاسمية يلزم منه ان كل اسمية مقيدة قوله بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الخبر
جملة فعلية يريد ان ذلك الحكم الكلي انما يصدق اذا كان الموضوع مقيدا بما ذكره
من العدم كون الخبر جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهي تفيد التجدد الا ان ينضم
قرينة على الثبوت كالعدول عن النصب فافهم قوله مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه

واحد بالذات ونسبة المسند الواحد الى اثنين واحد لا يكون بالثبوت والتجدد معا
وبهذا ظهر وما قيل من انه اعتبر بثبوت حقيقة الوقوف فهو ثابت وان اعتبر
ثبوت افراده فهو متجدد فلا بطلان تحقيق يروح فضائه مما لا يلتفت اليه لان
اعتبار حقيقة الوقوف في احد الاسنادين وافراده في الاخر تحكم مع انه مخالف
لاطلاق الحكم بافادة التجدد بطريق التقوي في المثالين المذكورين قوله كالمجرور
في قولنا دخلت على زيد فقام فان زيد ليس بمسند اليه اصطلاحا لانعدام الرفع
فيه لفظا ومحلا مع لزوم احدهما فيه قوله يعني الابالي المبتدا والخبر والفاعل و
فاعله والاسناد وجملة حروف مثل انا من الاول واسناد عرف الى الضمير المتصل
من الثاني واما اسناد جرد عرف الى الضمير المنفصل المقدم اعني انا فليس شيئا من
القسمين قوله لا يخلو عن اعتراف بذلك حيث قال انما يدل على اولية اسناده
الى الضمير قوله واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو زيد عرف حاصله ان
الاحتراز عن الخروج لا الدخول يعني انه لو قال ويقدم البتة على ما يسند اليه بلا
تقييد بقوله في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه مفيد للتجدد مع انه خرج
عن الضابطة لانه لم يقدم على ما يسند اليه وهو زيد فلما قال في الدرجة الاولى علم
من هذا التقييد ان افادة التجدد انما يقتضي وجوب تقديم المسند الذي هو
الفعل على ما يسند اليه مطلقا وهو موجود في نحو زيد عرف قوله لان كل فعل مسند
دائما الى الافعال الملفوظة بما مثل فعلا يكون فلعله لم يلتفت الى اليها
فلا يكون قوله الفن الرابع احوال المتعلقات الفعل المحققون على كسر اللام
في المتعلق وان صح الفتح ايضا والمراد بها معمولات الفعل والمتعارف ان المعمول متعلق
بالكسر والعامل متعلق بالفتح وسره ان المتعلق هو المثبت بالكسر هو المعمول الضعيف
وبالفتح هو العامل القوي قوله قد سبقت اشارة اجمالية يعني في التنبيه السابق بقوله
كثير مما ذكر في هذا الباب والذي قبله غير مختص بهما او قوله وارادة باحوال المتعلقات بقرينة
المقام وان كان الجمع المضاف ظاهرا في العموم قوله الفعل مع المفعول كالفعل مع

الفاعل المانع ان الظرف معمول المضاف مقدرا فما ذكر الفعل مع المفعول كذكره مع الفاعل
وادخل معناه كلمة مع على التابعين اعنى المفعول والفاعل الذين كل منهما قيد للفعل مريدا
بها المجرد المصاحبة فانه قد يستعمل في هذا المعنى كما صرح به الشريف في حواشي المفتاح وان
كان التابع وضعها على المتبوع رعاية الامر فظاهر وهو ان الكلام في متعلقات الفعل من
حيث هي مضافة اليه وحق المضاف اليه ان يقدم في الذكر التفصيلي ثم على الكافي ان التابع
مما دخلها على المتبوع والوجه الاول وان كان فيه رعاية امر لفظي مقتضى لوضوح الفهم
وهو ارجح الاولين من الضماير الاربعة الى شيء واحد وكذا الثانيين ووجه الوجاهة
التي احال به على ان دخل ما فصل الفاضل المحشي غير ان لقائل ان يقول لا نم ان قوله فيما بعد
فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول لم لا يجوز ان يتعلق بالفعل كي هو المناسب بقوله الفعل مع
المفعول ويكون التي متعرضا الى القيد اذا لم يذكر الفعل مع المفعول بل ذكره وحده ويجب
ان يرجح تعلقه بالمفعول بقول المص في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب بعد قوله
هناك حال الفعل مع المفعول كحاله مع الفاعل واذا تقرر هذا فنقول الفعل المتعدي اذا
اسند الى الفاعل ولم يذكر له مفعول وبان مطمح النظر والمقصد بالبيان فيما نحن فيه عدم ذكر
المفعول مع الفعل والتعلق ترجح فيه على ان فيما ذكره القائل يكون الفعل الا حتى ان التابع على
ما دخل مع على المتبوع في مواضع وفي ما ذكره الفاضل المحشي يكون في موضع واحد لكنه
خطابية تقتضيه كما هنا كما عليه **قوله** اي تلبس الفعل بكل منهما في العبارة مسامحة اذ ليس
الغرض من ذكر كل منهما مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر ان يقال اي
تلبس الفعل بما ذكر معه والمقصد واضح **قوله** من هذا الكلام اي مما ذكره نقلا من الايضاح
اي من ان تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه وان لم يصرح بكونه نقلا عنه وكان الاولى
تصريحه بان تصريحه في الايضاح بجهة التلبس بالمفعول هو الحجة في حمل المفعول في كلام
المص هنا على المفعول به **قوله** مطلقا هو اي من غير اعتبار عموم في المفعول هذا الكلام
ذكره المص في الايضاح وفيه حزازة لان سلب اعتبار عموم الفعل لا دخل له في ترتيب الجزاء
المذكور اعني التنزيل منزلة اللازم كما لا يخفى **قوله** ويكون كلاما مع من اثبت

له اعطاء

له اعطاء وعز الدنانير كانه مبني على ان التخصيص بالذكر عرفا والحق لا يدل على نفي الحكم عما عداه
كما قالوا ان التخصيص بالذكر في الروايات يدل على نفيه عما عداه بلا خلاف لكنه لتحقق
مستغن اعتباره في تعيين المفعول اذ لو اريد التخصيص بعين الدنانير يعطي بتقديم المفعول
ويمكن ان يجعل قوله عز الدنانير صفة الاعطاء على حذف المضاف اي عز اعطاء الدنانير
والعبرية باعتبار ان الاعطاء المثبت اعطاء مجهول المتعلق فيكون مغايرا لاعطاء متعلقه
بانه الدنانير فيؤل المعنى الى ما اشار اليه الفاضل المحشي فتامل **قوله** لا مع نفي ان يوجد
منه اعطاء يدل على ان قوله هو يعطي كلام مع من نفى الاعطاء ان قلت تكون متعلق
الا المنكر فاين التاكيد قلت اسمية الجملة مؤكدة ان قلت ينبغي ان لا يجوز الحال كالاسمية
الا خالي الذهن قلت قد سبق جوابه في الباب الاول **قوله** ما ان يجعل الفعل مطلقا كناية
عنه متعلقا بمفعول مخصوص جعل المطلق كناية عن المقيد مع انه الانتقال من الملزوم
الى اللازم بناء على ان مطلق اللزوم ولو بحسب الادعاء كاف منهما كما سبق تفصيله في البيان
ان شاء الله تعالى **قوله** المقوس عز كريم العفر بالكسر الذي يخدع بسهولة لغفلة وتجربة والخب
بفتح الخاء وكسرها هو الرجل الخداع الخبيث تقول منه خببت يا رجل تخب خبا لكن الرواية
بالفتح لئلا يشتبه بالمصدر الذي هو بالكسر لا غير **قوله** لعله ايهام ان القصد الى التعميم
الايهام ايماء الى جواز وجود مرجح للحمل على البعض في الواقع وان تساوى الكل في
تحقق الحقيقة وصحة الحمل عليه **قوله** افاد اي المقام الخطابي او الفعل المذكور وذلك لان
الغرض ثبوته لفاعله اه قيل فيه بحث من وجهين الاول ان الظاهر ان المقام نفس
الثبوت لا كون الغرض ذلك الثاني ان اثر المقام الخطابي افادة تجدد التعظيم المفهوم
من افراد الفعل ولا دخل له في افادة الجزء الاول وكل من الامرين بعيد اذ المقصد
افادة التركيب ذلك بواسطة المقام الخطابي وما ذكره من كون الغرض كذا من
قبيل مستتبعات التركيب التي يفيدها وان لم يستعمل فيها وبهذا ايضا تبين سقوط الثاني اليه
فانهم **قوله** فصدر هذا الفعل معرف بلام الحقيقة لان المقصد نفس الحقيقة وفي المنكر
دلالة على الفردية وبهذا يظهر ان المصادر العارية عن الدلالة على الفردية ولو منكرا

كرجعي وذكر لكن ان يحمل في المقام الخطابي على الاستغراق لانه بمنزلة المعرف بلام الحقيقة وقد يقال الظاهر ان مدلول الفعل المصدر نفس الحقيقة فيمكن الاستغراق بمعونة المقام الخطابي من غير حاجة لاهم التوزيع قوله لا يقال افادة التعميم اه قد يجاب عنه بان المراد ان المقام اذا كان خطابيا يراد في صورة التنزيل بل نفس الحقيقة لكن لا من حيث انها معتبرة بنفسها بل لان يتوسل بها الى التعميم وهذا الاعتبار ليس اعتبار حقيقة الفعل في ضمن جميع افراده الذي اعتبر انتفاؤه بتقييد الاطلاق اذا فرق بين ان يقصد الحقيقة في ضمن الافراد وبين ان يقصد من حيث هي للتوسل به الى ارادة التعميم كناية فان الكناية ابلغ قوله معتبرا في الوصف والمقصود وقيل مراده نعم دخول في الغرض الاولي والمقصود من نفس الكلام وان كان داخلا في المقصود من الكلام مع المقام فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي وانت خبير بان ظاهر ما يرد عليه دفع الآلام من الكلام مما لا يرتضيه اولو الاحلام قوله لان ما ذكره من الحصرين لا يشهد به نقل ولا عقل نقل عن الشارح انه قال اعلم ان المردود عقل ونقل هو احتياج الحصر في مثل فلان يعطي على ما زعم الشارح العلامة واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عندنا صاحب المفتاح اليه واما الحصر الثاني بناء على التقديم فلا يصلح شرحا لكلام السكاكي على ما عرف من مذهبه انتهى كلامه واراد بقوله واما الحصر بناء على التقديم اه ان افادة التقديم الحصر عند السكاكي انما هو اذا كان المقدم مضمرا او مظهرا منكرا كما سبق وفلان ليس منهما بل هو معرفة لكونه علم جنس كما صرح به في شرح اللب للسيد عبد الله وغيره فالحصر الاول ليس عند السكاكي باعتبار تقديم المسند اليه بل باعتبار عموم الخطاب المستفادة من المسند المحمول في المقام الخطابي على الاستغراق وهو الذي اراده الشارح بقوله واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح قوله فيلزم ان لا يكون غيره موجدا للاعطاء والاخرج ذلك النوع من الاعطاء عن كونه موجد الفلان مع ان المفروض انه يوجد كل اعطاء قوله واما انه لا يوجد الا ~~من جنس المتعلم~~ الاعطاء فمما لا يسعه هذه العبارة اجاب الفاضل الهروي بانه يمكن ان يحصل الحصر من المقام وفرض الكلام في صورة يدل

قرائن

١٩

قرائن المقام او الوقوع في جواب عليه فانه اذا اظهر فلان من منصب في مسئلة دقيقة وقلت هو رجل نحوي لم يفهم منه انه لا يعلم غير النحوي مما له مدخل في تحقيق الدقائق او مسئلت عن شأن وعما يشتغل به من صنائع الافعال وقلت يعطي او يكتب او غير ذلك فهم انه مقصور على ايجاده وذكرت في جوابه ورد بان ذلك لا يصح مطلقا ولا قرينة ههنا على التقييد فلا يصح فتأمل قوله فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم اراد بالبعض الخلخالي فانه سلك مسلك الشارح العلامة قوله ان يرى مبصرا ويسمع واعيا هذا بالحقيقة بسبب الحزن والغضب الكاين لكن جعل عجزه عنهما تنبيها على ما له في السببية فكانه خرج عن السببية وصار عين المسبب قوله بل لا يبصر الرأي الا اثاره او وجه الشرع ان الرائي لو ابصر غير اثاره لم يكن ابصار اثاره لانها ما للمطلق الرؤية كما هو المدعي لتحققها بدونه في تلك الصورة وعلى هذا القياس سماع الواعي وفيه ما فيه تأمل قوله والفرق بين تعميم او جوابه عما توهمه الخلخالي من ان تعميم افراد الفعل يستلزم افراد المفعول فلا معنى لتخيير ارادة الفعل من غير اعتبار تعميم المفعول قوله وهاوان وفرض انه يجوز ان يكون الجملة الشرطية خبر المبتدأ والواو زائدة بينهما تأكيدا للتصديق ويجوز ان يكون الخبر قوله فلا تلازم والفاء زائدة في الخبر على ما يراه الاخفش والشرط على هذا لا يحتاج الى الجزاء كما مر في قوله وان فرض انه منهما في الواقع لجواز تعميم الفعل بان يفعل كل افراد الاعطاء في حق شخص معين فلا تلازم والفاء زائدة في الخبر على ما يراه الاخفش والشرط على هذا لا يحتاج الى الجزاء كما مر ~~وفي قوله وان فرض~~ بين التعميمين لا في الوجود ولا في الاعتبار قوله فلا بد من ذكر المفعول او مبني الا ان المستحق عند البلغاء في حكم الواجب عندهم والا ان تعلق بالحذف نكتة وقامت قرينة قوية على تعيين المفعول جاز الحذف كما اشار اليه الشيخ في دلائل الاعجاز والا كان ~~متعلق~~ بقوله اذا كانت تعلق المشية بفعله غريبا لحذفه غير مستحسن قوله على ما سبق الى الوهم وعلى هذا الوهم ينبغي ان يعد في تكرار لفظي المتنازعين اعني اكل الا فيهما اعني بكيت لان الرواية

في تعلق المشية ببكاء الفكر ومنشؤها تعلق البكاء بالفكر فلا يجعل الغرابة سببا لذكر مفعول المشية فالصواب ان يدعى الاستفادة مما هو منشأ الغرابة مما ذكر حرّيا
قوله بكاء مطلق يحتمل ان يقال ايضا ومعنى حذف المفعول للاخفاء خلاف البكاء الذي اراد ايقاع المشية عليه بكاء مطلق قوله وهو مجاز عن تمكينهم واقدارهم بدليل قوله تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء والمنكر وقيل المراد امرناهم بالطاعة فالطاعة على لسان رسول الله بعثناه اليهم فلا تغفلوا ويحتمل ان يكون له مفعول منوي كقوله امرهم فعصاه وفيه وجه اخر مذكور في تفسير القاضي وغيره
قوله منقطع بقوله لتوهم انما يجعله متعلقا بالدفع لدلالة قوله اذ لو ذكر اللحم لزال التوهم قبل ذكر ما يصح عليه بالتوهم ولان التعليق بالدفع يوهم ان يكون الدفع لاجل الابتداء غير حاصل كما ان التعلق بالتوهم في الانتهاء اعني ذكر العظم غير متحقق مع ان النكتة هو الدفع المطلق اعني الابتداء وبقاء مع ان نفس الدفع يشعر بالابتداء لان الظاهر ما يكون في ثاني الحال هو الدفع وان جاز استعمال احدهما في مقام الاخر ما هو وقد ثبت ما ذكرنا جواز التعلق بالدفع في الجملة بقوله ويصور في نفسه من اول الامر قوله وكم ذدت قد يروى بصيغة الخطاب فالمنع ظ وقد يروى بصيغة المتكلم فيصف بالثبات على الحق والرد ونحو عن صبره على الوقائع والبلايا قوله حززت بحذف المفعول اعني اللحم اذ لو ذكر ان قال قلت بهذا التقرير يندفع بذكر المفعول بعد قوله الى العظم فلا يلجئ الى الحذف قلت من حق المفعول بلا واسطة تقديمه على المفعول بواسطة وقد عرفت ما فيه مع ان ذكر اللحم اذا لفظ لا طائل تحته على انه لا يلزم الاطراد ولا الانعكاس في المقتضيات بهذا وقد يقال البيت من قبيل التنزيل لا الحذف كما يدرك الذوق السليم من قوله بلغ السكين العظم قوله على وجه نفي

وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه سواء كان المقصود ايقاع عين الفعل المحذوف مفعول كما في قولك ضرب زيد وضربت عمرواً وغيره كما في قول البحتري فان قلت حذف المفعول يسوق الكلام على خلاف مقتضى الظاهر واذا سبق عليه فيذكر المظهر مقام المضمر ثانيا لحصل تلك النكتة ولا يحتاج الى حذف المفعول اولا قلت الحذف اسهل لكثرته في الفعل الذي هو فضلة قوله وعكس ذو الرمة الرمة بضم الراء قطعة من الحبل البالية والجمع رمم ورمام وهو لقب الشاعر واسمه غيلان والبيت من قصيدة في بلال من بردة من ابي موسى الاشعري يصف اخلاقه عن نفسه بعفة النفس وقلة الحرص والطمع من اللئام وبعده ولكن الكرام لهم ثنائي ولا اجزي اذا ما قيل ما لا
قوله قوله ان يكون اصاب مالا اي الى وقت ان يكون او لان يكون وانما قال يكون بلفظ المضارع لتصوير حال اصابة المال واستحضارها قوله لكن الناقد صاحب الذوق يشهد انه يؤيد ذلك ذكر المفعول في قرينة اعني ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم فان المتبادر الى الذوق ان المقصود تعميم الدعوة للكل وتخصيص الهداية بالبعض وهذا التعميم انما يظهر ظهوراً تاما بتقدير المفعول العام لا بالتنزيل كما لا يخفى قوله وههنا بحث انه يندفع بهذا البحث ما سبق له في حذف المفعول للاتمام حيث ذكر ان الحذف ليذهب نفس السامع مع كل مذهب وقد وقع صريحا في شرحه للمفتاح بما فصله فاضل المحشي فالمراد بعدم تمييز احد الوجهين عن الاخر الذي ذكره الفاضل المحشي عدم في هذا الشرح هذا وقد يورد على الفاضل المحشي ان ما ذكره نصرة للحق لا لباب فتمثيله بقوله والله يدعوا الى دار السلام لان عموم المقدر فيه يفهم من قرينة عقلية هي حكم العقل بان دعوة الله غير مختص ببعض المكلفين اللهم الا ان يمنع حصر الافهام في كونه من تلك القرينة فتأمل قوله ولا حاجة اليه فيه بحث لجواز ان يكون المراد عند قيام قرينة غير الحذف على عموم المقدر فيحصل التعميم

في من عموم المقدر المدلول عليه بقرينة عن الحذف ويكون الحذف لجواز الاقتصار و
القرينة على ارادة هذا المعنى ذكره عقيب قوله واما للتعميم مع الاقتصار وعدم
لفظ الكتاب على ما ذكرته نقا صريحا لا يقدح قوله وقد عرفت هذا البحث لتأدية
الا الاشكال المذكور بقوله ومنبحث آخر عن قوله واما مجرد الاقتصار ومع
امثلته لنا في اتصال هذا القول بالبحث السابق كما يدل عليه سوق كلام قوله
لا لو كان الدعاء المتعدي الا المفعول او المفهوم من الكشاف ان الدعاء المتعدي
الا مفعول واحد قد يكون بمعنى الذكر حيث قال في تفسير الآية سموا بهذا او بهذا.
اما بهذا واما بهذا او يؤيده ما نقل في سبب نزول الآية وهو ان اهل الكتاب
قالوا للرسول الله عم انك تقل ذكر الرحمن وقد اكثر الله في التوراة هذا الاسم
ونزلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى فلا يلزم
الشرك ولا عطف الشيء على نفسه ويصح الاطلاق ايا نعم لو جعل الدعاء بمعنى النداء
لكان لما ذكره وجه على انه قد يجعل لفظه او للتخيير من ان يدعوه بهذا الاسم تارة
وبذلك اخرى كذا في شرح البيان واعلم ان جعل الدعاء بمعنى التسمية المتعدية الا
مفعولين يناسب ما روى عن ابن عباس رضي في سبب نزول الآية وهو ان ابا
جهل لعنه الله سمع رسول الله عم يقول يا الله يا رحمن فقال انه عم نهانا ان نعبد
الهين وهو يدعو الها آخر فانه حمل الاسمين على المسميين فرد بان المراد الاسم
لا المسمى وجعله بمعنى التسمية المتعدية الا مفعول يناسب ما مر من سبب النزول
وكلا السببين مذكوران في الكشاف قوله وان صح بالواو واعتبار الصفات
ان قلت لم جاز تعاطف الصفات بالواو ولم يجز عطف على الموصوف مع ان
الاتحاد بحسب الذات والتغاير بحسب المفهوم جار في الموضعين قلت انما جاز تعاطف
الصفات بها لانه لم يقصد شيء منها الذات التي هي جهة الاتحاد بل المفهومات

المفهومات المتغايرة بخلاف الموصوف والصفة فان مابه الاتحاد مراد بالاول
العرم السيد والهام كثير الهمة والليث الاسد والكبش العساكر والمزدحم موضع
القتال قوله ولما ورد هذين الآية ضمير ورد راجع الى موسى عم وهذين ضربة
شعيب عم والمرأتان نبتان والذود الطرد قوله لو كانا تذودان وان
اه ملحين ان يقول الترحم باعتبار ان الشيء من الامة لا اجل انفسهم والذود
من المراد نبين لا اجل انفسهما بلا مدخل لملاحظة خصوصية المسقي وتنزيل الفعل
منزلة اللازم بالنسبة الى المفعول الصريح المعين لا ينافي عدم التنزيل باعتبار
المفعول بالواسطة فلا فائدة على ابدا كما ذكره الفاضل المحشي ونظير هذا ما ذكره
هذا الفاضل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سبق واجاب جمال الدين في شرح
الايضاح بان الموضوع كان يجتمع الناس للسقي ومجرد عدم اشتغالهما واشتغال
الناس به مع ذكر ضعف ابيهما كاف في ايجاب الترحم وفيه ما فيه قوله فكان على
المصنف ان يذكره بل كان الاحسن ان يقال ان حكم الشارح اولا بوجوب ذكر قصر
الافراد ثم اضرب عنه على وجه الترقي مدعيا احسنية العبارة الثانية اعني اعادة
الاختصاص لاشتمالها على قصر التعيين ايضا وقصر الاشارات واجاب الشريف
اولا عن دعوى وجوب ذكر قصر الافراد وثانيا عن دعوى الاحسنية او وراء
قصر الاشارات وهذا الكلام جبر لا غبار عليه ثم الواقع في اكثر النسخ ليدخل
فيه القصر بانواعها الثلثة وكان نادرت الضمير باعتبار ما ورد بل القصر بالحقيقة
القصرية والله اعلم قوله لا يخفى عن لطفه وهو ان تغاير الاشارات تستلزم
نسبا جزئية ما خطا في اعتبار الطلب بالنسبة الى تلك اللوازم ان المتكلم
طالب لاكرام عمرو وامر به او المجموع اكرام زيد وعمرو فيقول المتكلم زيدا اكرم
رد المخاطب الى طلب قوله ومعلوم ان ليس القصر الا تاكيدا على تاكيد

تفصيله في مباحث القصر فتحقيق المناسبة التي ابداها على ما عليه الربعي بين اما والفكر
قوله فيقوى بازدياد التاكيد اعترض بان ذكر الفعل في مثل هذا انما يكون
لمجرد التفسير للمحذوف دون التاكيد والتقدير ولهذا لا يجوز الجمع بينهما والجواب ان
المقدر الباقي اثره في حكم الملفوظ فهناك تقرير ضمني تعيد تاكيدا ولا ينافي امتناع
اجتماع المفسر والمفسر قوله انه من باب زيدا ضربته يريد انه من باب الاضمار
على شريطة التفسير وفيه بحث لما تقرر عندهم من ان ما لا يعمل فيما قبله لا يفسر عاملا
فيه والفعل المشغول بالضمير هنا لا يصح ان يعمل في الاسم السابق على تقدير التسليط لا
لامتناع توسط الفاء بين المفعول والفعل اللازم الا ان يحمل على انه مثله في كون
الاسم منصوبا بفعل مضمر يدل عليه المذكور كما في باب الاضمار والتفسير والجواب
انه منقوض بمثل وربك فكبر وهو كثير في كلام من غير خلاف في ان منصوب مفعول
الفعل وتشرد ان الفاء بالحقيقة داخلة في الاسم اي مهما يكن من شيء فربك كبر
وانما زحلقت اي الفعل ليقع الاسم في موضع الشرط كما في اما زيدا فاضرب
كذا في شرح الكشاف للشارح ويمكن ان يقال اما مقدرة والفاء جوابها اذ قد
تقرر ان حذف اما مطرد اذا كان بعدها امر او نهي فان لا حاجة جواز تقديم
ما بعد فائها عليها قوله وقد صرح في المفتاح بان الفاء للعطف على المحذوف على
تقدير كون الفاء للعطف لا يظهر كون داياي فارهبون اوكد في افادة الاختصاص
من اياك نعبد وان جعل المفسر متعلقا بالضمير كما وجه الاختصاص بعلوا المفسر
بالفاء مع ذكر الوجه كما ذكره الفاضل المحشي لان العطف مقتضي للتغاير الشخص و
الاختصاص في شخص لا يقتضي قوة الاختصاص في شخص اخر اللهم الا ان يعتبر
حصول حبه الشخصين في الاختصاص المؤكد قوله لان المعنى ان ارض الله
فان تخلصوا العبادة اه فيه بحث لم يذكره الشارح وهو انه فيه علقة الانشاء

الانشاء على الاخبار اذ قد صرح في بحث تغيير الفعل بالشرط ان الجزاء ان كان في قوة
ما جملة انشائية مع ان قوله تعالى ارض الله واسعة جملة اخبارية ونقل في جوابه عن
بعض الافاضل بعد تسليم ان الواو للعطف ان قوله ان ارضي واسعة في المعنى انشاء
وهو هاجروا واستعمل العكس بلا تكلف على انه قد سبق تجويزه قوله والنجم مقامه
ملزوم القيام وهو تبيان علة هذا الخلاف لما تقدم في شرح ديباجة الكتاب
من ان اما قامت مقام مهما يكن من شيء اذ قد علم من تقديره هنا ان اما
يقع العوض اداة الشرط وعلم من تقريره في صدر الكتاب انها واقعة موقعهما
جميعا قلت بناء على المذهبين كما حققه ابن الحاجب في الايضاح قوله وكذا ما تقدم على الفاء
من اجزاء الجزاء الفاعل المفعول او الظرف اما هذا التقديم انما يجوز اذا كان المقدم
بعد الفاء مقلوبين له في الجزء لانه متعلق بتقديره اعتراض واما اذا كان فاصلا اخر ابعد
فلا فامتنع اما زيد فطعامك لا كل وان جاز اما طعامك فزيدا كل كما صرح به الفاضل
الرضي وغيره وبهذا يظهر ان ما اشار اليه الكشاف والفاضل وصاحب المدارك في قوله
تعالى فاما الانسان اذا ما ابتليه ربه فاكرمه ونعمه فيقول ربي اكرمن من ان الظرف
متعلق بيقول محل بحث واشكال اذ يلزم الفصل بالمبتدأ ومعمول الفعل بما
بعد الفاء فالصواب والله اعلم ان يجعل الظرف متعلقا بالمقدر والتقدير فاما شأن ا
الانسان اذا ما ابتليه ربه فيكون الظرف من تتمة الجزء الواحد المقصود
به ولا يعد امرا ثانيا كما في قولك اما اخوان زيدا في الغد اذ لم قوله
ويظهر من هذا التحقيق ان مثل هذا التقديم ليس للتخصيص اه اي ليس الغرض
الاصلي في هذا النوع هو التخصيص وان افاده في بعض المواضع والغرض
من هذا الكلام رد قول المص وكذا واما ثمود فهديناهم فلا يفيد الا
التخصيص قوله لانه ان لم يكن عارضا بثبوت اصل الاكرام والا فانه
فيه بحث لان هذا مبني على كون القصر في كل واحد من المثالين المذكورين

فما قبلها بيانا لما خفى به كل واحد من الجانبين بالقياس الى الآخر لان كون العقر الكتفي مبنيا على حال السامع يوجب الاختصاص كما صرح به فلا يكون هذا التقييد منافيا لتحقيق اللام الا ان يدعى انه لا يستجيد تقديم متعلقات الفعل عليه الا للقصر الاختصاص كما ينبغي عند ظاهر قول الحصر سابقا وتقديم مفعوله ودفع عليه لرد الخطاء وان احتمل بناؤه على الاكثر قوله بل لمجرد الاهتمام اراد بهذا الاهتمام كما نصب عين المتكلم في نفسه فان مطلق الاهتمام يعرف اليه كما يقال ذكر لانه اهم لا سيما وقد قيل هنا للتبرك والاستلذاذ به وغيرهما واما الاهتمام الذي لم يرض الشيخ الاقتصار على ذكره في بيان وجه التقديم كما سيجي فانما هو بالمعنى الاعم قوله وان عليكم كافلين وان صعد عليكم صلة كافلين في التمثيل كما هو الا انه يتبع بالآخر مذكور فيحتاج الى تقدير فان جعل خبرا فالاظهر ان يحمل على النظير دون التمثيل لان الكلام هنا في احوال متعلقات الفعل وان كان تقديم ما حقه التأخير مطلقا قد يفيد التخصيص قوله مما لا يجب فيه اعتبار التخصيص نحو الحمد لا يقتضي نحو الصحة فلهذا حمل صاحب الكشاف والقاضي قوله تعالى ثم الجحيم صلوه على التخصيص اي لا تصلوه الا الجحيم ويمكن حمل الآية الاولى على التخصيص ادعاء ومبالغة بتنزيل ظلم غيرهم بالنسبة الى ظلمهم الفاحش منزلة العدم قوله فان حسن النظم السجع المصوب بتبديل لفظ السجع بالفاصلة رعاية للادب قوله يستشهد بما ذكره ائمة التفسير والقاضي عبارة النظم ان ما ذكره تنزيه الاستثناء وان كان كذلك الانسب ان يقال ولهذا قال ائمة التفسير وهو ظاهر قوله اهتماما بالمقدم سواء كان ذكر من جهة الاختصاص او من غيره ولا يبقى في هذا المعنى قوله وراء التخصيص كما لا يخفى فينطبق الدليل على قوله لانهم يقدمون اه على المدعى قوله وفيه نظر وجهه على ما نقل عنه وانشاد اليه فيما سبق ان الام

لاتم ان القول بالتقديم لرعاية الفاصلة والقاصد خطاء وقوله ليفيد مع الاختصاص الاهتمام ولانه يوجد قدرا مفيدا ما سعا وعلى موصوفه بالعقل اذ الحذف ينبئ عن عدم الاعتداد بشأنه والتقديم ينبئ عنه فالجمع بينهما كالجمع بين الضب والنون قوله لانها اول سورة نزلت وقيل اول سورة نزلت هو المدثر الفاتحة واهل الحديث ومنقولا بان اقرأ اول ما نزل مطلقا والمدثر اول ما نزل بعد بداء الوحي من الآيات والفاتحة اول ما نزل من السور قال الزهري اول ما نزلت سورة اقرأ الى ما لم يعلم قوله فكان الامر بالقراءة اهم دون تخصيصها المعروف على العلم باصلها وايضا الذي طلب به هو النبي عم كما هو الظاهر ولا يتصور تجويز القراءة بغير اسمه تعالى حتى يقصد احد مخاطبه وحده القصر كما في شرح المفتاح للسيد وهذا انما يظهر اذا جعل باسم الله حالا الا متبركا باسم الله اقرأ لا يتصور منه عدم التبرك بغير اسمه تعالى واما اذا جعل مفعولا كما هو الشارح من ظاهر عبارة المفتاح فلا اذ يتصور منه عدم ان يكون مقرؤه باسم الله وغيره على ان فيه بحثا لانك قد عرفت ان اعتبار حال السامع انما هو في قصر الاضافي فيجد القصر على الحقيقي بلا محذور الا ان يتعين الاحتمال الذي اشرت اليه من عدم لجميع متعلقات الفعل الا الاضافي وهو مبني على ان تعلق باسم ربك لا يشك ان ادخال الباء على ما هو مفعول بلا واسطة دلالة على التكرير والدوام امر نادر لا يحسن تخريج التنزيل عليه كذلك فالوجه هنا ما ذكره القاضي الحشي وان كان فيه انحراف عبارة المفتاح عن ظاهره في مواضع لان صرف عبارة السكاكي عن ظاهره صرفا يسيرا باقتضاء المقام احسن من ارتكاب تخريج الآية على امر نادر فان المحققين من النحاة منعوا وقد اشار اليه ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب وفي موضع آخر قوله والباء للاستعانة او الملابسة ورجح الكشاف بكونه اكثر في الكلام من الباب الاستعانة ولان في الاول جعل

سهم اسم اعتباراً بمنزلة الآلة التي لا يكون مقصودة بالذات ففيه ترك الادب قوله
اى اجزاء القرآن فقد يقال السورة لما كانت اول ما نزلت لم يناسب بهذا المفعول
الذى قدره الامام الآن يعبر الى الروايتين الاخيرتين في اول الذات وانت خبير بان
الجمهور على جواز تاخير البيان من وقت الخطاب وان لم يجز تاخيره من وقت الحاجة
الا عند القائلين بجواز تكليف المحال على ما في التقدير المذكور فتامل قوله ولا يبعد على المذهب
الصحيح اه اراد مذهب الشافعي فان الشارح شافعي المذهب مثل لهذا التوجيه انما يفيد اذا
لم يكن بالتخصيص نائيا عن المقام بان يحمل على الجنيع على ما ذكرته والا فان حمل التقديم
على التخصيص الاضافي فقد عرفت ما فيه وان حمل على مجرد الاهتمام فهو وان صح الا انه
موسوم لما هو نائي عن المقام فى ما ذكره الشارح تضعيف الفساد فضلا عن عدم
الاستبعاد قوله كالفاعل في نحو ضرب زيد عمرا احترازا عن نحو ضرب غلامه زيد
فان في هذا مقتضيا للعدول عن ذلك الاصل قوله والمفعول فضلة تستغنى عنه
اى قد تستغنى عنه الفعل من حيث هو فعل وان كان الفعل المتعدى يحتاج اليه تعقلا
ووجودا كاحتياجه الى الفاعل بخلاف الفاعل وهذا القدر من الفرق يكفى في تقديم الفاعل
على المفعول مطلقا قوله فقيل الاصل تقديم المفعول المطلق لانه جزء مدلول الفعل
ثم المفعول به لان طلب الفعل المتعدى له اشد من طلبه لغيره ووجه تقديم ما هو مفعول
بلا واسطة على ما هو بواسطة ثم المفعول فيه الزمان لدلالة الفعل عليه بالصيغة ثم الـ
المكان لان الاحتياج اليه اشد بخلاف العلة والمصاحبة كذا قيل ثم المفعول له
لان الفعل الذى لا علة له ولا غرض منه قليل بخلاف المصاحبة وقيل تقديم المـ
المفعول به على المفعول المطلق اولى وكانه نظر الى كثرة القائلين في المفعول المطلق
واعلم ان ما ذكره الشارح من عد المفاعيل على مذهب الجمهور ولهذا اورد
المفعول معه والمفعول له مع ان الزجاج اسقطهما واسقط المفعول معه مع السيرافي
اثبته كما بين في كتب النحو قوله الاصل تقديم النعت لانه مع المنعوت كشئ واحد فيكون

بمنزلة الجزء لكونه ارسخ في التابعية من البدل اذ هو مقصود بالنسبة دون متبوعه
فانه في حكم المنحى والمضروب عنه ولهذا اخرج صاحب المفتاح اولا بان البدل ليس
موضوعا للعطف لفقدان شرط العطف حكما وهو تقديم المعطوف عليه وبهذا
يتبين ان ما ذكره الشارح والشريف في توجيه قوله ثانيا ليس واحد من الانواع
الاربعة يعنى البدل والوصف والبيان والتاكيد موضوعا للعطف بالواو من
ان التقييد بالواو بناء على ان بعض الانواع الاربعة صالح للعطف باى على رأيه
نحو اعجبنى زيد اى حسنه او بل حسنه محل بحث واشكال لان ما ذكره السكاكي من فوات
شرط العطف حكما وكون تقدير سلب زيد ثوبه على تقدير العطف سلب وثوبه
قائم في العطف ببل واى فالظاهر ان شيئا من الانواع الاربعة ليس محلا للعطف
مطلقا فان قلت مراده ما المعطوف بحسب تأدية اصل المعنى قلت ان صح فانما يصح في اى
دون بل لتغيير المعنى عند الظهار دبها فالصواب الاقتصار على ان التقييد بالواو بناء
على انه المقصود بالبحث هنا وانما ادخل او في قوله او البيان تنبيها على ان عطف البيان
مع البدل من واد واحد حتى ان بعض النحاة لم يميز من بدل الكل فان قلت
لما اعتبرتهما من واد واحد لم يبق شئ من التوابع حتى تقدم احدهما عليه فكيف يصح
ثم تقديم احدهما على ما هو حال المعنى قلت بل يبقى العطف بالحرف المنافى عن الكل
نعم يرد ما ذكرته في قوله ثم المفعول معه لان يبنى على الثالث كله او يقدر هكذا ثم
ذكر المفعول معه فاذن قوله وافرد المهم بالاهمية معناه فيه نظر لانه قد عطف
عليه باو قوله اولان في التاخير اخلالا ببيان المعنى او بالتناسب وهذا العطف
باو انما لارادة الآن يبين ما يمنع تعقيبها في الافراد بالذكر قوله لتوهم انه
من جملة كلمته يمكن ان يقال بتقديم الصفة الثانية لانها اهم والمانع فيها اكثر
لان ايمانه مع كونه من آل فرعون مستبعد فادته اهم قوله وجعل السكاكي
التقديم للعناية مطلقا عبارة السكاكي هكذا والعناية التامة بتقديم ما يقدم
والاهتمام بشانه نوعان احدهما ان يكون اه فالمنقسم الى القسمين في عبارته

الثاني

نقل العناية الا ان الفاءه ايا العقدين يستتبع انقسام التقديم لاجلها فلهذا قال
الشارح وجعل السكاكي التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اصل الكلام
مسامحة لان ما ذكره سبب للعناية والتقديم لا قسم منها فعند تقييد اللام اي احدهما
لا يكون وقد يحمل على المبالغة في اقتضائه للتقديم وهذا لا يدفع التشنيع فان نعت ما
ما يوجب تقييد المبتداء وذي الحال بالموقف باللام قلت الاحتراز عن المنكر المحض وذلك
لان التمثيل بمجموع قوله الاصل هو التقديم ولا مقتضى عنه كما يدل عليه النظر في المفتاح
فلو كانا نكرتين مخصصتين يوجد المقتضى للعدول عن التقديم وان كان اصلها التقديم
ايضا كما في قولك في الدار رجل وجاءني راكبا رجل وانما لم يتعرض للنكرة المخصصة لان
التخصيص يجعلها في حكم المعرف قوله نصب عينيك بضم النون وفتحها اي بقربها نصبها
قدامها من نصبت الشيء اقمته وجعلته تجاهه بحيث لا يغيب عنها كما في النظر اليه
دائما قوله لمن قال لك على الذي تمنع الاولى ان لا يذكر الموصول ويقال اما تمنع
حتى يكون ما مفعول تمنع فيكون السؤال جملة فعلية ليطابقه الجواب بالفعلية
على ما صرح به سيبويه فيما اذا اضمرت او على تقدير ذكر الموصول يتعين كون ما مبتدا
لان معمول الصلة لا يتقدم على الموصول كما مر مثله في الاحوال جميعا قوله وتقديم
المفعول الثاني على الاول في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الآية مبني على ان لله
تعالى مفعول بواسطة قدم على الذي لا بواسطة اعني شركاء والحق بقول مفعول
عليه السؤال المقدر وهو جعلوا شركاء هذا هو مختار السكاكي والقول المنصور
على ما صرح في شرح المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب الكشاف الى ان الجن مفعول
اول لجعلوا وشركاء مفعول ثاني ولله ظرف لغو متعلق بشركاء فيجوز في التمثيل بالآية
على رأي هؤلاء ايضا باعتبار ان الظرف المتعلق بشركاء قدم عليه فان قلت
هل يجوز على تقدير ان يجعل لله مفعولا ثانيا ان يعلل تقديمه على المفعول الاول
اعني شركاء بان الاول منكر فيستحق التاخير قلت صححه الشريف وكذا ان رأى
في شرح المفتاح وجعلاه من قبيل في الدار رجل لكن لقائل ان يقول لم لا يجوز ان

يكون

يكون تقديم الفعل مختصا كما ان تقديم الخبر لتخصيصه على ان اعتبار المبتدئية والخبرية يبطل
في الحال ولذلك قيل قد يقع النكرة المحضة بهما كما سبق اشارة الشارح اليها في الكافي قوله
ان تنزله ونشرح البيت قوله بتقديم الحال اعني من قومه على الوصف اعني الذين كفروا فان
قلت يحتمل ان يجعل قوله من قومه وصفا ايضا اما بتقدير متعلقه معرفة بان يجعل الثبوت
لا الحدوث ويكون اللام الداخلة عليه حرف تعريف لا اسم موصول لئلا يلزم حذف الموصول
مع بعض صلته على ما مرت اشارة اليه منه او يجعل اللام في الملاء للعهد الذهني فلا حاجة
الى تقدير المتعلق معرفة لانه لو اعتبر الملاء في حكم النكرة لم يقع الذين كفروا صفة له
لانا نقول هم اول صفا من التوصيف حتى يجوز ان يعامل معاملة النكرة يجوز ان يعامل
معاملة المعرفة على انه قد سبق ان الموصول قد لا يعتبر فيه التوقيت ايضا فيقع صفة للنكرة
قلت هذا الاحتمال لا يضر بالنظر الى اصل المقصود اذ لا شك ان المقصود الاصلي هو الوصف
بالكفر كما في الآية الاولى فتقديم الوصف الآخر عليه لعارض مع ان الحكم بان قوله من قومه
حال فبالنظر الى الظاهر الذي لا يعدل عنه بلا ضرورة قوله مسوق للانكار التوبيخي الفرق
بينه وبين الانكار الابطالي ان التوبيخ يقتضي ان ما بعده واقع وان فاعله يلام على
ذلك والابطالي يقتضي انه غير واقع وان مدعيه كاذب نحو افاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ
من الملائكة اناثا كذا في مغني اللبيب قوله فيمتنع ان يكون تعلق فعلوا اه قد يقال تعلق
الانكار باحدهما بالاعتبار الاولي لا ينافي ان يلاحظ احد المتعلقين اصلا ومهما وان سبب
تنازعهما في ذلك اعطيت زيدا درهما ثلاثا في اعطاء الدينار زيادة مباهاة تقتضي تقديمه
وان كان لخصوصية المفعول الاول دخلا في تلك المباهاة والحكم هو الذوق قوله والجواب
انه ليس في كلامه رد لبعض شراح الايضاح بان مفعولي فعلوا يجب ان يكونا حاضرين
في الذهن وقت الانكار لتوقفه عليهما ويكون كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت واذا
كان كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لم يصح كون احدهما نصب العين علة لتقديمه
كما فعله صاحب المفتاح لان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصة به ونصب العين مشترك
بينهما كما تحققت وقد جعل السكاكي سبب التقديم كون المقدم في نفسه نصب العين وكونه كل واحد

من مسند في حصول اخافراغ القلين وقت الانكار لا يقتضي كون كل واحد منهما في نفسه نصب العين غاية ما في الباب ان يكون كل منهما نصب العين باعتبار تعلق الانكار وهذا الايماني كون المقدم متوددا يكون في نصب العين باعتبار آخر مقتضيا للتقديم والسكاكي قد صرح بهذا القيد اعني بنية المعترض فغفل عنه او عن فايدته فان قلت الاهتمام الناشي من كون احد المفعولين نصب العين في نفسه لا يقتضي التقديم على مجرد المفعول بل على جميع اجزاء الكلام واما المقتضي له الاهتمام الناشي باعتبار تعلق الفعل وقد عرفت انتفاؤه قلت لا حجر في التوجيهات العقلية الذوقية فليعتبر في ما نحن فيه المفعول الثاني عن العامل لعدم مرتبة العامل لنظر في تقديمه على المفعول الاول كونه في نفسه نصب العين فلا تجد وراحلا قوله جواب المنع فان الاعتراض المذكور واه فيه مناقشة وهي ان الاعتراض المذكور كما يتعلق بالمقدم يتعلق بالمؤخر فيوجب كونهما نصب العين فيلزم ان يقدم على اخر اعني الدنيا في الآية الاولى ومدسى في الآية الثانية لا يقال الاعتراض يوجب كون تقدم احدهما وتأخير الاخر نصب العين لا انا نقول اذا ثبت ان نصب العين يكون مقدما يلزم ان يكونا مقدما احدهما وكذا تأخير الآخر مقدما وليس كذلك ولكن نقول الموجب للتقديم هو كون الشيء نصب العين من جهة التقديم فتأمل قوله وان كان مناقشة في المثال لكنه حق قد يدفع المناقشة بان صاحب المفتاح لم يدع انه معلوم منه انهما صحيح بل قال لتوهم انه من صلة الدنيا والتقديم لدفع مثل هذا التوهم صحيح وانت خبير بان عبارة المفتاح آب عن هذا الدفع حيث قال لاحتمال ان يكون من صلة الدنيا واشتباه الامر في القايلين انهم من قومه ام لا كيف ومثل هذا الاحتمال البعيد المنفي بادنى تأمل لا يكون سببا للتقديم الامر على من له ادنى استعداد لان المخاطب بكلام الله تعالى وبالجملة القرينة الدالة على ان من قومه ليس صلة للدنيا اقوى من كثير من القرائن الحالية المصححة لكثير من الات المجازية قوله وقد يجاب بانه تنبيه اشار بلفظ قد الى ضعفه لانه مبني على ان يكون الكلام في تقديم بعض المعمولات على البعض فقط وليس كذلك وبالجملة لا يقطع عرق الاعتراض لانه انما يكون جوابا عن قوله وجه الجيب المنع دون ساير الامثلة تقديم المبتداء على الخبر وذي الحال على الحال ونظايرهما الباب ———— الى من في

الباب الخامس في القصر

في القصر في اللغة والقصر بفتح الكلام والقصر بفتحهما اي الناقة المطويل قوله في الاصطلاح تخصيص شيء بشيء بطريق معهود اما على الاطلاق او على سبيل الاضافة لا معنى ما ادعاه الشريف في شرح المفتاح فكما معنى القصر حصر اصطلاحية قوله اما ان يكون بحسب الحصر ونفس الامر الحقيقي هنا مقابل الاضافي كما هو فيما دون الادعائي قد فسره بوجه افراد في ظاهرا وكانه نظر الى ان التحقيق هو الاصل والقوارير التحويل والمجاز التبيل لان تخصيص الشيء بالشيء اما بنفيه عن جميع ما عداه او عن بعضه وقد يقال عند حسب الحصر والحق الى ما هو كذلك حصر و ادعاه فيتناول التوابع القصر الحقيقي الادعاء ولا يخفى انه خلاف الظاهر وان الاظهر التحقيق مقابلا للاضافي ومن الجائز ان يكون اطلاق الحقيقي على الاضافي مجاز بحسب اللغة لكن قصر الفاضل الحقيقي بان الاضافي في حصر بحسب الاصطلاح كما اعترف به هذا الفاضل في شرح المفتاح وتحمل تقسيم ارباب الاصطلاح على اعتبار اللغة غير مقبول مع ان المتعارف اطلاق الاضافي على غيره دون الى زعم ان ارباب الادب استعملوا الاضافي المقيد للعموم او الحصر او التخصيص في مقابلة الحقيقي وان اهل الميزان استعملوا الاضافية المقيدة في مقابلة المطلقة ولا مشاحة في الاصطلاح فكان حقه الحصر الاصطلاحية في المقيس على ما فهم من شرحه للمفتاح لفظ القصر لا لفظ التخصيص في كلام الشريف في الاطلاق المخصص الاضافي قلت يا لا با بهذه الصورة قوله اما سمي حصرا وتخصيصا قوله لعله عدول اي لعله يجدوى العدول فانه ساق الكلام على وجه دخل فيه القسمان كما تشعر بالتقسيم فلما لم تكن ثابتة وقد يقال ليت العدول قليل الجدوى وفيه دفع توهم خلاف المقصود وازالة الشبهة لكيف شبهة لحال على صاحب الايضاح بسبب التقاء ذكر الفرق على ان التقسيم وسيلة الى التنبيه على جريان الاقسام الى الافراد والتعيين والقلب في الحقيقي فانه فايدة عظيمة لما يقع في مواقع وقيل الغرض في جدواه راجع الى الحصر والمنع لم يصح بالتقسيم لعله جدوى احد القسمين بمنع الحقيقي لان البعض انهم هذا القسم وهو قصر الموصوف على الصفة بجاد يمتنع وتوجيه الاولوية ان جاز الا انه غير وارد في الكلام وفيه ان القصر الحقيقي الادعائي لصحته كثير في الكلام والقسم الثاني منه موجود فيه وان كان التحقيقي كقولنا لا واجب بالذات الا الله قوله وهذا التفسير شامل للحقيقي وغيره ومر عليها العبارة الطالع وهكذا حاصل معنى القصر راجع الى تخصيص الموصوف عند السامع بوصف

علم ان السامع لا يعلم الا بشرط مطلق القصر لون المخاطب حاكما حكما مشوبا بصواب وخطاء وان تردد تعين صوابه ورد خطايه وبهذا الشرط يوجد في الحقيقي والمضاف قسم القصر الذي عرفه الى قصر القلب واخويه وهذا التقسيم لا يجري في الحقيقي منه

ان غير زيد فهو على تقدير هذا التقدير من قصر الصفة على الموصوف ويجوز ان يقدر

حوين ثمان كقولك زيد شاعر لا منجم لمن اعتقده شاعرا او منجما او قولك زيد قائم لا قاعد لمن يتوهم زيدا على الاول المعنيين

من غير ترجيح لقوله عند السامع تبشو بان المراد هو القصر الحقيقي كما يشعر به ايضا قوله لمن يعتقده شاعرا او منجما او

تردد من غير ترجيح فان الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع ولا تردده واصلا قوله مثل زيد شاعر لا غير ان لم يكن شاعرا

فهو جوز من قصر الموصوف على الصفة وسيرد عليك استعمال لا غير في الكلام كما العرب يبين وعلى هذا والظاهر كون القصر

حقيقيا او ادعائيا وان جاز ان يعتبر قصر افراد وكذا ما بعده من الامثلة قوله المعنى هو معنى قائم بالغير اه

اراد بالمعنى مقابل اللفظ كما هو الظاهر يصح قوله لتصادقهما على العلم اه فان النسبة بينهما باعتبار الصدق

هو المباينة ليس الا وان اراد به نفس اللفظ تسمية للدال باسم المدلول او على حذف المضاف اى لفظ

يصح قوله القول لكون الظاهر اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد هو الحاصل نفس

اللفظ من قبيل المسامحات الشائعة قوله تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول المراد بالذات

ما يقوم بغيره ولا ما يقوم بنفسه والا خرج عن التعريف النعت في نحو قولك اعجبني هذا السواد والشديد

بالمعنى ما يقوم بغيره ان قلت فيرد النقض بالبدل في نحو اعجبني زيد حسنه لانه يصدق على الحسن انه ذات

حيث يقوم به الوصفية معنى وانه معنى حيث يقوم بموصوف قلت لفظ حسنها يدل على وجه التغاير بين

الذات والمعنى المدلولين وقيام اه بالاول فان قلت الحسن يدل على المعنى بلا شبهة وعلى الذات

اذ لا بد له من محل يقوم به قلت ما ذكرته دلالة التزامية غير معتبرة فيما نحن فيه فان قلت التعريف

غير منعكس لخروج الوصف في نحو جاءني القوم المجتمعون اذ المعنى المدلول به عليه الشمول قلت المراد من

الشمول الذي اضيف اليه غير في التعريف ما هو في المعتبر في باب التاكيد وهو ان لا يدل بشذوذ فرد من

افراد المتبوع والاجتماع المدلول عليه بالوصف فيما ذكرته غيره فانه بمعنى عدم التفرق وهذا المعنى اه

وان هدم الزجاج والتبعيد وكونه مدلول التاكيد اه في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون اه لان النظر

راجع في بحث التاكيد قوله وكذا بين النعت والصفة المعنوية اللغة اه قال الفاضل الخشي واما الفرق

بين معنيين المعنوية فالظاهر هو المباينة الكلية اذ المعنى الاول وبغير اللام القائم بالغير كالعلم

والمعنى الثاني هو كذا ت ما مع انتساب ذلك الامر اليه كالقائم هذا كلامه وذلك ان تقول ان حمل

واما قال الظاهر بناء على اطلاق القائم
بالغير على نحو العالم ولم يجوز منه ركيك

معنيين المعنوية على ما بيناه من تعريف كان المباينة ظاهرة لان ما ذكره الفاضل بل لان المعنى الاول يكون نفس

المعنى والمعنى الثاني نفس اللفظ وان حمل اول معنيي المعنوية على اللفظ ايضا على سبيل التوسع كان التباين

على ما ذكره الحشي يبتني ان العبارة الكذى في الموضعين في عبارة الشيخ بان جاز المراد ان المعنى الاول

هو دال نفس الامر القائم بالغير والمعنى الثاني هو دال ذات ما مع انتساب ذلك الامر اليه بقي فيه بحث وهو

ان لفظ العارض مثلا يصدق عليه انه معنى قائم بغيره على الوجه المذكور وانه يدل على ذات باعتبار معنى هو العروض

فقد تصادق فيه معنيا المعنوية فالنسبة بينهما العموم من وجه فان وجه الحكم بالمباينة مع انك تتم ان اعتبار

قيد فقط في الاول من معنى المعنوية تحقق المباينة بلا اذ وردة فتامل قوله والاول الشيء لان اعتبار

المعنى اه في مثل ما زيد الا يقوم او قام او غيرها من صيغ الافعال يحتاج الا يقال تقديره الا قائم وان

المقصور عليه مفهوم القائم لا نفس القيام ولا يخفى انه تكلف قوله لكن قصر الموصوف على الصفة يمتنع على الحجر

التاويل في جانب المقصور عليه يهتنا بعد الطالموه خبر او قد مكس ويعتبر التاويل في جانب المقصور على معنى

قصر السعودية على زيد والكون زيد الا فيك والتكاسه على الساجد لكون من قصر الصفة على الموصوف

لكن لا بد من تكلف قوله يتعذر احاطة المتكلم بها لكثرتها حتى يتوجه عليه امكان الاحاطة الاجمالية و

كفايتها في القصر كما في ليس في الدار الا زيد لان الصفات امور خفية خصوصا النفسية فلا يقع من العاقل

التوي للتصدق اثبات واحد منها ونفي ما سواه مطلقا واما في ليس في الدار الا زيد فالحس حاكم

قوله الا ان مراد الصفات الوجودية فيه بحث لان من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيض احديها

عين الاخر كالحركة والسكون فيلزم ذلك المحال قطعا فتامل قوله في ما في الدار الا زيد فيه بحث

لان قصر الكون في الدار على زيد انما هو بالنسبة الى باقي افراد الانسان او ورقة العماد او بين الاسطوانة

فيه فيؤول الى القصر غير حقيقي في الظاهر في التمثيل ان يقال لا واجب بالذات الا الله فان

قيل التقرير في المثال المذكور ان في الدار الا زيد لان المقدر في الاستثناء المفرغ

من جنس المستثنى منه ويكفي في كون هذا القصر حقيقيا انحصار الكون في الدار على جميع

ما سوا زيد من افراد الانسان قطعا في تحقق قصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا في

في مثل قولك ما هذا الثوب الا اسود او التقدير ما هذا الثوب ملونا الا اسود فيلتفي الكون القصر حقيقيا
لانتفاء سائر انواع الالوان عن هذا الثوب ولا محذور فيه مع انه قد احتمل سائر الصفات وهذا النوع
من القصر الى قوله ان باعتبار جانب الحقيقي مطلقا كما ذكره الفاضل المحشي بل المطلق القصر الحقيقي
والشيء اول ما ينبغي من اعتبار القصر الاضافي في الاضافي اللام الاول [illegible] لم يقع مثله في كلام البلغاء وان
جاز وافاد عقلا قوله منفيا [illegible] حالا وهو اولى الا في المفعول المذكور
وهو الا [illegible] فانه مراد في المعنى فهو قوة اللفظ واما مكانا فهو حال ومن
حال كونه مكانا اولى [illegible] منصوب على الظرف اي لصفة واقعة في مكان صفة
اخرى واحدة كانت او اكثر قوله او في مكان من الشيء [illegible] متعلق باحد [illegible] اصل المعنى كما جاز
او في منه واقرب منه لا باعتبار المعنى التفضيلي [illegible] استعمال افعل التفضيل بالاضافة ومن قوله
ولقائل ان يقول ان قوله [illegible] بان المراد [illegible] ولما كان الحقيقي [illegible] ما قبله اراد
[illegible] ما لا يكون على الوجه المعتبر في الحقيقي [illegible] ما ذكره قبله [illegible] من الواحد والاثنين
والجمع [illegible] يتناول الحقيقي [illegible] التنوين كما سنذكره الشارح
الا انه لم يقل بهذا القدر [illegible] عن الظاهر قوله فان قلت [illegible] حاصل
هذا الجواب [illegible] ان التخصيص بالمعنى الذي ذكره غير واقع [illegible] اصلا وفيه
بحث لان المعتبر في التعريف المنع من جميع الاغيار الواقعة [illegible] الواحد ولذلك لا يكون الجنس [illegible]
للنوع المفهوم [illegible] الجنس هذا [illegible] الا ان يقال [illegible] القاعدة [illegible] هذا
ويمكن ان تقرر هذا الجواب بوجه يندفع عنه قوله قلت هذا الانتفاء [illegible] بان [illegible]
او مكان ما بعد قوله [illegible] يدل على اعتقاد المخاطب عكس الحكم او تجويز الامرين [illegible]
[illegible] في النظر الاول [illegible] الثانية [illegible] يجب اعتقاد
المخاطب ايضا فقد [illegible] القصر الحقيقي [illegible] تخصيص فيه [illegible]
من [illegible] وبهذا الوجه اندفع [illegible] قلت هذا الانتفاء [illegible]

قوله ويمكن [illegible] وعليه هذا ايضا الفاضل [illegible] ان يقال القصر الحقيقي الا [illegible]
المخاطب قد يعتبر فيه كما سيشير اليه قوله قلت هذا الاختصاص [illegible] ومما ينبغي ان يعلم انه يجعل القصر الاضافي
فيما ذكر من ان [illegible] يعتقد كذا او يتردد فيه بل ربما اعتقد المتكلم ان [illegible] اعتقاده [illegible]
مثلا او اعتقده على خلاف ما هو عليه من الشيء والتجويز او يتردد في امره فيقول [illegible] بناء على
ظنه خطأ او صوابا ومنه قوله تعالى ان انتم الا تكذبون كما يشير اليه الفاضل المحشي لان هذا القصر [illegible]
لم يتوجه له [illegible] هذا التقسيم [illegible] على الاطلاق وبالكلية [illegible] جميع [illegible]
فالذي [illegible] المذكور [illegible] قوله [illegible] لا يعتقده [illegible] لا يدل على عدم [illegible] في القصر الحقيقي [illegible] يمكن
[illegible] الاعتقاد [illegible] المذكورة قوله بين ذلك اي بين الاتصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة
وبين الاتصاف بتلك الصفة الواحدة قوله والمخاطب بالاول كون [illegible] معتبر في مفهوم القصر
بل هو شرط الاستعمال بحسب الغالب قوله ولفظ الايضاح [illegible] حيث قال [illegible] اما ان يعتقد العكس
واما من [illegible] الامران ولولا عبارة الايضاح لا يمكن توجيه عبارة التلخيص بان قوله او تساويا
معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل المخاطب في القسمين من اعتقد الامرين كذلك او تساويا عنده
قوله [illegible] فان قلت اذا اعتقد المخاطب ان زيدا قائم وان له وصفا اخر اما الكتابة او [illegible] من
غير تعيين احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه تعيين احدهما وبين [illegible] الشركة ايضا
[illegible] القصر هذا [illegible] انه قصر التعيين او [illegible] نفي الشركة ينبغي ان يقال ما زيد الا
كاتبا [illegible] لان اعتقاد المخاطب هو الشركة بين القيام واحد الوصفين [illegible] وصف منهما
معين قوله [illegible] لا مدفع له [illegible] يعتذر عنه بانه [illegible] المعتبر في قصر التعيين [illegible]
[illegible] المخاطب باحد الامرين وهو [illegible] فيه [illegible] في قصر الافراد [illegible] المخاطب
من يعتقد الشركة وهو [illegible] فيه لفظة [illegible] لان المناسب لاعتقاد الشركة تجويز الامرين [illegible]
[illegible] احدهما الذي هو الموجود [illegible] قوله وغاية ما يمكن [illegible] الا انه [illegible] توجيه
عبارة التلخيص بما يفيد هذا المعنى بتوجيه [illegible] لكن عبارة الايضاح [illegible] عن كل التوجيهين كما

فبل الاتفاق ان النظر غيروا رحولانه كان مكان اذ بعيد انما يكون الالاق جر ماره كقلك عن اذا وجاد الالتنع وفي دون جمهور نحو بر الالا لكلام اجاز
في مكان ولا ان المصنف قصد الى الله لصاحب المفتاح حاله هنا بعضا في اداء نحو المعنى في المكان دلو دور وعليه جا الكلام انه لوجه تحفيف
او رابع في دون ما لكم بيت كلام نفتا جرو كلام كلام المص ما لا وجه له منه رحمه

كحقيقة الا ان يعتبر منى هذا التمحل في عبارته ايضا فتامل وقد يقال ايضا لما كان اعتبار الملكانية في قصر التعيين
ضمنيا واعتبارهم دون ان جعلنا مذكورا في كتب القوم حصل البيان بادخال قصر التعيين في القسم المشتمل على
الملكانية والقرب عن ذلك الا اعتمادا على الوضوح **قوله** وشرطا قصر الموصوف على الصفة افرادا من هذا
الشرط علم ان شرط قصر الصفة على الموصوف افرادا عدم تنافي الاثنين فيعين ان لو كان الوصف مما لا يصح
فيامه بمحلين لم يتفاوت اعتقاد المخاطب ثبوته لموصوفين ولذا لم يتعرض له **قوله** وقلبا تحقق تنافيهما
هذا من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين مع عدم تقدم المجرور والاخفش يجيزه مطلقا **قوله**
وايضا في جواب قيل يشترط التنافي في الوصفين في قصر القلب انما هو الاكثري لا الكلي وقوله ليكون اثباتها
مشعرا بانتفاء غيرها الخ معناه ان الحصر في ذلك لان الاستقراء الصحيح يشهد بوقوعه في الوصفين المتنافيين في الاكثر وقد يقال
انما شرط التنافي ليمكن الاستدلال من احد جزئي الحصر وهو الاثبات مع قطع النظر عن جزئه
الآخر وهو النفي على انتفاء الصفة الاخرى خصوصا اذا كان القصر بطريق التقديم نحو تميمي انا فان
النفي فيه ضمني والاثبات صريح فشرطه ليثبت المقصود في جميع المواضع وهو انتفاء الاولى
بطريق الحصر واو لم يكن فقد ان قيل فما فائدة الجزء الاول للقصر مع حصول المقصود من مجرد الاثبات
اجيب بان التقييد على رد خطأ المخاطب وذلك يتحقق **قوله** بل بالاداء بلفظ التصريح
الا ايضاح حيث قال في الشرط الاول ليتصور اعتقاد وفي الثاني ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها
فقد اطلق الشرط في الوصفين وسياق الكلام على وتيرة واحدة فحمل احدهما على شرط الصحة
والآخر على شرط الحسن تعسف **قوله** بان لا يجتمع فيه وصفان اي في نفس الامر لا ما يعتقد المخاطب لعدم
جواز اجتماعهما كما يتبادر من التنافي في الاعتقاد واذ لا وجه لهذا الشرط اصلا وبهذا يظهر قوله
بانه قد علم الخ ويندفع التضعيف بان اعتقاد العكس لا يستلزم اعتقاد التنافي **قوله** وتوقيف المسند
انما خص توقيف المسند بالذكر لخصوصه مع انه لو توقف المسند اليه ايضا يفيد القصر لو خليفة لعقلاء مع التوقيف
بالاجماع فيما سبق لان المص لم يذكر فيما سبق افادة توقيف المسند اليه للقصر بل ذكره الش رح فلا يصح ان يقال
انما ترك المص ذكره هنا لتوضيحه فيما سبق **قوله** فكانهم جعلوا القصر بالاصطلاح اه هذا
الكلام

هذا الكلام مرتبط بقوله والمذكور اربعة والمراد ان القصر وقع على تلك الاربعة في الاكثر اما لان الكلام
في القصر الاصطلاحي وهو عبارة عن تخصيص يكون بطريق من هذه الاربعة لا غير واما لان الطرق عامة له
قوله لكنها الخ يعني ان غير السداسية والمسند كالطرق المذكورة هنا وعلى هذا كان الانسب ان يورد المشار
اليه من غير باب المسند اليه والمسند يتبطل قدرها على ان عدم الطريق المستقيم كان قد علم في ابحاث الرابع فيه
لا يصح نكتة لا عادة ذكره والاولى ان يقال كالطريقين المذكورين هنا **قوله** منها العطف قدمه على
الطرق الثلاثة الباقية لان النفي والاثبات فيه صريح بخلاف غيره فان التقديم يفيد ضمني ثم النفي والاستثناء
اذ هو من انما واذ التقديم عن الكل لان دلالته على القصر بوقوعه الاجملية وههنا بحث وهو انه قال في مغني
اللبيب قد يمتنع العطف على اللفظ وعلى المحل جميعا نحو ما زيد قائما لكن او بل جاعلا انه في العطف على المحل
اعتبار الابتداء مع زواله بدخول الناسخ فان والصواب الرفع على اضمار مبتدأ وقيل في مثله ليس
بعاطفة وانما هي حرف من ما قبل في القصر بالعطف انما عطف فيه لا على اللفظ ولا على المحل بل ينبغي ان يرفع
بعد النفي من اضمار عطف الجملة بالتزام العطف على المحل مع ان بعد منع الخبر كما سبق فيه والى الحال
الذي والمسئلة مفصلة في مغني اللبيب **قوله** وقيل زيد قائم لا قاعد اقتصر على القصر في لعدم
عدم جريان طريق العطف في قصر التعيين لكن المفهوم من الايضاح الاعجاز جريانه فيه في الاختصار
لما سيوجهه الشارح **قوله** فطريق القصر لانه على هذا المعنى فيه منع لجواز ان يستعمل الطرق لقصر
التعيين ولا اعتقاد وعكس الا انه لان دلالة طريق القصر يدل على ان المخاطب يعتقد ثبوت
النفي جزءه وربما لو نفيه بتعيين في حاله **قوله** وقد اجمع النحاة اه فانه يريد احتجاج اكثرهم
والا فابن عصفور على ان الجزء المقدم اذا كان ظرفا كان او غيره **قوله** ما لان اصل العمل واما لموافقته
اللغة العاملة يعني انه امتنع تقديم خبرها على اسمها عند العمل بناء على ضعفها كما تقرر في كتب النحو
امتنع التقديم اذا لم يعمل ايضا اما عند الحجازيين فلان اصلها العمل وان جاز ان لا يعمل لمانع مثل
الفصل بان وغيرها فاجري حكمها في جميع مواردها على ما حكمها في اصلها طردا للباب واما عند بني تميم
فلانها وان كانت غير عاملة عندهم الا ان قصد موافقتها للغة العاملة فمنع التقديم كما منع في تلك اللغة

ايجز العطف للواو ونحوه مع الجمور
اي لا ويبرهم لو يجيزه مطلقا ولكن
مثاله ان لا يجوزان تقوله مجرور
كما حقق في اللب وغيره منه رحمه

ويعلم من هذا ان شرط نحو العطف على الوصف
ان لا تعلق الشئ بعد الا ينبغي وفي ذلك
لانا علم التعريف للمفعول ولما اعلم انه
لان اقول ان جعل حالا من القصر مسندا الى
المقيد في العامل فيه لفظ وهو شرط لا تم
يصح ما يتوقف عليه والعامل في علم ما
يثبت في معنوي وهو الابتداء وان جعل
صفة مصدر محذوف اي قصر افرادا
كما هو اختلاف العامل ظاهر منه رحمه
اي فيه شرطا يصح ما يتوقف عليه وانما جيلا
الى العطف لان الحال من المضاف اليه لا يجوز
الا بشروط مخصوصة مفقودة هنا كما سبق
تحقيقه منه رحمه

على انه نشرها بالوجه الصحيح الكلام التركيب
ولا يندفع مثل قولنا ما زيد الا شاعر
منافق منه لعدم دالواو وعطفه في
قصر الافراد وتعلم تسمى احدهما
يكون الشركة ملاحظة الانفاق
الا فيه ملاحظة الجواز لا يلتفت اليه
لان من لم الجمهور لا بأس بعدم
الاعتداد به والله اعلم منه

بين اشتراط الشرطين فيما سبق اي ان القياس ليتفع اشتراط الشرطين في قصر الصفة
قوله فان مثال واحد يصلح لهما فما اشترطنا فيما سبق اي ان القياس ليتفع
افراد او قلبا لان عدم الاشتراط يتقدر قوله كقولك في قصره افرادا ما زيد الا شاعر اعلم ان الشيخ
ذكر في موضع من دلايل الاعجاز ان قولك ما زيد الا قايم لقصر القلب لا لقصر الافراد ومن هنا توهم
بعضهم ان النفي والاثبات مطلقا مخصوص عنده بقصر القلب وليس الامر كما توهم بعضهم بل الشيخ
جعله من قبيل ذلك امثال الكلام لمجيبه لكل من القصرين واما نفيه لقصر الافراد في المثال المذكور فمن
حيث ان ذلك المثال وسرها ان المنفي فيه عرفا ينافي القيام من الاوصاف في سياق الاخلاطي حح الانكار
وكذا قلم يتحقق شرط قصر الافراد وهو عدم تنافي الوصفين والى هذا الذي ذكرنا اشار الشيخ
في ذلك الكتاب ايضا كما لا يخفى على الناظر فيه قوله ومنها انما الموجب للحصر فانما بالكسر قايم فانما بالفتح
فمن قال بسبب اي لاجل انما الحصر لتضمنه معنى ما والا قال بذلك في انما لوجود هذا السبب فيها ومن
قال ان السبب اجتماع حرفي التاكيد في ان وفي ما قال به في انما ايضا لذلك ومن هنا صحح الزمخشري ان انما بالفتح
يفيد الحصر كانما وقد اجتمعا في قوله تعالى انما يوحى الي انما الهكم اله واحد والاول لقصر الصفة على الموصوف
والثاني بالعكس وقول ابي حيان هذا شيء انفرد به الزمخشري مردود بما ذكرنا وقوله انه الحصر
هنا باطلة لاقتضائه انه لم يوح اليه غير التوحيد مردود ايضا بانه قصر اضافي اذ الخطاب مع المشركين
فالمعنى ما اوحي اليه في امر الربوبية الا التوحيد لا الاشراك قوله دون الافراد ذكره تنبيها على ان المراد
نفي دلالته على نوعي القصر التعيين قوله وذلك لان لا ان لا يدخل الا على الكلام ان يقع ما ذا العاطفة
ههنا فكيف دخل ان عليها على المذهب الصحيح قلت اي زايدة فلم يدخل ان في الحقيقة الا على ما بعدها
بخلاف النافية قال الفاضل المحشي وايضا يلزم تجويز اعمال ان اذا لم يكف عن العمل فان قيل الفصل
مانع من اعمالها قلت ان صح ذلك فما المانع من اعمال حرف النفي فيجوز انما زيدا قايما على لغة غير بني تميم
وفي بعض النسخ على لغة بني تميم وهو سهو من القلم فان العمل لغة اهل الحجاز بلا خلاف وقد يقال عليه
المانع من عمل ما اذا ليس يدخل على المذكور في المغني ولا يخفى عليك ان هذا بعينه ما ذكره المحشي بقوله
ويدفع هذا بانتقاض النفي بمعنى الا فتامل قوله ثم يثبت للفاعل الظاهر ان يثبت حالا من المعطوف

على خبر المبتدأ او يجوز تقدير كون مضاف اي الحرام يكون هذا خبره قوله اذ لو كان موصولة لبقي ان
ان بلا خبر اه واما الضمير المحذوف كان في ان محلا وحذف ضمير المفعول العايد الى الموصول وجعل انما
الميتة بتقدير اعني او على البدلية من اسم ان اي ان الذي حرم الله عليكم الميتة ثابت فتعسف لا يصار
اليه مع وضوح الوجه الصحيح لان ما فيها موصولة اه واما جعله من قبيل انما تقول بان يجعل جملة حرم خبرا
مقدما باعتبار ضمير محذوف عايد الى المبتدأ المقدم رتبة فيه تكلف مستغنى عنه بوضوح الوجه الصحيح
قوله في المنطلق زيد او زيد المنطلق ذكر المثال الثاني استطرادي والمقصود هو الاول فان المنطلق زيد
والذي انطلق زيد واحد في المال لكنا نقول جعلها موصولة اه اتبع في هذا القول ابا علي الفارسي
لكن رسم كتاب الموصول الانفصال وبهذا اختار الشارح في شرحه للكشاف في كون ما في الاية كافة وانت
خبير بان رسم القران لا يجري على القياس المقرر في الكتاب بل هو سنة يتبع وكم فيه من اشياء خارجة عن
قياس الخط المصطلح كما اشار اليه الفاضل في تفسيره وفي آل عمران ثم ان وجه الموصولية اقوى فالحملة
عليه اولى قوله وقوله النحاة انما لاثبات اه لا يخفى ان قول النحاة انما يدل على وجود معنى القصر
في انما لا خصوص بتضمنها معنى ما والا فانما يدل خصوصا لو لم يثبت الا ان يقال بتضمنها معنى القصر
في انما خصوص بتضمنها معنى ما والا فانما يدل على وجوه الاول يدل على وجوه الثاني وكذا ما هو مناسبة
لذلك مناسبة لهذا الثاني قوله ولا يجوز ان يقال انه محمول على الفرورة لانه كان يصح ان يقال هذا مبني
على ما ذهب اليه ابن مالك من ان الضرورة الشعرية عبارة عما لا مندوحة عنه وقد رده الدماميني
في شرح مغني اللبيب بان هذا ينتقض بعدم تحقق الضرورة ابدا اذ ما من ضرورة الا ويمكن الشاعر ان يعدل عنها
الى تغيير التركيب والاتيان بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب يضطر اليه بحيث لا مندوحة له عنه ثم
قال والصحيح في تفسير الضرورة عندهم ان يقال هي ما لم يرد الا في الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة
ام لا قوله على ان انا تاكيد فان قلت يجوز ان يكون عطفا او بدلا على المستتر في اذا فيه مع انه لا يصح اذا فيه
مثل قمت فلا يجوز عطف زوجك على الضمير المخاطب في قوله اسكن انت وزوجك الجنة مع انه لا يصح
اسكن زوجك وخلاصته ان يعتبر في الشعر ما لا يعتبر في الاوايل وان شئت فاعتبر بقولهم

عن قياس الخط المصطلح ثم بكلمة في القرآن من اشياء خارجة

فرتيح بهند وزيد مع عدم جواز ضرب زيد عليا ان يحذف الفعل وجعل العطف في مثله من قبيل عطف الجملة
بان يقدر او زيدا فيعم منع مسا [illegible] قوله لان قوله ان الزايد دليل على ان الوجه يعني انه يدل على كون الحكم
محبرا عنه في هذا الكلام فلو جعل ما موصولة كما لو كان محبرا به فلا يستحسن قوله في العدول عن اللفظ من
الى اللفظ ما يوجد في ذلك العدول بان المراد الوصف ان قولك زيدا فيع انا كما اشار اليه صاحب الكشف في
[illegible] سورة الكافرون وغيرها قوله لكنا لا نم ان الفعل غايب لما كان في الجواب المنفي نوع بعد الا انه
في شرح المفتاح وقد يجاب ايضا بان ضمير الفاعل لما كان منفصلا مع ان الاصل الاتصال اعطي حكم
الاسماء الظاهرة فما سند اليه الفعل الغايب وبان مجموع الا انا يقتضي لا عزه فيجوز اسناده يدافع
اليه كانه قيل ما يدافع غيري ولكنهم بعدوها ايضا قوله باجمال الصفة الواقعة بعده اذ لا احتمال الاقتصار
على شيء سوى النفي قوله عن علي ابن حسم الربيع هو من الي بن حاة بغداد منسوب الى قبيلة
ربيعة كنفي في حنيفة قوله وذلك لان قولك زيد جاء ولا عمرو فان قلت ما اثر في الاثبات الصريح
والضمني انما يظهر في صورة العطف دون قولك ما جاء الا زيد ويتمحى انما قلت في تصحيح المناسبة
يكفيه بعض الصور ثم تقديم ما حقه التاخير سواء بقي بعد التقديم على حاله كما في زيدا ضربت او لا كما
ان كمغيث [illegible] كذا في شرح المفتاح هو هذا على قانون السكاكي حيث يعتبر في التخصيص كون
[illegible] في الاصل تاكيدا كما سبق تحقيقه الا انه غير ظاهر على راي المص فان تقديم المسند اليه يفيد القصر عنده
وان كان من قبيل الفاعل فتقييد التقديم بكون ما حقه التاخير غير مناسب ههنا اللهم الا ان يبنى على الاعم
الاغلب قوله يجب ان يكون حالي حكما مشوبا به قد سبق من اشارة الا ان هذا الوجوب بالنظر
الى الاعم الاغلب وان كان في القصر الاضافي قال الشارح في شرح المفتاح هذا اللزوم في كثير من الصور
انما هو بطريق الوضع والتقدير يعني ان كان المخاطب لو كان ممن يجوز عليه الخطاء لكان كذلك لا
بطريق التحقيق لامتناعه في مثل اياك نعبد واياك نستعين وفيه نظر لان المثال المذكور من
قبيل القصر الحقيقي لا يعتبر فيه حال المخاطب فالاولى في التمثيل قوله تعالى حكاية عن عيسى عم ما قلت
لهم الا ما امرتني به فانه قلب اضافي قوله والخطاء تجويز كل منهما على التساوي قال الفاضل

الخ

قوله

الخ ان كان التجويز عبارة عن تردده وتشككه فيهما فذلك ليس حكما حتى يوصف بالصواب او الخطاء
بل الشك مناف للحكم لانه يقتضي رجحان احد طرفي الحكم المنافي للشك وفيه بحث لان ما نحن فيه على
الامور الوهمية والصواب والخطاء لا يختصان بالحكم في العرف بل قد يوصف بهما الافعال فيقال لما
ساءت الا من يحسن [illegible] خطاء ولا احسان الا المحج صواب [illegible] في الكتب العربية في
العبارة ان يقال كذا حيث لا حكم وقد وقع في بعض الكتب الاصول في مباحث بل بان الانشاء يتصف
بالخطاء مع انه لا حكم في الانشاء بالمعنى المعتبر ههنا فالاولى ان يقال في رد هذا الشك نفي التردد
عند عدم الدليل المعين لاحد الطرفين فعل لا يوصف بالخطاء بل لا يبعد ان يقال الخطاء [illegible]
عدم التردد قوله زيد يعلم النحو لا غير حكى صاحب القاموس عن السيرافي ان الحذف انما يستعمل اذا
كان ما غيره بعد ليس ولو كان مكانها غيرها من الفاظ الجحد لم يجز الحذف ولا يتجاوز ذلك مورد
السماع وتبعه في ذلك ابن هشام وحكم في مغني اللبيب بان قولهم لا غير لحن والمختار انه يجوز فقد
حكى ابن الحاجب لا غير وتبعه على ذلك شارحوا الكلام وفي المفصل حكاية لا غير وليس غير وانشد
الامام جمال الدين ابن مالك في باب القسم من شرح التسهيل مستشهدا على جوازه جوابا به [illegible]
[illegible] لا غير [illegible] وهو ثقة [illegible] قوله والعطوف
في كلام بعض النحاة انما اورد على النفي حيث عده من ادوات العطف والمراد ببعض النحاة هو
الفاضل الرضي قوله واجيب بان ترك النفي انما هو [illegible] من التكلف وان حذف الكلام
عن المثبت [illegible] الاولى من اقتصر [illegible] الاطناب ترك المثبت والمنفي في باب
العطف لكون العطف موضوعا [illegible] لكنه اهون من حمل الكلام [illegible] على الف [illegible]
او حاجة الى هذا التكلف فليجعل ايراد المثال المذكور اشارة الى تعميم الحكم بانه قد يترك النفي
عليها في طريق النفي والاستثناء ايضا لكراهة الاطناب [illegible] في المفتاح في [illegible] الكلام
في باب العطف لا غير بطريق المقابلة للطرق الثلاثة الاخيرة واعلم ان كلمة غير في ليس غير في محل النصب
عند المبرد على انه خبر ليس واسمه مضمر لا بظاهر وتقديره ليس معلومه غير النحو [illegible] موضع الرفع

عند الجمهور والزجاج بانه اسم ليس وخبر محذوف تقديره ليس غير الفرد معلومة **قوله** وفي الطائفة الباقية النفي
على المثبت فقط يعني ان الاصل فيهما والكثير الراجح هذا وقد يترك الاصل الاول لكراهة الاطناب
كما سبق ويترك هذا ايضا في مثل قولك ما زيدا ضربت وما انا قلت اذ المقصود به قصر الفعل على غير
المذكور كما هو الحق فيكون البعض مما يبقى لا بما يثبت **قوله** لان الحكم يختص بلا ودون بل فيه
مسامحة لان المقصود ان الحكم لا يجري في بل ولا انه غير مختص بها كما يشعر به العبارة **قوله** لانها
موضوعة لان يثبت بها تشبيه ما اوجبته للمتبوع فان قلت هذا الموضع له لا يتاتى في نحو
قولك زيد قائم لا قاعد لان المثبت هو القيام والمنفي هو القعود فلم يتحد مورد الايجاب والسلب
على ما يقتضيه وضع العاطفة فكان هذا الاستعمال على خلاف الوضع مع شيوعه قلت بل هو وارد
على الوضع والمثبت في المثال المذكور ليس الا انه قائم هو اثباته الى زيد وهو المنفي عن قاعد فلا
فكان الاحسن ان يورده اذا قلت ليس في الدار غير زيد يتبادر منه ان ليس فيها مما يجانسه
غيره فوالمعنى بغير ما يتبادر منه سائر كلام النفي لكن الاحسن هو التصريح فافهم فهذا وجه غير ما
ذكره الشريف **قوله** فقوله لغيرها آه يعني ان ضمير غايتها ليس راجعا الى العاطفة المخصوصة التي
اوردناها في طائفة وتيقنت بها شيئا ومعلوم انه لا يمكن نفي الشيء ومعلوم انه بهذه المفهومية
قبل ايراده **قوله** على ان يكون الثاني تاكيدا فيه نظر لانه اذا كان تاكيدا لم يكن عطفا والكلام
فيه الا ان يقال انه تاكيد لفظا وعطف على الاول **قوله** احسن يعني الفاضل المحشي وجه الاحسنية
فظاهر مما ذكره ضعيف قول الشارح في هذا المقام من شرح المفتاح طلبي في قوله هو يا تميمي لا غير
فيه احتمال التخصيص والتقوي على الراي **قوله** فيقال انما تميمي لا قيسي فان قلت حينئذ احتمال الكلام بعض
الا كثير الا بهما ينسب افادة القصر على الاسبق والاقوى فيمن مثل انما جاءني زيد لا عمرو الى
انما والعاطفة مؤكدة لذلك القصر وفي مثل زيدا ضربت لا عمرا الى التقديم وفي مثل انما زيدا ضربت وانما
نسب الى التقديم حتى يكون زيد هو المقصود عليه وينسب لان التقديم اقوى كذا في شرح المفتاح
وحكم الشارح بان القصر في انما تميمي انما مستفاد من انما واتفق الشارح في الباقي وان شئت

٢٠٧

فان اجمع الى شرح المفتاح **قوله** غير معلوم فان قلت كيف جاز قولك ما جاءني زيد ولا عمرو مع تقدم النفي المصرح
به على الكلام في لا العاطفة ولا فيها فلا وجه امثال من حروف العطف لان حرف العطف لا يدخل بعضها على بعض
قوله ويمتنع انما من الا الا سواء كان احد الاوجه بعوده وذلك قد وجدنا في اكثر النسخ وفي الحسنا في موضعين
اعني الا انه الا وقد خط عليها في النسخة المصححة من نسخ الشارح وهو الوجه المناسب للسياق اذ لا يخفى
ان معنى النفي والاثبات مستفاد من انما فلا مستقر لكلمة الا الا ان يقال جمع بينهما على سبيل التوكيد لكان
الاستعمال لا يأباه على ان فيه مناقشة ظاهرة وهي ان لو قوع الا مصرح بها لم يجعل النفي في حكم المصرح
به فيجوز زيادة من تحرج احد كما جعل المنفي في حكم المصرح في قولك ان زيدا لقائم لا القعود حتى امتنع كما
سيأتي الا ان **قوله** في ظاهر كلامهم يقتضي جوازه آه انما قال ظاهر كلامهم لجواز ان يكون المراد بانتفاء النفي
حقيقة او تاويلا **قوله** لعدم الفائدة في ذلك لعدم الاختصاص منع ذلك بان الاختصاص الواقعي لا يستلزم
العلم به فيجوز ان يكون المخاطب جاهلا او منكرا ويحصل الفائدة بذلك وغاية ما يقال انه خلاف الاولى
الاستعمال وما ذكر ابدا مناسبة فيه فيكفي فيه ان يقال اذا كان الوصف مختصا بالموصوف في نفسه والنفي
اليه بيان ذلك الاختصاص مغلط حق في الدلالة عليه يكون ما فيه فائدة الاختصاص فلا فائدة
في تقديم النفي بل العاطفة واما انتفى احد الامرين ففيه فائدة فالوجه ظاهر **قوله** الا من يستمع العقلاء
فيما ذكرنا ان المراد بالسماع في الآية ما يكون مقرونا بالقبول المتبوع فان قلت فاذا كان هذا الحكم
معلوما لكل احد فما الفائدة في الاخبار والقصر الاول لتضمن كون حكم الثاني مشوبا بالخطا وبالجملة
الاشكال الذي يورد الشارح على ما نقله المص من دلائل الاعجاز وارد هنا قلت اما القصر تحقيق لا يقتضي
ما ذكره واما النفي الانقياد فحمله بطريق لا عتبار الشعر بالمجاز الخطابية وحمل انما في جميع موارده على القصر بل بعيد
كل البعد والاول كلام الشيخ لو جاز **قوله** فكان دلالة على القصر اضعف من انما اعترض عليه بانه مناقض
لما ذكره في شرح المفتاح من دلالة التقديم على القصر اقوى من دلالة انما حيث حكم بان المفيد له في قولنا انما
زيدا ضربت هو التقديم على ما فصلناه انفا وقد يلفق بين كلاميه بان في كل منهما ضعفا وجه وقوة من وجه
فالقوة هنا انما باعتبار ان دلالته على القصر بحسب الوضع بخلاف التقديم وفي التقديم باعتبار ان القصر لا يتم

عنه بالذوق السليم وهو اوضح في البلاغة ٣ والعدول الى الاسناد الى بخلاف انما وانت خبير بان كلا منهما اذا اشتمل
على قوة وضعف لم يثبت بما ذكر ما ادعاه اعني تعيين استناد القصر في نحو انما زيد ضربت الا التقديم فان قوة
التقديم باعتبارين كما اشرنا اليه فصيح وجها الترجيح اسناده اليه فكيف فلا يتم ما ذكرنا ههنا من قوله
ولم يذكر وهو الشرط على ان يجعل [illegible] الى الذوق بسبب الفروق تارة والاستناد الى الوضع الاولى
لا يكفيهم عن الفرق فتامل قوله وما انت عليهم بمسيطر في الصحاح المسيطر والمصيطر المسلط على الشيء ليشرف
عليه ويتعهد احواله ويكتب عمله واصله من السطر قوله وفيه بحث لان الكلام في النفي بلا العاطفة
الخ قد يجاب بان الشيخ قد خص الكلام اولا بالنفي بلا العاطفة ثم عمم ولهذا قال ثم ان النفي يكون فيه
المنفي [illegible] ذكر [illegible] النظام [illegible] انه مع تقدم ذكر النفي بلا العاطفة لا يدل عليه النظر في حال بل الانكار
قوله على حال المخاطب ويكره ان قلت جهل المخاطب مما لا بد منه في جميع الطرق فلا وجه لتخصيص الوجه الرابع
بالطريق الثالث قلت يدفعه قيد الانكار ولان المراد به الانكار التام والاصرار كما يظهر من كلام
الشيخ قوله فكان مراد الشيخ انه لا يحسن نظمه الا في الانكار يظهر له مراده من سياق كلامه و
ان ينطبق كلامه على ما ذكره ان رجلا [illegible] قوله ان قولهم ان انتم الا بشر مثلنا يمكن جعله
قصرا قلبا كالاخير [illegible] بناء على ادعاء ان [illegible] الاول الا ان الاول اكد
قوله ولا منكرين لذلك ينبغي ان يراد قيد آخر وهو ان المتكلمين كانوا عالمين بعدم جهل
المخاطبين لان اعتبار التنزيل انما يصح بعد علمهم بذلك قوله واما اثباتنا بطريق القصر فليكونا على
وفق كلام الخصم يعني ليس المراد بالجملة القصرية قصر النفي على البشرية بل انما اثبتنا مثليتنا بطريق
القصر صورة قصدا الى الموافقة الصورية مع كلام الخصم هذا ويمكن اجراء القصر على ظاهره
بان يقال قصر الكفرة الرسل على البشرية بالنظر الى الملكية وحاصل كلامهم انهم مقصورون على
البشرية لا يتعدونها الى الملكية فلم يكونوا رسلا لان الملكية لازمة للرسالة وانتفاء اللازم يستلزم
انتفاء الملزوم والرسل عليهم السلام سلموا انهم مقصورون على البشرية لا يتعدونها الى الملكية لكنهم
منعوا لزوم الملكية للرسالة حيث قالوا ولكن الله يمن على من يشاء من عباده فتامل

والاول

والاول اوفق بجواب المتن حيث قال لا للتسليم انتفاء الرسالة فان المناسب لتقرير الكلام ان يقال لا لان
المخاطبين ينكرون ذلك قوله ان انتم الا بشر مثلنا لقائل ان يقول ههنا وفي قوله تقولوا ان انتم الا بشر مثلنا قصر
قلب [illegible] من قبيل الناسخ فان نظم الآية في سورة يس ما انتم لا ان انتم قوله على انه قطعهم الى قوله بل
غاية امرهم ان يكونوا مترددين من قبيل يقال فلان متردد بين الصدق والكذب عندي اي انا متردد
في صدقه وكذبه وهذا الاستعمال اكثر من ان يحصى فمعنى كلام الشارح ان غاية امرهم ان يكونوا مترددين
بين الصدق والكذب عند انفسهم كالمتردد بينهما عند السامعين الذين الذي هو ظاهر المدعي
فعلى هذا لا يرد عليه ما اورده الفاضل المحشي من لزوم ركاكة المعنى الا ان اخذ هذا المعنى من العبارة
المذكورة لا يخلو كما هو ظاهر عن تكلف قوله والاولى بناء على ما ذكرنا لم يذكره للاشكال الذي اورده
على ظاهر ما يستفاد من ظاهر كلام الشيخ ثم توجيه مراده وانما قال والاولى لاحتمال ان يكون المراد بقوله يعلم
ذلك ويقر به يعلمه ويقر به بادنى تنبيه قوله مشاركة رجا [illegible] كما مر وجوب كون حكم المخاطب مشوبا
بصواب وخطاء قوله كاشتراك الاولين في صحة المجامعة وكاشتراكهما في عدمها قوله انه تحقق منهما لو
لكان معا الاختفاء اي هذه المزية للتقديم ايضا وانت يثبت بما ذكر من بينهما على النفي و
الاختصاص ايضا لان العلة المذكورة مشتركة بينه وبين العطف [illegible] حسن مواقعها وقيل وجه الحسن
ان انما يستعمل في حكم معلوم لا يجهله المخاطب ويرتبه على ما فهم من ظاهر كلام الشيخ فلا فائدة جديدة
تحسن موقع الكلام بمكانه حسنا لا يوجد بدونه قوله قال الشيخ اعلم انك اذا استقريت الخ مفعول
استقريت محذوف اي اذا استقريت مواضع انما وجدتها راجعة الى ما واقوى مبتدا وخبره اذا
كانت الجملة مفعول ثان لوجدت وما في الوضعين مصدرية وكان تامة ومعنى اعلق اشد تعلقا
بالقلب ويجوز ان يكون اقوى وما عطفت عليه بدلا من المفعول الاول والمفعول الثاني الظرف
والمعنى على الاول وجدت انما متصفا بان اقوى احوالها اذا اريد بالكلام بعدها التعريض وعلى
الثاني وجدت اقوى احوالها حاصلا اذا اريد به التعريض قوله بدون المفعول معه اي المستثنى لان
المفعول معه لا يجيء بدونه الا يقال لا يجيء الا زيدا قال الفاضل الخ ولعل ذلك لان ما بعد الا كانه

منفصل عما قبله كما لفظه له بغياد زنباح قالا منه قرن من حيث المعنى بنوع انفصال له
وكذا الواو فاستجرى عمل الفعل مع حرفين مؤذنين بالفصل ولذا لم يقع من
الشواربع بعد الا مطلق الشيء فلا يقال ما قام زيد الا وعمرو كما يقع الصفة والحال
ووقوع الحال بعدها لحو ما جاءني زيد الا وغلامه راكب فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا فيما
بعد الواو بل هو مقدر انتهى كلامه هنا ولك ان تقول في الفرق بين قولنا ما جاءني
زيد الا وعمرو واجيئت جاز الادراج دون الثاني في المفعول معه ليس الا آلة الملابسة
اشتراك الشيئين في الفعل وليس معناها مستقلا بالمفهومية فلا يقع المفعول
لان المقصود حينئذ ان يجب ان يكون مبنيا مستقلا بخلاف مع فانه اسم مستقل معناه
بالمفهومية فافهم **قوله** ومنه قصر الشاعر لا المنتهى اه اي من قبيل تقديم لما لما
لانه من قصر الفاعل على المفعول او على العكس وانقلاب باب على انه مفعول لا المنتهي
لا على انه مفعول لجار بها لان الا دفاع الحاجب يدفعه فافهم **قوله** وكان لم يبت
حي سواك اه البيت للاشجع السلمي من قصيدة اولها مضى ابن سعيد حين لم يبق
مشرق ولا مغرب الا له فيه مادح وبعده وما كنت ادري ما فواضل كفه على الناس
حتى غيبته الصفايح فاصبح في لحد من الارض ميتا وكانت له حيا تضيق الصحاصح
سابكيك ما فاضت دموعي فان تغض فحسبك مني ما تجن الجوانح وما انا من رزء
وان جل جازع ولا بسرور بعد موتك فارح كان لم يكن حي سواك ولم يقم على احد الا
عليك النوائح الاضلاع التي تحت الترائب وهي ما يلي الصدر كالضلوع مما يلي الظهر
لئن حسنت فيك المراثي وذكرها لقد حسنت من قبل فيك المدايح الصفايح الاحجار العراض
التي سقفت بها القبر الصحاصح جمع صحصح وهو المكان المستوي وكذا الصحصاح والجوانح
الاضلاع التي تحت الترائب وهي ما يلي الصدر كالضلوع مما يلي الظهر واحدها جانحة
الرزء المصيبة **قوله** لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها الاقرب ان يحمل على حذف المضاف

الصفة في الجملة اي لايهام الاستلزام والا فلا استلزام في نفس الامر لان الكلام انما هو باعتباره
واعلم ان تقديمهما جائز بها ما منعه بعض النحاة هم الاكثرون واختاره ابن الحاجب حيث
قال لا يستقيم ما ضرب الا عمرو زيد ولا ما ضرب الا زيد عمرا وان جوز تقدمه المستثناء المتوهم حتى يكون التقدير ما
ضرب احد الا زيد عمرا لكان الفعل فيهما جميعا والكلام مستقيما اذا كان القصر في احدهما فقط وان لم يجز لزم
فيما ضرب الا عمرو زيد بقاء الفعل بلا فاعل لان زيدا مرفوع بمضمر بناء على ما ادى به المحققون من النحاة في
ان الا يمتنع ان يعمل ما قبلها فيما بعد المستثنى بها كما يمتنع ان يعمل ما بعدها فيما ضرب الا زيد عمرا لان يكون عمرو
منصوبا بمضمر لما تحقق ويصير الكلام جملتين ولا يكون من تقديم الفاعل على المفعول في شيء واجاب عنه
الشارح في شرح المفتاح عن الاول بان الفعل مع حصول الذكر لفظا في قوة ذكرت زيدا بامعا او ضمير عائد
الى منصوب الفعل وعن الثاني بان المفعول في نية التقديم فلا يصير الكلام جملتين واعلم ان نسخ الشرح
هنا مختلفة وقد ذكر في بعضها الدليل نقله من ابن الحاجب مع تفصيل كما يدل عليه النظر في النسخ
قوله الظرف في قوله تعالى آه المجرور الى هذا التوجيه هو ان الظرف في الآية معمول اتبعك فيكون
من الجملة والصفة المقصورة على الاراذل اي الاتباع المتعلق ببادي الراي فقد قدم المقصور
عليه على المقصور اي ذكر قبل تمام المقصور الذي هو الاتباع المقيد وكذا القياس في ساير الامثلة
كما **قوله** اي لا المنتهى باب الامر لا يخفى ان المناسب لتقرير ما في البيت الخ ان يقدر ههنا
المنتهي بدون ولا وكذا وقع في شرحه للمفتاح وان كان تقديره لا المنتهى ايضا وجها لكنه اظهر
قوله والنوائح في البيت الخ قد وقع في بعض النسخ بعد قوله اي قامت النوائح هكذا وفيه بحث
لان الفعل الاول يبقى بلا فاعل واعتبار المضمر لا يخلو عن تعسف نعم يصح هذا فيما قدم المرفوع
واخر المنصوب ومن هذا قيل الاحرى في قولنا ما ضرب الا زيدا عمرو منصوب بمضمر كانه قيل اه
قوله فرغ الفعل فيه اشارة الى ان المفرغ في الحقيقة هو العامل وتسمية الاستثناء به مجاز ثم
الاولى ان يقول مفرغ العامل لكونه اشمل **قوله** ولئلا يلزم التخصيص من غير مخصص هذا ايضا
دليل على وجوب نفي المستثنى منه عاما محصوله ان الا انما يدل على خروج منه مطلقا ونسبته الى جميع

لو اهل على السوية فلو قدر خاص دون خاص لزم التخصيص بلا تخصيص وبهذا اندفع ما يقال لما كان يجوز
المستثنى منه لضرورة اقتضاء المستثنى تحت جامعه وقد يقدر ان ما يثبت بالضرورة يتقدر بقدرها وتلك
الضرورة يندفع بتقدير خاص لم يحتج الى تقدير العام قوله ولذلك ترا انا اي ولاستلزام الا للعموم في المستثنى
منه المقدر كما في شرح المفتاح وهو المستفاد ومنه د تخصيص ان منشأ الحكم بان ما ثبت بالضرورة لنظر الى الظاهر
يحوج الاحكام اللفظية فكلام المفتاح وشرحه يلخ عن تعسف وههنا بحث وهو ان ما ينبغي الفصل في الايتين
وفي البيت لا يتعين ان يكون بالنظر الى الظاهر لجواز ان يقدر المستثنى منه في الكل مؤنثا بان يقدر في
الاية الاولى فعلة وفي الثانية اثبا وفي البيت اعضاء وقس اعل قوله وفي بيت ذي الرمة وما
بعث اه تمامه بيت ذي الرمة على ما في شروح المفتاح طوى النحز والاجراز ما في عروضها يوصف النوق
بالهزال من السير والنحز الطوي اي الضمر والنحز والنخ بالنون والحاء المهملة والزاء المعجمة الضرب بالعقاب
والحث على السير والاجراز بالجيم والراء المعجمة المهملة والراء المعجمة الدخول في الارض الجرز وهي اللغة لا
نبات بها وقد يفتح همزة الاجراز على انه جمع جرز وهي السنة المجدبة والوضين بالعين والضاد المعجمتين
على وزن الفعيل للرحل كالحزام للسرج والضلوع الجرا شع الاضلاع العظيمة القوية والجرشع من الابل
هو العظيم القوي قوله وفيه اشكال اه اجيب بانه يسمى علامة التانيث ضمائر على اللغي زعم بعض الطلاق
اعد الثاني وزين على الاخر اعتمادا على فهم السامع قوله فكيف يستند الفعل المنفي اه هذا الكلام وارد
في البدل فان زعم وجه الجواز انتقاض النفي بالا في الفاعل كذلك قوله فعلى تحقيق يكون هذا رد الشريف
هذا التوجيه في شرح المفتاح بان قول النحاة بالنظر الى ظاهر اللفظ يا بعد عنه اه على تقدير الابدال لا يكون
الفصل في الظاهر مسندا الى المؤنث المذكور بعد الا فكيف يؤنث بالنظر اليه وقد تكلف بعضهم في دفعه بان
معنى الكلام انه انث الظاهر العائد الى ذلك العام بالنظر الى ظاهر اللفظ باقي ما الظاهر معقولا منافي واعلم ان
هذا البدل في باب الاستثناء يخالف سائر الابدال من وجهين الاول عدم احتياجه الى الضمير العائد
الى المبدل منه مع وجوبه في بدل البعض والاشتمال كما لان الاستثناء يخالف سائر الابدال وجهين الاول
عدم احتياجه الى الضمير العائد الى المبدل منه مع وجوبه في بدل البعض والاشتمال كما لان الاستثناء المتصل يفيد

بعد ان المستثنى جزء من المستثنى منه فيكون الاتصال قائما مقام الضمير والثاني مخالفته للمبدل منه في الايجاب والسلب
مع وجوب الاتفاق من غير باب الاستثناء قوله كما بنا على حال من الاحوال في يدل على ان المثال من قبيل
القصر الحقيقي وهذا استشكل بانه يؤدي الى المحال واجيب بانه من باب التاكيد والمبالغة بجعل مسلوب الكون
في الحكم المعدوم قوله بل المراد اخص من ذلك اي من كون المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى وايضا
انه لا بد مع ذلك من مناسبة مخصوصة يقتضي المقام رعايتها فلا يقدر فيما جاءني الا زيد شيء ولا
جسم ولا حيوان بل يقدر احد وفي ما كسوته الا جبة يقدر كسوة وملبس وفيما صليت الا في المسجد يقدر
في مكان وموضع وعلى هذا القياس ويناقش في هذا بناء على ان التقدير للضرورة كما عرفت بان الضرورة
اذا اندفعت بالبعيد فلا حاجة الى تقدير القريب فان فيه زيادة على الحاجة ولك ان تقول هذا انما يرد
اذا كان وتقدير الاخص زيادة تقدير بحسب اللفظ وليس كذلك مع ان المقام شاهد صدق عند من
له ادنى ذوق على تقدير المناسب فتامل قوله وفي حديث ما ايس الشيطان من بني آدم الا اتاهم
من قبل النساء وفي الحديث اشكال مشهور من جهة دلالته على انه لا ياس في حال الاتيان من قبل
النساء والمقصود العكس وهو انه لا ياس البتة في تلك الحال وردات شراح الحديث وارشاد
الى الجواب الاشكال كما ترى هذا ويمكن ان يراد بالحديث النبوي ان ياس الشيطان لا يوجد
الا بعد الاتيان من قبل من يعني ان الشيطان يعتمد عليهن اشد اعتماد حتى لا ينقطع طمعا قبل
ان ياتي الى جهتهن فاذا اتاهن ولم يقدر على الاضلال من جهتهن ايضا بعون الله سبحانه حصل
له القنوط الكلي وعلى هذا لا حاجة الى جعل الى حال مقدرة ولا الى التقييد لجملة بغير جهة النساء
قوله وذلك لانه قصد تعقيبه اه اشارة الى وجه فتح هذا الحال ماضيا مجردا عن قد والواو
وحاصله ان النفي كالاثبات وبما حصل على لزوم الحال للاول كان شرط استحق عنه واريد كلما ايس من جميع
جهات اتيانهم اتاهم من قبل النساء قوله الا على تاويل الوجه قيل عليه هذا التاويل انما يحتاج
اليه لو اعتبر مقارنة حدوث مضمون العامل لمضمون الحال واما اذا اعتبر مقارنة حدوثه ولعله
فلان لان الياس وقت اتيانه من قبل النساء وان كان حدوثه سابقا عليه وقد يقال يجوز ان

مخالفة البدل في باب الاستثناء سائر الابدال في امرين

معنى حديث ما ايس الشيطان الخ

يراد بالايس في الحديث الشريف قربه كما زيد بالموت في قوله عم لقنوا امواتكم الذين قربوا من الموت ما
قرب باس الشيطان من بني ادم الا حال اشتباه اباهم من قبل الله فانه اذا اتاهم من قبلهن
علم انه نوع من جميع اسباب الضلال وما يشفع بشيء منها وما بقي رجاؤه الا في هذا الواحد فاذا لم يشفع
به ايضا انقطع رجاؤه بالكلية وحصل تمام الياس منهم منهم والله اعلم [illegible] قوله
كالاخبار فانه ايضا قد يطلق على نفس الكلام على ما لا دابة في التلويح وقد يطلق على فعل المتكلم وهو ظ
قوله والمراد ههنا هو الثاني ولقائل ان يقول قد تقدم في بيان حصر النوع الاول في ثمانية ابواب
ان الانشاء باب ثامن من تلك الابواب وقد جعل هناك عبارة عن نفس الكلام فالمناسب
ان يراد بالانشاء ههنا ايضا نفس الكلام وكذا ما قسمه الى التمني وغيره بان نحو جميع
ضمير له في قوله واللفظ الموضوع له المعنى المصدري على طريقة الاستخدام قوله واراد بها معانيها
المصدرية يعني القاء الكلام المشتمل على التمني والكلام المشتمل على الاستفهام وهكذا قوله
ان ليست موضوعة لا يخفى ان التعليل ليس للنفي فقط اعني قوله لا الكلام المشتمل عليها
والا فيمكن ان يقال للظهور ان ليس ليست موضوعا للكلام الذي فيه التمني بل هو ليت
وللنفي جميعا اعني قوله واراد بها معانيها المصدرية مع قوله لا الكلام وتحصيل الاستدلال
ان قول المص واللفظ الموضوع له آه لا يصح اذا حمل الانشاء على الكلام اصلا ويصح اذا
حمل على الالقاء الذي هو من جزئيات الافادة او ملزوم له ولا يحصل الافادة بدون ان
يحمل الالقاء على الغاية هذا وقد عرفت هناك وجه الصحة ايضا وهو حمله على الاستخدام قوله
فالانشاء ان كان طلب قد سبق ان المراد بالانشاء هو الكلام الانشائي والظاهر ان
الالقاء ليس نفس الطلب فاما ان يكون المراد فالانشاء ان كان القاء كلام كلام يدل
على الطلب واما ان يقال الطلب الظاهري لازم للالقاء المذكور فلهذا جعله قسما منه ففي
العبارة مسامحة لا يشتبه او يقال المراد بالطلب معناه الاصطلاحي اعني الالقاء الكلام المخصوص
لا اللغوي الذي هو فعل القلب وهو على ما ذكره المص فحينئذ ومنهم من يجعل الترجي قسما ب

ومنهم
ومنهم

ومنهم اي ومن جعل التمني والنداء من اقسام الطلب بناء على ان الكل وقتي لا يطلب ما يعلم انتفاؤه فالتمني ليس
طلبا ولا يستلزمه وان طلب الاقبال خارج عن مفهوم النداء الذي هو موضوع بمعنى ادعو
وان كان يلزمه قوله فالاول ان كان المطلوب حصول امر في ذهن الطالب فهو الاستفهام
لا يخفى ان المراد ان كان طلبا لكون المطلوب ما يدل عليه بجعله من اقسام الطلب فلا يخفى
بجميع علمي وفهمي وان يعتبر قيد الحيثية اذ الطلب نفس علم وفهم لا بحصوله علمي وفهمي ولا بوجود علم وفهم
والمطلوب بها حصول امر في النهي مطلقا لا في ذهن الطالب وبالجملة لو اعتبر القيد بالمفعول
المخصوص خرجا بقيد الطلب فلا دخل للقيد فيه وان لم يعتبر خرجا بقوله في ذهن الطالب واما
ما ذكره الفاضل المحشي من ان الاولى ان يقال ان كان المطلوب مطلوبا من حيث حصوله في ذهن
الطالب فهو الاستفهام آه ففيه نظر لان الانتقاض وان كان مندفعا بهذا الا انه يتعقل توفيق
الامر لان المط يطلق على هذا الحكم حصول امر في النهي لا في الخارج الكلام الا ان يقال
المقصود بالذكر تصحيح تعريف الاستفهام وتصحيح الامر امر آخر فله ان يجيب في توفيق الامر بالجواب الاول
ويكون مراده ايضا تغيير سياق الكلام كما بان يقال بدل قوله وان كان المط حصوله في الخارج
والا اي وان لم يكن المط مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب فتأمل قوله وان كان
المط به حصول امر في الخارج اي في خارج فلا ينتقض بمثل علمي وفهمي فان المط بهما وان كان حصول
امر في ذهن المخاطب لكنه خارج عن ذهن الطالب بقي فيه بحث وهو ان المط في النهي وكذا
لبعض الاوامر نفس الامر الخارجي لا حصوله سواء اخذ الحصول بمعنى الحصول نفسه او بمعنى ثبوته وحصوله
لغيره لان الحصول للغير في الخارج وان لم يقتض حصول الحاصل فيه لجواز ثبوت العدمي للموجود
في الخارج كما في زيد اعمى لكنه يقتضي حصول الموصوف فيه ويمكن ان يجاب بان المط في النهي مثلا
حصول انتفاء الفعل عن المط منه اعني المخاطب به في الخارج ولا شك انه موجود فتأمل قوله
فان كان حصوله الامر انتفاء فعل فهو النهي هذا على مذهب من لا يجعل العدم مقدورا ط باد واما
على مذهب من يجعله كذلك فالمط بالنهي عنده امر وجودي وهو كف النفس قوله والا فهو الامر

فيه بحث لان الدعاء والالتماس من اقسام الطلب حقيقة والطلب بها حصول امر في الخارج وليس
فيهما احد حروف النداء مع انهما من اقسام الامر صرح عند المص كما حي وان كان امرا عنده
التمني في قوله منها التمني قدمه لعمومه وجريانه في الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه بالامر
لاقتضائه الوجود في بالنسبة لمناسبة له في الاطلاع قوله وهو طلب حصول شيء على سبيل المحبة قيل ينبغي
ان يقيد المحبة فيها لو قيل قيد للنسبة المراة يكفي في اندفاع النقض بالح قوله اللفظ الموضوع له ليت
قد تحقق ان اللام للغاية لا صلة الموضوع فان ما وضع له ليت الهيئة الجزئية المتعلقة بالنسبة
الجزئية من حيث تعلقها بها وتلك الهيئة ملحوظة لا قصدا او بالذات بل من حيث كونها حالة متعلقة
بتلك النسبة فلذا صارت كلمة ليت في كلامهما هذا على قانون الفاضل المحشي لكن فيه بحث وهو لا بد
في الانشاء من ان لا يتخلف مدلوله عن لفظ ومن هذا قيل الانشاء ايجاد معنى بلفظ يقارنه
وهنا ان المتلفظ بليت زيدا قائم لا يكون فاحشة مذكورة واما اذا كان الموضوع له نفس
الطلب الظاهر فلا يرد لعدم التحقق فتدبر قوله وطماعية اي هو بتخفيف الياء على وزن الكراهية
مصدر بيان طمع فيه طمعا وطماعة وطماعية فهو طمع وطمع بكسر الميم وضمها قوله والا لصار
ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى ان كان فيه توقع يستعمل فيه لعل وان كان فيه يستعمل فيه ليت
والفرق بين التوقع والطمع ان الاول ابلغ من الثاني واثر اي الطماعية عن التوقع وفيه
بحث لانه انما يصير ترجيا لو لم يتحقق فيه الطلب اذ لا طلب في الترجي كما صرح به نعم يصير طلبا
موقوفا بالطماعية وليس في كلامه ترجيا قوله او ما نحو هذا شيء بالنصب والتقدير ليت انيا نا منك تحدثنا
منع ولا ايجاب لو وان كان اذ لا دخول على معنى التعليق ولو رفع الفعل خرج المثال عن الباب وان
يقدر الجزاء لبعاد لو بها معنى ليت قوله وكم تؤذني بلو هذا بيان المناسبة بين لو وليت مع
نظر جواز استعمال الاول في موضع الثاني قوله بعد فعل فيه التمني وقيل بخلاف قال كقول امرئ
القيس تجاوزت احراسا ومعشرا على حراصا لو يسرون مقتلي قوله واكثر ما يستعمل اداي
يستفتح بها عن ذلك فعل التمني وان كان مقدرا ويدل قوله اي او ولو كان قوله بقلة البال

بالمجردة اي عن التطمع احترز عن الاوامر والنواهي والنداء اذ وجدت المحبة فيها

امره

جرة فيه ضعف لان عادة العرب ان يبدلوا الاخف من الثقيل وهنا يلزم ان يكون الامر بالعكس
قوله مركبين مع ما ولا المزيدتين اعترض عليه بان هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل التركيب
لا في حال التركيب اذ لا فرق بينهما عند التركيب فيرجع المعنى على ما ذكره يقتضيه قوله مركبين الا ان هلا
ولولا ولا يخفى فساده واجيب بان قوله مركبين حال مقدرة ولا تحقق حتى يرد الاشكال والمعنى
انها ماخوذة من هل ولو حال كونها مقدرة التركيب مع ما ولا المزيدتين قوله لتضمنهما
معنى التمني فيلزم المتضمن فيه اي المعنى الاول هو المقصود بالتركيب والا فاصل التمني موجود في
هل ولو قبل التركيب والحاصل ان لو وهل بعد التركيب يفيدان بعد ما معنى التمني على سبيل
الندب واذا ركبا مع ما ولا الزمتا معنى التمني لا الاستفهام بل يتولد منه التنديم في الماضي والتحضيض
في المستقبل قوله ما كان يجب ان يفعله المخاطب اي من حيث تركه ولو قال على ما انه كان يريد
ليكون بيانا للملايمات اظهر قوله ان يكون كل منهما في بعض النسخ كل منهما مستثنية الغير باعتبار الترجي
اعني هلا المركبة ولولا المركبة قوله وقد يتمنى بلعل اي قال قد يتمنى نظرا الى ما يتولد والا فالمقام مقام الترجي
على ما صرح به قوله لبعد المرجو عن الحصول قوله والاشفاق ارتقاب المكروه اذا علمت الاشفاق
ان يكون بمعنى الخوف واذا عدي بعلى يكون بمعنى العطف قوله وبهذا ظهر ان الترجي ليس بطلب
اي بدخول الاشفاق في الترجي ووجه الظهور ان العاقل لا يطلب المكروه قوله ليجيب ازيد قام كالقيح
اي ازيد قام قيد بعض شراحه الاستفهام في هذا المثال بما اذا قصد به التخصيص فانه قد يأتي لذلك عند الشيخ
عبد القاهر والمص وانه قيد به هو فيما كان سيقرر المص انه يجوز ان يكون لتقديم زيد للاهتمام
وهو الطلب التصديق وفيه نظر لان المثال حينئذ يكون مستعملا في التصديق كما في تحقيق الكلام فيه قوله
وهذا كله في الحروف واما ازيد قام فلا قوله وفيه بحث وهو ان التقديم المرفوع كما يحتمل للتخصيص والاهتمام
كذلك التقديم المنصوب فالتقييد بما ذكر في تقديم المنصوب في الغالب دون تقديم المرفوع فلم يمنع ان
كون غلبة الاختصاص علة لتقييد مثل اعمرا عرفت اللهم ان يقال قوة الدلالة على الاختصاص
في تقديم المنصوب بحيث يجعل الاهتمام غير ملحوظ فيه فالوجه في التقييد دون الاستثناء في انه يحمل على الاهتمام

والتقدير كما مر قوله لاذي من نعتق ان معنى كون السؤال عما يلي الهمزة كونه متعلقا به على وجه لا يتعلق
بغيره كذلك فان السؤال في انت ضربت زيدا متعلق بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر
عنك ام لا وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك لان السؤال كما يتعلق بالضرب يتعلق
بزيد لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا للضرب قوله ومما يؤيد ذلك اي كون المسؤول
عنه بالهمزة ما يليها قوله هل لطلب التصديق في التحقيق كما حققه الفاضل المحشي والى هذا اشار الطيبي
التصور على ما يليه نوعا من التصديق على ما سيجي ففي قولهم ان هل لطلب التصديق انه لطلب نوع منه غير
النوع المخصوص فتامل قوله امتنع هل ازيد قام ام عمرو وقد سبق مثاله او ابل بحث الانشاء
لخبر ان ابن مالك ذكر انه قد يعتقد بقوله عليه هل تزوجت بكرا او ثيبا على انه يقع هل موقع الهمزة
فيسوى لها بمعادل وكيف ما هنالك الى الكلام لجواز كون ام في الحديث النبوي منقطعة والمعنى
هل تزوجت ثيبا قوله وفيه نظر لانه لا وجه للتقبيح سوى لا وجه على التعليل المذكور فلا يرد جواز
كون وجه التقبيح كونها بمعنى قد على ما حكي والكل عن النظر وجه التقبيح على ما ذكره هذا القائل
هو لزوم تقبيل اي حصل ما على الاختصاص هل لطلب التصديق واستدعاء التقديم حصول اصل
التصديق بنفس الفعل على ما هو الغالب من ان التقديم للاختصاص المقيد لذلك ولا يلزم
من هذا قبح وجه الطيب تقبيح على قصد الاهتمام لعدم حصول سبب التقبيح المذكور فيه وهو لزوم حصول
اي حصل بالنظر الى الغالب ويدل على علاوة هذا النظر انه اورده هذا الوجه في شرح المفتاح وطم
يتعرض لهذا النظر حيث قال وانما لم يمتنع هل زيدا عرفت لاحتمال ان يكون زيدا مفعولا لمحذوف
تقدم وان لم يكون الفعل بعده مشغولا بضميره او يكون مفعولا للمذكور مقدما لكن لا للتخصيص
بل لنوع اخر لكن ذلك قليل بعيد فقبح ولم يمتنع فعلم ما ذكرنا يكون معنى قول المص لان التقديم
يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل انه يستدعي ذلك بالنظر الى الاعم الاغلب فلا يرد عليه احتمال
كون التقديم للاهتمام كيف ولو لم يوجد احتمال لغير التخصيص لكان مثال المذكور ممتنعا لا قبيحا
قوله لاحتمال ان يكون رجل فاعل فعل محذوف لكنه لبعده مستقبح قوله جاز ان يكون فيه اه

اي كونا

اي كونا بمعنى قد في الاصل كما حكي الان هذا النظر انما اورده لو لم يكن علة القبح منحصرة عنده الى ما ذكره
وفي عبارته ايضا الاقتضاء حيث قال ولاختصاص التصديق قبح هل زيد عرفت الا ان يقال لعدم
قوله لاختصاصه لا للاختصاص بل لنوع اخر اي هل عرفت المراد بالنوب الثوبان بفتح الغين المعجمة
وتشديد الراء المكسورة وايضا هل نراوة ما لك وعقيل نديمي جذيمة الابرش قوله حتى الا انه
الماء لوف حسب بالتخفيف فيها ما ثبت وعطفه منه من حيث صنوا او بالتشديد بمعنى اشتاقت من
حن يحن حنينا قوله التقنى زيدا وهو اخوك المراد من الاخوة الصداقة والتاخي لا الاخوة
الحقيقة والاقتران بالجملة الاسمية حالا مؤكدة فليحرر فعل الواو عليها كما تقرر في النحو قوله قال الخامسة
مسائل البيت القصة واهل الخزم والايجاز ثم بعطف فان الفتح والواو من الشيخ وقتها ويروى
بالرفع والنصب فاذا رفعته يكون فاعلا اي لها ومفعوله كان حاليا ويكون في القضاء بمعنى الحكم والتقدير
والمعنى سائل العار عن نفسي باستعمال السيف في الاعداء في حال جلب حكم الله على الطيع الذي تحكم
واذا نصبته يكون مفعولا حاليا ويكون المراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر المقدور والمعنى حاليا
الموت على حالبه وهذا البيت المذكور في اظهل عن داري واجعل واجعل هدمها لعرضي من باقي المذمة
حاجبا ويصوغ في معنى تلافي فاذا قبث بمعنى بادراك الاول كسب جالبا بيرد في الحرب حاذرا جعل
ثوابها وغاية لوف وتجني على تحكيمه تركها خوفا من لحوق العار والعمل في معنى التفاتي بمعاني اي حال
التقديم عند التعارف معنى جايزة للطلب قوله لما سنذكره في بحث الحال من ان الحال الذي نحن فيه
والحال الذي يناقض الاستقبال وان تنافيا في حقيقة الا انهم اشتبهوا على الاستقبال في صدر
الجملة بالحال لتقارب الجنس الظ وفي الجملة ولو يجب اللفظ قوله وهو تنافي على حظائه لانه يدل على وجوب
تجريد الجملة الحالية لا على تجريد الفعل المقيد بالحال قوله فكان لها مزيد اختصاص وانما قال مزيد اختصاص
وما لا ان الاختصاص مطلق الوقوع اختصا بالفعل كما عرفت في الجمل قوله ما صلة ويجوز ان يكون موصوفة
بالجملة صفة قوله اذ المضارع لا يكون الا فعلا فيه بحث لا غاية ما يلزم ان هل اذا دخلت على المضارع
تخصصه بالاستقبال ولا يلزم منه مزيد اختصاصها بالمضارع ولا يكون وقوعها عليها اكثر من وقوعها

على الصماء وغيرها حتى يتم ما ذكره ويظهر هذا ان قد يترتب الماضي من الى ان ولا يلزم منه ان يكون وقوعها
على الماضي اكثر من وقوعها على المضارع وغاية ما يمكن ان يقال مراده ان الواقع وضعها
كالاستقام من غير ان يقال لو وضعت لتخصيص المضارع بالاستقبال فلها بالنسبة الى هذا الوضع مزيد خصوصية
بالفعل والكلام يجري بها قوله والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الحصة التي
هي مدلول الافعال لا الى الادوات قد اثبت الفاضل المحشي هذا الكلام بان المراد
بالذوق ما يستقل بالمعرفة به وبالاصطلاح مقابلها دون الكتب الحكمية وبسط فيه بعض البسط الا
ان معاني الافعال تتضمن نسبا حكمية يصلح ان يتوارد عليها النفي والاثبات وان انت بالادوات
واحتمال اختصاص بعض وكذا بخلاف المشتقات فان نسبتها تقييدية لا يصلح لذلك لكن
فيه بحث لان توجه الاثبات والنفي الى النسبة الحكمية الصالحة لذلك انما يدل على مزيد
اختصاصها بالفعل بالنظر الى المشتق لا بالنظر الى الجملة الاسمية المشتملة على تلك النسبة قوله
ادل على طلب الشكر اي طلب حصوله في الزمن الماضي لانه المراد دون الحقيقة المستعمل لامتناعها من علام
الغيوب قوله اذ انتم تشكرون لانها داخلة على الفعل تقديرا لان ادل قد يسوغ في
اوائل احوال المسند ان يدوم قوله تعالى لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي في صورة الجملة الاسمية
ان وقوعها الاختصاص كما يفيده الجملة الاسمية حقيقة فلم لا يكون يدوم مثل انتم تشكرون في تلك
الصورة وان لم يكن ايا ما حقيقة عند الامراء كما يتجدد في معرض الكناية لانا نقول حقيقة
الجملة الاسمية فيما نحن فيه مثل انتم تشكرون لا يفيد الثبوت بل التجدد ولكون جزئها
فعلية فلذا ما هو في صورتها فظهر الفرق على انه لا شك ان ما هو كذلك الصورة والحقيقة معا
ادل على المطلوب مما هو كذلك الصورة فقط فثبت ان مثل انتم تشكرون ادل على طلب الشكر من
مثل انتم تشكرون وهو الذي بين به ما يبحث وهو ان مثل انتم تشكرون يفيد الاستمرار
التجددي انسب بالمقام من الاستمرار الثبوتي لدلالته على استمرار الشكر على سبيل التجدد والتلاحق
على النعم المستحق لزيادة الثواب كما مرت اليه الاشارة في قوله كما يستمر فيهم فادوم

العدول

فادوم العدول الى ما يفيد الاستمرار الثبوتي وذلك ان تقول ما ذكره في النظم ادل على كمال عنايته تعالى بعباده
حيث رضي منهم بما هو عليهم قوله كقولنا هي الحركة موجودة لا يخفى ان الوجود اذا كان
محمولا كان النسبة الرابطة موجودة للموضوع معنى اتصاف الموضوع به فحينئذ ايضا ثلثة اشياء سكن
ما كان المحمول والرابط شيئا واحدا بالنظر الى اللفظ عند قولنا الحركة موجودة بسيطا بالنسبة الى
قولنا الحركة دائمة قوله وجود شيء في نفسه اراد بالشيء الاول هنا الوجود بقرينة المقابلة والثاني هنا
بهل البسيطة يفيد وجود شيء هو الوجود في نفسه واعلم ان المفهوم من تحقيق الفاضل المحشي ان بهل
بهل المركبة عن الاحوال التي تعرض الماهية من حيث هي اي موجودة كانت في الذهن او معدومة
ولعل بحث ذلك لما الغفة عقوله فان المطلوب وجود الدوام للحركة في بعض النسخ او لا وجوده له فعلى
النسخة الاولى يكون بيانا لحال المثال المذكور في المتن وعلى الثانية لها ولما ضم اليه بقوله
او لا دائمة قوله طالبا ان يشرح هذا الاسم هكذا وقعت العبارة في النسخ التي رأيناها والانسب
بقوله ان يقال طالبين [illegible] او طالبا لكل منها [illegible] على الواحد المفعول وهذا ان كان سابقا
في النظم الا انه [illegible] عنه المقام قوله اي حقيقة التي هو بها هو [illegible] اي ان المراد بالماهية هنا
هو الحقيقة اعني ما به الشيء هو هو باعتبار التحقق لا المعنى المشهور الذي لم يعتبر فيه التحقق لكونه
حكم بتقدم مطلب هل البسيطة عليه قوله بمعنى ان مقتضى الترتيب الطبيعي ان يطلب ولا شرح
الاسم ثم وجود المفهوم في نفسه فيه بحث فان المطلوب بما التي لشرح الاسم بحسب الاصطلاح تمام ماهية الاسم
حتى يقع في جوابه الحد التام كما يشهد به [illegible] ان طلب التصديق بالوجود غير متوقف على تصوره بالوجه المذكور
وعلى تقدير ان يراد الاعم من المعنى الاصطلاحي لم يكن المقصود به نوع خصوص لمفهوم الاسم ويجوز ان نعلم
ان لهذا مفهوما ما ويجب ان يتصور ذلك المفهوم بخصوصه يسأل عن ذلك المفهوم اهو موجود ام لا
ثم بعد العلم بوجوده يتصور بخصوصه وبالجملة لابد من تصور المفهوم قبل طلبه طلبه بما التي لشرح الاسم
على ان معنى هل مثل لا يلزم هذا التصور بخلاف وجوده لا على ما ذكره من الاقتضاء بناء على ما هو
الا لانا نقول قد صرح الفاضل المحشي بان هذا الترتيب قطعي واجب في نفس الامر لا باعتبار الاولى

واجب في نظر البلغاء الا انه جعله مقابلا لما هو الاول فتأمل قوله الا ماهية له ولا حقيقة كان الاوضح
عطف تفسير له قوله والمعدوم لا هوية له اي لا وجود فان الهوية كما يطلق على نفس الوجود
الخارجي وخلاصة الكلام ان الماهية المرادة ههنا ماهية الشيء بالمعنى المتعارف اعني الموجود وهو
هو والمعدوم لا وجود له فلا ماهية ايضا بالمعنى المراد ههنا قوله صار ذلك الحد حدا بحسب الحقيقة اي
بحسب الذات والحقيقة واما اذا اتصور الواضع حقيقة الشيء وعين الاسم بازائها فلما اذا
تصورها ببعض عوارضها واعتباراتها ووضع الاسم بازائه فالتعريف انما يكون حدا اسميا
بالنظر الى تلك الاعتبارات فبعد العلم بالوجود يكون حدا حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه واما بالنظر
الى نفس ذلك الشيء فرسم اسمي قبل العلم بالوجود ورسم حقيقي بعده فلا حاجة ههنا الى التقييد
كما زعمه الفاضل المحشي هذا اذا اريد بالحد والرسم المصطلح من ارباب المعقول واما اذا اريد بالحد
المعرف مطلقا فالامر اظهر قوله ومن العارض المشخص لذات العليم ان يقال لمن العقل
لبنا ومن ابن ريغ اسمه نحو من ربك يعني العلم ان السائل عن جنس وغيره مما يطلب به التصور سوال المرء
عالم يتقصد خاصة خصوصه ايضا وبتقديم هذا السوال كان مطلوبه اصالة تصور المخصوص وقد
كان التصديق بثبوت الشيء لذلك المخصوص تابعا له وبهذا علموا ان هذه الكلمات لطلب التصور
فقط واما الحكم بان الهمزة متى اريد في الاول حمله لطلب التصور مع ان مطلوب النظر فيه طلب ثبوت
شيء لشيء بعينه فامر توسعي وبهذا خلاصة ما حققه الفاضل المحشي واورد عليه بانه على هذا التوضيح
اعترض بعض الفضلاء بان اللازم مما ذكر من وامثاله يكون لطلب التصور ولا يلزم منه ان لا
يكون لطلب التصديق فلا يستقيم حكمهم بانها مختصة لطلب التصور قوله اي باجناس الاشياء بها
عنده لانه قد قيل في العبارة بانه لو صح ذلك لكان مطلب ما عين مطلب اي و يجيء الجنس جوابا
في السوال عن الفصل وهو ظاهر البطلان وقد يجاب بان السوال باي اجناس الاشياء لازم
للسوال بما عن جنس ما يحصل عند المخاطب فان السائل اذا طلب بما جنس ما عنده لكان كان لها
بالعزة تمييز هذا الجنس عن بعض الاجناس فلعله ان يكون الكل لعين اللازم لبيان الاول بالملزوم

بمعنى اللفظ فلا يلزم المحذور قوله فقد سبق للموضوع من اما من الافراد والتعريف على الروايتين ومعناه
اي علمون انفسهم فرادا عن غيرهم بكثرة الطاعات والاشتغال بذكر الله تعالى اولى كون
المفرد اي الذاكر بان لا يذكروا معه غيره وانهم يعقولون في السوال ومن المفرد ون على ما هو
الظاهر لان مرادهم السوال عن صفة المفرد وهي ليست من ذوي العلوم قال بعض الفضلاء
جوابه عليه السلام الذاكرون اه من قبيل الاسلوب الحكيم يعني دعوا سوالكم هذا لانه بمعنى الافراد
ظاهر واسئلوا عن اوصاف المفردين قوله فيه نظر اذ لا نم ان خلاصة النظر منع ورود من في اللغة
للسوال عن الاجناس وقد يستدل عليه ورود وفيها لذلك بين الكشاف اتوانا من عنده منادان
استم فقالوا بل قلت هو اظهر ما كان الجواب يدل على ان السوال عن الجنس وفيه بحث اذ الظاهر
ان السائل عن الجنس انما يسأل لكم عن شخصهم فردا واعلمه بانا من الجنس لا من الانس الذين
ظلت منهم قوله فيه ده يظهر من جوابه موسى عليه السلام فيه بحث لاحتمال ان يكون جوابه
موسى عليه السلام لبيان انه لا مجانسة له تعالى مع شيء لانه خالق كل شيء وهادية فليس كمثله شيء وبالجملة يجوز
ان يكون الجواب من قبيل الاسلوب الحكيم كانه قال دع السوال عن الجنس فانه معلوم بطلانه لانه
تعالى لا يدخل تحت جنس بل اللائق بحالك ان تسأل من صفات الكمالات عما يميزه عن الشركاء
وهو ما جعفه التسمية اخذ بالامثلة والا فقد يكون السوال عما يميزه عن المشتركات وقوله تعالى
يعني ما زيادة للتوكيد والا فالامر المشترك فيه بين الاكثر تلك قوله كقولنا الجسم الجسم مفعول كذا التخ
ان قلت لو قال اي هو لا يفعل كذا ان قلت لو قال اي هو لا يفعل كذا لكان اظهر لان المعنى
ايه فيما ذكر من المثال جسم لا اسم قلت لم يفعل اذ الفعل الى اسم الاشارة بل قال اشار اليه
وهذا الصفة الاضافة مقتضى المعنى فيما ذكر لان الانسان عبارة عن المتعلق الاختصاص الانسانية
العلم من شأنه انها اشار اليه الاشارة فيه تامل قوله فجوابه اسم منقضى للاشارة الى ان
صحة الجواب بالموصوف بلا اسم ومعدود وما في حكمه من الموصول ايضا والتعميم الاشارة لجهة بعيدا
واذا اختصر الكلام فجوابه لم لا علم بانه منقوض بقولنا احمد جمل فرنك خبي بهذا او بزيد

فالحق ان ما اضيف اليه اسم يكون كليا او بالعلة الاشتراك في امر عام يلحظ ذلك في فصا عدا واما
الثاني فقد يكون جزئيا اذا اريد بالمميز النفس الشخصي وقد يكون كليا اذا لم يقصد ذلك قوله والمعنى
من ذلك السؤال التنويع لا حقيقة استفهام للرسول لانهم منهم عن كمية البنون لان المقام مقام بيانه فلو ذكرت
منا لما كانت فيه ما احتيج لاجوبة كم درهما مالك وكم رجل رايت لكان اولى والكلام يقال باسم الالي الى انه
فرع الحقيقة فالمعنى الموضوع الملحوظ ههنا ايضا قوله كما في الخبرية لعدد وعندهم عندنا طلب ربما يوف
المتكلم واما المعدود فلا مجهول في كليهما فلا يبيح الا المميز المبين للعدد ولا يحذف الا لدليل
وان الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي
من مخاطبه جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهام يستدعيه لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذكور في مغني اللبيب
وغيره قوله واقول سل بني اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة رد على ذلك البعض وهو العاضل
الرضي وقوله بينه اما مرفوع على الخبرية مبتدأ مجرور ما يليه من الكلام بتاويل بهذه الاية واما مجرور
على انه من تتمة الاية واقول بعض القراء وكان الاية لوضوحها في هذه المعنى ومن قراءتها كافيه
اقوى بكلام من هذا الرد بعد تسليم ان الرضي يجوز كون كم في الاية استفهامية كما جوزه الزمخشري
ان مراده على العشر على وجه يمنن اذا لم يفصل بينه وبين كم بفعل متعد وقد دل على
سياق كلامه حيث قال اولا اذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان
بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدي نحو قوله كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية و
عالم كم الاستفهامية الجر وتمييزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا فقد اوجب في هذا
الموضع وجوب الاتيان بمن اذا فصل بينهما بفعل متعد ثم قال ويدخل من في مميز اما في الخبرية
فكثير نحو كم من ملك في السموات وكم قرية واما مميز كم الاستفهامية فلم اعثر اه وانت خبير بان عبارة
ذلك الفاضل اعني قوله وحال كم الاستفهامية الجر وتمييزها مع الفصل لا يلائم ما ذكر من الايراد فيعم
توقيق وحال كم الاستفهامية وجر تمييزها على ما نعكم هذا المجيب لكان الايراد ظاهر افتامل قوله
وبابان الزمان المستقبل قبل اصل ايان اوان فحذف احد اليائين من اي والهمزة من اوان

فان

[illegible]

فصار ايوان فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار ايان وورد بان كسر الهمزة فيه لعله مستقلا
وهو ياء وان يكون الاصل ذلك يشغل في مقام التحقيق اللهم الا ان يقال الكسر عوض من الياء المحذوفة
والحق ان كون الكلام غير ممكن بايان الظرف المذكور قوله مثل يوم القيمة المضاف محذوف اي وقوع
يوم القيمة فلا يلزم وقوع ظرف الزمان خبرا عن غير الحدث قوله عبدان تكون الحال موضع الحدث وهو
الفعل دون الامر وفي الاية رد على اليهود حيث كانوا يزعمون ان من جامع امراته من دبرها في
قبلها كان الولد احول قوله ويعنا تحقيق لطلب التصور كسائر اسماء الاستفهامية فان قلت قد قال
ابن هشام وان ام من كلمات الاستفهام وقد قال بعض النحاة بان ام المنقطعة لطلب التصور فقط
وكلام الشارح رحمه الله يشعر باختصاصها بطلب التصور فما وجه ذلك قلت مراد الشارح رحمه الله تعالى تفصيل الكلمات الا
الاستفهامية على نظام المفصل فلان مذكورها موقوف على معرفة المعرفة فحيث ذكرته ما
قبلها في كونه مستقلا عنه بتقديمه العطف كما في ازيد قائم ام عمرو وام المنقطعة فلا يقع ان الاستفهام
جزء معناها ولا احد معنييها بل المقدمة الجزاء المقدرة بعدها قوله ولهذا لا يجوز ان يقع بعدها اسم
كلمات الاستفهام سوى الهمزة اي لوافقه الهمزة في الاستفهام المجرد ومن ثم يقع بعدها الا لفتها كما كان
التصور كما في مغني اللبيب ولهذا اذا وقعت في جملة معطوفة بالواو او بالفاء او بثم قدمت
ايضا على العاطف كما تحقق قوله ام كيف ينفع ما يعطي العلوق به رئمان انف اذا ما ضن
باللبن هذا البيت ينشد لمن لعبد بالجميل فلا يفعله لا تطوع قبله على حذفه وقد انشده الكسائي
في مجلس الرشيد بحضرة الاصمعي فرفع رئمان فرد عليه الاصمعي وقال انه بالنصب فقال الكسائي اسكت
ما انت وهذا يجوز فيه الرفع والنصب والجر فسكت ووجهه ان الرفع على الابدال فيه ما تعطي على
النصب بيقدر والخفض بدلا من الهاء وصوب ابن الشجري الكسائي والاصمعي قال لان رئمانها
مسروطا بالنفع هو عطيتها اياه لا عطية لها غيره فاذا رفع لم يبق لها عطية في البيت
لان في رفعه اخلاء يعطي من مفعوله لفظا وتقديرا وفيما ذكره ابن الشجري نظر لجواز ان يقول

ثم الكلمات المذكورة جملة في لمها سكوت
عنها على ان كون ام من ٩٥٩

من طرف الكف في ابداء فيه زيادة في مفعول والتقدير ما تعطيه العلوق او تقتضي لعطى مبني يجوز
في يكون العطية لنفي ارمان كما في سورة النحل او بجان ينزل بعطى منزلة اللازم كما في تجري عن افنانها
تفصل قوله وام ههنا بمعنى بل وليست متصلة ولا منقطعة كالا حويه في كلمة الكشاف قوله
فلا وجه لوقوع ما الاستفهام بعدها وقد يجاب بان الثانية تاكيد الاولى اشار اليه ابن هشام
في المغني قوله فالمجاز حكم الاحد حول قد يقصد الفاضل الخفي لذكر ما يصحح به وجه المجاز في الكل لكن فيه بحث
لانه لم يزد على ان بين اللزوم بين الحقيقة والمجاز ولا يخفى على العارف بقانون المجاز انه لا يكفي
في تعيين العلاقة لان مطلق اللزوم معتبر في جميع انواعه فالحق ان العلاقة في البعض
علاقة السببية فان الاستفهام مثلا استعمل ما وضع للمسبب في السبب بوسايط وفي البعض على
العضلان بالعكس كل ذلك ظاهر للتامل الصادق فيما ذكره ذلك الفاضل في تحقيق اللزوم واما ما
ذكره في سورة النمل حيث قال الاستفهام عن سبب عدم رؤية الهدهد يستلزم الجهل به المستلزم
للتعجب من المسبب ففيه خفاء لان الاستفهام عن السبب مسبب عن الجهل به والجهل به ليس بسبب
عن التعجب بل الظاهر عكسه فليس من استعمال ما وضع للمسبب في السبب لا عكسه بل مركب من
الامرين على ان الاظهر في بيان اللزوم ههنا ان يقال لما كان عدم رؤية الهدهد غريبا وكان
الاستفهام عن سببه يستلزم العلم بوقوعه والجهل بسببه وادراك الوقوع مع الجهل بالسبب
يستلزم التعجب لكن هذا البحث لا يفيد خصوصية العلاقة قوله فيم تشغلنا ركاب لفظ ام في قوله
الام تخفيف من ما الاستفهامية فانه يجب حذف الالف اذا جرت والباء النفي جر بلا عليها
وفرقا بين الاستفهام والخبر وربما تبعت الفتحة الالف في الحذف ويسكن الميم وذلك مخصوص
بالشعر وقد ذكر صاحب الكشاف في سورة الاعراف حيث يتكلم في قوله تعالى قال فبما اغويتني
لاقعدن لهم ان الاكثر المستفيض ان اثبات الالف اذا دخل عليها حرف الجر قليل شاذ
ورد ما حمل في الاية المذكورة على الاستفهام لكن يقتضيه مساق الكلام وهذا هو العلا

الحق

بهذا القول الحق اذ لا يجوز حمل الواو المتوسطة على الوجه الثالث الا دليلا ولا قرينة لكنه جوز في سورة
يس حيث تكلم على قوله تعالى ان يكون مستقيما وقال الثاني فذلك بلا عطف لطريق الاثنين
احد هو وان كان اثباتا جائز لنفي التعارض بين كلاميه فلا يخلو عن والوجه ما في سورة الاعراف
والله اعلم قوله والتعجب مما لا ارى الهدهد انما يحمل على التعجب وقد يجوز ان يحمل على المجاز مما يتعذر
فيه الحمل على الحقيقة بناء على انه لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه قوله وهو قصده المعنى بدلالة على
ذلك لفظ اد لو حمل على المعنى الاول يقال بل الهدهد قوله اجيب عنه بانه يدل على ما قبل الاية ورده
بعض شراح الايضاح بانه لا دلالة لشيء فيما ذكر على علمهم بعهد قطعا بل يكيف وقوله تعالى من كان عليهم
من غفل هذا بالسهو لا يحمل عن السؤال عن الفاعل حتى قيل انهم سمعوا فتى يذكرهم والسؤال عن الكاسر
دليل على عدم علمهم وانت خبير بان يكون قولهم من هذا مسئلة عن الكاسر لا يفيد عدم علمهم وقت قولهم انت
فعلت او لان هذا القول بعد ما قال بعضهم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم والظاهر
العلم بعد ما سمعوا هذا مع تصريح منهم من كلمة على ان اهل التفسير ذكروا في قوله تعالى فاقبلوا عليه يزفون
اي يسرعون ان بعضهم قد شاهد الاصنام فاسرعوا اليه يعنفون كما ذكره قوله
والانكار باي عطف على التقدير وقوله كذلك حال من الانكار اي حال كون الانكار مثل التقرير في
حديث الايلاء قوله واما غيرها وان صح اه والظاهر انه جواب اما تحذف مع وانه
جائز في السعة والتقدير واما غيرها فليس كالهمزة لانه واضح انه قد سبق في اوائل الكتاب بان يشيع
هذا التركيب وفي بعض النسخ واما غيرها فانه يجيء للانكار فلا يجري فيه هذا التفصيل فلا اشكال
قوله ومن ابن تورى ما لنوار من الرند صدر بيت صدره وتحبوا ما زند الحمى وعرارة ونحبه
فليلى ان الب مانو خان فلا يكن الجيبي من الوجد الحي والانحناء بالغور حين افاح كرت
او طانا بربالخد يحتمل ان يكون ما هو ما نو فانه نافية ويحتمل ان يكون موصولة والانحناء جمع
نخو وهو المنزول والغور موضع باليمامة وهو الاصل المطمئن من الارض والنجد المرتفع
منها والعرار والرند بالراء المهملة شجر طيب الرائحة وتحبوا اي تميل قوله في قوله الفتح والشرف

معنا جمع المعزا وصدر البيت لامرئ القيس آخره ومسنونة زرق كانياب اغوال المشرفي سيفي قال ابو عبيد
المشارف وهي قرى من ارض العرب تدنوا من الريف يقال سيفي مشرفي ولا يقال مشارفي لان الجمع
لا ينسب اليه اذا كان على هذا الوزن كذا في الصحاح وفي المشرفي منسوب الى مشرف وهو قين كان يعمل
السيوف فكان يقال السيف كذا فرام السقط المسنونة المحدودة يقال سن السيف اذا احدده
وصقلها بالمدرقة بدلا لتاعلى صفاتها وكونها تحلوقا قوله فالمنكر هو نفس اتخاذ الالهة فيما بين الاثنين
بينه وبين قوله تعالى اغير الله اتخذ وان ارادا وفع اعراض يتوجه وانه المنكر اتخاذ الاصنام لا مطلق
الاتخاذ هو في ان يقال احسن ما يتخذ الهة على نمط قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا توضيح الوضع ان المنكر في الاية
الاولى احد المفعولين حتى لو سقط لاكان المنكر صحيح ان يقام مقامه ما هو غير المنكر وفي تركيب تقديم فاكل
المفعول والمنكر في الاية الثانية كلا المفعولين لم يكن مثل الصحافات بل فكما يجب تقديم
احدهما على الفعل ومع ذلك لم يجئ اصنام ما يتخذ آلهة ولا آلهة يتخذ اصنام اما تامل قوله كانه يعتقد قدرة
على ذلك هذا مبني على ان قوله تعالى افانت تقدر على اسماع الصم لا لنفي الاكراه والاجماع
لكن هو المتبادر من نظم الآية فلا تو بيانا يحمل شعوها على العقل والقدرة قوله مراده انه التقوية لحكم الانكار
لم يجعل الانكار للتقوية مع ان الظاهر هذا النفي داخل على الكلام يفيد التقوية لما سبق تحقيقه في بحث لو جب
جوزه حمل قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر على الاستمرار الامتناع مع ان الظاهر رشاء الاستمرار قوله
فكانه بين هذا على مذهب القوم واعتبر ايضا بانه ارادوا ان في الآية ما نعا آخر سوى ما تقدم وبان قوله في
الفن الثالث في باب تقديم المسند واما نحو انه عرف فخليب من قبيل احرف في احتمال الاعتبارين على
السواد بل حمله الموف حمله حمله وبيان الحكم احق المنكر حمله على وجه القصيل يشير الى ان الذي في بحث
اعتبار التخصص وهو ما لم يشير اليه فيما سبق قوله اي الذكرين حرم ام الانثيين الهمزة للانكار
والمراد بالذكرين الذكر من الضان والذكر من البقر والذكر من الابل والبقر وبالانثيين منها و
كانوا يحرمون ذكور الانعام تارة واناثها اخرى واولادها كيف ما كانت ذكورا واناثا او مختلطة
وكانوا يقولون قد حرمها الله تعالى فانكر عليهم والمعنى لو وجد التحريم كان المحرم اما هذا واما ذاك

افانت تسمع الصم لا لنفي القدرة
على الاكراه والاجماع على معنى
افانت تقدر على اكراه الناس حتى

ولا توجه في نسخة منها فلا توجه الصلاة قوله فوق البدر يوضع لي مهدا في مصراع بيت لابي العلاء المعري تمامه الجوزاء
تحت يد لمريد نوالا الاستفهام للتقرير ولم منقطعة قدرا والاعاد واقتصر على انكار انه فوق البدر لم اخبر
عن ذلك وترقى الى جعل الجوزاء دون يده لان الجوزاء في زعمهم في فلك الثامن والبدر في الفلك الاول
قوله في قوله انشاعرية هو الفخر عام البيت لابي العلاء من قصيدة مطلعها يد ومك والجوزاء
دون من امه عد ولعنت البدر حتى قال مقول مطلبك البعد بالمعنى وحوائج المعادات والجوزاء
قبيل مراده لا يصل اليك الا بعد الوصول اليه لانك قد جاوزته مرتبة ومن العلو انه لا يصل اليك فكيف
يصل اليك وهذا العدد في عيقة اياك كعشر البدر عنك قوله والا فعل مسكية اي لو لم يكن المراد
التوبيخ بل كان الاستفهام على حقيقته لم يصح لانه سؤال عن خصوصية الوبال مرتبة على ولا وبال فيه من
كل مسكية فهو قوله من فرعون بفتح الميم ورفع فرعون على انه مبتدأ ومن الاستفهام خبره او بالعكس على
اختلاف الرأيين والمراد وصفه الاستفهام انه لا حاجة له حظ بل المراد لما وصف العذاب بانه شدة
والفظاعة زادهم تهويلا بقوله من فرعون اي هل يعرفون من هو من فرط عتوه وشدة
شكيمته في ظلمه فما ظنكم بعذاب يكون المعذب به مثله قوله انى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه
الآية فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا اكشف عنا العذاب
انا مؤمنون انى لهم الذكرى الاية وعن حذيفة قال يا رسول الله ما الدخان فتلا هذه الآية قال يملأ ما بين المشرق
والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه كهيئة الزكام واما الكافر فهو كالسكران يخرج
من منخريه واذنيه ودبره ومعنى الآية والله اعلم كيف يذكرون ويتعظون ويوفون بما
وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما هو اعظم في وجوب الادكار من كشف
الدخان وهو ما ظهر على رسول الله من الآيات البينات والكتاب المعجز وغيره فلم يذكروا واعرضوا
عنه قوله ولا يخفى مثل هذا منها ذكر المعنى بل قد يقوله اظهارا معاندة الخطاب كقوله تعالى
وما منعك الا ان تسجد امرتك واحمار التحقيق الشأن كقوله تعالى علم بتابعون وغيره قوله
على ارادة الاستقبال واما في قوله حكاية عن فرعون ماذا تأمرون فمجاز عن ما تشيرون وقد يقال انه

فعال الدخان

حقيق فنزل لغة منزلة الاول قوله وفيه نظر لانه يجوز ان يكون الكف عن الفعل ايضا ان رحمه الله عنه في التلويح
بان المراد وطلب كف عن الفعل الذي يشتق منه صيغة الاقتضاء ويرد عليه نحو اكفف عن الكف الا ان
يراد غير كف عن المشتق من حيث انه مشتق منه او يقال ليس الدال على الكف عن الكف نفس اكفف
بل المجموع كما نظيره قوله زيد بكسر وكما لا دال لالتقاء الساكنين ونصب نعيها مصدر وهو بمعنى
المامور به لانه نقيض الترخيم من ارود وهو مصدر ارود ارواد بمعنى رويد عمرا او ارود عمرا اي
امهله رويدا قد يكون صفة نحو سار سيرا رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد عمرو بالاضافة
كقوله تعالى فضرب الرقاب واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم فعل ليس الا غير قوله وتحقيق
بالفاعل بخبر المخاطب هذا الاختصاص بحسب غالب الاستعمال وقد يستعمل نادرا في امر الجميع طرف كبيت
المعرف قوله وفيه نظر لانا لا نسلم ان المراد عبارة المصنف في الايضاح هكذا فيه نظر لا يخفى على الناظر
وما ذكره الشارح رحمه الله ههنا اجود مما قيل فيه في وجه النظر وعلى ما قيل فيه ان الاضافة لا تدل على كون
كون اللفظ حقيقة في الطلب المذكور لانها يكفي بادنى ملابسة وانه يجوز ان يكون الاضافة الى
الامر لشهرة الصيغة مع كونها حقيقة في غيرها ايضا قوله بدليل انهم يستعملون ذلك في مقابلة
الماضي والمضارع قد يقال لا حاصل ان يقع في سنن هذه الاضافة هو الاضافة الى المعنى كما لا للفاد
كالاستفهام وحروف الشرط وحروف النداء واسماء الاصوات وافعال المقاربة ونحو ذلك لان
الوضع اخص النسب التي بين اللفظ والمعنى ولهذا قال الفاضل المحشي سمعنا واما ونظيره مما
يدعو التنبيه اولى من تسميتها حروف الاستفتاح لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره الشارح رحمه الله في
الاحتمال بعيد ضعيف اذ المتبادر من لفظ الامر هناك هو المعنى اللغوي الذي هو الحقيقة الاصلية
وهذا القدر كاف للاهل او في الاهداء على ان كون الاضافة بيانية مستبعد جدا قوله ويستعمل
لغيره لا باجها ادام جلاله النصب من الاعتبار ليشعر بان الطلب على جهة الاستعلاء شامل
للندب بعضه وان لا يحصل لكون الصيغة موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب
وان كان في الغالب الى الجمهور من حيث كونه موضوعة للوجوب فقط عندهم فلا يرد عندنا ما اعترض

اعتراض الفاضل المحشي على الشارح رحمه الله حيث اعتبر القدر المشترك بين الوجوب والندب الطلب على سبيل الاستعلاء
لا مطلق الطلب ودلالة كلام المفتاح على نفي اشتراكه لا يصح عليه ان الشارح من علماء الحق لا اله
لا الاصول وكلام الشارح رحمه الله مسوق لبيان اقوال الائمة قوله نحو فاتوا بسورة من مثله صدر الاية وان
كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله المراد من الامر التعجيز لا طلب الاتيان بسورة
من مثله لكونه محالا وقوله من مثله متعلق بقوله فاتوا والضمير لعبدنا لا للموصول في مما نزلنا
لا يخفى ان ثبوت مثل هذا القرآن في البلاغة وعلو الطبقة لشيء من الذوق اذ التعجيز انما يجوز
على الاتيان به فكان مثل هذا القرآن ثابتا الصحة وانما اعني ان ياتوا منه بسورة او صفة بسورة
والضمير لعبدنا او للموصول ولا يلزم المحذور الذي على هذا التقدير لان التعجيز عنه هو السورة
الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف واما التعجيز باعتبار انتفاء الماتي به فاحتمال عقلي لا يسبق
الى الفهم ولا استشهاد له في استعمال البلغاء فلا اعتداد به قوله خاسئين في الصحاح خسأت
الكلب خسأ طردته وخسأ الكلب بنفسه يتعدى ولا يتعدى قوله والتمني نحو امرئ القيس جل التمني
من التمني لا من الطلب من الذي طلب يستدل انه قال ههنا فليس الوقت عن طلب الانجلاء لانه لا يقدر
على ذلك وقال في الشيخ والا فانه يليق بالوقت ان يطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم
على ذلك فلا حاجة الى ما ذكره الفاضل المحشي في التمني من اعتبار امكان اللفظ قوله من تباريح الجوى
ولواعج الاشتياق بتاريخ الشوق توهجه والجوى شدة الوجد من عشق او حزن واللواعج
جمع لاعج يقال لعجه الضرب اي المه واحرق جلده ويقال هوى لاعج لحرقة الفؤاد من الحب
قوله بحقيقة الفور المراد من الفور وجوب تعجيل المامور به في اول اوقات الامكان والتراخي
جواز تاخيره عنه لا وجوبه حتى لو اتى به فيه لا يعتد به اذ لا قائل به فالتقابل باعتبار القيدين
جميعا قوله والاستمرار الفرق بين الامر والنهي في ان الامر يدل على طلب الماهية مطلقا كما هو
مذهب الجمهور وماهية الفعل يتحقق بمرة واحدة والمقصود بالنهي انتفاء ماهية الفعل والماهية
من ذلك انتفاؤها في جميع الاوقات قوله وان كان راجحا الى النقل الواقع فالانسب
الاستمرار المراد من الاستمرار مواظبة على الفعل والترك ما دامت قدرته موجودة والنقل الواقع اعم منه
فلا يكون تحرير الكلام انما اذا افاد الاستمرار فالاشبه

وهو ان لا يكون لطلب الفعل اصلا

الكلام رجح يكون المراد الحافظ السكاكي في شرحه تامل الائم لا تشمت بي اعدائي والشماتة سرور الولي
بلية العدو ويقال شمت به شماتة وبات فلان بليلة الشوامت اي بلية شمت الشوامت قوله الطلب
الدوام والثبات لعله اراد بالدوام بقاء الفعل الصادر مرة وبالاستمرار حدوث فعل مرة بعد اخرى
فبينهما فرق ولا يلزم بتقليم هذا الاشكال في قاعدة الاستمرار السابقة ثم ان حمل الامر في الاية على طلب
الثبات اي لا يحتاج اليه اذا اريد بالصراط المستقيم ملة الاسلام واما اذا اريد بها الطريق الحق على وجه
الكمال النفس بحسب قوتيها فالطلب على حقيقته قوله معلوما من ذكر الطلب لا يخفى ان المفهوم من ذكر الطلب بحيث يليه بكمال النفس في
وجود السبب اي محل واما كونه سببا عن ذلك الطلب في الخارج فليس معلوما عنه نفي بل من مقدمة
اجنبية وهي قوله لان العلة الغائية اه لكن هذه المقدمة مشهورة مقررة فكان ذكر الطلب فهم ذلك
والمراد بالسبب في قوله ودال عليه ذكر السبب هو الاشياء المجزومة بعد الاربعة وضمير يصلح راجع الى
الطلب وضمير عليه الى الطلب قوله واما قوله تعالى قل لعبادي الاية جواب سؤال مقدر تقريره ان
اقامة الصلوة لا يكون مسببة عن القول اذ كثيرا يكون متخلفا عنه فالمذكور بعد الامر لا يصلح
لا يصلح جزاء اه فكيف صح الجزم فذهب بعض النحاة في الاية على ان الجزم باضمار اللام الجازمة والتقدير
قل للذين امنوا قولوا ليقيموا الصلوة ورد بان اضمار الجازم في الافعال كاضمار الجار في الاسماء وهو
ضعيف لا يحمل عليه نظم القرآن وان وقع في الاشعار كقوله محمد تفد نفسك كل نفس اذا ما خفت
من امر تبالا وقد يجاب ايضا بان الجزم على تشبيه بالجواب كما قيل في قوله تعالى كن فيكون بالنصب قوله
طرفي النزول وقيل عرض محبة النزول كما يدل عليه كلام السكاكي حيث قال اذا قلت لمن تراه لا ينزل
الا تنزل فتصيب خيرا امتنع ان يكون المطلوب بالاستفهام التصديق بحال نزوله عدم نزوله حاصلا لكونه حاصلا
وتوجه بمعونة قرينة الحال الى نحو الا تحب قوله فلا يحسن الا بالواو اي البتة لنقصه
بعض الحكم الكواشي ليقول ابن تمام الحال اشار فيقطع ... تادبا فلذا ...
وجها بان مراد الشارح عدم حسن مثل قولنا اضرب زيدا فانه اخوك على ان يكون الفاء
تعليل النفي الضمني والشارح بذلك هذا الذوق السليم كما اشار اليه الشريف في شرح المفتاح

ولا نغفل

ولا نغفل لذلك بجعلنا اياه اه اما يلزم جواز ان لا يكون الفاء تعليلا للمقدر اي لا تكاد الانثى لك لا تجاه
مرشدا لك كما ذكروا مثله في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء اي
فلا تحسبه لا يجدون المنتج قد تعود فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر وهذا وقد علل الشريف
في شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي تعليلا
للنفي الضمني بان قوله فالله هو الولي بمعنى الحصر فلا يصح ان يعلل ما هو حاصل وفيه بحث اذ يكفي في صحة التعليل
استفادة الدوام من الجملة الاسمية التي جعلها صفة لشبهه بصفة العام شمولا قوله الانافية على
ان الوثنية حاكية بان معيب الانكار نفس اتخاذ غير الله وليا من غير تقييد بالزمان فتدبر
قوله اي والهمزة للقريب ونقل ابن الحاجب عن شيخه انه متوسط واما الان للقريب
يا وهذا احرف لا جماع النحاة وهل يعتبر اجماعهم في الامور اللغوية تردد فيه بعض العلماء
السكان نعمان الاراك ليست نعمان الاراك بفتح النون واد في طريق الطائف يخرج الى عرفات
والاراك اراكة وهي شجرة طيبة الريح يتخذ منها المسواك والربع المنزل قوله واما
فيقبل الفعل الاول عند ابن الحاجب والثاني في قول الزمخشري والاول اقرب لاستعماله
في القريب والبعيد على السواء ودعوى المجاز في احدهما خلاف الاصل فان قلت لم يذكر
الشارح ما هو موضوع لنداء المتوسط وكذا اكثر النحاة فكانهم لم يوضع له حرف من حروف
النداء مع ان معنى ظاهر ليس لها جهة الا التعبير عنه قلت بعد تسليم ان ليس المراد بالبعيد
خلاف القريب معنى اللفظ فقد يستفي عن الوضع له خاصة بالمجاز وكونه كخصوص والعموم
الانسب الكنى في التعبير عنها بالاضافة كراهة الملك قوله اما لاستقصار الداعي نفسه
واستبعاده عن مرتبة المدعو كقوله يا الله هذا الكلام الشيخ وفيه بحث لان الداعي ربما يقول في دعائه
بامر جابر بعيد ربما قال يا من هو اقرب الينا من حبل الوريد فلا يحسن فيه اعتبار المذكور ولعله
اهتدى قول ابن الحاجب على ما ذكرنا اللام قوله لمن تجوده في محل النصب على انه عطف على البعيد
الساير فيه حيث قال انما الرجل مبتدا وخبره محذوف اي مراد او بالعكس اي المراد الرجل

المراد

[illegible]

قوله اقرى الناس اي اكثرهم وهو الضيافة نحو انا معاشر الانبياء فينا بكاء اي قلة
كلام او الى قوله نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة قوله يكشف الضباب الضباب
بالفتح جمع ضبابة وهي سحابة تغشى الارض كالدخان يعني منه احب ليوم قوله قال اي
اي صاحب الموشح ليس منقولا اي قال الفاضل الرضي الاولى ان يقال الجمع منقول لا عن النداء
انتصابه انتصاب المنادى اجراء لباب الاختصاص مجرى ثم نقول لكن جاز نصبه دخول اللام
في نحو نحن العرب لانه ليس بمنادى حقيقة ولانه لا يطرد في باب الاختصاص في باب قوله قال
المكروه بجامعه مع اللام قوله في قوله انا بني نهشل البيت لشاعر ابن حزن النهشلي من
قصيدة اولها انا محيوك يا سلمى فحيينا وان سقيت كرام الناس فاسقينا وجمعت
ان جليلا او مكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا انا بني نهشل لا ندعي لاب عنه ولا هو
بالابناء يشرينا يقول انا مسلمون عليك ايها المراة فسلمي علينا بمثله وان خدمت الكرام
وسقيتهم فاجري مجراهم فانا منهم وجليلا تانيث وسراة كل شي ظهره ووسطه الجمع
سرواة وسراة الناس اخيارهم وادعي فلان عن بني فلان اي علل بنسبة منهم
واهل قبيلهم اذا انتسب اليهم حتى يجعني اشتراه لنعو من الاضداد والمراد هنا البيع
قوله ومما يستعمل صيغ النداء في الاستغاثة نحو يالله من الم الفراق ومنها التعجب يا للماء
فقد ركبت النحاة اللام الجارة الداخلة على المستغاث به والمتعجب منه المناسب معناها
وهو الاختصاص بمعناهما باعتبار ان المستغاث به والمتعجب منه مخصوصان من بين امثالهما
بالدعاء ولا استحقاق يتعدد به احد المقدر عند سيبويه بسبب ضعفهم وبالاضمار اوضح
النداء والغاية مقاصده عند المبرد حتى ان يكون مفتوحة فرقا بين المستغاث به و
بين المتعجب منه والمتعجب له او قد يدخل حرف النداء المستغاث له على حذف المنادى كقولنا
مظلوم بكسر اللام الداخلة على المظلوم لتوافق عملها وان اصل ما هو على حرف واحد البنا
على الفتح تخفيفا وانما لم يجعل لان المدعو منادى واقع موقع الضمير فلبيانهم باياق جدا

اليه

جده ابيت لابي العلاء من قصيدة لمرثي ابي حامد اذ ما تلوته يقعدا و مطلعها ليس وضع
للرجل الا بعد انقضاء عن فكيف شاء يوت انقضائه وارتياحي قوله الا تغنيا والسير يلتقي فكيف شاء في
خطاب لنا جدقه بلونه من فتوره والاقتناء بانبا والمحافظة والنا وهن الخلق مفقود يجال الملائ
رفت قدمه وحافره من كثرة المشي هو صف باين الخف والقناة غيره والاستاد على الخف
الموم عليه وجدت من الجدة والناقة على وزن الخف فلما ثار والاحلاس جمع حلس وهو
كساء يطرح على ظهر البعير والانساع جمع نسع بكسر النون وهو ما ينسج عريضا للتصدير اي
قدم في صدر البعير قوله ولفعله يا على بك عنك كل صباح غاده يجود باربعة على الجراح
وبعد كيف الاصل لو رده يطلبه يغزل لغة اخي باه وضاه قوله بنيني على الخون ويحذف الياء لوقوعها
موقع ما يحذف في النداء وهو التنوين ولان الكسرة تدل عليه وباب النداء باب الحذف و
الايجاز ولذا ذكره المرزوقي وقوله بكل ما ابني الى البكاء وانما ينبغي لم لا قافية تقتضيه البلغ
اذ لم يكن للتعدية عن الحلم وقيد البكاء بوقت الصباح لانه يريد اجتماع مبدا التدارك
لذلك الخول اي هذا الوقت كان وقت البكاء بالاعداد وشبه الغارة على المنادين وقوله جود
باربعة اي باربعة قبايل الراسي وجوانبه والدمعة تخرج من الشواان وهي هو احتي
قبايل الراس ومنها ما تجمع شان اي جودي بدمعك كله وقوله قد كنت انتقال
من الاخبار الى خطاب اي الرجل على عادتهم في خطاب الموتى والا قرب والاصل في الضحى البادر
قوله اي ينسب اليه الكذب اشارة الى ان يكذب في عبارة المتن على صيغة المجهول من باب
التفعيل قوله ويجي ان يكون كناية في البعض كما في المثال الثالث فان حصول النظر الى العبد
من المولى في المستقبل لازم لطلبه فعبر باللازم عن الملزوم كما هو طريق الكناية قوله ونحو ذلك
من الاعتبارات كان يقصد في قولك وفقك الله للتقوى بدل قولك اللهم وفقه للتقوى الاحتراز
عن نسبة المخاطب الى ما يكره من عدم اتصافه بالتقوى بالنظر الى ظاهر الصيغة وادخال السرور
في قلبه لقولك اعطاك زيد مقام لتطيبك الى غير ذلك مما ينتهي اليه باختلاف في الاعتبارات

مطلب الفصل والوصل

قوله الانشاء فالخبر في كثير مما ذكرنا انما هو في كثير لانه قد لا يكون كالخبر في بعض احواله فانه مسند
الانشاء مستقلا لكون الانشاء من الاخلاف مسند الخبر فانه قد يكون جملة الباب السابع الفصل والوصل لانه لا[illegible]
والوصل طارئ عليه ولان مدار الفصل على الجنبين اعني الاتحاد والمباينة ومدار الوصل على
جهة واحدة وهي التوسط ولا بد في الدراية لما انهما على سبيل الندرة كالوصل لرفع
الايهام مع المباينة والفصل للاحتياط مع التوسط قوله لان الكلام ما تضمن باكتفاو
اسناد الخبر الى المبتدا مسند واسناد الفعل الى فاعله لو كشف الضمير لتغيير في التكلم والخطاب
والغيبة فانه اذا لم يتغير اسناده عاد صاحبها فقد اشبه الخالي عن الضمير فاعتبر كأنه
لم يوضع لان يسند بل انما حصل له ذلك بسبب العارض فيكون اسناده عارضيا لا اصليا
قوله فالمصدر والصفات المستندة الى فاعلها ليست كلاما مراده ان الصفات
المستندة الى فاعلها من حيث انها صفات ليست كلاما لما عرف في بيان المسند الاصلي من
عدم اشتمالها عليه فلا يرد اقائم الزيدان لان اسناد الصفة فيه باعتبار رجوعها بالفعل
قوله فانه اذا قصد تشريكه بحرف آه واما اذا لم يقصد التشريك فلا يعطف وان وجدت
الشركة في نفس الامر كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة ونحوهما قوله الاولى اي واقعة
موقع المفرد اي واقعة موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم يكن بهذه الجملة
بتاويل المفرد فلا يرد النقض بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان ولا بالجملة الحالية من
الغير كقولك اتيتك والجيش قادم او فانه قد تقرر ان الاصل في ذلك الخبر والحال
الافراد قوله معقبا بالفاء ونحوه اي نحو الواو مما يكون مدلوله الجمع المطلق كالواو
المفاصلة التي بمعنى الواو واصلة ولم الا[illegible] على الجمع كما نقل في اوائل الكتاب عن الامام
المرزوقي وغيرها من حروف العطف المشتملة على معنى زائد على المستعمل في نحو التشريك
فسقط به هنا ما اورده الفخير بتوجيهنا وهذا فاسد قوله ما بين الكناية والنحو من العام
باعتبار ان كلا منهما مشتمل على التاليف كما ذكرنا في اوائل الكتاب قوله لا [illegible] من الفاء

قوله

وثم

وثم وهي مشعر لوقوع خبر في عطف الجمل كما يشعر به قول السكاكي في بحث العطف ولا بد في حتى من التدريج
كما بين في حفظ وكنت فتى من جند ابليس فارتمى بي الحال حتى صار ابليس من جندي وسيجيء الآن
في التفصيل الآتي بان حتى لا يقع في عطف الجمل الا ان يحمل على اختلاف القولين لكن الحق على ما يدل
ما ذكره في التفصيل لان شرط العطف بحتى المقرر في كتب النحو لا يتحقق بالجمل قوله بخلاف الواو اه
حاصل الفرق ان كلا من حروف العطف سوى الواو معنى معين مقصود في نفسه يستدعي ذلك
المعنى تناسبا من الجمل بخصوصها يشتمل ذلك التناسب على فائدة العطف وكونه مقبولا لعدم وقوع
العطف فيها على امر غير محصل معانيها واما الواو فانه يدل على معنى مبهم غير محصل هو مطلق الجمع
فهو من الحقائق على احتمال المقارنة والتعقيب والمهلة وبالجملة التشاركة في التحقيق مما
لا يكون بجمع والكثير منها غير مناسبة بجعة اذا تعاطفت عدت من قبيل الهذيان واوجعت
كتب المفاصل فلا بد بين المتعاطفين من خصوصية جامعة قوله وبهذا عيب على ابي تمام
في قوله لا والذي هو عالم ان النوى صبر بكسر الباء هو الدواء المر المعروف ولا يسكن الباء
الا في ضرورة الشعر واعتذر عن العيب بان كرم ابا الحسين سبب لدفع مرارة النوى فكانه قال
والذي هو عالم بمرارة النوى ودافعها وبان كرم ابا الحسين حلو والنوى مر فبينهما مقابلة
ولا يخفى انه تعسف والاقرب ان يقال الجهة الجامعة ههنا يجوز ان يكون خيالية بان يكون ابو
تمام ممن كان في خياله بان يكون ههنا الامران مرارة النوى وكرم ابا الحسين وتوضيحه
ان من عادة القدماء من شعراء العرب الاقتضاب وهو الانتقال مما يبدئ منه الكلام
من تشبيب وغيره الى المقصود من المدح بلا ملائمة كما ان عادة متأخريها التخلص وهو
الانتقال مع رعاية الملائمة كما سيجيء في اواخر الفن ان شاء الله فابو تمام طار واختار هذه
الطريقة عطف بكرم ابا الحسين على مرارة النوى لتقاربهما في خياله تأمل قوله زعمت هواك
عفا الغداة اه هواك وجعلهم مفعولا زعمت والغداة ظرف لعفى اي اندرس وفيه ايذان
بوجوب الاندراس وضمير عنها للديار وهو حال من طلال قدم عليه على لغة لبنة موضع طلال
قديم وطلال

فاعل بمعنى الغنا واللون للديار وهو حال من طلال تقدم عليه لانهم موضع والباء فيه بمعنى في رسوم
عطف على طلال والسنن الطريقة ولاعدت اى صارت وقوله على الف اى مالوف متعلق
بتحوى اى تعطوف وتدوى خبر عدت قوله لانه بيان لانا معكم اراد بالبيان بمعنى اللغوى
وهو الايضاح وهو موجود في الثانى مستهزؤن سواء حمل على التاكيد او على الاستيناف
او البدل كما فصله الفاضل المحشى اما على الاولين فظ واما على الثالث فلما سبق في احوال
المسند في بحث الابدال منه فظهران ان رح ذكر البيان بعمومه فان قلت البيان يجب
ان يكون اوضح من المبين وهنا لا يكون لعدم الابهام ولا ايهام في انا معكم قلت فيه
ايضاح بالنسبة الى الايهام التقديرى بناء على احتمال ان يتوهم ان معنى انا معكم ظاهرا
كما ذكر مثل ذلك في قوله تعالى الا بعد العاد قوم هود قوله على معنى عاطف سوى الواو
واما العطف بالواو في الجمل التى لا محل لها من الاعراب فاما للرفع ما يتوهم الاضراب
من الجملة الاولى الى الثانية واما للقصد الى بيان اجتماع مضمون الجملتين في التحقق بحسب
نفس الامر تقوية لدلالة العقلية بالوضعية او بدون العطف يوجد الدلالة على التحقق
مضمونيهما عقلا وان لم يتعين القصد الى بيانه قوله واو واما واو ام او للفرق بين الواو
واما الا بحسب اللفظ ويشترط في اما ان يتقدم قبل ما عطف بها عليه اما الاولى والاختلاف
في ان اما الاولى ليست بعاطفة لاعتراضها بين العامل والمعمول وبين احد معمولى العامل
ونقل ابن عصفور الاجماع على ان اما الثانية غير عاطفة ايضا لملازمتها غالبا الواو
العاطفة مع انه لا يدخل عاطف على عاطف والصحيح ان الاجماع بل الاكثر على انها عاطفة
وفي ايضاح المفصل ان العاطف في مثل جاءنى اما زيد واما عمرو هو مجموع واما كذا قال
لا يبعد ان يكون صورتا الواو مستقلة في موضع وبعض حرف كما في اما وزعم بعضهم
ان اما عاطفة الاسم على الاسم والواو عطف اما على اما وعطف الحرف على الحرف غريب واما
الفرق بين او واما فهو ان وضع ام للعلم باحد الامرين واو ثبت كذلك فانه في
ازيد

في ازيد عندك ام عمرو عالم بان احدهما عنده مستفهم عن التعيين ولهذا يكون الجواب بالتعيين
ولا يستقيم فيه نعم وفي ازيد عندك او عمرو مستفهم عن احدهما عنده ام لا ولذا كان جوابه نعم او لا
مبينا قوله وقوله مائة الف او يزيدون اختلف النحاة في هذه الاية فالجمهور انها على اصلها او
بمعنى بل كما ذكره الشارح رح وقال بعض الكوفيين بمعنى الواو ونقل ابن الشجرى عن سيبويه انها للتخيير
اذا رآهم الرائى يتخير ان يقول هم مائة الف او يقول هم اكثر ورده ابن هشام بانه
لا يصح التخيير بين الشيئين الواقع احدهما وفيه بحث اذ يحصل ما نقل عن سيبويه انه يجوز ان يكون
عددهم في نفس الامر شيئا من العددين المذكورين بل يكون عددا اكثر اجمالا يعني اذا رآهم
الرائى كان له ان يقول هم مائة الف وكان له ان يقول هم ازيد من مائة الف ولا كذب في شيء
منهما او ليس المقصود بيان كمية العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص وانما المراد المبالغة قوله
ولكن قد عرفت فيما سبق اى في بحث العطف على المسند اليه قوله وقد يفيد كون المذكور
بعد ها قال الفاضل الرضى بعد ذكر هذا الكلام وحق الفاء العاطفة الموضوعة لما هى زيادة
الى التفصيلية قوله نحو ونادى نوح ربه فقال وفي الاية وجه اخر وهو انه اريد بالنداء ارادة
النداء قوله فجاءها بأسنا بياتا حال والبيات مصدر البيتوتة وهم قائلون من القيلولة
وهى النوم في الظهيرة يقال له قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا والجملة ايضا حال معطوفة
على بياتا كانه قيل فجاءها بأسنا بائتين او قائلين وانما خص هذين الوقتين لانهما وقتا
الغفلة والراحة فيكون نزول العذاب اشد وافظع قوله فان الاخضرار يبتدئ عقيب
نزول المطر قال الشارح رح في بحث الاستعارة ان الماء وموضوعه ما يعد في العادة متعقبا للمتراخى
وهذا يختلف باختلاف العادة فقد يقصر الزمان والعادة تقتضى اعتبار المهلة وقد يكون
بالعكس والاية من قبيل الثانى قوله ثم الذين كفروا بربهم يعدلون جوز في الكشاف عطفه
على الجملة الحمد لله على معنى ان الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه ما خلقه الا نعمة ثم الذين
كفروا به يعدلون وعلى جملة خلق السموات على معنى انه خلق ما خلقه مما لا يقدر عليه احد سواه

ثم انهم يعدلون به ما لا يعذر عليه منه والظان يعدلون على الوجه الاول من العدول ومربهم صلة كفروا وعلى
الثاني من العدل بمعنى التسوية وتقديم الصلة للاهتمام ووجه التخصيص رعاية المناسبة بين المعطوف ثم كالبعد به
وبين المعطوف عليه بما كان لا يجمع وان كان يجمع ولم يحمل على التراخي لعدم مطابقة المقام اما على الوجه الاول فلان
سلوك الجادة امر مستمر يوجد قبل المعطوف وبعده ومعه فليس المعطوف ههنا متراخيا بالزمان عن المعطوف
عليه البتة ولو سلم فلا يبدو معتدا به في اجل على ذلك واما على الثاني فلانه من قبيل التوبيخ الواقع وهذا كما
لاحاجة اليه قوله فلا اقتحم العقبة الآية اجاب الشيخ ابو علي الفارسي بان لا ههنا بمعنى لم فالتكرير غير
واجب كما لا يجب مع لم وان جاز كما في الآية المذكورة واجيب بان لا ههنا مكررة في تقدير الآية قال ذلك
وما ادريك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة فقد فسره بفك الرقبة وبالاطعام فالمعنى
فلا اقتحم العقبة ولا فك رقبة ولا اطعم مسكينا ووجه بعد المنزلة بين الايمان وفك الرقبة فان الايمان
هو الاهم المقدم على غيره ولا يثبت عمل صالح الا به قوله كقوله ان من ساد ثم ساد ابوه البيت
احكاه ابن عصفور بانه ثم على ظاهره والبيت من قبيل ادعاء الترتيب في السببية بان يدعى ان
الجد اتاه السرور من قبيل الاب والاب اتاه ذلك من قبل الابن كما قال ابن الرومي قالوا ابو الصقر
من شيبان قلت لهم كلا لعمري ولكن منه شيبان كم من اب قد علا بابن ذرى حسب كما علا
على برسول الله عدنان وقد ردوا عليه بانه نقول ان عرقيل ذلك التصريح بما ينافي هذا المعنى ذلك
لان مضمون الكلام على ما احكاه ان سرور الاب سابق على سرور الجد كما ان سرور الابن سابق
على سرور الاب وقوله قبل ذلك تصريح بان سرور الجد مقدم على سرور الاب وهذا ظاهر سواء
جعل قبل ذلك متعلقا بساد او حالا من جده فقدمت عليه اما على الاول فظاهر واما على الثاني
فلانه اذا جعل قبل ذلك حالا من جده وجب ان يتصف بالقبلية وقت اتصافه بالسيادة
لانه مبين لهيئة الفاعل حال كونه فاعلا ولا يتصف بالقبلية الا قبل ان يجامعه الاب في الوجود
او لو جامعه لزال القبلية المعينة وقد يجاب عن ذلك بان دعوى الشاعر ان سيادة الاب
لما فصلت عند سيادة الابن امتدت وصارت الى اول وجود سيادة الجد فسيادة الاب

مترتبة

اعترض عليه بانه لا لا يدخل على الماضي الا مكررة كقوله فلا صدق ولا صلى ولا تكرير في الآية ...

مترتبة على سيادة الابن باعتبار حصولها وسابقة عليها باعتبار امتدادها وانتهائها الى اول
وجود الجد فلا يكون قول الشاعر قبل ذلك بخلاف المعنى الذي قال ابن عصفور فتامل قوله احتمل
ان يكون قوله ينفع رجوعا من قوله قولك بغير ان يقبل هذا كما يكون اذا لم يكن الجملة الاولى لازمة
متنافية او يوجد قبل آخر على عدم ارادة الرجوع اما اذا وجد لم يلزم العطف كما في قولنا لا اله الا الله
محمد رسول الله وقد يقال لها وبالابطال ليس للاحتمال في حكم المسكوت عنه والتلازم لا ينافيه قوله
تشكيك فيه العبارة كناية عن ان الخطاب بحيث افهام جوف الطالب يبلغ العجز قوله وهو ان تخذلهم
او خذلا نا ما اذا ترك عونه ونصرته وخذل عن الشيء بخذ بلا تحملهم على خذلانه والتسويل
التزيين يقال سولت له نفسه امرا اي زينته ومستدرجا حال من ضمير الفاعل في خذلتم حال ووجه لله
كذا واستدرجه اي ادناه منه على التدريج وفي الكلام ايماء الى ان حقيقة الاستهزاء لا يتصور منه لكن
لانه عبث وجهل قوله بعد تسليم ان العامل في اذا الشرطية الجزاء المشهور ان اذا الشرطية مضافة
الى شرطها والعامل فيها هو الجزاء وجوز بعضهم كالشيخ ابن الحاجب عدم اضافته لكنه فيصح ان
يكون شرطها عاملا فيها كما في مع اتفاق فان جعل اذا في قوله اذا خلوت قرائة القرآن منه ظرفية مجردة
كانت مضافة الى ما بعدها ومعمولة لقرائة فيكون الحكم مستفادا من التقليد وحده وان جعلت شرطية
مجردة بغير ادخل قرائة كما هو المشهور كان الحكم مستفادا من التعليق بالشرط كما في قولك
ان خلوت قرأت وجاز ان يعتبر التقديم لانه طلاجل عوضا للتعليق في افادة الحكم باعتبار
ان الشرط معمول الجزاء وحق المعمول التاخر وهذا لا ينافي الزاميهم بتقديم الشرط لاجل نكتة اولى
وان جعلت معمولا للشرط كما ذهب اليه جمع كان التعليق مستقلا بافادة الحكم معمولة بجزاء
متقدمة عليه حتى يستفاد حصر الجزاء منها قوله لو جعل ذلك باعتبار مفهوم الشرط لا يعتبر كون
اذا شرطا لا يظهر بالنظر الى المقصود الاصلي وهو حصول الاختصاص المانع من العطف واما
قولنا فيما سبق لما مر من تقديم المفعول ونحوه من الظرف وغيره يفيد الاختصاص بالنظر الى اللفظ
الظاهر من كون اذا ظرفية قوله ثم انه ليس بقطع قد سبق منا في اوائل الكتاب ان الشارح

اولى

لان الاستعمال

وذكر في شرح الكشاف في قوله تعالى وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء الآية ان الوجه
كلمة حكم الاستعمال بخلافه وان ابتنى الجواب القول بذلك في دلائل الاعجاز قوله فهو على ضرب
فيحصل ههنا ضرب ثالث وهو ان يكون الاول موقوفا على الثاني كان حاله اي من الموصلين
والمتنافيين وهو نوع مستقل في كلام البلغاء ثم قوله فلم لا يجوز ان يكون عطف الله يستهزئ بهم
من هذا القبيل فيه بحث لان الظاهر ان المقيد بالقيد بالشيء مقيد بذلك فعطف الشيء فيلزم ان يتقيد
الاستهزاء المقيد بالقول المقيد بالخلو بذلك الخلو فالمحذور بحاله قوله لا على اخبارهم عن انفسهم
بانا مستهزئون بدليل انهم اه فيه بحث لانا نمنع ان الجزاء ههنا ليس مرتبا على مجرد الاخبار بكونهم
معهم الا ان الاخبار المذكور ههنا اخبار صادر عن صميم القلب بدليل ما ذكره صاحب الكشاف
في جدوى التاكيد في قوله تعالى انا معكم حيث قال واما في خطابه اخوانهم فهم في الاخبار عن انفسهم
بالاثبات على اليهودية فيم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط وهو رائج عنهم مستقبل منهم
فكان مظنة التحقيق ولا يخفى ان الاستهزاء مترتب على هذا المذكور فان قلت مراد الشيخ انه
لو عطف الله يستهزئ بهم وجعل من القول الذي يتوهم ترتب الجزاء على مجرد القول و
الاخبار بكونهم معه فلم يعطف لئلا يتوهم خلاف الواقع قلت هذا انما يتوهم لو نظر قائل
عن فائدة التاكيد في انا معكم وقطع وهو لا يكون منقحا للفصل على وجه الوجوب فالوجه
ما اشرنا اليه قوله فاذا كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام وكمال الاتصال فيه بحث وهو انه
يمكن اعتبار الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اعتباره مع كمال الانقطاع والوجه
هو العطف ايضا فلم لم يعتبر ولم يجعل الاقسام سبعة مثلا اذا سئلت هل يشرب فلان الخمر فقل
لا تركت شربه يكون قولك تركت شربه تاكيدا المعنى السابق ولو لم تؤت بالواو لتوهم
تعلق النفي بالترك كما في قولك لا وايدك الله قوله اما الاول والثالث فلعدم الكمالين اي
مع عدم الايهام وانما تركه لدلالة السوق عليه والاقتصار المناسبة اي مع عدم الايهام وانما تركه
لدلالة السوق عليه ولا ثالث فوجود المناسبة ايضا موجود في الخمس مع وجوب الوصل

قوله

قوله فلعدم المغايرة المفتقرة الى الربط فيه بحث وهو ان هذا المعنى مما يعم الجملة والمفرد
فيلزم ان لا يصح او لا يحسن العطف التفسيري بالواو في المفرد مع انه شائع حسن الا ان يقال
حسنه مع عدم البلغاء وهو شيوعه في عبارات المصنفين لا في كلامهم قوله فقل حقق امرئ جرى
بمقدار اله فقال لكل على الحق انما هو باعتبار الصاب من كونه بالضرورة عرفي وبالسبق وبالريح وغيرها
الا في احقق امر واحد وانما لم يقل تحقق كل امرئ مع بقاء الوزن لان ما ذكره هو المناسب للمقام
الادب حيث يا انه سبب الموت من السبق والريح ونحوهما من كل جانب ان قلت نقول انه
تا ما موته على النفس يجري بمقدار الله لا يلائم غرض الشاعر من الاشارة الى وجوب اعتبار العموم في
المضاف اليه اعني امرئ كما اعتبر مرجحا في المضاف اليه وهو الحق لان المعنى على ما قول انه حزين
منا اهل السفينة وقد تقرر فيما سبق ان النكرة في الاثبات قد يعم بواسطة المقام وانما لم يتعرض
في بيان تحصيل المعنى للعموم لعقيرة المضاف لظهوره فقول الشارح يلائم غرض الشاعر جدا قوله
اي جنسها بالمرسى المرسى اله الارساء وهي الحديدة التي يلقى في البحر لتقف السفينة ويقال لها
بالفارسية لنگر والعجم يلوب فانها مؤنث سماعي يقال وقعت بينهم حرب قال الخليل تصغيره
حريب بلا هاء رواية عن العرب وقال المبرد والحرب قد يذكر اه قيل الضمير للكتيبة وهي الجيش و
قيل للسفينة والمعنى على مقدم القول لما هي ارسو بها ان السفينة ولا تجروها لكم تغالبها
ونا اخذ بها وما فيها وما فيها من الاهوال والاوجه ما ذكرنا اولا لان المعراج انما يلائمه
اشد ملائمة قوله فلك ما ذكره قد يكون اه قال ابن هشام في المغني لا حاجة الى هذا الحمل لان
كلا من الجملتين على الانفراد لا محل لها من الاعراب اما في الكلام الحاكي فلانها جزء من الحكم اذ المحكم
انما هو مجموع الجملتين وهو محل هو الحكم لا الجزء ~~واما في الكلام المحكي لا الجزء~~ واما في الكلام المحكي
عنه فظ وان كان هذا مما يمكن ان يصار اليه ههنا لولا بعد المص فيما سبق قوله تعالى انا معكم
مما له محل من الاعراب واعلم ان خلاصة مراد الشارح في هذا المقام والله اعلم ليس الا ان يقول
هشام ان الاول كمال الانقطاع فقوله الفاضل كما توهم بعض افرض في كلامه ما يفيده قطعا بل
ما يشعر باليه

وان كان مطابقا للواقع قلت
مراد الشارح رحمه الله

[illegible]

من ان يشتمل الصلة بهو حال الانقطاع لا لترك العطف لاجل ولو كان فيما له محل من الاعراب واما قول انه اذا
فيما سبق لما كان ار سوانس دلفظا ومعنى اه فتحقيق منه لوجه الفصل في الحكم لا لتوضيح مثال المعنى مراد بالبيان
كلامه بعاده بناه عليه لمن كان له سمع وبهذا التوجيه اندفع الاعتراض الاول ايضا من اعتراضات
ذلك الفاضل قوله الا لا جامع بينهما هذا على تقدير اتفاق الجملتين في الخبرية والانشائية لكان عدم
الجامع بينهما انما يعد سببا للانقطاع بحيث اذا جاز معه عدم الجامع لم يعتد به ولا يقال اجتمع هناك
للانقطاع سببان قوله مؤكدة للاولى او بدلا عنها او بيانا لها اراد بكل واحد من هذه الامور
ما يجري مجراها فان ذلك هو الذي يظهر من التعبير في موضع كل منها لا المعنى الاصطلاحي لان كل واحد منها
من التوابع والتوابع هو الثاني باعراب سابقه فلا بد ان يكون للمتبوع اعراب لفظا او تقديرا
او محلا مع ان الكلام يشتمل الجمل التي لا محل لها منه ولك ان تقول المراد من قولهم هو الثاني
باعراب سابقه كون كذلك فيما سابقه يكون كذلك فيما السابقة المراد او انه باعراب سابقه نفيا واثباتا
وان كان خلاف الظاهر والاولى ان كون التابع ما يتعلق بالسابق في احواله الخ على الاكثر فالتقييد بذلك
بناء على الغالب كما جوزه في شرح اللب وشرحه للسيد يؤيده ان الدماميني جوز في شرح المغني بان قوله
تعالى امدكم بانعام وبنين بدل اصطلاحي من قوله تعالى امدكم بما تعلمون مع انه لا محل لهما من الاعراب
كما حققه قوله هذا المعنى مما لا تحقق له في الجملة قال الفاضل المحشي اي كون التابع والاعلام بعض
احوال المتبوع مما لا تحقق له في الجمل والحال ان الجمل المحكوم عليها به لكن الجمل من حيث انها
لا تصلح لذلك هذا كلامه والمتبادر من عبارته ان ضمير له راجع الى كون التابع والاولى حمل كلامه ان الجملة
الثانية لا تجري مجرى النعت والا يلزم ان يكون المحكوم عليها به حقيقة يجب ان يكون ما مستقلا محكوما
في نفسه صفة والجملة بمعزل عن ذلك وفيه نظر اما اولا فلان هذا التعليل منقوض بوقوع الجمل بدلا
وعطف بيان مثلا يقول لو كانت الجملة عطف بيان لزم ان يكون محكوما عليها بكونها حالة
نفس المتبوع وهكذا يقول في البدل واما ثانيا فلان المحذور لزوم حمل الاخبار عن معنى الجملة
معبرا عنه بالجزء ولفظها على قياس ما قيل الفعل لا يخبر عنه ولزومه ممنوع واما ثالثا فلانه هذا البيان

يدل

يدل على عدم جواز كون الجملة صفة للمعرفة ايضا وقد اطلقوا توصيف النكرة بالجملة وان لم يجز توصيف
المعرفة بها ونقل عن بعض الافاضل ان ضمير به راجع الى بعض احوال المتبوع والمعنى لو جعلت الجملة الثانية
بمنزلة النعت من الجملتين الاولى لزم ان يدل الثانية على بعض احوال الاولى فيلزم ان يكون الاولى
محكوما عليها بالثانية كما يجوز لجملة النعت ما ذكره شارح الفوائد الغياثية وذكره الشريف في حواشي
المفتاح من ان المنعوت يجب ان يكون ذاتا ان يكون ما مستقلا محكوما ملحوظا في نفسه والجملة ليست كذلك كما
يشهد به الوجدان ولكن هذا ايضا لا يخلو عن اشكال اذ قد سبق ان ليس المراد بالنعت والبدل ونحوها
معانيها الاصطلاحية بل المراد كون الجملة شبيهة بالنعت ونحوه ولا سايغ في ان يحصر الذوق
السليم بين الجملتين تقصيرا مختلفا حسب اقتضاء مقاميه ثم بهذا الاعتبار كالمتقارنة فتارة
يصير الجملة بمنزلة الصفة للاولى وتارة بمنزلة عطف البيان وهكذا وقد ذكر الشيخ في مواضع من
دلائل الاعجاز ما لا شرح ان هذا من جملتها انه حاله في موضع ومن اللطيف في ذلك قوله كما هو
بشرا ان هذا الا ملك كريم وذلك ان قوله ان هذا الا ملك كريم مشابك لقوله ما هذا بشرا
وداخل في ضمنه من ثلثة اوجه وجهان هو فيهما شبيه بالتاكيد ووجه هو فيه شبيه بالصفة ثم قال بعد
ذكر الوجهين الشبيهين بالتاكيد واما الوجه الثالث الذي هو فيه شبيه بالصفة فهو انه اذا نفى ان يكون
بشرا فقد اثبت له جنس سواه اذ من المحال ان يخرج من جنس البشر ولا يدخل في جنس اخر واذا كان
الامر كذلك كان اثباته ملكا تبيينا وتعيينا لذلك الجنس الذي اريد ادخاله فيه ثم هو يجب قبله بغير بسط
كيف ولو حمل على المعنى الاصطلاحي لم يجز ان يكون الجملة عطف بيان للجملة اذ قد ذكر ابن هشام في مغني
اللبيب ان ما لا ينعت لا ينعطف عليه عطف بيان لان عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في
المشتقات وايده بنقل عن ابن مالك وتحقيق ابن السيد فليرجع اليه قوله ان يكون الم اما
جملة مستقلة او طائفة من حروف الهجاء مستقلة الاولى على تقدير ان يكون الم اسم السورة
او القرآن والثانية على ان يعتد بالمؤلف من هذه الحروف وفي العبارة مسامحة لان كون الم طائفة
من حروف الهجاء مستقلة لا يقابل كون جملة مستقلة الاعم بل من التقدير بل اما مبتدا محذوف

الخبر او بالعكس فالمقصود على الاول الم هذه وعلى الثاني هذه الم ثم التعليم بهم معنى الغرض محذوف اي حروف
الفاظ او رقم بعينه وهو النقط او مصدر كالاعجام وعلى كليهما فاطلاقه على حروف التهجي على الفعل من باب
التغليب ويجوز ان يكون في شرح الكشاف ان يكون معنى الاعجام ازالة العجمة بالنقط وهذا انما يتم
او اجعل كون الهمزة للسلب معينا او مستعملا في هذه الكلمة **قوله** وهنا وجوه او خارجة عن المعدودة
مثل ان يكون لاريب فيه خبر الم او ذلك الكتاب او اعتراضا او حالا او غير ذلك كما هو مذكور في
الكشاف وتفسير القاضي وغيرهما **قوله** وان لا نولك سببا لهل في المعنى حيث يقال فلان اهل لكذا ولا
يقال مستاهل والعامة يقولونه لكن العلامة الزمخشري قد صحح هذه العبارة في الاساس **قوله**
تمايزن به جزافا جزاف بالكسر معدد جازف مجازفة اي اخذ بغير تقدير وسوفه بالكسرة فارسي
معرب كذا في المجازفة التكلم من غير ضبط وتيقظ ونصبه على المصدر اي يعرض به رمي جزاف
او رميا بطريق الجزاف **قوله** فوزانه وزان لفظ الوزان مصدر كقولك وازن الشيء بالشيء اي ساواه
في الوزن وقد يطلق على النظير باعتبار كون المصدر بمعنى الفاعل وقد يطلق على مرتبة الشيء
اي كان مساويا بالمرتبة بمعنى الثاني في درس الامور وهو المراد ههنا **قوله** ان يكون ارشاد
الى ان هذا اشارة خبر مبتدأ محذوف وانما لم يجعل مبتدأ محذوف الخبر على تقدير فيه بهدي للفوات
المبالغة المطلوبة **قوله** فوزانه وزان انه اعترض عليه الفاضل المحشي بان الالف في عطف
هدى للمتقين على لاريب فيه لا يستقيم لما في التاكيد به لذلك الكتاب ثم اجاب عنه بوجه حسن يتبين
منه وجه عدم العطف في قوله فسجد الملائكة كلهم اجمعون مع اتحاد كلهم واجمعون في التاكيد بلا
فليتامل **قوله** ولكن ذكر الشيخ يعني ان كلام يدل على ان لاريب فيه بمنزلة التاكيد المعنوي اي القسم **قوله**
الثاني من كمال الاتصال ان يكون انه قال في شرح الفوائد الغياثية وفي كون الفصل في
البدل من باب الاتحاد نظر لانه ليس للاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية من المعطوف الاهم
الا ان يقال في ذلك الحكم ان يكون المبدل منه في حكم المطروح في الحقيقة والتوابع بخلاف هذه
ثم هنا كالنقد بها انتهى كلامه **قوله** وهذا المعنى مما لا يخفى في الجملة مما التي لا محل لها من الاعراب

اي

اي لتمييز مجموع الامرين المذكورين للايهام في المحل لها التي لا محل لها من الاعراب فانه يكون قبل التمييز مشتركا
بينهما واحتمالها في الفعل المخفيفة ظاهر وما يقال من ان هذا الكلام يدل بمفهومه وفي سليم
على ان عدم تحقق كون المقصود بالنسبة المجموع الجمل سواء كانت ذات محل ام لا مع انه افراد
ثبت ... لانه تخريج لفقد النسبة اليه بمعنى صح بدل الكل بالمقارنة هذا وفي شرح الفوائد الغياثية
ما يدل على جواز جعل الجملة من الجملة بدل الكل من الكل حيث قال في نحو قتلنا فنعتنا بالهوى
فعصمنا بالماء والتحيز ان كان المقصود ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطئة له كانت الجملة الثانية
بدلا من الاولى بدل البعض من الكل وان كان المقصود ذكر الاولى وذكر الثانية تبيانا كانت الجملة الثانية
عطف بيان للاولى وتاكيدا لها **قوله** في امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين فان قلت الكلام
في الجمل التي لا محل لها من الاعراب وقوله امدكم بما تعلمون في محل النصب لان الاول الاية
وانفقوا الذي امدكم بما تعلمون قلت لو سلم ان الكلام في ذلك فلا شك ان الجملة الاولى ههنا
مما له محل من الاعراب فان الامر المحتج الموصول والعطف على ما في رايه الشريف في الاخير الحاشية
المنقحة بتقديم السند من شرح المفتاح او الموصول صول وصده والصلة لا محل لها كما ذكره
ابن هشام في الباب الثاني من كتاب المغني فدلالته عليه تكون بالالتزام دون المطابقة قال الفاضل المحشي
يلوح ان ما ذكره بانه مبني على مذهب من لا يفرق بين الطلب والارادة فيقول طلب الفعل من الغير
ارادته منه فيكون مدلول الامر هو الارادة ومدلول النهي هو الكراهة وفيه بحث لان معقق علم
الفرق بين الطلب والارادة كون مدلول النهي الذي هو ... الطلب بلا خلاف فارادة
الكف او ارادة عدم الفعل وايا ما كان فالكراهة لازمة لمدلول النهي لا نفسه اللهم الا ان يقال
مراده ان ذلك مبني على من لا يفرق بين طلب الفعل من الغير وارادته منه لا بين الطلب والارادة
مطلقا فحاصل كلامه ان من يقول طلب الفعل من الغير ارادته منه يقول طلب الكف من الغير
وارادته منه ~~طلبه يقول الطلب الكف من الغير~~ كراهة الفعل منه فتامل **قوله** والتاكيد بالنون
الا على كما جعلنا المعنى فيه بحث لان هذا شرح لا يطابق المشروح اذ المفهوم من هذا الكلام

ان يكون التاكيد بالنون بحسب الدلالة اعني ان يكون لستفادة الكمال فوق ما يستفاد من النون والمقصود
من قول المحشي لا يتعين او في تباعد المراد والدلالة عليه بالمطابقة مع التاكيد ان يكون التاكيد سببا
لوصف الدلالة اي الطان التاكيد بالمطابقة وجه كونه اوفى لاداء اصل الدلالة الكلام الالف
يقال مراد ان درجات الكمال بالنون وال على هذا المعنى الكمال البالغ لان درجات الكمال
متفاوتة ودلالة على الكمال البالغ عين وجه كونه اوفى بتاديه اصل الكمال فتتحد مؤدى
الكلامين تدبر قوله وقريب من هذا ما يقال اي قد يبين الفاضل المحشي وجه الاوجب بان اللفظ
اذا فهم منه مقصود اولا جزء الموضوع له فاما لكونه حقيقة فيه او مجازا مشهورا وان لم يحصل الا
حد الحقيقة لكن مع نظر ان المقصود يحصل باستعمال اللفظ في المعنى فاذا استعمل اللفظ في غير الموضوع له
وكان المعنى في غاية الوضوح حصل الوهم ايضا وان لم يكن اللفظ حقيقة ولا مجازا مشهورا
فالاولى ان لا يقتصر على الامرين المذكورين بل يقال فهم غير الموضوع له قصدا اولا اما لاحد الامرين
المذكورين او لكون القرينة في غاية الوضوح قوله ويمكن ان يقال انه مبني على ان الامر بالشيء
يتضمن النهي عن ضده بعضهم وفيه بحث لانه يجيء وقد صرح بهذا الشريف في شرح المفتاح فلا يرد
عليه ما اورده بعض ان معنى تضمن الامر بالشيء النهي واستلزامه عقلا لان هذا النهي جزء فلم يكن
الامر نفس ما وعلى هذا التوجيه ان مقتضاه انما هو دلالة الحل على الظاهر في الكمال الكرامة
ليس بمقصود بل المقصود دلالة على الكمال في ذلك الا ظهر والاوفق والاوضح واعلم ان هذا كون الامر
بالشيء متضمنا للنهي عن ضده لا يكفي في كون التضمن المذكور صالحا بل هو موقوف
ايضا على ان مدلول النهي هو الكراهة وهذا قوله وان حسنها في الجملة الا ان هذا يرد
انه في حكم بدل الاشتمال وهذا على توجيه المحشي واما على قول من يقول بان الامر بالشيء يتضمن النهي
عن ضده بالمعنى المتبادر فهو في حكم بدل البعض من الكل قوله لان عدم الاجابة مغاير
للارتكاب ارادة المغايرة ذاتا ومفهوما وان ادعى انه لم يتحقق في الجملة الا انه اعتبر حاصل المعنى
فيتنزل منزلتها فلا يرد ان المغايرة بحسب المفهوم لا ينافي كون الثاني بدل الكل بل اي شرط قوله فهو ليس

انه

ايه المستقبلان الاية علاوة على ان الموسوية باب المحققية معنى الالهية والالف وهو وما في الشجرة الالهية باوضح
ان الاول منها بسبب بخلوده الاول وبعين ذلك لا يميل لا يتعرض عليه نقصا في تخلصا من النزول قوله قسم بالله حق
ابو حفص عمر تفقد ما ذكره العلامة في الفائق ان اعرابيا اتى ابن عمر بن الخطاب فقال ان اهلي
بعيده انه على ناقة وبها الجفا ونقب ويخلي نطفها فاخرجا فلم يحمله فانطلق الاعرابي فحمل بعيره
ثم استقبل البطحاء وجعل يقول وهو يمشي خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر قوله ما مسها من نقب
ولا دبر اغفر له اللهم ان كان فجر وعمر مقبل من اعلى الوادي فجعل اذا قال اغفر له اللهم ان كان
فجر قال اللهم صدق حتى التقيا فاخذ بيده فقال ضع عن راحلتك فوضع نقب الجفا فحمله على بعير
وزوده وكساه وفي بعض الروايات بدل ما ان ما مسها انه بر حاضر الظهر والحف المغزل
والنقبة بالضم اول ما يبدو من الجرب قطعا متفرقة قوله فانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل
انه فيه بحث وهو انه لم لا يجوز ان يكون الوسوسة لادم عليه السلام مبنيا للمفعول كقوله المخصوص وهو الفعل
المتعلق بالمفعول مع قطع النظر عن الفاعل فان وقت الغفر عام فعلت المنفرد باعتبار الفاعل معنى
وسوسة الشيطان لادم عليه ايضا فتامل قوله يسومونكم سوء العذاب يقال سامه خسفا ان
اوليه اياه واراده عليه قوله يجيء ثانيا الواو هاهنا لكن بقي الكلام في وجه تخصيص
الاية الاولى بترك الواو والثانية باثباته ويمكن ان يقال وجه التخصيص انه بعده في سورة
ابراهيم قوله تعالى وذكرهم بايام الله اي بنعمائه وسلالته فيحتمل التناسب العطف على يوم
العذاب ليدل على انه نوع اخر ويكون فيه تعداد النعم والمحن التي يشير اليها بقوله تعالى و
ذكرهم بايام الله ولا كذلك السياق في سورة البقرة تامل الايضاح وكما انه لا يتوهم ان البقرة من
كلام الله تعالى فلم يتقدم محن واية ابراهيم من كلام موسى قوله فقوله يحكي انه لما تقدم هنا
ذكر النعم جعله يتجوز بيانا لما يسومون وفي ابراهيم عطفه ليجعل نوعا من تعديد النعم يشابه
قوله تعالى اذكروا نعمة الله عليكم فتامل قوله فانه يأتي عذاب اليوم الكبير في الاية وجه يظهر
يجعل الا سمى حكم صفة لليوم بتقدير العائد اي فيه قوله وشبه هذا الكمال الانقطاع انه

يشتمل على مانع من العطف ينبغي ان يراد ويقال مع المغايرة الكلية والا فالمانع من العطف موجود
في كمال الانقطاع بهم قوله ويسمى الفصل لذلك قطعا اما لكونه قاطعا للوهم او لان الفصل قطع
فيكون من تسمية المقيد باسم المطلق قوله ارادة في الفصلين ثم قال الفاضل المحشي اراد بالجعل
بالمجهول من ارى يرى لكن يستعمل بمعنى الفعل المعروف وحقيقة بذلك ان ارى بمعنى الظن متعديا
مفعولين فاذا ارى بصير متعديا الى ثلاثة مفاعيل ويكون معنى زيد ارى خالدا القائم اخا فضلا ان
زيد جعل خالدا ظانا عمروا فاضلا ويلزم هذا المعنى ظن زيد عمروا فاضلا كما ترى فاستعمل ارى في
معنى لازمه يقال هام على وجهه يهيم هيما وهيمانا ذهب من العشق وغيره قوله فان بين الجملتين
مناسبة ظاهرة فيه بحث لان هذا بيان ما ذكر سابقا عقيبه ذكر هذه الاقسام الستة بقوله
اما في الاول والثالث فلعدم المناسبة فان ذلك تصريح بان الجملتين في شبه كمال الانقطاع
ليس بينهما مناسبة وما ذكره ههنا تصريح في خلافه نعم لو قال هناك اما في الاول فلعدم المناسبة
واما في الثالث فلكونه بمنزلة الاول في اشتماله على المانع مع المغايرة الثانية لم يرد هذا الا يقال
مراده هناك بعدم المناسبة عدم الوجه للعطف لتحقق المانع سواء كان المانع خارجيا ام لا
فلذلك المانع موجود في الثالث والرابع ايضا فلا وجه لجعلهما قسيما للاول والثالث قوله
لئلا يتوهم انه عطف على قوله ابق فيه بحث لان في القطع احتمال كونه مقطوعا خبرا بعد خبر
واحتمال كونه تاكيدا لابق وبيانا له او بدلا منه ففي كل من الفصل والوصل ايهام خلاف
المقصود فلا يتجه تعليل الفصل بايهام الوصل خلافه ويمكن ان يقال الامر عند الفصل موكول
الى الذوق والعقل يدفع الاحتمال المذكور بالتامل في السياق وايضا الاستيناف اظهر الجملة
لانها مستقلة بشانها واما عند الوصل فالعبرة باللفظ والعطف على الاقرب كالمتعين في الواو
فاحتمال خلاف المقصود في العطف اقرب منه لما تركه ههنا اختير الفصل قوله لا للوجوب كما زعم
السكاكي لانه بين آنفا وجه الفاضل المحشي زعم السكاكي وبين وجه عدم ذلك البيان الا ان هذا
الحكم غير جائز اعتبار العطف على اجزاء المقيد بدون لزوم الاشتراك بين المعطوفين في القيد
لا فرق

السابع

في القيد السابق لعدم ظهور قرينة على ان المعطوف عليه نفس المقيد لا جزؤه فاوجب تشريك الثاني في القيد وهو
الخلو والظهور ههنا في قوله لكن الاحاد جملة لا يستهزئون سابعه يستهزئ بهم واثبت حجة علم انه اعتماد
على القرينة الضعيفة يعني الاحتياط فلا يدل ما ذكر على وجوب الفصل قوله لانا نقول الاول ممنوع
فان عطف الشرطية الخ فيه رعاية المناسبة واجبة في الكلام البليغ فلا يجوز عطف الجملة الاسمية
على الشرطية لتحقق المنافاة بينهما اما من حيث لزوم الشك للشرطية ولزوم عدم الشك للاسمية ولذا
لزوم القطع للاسمية ولزوم عدم القطع للشرطية وجواز عطف الاسمية على الفعلية وبالعكس لتحقق
اصل المناسبة بينهما من حيث ان كلا منهما جملة مقطوع بها واما ما اورده من المثالين فلا يدل
على مدعاه لان الاول محمول على تقدير المبتدأ والشرط انما يكون في المعطوف شرطا واما الثاني فلجواز
انا نبعث ولا يستقدمون على انه تكون مع اعتبار انه يستطيعون تغييره على نمط قوله
لا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وتوهم كلمة لما روعي سوا اولا بيانا قوله بدجل
انه على متعلق بقوله لظهور المناسبة فان قلت لا تقريب لهذا الاستدلال فانه انما يشعر
بوجود الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين جملة قالوا انا معكم واين يدل على منع وجود الجامع
بين جملة الله يستهزئ بهم وبين الجملة الشرطية حتى يلزم كونه من اجزاء الشرطية فلا جامع بينهما
جامع بينها فافهم قوله فلكونه جوابا للسؤال لعله اقتضاه الاولوية الشيخ في دلائل الاعجاز بوجوب
القطع في هذه الصورة وهو المستفاد من شرح المفتاح وانما الخلاف في سبب القطع فمنهم من يقول
السبب هو كمال الانقطاع لاختلافهما طلبا وخبرا ومنهم من يجعله كمال الاتصال وهو ارتباط اللاحق لسابق ارتباطا
ذاتيا ومنهم من يجعله ارتباطا بان صحتها ان يكون كلاما مستقلا فلا يجيء للعطف اولا وجه
لعطف التلقين ههنا وربما يقال لو جئ بالواو يتوهم انه من جملة السؤال وعلى كل وجه وهو منقوض
بوصل قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الآية فان صدر الآية وهو قوله تعالى ما كان للنبي
والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم
يقتضي سؤالا فوقع قوله تعالى وما كان استغفار الآية جوابا له وهذا اللهم الا ان يقال الواو

الاشتراك في القيد انما اذا جعل جملة لا يستقدمون عطفا على جملة يستأخرون ولا يستقدمون

الاستيناف لا عاطفة فلا اشكال وقد يجاب بان المعتبر في صورة الاستيناف الرد و في حال السؤال عنه
بان حاله كذا اهم او الوضع من السؤال المعتبر في الاية الكريمة ونظائرها التحقق فليس من صور الاستيناف
والفرق واضح فان المط في الاول بيان حال الجمل فيعتبر كمال الاتصال الموجب للفصل وفي الثاني وفيما اورد
فكان لكل واحد مما يوهم اليه التوهم من السؤال والجواب في طرف والجواب في طرف وكان المقام مقام
وصل يتحقق المناسبة من وجه والمغايرة من وجه اخر وفيه ان علة القطع وهي الوجوه الثلثة التي ذكرت
فيما سبق جارية في هذه الصورة فالوجه فيها ايضا القطع اللهم الا ان يقال لم يقدم السؤال في الاية لا
لاستبعاد حضوره في الاذهان وغناء الجواب عن البيان ولم يعتبر الاتصال بين الجملتين بل قطعا بيانا
اخر لكنه من سبب بالجملة الاولى فكان المقام بهذا الاعتبار مقام وصل وفيه ايضا تعسف لا يخفى [illegible]
هذا الاستبعاد وذكر الجواب والله اعلم قوله اصغر قوله كمال الفاضل المحشي مثل تنبيه المتكلم على كمال فطانته وادراكه
ان الكلام السابق مقتضيا للسؤال او ان يكمال الفطانة كما يدل عليه اول كلامه لا يكون على التنبيه
له بلادة فلا يتبع الاعتبار اللهم الا ان يحمل الاضافة في كمال فطانته او بير و بالبلادة عدم كمال
الفطانة قوله اي ما بالك عليلا قال في المعنى اي ما بالك اي ما حالك والسؤال عن [illegible] السبب العلم بجوابه [illegible]
يكون عن سبب احوال [illegible] رطوبة يغلب حال كونك عليلا قوله لا نعما ابعد سبب المرض ان
سبب بعجب الوقوع لا انه سبب السبب وتقديم التاكيد ايضا يشعر بذلك يعني اول الكلام على [illegible]
الظ واما فواقحل على خلافه فيمكن ان يكون السؤال عن سبب خاص وترك التاكيد بناء على ادعاء
انه كون سبب عليه الاتفاق سهرا وفي تنامه متعين لا ينبغي ان يتردد العاقل او يشك فيه قوله فالتاكيد
دليل على ان السؤال عن السبب الخاص هذا ايضا مبني على سوق كلامه مساق مقتضى الظ المتبادر [illegible]
فقط تاكيد معان [illegible] ورد الانكار كما سبق [illegible] فائدة مخبرة فيها حتى يقال لو كان السؤال
عن السبب المطلق لكان سؤالا عن المقصود الذي لا يتصدر فيه شك وتردد حتى يولد الحاجة قوله
وهذا ابلغ الوصلين [illegible] فيه بان كلا من هذه الاقسام امر يتعلق بالمقام [illegible]
ابلغ في مقامه من الاخر بمعنى اذا اقتضى المقام الوصل الظ يكون [illegible] فالعبرة في مقامه

حق له ابلغ الوصلين على الاطلاق [illegible] اي مراده ان المقام اذا اقتضى مطلق الوصل فرعاية التركيب
ابلغ فيه لما فيه من تقليل اللفظ وتكثير المعنى قوله فقالوا سلاما قال سلام يحتمل ان يكون [illegible]
بلغة يعتبر فيها ما يعتبر في اللغة العربية ويحتمل ان يكون بها لانهم كانوا على شكل عالمين باللغة
العربية نعم شيوع هذه اللغة انما كان من اسمعيل عم قوله زعم العدول اه فيه ان الزعم اكثر
ما يستعمل في الباطل ولهذا قيل زعم مطية الكذب فلا يناسب المقام ولو بدل زعم بعلم لكان
احسن قوله جمع عاذلة يعني انه ليس جمع عاذل لان فاعلا صفة لا يجمع على فواعل وقد [illegible]
فيه الكلام في شرح الديباجة فليتذكر واما كون عاذلة صفة جماعة فجيئ على الظ الذي لا يعدل
عنه الا لصارف انما القول بانه يجوز ان يكون جمع عاذلة على ان التاء للمبالغة مما لا يلتفت اليه
لانه ليس بقياسي قوله اراد اوقع عند الاستيناف يشير الى ان الفعل في كلام المص [illegible]
مسند الى مصدره بالتاويل المشهور كما في قوله وقد حيل بين العير والنزوان وعلى ان نقول مسند
الى الظرف بعده كما يشعر به قوله واما اذا اعتبر [illegible] ان علة اه والوجهان مطردان في مثله
قوله اي اعادت ذكر ذلك الشيء له الاظهر ان يقال ان قوله باعادة صفة من باب [illegible] على غط
قوله قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا على ما سيجيء في البديع ان شاء الله تعالى والمراد
بذكر الصفة وقد يقال المراد باسم العلم وهو موضوع للذات مع جميع المشخصات فاذا ذكر اولا
كان الصفة مذكورة بالتبع فاذا ذكرت بعده وجدت الاعادة فيحصل الدلالة قوله فلت
جملة انما وقعت لشيخ حكم اه رد عليه الفاضل المحشي ان سؤال المخاطب غيره من احسانه مما لا وجه له اذ هو
اعلم بالحال [illegible] على افعاله الاختيارية ثم بين ما هو المقصود بتفصيل فمن قلت ليس في كلام الشارح
ما يدل على ان السؤال المقدر من جانب المخاطب حتى يرد ما ذكره بل قوله ما فاه احسن بصيغة الماضي
دون ما فاه احسنت يدل على ان السائل غير المخاطب قلت قول المتكلم في اكرم صديقك بالخطاب
يدل على اعتبار السؤال من المخاطب فيحمل على خلافه تعسف ظاهر قلت رد الفاضل المحشي انما يتوجه
لو كان الشارح في المثال المخصوص الشرح وليس ذلك بمتعين بل ظاهر قوله فان قلت ان كان
كلام

السؤال في الاستئناف عن السبب اه يدل على ان كلامه ليس في خصوص المثال ولهذا لم يقل فان قلت
اي كان فيما سبق من المثال فيمكن ان يقصد السؤال والجواب في مثال يمكن ان يقدر فيه السؤال عن
السبب مثل ان يكون احسن زيد الى عمرو وصديقه القديم اهل له ثم انه لم يرد ان تقدير السؤال عن السبب
واجب في كل مثال كيف وقد سبق منه تجويز تقدير السؤال عن الاستحقاق لمقصود الاشارة الى الجواب
نسبة الى تقدير واحد فيما يمكن فيه ذلك التقدير واحالة الجواب بالنسبة الى تقدير الجواب المقابل له
هذا لا يفيد لان قوله والسؤال المقدر فيهما لماذا احسن ليس نصا في اعتبار السؤال عن السبب
بقوله فان قلت ان كان السؤال في الاستئناف ان لم يكن مخصوصا بالمثال السابق لكنه يتناوله
فقط فيرد اعتراض هذا الامام الا ان يقال لفظ او في قوله ان زيدا او هل هو حقيق للاضراب بمعنى بل
ومعنى الاضراب ابطال تقدير السؤال المذكور ردا على من زعم ان المقدر هو على اي تدبير او كيف
مبني على ان احسنت في المثال على حقيقته لانه كما يخفى عليه ان زيدا واما اذا كان على حقيقة الكلام
ولا يخفى ان صداقة القديمة قد يكون سببا لاحسان المتكلم فلا يرد كما لا يخفى على الفطن بقي في كلام
الشريف بحث ان الاول ان قوله نعم يتصور ذلك اذا اسيء اوار او ان يحتج غيره هل يوافق كلامه
لكنهما على ما يخفى فيه بمراحل محل منع لان الاصل انه قوله احسنت بطريق الحكاية ليس الا الافادة لازم
فايدة الخبر وحقيقة الكلام اني اعلم انك احسنت الى زيد ولا يخفى ان الانسب ان يقدر السؤال ويكون
مناسبا للاصل فلو قيل معنى السؤال المقدر هل تعلم لماذا احسنت اليه ومعنى الجواب اعلم انه حقيق
للصداقة القديمة لم يكن بعيدا بمرحلة فضلا عن مراحل الثاني ان السؤال اذا كان هل هو حقيق بالاحسان
يستحق التاكيد في الجواب لكنه جملته ملحقات الى المسائل المترددة وذكر موجب الاستحقاق المغني عن
التاكيد انما هو في القسم الثاني والاول خال عنه فيكون المثال الاول مستغنيا وهذا هو الاول
محل البحث يرد على تقدير السؤال عن السبب بقوله السؤال المقدر لماذا احسن او هل هو
حقيق بالاحسان لف ونشر مرتب تامل وليس يجري في سائر صور الاستئناف كما مر اي
ليس يجري كون الجواب باحد الامرين اعني باعادة اسم تارة واعادة الصفة اخرى في جميع الصور

الاستئناف

صدر الاستئناف بل يجوز ان يقع جواب بعض السؤال عن السبب او غيره بدون اعادة اسم
تارة واعادة الصفة او صفة وانا امر بالتامل لما يتوهم من قوله منه ما ياتي باعادة اسم
ما بني على الصفة المفرد ويعترض بان الحقيق لذلك اساءوا الساعة من فيه ومنه قوله بالغدو
والآصال الغدو في الاصل مصدر يقال غدا الرجل والمراد ههنا الغدوات فعبر بالفعل عن الوقت كما
يقال اتيك طلوع الشمس اي وقت طلوعها وانما لم يعتبر الاصل لان المصدر لا يثنى ولا يجمع
والآصال جمع اصيل وهو الوقت بعد العصر الى المغرب وقد يجمع على اصل واصائل كانه جمع اصيلة
يجمع على اصلان مثل بعير وبعران قوله على نقل من يسبح اه اي يجعل كانه في ولا بد للاجابة زمان
السؤال المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا لا يجوز حذف الفعل في جملة الجوابية ان قلت
فاعله في الآية قلت انه يقدر من المسبح له فيقيل رجال اي رجال فقدر الاستئناف بعد
الاسم لا الفعل قوله لهم الف وليس لكم الالف الالف مقدر الكلام انه لو كان سكن اليه والجملة
والالاف مصدر الف يولف والايلاف في يولف قوله وقد حذف الاستئناف اه قيل يجوز ان يكون
الاستئناف في هذا البيت مذكورا لا محذوفا ووجهه انه لما قال زعمتم ان اخوتكم قريش ان يسال
لم قلتم ذلك فاجاب بقوله لهم الف اه والدليل على انكار المتكلم ذلك لفظ زعمتم لان الزعم
الزعم في الكذب اكثر قوله تعليل للتكذيب اي بيان له لان المراد بكذبهم ان قوله انهم في الفوت نخوة فقط
الاخوة في حيطل معنى قوله لهم الف اي ليس معنى قوله كذبتم قوله فلدفع هذا الوهم جيء بالواو
العاطفة يحكى عن صاحب ابن عباد انه قال هذا الواو احسن من واوات الاصداغ
على خدود المرد والملاح قوله قد توهم بعضهم انه تنبيه المزوزني ووجه كونه فسطا
انه خارج عما اعترف نفسه به ان يقدر اصل الكلام بهذا واما الوصل في عام في الابهام واما
للتوسط فيه تقدير كذا ووقف ليس كذلك نظير بالضرورة داعية اليه قوله لان لا تعبدون
اخبار في معنى الالف اي لا تعبدوا الا ان الاخذ الميثاق يقتضي الامر والنهي والمعنى على
تقدير القول اي قائلين لا تعبدوا او قيل اخذ الميثاق في قوة القسم ولا تعبدوا جواب

ديقولوا

وفلا حاجة الى تقدير وقيل لا تقيد دون مقدر بان المصدرية بما من الشاق فلما حذفت لن عاد
الفعل الى الرفع فعلى هذا يكون قوله احسنه ولا يكون الآية مما نحن فيه بل يكون من عطف المؤول
على المؤول لان الامرية ماول بالمصدر معطوف على خبر ماول به قوله لانه بمعنى آمنوا لان يونوا
ارشاد الى التجارة المنجية وتعليم لها والتعارف في التعليم هو الامر والنهي دون الخبر
قوله الا عند التعرض بالنداء وفيه بحث لان هذا التعرض في مثله انما يلزم اذا لم يوجد قرينة دالة
على تغاير المخاطبين اولو وجدت لحسن العطف بلا تعرض لحرف النداء كما في قوله تعالى يوسف
اعرض عن هذا واستغفري لذنبك ولا يخفى ان افراد احد الفعلين وجمع الاخر في الآية قرينة
على اختلاف المخاطب فلا بأس قوله فلا يصح عطف جملة اجاب صاحب الكشاف بانه لا مانع
للعطف على جواب السؤال بل لا يكون جوابا اذا ناسب بشر فيكون جوابا وزيادة وكانهم قالوا
وماذا لنا يارب فقيل آمنوا يكن لكم كذا وكذا وبشرهم يا محمد بثبوته لهم وقد يجاب ايضا بان
خطاب يا ايها الذين آمنوا للنبي عليه السلام والمؤمنين والتجارة المدلول عليه عامة ايضا لكونها
في شانه دوام فرح التبشير وفي شانهم ثبوت الايمان المذكور فيجوز ان يقع تؤمنون في
بشر بيان لكان نوا عليها قوله ليس المعتمد بالعطف اه اراد انه ليس المعتمد بالعطف
هو الامر من حيث هو امر اي الجملة الانشائية المخرجة من خصوصها بل الجملة من حيث
انها وصف ثواب المؤمنين واراد بالجملة في قوله تعالى انما المعتمد بالعطف هو جملة وصف اه
ما اريد بها في قوله وبالجملة وقوله وجملة الامر وامثالها وهو الاجمال اي اي حاصلها
بشر اليه قوله بل نقول عطف اي حاصل من مضمون اه والمعنى المعتمد بالعطف حاصل
الكلام الذي هو وصف ثواب المؤمنين اي المنظور في العطف ذلك لا خصوص جملة
الامرية بحيث هي كذلك حتى يطلب لها مشاكل واما قول صاحب الكشاف وليس الذي اعتمد بالعطف
هو معطوف على فاتقوا اه فهو مبني على عطف الجملة من حيث خصوصها الا ان بشر
متفرد اعن فاعل معطوف على قوله فاتقوا الذي كما توهم الفاضل المحشي وبهذا

التوجيه

وبهذا التوجيه تبين ان لا غبار على كلام الشارح وانه ضعيف ما اعترض الفاضل المحشي واما اجيا
عطف القصة على القصة على الوجه الذي ذكره بهذا الفاضل الفاضل فهو ما اختاره الشارح
ايضا في شرح الكشاف لكنه لا يخلو عن تعسف لان الانسب في التفريع بشكك الجملة لا يناسبها الجواز
وغير خفي على من له تدرب في اساليب البلغاء كما ذكره الشارح في المطول توجيه الكلام الشارح في
هذا ما ذكره في شرح الكشاف قوله لكن يشترط اتفاق الجملتين اه قال ابن هشام في مغني
اللبيب عطف
الانشاء على الاخبار وبالعكس منعه البيانيون
وابن مالك في شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح
ونقله عن الاكثرين واجازه الصفار وجماعة مستدلين بقوله تعالى وبشر الذين آمنوا
في سورة البقرة وبشر المؤمنين في سورة الصف قال ابو حيان واجاز سيبويه جاءني
زيد ومن عمرو العاقلان على ان يكون العاقلان خبرا لمحذوف ثم اورد عدة ابيات مستشهدا
على جوازه فيما لا محل لها من الاعراب والآتي عن الكل فقول الفاضل المحشي اشترط الاتفاق
الجملتين خبرا وانشاء في عطف الجمل التي لا محل لها من الاعراب مما لا نزاع فيه محل نظر اللهم الا ان يقال
مراده انه لا نزاع فيه بين المحققين من علماء البيان ولما ما نقله ابو حيان عن سيبويه
فقد حكم ابن هشام بانه غلط عليه وانما قال سيبويه واعلم انه لا يجوز من عبد الله وهذا زيد
الرجلين الصالحين رفعت او نصبت لانك لا تثني الا على من اثبته وعلمته ولا يجوز ان
يخلط من تعلم ومن لا تعلم فتجعلهما بمنزلة واحدة وقال الصفار لما منعها سيبويه من جهة
النعت علم ان زوال النعت يصححها فتوهم ابو حيان في كلام الصفار فتوهم فيه ولا حجة فيما ذكره
الصفار اذ قد يكون الشيء ما نعان ويقتصر على ذكر احدهما لانه الذي اقتضاه المقام واعلم ان
الشيخ بهاء الدين السبكي حاول التوفيق بين كلام النحاة وبين كلام البيانيين في هذه المسألة بما
فصله ان اهل هذا الفن يعني اهل البيان في هذه المسألة بما حاصله ان اهل هذا الفن يعني
اهل البيان متفقون على منعه وظاهر كلام كثير من النحاة جوازه ولا خلاف بين الفريقين لانه

عنه من جوزه يجوز لغة ولا يجوز بلاغة. فانه قوله فكلامه امر ابنيه ... بان يؤدي معنى هذا الكلام
في لفظ كان ... ان يقال امر ابنيه ... ان يلفظ الكلام على سبيل الكناية ان حكى اهم
قولا بهذا ... قراءة من قرا حتى للذين ... ان ينتهوا الآية ... النسبة ...
صاحب المفتاح في بحث الايجاز وذكر الفاضل ... في شرحه قوله من القوى المدركة الفعل
اراد بالقوى المدركة القوى التي يحصل بها الادراك سواء كانت مدركة او معينة في الادراك
قوله وهي ... الفاظه ... فالحكم بان هذا
الا حلو هو هذا الحلو فيه بحث لان النسبة التي بين الطرفين في المثال المذكور معنى جزئي
مدركة بالقوة الوهمية عند المثبتين للقوى الباطنة والطرفان محسوسان مدركان بالحس المشترك
فلا يجوز ان يكون الحاكم في المثال المذكور الحس المشترك فان قلت الحاكم هو النفس لكن يجب
ارتسام صور المحسوسات فيه فوجب ان يكون هناك قوة ترتسم فيها صورها كلها فالحس المشترك
في المثال المذكور آلة للنفس في الحكم باعتبار الطرفين والوهم آلة لها باعتبار النسبة فجاز نسبة
الحكم الى كل من القوتين مجازا باعتبار كونها آلة للحكم قلت فالحضور عند الحاكم لا يجب ان يكون
بالاجتماع في قوة واحدة بل ربما يكفيه الارتسام في الآلات متعددة كالحواس الظاهرة فلا يتعين
الحس المشترك بالدليل المشار اليه على ان الاقرب ان الحكم في المثال المذكور للوهم لا للحس المشترك
لان القوى الباطنة عند مثبتيها كالمرايا المتقابلة ينعكس الى كل منها ما ارتسم في الاخرى والوهم
هو سلطان تلك القوى فلها تصرف في مدركاتها بل ربما تسلط على مدركات العاقلة فينازعها
فيها ويحكم عليها بخلاف احكامها قوله فان يستعملها بواسطة القوة الوهمية سميت متخيلة
كما هو حده فان قلت كيف يستعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة القوة الوهمية والصور
المحسوسة ليست هي مدركة للوهم قلت قد نبهت عليه آنفا من ان القوى الباطنة كالمرايا
المتقابلة فلا تغفل قوله وان استعملها بواسطة القوة العاقلة ... المغايرة
العقل للنفس الناطقة فان النفس الناطقة جوهر موجود في المجنون والعقل عرض مفقود

فيه وبعضهم يزعم الاتحاد بينهما كما بين في موضعه قوله مثل الاتحاد في المخبر عنه او التخيل بالمخبر عنه
والخبر بدل المسند والمسند اليه بناء على انه في قانون الخبر قوله وكذا الحكم بان هذا اللون
غير هذا الطعم يخالف ما سبق من ان الحاكم هو الحس المشترك الا ان يريد بما سبق ان الحاكم
هو العقل بواسطة الحس المشترك كما اشرت اليه مع ما له وما عليه قوله فيه نظر لان التضايف له
يمكن ان يقال مراد الشارح العلامة ان الابوة والاكثرية قد يكونان محسوسين وذلك لانه كون
موضوعهما محسوسين لا على معنى انهما يدركان بالحس ... بناء على ان العقل يحكم
بها الا احساس بشيء من الامور المحسوسة مثلا ان الاكثر من اثنين في ... وهذا بخلاف
كون شيء من الامور المحسوسة علة لما عليه شيء فانه لا يدرك بمجرد الاحساس قوله او وهمي
بان يكون بين تصوريهما شبه تماثل قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح ... لما كان العقل يمين
... وينسب اليه الامور الصحيحة المطابقة للواقع وكان كل واحد من الاتحاد والتماثل
والتضايف سببا في نفسه للاجتماع نسب الجمع بها الى العقل ولما كان الوهم مما يشتبه عليه الامر بما
يناسبه وكان شبه التماثل والتضاد وشبهه مناسبة لتلك الاسباب المعنية في نفسها الا لاحتاج
نسب الجمع بها الى الوهم ولما كان الخيال محلا لتقارن صور المحسوسات التي منها تنتزع صور المعقولات
والمعقولات نسب الجمع بسبب التقارن في خزانة الصور اولا فالاول هو الخيال في الضابطة
في الجامع ان الجمع ان كان بسبب التقارن ... والثاني ان ما يكون بواسطة امر يناسب الجمع والنفس
بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي قوله نوع واحد زيد في احدهما عارض ... اراد
الصفرة والسواد فكان الوهم يدعي ان الصفرة بياض زيد فيه شيء يسير باخرجه عن الحقيقة
وكذا السواد خضرة زيد فيه شيء يسير قوله ويتوهم ان هذه الثلاثة نوع واحد بسبب الاشتراك
في اشراق الدنيا بها ... حليا بالاول والثالث وعقليا بالثاني في الاضافة الى
العدل والاحسان قوله او تضاد وهو التقابل بين امرين وجوديين متعاقبين على
كل واحد بينهما غاية الخلاف خرج بقوله وجوديين متقابل السلب والايجاب وتقابل العدم

بسبب يقارن الصور ... او ... والخيال
والضابطة في الجامع ان يجمع ... بسبب
التقارن

والملكة ودخل بقوله على محل واحد التضاد بين الجواهر اعني الصور النوعية للعناصر ومن لم يثبت التضاد بينها اعتبر الموضوع بدل المحل وبما ذكر ظهر ان المراد بالتعاقب على المحل التعاقب باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق وقوله بينهما غاية الخلاف تخصيص للتعريف بالتضاد الحقيقي فعلى هذا يكون التقابل بين السواد والحمرة مثلا قسما خامسا من مطلق التقابل يسمى بالتنافي وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد بخارا مثل السواد والحمرة ويسمى تضادا مشهوريا ويحصر التقابل في الاربعة بقي ههنا بحث وهو ان تعريفه للتضاد الحقيقي الدال عليه غاية الخلاف لا يناسب المقام لان السكاكي اورد الحلاوة والحموضة من جملة امثلة التضاد وليس بينهما غاية الخلاف بل غاية الخلاف انما هو بين الحلاوة والمرارة اذ لا يخفى على منصف ان تنافي الحلاوة والحموضة ليس اشد من تنافي الحلاوة والمرارة وقد اعتبر ان ضد الواحد اذا كان حقيقيا لا يكون الا واحدا نعم يشعر بان مراد السكاكي هو التضاد الحقيقي انه لم يجعل البياض والصفرة متضادين بل عدهما من قبيل شبه التماثل والحاصل هذا هو البحث يدفع ردا على اعتبار غاية الخلاف في المتضادين لا يتمكن من جواب الاول عن الاعتراض على السكاكي الاول والخامس من شبه التضاد لانه كما زعمه الفاضل المحشي قوله لكنهما لا يتواردان على المحل لكنهما من الاجسام دون الاعراض ظ هذا الكلام يدل على ان التوارد وعلى المحل انما هو في الاعراض وفيه نظر لما عرفت من ان المحل اعم من الموضوع والحق بالاعراض هو الكل لا الاول فتامل قوله ولذلك اختلف الصور اه لاختلاف اسباب التقارن وقوله مرتبا اي ادخا على هيئة مخصوصة تمييز من النسبة في اختلف اي فاعله فقوله فكم من صور لا انفكاك اي ناشئ لا اختلاف الصور في الترتيب وقوله وكم من صور لا يغيب اي رة الاختلاف فهما في الوضوح واختلاف الصور ترتبا وان كان يتضمن اختلافها وضوحا لكنه قصد النسبة اليه اصالة قوله وظ انه لا يمكن جعله صورة مرتسمة في الخيال قيل هذا انما يتم اذا لم يجعل تقارن الصور بجمع الصور للتقارنه ولا يخفى انه تعسف لا يساعده عبارة السكاكي فان عبارته هكذا او الخيال

هوان

هو ان يكون بين تصورهما تقارن في الخيال قوله للقطع بامتناع العطف في نحو هزم الامير الجند اه رد على الشريف في شرح المفتاح بقوله قلت لا نم ذلك الامتناع مطلقا فانه اذا قصد بيان الامور الواقعة يوم الجمعة جاز العطف لان المقصود الاصلي حينئذ هو هذا القيد فاذا قصد بيان وقوع تلك الامور في الواقع وجعل يوم الجمعة قيدا تابعا لم يجز العطف لانه ليس جامعا بل لانه ليس جامعا بل انه جامع غير ملتفت اليه كما لا يخفى صحيح قلت فيما هذا يكون حاله في الحقيقة لكمال الانقطاع اي ان لا يلتفت الى وجود الجامع ولم يتعرض له السكاكي وغيره اللهم الا ان يتعسف ويقال مرادهم بعدم الجامع المذكور في الاية المتعقبة لكمال الانقطاع عدم الجامع الملتفت اليه سواء كان هذا العدم بانتفاء اصل الجامع او بانتفاء الالتفات فافهم قوله ونحو الشمس والف باذنجانة وعدد مرارة الارنب وسورة الاخلاص والرجل السري من الصفيح ودين الجوس والف باذنجانة كلها عدد فلفظ كلها قاعل قطع على ان المثال من قبيل عطف المفرد واما المثال على الوجه المذكور الذي اورده ان رجلا والجنة فلكيف يشعان كونه من عطف الجمل في الاولين فظهر ان جواز المحشي يكون المثال من قبيل عطف المفرد بالنظر الى عبارة السكاكي قوله نحو على الماقيل هذا الكلام وما بعده قد بين الفاضل المحشي ما قبل الكلام وما بعده ثم اورد بحثا في كل منهما لكن في البحث الاول لان الشان الا اذا لم ينبغ التقدير بحسب الاعتبار وهو كاف فانك اذا اردت تعداد الامور الواقعة والحكم عليها بالحدوث فالظاهر انه يكفي في صحة العطف ان يكونا حادثين اذ يكفي ههنا اليقين بان الجامع ملتفت اليه قوله والمص لما اعتقد ان كلامه اه حيث قال في الايضاح واما شوبه فالكلام السكاكي موضع من كتابه انه يكفي ان يكون الجامع باعتبار الخبر فقط او الخبر او قيد من قيوده وانه منقوض بنحو خاتم ضيق زيد شاعر وعمرو كاتب فانه غير صحيح كما عرفت وبنحو قولك هزم الجند يوم الجمعة وجاء زيد يوم يته ولعله سهو فان الجامع في مواضع اخذه بامتناع عطف قول القايل حق مسبق على قوله حاتمي جبعا مع اتحاد هما في الخبر قوله فظهر الفساد في قوله الوهم اه يريد ان المص لما ذكر مكانا جاليني

الشيئين واحكام قوله اي وفي المقصور منه الاتي وانه ظاهر انه اراد بالمقصور الذي اعتبر فيه الاتي والمعنى
المتعارف وهو العلم بنظير الفاء في القولين المذكورين وبهذا الف مما لزم من تغييره ولا يرد
على نفي عبارة السكاكي لانه مثل الاتي في المقصور بالاتي وفي الخبر عنه وفي قيد من قيودهما فعلم ان
مراده بالمقصور بها قوله في الوجهين ان يكون بين المقصور بها منصوبا اي على قياس ما سبق قوله
غلط لانه قد رد هذا الكلام فيه بحث لان المعنى بعد ما حمل في الا يحتاج كلام السكاكي على الظاهر
وقوع منه قال ثم كان الجامع بين الشيئين عقلي ووهمي وخيالي اما العقلي فهو ان يكون بينهما
اتحاد في التصور اي او ما ذكره فلا يتعين اما يفيد به هذا الكلام اصلاح كلام السكاكي بل
يجوز ان يريد نقل كلامه بعبارة اخصر مما اخصر منه فلا يبعد ان يريد بالشيئين الجملتين وبالتصور
المعلوم التصوري ويقصد بذكره موافقا للجنس المعلوم التصديقي المتناول لكل مقصور سواء
كان خبرا عنه او خبرا او قيدا من قيودهما كما بينت ولو لم يحمل على هذا لم يصح قوله قال السكاكي
الجامع بين الشيئين اه ولهذا قال جلال الدين في شرح المراد بالشيئين الجملتان لانه بصدد بيان
الجامع بين الجملتين بعطف احديهما على الاخرى ولانه قد اراد السكاكي لفظ الجملتين فوجب حمل
كلام المؤلف عليه والا لم يصح النقل قوله ولعمري انه كلام في غاية السقوط اما اولا فلانه على
مذهب البصريين فلا امتناع في تقديم الحال على عاملها كونه فعلا باتفاقهم واما ثانيا فلانه على مذهب
الكوفيين فلان [illegible] عبارة صدرت عن السكاكي بمذهب ضعيف لا يجوز له [illegible]
حسن في غاية السقوط عند ارباب هذا الفن لان ما يستفيد فيه في حيز الامتناع بهذا عاية
توجيه وانت خبير بان احتمال التركيب [illegible] وهو عند البعض يكفي في العقل قوله ولا يكون
المناسبة بان يؤتى بالثانية فعلية ايضا نحو زيد قام وقعد عمرو والانسب بسياق الكلام ان
يقول الجملة نحو زيد قام وعمرو قعد وهو ظاهر قوله وهذا مبني على ما ذكره السيرافي ومن تبعه
ان الظاهر ان الاتيان بالعكس اخ ما ذكر السيرافي مبني على هذا المذكور قوله والاول يشير
كلام بعض المحققين اراد به ابن الحاجب حيث قال في ايضاح المفصل واما الموضع الذي لا يسوغ

فيه

يستوي فيه الامران فان تكون الجملة الاولى ذات وجهين مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية
فيكون الرفع على تأويل الاسمية لان المشتغل عنه المشتغل والحق في منع التأويل بالاسمية فان
الاسمية توجه للحاجة فيها الى التأويل اللهم الا ان يقال مبني على الفك قوله تذنيب قيل الفرق
بين التذنيب والتنبيه مع اشتراكهما في ان كل واحد منهما يتعلق بالمباحث المتقدمة ان ما ذكر
في حيز التنبيه بحيث لو تأمل المتأمل في المباحث المتقدمة لفهم منها بخلاف الترتيب قوله وهو
جعل الشيء ذنابة في الصحاح الذناب بالكسر عقب كل شيء وذنابة الوادي الموضع الذي ينتهي
اليه سيله وكذا الذنابة بالضم والذانب التابع قوله عن تعلق متعلق اي بالكسر اي بفتح
او معقد المتعلق ان علقت قال حاجة الى الضمير قلت فيه بحث الضمير ليس بمربوط بل لعدم كون
الحال موجودا مشتغلا قوله بثبت بالحال المعنى لان الحال [illegible] الجملة في قولك الشيء والجنس
قادم فهي حال وبيان وبيان اللازم الفاعل وهو [illegible] الاتيان مكانها بيان للفاعل
قوله لا حالا لان المقصود من الحال المنتقلة بيان ان الفعل صدر من الفاعل او وقع
عن المفعول مقيدا بتلك الصفة والهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان بالصفات المتغيرة
المتبدلة لان كون الفعل صادرا او واقعا على الهيئات والصفات اللازمة امر معلوم
فلما صرح الشر وامسى وهو عريان نادمه ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا الخ
البيت لسهل بن شيبان من قصيدة مطلعها صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم
اخوان عسى الايام ان يرجعن قوما كالذي كانوا صفحت عنه اي عفوت عن جرمه واعرضت
السرائر ظهر وانكشف قوله اي جازيناهم شبهها بالحال وجه الشبه كونها حالا لصاحبها
قوله بكون نكرة مخصوصة يريد ان ذي الحال الذي لم يتقدم عليه الحال كما يكون معرفة يكون
نكرة مخصوصة وذي الحال ههنا اعني قربه بسبب وقوعه في سياق النفي تخصص لانه في حكم
الموصوف والمعنى على قربه من الوهني ولو لم يجب تقديم الحال عليه كذا في شرح المفتاح ورد
هذا التوجيه بانه لا يحتاج في قوله لها سبعة وثامنهم كلبهم او ليس سبعة في كلم الموحدة

حتى يصح الحمل على الحال فالحق ان قوله تعالى وثامنهم كلبهم نسبة كما يشهد به اخواه اعني ثلثة رابعهم
كلبهم وخمسة سادسهم كلبهم اذ لو حمل على الحال يخرج النظم عن الانتظام ولا شك ان معنى
الجمع يناسب معنى العطف وباب المجاز مفتوح فيحمل الواو عليه تاكيدا للصوق المذكور فيكون
هذه الواو ايضا فرعا للعاطفة كالتي بمعنى مع والحالية والاعتراضية وههنا بحث وهو ان
المذكور في كتب النحو وجوب تقديم الحال على صاحبها عند تمحض تنكيره بناء على انها لو تاخرت
لالتبست بالصفة في حالة النصب نحو قولنا رايت رجلا راكبا ثم قدمت في حالة الرفع والجر وان لم
يلتبس طردا للباب. وهذا الالتباس وهذا الالتباس جاز فيما اذا كان ذو الحال نكرة
مخصوصة لجواز الصفة بعد الصفة فيلزم ان يجب تقديمها عليه ايضا والا فالفرق بنحو الواو
رافع الالتباس بالحال بالوصف وبهذا لم يتقدم على ذيها في الآية الا ان الكلام في بناء عدم
التقييد على كون ذي الحال في حكم الموصوف ويمكن ان يفرق بان الالتباس فيما اذا كان
ذو الحال نكرة محضة اشد لان الحال تبين الهيئة والوصف يبين الذات والنكرة الى
بيان الذات احوج منها الى بيان الهيئة فالحمل على الوصف حينئذ راجح واما اذا وصفت مرة
فقد حصل بيان الذات وناسب ان يبين الهيئة بعده فالحمل على الحال حينئذ راجح يعني انه يجاز
اذ ليس مطلق تخصيص ذي الحال في دفع وجوب تقديم الحال عليه لم يجب ذلك التقديم في مثل
جاءني راكبا رجل بل لم ينحصر بمحض تنكيره ان الحال تخصيص بتقدم الحكم عليه وهذا خلاف ما صرحوا
به وما يرد على هذا ما اورد على القول بتخصيص الفاعل في مثل جاءني رجل بتقديم الحكم من ان التخصيص
على [illegible] بالحكم كان التخصيص حاصلا بعد الحكم فالحكم كان على غير المخصص وهذا اذا [illegible] والاوجه
عندي ان يعلل جواز الحال في الآية بلا تقديم على ذيها بما اشرت اليه من كون الواو رافعا
للالتباس كما اشار اليه [illegible] في هذا الباب في [illegible] وقوله تعالى وثامنهم كلبهم فمذهب **قوله**
كما هو مذهب صاحب الكشاف فسهو اذ لم يثبت واو بهذا المعنى **قوله** ولا نكرة محضة فانه
حال اذا اقدم عليه الحال نحو جاءني راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا ان يجعل الجملة حالا

لانه

[illegible] عن الظرف الخبر انه بالواو ولا يجوز تقدمها على ذيها رعاية للاصل الواو والذي هو العطف لكن
نص ابن الحاجب على جوازه خلافا للجمهور وان منعوا للمقارنة [illegible] تاويل **قوله** او ما بالمفرد
لذلك الكلام السابق نحو لذلك الكلام ظرف مستقر ومعنى الكلام او ما بالمفرد الثابت لذلك الكلام
لا لغو متعلق بالمفرد حتى يرد ما ذكره الفاضل المحشي من ان الصحيح ان يقال بالاستلزام وهو الوجه
وان كان لا يخلو عن نوع لطف بناء على ان المفهوم من كون هذا الشرط المذكور لازما
باللزوم كونه اولى بالاتصاف والمفرد الثابت للكلام السابق لا يتصف به غيره كغيره في الكلام
من حصص الفعل وههنا وجه اخر في التوجيه احدها ان المفرد مصدر من الفعل المبني للمفعول
ومعناه الكون ملزوما ونظيره تفسير التقييد فيما سبق بكون الكلام مقيدا وثانيها ان قوله
للكلام السابق مرفوع بقوله او لانه مصدر على مثال المصدر الميمي **قوله** كثير مما كره وان شئت
واطلب العلم ولو بالصين اعلم ان كلمة لو وان في امثال هذا المقام ليست لانتفاء الشيء لانتفاء
غيره ولا للمضي ولا للتقييد بالمضي والاستقبال بل كل منها مستعملة في تاكيد الكلام ولهذا ترى القوم
يقولون انا [illegible] **قوله** فانت طالق والطلاق [illegible] بها المرد [illegible] من شبابك الطوامح
الا ليت اليمين [illegible] الشبابك الحبائل والطوامح [illegible] من طمح المرت اي حاضت [illegible] وقوع هذه
الجملة المتوسطة بين اجزاء الكلام واعراضها هو الظاهر من كلامه نوع خفاء وما قالوا ان قوله بها المراد
او كلام مستقل وقيل ان المراد المذكور [illegible] ومن تحرق اعين والظاهر لكن الرواية في هذا البيت
تحريك مكان تحرق [illegible] فهو رواية اخرى لم اطلع عليه **قوله** يرى كل من فيها وحاشاك
فانيا [illegible] مصراع لابي الطيب المتنبي في مدح الكافور الاخشيد صدره وكثير الدنيا احتقارا رحيب
ويرى [illegible] من **قوله** ان لا تقط حال لكونك تعد ما تعطيه كثيرا وهذا على [illegible]
في قراءة الرفع في تستكثر والوجه لا خفاء انه [illegible] وسيطل عملها واما قراءة بالجزم على انه
بدل من تمنن من المن اي لا تمنن ولا تستكثر فليس مما نحن فيه وفي الآية وجوه اخر مذكورة
في التفاسير **قوله** فيمتنع دخول الواو كما يمتنع في المفرد ثم انما عدل عن عبارة الايضاح

حيث قال فوجب ان يكون الضمير وحده في الحال المؤكدة مع ان في وجوب الاكتفاء فيها على الضمير
لينتظم كلامه ووجه عدم الواو على ما ذكرنا ههنا هو ان ليس المؤكدة اصالة الحال في المضارع المثبت
ما لحال المؤكدة في وجوب الاكتفاء بالضمير بل الى انه ربما في امتناع دخول الواو وقد قال سياق
كلامه على امتناع دخول الواو في الحال المؤكدة حيث استدل اولا على ان الاصل في الحال مطلق
ان لا يكون مع الواو ويقتصر على الخبر والنعت ثم بين وجه مخالفة الاصل في الجملة فيبقى
المؤكدة حيث استدل اولا على ان الاصل في الحال مطلقا ان لا يكون مع الواو وقياسه على الخبر
واما ما اورد عليه من ان هذا قياس في اللغة وقد منعه كثير من المحققين فجوابه ان
ما ذكره النحاة من قبيل الحمل على النظير لا قياس فهو مقبول اذ قد اذيع في ايضاح
المفصل وغيره من ان المتعلقات التعليلية المذكورة في امثال هذه المباحث بيان لحكمة
والا ففي الدليل هو الاستعمال قوله اما على ان يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في
الحال مجازا في الاستقبال او مجازا في الحال لانه بعيد عن الافهام مطلوب وهو دلالة المضارع
على الحال فتمسك الفريق الاول بان المضارع يطلق عليهما كما يطلق الاسماء المشتركة
على معانيها وبانه وضع للاخبار عن حدث ماض لفظ الماضي عن حدث فكان لفظ المضارع
فلو لم يكن هو مشتركا بين الحال والاستقبال لزم ان يكون ما هو من امهات المعاني
لم يوضع له لفظ مخصوص وهو باطل فلزم القول بالاشتراك وتمسك الفريق الثاني بان المتبادر منه
الحال وفهم الاستقبال يحتاج الى قرينة وبان المناسب ان يكون للحال حقيقة كما للماضي والمستقبل
لفظ خاص وتمسك الثالث بان وجود الحال خفي حتى ذهب كثير من الحكماء الى انه غير موجود
والمستقبل المتقدم كما لا يخفى قوله وههنا نظر لان الحال اه جواب النظر ما سيحققه الفاضل
المحشي في وجه وجوب تقدير المبتدأ في الواقع حالا بالفاء قوله واصل وجه العين قال الله
فضحكت وحاصله انا ضربت قوله فلما اخذا غيرهم البيت الا قاما فيرتعى الحمار وهي بحيث ظفر
ويراد به الشوكة والقوة وهو جمع الرمح او ما اخذا ظفرا باسلحة وماله اسم رجل قال الثعلب

الرواة

الرواة فلم اره نقتهم ما شاء على ان رهنتهم بمعنى رهنة الا ان الاصمعي فانه رواه وارهنهم على انه
مضارع وحاصل معنى البيت لما خشيت منهم بضرب وضعفت وجبنت مالكا هو ناعشهم وتحتها
لديهم قوله ومثله قول الكاتم ونحو ذلك من الآية يا سيد اللبيب للسيد عبد الله ان وجوب الاقتصار
على الضمير في المضارع المثبت اذا لم يكن مصدرا بقد واما اذا كان مصدرا بها فيجوز الواو كقوله
تعالى لم تؤذونني وقد تعلمون اني رسول الله اليكم وما ذكره ان رجح الكل قوله ومعناه ان الحكي
ان كان في الزمان الماضي اه وانما يفعل هذا في الفعل الماضي المستغرب كانه تحضره للمخاطب تعجبه
لتعجب منه كما نقول رايت الاسد فاخذت السيف فاقتله ثم ان قوله فيعبر عنه بلفظ المضارع
بالنظر الى الفعل دون وقع الكلام فيه لان مطلق حكاية الحال الماضية هذا وقد يكون
التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما صرحوا به في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه
بالوصيد ولذا عمل باسط في المفعول مع انه يشترط في عمل اسم الفاعل كونه بمعنى الحال او
الاستقبال وبالجملة ليس معنى حكاية الحال الماضية ان اللفظ الذي في ذلك الزمان يحكى الان
على ما تلفظ به كما في قولهم دعنا من تمرتان على ما زعمه الفاضل المحشي في حواشي شرح المفتاح
بل المقصود حكاية المعنى هذا وذكر الاندلسي ان معنى حكاية الحال الماضية ان يقدر نفسك
كانك موجود في ذلك الزمان او يقدر ذلك الزمان كانه موجود الان حكى ما ذكره ابن حجر
ما وقع من كلام صاحب الكشاف حيث قال معنى الحكاية الحال ان يقدر ان ذلك
الماضي واقع في حال التكلم كما في قوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله من قبل وقد حققه الفاضل المحشي
قوله والنفي بثبوت النون اي علامة الرفع فيكون اخبارا قالوا ابو البقاء قالوا وقرئ
بالتخفيف ووجهان احدهما انه نهي ايضا وحذف النون الاولى من الثقيلة تخفيفا ولم
يحذف الثانية لانها لو حذفت لحذف متحرك فاحتيج الى تحريك الساكن وحذف الساكن
اي بغير احتمال ان الفعل معرب مرفوع وفيه وجهان احدهما انه نفي خبر في معنى النهي كما في قوله تعالى
لا تعبدون الا الله والثاني هو في موضع الحال والتقدير فاستقيما غير متبعين هذا وقد يجوز

ان يكون لاستبعاد منها لحقه نون التأكيد الخفيفة على مذهب يونس فكسرت لالتقاء الساكنين فح
ايهم يبقى ان انت ويجوز العطف فظهر ان الآية لا يصلح للاستشهاد بل يستحيل قوله قوله والمعنى
ما تقع حالا لكونه اه اي اذا ان العامل في الحال ما في اللام من معنى الفعل قوله خلوها
عن حرف الاستقبال كالسين ولن وقد يوجد كلام القوم في هذا المقام بان عامل الحال اي قد
يكون ماضيا متعذرا برهان النظم فيجب التجريد هناك عن حرف الاستقبال وفيما عداه طردا للباب
فلا حاجة الى التوجيه المتشبع الذي ذكره الشارح قوله لنا فيه والاستقبال في الجملة
فيه بحث وهو ان الشارح فيه في الجملة كما هو ثابت بين الحال والاستقبال على زعمه كذلك ثابت
بين الماضي والحال فكيف لم تستبشعوا التعبير بحالية بمثل الماضي مثل [illegible] وما فيه بعد بيان الوجه فان
قلت من فات المضارع المقصود يعلم الظن من جهة لبس الا انه بهذا انما يتم لو كان صيغة
المضارع حقيقة في الاستقبال مجازا في الحال وقد ذكر الشارح انه مشترك بينهما او حقيقة
في الحال مجازا في الاستقبال كيف ولو ثبت الشارح بين نفس صيغة المضارع والحال لالتزموا
في المضارع الواقع حالا لما يؤدي به الى الحال كما التزموا في الماضي الواقع حالا لفظ قد بل
الجواب الحق ما يتمر عليك في وجه دلالة الماضي على المقارنة من ان ما لا يستلزم الازمنة
وغيرها الا انه [illegible] لكن الاصل استمرار ذلك الانتفاء فيحصل المقارنة بالحال ولا مساعاة
بعد الاعتبار فافهم قوله اما ومن وفي ابيه اوله يجاز مصعب وبنوا ابيه فاين
احيد عنهم لا احيد بحاز مصعب وبنوا ابيه اي طلحة مصعب ابن الزبير والاخوة والاستفهام
في اين احيد اي اميل والوحش للانكار فلا احيد تأكيد له وانا دو امن اقام والامير اي
ملكه من الفقه والمفعول في البيت محذوف والمعنى مكتوا او في القتل من دمي ويتهيتهي
من تهتهت الرجل عن الشيء فتتهتهته اي كففته وزجرته فكف وانزجر والاصل في
تهتهته تهه تبثه بالبيت وانما ابدلوا من احد الهاءات الوسطى نونا للفرق بين فعلل وفعل
والغالب النون من بين سائر الحروف لانها في الكلمة [illegible] قوله ان كان تامة ذكر صاحب

الكشف

الكشف في قوله تعالى وان كان ذو عسرة الآية ان كان التامة حقها ان يدخل على الاحداث والحق
انه يدخل على الذوات اذا وجد فيه نكتة وهنا نكتة بنونية كما بينه الفاضل الحفيد ولذا ذكر في شرحه
اللب للسيد وغيره ان كان في الآية تامة ايضا قوله ولا معنى لجعلها ناقصة وجعل مزيد لانه
خلاف الاصل فلا يصار اليه الا لضرورة ولا ضرورة في البيت اللهم الا ان يثبت وجوب
دخول كان التامة على الاحداث وقد مر ما عدده قوله اني يكون لي غلام وقد بلغني
الكبر فان قلت الكلام في الحال المنتقلة على الكبر والكبر بعد حصوله غير منتقل فكيف اوردوه
وهنا قلت الحال بلوغ الكبر والبلوغ مما يتجدد بتجدد قوله ولم يمسسني بشر فان قلت
لم يستفق عدم مساس البشر اياها فكيف علم من الاحوال المنتقلة قلت ليس في اللفظ دلالة
على عدم انتفائه بخلاف قولك زيد ابوك عطوفا وهذا القدر يكفي في عده من الاحوال
المنتقلة قوله بشيرا ما في الماضي المثبت ان يكون مع قد ظاهر كلامه مشعر بانه عام لكن
مذهب البصريين ان قد انما يجب في الماضي المثبت الواقع حالا لا فيه ولم يوجد الواو فيه كذا
ذكره الحديثي واعلم ان وجوب قد في الماضي المثبت الواقع حالا انما يكون بعد الا ولا
فالاكتفاء بالضمير وحده من دون الواو اكثر نحو ما لقيته الا اكرمني لانه [illegible]
لان الاغلب في الا ان يدخل على الاسم ولفظ قد لا يدخل عليه وقد سبق في اواخر المباحث الخامس
من ان [illegible] من الكلام فيه فليتذكر قوله او مقدرة كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت
صدورهم اي قد حصرت وهنا بحث وفيه خلاف لسيبويه فانه لم يجوز حذف قد من الماضي المثبت
وذهب الى ان حصرت لم يقع هنا حالا بل هو صفة موصوف محذوف اي جاؤكم قوما حصرت
صدورهم ورد بان الموصوف المذكور اذ قد يكون حالا موطئة والصفة الموطئة ايضا
اذا كان يجب تقديرها ايضا فاذا حذف الموصوف فانه يكون في صورة الحالية [illegible]
لان قد يقرب الماضي من الحال فيه بحث لان قد يفيد المقاربة بالماضي لا المقاربة بالحال
والمطلق الحال هو الثاني لا الاول وقد اشد الحديثي الى هو فيه حيث قال المقاربة بمنزلة المقارنة

فان القريب من الشئ في حكمه ولذا اطلق الان على الزمان القريب من الحال وفي بعض نسخ
شرح اللب للسيد والقطب قد تقرب الماضي من الزمان فيكون المقارنة بمنزلة المقارنة والكلام
بعد لا يخلو عن شوب لان الان المعتبر في الحال حقيقة المقارنة لا ما هو في حكمه ولذا قال
الفاضل المحشي اذا قلت جاءني زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى
المجيء متقدما عليه فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربه من المجيء
ويتوهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب كان متقدما على المجيء لكن قارنه كيف ولو لم
المقارنة في الجملة لم يصح في مثل قولك جاءني زيد ركب الا بقصد اصلا لان المفهوم منه على
تقدير التسليم مجرد كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء متقدما عليه لا كونه بعيدا منه فليتأمل
المقارنة من ضبطه قيد العامل وفي قلة ذلك بين وجود قد وعدمها كما ذهب اليه
الكوفيون ثم لو اراد الاستعمال ولو بعد وروده فعل ماض مثبت وقع حالا بدون قد لا مكن
ابتداء المناسبة بان المقارنة في جاء زيد قد ركب يفهم من قد وجعل الحال قيدا للعامل
وفي جاءني زيد ركب من الحال لا غير فوعى قوة الدلالة عليها لكن وقوعه بدون قد قليل في
كثرة الكلام فاين جاء زيد التقدير فلا يحمل عليه قوله قول ابي العلاء الصدقة في مرثية يثبت
من قصيدة له يرثيها بعد او مطلعها بني من الزمان ليس بدرس شرح بخبر جان
الشعوب اي الصدع اراد بالشعب المخبر الغربان بجمع غراب والشرع الطريق المستقيم و
التخبير الاخبار والشعب بجمع شعب بفتح الشين وهو الجمع والصدع الشق والمراد التوجع
وهذا مبني على عادة العرب من التطير بالغراب وفي المثل اشأم من غراب البين اصلاه
في مرثية اي الصدق هذا النعي حال كون في شكل مما خبر به لا سيما حذف الواو على
انه خبره غير حقيق بالتصديق ويمكن ان يجعل الصدقة استفهام انكار على حذف
الهمزة والافصح بقصد في الافشاء وعلى من اللبس والاول اظهر والمراد بالايات
الشيء ما يشير اليه في قوله تعالى في تسع ايات الى فرعون وملائه وهي اليد والعصا

والطوفان

والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسطوة وهي انفلاق البحر والطمس على
الحجارة بدعاء موسى عليه السلام ربنا اطمس على اموالهم والجدب في بواديهم واما الاتيان في الاو باد
وهي الطوفان والنقصان في مزارعهم فان لم يبعث بها موسى عليه السلام الى فرعون والقاتلة
من قبيل الجدب في المزارع وبهذا اندفع اعتراض المحشي على الاية السابقة بان الايات احدى
عشر فيحصل الدلالة عليها فيه نظر لان قد سبق ان المعتبر الدلالة المطابقية ولذا قيل
النفي من المضارع لا يدل على الحصول وتحققها فيما نحن فيه قوله او استمرار النفي الصحيح
بيان سر انتفاء العكس اعني قصد الاستغراق في الاثبات والانتفاء في النفي بانا نستغني في الجملة
قوله وكان نفي النفي اثباتا مثل ما زال وانفك ونحوهما لا فيه ان الاولى ان الدلالة
على الاثبات مثل وجه وتحقق ولهذا كان ما زال ونحوه اثباتا واجابة لا اثبات في الجملة والمتبادر
من كلام الفاضل المحشي ان كون ما زال بمنزلة الاثبات بعد ورود النفي عليه على انه قد تعرض
على المؤلف الذي ذكره ذلك الفاضل بانه لا يتاتى على عمومه واطلاقه لانه اخذ احدا في الجواب
ما زال زيد غنيا الا راح من يده دوام النفي على الاثبات قوله قد عرفت ما فيه
من ان المطلوب في الحال مقارنة حصول مضمونها لحصول مضمون العامل ولو كان في الاستقبال
لا بزمان التكلم واللازم من الاستمرار المذكور هو المقارنة بزمان التكلم فاين هذا من ذاك
قوله فيمن رفع عوده وقوله على الابتداء الرفع رواية سيبويه وقد نص عليه الشيخ عبد القاهر
ايضا فاعتراض الفاضل التفرد على الشارح بان رواية الرفع ليست يثبت وانه مخالف
النقول بعزل عن القبول وفي شرح المفتاح وقد يروى عوده على بدئه بنصب الاسم الذي
هو صدر الجملة الحالية بتقدير من اوله الى الامر على انه حال وهو في التحقيق من نصب المبتدا او المفعول
بان الحال هي الجملة ويجوز ان يكون نصب عوده على الظرفية اي رجع في عوده على بدئه اي ذهب
في الطريق الذي جاء منه وان يكون على المفعولية فان رجع قد يجيء متعديا كما في قوله تعالى فان رجعك
الله الى طائفة منهم وذكر ابن الانباري في الاسرار ان عوده من المصادر التي اقيمت مقام

الكل نحو ارسل الرواك وغلمة تجدك ونحا تمثل قوله حدم ولا انشا على عدم الشبه شاه واذا
اتفق الحال لانه كانت مخالفة الحال المؤكدة من هذه الحيثية مع ظهور الاستيناف في الاسمية
باستقلالها بالفائدة وهما ايضا وجهان الاستدلال على اولوية دخول الواو على الجملة الاسمية
من تركيبها المايل واحد من هذه ولا انتها على عدم وظهور الاستيناف او لجمع حالا لا يبالي الاول
على المعارضة فكيف يستدل به على اولوية دخول الواو مع وجود معارضه واما الحال فلانها
ظهور الاستيناف في الاسمية لظهورها في الفعلية لاشتراك الدليل وجه الاستقلال بالفائدة
اللهم الا ان يثبت الاظهرية في الفعلية لاشتراك الدليل وهو الاستقلال بالفائدة اللهم
الا ان يثبت انه في الاسمية اظهر منه في الفعلية ولكن بيان الحال انشاء في ايضا والا لكان نحو الماضي
المنفي وكذا الماضي مثبتا او منفيا بالواو اولى لتحقق ظهور الاستيناف مع وجود جهته
مخالفتها لما يلي المؤكدة كما مر قوله اي وانتم من اهل المعرفة وانتم تعلمون ما بينه اه
الاول على تنزيل المتعدي منزلة اللازم والثاني على حذف المفعول قوله حتى ذهب مرتبا
في المغني على قوله وان تضحوا انا اولى وفيه خلاف لابن مالك فمنعوا الاكتفاء بالضمير اقبح
من الاكتفاء بالواو شبهها بالخبر والنعت ورودها في كلام رب العزة كثير نحو اهبطوا
بعضكم لبعض عدو والله يحكم لا معقب لحكمه وفي النظم نحو قوله حال [illegible] ولا ترجو وحكى
عن سيبويه الاستغناء عن الواو شبهه الخبر وكان نحو بيع التمر منوان بدرهم ان منه
قوله حتى يدخل نحو جملة الفاعل والمراد من الدخول في جملة الفاعل ان يجعل قيدا من
قيوده في بحالة في الاثبات وعدم جعلها ثابتة مستقلا والمراد بالاستيناف اللغوي الذي
ذكرناه قوله قرب في المعنى من قولك وجدته حاضرا اه يريد ان يخرج الجملة في البيت
لا يظهر تأويله بالمفرد [illegible] في المعنى [illegible] منفردا [illegible] في التعديل [illegible]
الذي [illegible] الشيخ [illegible] الواجد [illegible] الاصابة والنيل متعد بالى مفعول
واحد [illegible] المعنى [illegible] من افعال القلوب والمعنى وجدته [illegible]

بعضهن

بعضهن الجملة خلا وقد يجوز ان يكون الجود والكرم فاعلا في نحو فوق الالف بيان حال الفاعل
وهو قد يجعل في النظر الاعتبار على وزن الحال او مسموعا فيه قوله ولذي يلوح منه كانه اعتراض على
المصنف كما ان [illegible] الفاعل حال الشيء والذي نعكه ان [illegible] عن الشيخ فانيا بقوله وحال في موضع
اخر انك اذا اعلمت ان يلوح منه ان الامر الاولوية بالعكس والذي يلوح من مجموع كلامي الشيخ انه يكره
قوله بمنزلة في المضيق على التناسب في التشابه قوله حذف الواو اي والحمل كما يدل
سياق كلام الكشاف في الاية المذكورة وكلام الشارح ايضا او رده كلام الكشاف حوليا
على ان تجيء الجملة الاسمية من ذوات الحال يقرب من التأويل والتشبيه بالمفرد قوله والذي يبين
ذلك ان يكون جاءني زيد هو فارس حيث قوله اذا انكرته بلدة اي ما حدث الفضا في الفضاء
اي اهل بلدة على الفضا والمجاز والمنكر ونكر بكسر العين واستنكر كلها بمعنى واحد يقال نكرت
الرجل نكرا ونكورا اذا استنكرته والبازي بسكون الباء طائر معروف وجمعه بزاة والبازية
في البازي وجمعها بزاز وبيزان وان امرءا اسرى اليك ردوه في موضع الشتم قوله
دونه ومو ماه والمهراء السير في الليل لا في بعضه كما ظن يقال اسرى بنفسه والمهراء غيره
يتعدى ولا يتعدى واسرى به كما يقال اخذت بالخطام والموماة واحد الموامي وهي
المفازة قال ابن السراج الموماة افعلة مصوغة على فعلالة وهو مضاف فحذف الواو والف التي كان
والفعلاء ما قبلها وذكر صدر الافاضل في ضرام السقط ان تسمية المفازة بالموماة بناء على
انها فيها من الحروف والمهالك يومن بعض سالكها الى البعض ولا يقدر على رفع صوته
نظرا عن لحوق المهالك بهم والبيداء المفازة من باد يبيد اي هلك وتسميتها بالمفازة
من باب تسمية العطشان ناهلا واللديغ سليما والمهلك القاع القفر وهي المستوي
من الارض لا نبات فيها وجمعه السمالق والسملق بمعناه وجمعه السقان كحلق وحلقان
قوله فالحق ان يذكر مناسبة يقتضي اختيار الافراد في الحال على الخصوص دون الخبر والنعت
واما ارفوا اجعل احترازا عن الظرف الواقع صلة للموصول كما هو المشهد فلا تامل فيه حق

ان نحو على لمنذ سبق اه لا يخفى عليك ان هذا ليس بتوجيه لكلام الشيخ فانه لم يتبين من هذا وجه اختيار الاوله في اي في على الخصوص بل هو بيان لمقام هو وجه لا يرد عليه شيء قوله فتلك عسى ان تهوين اه كانه يخاطب امراة عذلته على اغتنام الشباب فقال فعد واحواله وهو له وصوابه ولا يقال صوابه بكسر اللام كذا في الصحاح قوله يراك تعظم وتجيل ان مشتملا عليك التعظيم والتبجيل اشتماله البرد على صاحبه قوله قال بعضهم هو الاندلسي نقله عن الفاضل الرضي قوله نصف النهار الماء غامره تامه ورفيقه بالغيب لا يدري البيت لمسيب بن علس نصف غواص فقال ملكه في الماء وقد انشده ابن السكيت في كتابه المسمى باصلاح المنطق والنهار يروى بالنصب على ان نصف من قولك نصف الشيء اي بلغت نصف قيمتا على نصف بحجر مستتر فيه عائد الى الغائص وعلى هذا فلا يكون في البيت شاهد على حذف واو الحال او في الجملة الحالية مشتملة على ضمير ذي الحال وهو كاف في الربط وقد يروى بالرفع من نصف الشيء بمعنى النصف فالجملة الحالية حالية من النهر فيحتاج الى تقدير الواو والى تقدير ضمير يعود الى النهار اي غامره فيه فليس فيه شاهد على جواز حذف الواو الحالية على هذا التقدير ايضا كما يشعر به كلام الفاضل المحشي في شرح المفتاح فانه لا يجوز تقدير الواو ويكون واردا على الاصل **الثاني الاغار والاطناب** قدم الايجاز تنبيها على انه يناسب التقديم في الكلام وارد فيه بالاطناب لكونه حصلا متعلقا بالله قوله مساوا الايجاز والاطناب لم يتعرض لمساواة مع انها نسبية ايضا لانه لا فضيلة لكلام الاوساط فالصادر عن البليغ مساو بانه لا يكون فيه نكتة يعتد بها كذا في شرح الشريف للمفتاح وفيه بحث لان عدم الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجريد عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون في المقام مقتضيات وخصوصيات لا يراعيها غير البليغ فمن حقها ان يراعيها وانما البليغ ويشير اليها مع كون لفظها منطبقا بقدرين ويؤيده ما سيشير اليه من قوله كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا لمتعارف الاوساط مع براعة الكلام الا ان يقال مراده انه ليس بليغا من حيث انه مساو ومتعارف فهم ان حقه هكذا في الايجاز والاطناب اوليس

بلاغته

بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص قلت لكونه اقل من متعارفهم يشعر بوجود خواص بخلاف المساوي فتامل قوله الى كلام ازيد منه يشير الى انه لا يقدح في كونه كلاما موجزا لكونه زائدا على كلام اخر ولذا الكلام في كونه انقص وقد يجعلان من قبيل النسبة ابرد من الصيف والعسل احلى من الخل قوله ولا تجد وفيهما كلاما مبنيا واحدا في الصحيح الحق خلاف البيان وتدبر في منطقه ويجري ايضا وتوضيحه على ما فعل في افعل افعل من ناحل والغد والنون الشعر رجل فيه وامراة فيه قوله عن حكم النعيق صوت الراعي بغنمه وقد نعق الراعي ينعق بالكسر نعيقا ونعاقا ونعقانا اي صاح بها وزجرها وحكى ابن كيسان نعق الغراب ايضا بنعق بغير معجمة قوله من عبارة المتعارف اي من عبارة الكلام المتعارف وكما نه اقوال الاقدام بيانه قوله والاطناب اطوده بالكثير منها الاطناب على الاصطلاح اسما كما يقع المساواة كما سبق وهذا التفسير لا يلائمه الا ان يقال هذا على اصطلاح اخر قوله ان لا يكون عبارة المتعارف اكثر منه لم يقل ان لا يكون اقل من عبارة المتعارف مع انه مذكور فيما سبق لان هذا احرى بمعنى الاختصار فلا وجه للعقول برجوع الاختصار اليه واما حديث السبق فذهب لان هذا المعنى ايضا قد سبق ضمنا دلالة الكلام في قوله واو اذ لا يكون المقام خليقا بالبسط مما ذكرنا فيهم قوله وليس المراد رد على الخلخالي والرد انه لا معنى لان يقال مرجع كون هذا الكلام موجزا الى ان المقام خليق بالبسط من متعارف الاوساط الا ان يلاحظ ان هذا الكلام على متعارفهم فيؤول بعد هذا التطفل الى ما ذكره الشارح وانما ذكر في وجه الرد من لزوم التكرار بناء على ان هذا هو المعنى الاول بعينه فلا وجه له فافهم قوله اسخل ما كان مساويا لمتعارف الاوساط لكن يكون المقام خليقا بالبسط من هذا المتعارف كان هذا الموجز الذي ذكر غير مطابق له فلا يكون بليغا قلت مقتضى الابسط لكن عدل عنه لنكتة كالتنبيه على قصور العبارة عن وصف الغرض الشب والمقام المشيب قوله فعلم ان الايجاز والاطناب اعم مما ذكر اي هذا جمع ما ذكره الفريدي وغيره من انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل الايجاز تارة والاختصار اخرى وقوله فيما سيات تعم لو جعل

لكنه ايجاز بالنسبة الى ما يقتضيه المقام فان قلت اذا كان المقام خليقا باسط

الايجاز احق اي بيان ما قال الشارح انه قوله حذف حرف النداء وياء الاضافة في الكلام يشعر بان حذف كل منهما يفيد كونه احق من العبارة المتعارفة وقد سبق منه الاشارة الى ان البيان بحذفه من عبارة المتعارف فالاولى ان يكون الاول من عبارتان او يراد ان وجه الاحقية حذف مجموع الامرين لا كل منهما بالاستقلال قوله او اقوال الخمس نعم صدورها لا يبعد الله النبي والغارات العطيب الشهير والمهيرة او الخيس الجيش الذي له خمس اركان قدام وخلف ويمين ويسار وقلب والمعنى لا يبعد الله الشر للنهب والاخذ او الحمل قال اهل الجيش بعضهم لبعض هذا نعم فاغيروا قوله والنسبة بين الحالين ايضا عموم من وجه فقد بين الفاضل المحشي مادة الاجتماع ومادة الافتراق الا ان اعتبار المشابهة الخفية في الفلاتين فيهما يجانس بعد زمان في اداء المقصود وانما اعتبرها يبين الموت في صورتها عبارة عن الكلا قوله وجوابه ان المراد بعد بيسر خفية او لو قيل فيه بان قوله اسكاكي فكونهما تشبيهين لا يتبين الكلام فيها فيهما بل على انه يستدل على مدعاه بمطلق التشبيه ولا يشك ان مطلق التشبيه لا يقتضي ذلك كما ذكره قوله اي الى رجل بن حلزة اليشكري الحلزة بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام وكسرها والزاء المعجمة المفتوحة قوله فيه نظر لانه قد اشتهر قبل هذا التقرير فيه الاحتمال المذكور لانه عادة سائر عقلاء يكون العيش في ظلال النوك كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن العيش المعتاد فيكون معناه العيش الناعم خير من العيش الشاق وليس هذا مقصوده الشاعر بل مقصوده ان العيش الناعم وان كان مع رذيلة الجهل والحماقة خير عنده من العيش الشاق ولو كان مع فضيلة العلم والعقل ولا خفاء ان عبارته قاصرة عن اداء هذا المعنى فتامل قوله وبينه على ذكر لفظ الظلال انه يستوجب الوقف بان النوك شيء خطير يلتجي الى ظلاله وتطيب حال الملتجي اليه وهذا كما قوله فهو قول عدي بن الابرش في الاهل بكت حصاة في شعر الوزن يخالف سائر لحونه والابرش اسم رجل كان به برص

وقد اعترض ايضا بانا لا نسلم ان العيش الناعم في العرف انما هو عيش الغني لكن لا نسلم ان العيش المطلق فيه كناية عن العيش الناعم والمقصود في البيت هذا وايضا لا نسلم ان من عاش كذا الكناية على ما قرر في ظلال العقل في العرف في عيش الشر الجهال بالكذب والتعب فكيف يكون في العرف كناية على عاقل في ظلال العقل منفردا كذا

فكنفوا

فكنفوا او عذه قوله يذكر غدر الزباء بجذيمة الابرش الزباء اسم ملكة وجذيمة اسم ملك كان قد قتل اباها وقيل زوجها واستولى على ملكه وبعد رجوعه الحرب ذهبت الى ملكه المقتول فارسلت الى جذيمة اني رغبت فيك واردت ان اتزوجك فيضم ملكي الى ملكك فشد بدلك دين وراى الرماح من ثقاته وهي لو يعدله من شراط الخوات فاجمعوا على ان الملك ان يسير اليها وخالفهم قصير بن سعد وقال الصلي ان يكتب اليها وتطلبها في قومه ارسالها واستخلف على ملكه عمرو بن عدي فلما قرب قال لقصير ما الراي قال ببقة خلفت الراي بعد اثم او وكل بعد التشاور والنخل ذنابها فامرت به فاقعد على نطع وجيء بطست من ذهب وشد عضداه بالادم كما يفعله الفصاد وبن فقطعت راهشاه فلما ضعفت يداه من سيلان الدم سقطت قطرة فقطر بعض الدم خارج الطست فقالت لا تضيعوا دم ملك فقال جذيمة دعوا دما ضيعه اهله فهذا خلاصة القصة فيما يرويها قصة عن شرحها اطول قوله كذبا ومينا زعم بعضهم ان الرواية كذبا ومينا فلا يتعلق بل قوله ولا فايدة في الجمع بينهما فيه نظر لان هذا من عطف احد المترادفين على الآخر وفايدته تقرير المعنى في الاذهان لتوكيده فلا يخفى انه مناسب لمقام فلا تم اخلاله بالبلاغة اسم قوله المنية من الشعبة وهي الفرقة سميت المنية بشعوب لانها تفرق وهي معرفة لا يدخلها الالف واللام قوله من شانها الاهلاك فان حلت الاهلاك لا تتصور على تقدير عدم الموت فلا معنى قوله من شانها الاهلاك حلت لا يلزم من انتفاء الاهلاك عن شيء بالفعل ان لا يكون قوله وهذا بعينه معنى التشبيه لانه لا يخفى ان ايثار النفس اعم من الشيء عدلان من يختار هلاكه في رضى محبوبه لا يعد شيئا مالوفة بل من يثبت جنبه بالولا بل العاطف قد يختار هلاكه جنبا وودها ولو سلم الاتحاد فنقدا انما يرد لو كان القايل تقيحه كلام ابن طيب بالكلية واما لو كان مقصوده اخراجه عن رتبة الحشو المفسد فلا وغاية ما لزم من كلام الشارح كونه من التطويل قوله فاعلم علم اليوم البيت من قصيدة

قوله ؟

غرض

مطلعها امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم ودار لها بالرقمتين كأنها مراجيع وشم
في نواشر معصم وقدم شرح المطالع في شرح الديباجة والرقمة جانب الوادي والمراجيع جمع
مرجوع من رجعه رجعا والوشم من وشم اليد اذا غرزها بابرة ثم ذر عليه النؤور وهو
النيل والمعصم موضع السوار من اليد والنواشر العصب عروق الواحدة ناشرة وقوله
علم السوم اما ان يجعل نصبا على المصدرية اي اعلم علما متعلقا بهذين البيتين او يجعل مفعولا
بان يقال اعلم بيع احصل وقوله عمي عنه مشبه بقال رجل عمي القلب اي جاهل **قوله** فمعناه
انه قوله لا يعقده برهان برهان قوله باقواهم لنا وفي اصل المعنى لا للتأكيد وهو خطأ **قوله**
قد مر ان الاصل والمعترض عليه قبل او ثم ان يذكروه تعذرها في الغبط الاتي الى السابع الخ
قوله والاقرب ان يقال اه فانه المتقدم بيان فائدة العدول عن اسلوب قوله باب الايجاز و
الاطناب والمساواة واما التقديم فيما نحن فيه فنوع من التقديم في الغبط **قوله** ولا يحيق المكر السيء
الا باهله حاق به الشيء اي احاط به ووصف المكر بالسيء اي ان بعض المكر ليس سيئا كما في قوله
تعالى ومكروا ومكر الله لان مكر الله جزاء السيئة ... **قوله** عنك واسع المشهور ان اسم
المكان لا يعمل لا في الظروف ولا في غيرها فالظرف متعلق بالخبر اعني واسع على تضمنه معنى البعد
وجوز البعض عمله في الظروف بناء على التوسع فيها فجاز عليه ان يتعلق بالمشتق **قوله**
اعتبار ذلك امر كلي اه فان قلت لو سلم ذلك في الآية فلا نم في البيت اذ الشرط المعتبر اي الجزاء
المثبت فان كان مذكورا فمحذوف كذكورا ولا محذوف يجب تقديره اذ لولاه لاختل اصل المعنى
فتقديره ليس لامر يخص اللفظ بل للمعنى وفي اصل المراد وحقق مع الجزاء بينهم من المصراع الاول
بلا احتياج الى التقدير بحسب تأدية المراد **قوله** لا نقصان عن اصل المراد ثم هذا المنع منع على جعل
السؤال المذكور معارضة كما هو الظاهر من تقريره رحمه الله واما اذا جعل منعا وسندا فلا وجه له
قوله حتى لو ذكر لكان تطويلا الاحسن ان يقول حشوا لان الزائد متعين اي رجحان قوله
ولكم في القصاص حيوة الاحسن ان يقول اي رجحان في القصاص حيوة كما لا يخفى **قوله**

قوله

قوله والمعتبر الحروف الملفوظة وبهذا لم يعتبر الالف في القصاص والياء في حيوة ان انما موجودة
في الكتابة **قوله** والنص على المطلوب اه يعني كون سلوك طريق البرهان فيه من البلاغة **قوله**
او النوعية حيثية النوعية غير حيثية التعظيم وان كانت الحيوة العظيمة نوعا ولهذا ذكرها و
قوله فان قيل في هذا التكرار رد العجز على الصدر اجيب عنه بان المعتبر في مطلق رد العجز على
الصدر او فيما هو من المحسنات ما يكون في الكلام الذي يكون ما في الوسط اكثر من العجز
والصدر كما يشهد به التتبع وههنا ليس في البين الا كلمة واحدة فعلى هذا حسنه ليس من جهة التكرار
بل من جهة رد العجز على الصدر فيه حيث لان المرجوحية بسبب التكرار اذا كانت معارضة بالحسن بسبب
رد العجز على الصدر فيكون حاصل المعنى حسن رد العجز على الصدر من جهة رد العجز على الصدر ولا يخفى
ركاكته واجيب بان المراد بالاول المعنى الاصطلاحي وبالثاني اللغوي **قوله** ورجح ايضا
بما فيه من الغرابة معارض بان قولهم ايضا مشتمل على نوع غرابة حيث جعل الشيء ظرفا لنقيضه ... المط
كما يشير اليه الشارح **قوله** وبسلامته عن توالي الاسباب الخفيفة اي ان يجتمع حرفان خفيفان
ساكن فمتحرك وهي في موضع واحد هو لام القتل الاول والالف الثاني **قوله** فيه نظر لان تقديم
الخبر قد سبق مقاصده او في احوال المسند جواب هذا النظر بان حمل تنوين حيوة على التنويع
او جنس نوع تخصيص صحح ان يقع مبتدأ ففيه تقديم ما حقه التأخير المفيد للتخصيص بخلاف قولك
في الدار رجل ان حمل تنوينه ايضا على التنويع اي وقع الاختصاص قيد ... **قوله** وقيل ان الصفة
اذا كانت جملة اه فائدة الفاصل الرجم والحذف في خبرها ذكره لقوله مالك عندي غير سهم وحجر
وغير كبداء شديدة الوتر ترمي بكفي كان من ارمى البشر اي بكفي رجل والكبداء قوس يملأ
مقبضها الكف وقوله ترمي صفة كبداء **قوله** نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد نبئت
من التنبئة يتعدى الى ثلثة مفاعيل مفعوله الاول ضمير المتكلم اقيم مقام فاعله واخوالي مفعوله
الثاني وبني يزيد بدل من اخوالي او عطف بيان له او صفة له ويزيد حكي بالضم عن يزيد

ثم ... المدعي هذا واعترض عليه
ايضا بان الضمير في حسنه راجع
الى رد العجز على الصدر منه

علي التعبير وان حمل منه

في قوله الحال يد بزار الحال فلا يتغير حاله في المدافع الثلثة والهم عزيد ان حيا حي في موضع المفعول ان
تاويل مفعول ثالث نبئت وقوله ظلما مفعول له والعامل فيه معنى قوله لهم فزيد ان يتحكمون لاجل
ظلمه عليا مستعلين بظلما او بتقدير ظلما بنفسه معنى اجود ويجوز ان يكون ظلما مفعولا ثالثا انبئت
بجميع ظالمين وما بعده كالتفسير له كامر في اول باب الاشتغال واراد به قوله وهذا الاربعة يجوز
تقدير الشرط بعدها ويجوز في غيره بقرينة كذا اذا قال المتسبح ابي الحاجين الماطلين الازنة في حوزة
بجه وهي حالة مشوة بكسر السين وعدم القدرة وقيل هو بتقديم الجيم حيالي الماطلة بمعنى الحوائج
بمان يحج بالفتح وهو لغة ضعيفة ويجة بنجي فتنجح ان فرضه فتنوعها وعلى كلا الوجهين ينبغي
ان يجعل اذا ينبغي اماتهم كما قوله حتى اذا بلغ بين السدين ومنه قوله حتى اذا
جاؤها وفتحت ابوابها فعلها كما قيل بها لان بعض النحاة يجوز كون فتحت ابوابها جزاء الحاله
والواو زايدة كالمقايد المصدوق كما يظهر حكم جاء زيد يبني الا انه التقدير في المثال الاول سبب
اي في الا زيد وفي الثالث والرابع يا ربيعه ويا غلامي وفي الخامس ليعذبن بدليل قوله
الم ترا قوله ففف عليهم وبكى سوط عذاب وفي السادس كان ما كان معنى نعمه البجين
حره على شعة فوقع على احدي جنبيه على الارض والحبن ما بين الجبهة وشاربها والتقدير في
المثال السابع وهو جزيت المفروق صدره يا من راى عارضا اسر به يختلف فيه فذهب
المبرد ومن تبعه الى ان المحذوف هو المضاف اليه الاول والتقدير في راعي الاسد
اكتفاء بدلالة ما اضيف الجبهة عليه وذهب سيبويه الى انه من الثاني والاسد المذ
كور في الآخر هو ما اضيف جزء اليه آخر ليكون كالعوض عما المضاف اليه الثاني
اولو قدم وقيل بين فراع الاسد وجبهته لم يكن للثاني مضاف اليه ولا ما يقوم
مقامه والحق ان مذهب المبرد ولا ما مذهب سيبويه يشتمل على كثرة الاعتبار مع
عدم الاضطرار العارض السحاب يعرض الافق واسر مضارع مبني للمفعول

مبني للمفعول ان الحبلى فرحا مسرورا لوالوزرا عان لوكبان نيرين يبرز لهما الوجه الكاسر اراد به
النجم يبرز لها البعير ايضا والمناد محذوف اي يا قوم ومن بعضها مبنه ويجيء ان يكون موصولة
ومن المنادى فلا حذف واما جملة اراد بها الكلام التام الذي لا يكون جزاء من كلام
اخر وبهذا لم يعد ما من الشرط والجزاء جملة فان جئت فقد انجحت قال ابن هشام في
مغني اللبيب جوز الزمخشري ومن تبعه ان يكون ما دخلها انجحت فاء الجواب جاز ان يعتقد انجحت
ومرده ان ذلك يقتضي تقديم الانجاز على الضرب مثل ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل
الا ان قبل لم اره فقد حلنا قربت الانجاز على الضرب انتهى كلامه وفيه بحث لانا ذكره في
الاستثناء لا يفيد في دفع الاعتراض شيئا من جهة ان معنى كلامه اي الماضي بعد تحقق معنى فلا
يجيء ان يكون جوابا للشرط مستقبل فلا يمكن ان يجاب عن اصل السؤال بان حرف الشرط
في ان جئت خلصت الماضي الداخل عليه قد التحقيق للاستقبال او قد يدفع فيه هو تعقيب ترتب
الانجاز على الضرب نعم يجيء التاويل في قوله ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل
لا بعد وقوع الجزاء ما قبلها بعد بل لان السرقة المنسوبة الى الاخ كانت متقدمة في نفس الامر على السرقة
المنسوبة الى يوسف كما دل عليه لفظ من قبل لنا ان نقدر حكما حكمنا قبل قدو الفتيان
فنا ذنبتغيلكن بانه قد انجحت وكذا في الآية الفاتحة فلا يترتب وقوع الجزاء فعلا ماضيا بعد
قبل على ج
فقد برز وظاهر كلام الكشاف ان تسميتها فصيحة انه عبارة الكشاف في سورة البقرة ملخصا
الفاء في فانبجست متعلقة بمحذوف اي فضرب فانبجست وانه ان ضربت فقد انبجست كما ذكرنا في قوله
فتاب عليكم وهي على هذا فاء فصيحة فيفهم من ظاهر قوله على هذا انه ان نسبنا التقدير
الثاني وليس يقتضي جواز ان تكون ان نسبنا التقدير بمحذوف ذكر صاحب المفتاح
ان الفاء في فانبجست فاء فصيحة ثم قد فضربت فانبجست ولم يتعرض للتقدير الثاني فيفهم من ظاهره
ان كون الفاء فصيحة انما هو على عكس ما يستفاد من ظاهر الكشاف والصواب خلافه لان
السلف ظاهر في الصواب قبل التمثيل البيت المذكور في الشرح اعني قوله قالوا خراسان اقصى ما وهو تقدير

تقدير الشعر او ها دا ان اقتصر السكا على اخي والعطف لعله التقدير فيه لان الفاء الجزائية
لا يدخل على الماضي المتصرف الا مع لفظ قد واضمارها ضعيف واعلم ان المختار في وجه تسمية
هذه الفاء فصيحة كونها مبنية عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن فتنفح عرفها
هو وحي لا يمكن التعبير عنه قوله خراسان اقصى ما يراد بنا البيت للعباس بن الاحنف
وكان الرشيد بالغة فلما خرج الى خراسان استصحبه معه وطال مقامه بها فخرج الى
ارمينية ومعه العباس فاشتاق الى بغداد فعارض الرشيد في الابنة وانشده قالوا
خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا خراسانا ما اقدر الله ان يدني على شحط
سكان دجلة من سكان جيحانا متى يكون الذي ارجو وآمله اما الذي كنت اخشاه
فقد كانا عين الزمان اصابتنا فلا نظرت وعذبت بصنوف الهجر الوانا هم يحسن و
يبرون بدله لقلب الهائم المسكور احيانا فقال الرشيد قال قد اشتقت يا عباس واذن
له بالعود وامر له بثلثين الف درهم القفول الرجوع وقوله ما اقدر الله اي تعجب من كمال
قدرته تعالى ويدني من ادنى من الدنو وهو القرب واثبت الياء ساكنة مع تقدير
النصب ضرورة وهو قليل والشحط بالشين والحاء المهملة المفتوحتين البعد واصله
ساكنة العين لانه مصدر شحط يشحط بفتح العين فيهما ولكنهما حركه للضرورة او يكون
الشحط بالتسكين مصدرا وبالتحريك اسما قوله ومنه بيت السقط الخ بن الخطو
او الضمير في الابيض راجع الى الابل والتاج ببغداد تعين في متعلقه به والبغداذ وبالذال المعجمة
والدال المهملة وبالنون ايضا كذا في الصحاح وكان الاصمعي يسميها مدينة السلام
وينهى عن ان يقال بغداذ لانه يسمع في الحديث ان يجع بيع صنم ودار بالفارسية
عطية فكان معناه عطية الصنم والوهن نحو من نصف الليل والنصبا به على الظرفية
وما في الموضعين للتعجب وفي فصل البيت لعنوه منه ولم يعمل لاحتمال ان تكون الفا المذكورة
مغنية بالحصر وملائمة لانكون البيت من ايجاز الحذف فوسنه قوله فان الفعل دل على

ان الاحكام

على ان الاحكام شرعية اي المسئلة اصولية مذكورة في كتب الاصول وما ذكره ان انما هو مذهب
معتزلة والواقفين من اهل السنة واما على مذهب جمهور اهل السنة فتعلقها بالاعيان
حقيقة مرادا به تحريم العين كالخمر والخنزير ونحوهما قوله قد شغفها حبا في الصحاح الشغاف
غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه قوله العادة
ونص على الكتاب فان قلت العاشق موصوف زليخا تعذير لحب للاعذار لانه كامن زليخا وكانت
مقهورة العشق مغلوبة الشهوة ارادت ان يظهر لغيري ان لو هي انما هي لم يقع موقعه
لانه يخالف للعادة فكانها قالت عذر لكن الذي لمتنني في حبه لو مانى الى العادة تدل
قلت لا شك ان المقصود بيانه تكون ما وقع فيه اللوم في نفس الامر والا لكان كذبا
والعادة تدل على ان لوم النسوة انما كان في المراودة لا في نفس الحب الذي لا اختيار
فيه وانما ذكر الحب حيث قلن امراة العزيز تراود فتاها عن نفسه قوله قد شغفها
حبا انا لنراها في ضلال مبين لا لاجل اللوم على نفس الحب فلا جواز التقديم في جهة
بناء على ما يقتضيه العادة من انهن فاملنها في الانس قوله اي مكانا لا يصلح
للقتال اي انكم فاتنون في موضع لا يصلح للقتال ويخشى عليكم منه ويدل عليه انهم
اشاروا على رسول الله صلعم ان لا يخرج من المدينة وان كرم القتال فيها والقصة
في غزوة الاحد مشهورة قوله كقولهم للموسى الدعاء والبنين بهذا ماو الجاهلية
حيث يكرهون من البنات فقد روالين عنه قوله او مقارنة الخاطب بالاوائي تلبيه
به حذل على اوائل هكذا في بعض النسخ وهو المناسب للسياق ولم يوجد في اكثر بل
فكانا تركه الفاء اعتمادا على ما سبق او لوامي في بالفعل قوله رقات الثوب ورقاد
اذا اصلحت ما وهى منه قد اشتهر في مفتتح الباب الثالث الى ان القطع نحو في شرح
الكشاف امثال هذا التركيب بان يقال لفعل رقات الثوب بدل يقال اي اصلحت
بدل اصلحت واشرنا هنالك الى ان ما ذكره انما يرد اذا اقرا الفعل بعد يقال على صيغة

على صيغة الكناية واما الوا افرادا وعلى صيغة الخطاب اى الخطاب فلا فكون هذا الكلام بيانا فيما نحن
فيه الا بتعسف لان المناسب لرفان على صيغة الخطاب برجادة الارادة هذا اظ قوله
وما يدل في ذلك ما في قوله تعالى هل ينظرون الا ان تاتيهم الملائكة في ظلل فحصول
شيء عقيب ما ينافيه وهو اقوى ما يغيره النفس فان اللذة عقيب الالم اكمل واقوى
فكانها لذتان لذة الوجدان ولذة الخلاص عن الالم فكذا اتيان العذاب من مظنة الرحمة
فان فيه المبين الم العذاب والم اليأس من الرحمة والظلل جمع ظلة كظلمة وظلم وهي ما اظلك
قال الرضى في تفسيره هل ينظرون استفهام في معنى النفي ولذلك جاء بعده الا ان ياتيهم الله
بشيء سبحانه حذف المأتي به للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز حكيم وجوابه فاعلموا ان الله
عزيز حكيم وقد وقع في هذه السهو اتباعا لصاحب الكشاف والبيضاوي او رد الامر الكريم
في التي قبل هذا بسطرين على ما نص اى عليه فكيف غفل عنه ههنا قوله لان الشر من حيث
لا يحتسب كان اشد وفي بعض النسخ اعم من النعم والاول اشبه لقوله في جانب الخير
كان اسر ما بين اللفظ من التجنيس الخط قوله يحتمل ان يكون للاعراض المتعلقة يعني ان هذا
التركيب من شأنه ان يفيد الاعراض المتعلقة وان امتنع اعتبارها في بعض المواضع كما في
الآية فان المخاطب هو الله تعالى فلا يتصور فيه الوضعان الاخيران وتحقيقه ان القرآن نزل
على اسلوب العرب فلا بد ان يكون في نفسه بحيث يفيد ما لو خوطب به البليغ ما لا فادح مع قطع
النظر عن خصوص المخاطب وقد مر مثله غير مرة كقوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء
مقطوع مصبحين في الكشاف عدى قضينا بالى لانه ضمن معنى اوحينا كانه قيل واوحينا اليه
مقضيا مبتوتا وفسر ذلك الامر بقوله ان دابر هؤلاء مقطوع وفي ابهامه وتفسيره تفخيم
للامر وتفخيم له هذا وداير القوم اخرهم مصبحين اى حال دخولهم في الصبح والمراد
انقطاع تسليم حتى لا يبقى لهم بالمرة قوله ان من الايضاح بعد الابهام لم يبق من الالفاظ
الالفاظ بلا ايضاح بعد الابهام مع انه الانسب للسياق اخصر قوله وقيل الاجمال

وتفخيم بدله

والتفصيل

والتفصيل عن الابهام والايضاح فهذا التفسير للابهام قول المحشى سوى ما ذكر انه يقال المراد
بقوله سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام الامور الثلثة المذكورة وان يحتاج بعدها ينتاج
باعتبار ما فيه من الفوائد المستقلة فيه غيره باعتبار الامور الثلثة المذكورة فلا تحدد قوله نحو يشيب
ابن آدم عم اه ولم يقل نحو قوله عم لان متن الحديث على ما ذكر في جامع الاصول وغيره يهرم ابن
آدم ويشب منه اثنتان الحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنتان حب المال
وطول العمر فكان مراده في الايضاح كما جاء في الحديث يشيب ابن آدم اه بناء على انه يقال بالمعنى
وقوله شب بالكسر من شيب الغلام قوله بمنزلة لف النظم بعد النشر فان وقع التعبير
عن المعنى الواحد بالمبهم بمنزلة اللف وتفسيره باسمين متقاطعين بمنزلة النشر فكان الاظهر
ان يقول بمنزلة نوع النظم بعد اللف حتى لا شك ان اللف المنعقد في النظم ما اجمل ثم فصل
ثم ان النظم للمعنى بحسب ابهامه وشيوعه بمنزلة النشر وتعيين المراد منه باسمين المتقاطعين
بمنزلة اللف فيكون التوشيع من قبيل اللف بعد النشر ولا اعتبار الاعتبار العقب وغيره
قوله وهي صلوة العصر على قول الاكثرين اختلف السلف فيها وذهب الى كل صلوة من الخمس
طائفة منهم ولم ينقل عن احد من السلف انها صلوة الغد ... وذكره بعض المتأخرين لانها
بين صلوتين لا يقصران وقال بعضهم اى احد الصلوة الخمس لا بعينها ابهمها تحريضا للعباد
على المحافظة على اداء جميعها كما قيل في ليلة القدر وساعة الجمعة قوله لان المصابرة في
من الصبر مصابرة الغير في مقابلة العدو قوله والايقاظ عن سنة الغفلة مجرور معطوف
على زيادة التنبيه قال صاحب الكشاف في تكرير النداء زيادة تنبيه لهم وايقاظ عن سنة الغفلة
وفيه انهم قومه وعشيرته وهم فيما يوبقهم يعلم وجه صلاحهم ونصيحتهم عليه واجب فهو يتحزن لهم
ويتلطف بهم ويستدعي بذلك ان لا يعصوه فان سرورهم سروره وغمهم غمه وينزلوا على
نصيحته لهم كما كرر ابراهيم عم في نصيحة ابيه يا ابت قوله وكما في قول الشاعر الحي السجان ون
ابيات سحبان ابن زفر ابن اياس بن عبد شمس وهو الذي يضرب به المثل في الفصاحة

سوى صلوتي

دخل على معاوية وعنده خطباء الافاق فلما رواه خرجوا من عنده بعلمهم لقصورهم فقال لقد علمت
لعلى السجانون اه فقال معاوية اخطب فقال انظروا الي صحيح يتيم من اردن فقالوا وما تقنع
بها وانت بحضرة امير المؤمنين قال ما صنع بها موسى وهو ظهر به فاخذتها وتكلم من الظهر الى
ان قرب فوت صلوة العصر ما تنحنح ولا توقف ولا ابتدا في معنى فخرج منه وقد تعقب عليه لقيته فيه
وقال من الخلل الذي هو فيه فقال له معاوية انت اخطب العرب فقال العرب وحدها بل اخطب الجن
والانس فقال انت كذلك لحن العقلية والسجانون جمع سجان كما سبق في تعريف المسند اليه بالاضافة
قوله وبه تبين بطلان ما قيل اه وجه التبيين ان عيون الظباء حال حيوتها سود فلا شبه للحرير
ايما في الذي فيه سواد وما حمل قيل المراد باعين في القامة فانها تنزلون السود في لون قولهم يكم
بقبيل من باب التذييل الا لا يقال لدفع توهم خلاف المقصود في نحو السقط الخاتم هو انها
وعلى بهما الملك المستقبة مبالغة كقولهم رجل عدل لشبه فانا في الطعم والاستدارة بالكاس
الا ان الكاس يكون ابدا مفتوحة الفم غير صمم فتدارك ذلك بان شبه ثانيا مرة ثانية بالخاتم
لكون الخاتم ان يكون شيئا يثبت به الفم مسلا نحو ذلك لان حبل الخاتم من الدرهم في الكاس
في الغالب يكون مبتذلة بحيث يكرع فيها من اهل المجلس كل احد كان تعلقها فتدارك ذلك بنصفه
الفم بانه لم يعلبه ملك عظيم ان يمكن تحقيق غيره فرفع ذلك بان وصفه بانه لم يعلبه ملك عظيم ان يمكن
تحقيق غيره فان قلت اذا كان المقصود دفع توهم غير المقصود كان بيت من قبيل التكميل فلا
لا يراد في الافعال قلت ان يا بين الافعال والتكميل عموما من وجه فان الافعال اعم باعتبار
الفائدة لجواز ان يكون الفائدة فيه غير دفع توهم خلاف المقصود واخص باعتبار الموقع لوجوب
كونه في اخر الكلام وليس هذه الاقسام اقساما متباينة فان ان رجح الي باب بين التذييل
والافعال عموما من وجه فلا تحذو في الايراد ما هو من قبيل التكميل في الافعال قوله
وهل يجازى ذلك الجزاء المخصوص المراد بالجزاء المخصوص ارسال سبيل العرم عليهم وفي قوله
الكفور رد على الكافر ايذان بان ذلك الجزاء المخصوص في قوله لمن بالغ في العناد والكفر قوله

قوله

واحترز به عن الوجه الاخر في الاية وجه ثالث وهو ان يقال المراد بالكفور في قوله وهل يجازى
الا الكفور القابل لكونه عبر عنه بالكفور ليشاكل قوله بالعرم والخمط وعلى هذا الوجه يكون الاية
من اقسام القريب الى قوله وكل منهما تذييل على ما قبله لما اورد من هذا الكلام ان قوله كل نفس
ذائقة الموت تاكيد لما قبله وتذييل ويحتمل ان يقدر كلاما تذييلا لقوله وما جعلنا لبشر من
قبلك الخلد قوله وكذا قوله ايضا لتقدمهم اه قيل العقول بان ايضا تنبيه على ان التقسيم لمطلق
التذييل بحكم لا دليل عليه ولا يذهب اليه الذوق السليم اقول ارجع ضمير هو الكل في القرب الى
لكان معنى القريب الى انه ينقسم الى قسمين فان مطلق التذييل ينقسم الى قسمين وهذا معنى صحيح
صحيح بل لا يبعد ان يقال لفظ ايضا بعد ذكر الضمير يدل على ان التقسيم للقريب الى والا يوجب
ان يقدم على الضمير كما لا يخفى على الذوق السليم قوله وبيت بحسب اه عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه قال بحالة اى شعر النظم القايل وبيت بحسب اليت قالوا هو النابغة قال هو
اشعر شعرائكم قوله وعن ضمير المخاطب في لست لا وجه لتخصيص الضمير في لست لكونه ذا حال لجواز
ان يكون لا يلمه حالا عن الضمير في مستبق اللهم الا ان يقال بينه الكلام على الاتحاد الذاتي بين
الضميرين قوله يعني انك لا تقدر على استبقاء موفاه اه الى ان قوله اما على حذف المضاف
واعطاء المضاف اليه اعرابه كما في قوله تعالى واسئل القرية والتقدير لست بمستبق مودة اخ اه
قوله لان نزول المطر قد يكون سببا اه فيه بحث اذ لا يلغم في ايهام خلاف المقصود
بحدوث الاحتمال له بحيث الامر كما يشهد به الانصاف والا لزم ان يكون اكثر صور التتميم في الافلا
في التكميل بل لا بد من نوع سبق الى الذهن يسبق من السقي الا الاصطلاح الاصطلاح
بشيوع الاحتمال فيه ولكثرة وقوعه على وجه الاصلاح ولذى ترى البلغاء يكتفون في مقام الدعاء
بذكر السقي فيكون البيت من قبيل التكميل محل تامل فان قلت قيد ذكره سببا لخراب
الديار ههنا ليس بمجرد ذكر السقي باعتبار دوام المطر الجاري فان الدوام معتبر في مفهوم
الديم قال في الصحاح الديمة المطر ليس فيه رعد ولا برق قلت التقدم قوله غير مفسد ها على الوجه

وحاصله ما هي يرتفع بهذا التوجيه كما لا يخفى نخ ولذا عدل الشارح والانسب تعدى باللام ليقال
ذل له قوله ويجوز ان يكون التعدية اه الوفق يأبى الشارح ويمكن ان الاول باعتبار التذييل
لكونه من المعاني الا ان فيه ما يدل على حصول معنى العلو في التذييل فلا حاجة الى التضمين
كذا في شرح الايضاح قوله وفيه نظر لانا لا نم اه قال بعض الفضلاء الانصاف غير وارد
لانه اذا وصف واحد من الملوك بانه ليس بحليم يتبادر منه النهاية البتة وفيه نظر لان المهابة
والملك انما ينبا عنه وصفه بعدم الحلم بالتسبة الى الرعايا واما بالنسبة الى اعدائهم وهم
الملوك فان اعداء الملوك ملوك فغير مسلم كما يشهد به الذوق السليم وبهذا يندفع ما قيل
نصرة للمحقق ان ما قاله الشارح رحمه الله باعتبار برهان العقل والظن يكفي في مقام الخطابة
والاقناع تأمل قوله فنفي الحلم التوهم بقوله مع الحلم اه قد يناقش فيه بان حال الثانية
والقوة تقتضي بذهب مهابة الشخص ولو كان جبارا متفقا مع ان ما لا يدل مطلقا
على ان الحلم يوجد حالة المهابة اذ يحتمل ان يكون معناه مهيبا في عين العدو وغير حليم
في وقت معا رفقة اياهم مع ان له وتواضعا مع الاحباء وجوابه ظ فان ما قاله
الشارح رحمه الله خطأ باعتبار واذهاب البشاشة مهابة الشخص باعتبار الغالب والاكثر
ذو سلطان ينبسط مع من يخاطبه ويتلطف به ومع هذا لا يرتفع الهام طب رائه من
مهابته وهذا مما لا يخفى على المنصف وعدم دلالة مع بطريق القطع على ما ذكره ممنوع لا نظر الى
جواز حمله عليه كاف في مثل هذا المقام نعم اعتبار البشاشة وطلاقة الوجه بالنسبة الى
الاعداء كما يقتضيه كلام الشارح رحمه الله لا يخلو عن ركاكة قوله فضلة لفظه اراد بالفضلة نحو
المفعول او الحال او نحوهما مما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام لا ما يتم اصل المعنى بدونه
كما يدل عليه النظر في الامثلة التي ذكرها المص في الايضاح قوله او لتقليل المدة في قوله سبحان
الذي اسرى بعبده ليلا الآية هذا ماخوذ من كلام الكشاف واعترض عليه بان البعضية
المستفادة من التنكير اي البعضية في الاجزاء فكيف يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء

كانت في بعض من الاجزاء ليلة اجاب صاحب الكشف بان ما ذكره ماخوذ من قولهم سرت
ليلا وسرت الليل فالثاني يقتضي الاستيعاب والاول يصح على التقديرين وذلك لانه لم يعد محدودا
بدخول حرف التوابين عليه ذا الليل والكان موضوعا لجميع الزمان المعلوم الا ان منكره يقع
على البعض والكل فيحمل على المتعارف الاسراء في الغالب لا يكون الا يكون الا في بعضه
ويدفع هذا ايضا بما ذكره امام المرزوقي من انه يجوز ان يراد بذكره ليل منكر بوسط الليل
والدخول في معظمه يقال جاء فلان ليلا اي بليل اي في معظم ظلمته فيستفاد البعضية بهذا
الوجه فلا اشكال والاحوال يقال اذا احتمل التنوين على التقليل يكون كلاما في قوة اسرى
بعبده ليلا قليلا فحينئذ يستفاد منه القلة بحسب الاجزاء على ما يشهد به موارد الاستعمال
بقي ههنا بحث وهو انه تبين مما ذكر ان المقصود بيان وقوع الاسراء المذكور في بعض الليل
فانه ادل على كمال قدرته تعالى ولو اكتفى بذكر الاسراء لتوهم خلاف المقصود فلا يكون من قبيل
التتميم اللهم الا ان يقال لا يدفع الايهام المتبادر الى الذهن في الجملة كما ذكرنا فيما سبق والاسراء
المطلق لا يتبادر منه وقوعه في جميع الليل فتأمل قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت
سمعي الى ترجمان الترجمان على وزن الزعفران ويقال ترجمان بضم الجيم ولك ان تضم
بضمة الجيم يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر كذا في الصحاح ومعنى البيت ان ثمانين سنة
التي انتهى اليها سنة احدثت في سمعي ثقلا كثيرا حتى علية الكلام فيحتاج الى مترجم يبلغه اياه
ويكرره عليه من قريب ولما احتاج في ادراك مسموعي الى من يتناوله الكلام بصورة جهيرة جعل
الاعادة بمنزلة التعبير بلسان اخر كذا في الصحاح ومعنى البيت ان ثمانين سنة التي انتهى
اليها سنه احدثت في سمعه ثقلا حتى يعسر عليه الكلام فيحتاج الى مترجم يبلغه اياه ويكرره
عليه من قريب ولما احتاج في ادراك المسموع الى ان يتناوله الكلام بصوت جهير جعل الاعادة
بمنزلة التعبير بلسان اخر فخاطب عليه الترجمان قبل الدعاء بالممدوح ببلوغ الثمانين فيه تاكيد
تحقيق مقالة الشاعر لانه اذا بلغ الثمانين صدق في احتياج سمعه الى ترجمان واعترض عليه

بانه موهم للدعاء عليه بالعبد ورد الى السمع واحتياطا الى ترك ان قوله الا هل اتاه والحوادث جمة
تامة بان امرء القيس بن تملك سوء الضمير في اتاها راجع الى ام امرء القيس وتملك اسمها وبنواه
فعل ماض جميع اقام في الكمر والالف للاشباع والباء في بان زائدة قوله والفرق هو قسم
ذخ رايه صاحب الكشاف قال ابن مالك في شرح التسهيل وغير الاعتراضية من الحالية
امتناع تقدم المؤكد معمولها وجواز اقترانها بالفاء والواو والسين ولن وحرف التنفيس وجواز
كونها طلبية والحالية تخالف الاعتراضية في جميع ذلك ومن جملة الشارحات اللفظية وانه
يذكرها ابن مالك جواز اقتران الاعتراضية بالواو مع تصديرها بالمضارع المثبت
وقد سبق انه يمتنع في الحالية هذه هي الفروق اللفظية واما الفروق المعنوية ففي
ما ذهب اليه صاحب الكشاف من ان الحالية قيد لعامل الحال ووصف له والمعنى بخلاف
الاعتراضية فان لها تعلق بما قبلها لكن ليست بهذه المرتبة قوله وضمير الشأن محذوف
هذا على مذهب الجمهور ويجوز ان يكون المحذوف ضمير مخاطب للعالم المأمور بالعلم الى النفس سوف
يأتيك بما قدر كما جوزه سيبويه جماعة في قوله ان ابراهيم قد صدقت الرؤيا قوله اي
انه يجب دخول المتعاطفين بين اعتراض باكثر من جملة واحدة اي اعترض عليه الشيخ بهاء الدين
السبكي بان المراد بقولنا اكثر من جملة واحدة ان لا يكون احد الجملتين معمولة لما في
الاولى والاخرى في حكم الجملة الواحدة وقوله يجب الثوابي خبران وقوله يجب المتعاطفين
معطوف على الخبر فلا يكون مع ما قبلها جملتين معترضتين ولك ان تقول عطف الثانية
على خبر ان ليس بمتعين لجواز كونها خبر مبتدأ محذوف والجملة الاولى استئنافية فيحتمل
ان يكون التمثيل وقع على هذا الوجه المحتمل والاية مثال لا دليل قوله خفوق الب
الخفوق والخفقان اضطراب القلب وهو مرفوع معطوف على فاعل فعل في
البيت السابق والتهب والاد ... ما في قلبه من ... الوحدة ونحوه
الاشتياق قوله وما مات ... المرء ... من اللوم الواجب فكل داء يرديه

جبل

جبل اذا المرء لم يحمل على النفس ضيمها فليس الى حسن الثناء سبيل تعيرنا انا قليل عديدنا فقلت
لها ان الكرام قليل وما ضرنا انا قليل وجارنا عزيز وجار الاكثرين ذليل الى قبيل حله من
بحرية قال ابو زيد يقال لكل دعه بالفتح البر عيه والكسائي يقول لانه وما نحن مثله البيت
لم يمت منا رئيس الا في الحرب لا بطل ابطل وما قتيل منا في الموضع كان ... من الشق
والغرض الثناء عليهم بالشجاعة ومعنى تخليه كله وينزل فيه خبره اي يبذل في جواز ...
منع اي ممتنع على طالبه لا تخلفه مجرد الطرف اي ... عال بحيث ينكل طرف الناظر اليه
ونسق الابيات يدل على ان المراد من الجبل جبل العز والسمو كما ذكره المرزوقي في شرح
الحماسة لا الجبل الحقيقي كما ذكره شارح المفتاح وعليه قوله فيشتمل بعض صور التتميم
والتكميل وكذلك بعض صور التذييل لكن لما كان اصل التغيير شاملا لايغال وكان الغرض
بعد ما ذكرها ... تغير البعض لم يتعرض له قوله وتقدير كلامه على ما ذكرنا حيث
اقتصر على قوله وهو ما يكون واقعا في اثناء الكلام وبين الكلامين المتصلين معنى
ولم يزد ولا محل له من الاعراب جملة كان او اكثر كي ... المعنى فورد عليه الاشكال فقوله
فقولان ما سوى ... من الجملة اه وقد يتكلف ويقال قوله جملة كانت او اقل او اكثر
تفسير لما كان واقعا في احد الموقعين بعد اشتراطه ما وقع اذا كان جملة بان لا محل
له من الاعراب وليس تفسيرا لما لا محل له من الاعراب فالمعنى فيشتمل من الاعتراض التكميل
ما واقعا في احد الموقعين سواء كان الواقع جملة او اقل او اكثر ولا حاجة الى قوله جملة
حال من ضمير وخبر كان محذوف ان جوز حذفه وان لم يجعل هذا خبر كان ويقدر
جملة اخرى حالا مما ذكر والتقدير ولا محل لها من الاعراب حال كونه جملة كان الواقع
اكثر ولا يخفى ما فيه من التعسف قوله لكن ايمانهم لا ينكره من يثبتهم وايضا فمدحهم
... من تولد نوع به يسبحون بحمد ربهم ... على ايمانهم ربه تبع ... وحسن ...
ذكره اظهار شرف الايمان ... وان الله تعالى ذكر هذا الوصف في شأنهم مدحا

لهم

نبين ان هذا وصف عظيم شريف يجب ان يمدح به جملة العرش ومن قوله فهذا ابلغ
من غيبا هذا او يحتمل ان يكون قوله تع ويؤمنون به ابقا لا علي مذهب من لم يشترط
فيه البيت كما مر قوله وفيه نظر لان هذا ادخل في التعجيم اجيب بان مراد المص ان هذا
الكلام قد يقال في امر يعظم شانه فعند عظم المنظور يقال رائيته بعيني وعند عظم القول
يقال قاله بعينه وهذا الاعم من ان يكون للتاكيد بحسب اقتضاء المقام وفيه ما
فيه قوله وليست الى جانب الغني وما بعده واني لصابر علي ما ينوبني وحسبك ان الله اثنى
على الصبر قوله وقوله الحماسي وننكر ان شئنا هذا البيت من ابيات قصيدة اوله
لم يدرس من القوم عرضه وقبله وظل كماء المزن ما في سحابه جهام ولا فينا يعد بخل
وبعده اذا سيد منا خلا قام سيد قؤول لما قال الكرام فعول الجهام السحاب لا ماء فيه قوله فذا نبه
في المعنى الاول الى ان المراد من الفعل المتعلق الالفاظ والمضاف محذوف من الاول
وال تلتذكره قوله وهو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد اورد على هذا التعريف
انه يقتضي ان يتمكن كل من عرف علم البيان من ايراد كل معنى كان في طرق المختلفة
في وضوح الدلالة مع انه يمتنع فيما ليس له لازم بين بالمعنى الاخص او له لازم واحد
فقط والجواب ان منشا هذا الايراد ان يراد باللازم ما يمتنع انفكاكه تصورا على ما هو
الاصطلاح المعقول وستتضح ان المراد اعم من ذلك وجد ما ليس لوازم بالمعنى الاعم
قوله فليس التقدير علم بالقواعد اي ليس المراد بالعلم الادراك لاحتياجه الى تقدير
المتعلق بلا ضرورة داعية الى التقدير وليس كما يترجح هذا التقدير علي ان الادراك
هو المعنى الاصلي للعلم لانه لغة بمعنى الادراك اما حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز
مشهور او كل منهما وان لم يترجح عند اهل العرف على الحقيقة اللغوية فلا اقل من ان لا
يترجح عليه ثم ان خروج علم ارباب السليقة علي تقدير حمل العلم علي الاصول والقواعد
اما الادراك المتعلق بها فلانهم لا يعلمون القواعد مفصلة وان يميزون مقتضاها
فانواع

مقتضياتها في الموارد بسليقتهم واما على تقدير حمله على الملكة فلان الملكة على ما سبق من
تفسير الشارح انما يحصل من ادراك القواعد وممارستها الا ان خروج علم اهل السليقة وعلم
جبرئيل عم من التعريف على تقدير حمل العلم على الادراك والاصول غير ضائر تفسير قوله ايراد
بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم اه قال الفاضل المحقق في شرح المفتاح يريد بالمعنى الواحد
معنى واحدا مركبا روعي مطابقته لمقتضى الحال اما باعتبار التركيب فلما عرفت من انه
لا يجوز كون الالفاظ المفردة منظورة للسامع معانيها الافرادية حذرا من لزوم
الدور كما هو المشهور واما اعتبار رعاية المطابقة فلما مر من ان البيان من علم
المعاني لانه باحث على وجه كلي عن كيفية افادة التراكيب بخواصها التي تبحث في المعاني افادة
انتهى كلامه وفيه بحث لان لزوم الدور على مذهب السكاكي انما هو في افادة الالفاظ المعاني
الوضعية والمراد بالمعنى ما هو اعم من الحقيقي والمجازي وايضا انما هو في الموضوعات
الشخصية لا النوعية والاعلام كنايات موضوعة نوعا ايضا قوله ايراد كل معنى واحد
يدخل في قصد المتكلم قيل الظاهر ان يقول على معرفة ايراد لان الايراد انما يقع وقت
التعريف ما علم يعرف وانت خبير بان ما ذكره الشارح تفسير باللازم لان معرفة
الايراد لا تستلزم الاقتدار عليه فان ملكة المعاني التي يقتدر بها غير متناهية عرفا
وان تناهى عقلا وكما ان الاحاطة بالاشياء لا تناهى عقلا كذلك الاحاطة بما لا يتناهى
عرفا فكيف يقتدر عليم بعلم البيان علي احاطتها قلت لا يحتاج الي الاحاطة بالاجمال
الاجمالي كما في سائر العلوم قوله ايراد معنى قولنا زيد جواد اي وصح بل مع كل ما يطابق
طابقه ويقصد اليه كيلا يخرج استغراق المعنى قوله لم يكن عالما بعلم البيان قيل
سياق كلامه يدل علي ان من كان له هذه الملكة لو عرف الايراد المذكور كان
عالما بالبيان مع انه ليس كذلك اذ ليس الايراد المذكور علم البيان حتى يكون
المذكور بواسطة العلم بعلم البيان قوله لان كل واضح هو خفي بالنسبة الى ما هو اوضح

منه فان من يقدر على ايراد المعنى الواحد بطريق في نهاية الوضوح واخر في نهاية الخفاء
عالم بالبيان مع عدم صدق التعريف عليه اذ الاوضح وبطريق في نهاية مراتب الخفاء
ولا اخفاء في نهاية مراتب الوضوح مع القدرة على ما ذكر بدون القدرة على الايراد
بطريق متوسط بين النهايتين غير مسلم هذا اشكال ولو سلم فلا نم ان لا وضوح في نهاية
مراتب الخفاء ولا خفاء في نهاية مراتب الوضوح لان اصل الدلالة العقلية لا يخلو عن نوع
ما وكذا الايخلو عن خفاء ما لاحتياج الى سماع اللفظ والعلم بالوضع النوعي او ان
بعضها واضح الدلالة قيل الوضوح صفة المدلول ووصف به الدلالة تبعا وقيل
صفة لها لاتصافها بالظهور في نفسها على حسب تفاوت انتقاشها في العقل فلا حاجة الى
ذكر الخفاء بل لا وجه له لان الخفاء من حيث انه خفاء لا يدخل تحت القصد والارادة
اولا بالذات كخرج ملكة الاقتدار على التعبير الخ خرج بالملكة المذكور عن كونه
متحولا بعلم البيان وجزء امن سماه والاحاملكة بالنسبة الى معنى واحد لا يعرف
عليه الحد بطريق الاستدلال اصلا لان المراد بالمعنى جميع المعاني الداخلة تحت القصد
والارادة ومن تحقيق التركيب قوله لم من تعريفه بمعرفة ايراد المعنى الواحد
لان البيان ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل ما به يعرف ايراده ووجه
ذلك التعريف ان يحمل على التجوز بذكر المسبب على المعرفة وارادة السبب على الاصول و
القواعد والملكة المسببة من تلك الاصول وتعريف المصنف خال عن هذا التجوز فلهذا
حكم عليه بالاولوية قوله ودلالة اللفظ الخ شرع في تقسيم الدلالة الغير
اللفظية على نوعين من اعلم اشارة الى انحصارها في الوضعية والعقلية كما دل عليه
عليه الفاضل المحشي في حاشية شرح المطالع والمحقق وعلى ما صرح به الاستاذ المحقق في
في شرح المطالع وغيره من المحققين وجود الدلالة الطبيعية في غير اللفظية ايضا فان
اخذ السمع للمنغمات الطبيعية في انه تقضي بالوزن انها يدل على تاثير تلك النغمات في

نفس ذلك لم تنقص وعلى ان طبيعة تقتضي ان تحرك بتلك الحركات اذا تاثر من طيب الاحوال
وملايمة الاصوات وقس على ذلك وحض بعض الاوضاع بوجه المقام وحاجبه عند شتم المه
قوله اما ان يكون للوضع مدخل فيها او لا فقد يجتمع الدلالة الوضعية والعقلية في لفظ واحد
بالنسبة الى مدلول واحد لكن باعتبارين مثل قول القائل من وراء الجدار انا حي قوله
بحسب مقتضى الطبع اي طبع اللافظ او طبع اللفظ او طبع السامع كما حققه الفاضل المحشي
في حاشية شرح المطالع قوله كدلالة اخ على الوجع قيل هو بفتح الهمزة وضمها وسكون
الخاء وبالياء المعجمة المشددة يدل على التحسر واما الذي يدل على الوجع فهو بالضم لا غير قوله
وعرفوا الدلالة اللفظية الوضعية بانها فهم المعنى من اللفظ عند الاطلاق بالنسبة
الى من هو عالم بالوضع قال الفاضل المحشي في حاشية شرح المطالع يستظهر انما نقله
شارحه من عبارة الشفاء طريق العلم باللفظ هو السمع ومحل ارتسامه الخيال وطريق
العلم بالمعنى اللفظ ومحل ارتسامه هو النفس وفيه بحث من وجوه اما اولا فلان
حصر طريق العلم في السمع مناف لما ذكره سابق من ان نقوش الكتابة دالة على
الالفاظ واما ثانيا فلان اللفظ المسموع وان كان جزئيا ومحل ارتسامه الخيال لكن
اللفظ الذي يدل عليه نقش الكتابة كلي لعدم اختصاصه بشخص مخصوص ومحل
ارتسامه النفس واطلاق القول بان محل ارتسام اللفظ هو الخيال مبني على انحصار
طريق العلم في السمع وقد عرفت ما فيه واما ثالثا فلان المعنى كثيرا يكون من الجزئيات
المحسوسة ويكون محله الخيال والحق ان الشيخ بنى كلامه على الاكثر قوله لعدم توقفهما
على العلم بالوضع لا يخفى على المنصف ان المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو عالم
بالوضع الحصر وان القيود التي يذكر في التعاريف يجب ان يحمل على المتبادر ودعيها ما
امكن فلهذا احترز بالقيد المذكور عن الطبيعية والعقلية فلا يتجه ما قيل من ان
التوقف وان كان منفيا عنهما الا انهما لا ينافيان العلم بالوضع بل كل منهما
محققة سواء وجد العلم بالوضع او لم يوجد فكيف يصح الاحتراز عنهما بهذا القيد
قوله واعترض بان الدلالة ... فصل المحشي الاعتراض على الوجه المشهور

ونقل جد(؟) الرازي في شرح المطالع بتوضيح وتخمين محصله انه تعريف بلازم الدلالة بالقياس لكن فيبحث لانه لازم غير محمول والمشهور عندهم عدم جواز التعريف به فلا بد من تأويل الى انه او التحقيق ان اراد انه تعبير باللازم غير المحمول فلا حاجة الى اخراج الفهم عما هو المتبادر من كونه مصدرا من المبني للفاعل فان فهم السامع ايضا لازم لتلك الاضافة العارضة لاجل الوضع اعني الدلالة الفهم الآن يقال اعتبر ما هو قريب من الدلالة بحسب اللزوم ولهذا عدل عما هو الظ ثم ان المذكور في شرح المطالع ان الوضع الناشئ من الدلالة اذا اضيف الى المعنى كون المعنى بحيث يفهم من اللفظ والفرق ظ فتأمل قوله وجوابه انا لا نسلم انه ليس صفة اللفظ آه قد رد الفاضل المحشي هذا الجواب بتفصيل خلاصته ان فهم السامع من اللفظ ليس صفة له لكن صرح في مباحث التقابل من حواشي شرح التجريد بان عدم اللازم عن المحل صفة للمحل قائمة به فبين كلاميه في كتابيه تدافع ظاهر الآن يقال ما ذكره في حواشي شرح التجريد نقل لكلام القوم لا انه مختاره قوله لان دلالته عليه انما هي من اجل ان العقل يحكم آه اي من جهة هي منشأ لكون العقل حاكما كما في التحليل وسقط ما قيل ان التعليل غير واضح اذ لولا ملاحظة العقل قطعا لا الجزء ولا الكل ولا اللازم ولا الملزوم فضلا عن الحكم بالاستلزام لكان امر الدلالة كذلك فالصواب ان يقال في التعليل لان دلالته عليهما من جهة الاقتضاء والاستلزام العقليين قوله واريد به الكل واعتبر الارادة مع انه مستدرك في بيان الانتقاض الا يليق ان يقال اذا كان اللفظ مشتركا بين الجزء والكل ودال على الجزء بالتضمن يصدق عليها آه لتنقيح الكلية والجزئية وما يتفرع عليها زيادة في ايضاحها وبمثله اقحم لفظ الاعتبار في قوله واعتبر الدلالة آه فليتفهم قوله فينتقض توقف الدلالات بعضها ببعض اي ينتقض توقف بعض الدلالات لا بجده وجه بعضها وانهم يتوهمون لا انتقاض عند كل واحد من التضمن والالتزام بالمطابقة لعدم الاطلاع على مثال مع انه يمكن تصويره فيما اذا كان اللفظ موضوعا للكل واحد من اللازم والملزوم وبحوه عنها كما فصله في شرح الرسالة قوله فالحق انه لم يقصد توقف الدلالة آه ولو سلم انه قصد التوقف لم يكن ايضا بأس في ترك قيد الحيثية لشهرته وانسياق الذهن اليه كما ذكروه في تعريف الحقيقة والمجاز فلا انتقاض اصلا قوله فاللفظ ابدا لا يدل الا على معنى واحد قيل لانا بدعة(؟) ابعده المقدمة اذ لا يدعى امكان اجتماع الدلالات بل انتقاض توقفها ويجوز ان يكون اللفظ ابدا متصفا متصفا باحدى(؟)

الدلالات

هذه الدلالات مع انها يصدق عليها توقف الدلالة الاولى وانت خبير بان هذا راجع الى ما ذكره الفاضل المحشي فلا تغفل قوله ولان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل فان قلت التضمن صفة اللفظ ولا كذلك فهم الجزء في ضمن الكل فكيف يكون التضمن بنفس الفهم قلت هذا من قبيل قولهم الدلالة فهم المعنى من اللفظ وقد سبق من الشارح والمحشي توجيه فلا وجه للاعادة قوله وانه اذا قصد الى قوله لا تضمنا ولا التزاما قال الفاضل المحشي هذا باطل وبين وجه البطلان بسط وتفصيل لكن فيما ذكره بحث من وجوه الاول ان التضمن لما كان فهم المعنى الجزء في ضمن الكلام الكل لم يلق الفهم آه وهو فهم ما ملتفتا وملحوظا بالبال قصدا بواسطة القرينة الدالة على ان المراد وتضمن اذ ليس في ضمن شيء اللاحق هو ظ فيلزم القول بانه مطابقة فان قلت يلزم ح ان يتعدد الدلالة مطابقة وتضمنا فلا يصح قول الشارح لا تضمنا قلت مراده بقوله صارت الدلالة مطابقة لا تضمنا ان الدلالة عليه من حيث انه مقصود صارت كذلك كما يدل عليه السياق او اراد بقوله لا تضمنا فقط وكذا القول في الالتزام وبالجملة لا شك في كون الفهم آه دلالة وان كان بواسطة القرينة لان اهل العربية لا يشترطون في الدلالة اللفظية واذ ليس تضمنا لما ذكره ولا التزاما اذ ليس المفهوم خارجا عن الموضوع له تعين كونه مطابقة الثاني ان ما ذكره من ان القرينة في مثل هذا المجاز لا تعلق لها بالفهم بل بالارادة فقط فيما اشتهر بينهم في الفرق بين المجاز والمشترك من ان القرينة في المشترك لدفع مزاحمة الغير وفي المجاز لفهم المعنى المجازي حتى لزم ان يكون المجاز حق ان يكون موضوعا بازاء المعنى المجازي بان اعتبروا في تعريف الوضع قيد بنفسه وادخلوا المشترك وقالوا الفهم في المجاز بواسطة القرينة لا بنفسه بخلاف المشترك على ما حقق في بحث الحقيقة والمجاز الثالث ان قوله واما ما ذكره ان الحق من صيرورة الدلالة على الجزء واللازم مطابقة لا تضمنا والتزاما مبني على مقدمتين احدهما ان اللفظ موضوع بازاء المعنى المجازي نوعيا الثانية ان اللفظ اذا دل على معنى بالمطابقة التي هي اقوى لم يدل عليه في تلك الحال باحد الباقيين حتى نظر لان ما في الكلام يدل على ان نفي التضمن لعدم انفهام الجزء في ضمن الكل لانه ما لم يفرق بين الفهم والقصد وكان القصد لا في ضمنه كان الفهم ايضا لا في ضمنه فبالضرورة لا يكون تضمنا نعم يرد عدم التوقف بطل كما حققه الفاضل المحشي فكون المقدمة الثانية مبنى ما ذكره ان رجح نفيه قوله لا يظهر انها مطابقة اسم تضمن قال الفاضل المحشي قد بينا انها مطابقة ولا يجوز ان يكون تضمنا فيتحقق بها حد التضمن

اي المعنى ح

شيوعها عند اطلاق اللفظ والمفهوم من كلام الفاضل المحشي اولا كون المعنى ان كونه المعنى صح

لكان اوضح ح

وكذا الحال في اللازم والظاهر انه اعتراض على الشارح فيه بحث اما اولا فلان هذا القائل صرح بان حقيقة
الدلالة التضمنية الدلالة على الجزء المراد حقيقة الدلالة الالتزامية الدلالة على اللازم المراد وقد
حكم ايضا باستلزامهما المطابقة فمقتضى التفريع الاول كون الدلالة على الجزء المراد تضمنا وعلى
اللازم المراد التزاما ومقتضى الحكم الثاني كونها مطابقة فلا وجه لنقل القول بنفي الدلالتين متمسكا
فيه بالكناية والمجاز لما جعل المجيب المذكور الارادة مدار الدلالة لم يتصور ان تعين احديهما في
الصورة المذكورة ولهذا قال الشارح لا يظهر انها مطابقة ام تضمن وهذا ظاهر جدا واما ثانيا فلان
تعيين كون الدلالة فيما ذكر من الصورتين مطابقة كان مبنيا على استلزام التضمن والالتزام اياها
كما صرح به فيما سبق حيث قال لا تضمنا والتزاما لاستلزامهما الدلالة المطابقية ام تضمن مبنى
على تسليم جميع ما ذكر من توقف الدلالات على الارادة وما يلزمه من امتناع اجتماعها وبالجملة
الكلام ههنا مبني على التنزل فلا وجه للاعتراض **قوله** وغيره ذلك مما يجري مجرى عرف خاص كما بين
النحو والجدل في مقام التحكيم والتمثيل وكلام ابن الحاجب في اصوله مشعر انه عبارة هكذا ودلالة اللفظية
في كمال معناه دلالة المطابقة وفي جزئه الدلالة التضمنية وغير اللفظية التزام وقيل ان [illegible]
قوله يخرج كثير من معاني المجازات والكنايات آه جوابه ان من اشترط الكلية في الدلالة
لم يجعل تلك المعاني والكنايات دالة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها و
من قرائنها الحالية او المقالية نعم ومن لم يشترط جعل الدال نفس تلك الالفاظ والكنايات
كذا ذكره الفاضل المحشي واعترض عليه بان الدال على المعنى المجازي ان كان هو المجموع المركب
من اللفظ والقرينة لم يكن المجاز في رأيت اسدا في الحمام مجازا مفردا بل لم يوجد مجاز مفرد وهو
خلاف ما احدواه واجيب عنه بان المجاز هو اللفظ المستعمل في غير المعنى الموضوع له ولا شك
ان المستعمل في المثال المذكور في المعنى المجازي الذي هو الرجل الشجاع انما هو لفظ
الاسد ولا دخل للقرينة اعني لفظة في الحمام في ذلك الاستعمال وانما هو لاجل فهم المجازي منه و
الحاصل انه لا يلزم من كون القرينة جزءا من الدال على المعنى المجازي ان يكون المجاز هو المجموع
المركب لجواز ان يكون المستعمل في المعنى المجازي هو اللفظ المستعار فقط وان كان الدال عليه
المجموع المركب من اللفظ المستعار من القرينة فيكون المجاز مفردا وان كان الدال مركبا على

انه

انه لو سلم ما ذكره في مثال الاسد في الحمام فلا نسلم انه يلزم ان لا يوجد مجاز في المفرد وانما
يتم ما ذكره في القرائن اللفظية لا العقلية وان جعلت القرينة العقلية في حكم لفظ يتلفظ
او بعان المجموع المركب من اللفظ والقرينة العقلية ليس بلفظ والمجاز هو اللفظ فلا يكون
المركب مجازا فضلا عن ان يكون مجازا في المفرد فيصح لزوم ان لا يوجد مجاز في المفرد قلنا
قد سبق ان اللفظ اذا استعمل في جزء الموضوع له لم يكن للقرينة تعلق بافهام المعنى المجازي
بل بالارادة فاللفظ في نفسه مجاز مفرد فلا يلزم انتفاء المجاز مطلقا فتدبر **قوله** بل لم يكن
دلالة الالتزام رده الفاضل المحشي بان لازم لازم الشيء وان كان لازما لذلك الشيء
لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من دلالته على لازم لازمه وقد ضعف بما لا مزيد عليه لكن فيه
لانه انما يتم اذا كان لازم الشيء لازما له كما صرح به وليس بلازم سواء كان اللزوم بينا بالمعنى
الاعم او الاخص اما في الاول فظاهر لكفاية تصور ا وتصور ب في الجزم باللزوم بينهما
وكفاية تصور ب وتصور ج في الجزم باللزوم بين ب وج لا يستلزم كفاية تصور ب او تصور ج
في الجزم باللزوم بينهما بل ربما يحتاج في هذا الجزم الى اعتبار لزوم ب لا ولزوم ج لب واما
في الثاني فلان تصور الشيء انما يستلزم تصور لازمه تبعا غير ملتفت اليه قصدا والمستلزم
لتصور اللازم الثاني تصور اللازم الاول مقصودا ملحوظا في نفسه كما لا [illegible]
[illegible] تصوره ولو تبعا غير ملتفت اليه قصدا لا يستلزم تصور اللازم الثاني تصور اللازم
الاول [illegible] اللهم الا ان يثبت لازم يستلزم تصوره ولو تبعا غير
ملتفت اليه قصدا لتصور لازم له في بعض المواد ولو لم يكن كليا فتأمل **قوله** لا يتأتى في
بالوضعية فان قلت التفسير اوضح دلالة على المقصود من المفسر مع اشتراكهما في الدلالة
الوضعية قلت التفسير والمفسر انما يختلفان بكون احدهما دالا على الهيئة التفصيلية والآخر
على الاجمالية فالاختلاف فيهما راجع الى نفس المدلول لا الى الدلالة **قوله** والا لم يكن لكل
واحد دال الخ لا يخفى ان الوضوح والخفاء معتبران بالنسبة الى السامع فلا الدلالة
المرادة ههنا الخ الى ان قال وبعتبر بالنسبة اليه فلا بد ان يقال الدلالة معتبرة بالنسبة
الى نفس الامر لا بالنسبة الى السامع فلا يلزم من انتفاء علمه بالوضع انتفاء الدلالة

قوله مقام كل كلمة منها اى من كلمات الكلام السابق **قوله** ما مرادفها اى ما مرادف
بتلك الكلمة لا لكل كلمة اذ ليس لنا ما يرادف كل كلمة **قوله** ويحتمل ان يكون بعض منها حالا فان
قلت قوله ويحتمل معطوف على قوله لا يكون وهو مقيد بقيد متقدم عليه اعنى قوله وعلى الكل
التقديرين فيفيد احد احتمال كون البعض والاعلى كل من التقديرين مع انه لا دلالة لشيء
منها على احد التقديرين وهو ان لا يكون عالما بوضع شيء منها قلت قوله ويحتمل معطوف على مجموع
القيد وانى احال انه لو حفظ التقييد او لاتم العطف فيكون القيد جزءا من اجزاء المعطوف عليه
لا حكما من احكامه حتى يلزم اشتراك المعطوف فيه وانما يلزم لو كان المعطوف عليه مقيدا بقيد
سابق والفرق ظاهر فافهم **قوله** وقريب منه ما يقال ان الفرق بين الجوابين ان المغير في الاول
التغاير بحسب الاطلاق والتقييد وفي الثاني التغاير بحسب الزمان **قوله** وحكم تكرر اللفظ
على الحس والحكم على العقل فان قلت الكلام في ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة وانتفاء
الاختلاف بالوضوح والخفاء بالنسبة الى معنى واحد وضعي فلا مدخل لعدم تكرار المعنى على
العقل ولا وجه لذكره قلت يقيم المدعى ذلك لكن الدليل السابق كان عاما فانه كما يدل
على انتفاء الاختلاف بالوضوح بالنسبة الى مدلول واحد وضعي كذلك يدل على انتفائه بالنسبة
الى مدلولين وضعيين اعني ان يكون دلالة لفظ على معناه الوضعي اوضح من دلالة لفظ آخر
على مدلول آخر وضعي له واستدل على الدليل على انه يمكن ان يراد بعدم تكرر المعنى اللفظ
على العقل فلا يتكرر معنى اللفظ من حيث انه معنى له فلو كان الكلام في الدليل على معنى واحد
وضعي لكان في ذكر تكرار المعنى على العقل ايضا في ذكره **قوله** فيمكن تأدية ذلك المعنى الملزوم
بالالفاظ الموضوعة الى آخره فيه مناقشة وهي ان دلالة الالتزامية اللازم الا ان يراد باللازم التبعية
وبالملزوم المتبوع وباللازم التابع ويلاحظ في كل منهما الملزومية بالمعنى المعتبر في دلالة الالتزام
عند اهل هذا الفن فتأمل **قوله** مثل كونه كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل
ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنه الى كثرة الطبائخ ومنه
الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى الكرم المقصود من هزال الفصيل الى جزائه
لاجل الضيف ومنه الى المقصود كما يدل عليه قول ابن هرمة لا امتع العوذ بالفصال ولا ابتاع

[illegible]

الا قرينة الاجل **قوله** فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس قد فهم من كلام السابق ان دلالة الشيء على
جزئه اوضح من دلالته على جزء الجزء فالعكس المذكور بالنسبة الى هذا المفهوم الضمني لا بالنسبة الى
ما ذكر في الكلام صريحا من ان دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه كما وهم فيه
بعض المحققين فان نسبة جزء الجزء الى الجزء كنسبة جزء الجزء الى الكل فغاية الامر ان يتحد
في مرتبة الوضوح لا ان يكون دلالة الكل على جزء جزئه اوضح من دلالة الجزء على جزئه
والى هذا المعنى يشير كلام الفاضل المحشي في حاشيته فتامل **قوله** قلنا الامر كذلك لكن القوم جعلوا
الى آخره فكلامهم مبنيا على ذلك رد الفاضل المحشي هذا الجواب ثم اجاب بجواب مطابق لقواعد القوم لكن
في كلامه بحثان الاول ان لقائل ان يقول يجوز ان يكون مراد الشارح بالقوم اهل البيان
لا الميزانيين وما ذكره الشريف بناء على ما ذهب اليه الميزانيون في المهام غاية الامر انه نقل الاصطلاح
بما لا نسب به وجوابه ان ما ذكره اصطلاح جديد لا نقل عنه من اهل البيان فلا حاجة توجب حمل
الكلام عليه مع ان المشتهر ويقول الرازي في شفاء مما يصرح بان المراد بالقوم المنطقيون
المنطقيون والثاني ان ما ذكره في الجواب المطابق لقواعد القوم من الاختلاف الذي يوجد
في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء مما لا حاجة اليه في بيان تحقيق الاختلاف في دلالة التضمن
وضوحا وخفاء منه في بيان تأتي الوضوح والخفاء في دلالة الالتزام على مذهب ارباب
المعقول ان ترتب الملاحظات ولو بالذات يفيد تفاوت الترتيب في الوضوح فالدلالة على
جزء الجزء اوضح من الدلالة على الجزء اللازم اللازم الا ان يراد بان الاختلاف المعتبر فيما بين القوم
المعهود في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء في ضمن ارادة الكلام الكل كما فهمت الا انه يلزم
مما ذكره ان يلتفت الذهن عند ارادة الجزء جميع الاجزاء واحدا بعد واحد وفيه منع سنده الوجدان
السليم **قوله** ومعنى النوع بالبال الى آخره اقول والحال ان معنى النوع بالبال يتعين بالاجمال لا
بالتفصيل والا لحصوله بالبال مفصلا بدون حصول الجنس فتحتج والى هذا اشار بقوله ولم يرجح
النسبة بينهما في هذه الحال اي نسبة انه جنس له اذ من حقيقة والمراد عدم اعتبار التفصيل
قوله وهو بعد موضع نظر وجه النظر قد اورده الفاضل المحشي على الوجه الذي نقل من
الشارح الا ان في الالى قال الشيخ الى آخره وردها من عنده الى آخره الاول ان قوله في التوجيه

مراد الشارح اقول فيه بتصور الاختلاف في المطابقة الى قوله اذ لا اشعار في التعريف
بهذا القيد يدل على ان الاختلاف المذكور ليس بحسب نفس الدلالة وليس مراد الشارح
ما ذكر بل ان اختلاف الدلالة بالنظر الى اختلاف العلم بالوضع اختلاف بالنظر الى نفس
الدلالة وليس مراد الشارح المطابقة لان منع الاختلاف بالنظر اليها ان يختلف
بسبب الدلالة فيختلف الدلالة ايضا بحسبه كاللزوم في الالتزام ولو كان مراد الشارح
ما افاده لما احتاج الى اعتبار كفاية الظن في الوضع اذ قد يعين التفاوت سابقا على وجه
يوجد في العلم بل جازم الخ ان قوله وربما يقال لا يتصور في المطابقة اختلاف وضوحا الا بحسب
الاختلاف في العلم بالوضع يتجه عليه منع الحصر لجواز ان يكون الاختلاف بحسب كثرة الممارسة
المزاولة ونحوه كما سبق من الشارح الاشارة اليه فان قلت هذا هو راجع الى تذكر الوضع
فيؤول الى العلم بالوضع قلت هذا الاعتبار مما يمكن ضبطه بالنسبة الى ارباب العلوم والصناعات
واصحاب الذوق الخاص واللغة ومقدم الانضباط غير مسلم غاية الامر عدم انضباط تفصيل
مراتب العلم وهو لا يستلزم في المطابقة اذ يمكن الاطلاع على مراتب العلم من اليقين
والظن والجلي والخفي في دلالة المطابقة وان لم يضبط قدر ما يوجد من الكيفية بعينها
الثالث ان منع قوله وربما يقال الخ انه لم يقل ذلك في بيان عدم تأتي الايراد المذكور
في الدلالة الوضعية بل في دفع المناقشة المذكورة فيما نقل من الشارح بقوله اما اولا
انه كما ظن انه قد صرح في هذا القول بان الاختلاف المذكور بحسب الاختلاف في العلم
بالوضع فلا يدفع المناقشة المذكورة الا بتكلف الرابع ان قوله ثم اذا كان اللفظ
مشتركا انه يخالف لما ذكره في شرح المفتاح من ان لا يتحقق تفاوت في نفس الدلالة كما
صرح به ومع ما ذكره ههنا انه لما لم يكن في التعريف اشعار بذلك القيد صح ايراد التفاوت
في المشترك بالنظر الى القرائن الخامس ان قوله وايضا لو سلم ما ذكرت قال انه قد اجاب
عنه في شرح المفتاح بان التراكيب التي يدل على معانيها الوضعية فقط بمنزلة اصوات
الحيوانات فلا اعتداد بالوضعية لا وحدها ولا مع غيرها **قوله** ثم في هذا الكلام يدل انه
في هذا الكلام لانه بصدد بيان حال المجاز مطلقا فيستفاد من سياق الكلام ان

لابد

ان لابد في كل مجاز من ان يلاحظ اللزوم ويراد اللازم وليس عبارته نصا في هذا لان قوله ثم
المراد به لازم ما وضع له انه يقتضي مجازية هذا اللفظ لا اللفظية المذكورة في كل مجاز **قوله**
وهذا لا يصح انه انما قال ظاهرا لان علاقة اللزوم وان كانت يذكر في بعض اقسام المجاز
الا ان مرجع جميع العلاقات هو اللزوم والحق ان هذا الكلام **قوله** وانت خبير بما
فيه من الاضطراب قد بين الفاضل المحشي وجه الاضطراب الا ان في كلامه نكتة ينبغي ان
ينبه لها وهي ان قوله وله مراتب في الوضوح والخفاء مع ان دلالة مطابقة توجيه
للكلام بناء على ما افاده الشارح في شرح المفتاح من ان دلالة التشبيهات وضعية
لانه قد قرره كيف وقد رده في شرح المفتاح حيث قال وما يقال من ان المعتبر في
التشبيهات هي المعاني الوضعية فقط ليس بشيء فان قولك وجهه كالبدر مثلا لا تريد به
ما هو مفهومه الوضعي بل تريد ان ذلك الوجه في غاية الحسن ونهاية اللطافة لكن ارادة
هذا المعنى لا ينافي ارادة المفهوم الوضعي وقد اشار اليه ههنا بما نقله من كلام كمال
الدين ابن ميثم البحراني وغيره بالفائدة فلا ينبغي ان يتوهم المخالفة بين كلاميه في كتابيه
ولا يعترض عليه بان الفائدة التي نقلها عن بعض الافاضل يفيد خلاف ما ذكره اولا
كما وهم فيه البعض بقي في وجه الضبط الذي ذكره بحث وهو ان المعنى المراد في التشبيه
على ما ذكره اعني كون الوجه في غاية الحسن ليس مشابها للمعنى الموضوع له انما
المشابهة بين الوجه والبدر فكيف يصح كون العلاقة مشابهة معنى التشبيه والاستعارة
وجوابه ما ذكره بعينه في كلامه في شرح المفتاح من ان ارادة هذا المعنى متفرعة على تلك
المشابهة فمن ثم صح ان العلاقة هي المشابهة **قوله** وفي هذا التقسيم شامل لبحث وهو انه
قيل ليس مراده الاعتراض على تعريف التشبيه اللغوي لشموله الامثلة المذكورة كما
يدل عليه كلام الفاضل المحشي فيما سيجيء من ظاهره انه وجه لها في تعريف التشبيه اللغوي
ليس بمذموم بل مستحسن وانما مراده التوطئة للاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي
الذي استفيد من كلام المص كما سيشير اليه بقوله وينبغي ان مراده انه ثم ورود
الاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي يتوقف على ان هذه الامثلة ليست منه

وان قصد منها ان رائحة التي هي لازم معناه وحده يمنع ذلك بناء على انهم عدوا قوله كما
اتخذ اثمة سواه من قبيل التشبيه وكذا قول ابي الطيب فان تفق الانام فانت منهم
فان المسك بعض دم الغزال وسموا امثالها تشبيها ضمنيا فالظاهر ان مثل فاحمل زيد
عمرو اذا قصد به التشبيه من قبيل التشبيه الاصطلاحي الضمني قوله وينبغي ان يراد وفيه
قرينا بالكاف ونحوه لا يخفى ان هذا الزيادة تغني عن قيد لا على وجه الاستعارة اه تأمل
قوله فان الاستعارة انما يطلق حيث يطوي ذكر المستعار له بالكلية مراد به بذكر المستعار
له هنا ذكره على وجه ينبئ عن التشبيه لاصطلاح كما مر اليه الاشارة في آخر احوال الاسناد
الخبري قوله صالحا لان يراد المنقول عنه او المنقول اليه لولا ذا اي لولا القرينة او يمحو الكلام
ارادته بدلالة اي القرينة اي به وبمحو الكلام القرينة المقالية ثم الكلام مبني على ادعاء
دخول المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده يصلح له لفظه كما يصلح لافراده الحقيقية
واشتراط نفي القرينة انما هو لنفي ارادة المعنى الحقيقي فلا يرد ان كون اللفظ صالحا
لارادة المنقول اليه وهو المعنى المجازي على تقدير انتفاء القرينة غير مستقيم اذ المجاز مشروط
بالقرينة المانعة وتبديل بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة وصلاحيتها اذ قد تتوارد فكل
حقيقة يحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا غير ناش عن دليل وهذا لا ينافي افادة الحقيقة
القطع بحسب الظاهر كما تقرر في الاصول وقال الفاضل المحشي فرع على الكشاف ان الظاهر شرطا
ارادة المنقول اليه وعدم الدلالة شرطا ارادة المنقول عنه ولو قدم المنقول اليه
في الذكر لاصاب بكل مشروط بشرطه انتهى كلامه قوله والطلاق لفظة الاركان على الاربعة
اه يعني مع خروجها عن التشبيه المصطلح الذي هو نفس الدلالة فان حكمة في النقول امور
ما ادخله في الاربعة كملت الكلام في المقام بالبحث لا في كل ما اخذ في التأليف قوله
لكنه قد اشتهر في العرف ان يقال ابصرت الورد وشممت العنبر اه فيه بحث اذ لا يخفى ان
ليس المراد بتشبيه الشكرة التي هي رائحة النعم النفسي العنبر الذي هو مستعمل عرفي بل المراد
فلا يكفي التشبث بالعرف في دفع الشارح بالكلية عن هذا المثال فيقال شممت بالكسر
اشم بالفتح وشممت بالفتح اشم بالضم قوله لانه عدم الحياة عما من شانه الحياة ليعلم

علم

عدم الخبرة محض التعسف بل مع الغلط والذهول في عامة الكتب لا تقع انه يعولا كما وان
كنتم اموتا فاحياكم الحقيقة والاصل الحقيقة واما انتفاء التعبير بتعطيله ايجيئ
به بلدة ميتا فجرى به التعبير الى المجاز باتفاق اهل اللغة قوله واذا كان المحسوس اصلا
للمعقول فتشبيهه به يكون جعل الفرع اصلا والاصل فرعا وهو غير جائز فقد يقال ليس كل
محسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون لبعض المعقول او نحو واقوى عند العقل بواسطة
كما وضوح اصله الذي هو محسوس مخصوص فيشبه بمخصوص او ليس باصل له ولا اولى منه عنه
وضوحه بذلك المعقول وجوابه ان وضوح المعقول اي معقول كان لا يبلغ درجة وضوح
المحسوس اي محسوس كان فضلا عن ان يكون اقوى منه فلا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا
بطريق الادعاء والتنزيل وهو ظاهر المنصف عندنا قوله فدخل فيه الخيال يمكن ان يقال
انما جعلوا الخيال من قبيل الحسي لانهما يشتركان في ادراك الصور غير ان الحس يدركها
بحضور المادة والخيال بدونها قوله وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا اه انما سمي هذا النوع
بالخيالي لاجتماعه من صور محسوسة في الخيال الذي هو خزانة الحس المشترك الذي يتأدى اليه
جميع المدركات الحسية قوله ولكنه يجب لو ادرك لكان مدركا بها اعترض عليه مولانا
صدر رحمه الله بان المراد بالادراك المذكور في الشرطان كان مطلق الادراك فالملازمة
ممنوع لان المحسوس قد يدرك ادراكا عقليا بدون الحواس وان كان المراد الادراك بالحواس
اي الظاهرة او بعضها وجوابه ان المراد منه الادراك موجودا والادراك بنفسه لا بصورته
فلا اعتبار قوله بخلاف اللذة والالم العقليين تحصيل الفرق بين اللذة العقلية والحسية
ان الحسية ما يكون المدرك بالكسر من الحواس والمدرك مما يتعلق بالحواس واما العقلية فهي
ما يكون المدرك فيه العقل والمدرك من العقليات كالادراكات وقس على هذا الفرق بين
الالمين قوله وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند المدرك كمال وخير من
حيث لذلك تحقيق هذا التعريف ذكرته في حواشي المواقف فليطالع ثم اعلم ان المحقق قد اتفق
انه اسلك في التقسيم ما يراد الا مبني على اصل الفلاسفة حتى ان الاشارة على ما عرفوا
كالعودة في ايراد امثال هذه التقسيمات عليها لا على الشرح قوله فكادراك القوة العقلية

مطلب في الخيال

او الشهوية القوة الغضبية اي مبدأ الاقدام على الاهوال والشوق الى التسلط والترفع والقوة الشهوية اي مبدأ جذب المنافع وطلب الملاذ من الماء كل والمشارب وغير ذلك من المشتهيات كتشبيق الزائد آه مثال لما هو خير كال عند القوة الشهوية لا دراكه لما يتوهم من ظاهره **قوله** وبها ادراكها بها المجردات اليقينية المجردة معقولا الادراك واليقينية بالرفع صفة ادراكاتها **قوله** فالمراد المعنى الذي آه نقل عن الشارح ان هذا اذا كان وجه الشبه امرا خارجا اما اذا كان داخلا او كما هية الشيء فلا ينبغي ان يشترط هذا القيد اعني زيادة الاختصاص والفخر بعيابي او النجوم اراد بالعبابي الليالي المستفادة من رب الدالة على التكثير والتعدد والمذكور في البيت السابق والاضافية في دجاها على تقدير ارجاع الضمير الى النجوم لادنى التلبس وهو كون النجوم بينها هذا ورأيت في نسخة مصححة من نسخة مقروءة على الشارح بعد قوله او النجوم هكذا والرواية الصحيحة دجاه والضمير لليل في قوله رب ليل قطعته بصدود او فراق ما كان فيه وداع موحش كالثقيل تقذى به العين وتأبى لحديثه الاسماع فقوله الصدود الاعراض والبا فيه للملابسة وضمير فيه لليل او الفراق وتنكير وجود الوداع فيه مع ان سياق الكلام يدل على ارادة وصف ذلك الليل بزيادة الالم لشيء بناء على ان وجود الوداع يستدعي سابقة التلاقي وقد عدم التنعم لعدم ذلك التلاقي عند اهله موحش زيادة الملال وموانس بالكرا اي موحش وحشة صفة ليل كالثقيل اي كالرجل الثقيل يتقذى به العين اي تكون في او سخ لمجرد رؤيته وتأبى اي تمتنع ولا تقبل الاسماع حديثه الصادر عنه **قوله** ولزم بطريق العكس آه هذا اولى من اعتبار كل من التشبيهين اصلا على حدة كما فعل الشارح لما فيه من تقليل الاصول ومن جعل تشبيه السنة بالبدر اصلا وتوابع تشبيه البدعة بالظلمة بالظلمة عليه لما اومى به الشارح في نحو الاستعارة من ان الظلمة اصل و البدعة طارئ عليه **قوله** بين الذي صفة للنجوم لا الاف للاشتراك واما وظاهر قوله وكونه **قوله** ان قول سني لاح بينهن ابتداع من باب القلب لا يتعين القلب في هذا المصراع لاحتمال ان يكون في صحة المصراع الاول والمعنى وكان

النجوم

النجوم بينهما صحابا وكانه لم يذكر لان الشك اي يظهر في القلب لما بينه **قوله** صح كان البدعة هي التي تمنع من بينها لا تخفى مافي اشتراك الصفات الى البدعة الخ اي كالظلمة من اركاكه وقيل لا يظهر في الكرافين الى معنى الاشراق بل بجرد الظهور وانما لم يجعل ابتداع مبتدأ وخبره بينهن والجملة صفة للسنن لان الظاهر لاحت **قوله** ونحو ذلك مما يفيد الكلام مثل ان يكون في الكلام وجده من الامور آه بعضها موكاية الى المعنى المراد وبعضها غير موديه اليه فان حمل على الوجه المذكور كان تعقيدا للمعنى مضلا وان حمل على الجميع كان ملكيزا له مفيدا **قوله** كجعلنا الى سمو كرماد او شوبار ومن التفطن فيه نشر على ترتيب اللف وقد يعترض على كون من التفطن فضلا بانه ليس مسلوبا بالكلية اذ قد يصدق على ما فيه بعد اجيب بعد التسليم بان الفصل يجوز ان يكون اعم من النوع اذا كان فضلا بعيدا **قوله** حصول الجسم في مكان العضو آه ان يقول حصول العين في حيز بعد حصوله في آخر لان الجوهر الفرد متحرك عندهم وليس بجسم والمجرد معدوم فالحق في التعميم المذكور اللهم الا ان يريد لتعريف حركة الجسم لا لتعريف مطلقها **قوله** نظرا لان المقدر راه فان قلت فليعطف على الكيفيات حتى يلزم كونها منها قلت سوق الكلام مع تفصيل الكيفيات الى ان ما يدرك بالحواس نوعا مع نوعا حيث قيل بالبصر او بالسمع آه مانع من وجه شيء من المذكور في خلال التفصيل عن تلك الانواع **قوله** كالاستقامة والانحناء والتقوب والتقعر الداخلة تحت الشكل الاستقامة والانحناء معان غير الخط بحسب العرف حيث يقال فلان مستقيم القامة ومنحنيها واما التحدب والتقعر فيعني به بحسب الحقيقة ايضا فان للكرة المجوفة سطحا مقعرا ومحدبا مع انه لا خط فيها بالفعل لعدم تناهي سطحها وضعا **قوله** كما في او تار الا عاني
الممتدة الاغاني في الاصل جمع اغنية بمعنى التغني وهو بحسب مصطلح اهل الآلة ذوات الاوتار كالعود والقانون ونحوها والمزامر ذوات النفخ كالبوق ونحوه **قوله** واعلم انه الحرافة والمرارة الطعم لابد له من فاعل وهو الحرارة والبرودة او الكيفية المتوسطة بينهما ومن قابل هو الكثيف واللطيف او المتوسطة بينهما واذا ضرب اقسام الفاعل في اقسام القابل حصل اقسام تسعة بنقسم الطعوم بحسبها فالحرارة

اي ممتلئ في اللطيف حدثت الحموضة وفي الكثيف حدثت العفوصة وفي المعتدل حدثت القبض
والكيفية المتوسطة بين الحرارة والبرودة ان عملت في اللطيف حدثت الدسومة وفي الكثيف
حدثت الحلاوة وفي المعتدل حدثت التفاهة هذا خلاصة ما ذكروا والحق ان مباحث الطعوم
دعاوى خالية عن الدلايل كيف والافيون مر بارد والعسل حلو حار والزيت دسم حار و
نرجو ما في لا يتحمل المقام ذكرها قوله والعفوصة والقبض الفرق بينهما ان القابض يقبض
ظاهر اللسان وحده والعفص ظاهره وباطنه فالاختلاف بينهما انما بالشدة والضعف ولهذا
اعترض عليه بان الاختلاف بينهما ان اقتضى الاختلاف النوعي فالانواع غير منحصرة في التسعة وان
لم يقتض فلا معنى لعدهما نوعين قوله والتفاهة قد يقال التفاهة لعدم الطعم ويسمى حقيقية و
يقال لكون الجسم طعم لكن في اجزائه فلا يتخلل بينهما ما يحملها الى الرطوبة اللعابية فاذا احتيل
في تحليله احس منه بطعم والمعدود من الطعوم هو الثاني على ما هو الحق قوله من شانها
تفريق المختلفات وجمع المتماثلات اما انها تفرق المختلفات فلان فيها قوة مصعدة فاذا اثرت
في جسم مركب من اجزاء مختلفة باللطافة والكثافة ولم يكن الالتيام بين بسايطها شديدا
في الغاية ينفعل اللطيف منه فيتبادر الى الصعود الالطف فالالطف دون الكثيف فيلزم
بسببه تفريق المختلفات واما انها تجمع المتماثلات فلان الاجزاء بعد تفرقها تجتمع بالطبع فان
الجنسية علة للضم والحرارة معدة لذلك الاجتماع فينتسب اليها كما ينسب الافعال الى معداتها
قوله والبرودة من شانها تفريق المتماثلات وجمع المختلفات قال الشيخ في الشفاء ان البرودة
تجمع بين المتماثلات وغير المتماثلات وينبه على ما قلنا فاحفظه قوله وكون هذه الاربعة من الملموسات
مذهب بعض الحكماء واما عندهم فالملاسة استواء وضع الاجزاء والخشونة عدمه فليس
الا من الاعراض النسبية والصلابة هي الاستعداد الشديد نحو اللاانفعال فهي من الكيفيات
الاستعدادية واللين عدم الصلابة عما من شانه ذلك قوله كالبلة والجفاف قال الفاضل
المحشي البلة هي الرطوبة الجارية على سطوح الاجسام والجفاف مقابلها وفيه نظر لانه ذكر في
حواشي التجريد بان البلة ليست الرطوبة الجارية على سطح الجسم بل جوهر فلا يصح عدها من
الكيفيات والجواب بان البلة وكذا الرطوبة قد يطلق على الكيفية القائمة لسهولة الالتصاق

ايضا

ايضا يرده ما ذكره في حواشي المطالع بان الوصف بالجريان يمنع عن الحمل على الكيفية وهذا هو المراد
مما ذكره المحشي ههنا والمذكور في تلك الحواشي معنى آخر قوله واللطافة والكثافة ان اللطافة
التي تعد من الملموسات بمعنى رقة القوام والكثافة التي تعد منها ما يقابل المعنى المذكور وقال بعضهم
اللطافة بهذا المعنى عين الرطوبة وكذا الكثافة عين اليبوسة قوله على استعمال موضوعها
ما اراد بالموضوع الالات يتصرف بها سواء كانت خارجية كما في الخياطة او ذهنية كما في الاستدلال قوله
وهو حركة للنفس مبدؤها ارادة الانتقام هذا بظاهره لا يلايم قوله في تفسير الحلم لا تحركها
الغضب محرك للنفس لا نفس الحركة فكانه كان ينبغي تفسير الغضب على التسامح والمراد انه حالة توجب
حركة النفس مبداه تلك الحالة ارادة الانتقام او يراد بقوله لا يحركها الغضب لا يحركها اسباب
الغضب وقد يقال على تقدير كون الغضب نفس الحركة المراد ان الحلم اطمينان للنفس بحيث اذا
حصلت فيها حركة هي الغضب لا يجعلها متحركة بحركة اخرى قوله كالقدرة الوهمية الشبيهة بها
بالحلب المفهوم من كلامه انه حمل الاعتبارين الواقعين في المفتاح على الاعتبار المحض والنسبي فيكون
تقديره وبين اعتباري ونسبي وبين اعتباري محض واعتباري نسبي وقال الفاضل المحشي في شرح
المفتاح ما كان [illegible] الاعتبارية نسبية لان النسب والاضافات باسرها لا وجود لها
في الخارج عندهم عطف النسبي على الاعتباري عطفا قريبا من العطف التفسيري كاتصاف الشيء
بكونه مطلوب الوجود او العدم مثال للنسبي على ان مطلوبية المطابقة وصف مقرر في ذات
المطالب [illegible] اعتبره العقل في نسبة الى الطلب القايم بالنفس او كاتصافه بالتصوري والامر
مثال الاعتباري المحض وفي هذا التمثيل تنبيه على ان العقلي في وجه الشبه يتناول الوهمي
كما يتناوله في الطرفين قوله وبهذا يشعر لفظ المفتاح حيث قال وجه الشبه اما ان يكون
امرا واحدا او غير واحد الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما
اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة الخ قوله وفيه نظر لما ستعرفه اي في هذا التقسيم
المستفاد من المفتاح وجه النظر ما ذكره في بيان قوله والمركب الحسي الخ وحاصله
ان الحقيقة الملتئمة كالانف [illegible] من قبيل الواحد دون المنزلة منزلته وجوابه ان المراد
من الحقيقة الملتئمة حقيقة للطرفين ملتئمة من اشياء ما يجب اعتبار المتكلم انضمام بعضها

بعض ومقصوده الى جوهر حاجة يعبر تلك الكثرة بالآفاق كشي واحد وقد صرح بهذا المعنى في الوصف
حيث قال واما اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة قوله والمتعدد الذي يتركب
منه ما هو بمنزلة الواحد اي اما حسيا او عقليا او مختلف الذي بقيته النظر الصائب انه لا
مجال لتركيب المتحقق من الحسي والعقلي نعم قد يتبع الاسر على المسامحة ويعد الانسان في
الموت مركبا من نفس مجردة وبدن مادي فالاختلاف المذكور انما هو في المركب الاعتباري
دون الحقيقي والحسي طرفاه حسيان لا غير اي وجه الشبه الحسي طرفاه حسيان لا غير وهذا
الحكم اعني وجوب حسية الطرفين جارية في وجه الشبه المركب من الحسي والعقلي وانه لم يندرج في قوله
الحسي طرفاه حسيان اما الجريان فلان تحقق وجه الشبه في الطرفين يستلزم تحقق كل من جزئيه
فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي ولا يقوم به واما عدم الاندراج فلان وجه الشبه هو المركب
وجزء وجه الشبه ليس به فلا يصدق على الجزء وجه الشبه الحسي ولا على المجموع لانه وجه شبه عقلي
بجميع المركب من المحسوس والمعقول من حيث انه مركب والمجموع لا يكون الا معقولا سواء كان
بجملته حسيا او متعددا والمختلف فمعنى قوله والحسي انه وجه التشبيه الحسي سواء كان معتبرا كلا او جزءا
فدخل فيه جزء المتعدد وما جزء المركب لوجه شبه فلا بد فيه ما قبله قوله اولا جميعا او حاجبا
اي الا المعاني والا الجزئيات فالخطر اقامتي فلا نقض بالجمهور النوري قوله ولذلك يقال التشبيه بالوجه
العقلي وقوله بالوجه الحسي في موضع الى ان والعاقل فيهما اعم اي التشبيه كائنا بالوجه العقلي او بالوجه
اعم منه كائنا بالوجه الحسي قوله تقرير السؤال يريد ان تقرير السؤال بقياس مفصول النتائج
مركب من قياسين اولهما من الشكل الاول مؤلف من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية وثانيهما
من الشكل الثاني مركب من موجبة كلية صغرى هي نتيجة القياس الاول وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة
كلية هي المطلوب وهو ان لا شيء من وجه الشبه بحسي قوله باء به وهو ان يكون نا غرضا على الاظهار
الغيرانية هو لدفع توهم رجعه الى التحقيق قوله لكون وجوب كون طرفي الحسي حسيين سقط
اثنا عشر قسما فيكون وجه الشبه واحدا حسيا يسقط ثلثة كون الطرفين عقليين وكون
المشبه به عقليا والمشبه حسيا وعكسه ويكون مركبا حسيا يسقط ثلثة اخرى ويكون مختلفا
ثلثة اخرى قوله وفيه تسامح لان الخفاء ليس بمصحح بل المصحح هو الخفي والجواب ان

المراد

المراد بالخفاء هاهنا ما يقابل الجهر فيكون مسموعا منه فلا تسامح فيه نعم التسامح موجود لا طيب الرائحة
ولذة المطعم لان المشموم هو الرائحة لا طيبها والمذوق هو المطعوم لا لذته قوله يقال جاء الرجل
اي في بعض النسخ بلا واو والصواب بالواو والايقال والجزاء بطلق الارتباط قوله والجراءة على وزن
الجرعة وقد يترك الهمزة فيقال جرة مثل كرة كما قاله العلامة الشارح قوله كنفسه بذوات الانفس
الناطقة ولو نبه اي خلاصة والا فللاسد نفس حيوانية قوله واذا اخذت سرحبل العليل باطراف المعاني
بالغين المعجمة جمع معنى على انه مصدر ميمي بمعنى العناء بالفتح وهو النفع قوله فبالعلم يوصل الى الحق
اي اندفع بهذا ما قيل الظاهر ان العلم ليس بطريق الاتصال فالمناسب ان تفسر الهداية بمجرد
بالدلالة على ما يوصل لكن فسر بالايصال المذكور مبالغة في مدح شان العلم ووجه الاندفاع
ان العلم ليس بطريق الاتصال على العمل مثلا لكنه طريق الى الايصال الى الحق والفرق بينه وبين
الباطل والا لم يكن علما فتامل قوله في وحدة بعض الامثلة تسامح اي جوابه انه لم يقصد
في شيء من تلك الامثلة الا هيئة منتزعة من عدة معان حتى يتسامح في الوحدة بالمعنى المراد هاهنا بل
قصد في كل منها الى معنى واحد لكنه قد يقوم مقامه اي النقض الاول انه يجوز ان يراد بالمشبه به مجموع
الاصول والقواعد ولا يجوز ان يراد الادراك فليتفكر قوله ويقرب من هذا المثال ما يقال ان المراد
بالعلم هو العقل لان العقل آلة الادراك كما ان الملكة كذلك قوله بمعنى ان لا يكون قبيل علمه
عدم كون الشيء منتزعا من عدة اشياء هي عادة له والجواب لا يتأتى في انتزاعه من عدة
اشياء اي طرفاه وهذا مدفوع بما ستحققه الفاضل المحشي في بحث الاستعارة التمثيلية ويستدل
عليه من ان الانتزاع من عدة اشياء مطلقا يستلزم تركيب المنتزع وان الشارح صرح
بذلك محل نظر هذا هو النظر الذي اشار اليه في مفتتح تقسيم وجه الشبه الى الواحد وغيره بقوله
وفيه نظر ستعرفه وقد اشرنا الى جوابه هناك والحاصل ان الهيئة المركبة قسمان قسم ينتزع
من الاشياء المختلفة وقسم ينتزع من الاوصاف المختلفة لشيء واحد كما ذكره الشارح فاشار
صاحب المفتاح الى الاول بقوله اما هيئة ملتئمة والى الثاني بقوله واما اوصافا الى آخره ولا في وجه
يكتبها قوله اصبح ربن الجلاح لفظا اصبح بالحاء بين مهملتين منقوطتين بينهما باء ساكنة
والجلاح بجيم مضمومة ولام مشددة وحاء مهملة قوله وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى

الكاف في مثل قوله كما ترى ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد والمراد ان انفاق الثريا مشابهة العنقود امر جلي لملاحظة فيه ولو كان قوله كما ترى متاخرا عن قوله كعنقود ملاحية لكان اظهر فان حقه هذا المعنى وفي اعراب كما ترى وجوه اقربها انه في موقع المصدر اي اظهر ظهورا مثل ما ترى **قوله** وقد جاء بتشديد اللام كما في هذا البيت قال ابن قتيبة في ادب الكاتب لا اعلمها لغة الا ضرورة وقال شارح الديوان وليس بصحيح **قوله** ای تفتح نوره العنقود بفتح النون الزهر **قوله** فكانه اراد مقدار قصده من مجموع مقدار الثريا والعنقود لا ما ذكره الشيخ بلا ابراد ذكر الكيفية واراد بمجموع مقدار الثريا والعنقود مجموع مقدار الثريا من طوله وعرضه ومجموع مقدار العنقود من طوله وعرضه لا مجموع مقدار الثريا ومقدار العنقود **قوله** وسيجي ان الامر الواحد قد يكون مقيدا له دفع لما يتوهم من ان المشبه به وهو عنقود ملاحية حين كان كذا مركب لا مفرد اي النقع المثار **قوله** فقد اخل بكثير من اللطائف المراد من اللطائف ما يستفاد من الهيئة المخصوصة وسر اخلال الماتن بها ان تلك اللطائف انما تفهم اذا جعل المشبه به الليل المقارن بلفظها وحال كونه مقارنة وهذه المقارنة انما تستفاد من صيغة المضارع الدالة على الحال واما اذا جعل ماضيا فالمعنى حينئذ هو التشبيه بليل تهاوى كواكبه في الزمان الماضي بالنسبة الى حال اعتبار التشبيه وبهذا ظهر ان تغيير الفاضل المحشي في شرح المفتاح تهاوى كواكبه بقوله اي تساقطت ليس كما ينبغي فانه يشير الى جعل تهاوى ماضيا من الافعال **قوله** بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد الياء واما بضم الهاء فهو جمع الصعود **قوله** من جانب قبل قوله من جانب متعلق بكل واحد من النقع والليل ولو قال تشبيه النقع الذي هو من جانب بالليل الذي هو من جانب لكان اظهر وانت خبير بان قوله من متعلق بقوله تشبيه ليس مقصود الشارح اعتبار هذا التشبيه من جانب واحد وخلاصة التشبيه من جانب المشبه والمراد جانب المشبه به فتامل **قوله** في حكم الفعل للمصدر اقحم لفظ الحكم ولم يقل صلة للمصدر اشارة الى ان اتصاح الصلة كاسم المفعول ولكنها صلة للفعل الحقيقي الذي في ضمن اعني المصدر كما **قوله** فهو مثل لم يتعقر اي البحاجة والنقع حتى السيف اي الوجه والاغماد جمع غمد وهو غلاف السيف ويرسب اي يثبت في اغماد رسوما اي سفل وجعلهم من رسب السيف اي مضى في الضريبة لا يلايم قوله يغلفه قوله والارتفاع

والاخلاص

والاخلاص وفي بعض النسخ فرسوا من رسب اقدامهم في الحرب اي ثبتت والاول اظهر والمراد الحرب استعدادها يقال احتدم النار بفتح النهب واحتدم صدر فلان غيظا ويوم محتدم شديد الحر **قوله** بل هو مما يتعلق به معنى الاغارة اي تعلق المعاودة والمصاحبة لانه ينسحب عليه حكم الاغارة كما ينسحب على بكر في المثال المذكور حكم الضرب **قوله** مما يجيء في الرشيد هذه العبارة بعيد لان وجه الشبه يجيء في الرشيد لا انه نفسها مع انه المراد كما لا يخفى به الشارح وحمل عليه بيان المعنى المقصود في الموضعين بالهيئة فلا بد ان يقال هذا من قبيل اعتبار العام في اي حين كما يقال الحيوان يجيء في الانسان اي يحقق فيه وهذا التكلف انما لزم من تغيير عبارة الشيخ فانها تفيد بيان حال التشبيه وضمير فيها عائد الى التشبيه لا الى وجه فيفهم منها كون الهيئة وجه الشبه بلا شائبة التعسف **قوله** احدهما ان يكون بما ذكره غيرها في التركيب احتياج الى التقدير اذ لا عائد في الجملة الخبرية الى المبتدا ولان فاعل يكون هو غيرها والضمير في غيرها عائد الى الحركة فبقي المبتدا اعني احدهما بلا عائد فلا بد ان يقدر لفظ فيه اي يكون فيه بان كان عند حذف المضاف اليه اي بحركتها فيحصل الربط بلا احتياج الى تقدير فيه ثم يحتاج الى ان يجعل الاضافة لادنى ملابسة وهذا ايضا انما لزم من تغيير عبارة الشيخ لان ضمير يكون فيها عائد الى المبتدا فلا احتياج الى تقدير تحقق الرابط ثم لكن لا بد ان يقدر المصدر الغير الصريح المتولد من ان المصدرية مع الفعل في قول الشيخ اعني ان يكون بغيرها باسم الفاعل ليصح حمله على المبتدا الذي هو عبارة عن وجه الشبه وان يقدر مضاف في عبارة المتن اي ذو ان يكون على ان الاضافة لادنى الملابسة لكن لزوم التاويل في الموضعين انما هو اذا جعل قوله على وجهين بمعنى على انه على نوعين وان كلا منها هو قسم من الهيئة بعينها واما اذا جعلنا معناه انه مشتمل على صنفين فلا لزوم لان كلا من الاقتران والتجرد كما في عبارة الشيخ وكذا اقتران الغير بحركتها او تجردها عن الغير كما في عبارة المتن صفة الهيئة ولا حاجة الى اعتبار الرابط في كلام المتن فتامل **قوله** اعلم ان مما يزداد به التشبيه دقة وسحرا ان يجيء في الهيئة التي تقع فيها في قوله مما يزداد وليس عبارة عن وجه الشبه حتى يلزم فيه ما لزم في عبارة المتن بل عبارة عن الاحوال اي من الاحوال التي يزداد بها التشبيه دقة هذا الحال الاصول وهي المجيء المذكور **قوله** والثاني ان يجرد هيئة الحركة اعادة لفظ الهيئة

يشتغل

اي عن ذكر ضمير عايد الى المبتدا لانه ... مع المبتدا قوله والشمس كالمرآة في كف الاشل لما يرى لها
المفتوح بل مرتعش اذ في كفه يؤدي المرآة الهيئة المقصودة قوله مع تموج الاشراق حتى
وضع الظاهر موضع المضمر لان مقتضى الظاهر ان يقول مع تموجه و بعد حال من الحركة اي حاصلة
زمان تموجه قوله يقال بداله اذا نعم ومصدره بدو وبداله بداء وقوله والمعنى ظهر له رأي
غير الاول اي رأى الى ان فاعل بدا ضمير راجع الى الراي المعلوم بدلالة المقام فان الشمس
رفعه بعد ان النظر آه تعليل معنى الكلام اي شبه الشمس بالمرآة فيما ذكر من الهيئة لان
الشمس اذا اراد احد ان ينظر اليها ليعلم جرمها آه قوله بحذف الهمزة اي عارية عن
الهمزة يا وثم ... به ما فعل بيا من قوله فانطباقا مرة وانفتاحا اخرى ...ية كانه جواب
لسايل عن وجه الشبه بين البرق والمصحف وقيل لعله ان يستعمل كما ... في
حال ... الانطباق والانفتاح الحقيقي للشي الذي ... البرق لانه ... في
في البرق ثم ينطبق فيلتئم اجزاؤه ولعل انفتاح البرق لظهوره من خلال السحاب منتشرا
ضوءه وانطباقه انضمام اجزائه بحيث يختفي عن الابصار بالكلية قوله من لطايف ...
قول ابن عز في صفة الربا التي حفت بسرواة حفت ضمير حفت اي احيطت راجع الى الربا
والسرو شجر معروف ... والقيان جمع قينة وهي الجارية المغنية كانت ام ...
بعض الناس ان القينة المغنية وليس كذلك قوله ويلحقت اي نطقت حال من
القيان او وصف له ان جعلت اللام فيه للعهد الذهني وفي ... ويلحقت على تثبت ...
الى احضرار السرو ... فان ... الى قدمها وحصر ...
من اضافة الصفة الى الموصوف ... والبعال ... ان ... وقوله
على قوام في موضع الحال من ضمير تحف وقوام الرجل بفتح العاق قامته وحسن طوله
والفا في فكانه للتعقيب والترتيب لعل اخا حصل تشبيه السرو بالقيان ... آه
والواو في والريح جاء ... الحال وتذكير جاء مع ان الريح مؤنث ... قال الله تعالى
ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شي بامر ربها ... وكميل ...
حال من ضمير جاء او خبر جاء وتضمنه معنى الصيرورة والخجل بفتح ... الحوالة

منه

مشبه لا يناسب المقام والمقصود وان كان يلحظ ... المقابل ... فاعلم
رعايتها ومن وجوه الطايفة ما فيه من التشبيل ... على الحركتين حركة الشهد
بعد نور العناق وحركة الرجوع الى اصل الافراق ... في الثانية من سرعة زايدة و
نادية لطيفة لان حركة الشجرة المعتدل في حال رجوعها الى الاعتدال اسرع ... من في حالة
من حركتها في حال خروجها عن مكانها من الاعتدال وكذلك حركة من يدركه الخجل غير تدرج
اسرع من حركة من يهم بالطرد ... ان ارتعاج ... ابدا اقوى من ارتعاج الرجا
كذا في الايضاح قوله من جدل الله ... جعل الالف ... اشارة الى ... انثى تصغى التقائها
بين عدله ... قوله لم تجد الا قول ابن عز في صفة مصلوب كانه عاشق قد ... البنه للاخطار
والصبح الى جانب والمراد هنا البعد ... العنق وهو المراد للمصلوب والنعاس هو ما يتقدم
النوم من الفتور فان النوم ريح يتقدم من اغشية الدماغ فاذا وصلت الى العين فترت
واذا وصلت الى القلب نام واللوية ... والبطؤ والتمطي التمدد وفي تشبيه المصلوب
الذي للطير ... منه بالحبيب الذي ... حبيبه وهو ... صفحة ... لطافة
لا ... الا انه ... في هذه اي انه في حكم الاموات ... موانع الحيوة الكثر ... حيث جعل مشبها به
قوله ثم ... اي لم يعلموا ... فذكر ... بلفظ الحمل على طريق ... او لانهم ... يعلموا بها
كانهم لم ... جعل ... لعدم علمهم قوله وان الى ... ما فيها وكذا في جانب
المشبه اراد بالجهل ... عدم الانتفاع لان الجهل يستلزم عدم الانتفاع فذكر الملزوم واريد اللازم
وهو المنفي في جانب المشبه ايضا وصرح بان المراد بقوله وكذا في جانب المشبه به ...
... بمناسب هذه الامور لا ان ... عينها واجيب ايضا بانه لا يلزم وجود وجه الشبه
في الطرفين تحقيقا بل يجوز والتنزيل والتخييل والحال هنا بالنسبة الى الحمل والجهل نظم
الى الذين حملوا التورية كذلك فلا اشكال وبهذا يندفع ان الذين حملوا التورية عالمون
بما فيها فكيف يستقيم قوله وكذا في جانب المشبه قوله يقال ابرق الغيوم آه ذكر جار الله
في شرح الايضاح انه يقال ابرق الغيم قوما اي ظهر برقها فان اراد استعمال هذا بلا طريق
الحذف والايصال فلا بد من النقل من الثقات وان اراد استعمال بتلك الطريقة

أي ما ذكره الشارح والنزاع فيه قوله فلما رآه بها اقشعت يقال قشعت الريح السحاب فانقشعت

أي صارت ذات اقشاع كما يقال لبد فالبد والهمزة ههنا للصيرورة لا للمطاوعة اذ لم يجئ

افعل مطاوعا على الفعل بل جاء على عكسه قشع واقشع وكب واكب كما صرح به الزمخشري في تفسير

سورة الملك قوله زياده شرح الشارح هذا النوع غالبا وفي قوله بانه يقال لبيت ابن التي يدخل فالبيت

به أي لبيت البلاد صلة للتشبيه لا له كما في كتب بالعلم قوله فان قيل هذا يقتضي الخ

حاصل السؤال انه يلزم مما ذكرته في البيت ان لا يكون بعض التشبيهات المجتمعة التي من قبيل المتعدد

تشبيها كله مركبا وليس كذلك وحاصل الجواب منع اللازم وابداء الفرق بين التشبيه المذكور

في البيت وبين التشبيه المتعدد فيصدق على ما نحن فيه قوله الوارد قوله زيد يصفو ويكدر الكدر

ضد الصفو وبابه طرب وسهل وليس في قولنا يصفو ويكدر الجمع بين الصفتين وانما ان

احدهما لا يدوم على الحضرة في المثال … المذكور على سبيل التوضيح واراد بالواحد في قوله

تشبيها واحدا ما يقابل المتعدد وعلى ما ذكر في السؤال انما يستفاد من تنافي الوصفين لا من

نفس الكلام وبهذا يندفع اعتراض جمال الدين في شرح الايضاح بانه لما اعتبر في قولنا

يصفو ويكدر عدم دوام احدى الصفتين ومعناه ان زيدا ينتقل من احدهما الى الآخر

كان ذلك زائدا على الجمع بينهما لان الانتقال من احدهما الى الآخر امر وراء ثبوتهما قوله

ولا يخفى ان قولنا يصفو ليس من التشبيه المصطلح قال جمال الدين في شرح الايضاح

بعد نقل كلام الشارح والحق عندي ان التشبيه ما يحصل فيه وان لم يسم في الاصطلاح

تشبيها والمؤلف يريد به التمثيل في حقيقة التشبيه فلا يضره ما ذكرتم وفيه نظر اذ ليس

غرض الشارح الا التنبيه على ان هذا المثال ليس من التشبيه المصطلح واذا سلم لم يجب ذكر

فرجحا بالوفاق وليت شعري ان مقدمة من مقدماته … من مقدماته صارت منوقعة

بما اجاب قوله احدهما انه لا يجب فيها ترتيب الخ … من كلام وجوب الترتيب في كل تشبيه

مركب وفيه نظر ثم يمكن ان يقال حاصل الفرق الاول ان التشبيه المتعدد لا يجب فيه

الترتيب اصلا وفي المركب قد يجب فيكون هذا الفرق بالنظر الى بعض المراد والله اعلم بالصواب

قوله في ذاتي زيد كالاسد والبحر والسبق لم يذكر وجه التشبيه في المثال مع انه مذكور

في الايضاح

في المثال المذكور على سبيل التوضيح واراد بالواحد في قوله تشبيها واحدا ما يقابل المتعدد صح

في الايضاح وهو الباس في الاول والجود في الثاني والمضاء في الثالث قوله … والذكر على

الانثى … ان العاقل حقيقة وقيل ليس الا المطاعة وفي كلام … الله وجهه ان صح ما نقل انه

لا سعادة في الطاعة … فليس اغرب من مطايبة … قوله من نفس التضاد كما قال

العنديين فيه خلاصة الكلام ان تشبيه الجبان بالاسد ليس منتزعا من تضاد …

الجبن والشجاعة لان هذين الوصفين يشتركان في ان لكل منهما ضد الآخر فبهذه

المناسبة يدعى ان هذين الوصفين متحدان فتشبيه احد موصوفيهما بالآخر … وتجلي

فقوله ثم ينزل الخ … اشارة الى جعل احد الوصفين عين الآخر حتى يجعل … هنالك

معنى واحد مشترك بين الموصوفين وقوله لاشتراك الضدين فيه لتوطئة لهذا التنزيل

وانتظامه المتراخي في الترتيب قوله بواسطة تمليح او تهكم التهكم يكون بملاحظة جانب المتكلم

بخلاف التمليح كذا في شرح المفتاح وبالجملة التمليح بالنظر الى حال السامع مطلقا والتهكم بالنظر

الى حال المشبه … قوله ان قوله هو حاتم مثال التمليح دون التهكم ليس في شرح

العلامة سوى انه رد على من جوز كون مثال تشبيهه بالاسد للتمليح وليس فيه تصريح بان

مثال هو حاتم انما هو للتمليح فقط الا ان السكاكي لما اورد مثالين بعد ذكر ان التشبيه

قد ينتزع من نفس التضاد بواسطة تمليح او تهكم … بالاسد للجبان وانه حاتم للبخيل

ورد العلامة على تجويز كون المثال الاول للتمليح فهم منه انه يجوز كون المثال الثاني له ان …

فلا يفهم منه تعيينه كون المثال الثاني للتهكم … قلت معناه لا التهكم فقط كما في المثال

الاول قوله قال الامام المرزوقي الخ في نقل مقالته اشارة الى ان قول المصنف بواسطة

تمليح او تهكم بلفظ او ليس لامتناع الجمع لجواز الجمع مثل الاول والثاني من ابيات وعيد الست

… من سليك الاسدي … على وزنه المجهول ان ذاهب والقيظ المضطرب الغضب

الكامن … الصحاح … المعلوم جمع ارابب والقيل … والانس

كذا ذكره الامام المرزوقي وقيل القيل كل ملك من الملوك الماضية قبل افريدون الملك

… على … تبلي وخير قوله كان التشبيه اي الاثر … تشبيه … بخبرها

قوله لان الخبر في المعنى هو المشبه اي لان الخبر الواقع بالاسم الواقع موقع المشبه

فلا معنى للتشبيه المزبور تشبيه الشيء بنفسه قوله والحق انه قد يستدل عند الظن آه وقال الكوفيون والزجاج كان يجيء للتحقيق ايضا وانشدوا عليه فاصبح بطن مكة مقشعرا كان الارض ليس بها هشام اي لان الارض ولا يجوز ان يكون تشبيها لانه ليس في الارض حقيقة والتعليل انما جاء باعتبار انه جواب عن سؤال عن العلة مقدر واجيب بان المراد بالظرفية الكون في بطنها لا الكون في ظهرها والمعنى انه كان ينبغي ان لا يقشعر بطن مكة مع دفن هشام فيه لانه لها كالغيث وبانه يحتمل ان هشاما قد خلف من سد مسده فكانه لم يمت قوله اي في اسكان وغيرها تريد ان الكلام على طريق الكناية كما تقرر في قولك مثلك لا يبخل لا ان في الكلام تقديرا

قوله اي حاله وقصته العجيبة ان المثل في الاصل بمعنى المثل والنظير ولهذا المثل تشبيه وتشبيه ثم نقل الى القول السائر الممثل مضربه بمورده ثم استعير للقصة او الحال و الصفة اذا كان لها شان وفيها غرابة من بعض الوجوه قوله وكصيب من السماء الصيب فعل من صاب يصوب اي نزل ويطلق على المطر وعلى السحاب ايضا قوله ولا يخفى وانه يجيء بتقديره مثل ان يقدره مثل ان يقدر كمثل ما جاءه وانما تقدير كنبات ماء فلا يصح اصلا لان المثل بمعنى الصفة وصفة الحيوة الدنيا لا تشبه بذات النبات قوله تعالى من انصاري الى الله الاية الانصار جمع نصير بمعنى الناصر كشريف واشراف وجمع الناصر نصر كصاحب وصحب على قياس راكب وركب وجمع صحب اصحاب كفرخ وافراخ قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح معنى من انصاري الى الله من جندي متوجها الى نصرة الله فالاضافة في انصاري من اضافة احد المتشاركين الى الاخر كانه قيل من الاتباع الذين ينصرونني ويكونون معي في نصرة الله اي نحن الذين ينصرون الله اللهم الا ان يقدر في سؤال نحن انصار في قوله كلامه حتى يجوز ان يجعل قولهم نحن انصار الله من اضافة احد المتشاركين الى الاخر ومعناه نحن جند الله ننصرك معه فاي ترجيح للتوجيه في الاضافة الاولى في الثاني وجه للحصر في قوله اللهم الا ان يقدر مضاف فلتتامله فوجه الترجيح ان ما ذكرته يقتضي صرف الكلام عن ظاهره في موضعين الاولين في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا انصار الله حتى يلائم التشبيه المقصود من الاية الكريمة مع انه صرف قبل الضرورة والكن قوله تعالى نحن انصار الله

ودنيا

ودنيا ذكره ذلك الفاضل ثاني واحد بعد الضرورة الداعية واما وجه الحصر فلو الحمل على الانفاع لسيع بالنسبة الى ابقاء الكلام على ظاهره وعدم التاويل بوجه فتامل والزمان مقدر اي اتيك مقعوق النجم هذا مذهب جمهور النحاة وعند ابي علي الفارسي ان المصادر يقع في الازمان فيجعل لسعة الكلام زمانا لا على الاول حذف المضاف المخفوق العقبية بان الاية على الاكثر نظرا الى المشبه به لا يكون مذكورا الا مقدرا قوله ويستلزم قولهم نحن انصار الله المراد بالاستلزام الانتقال من الى ذلك الكون لا الاستلزام العقلي قوله والجواد الرجل حسنه وخلفه في الجواري من الحور دهو البياض الى حتى وقيل كان اصحاب عيسى عليه السلام قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ويقال هو تحصان اي خالص يستوي فيه الواحد والجمع والخلص كالحرز من الخلصان قوله واضرب لهم مثلا الحيوة الدنيا الاية اي بين لهم وكشف ما يشبهه الحيوة الدنيا في نوتها وسرعة زوالها او صفتها الغريبة قوله فلا تسعى ان يعرج عليه يقال عرج فلان على المنزل تعريجا اذا حبس مطيته عليه والتعرج على الشيء الاقامة عليه قوله قال صاحب الكشاف لولا طلب هذه الضمائر ورجوعها الى فيه بحث وهو ان الصورة المنتزعة عن الصيب واما البعد لا يصح مشابها الصور المنتزعة عن ذوي الصيب معه فتقدير ذوي لاجل ان يكلفه دفعه فتدبر قوله مما هو على في هذا قول لبيد اي فان ما على الكاف ليس بمشبه به وان كان في بشار في هذا المعنى لان تشبيه الناس بالديار لا يصح اصلا بخلاف تشبيه الحيوة بالماء وايضا لا يقدر هناك مضاف اي كمثل ماء بقرينة ذكره في المشبه والواو في قوله وما اهلها حالية واهلها مبتدأ وما خبره ويوما حلوها ظرف لهذا الخبر وبلاقع خبر مبتدأ محذوف اي وهي بلاقع جمع بلقع والبلاقع جمع بلقع او بلقعة وهي الارض الخالية التي لا شيء منها وفي الحديث اليمين الفاجرة تذر الديار بلاقع وعنه والظرف لبلاقع لما فيها من معنى الفعل ولا يجوز ان يكون حالا لا مساغ الى بالظرف عن عين الحدث وهذه الجملة الثانية ايضا حال من الديار والعامل فيها معنى التشبيه اي يشبهون الديار حال كون كونها كذا او بعد البيت المذكور قوله واما المال والا هون الاودية ولا بد يوما ان ترد د

الوقايع وما التقدم الا كانه ح وحده بقول وما ابعد اذ يهوب طلع قوله وفي كون الفعل متناهي
التشبيه نظر لانه يمكن ان يقال لما استفيد الفعل ابتداء وذلك الفعل من التشبيه البتة لان كون
زيد واسد او اسدا منصوبين لا يوجب الحمل كما في علمت زيدا فاضلا قوله ولو قيل انه يبني عن
حال التشبيه من الوب والعبد لكان احوب ان قلت فليحمل كلام المص على حذف
المضاف اي ينبئ عن حاله قلت لا يتم التوبيخ ح بل يكون المناسب ح ان هذا الكلام
في بحث احوال التشبيه فتامل قوله والغرض منها الاغلب بعوده الى المشبه لما كان التشبيه بمنزلة
القياس في ابتناء شي على اخر كان الوجه ان يكون الغرض عايدا الى المشبه الذي هو
كالمقيس ولذا كان عوده اليه اغلب واكثر وايضا المشبه محكوم عليه وسوق الكلام
في كل حكم لبيان احد المحكوم عليه قوله فلا استبعاد في ذلك لان المكلف يحفظ [illegible] السؤال فيه
اشارة الى ان الجواب انه حذف واقيم [illegible] مقامه او مقدارها اي اذا علم مقدار
حال المشبه به دون المشبه وانما ترك الظهوره مما ذكرنا اولا قوله مرفوع معطوف على
بيان امكانه لا مجرور معطوف على نفس مكانه اذ لا معنى له قوله تقوية شانه الضمير في شانه
راجع الى المشبه وان شان بمعنى الحال فقوله تقوية شانه بمعنى تقوية حاله قوله من لا يحصل
من سعيه على طايل الطايل الفايدة يقال هذا امر لا طايل فيه اي لا غناء ولا مزية وعلى
ان يحتمل ان يكون زايدة كما في قوله ان الكريم واليك معتمدي من لم يجد يوما على ما يتكل فطايل
فطايل فاعل يحصل ويحتمل ان لا يكون زايدة فيكون فاعل يحصل ضمير راجع الى الموصول كما
هو الظاهر ويضمن يحصل معنى يطلع قوله لتقدم الحياة وفرط الف النفس بها لان النفس في
مبدا الفطرة خالية عن العلوم ثم بعد احساسها بالجزئيات بواسطة الالات وتنبهها لما بينها
من المشاركات والمباينات اجمالا لا يحصل لها علوم كلية هي العقليات قوله [illegible] في قوله
ويوم كظل الرمح اه البيت لشبرمة بن الطفيل او لابن الطثرية وبعده [illegible] عدوة
مع اروع وصحبتي عصاة على الناهين شم المناخر كان اباريق الشمول عشية اوز على
الطف عوج الحناجر المراد بدم الزق الخمر وعن حال منه اي تناول دم الزق صفا واصطفاق
او تنوا متعلق لقصر والمزاهر جمع مزهر وهو العود الذي يضرب به ويقال له بالفارسي

حاربناه

حاربناه والاصطفاق ضرب بعضها ببعض وفي الصحاح اصطفاق يدل الاصطكاك وهو الكثير
الذي لا يسمع له صوت والغدوة ما بين صلوة الغداة وطلوع الشمس [illegible]
يكونان معرفة لسحر واذا نون يكون نكرة والرواح نقيض الغدو والعشية ههنا
جمع صاحب [illegible] الشم جمع اشم من الشمم وهو ارتفاع في قصبة الانف
مع استواء اعلاه والمناخر جمع المنخر وهو في الاصل ثقب الانف وشمم الانف كناية
عن الانفة والرياسة والشمول على وزن القبول الخمر والاوز بكسر الهمزة وفتح
الواو وتشديد الزاء البط وقد جمعوه بالواو والنون وقالوا [illegible] والطف
اسم موضع بناحية الكوفة والعوج جمع اعوج والحناجر جمع حنجرة وهي الحلقوم
وشبهها [illegible] شبه اواني الخمر [illegible] ما اجتمعت شبه بالبط
معوجة الحناجر قوله [illegible] عند [illegible] في [illegible] النهار
واسا لقد [illegible] مقدم العتق قوله [illegible] قوله اتوانهم التي بين عينيه
اه البيت لسعد بن ناشب ومطلع القصيدة قد سبق وهو قوله ساغسل عني العار
بالسيف جالبا قوله على قضاء الله ما كان جالبا ولم يستشر في رايه غير نفسه ولم
يرض الا قايم السيف صاحبا المراد بالعزم المعزوم عليه [illegible]
الى [illegible] وانقلاب جانبا اما على الظرفية اي في جانب او على الحالية اي متنحيا
قوله احرى والشهد لا على الاطلاق بل يكفي ان يكون بالنسبة الى السامع فان
الامر يتفاوت بحسب الرسوم والعادات او قلما يوجد وصف يسمع استعارة كل
الناس قوله مثلا اي امتناع [illegible] المشبه به قوله [illegible] مفعول له لقوله [illegible]
لابرازه وقوله لامتناع مفعول به لتعلقا واللام [illegible] وليستطرف تعليل لتعلق
الامتناع قوله [illegible] حضور المشبه فيه بحث لان الاستطراف تعليل لتعلق الامتناع
الناشي [illegible] ندرة حضور المشبه به مع ان المشبه كما في حديث [illegible]
لندرته النادرة الكثير [illegible] اصلا لانه لا يحصل الا [illegible] الاجتماع [illegible]
لذكره قوله اي ليستطرف استطراف النوادر [illegible] الحاصل [illegible]

ولا يبعد ان يكون اى يبعد كالم يكن قوله السكاكى ان الحق المشبه به لغرابة المقام
لا يبعد ان يكون مرادا السكاكى او بقى هنا شئ وهو ان المفهوم سياق قوله ثم لابد
منها يكون للمتبادر او الوجه او الاستطراف ان يكون المشبه به اتم فى الاحتمال
او الاستحسان مع قوله وح لا يبعد انه اذا يكون الحراف جهة المشبه وهى الوفى
هو الاستحسان مثلا مع ان الغرض تقريبى مثلا والفرق ظاهر مع ما ورد هذا
التوجيه باستلزامه ان يكون المشبه به فى التشبيه الاستطرافى اما اعرف بوجه الشبه
او اقوى فيه وكيف يلتزم ذلك مع ان المشبه به كلما كان اندر حضورا فى الذهن
كان الاستطراف اقوى وبالجملة معلوم ان البحر المذكور ليس اعرف ولا بالهيئة
المشتركة ولا اقوى فيها من الفحم فيه جمر تموج وان جبير بان المعروض المذكور
لا يختلف باختلاف تعبيرات قوله الشيء مثلا ما ذكر لان قوله او معرض الاستطراف
وانما لم ينحصر فى قوله لم يصح العاقع خبرا لا اشتراط كون المشبه به اعرف واخص واقوى
كذا ذكره الفاضل المحشى فى شرح المفتاح **قوله** وجه محتذ ورسلحة جامدة اى
المجمود وما عليه اثار الحديد والسلحة اى انها تعتريها الامتعاد بالمتعارف والدكة
بكسر الدال وفتح الباء جمع دكة وفى لفظ اشعار بان اثر النقد باق فى السلحة
بعد لانه يزول بالزمان وانما اشعر لغربة لانه للتقريب **قوله** ولا روزه
العادو بمعنى رب ولا زور وبالنزال المعجمة اى لغتة لانه التى اشربت سوداء والا
لاستعمل فى كلام العرب **قوله** يجوز ان يتركها وحيثما انه يبقى ليوافق على
حقيقتها وح يكون الاضافة بيانية لا بمعنى اللام كما فى الاول يشعرها ان تخف
تلك الفاضلة من حملها واحسن سبب نقلها فالنظر للارو دنية **قوله** يشاهد نار
مثاف الغناف بكسر العين المهملة مقصد من العانة **قوله** تعنى جمرة الفحم الاخر
ويبرق بالقاء من رف لغة الابرق وتلاء لاء قال ان عمر مركبا هلا صح
قوله الكه ربا قبل البيع او قبلت فاهشا وهل رفت على عمرو نار بارقة
الالقوانه فى ندارة **قوله** كما قيل النفر من قبل هو من ما وضع الله للنفع العظيم

اذ الظاهر فى بغير الملطع **قوله** لتشبيه الى ايع اى حكى ان قاضى سيحي دخل على الصاحب
بن عباد ومعه جد الصاحب نقا فاخذ بيده فيع قال وعلم العوف بالسيحى واش راكه
تذكا ته بان يحمده فاستطرف كل منهم منها اى التورية الى الشريف فى اثنين فقال السحلى
النفس من اجر فاصر الصاحب بان يقدم له فايدة **قوله** هذا الكلام محل نظر فايتعلق
ويقال المراد بالشاقص فى الجملة ولو فى الاعرفية او الاقوية لا الناقص فى وجه الشبه فقط نعم
يرد انه يقال بان الاهتمام عرض عايد الى المشبه ولا حاجة فيه الا ادعاء الكمال قطعا ولا
يلزم الكمال حقيقة وهو ظ فمن مثل ما فى الكشاف ليس يعنى شكلا كان على ما لم يقصد بقوله فمن
مثل يدل على التشبيه وقوله تشابه على انه به فيشبه فهمان وحيث لم يقصد بقوله فمن مثل
التشبيه المقابل للتشابه كما لا يخفى على الفاضل **قوله** مرمن عبرة قبل قد تقرر عندهم ان
العطف بامر يقتضى العلم بثبوت احد المستويين وان يطلب التعيين فترتيب قوله قوله
لا ادرية على البيت السابق يقتضى ان يكون المطلوب المستفهم به اما الخمر او العبرة
او تعيين ان المشروب اما العبرة او الخمر وظاهر البيت بعيد فالوجه ان يؤول المصراع
الاول اى امن الخمر الخ الثلث بما جعفو فى امر من عبرة الشرب او المصراع الثانى اى ام
اسلبت بعبرة الخ الشرب والاقرب ان المعادلة باعتبار اقامة الملزوم مقام اللازم
لان المشروب اذا كان عبرت كان السيل البيض اى هى ونظيره قوله تعالى افلا تبصرون
ام انا خير فان الاصل ام تبصرون فاقيم السبب مقام المسبب لانهم اذا قالوا له كونوا
بصراء توجه به **قوله** لوجب جعل الوجه مشبها والصبح مشبها به قال بعض الافاضل
الظاهر ان مراده كما يدل عليه ما نقله من كلام الشيخ انه يجب جعل الوجه مشبها والصبح
مشبها به من غير ان يجوز العكس كما قال محتج اريد شئ من ذلك لم يستقيم اى العكس
بقرينة ذكره عقيب قوله فان العكس يستقيم فى التشبيه الابيرى الخ فقول الشارح
لانه اريد ذلك فان قلت كيف ذلك ويجوز العكس بعينه اذا قصد المبالغة وايهام الاتية
قلت مراده لا يستقيم العكس على الحقيقة وارادة اى فى الشافعى بالكامل حقيقة
لا ادعاء فان اريد المبالغة وايهام الاتية واى فى الشافعى بالكامل ادعاء بتعلق

في الحكم العكسي ولا يستقيم الاصل فتنبه لذلك فانه قد وقع للشريف هنا ذهول انتهى
وتوجه على الشريف كلام اخر وهو انه بنى على ما ذكره بان ساق كلامه على الاشتراك اي الحكم
المشبه به والتشبيه وهو ان المبالغة في الوصف مقصودة في الثاني دون الاول فليس مقتضى
المشبه به تعيين المشبه والمشبه به بخلاف التشبيه اذ لا مقصد من المبالغة فيه حقيقة
وادعاء لزم تعينهما كما ذكره وانت خبير بان نقل كلام الشيخ يؤيد ما ذكره وذكر الفاضل
قوله قال الشيخ اسرار البلاغة جملة القول هذا انما يوجد في بعض النسخ وانما لم يذكر الشيخ
علامة القصد الى بيان الاهتمام مع انه من جملة ما يؤتى فيه بالتشبيه لانه احد الاغراض
المذكورة وجه دلالة اشارة الى ذلك في المفتاح بقوله وربما كان القصد قوله وجمع وصفين
قيل الظاهر انه عطف على الصورة وقوله على وجه يتعلق بالجمع السابق ويحتمل ان يكون
معطوفا على الجمع السابق ويكون اشارة الى الحكم بالمشبه به والحاصل ما هو عين الاول
فقوله على وجه متعلق بالجمع الحاصل والظاهر في الاصل حال من ضمير وحدها الراجع الى
الوجه قوله من العكسي ليستقيم في التشبيه اي يستقيم في التشبيه الواقع فيه جعل المشبه به من
غير ان يعد تشبيها مقلوبا والظاهر التقييد المذكور لما يفهم من الشرطية المذكورة
يعني ان الاعتماد على الجمع المذكور اذا لم يقصد المبالغة او الحاق الناقص بالكامل
لكامل اذا لو اريد شيء من ذلك لم يقتصر على الحكم بالمشبه به فيما ذكرناهما لان الثاني
يقتضي جواز العكس من غير ان يعد تشبيها مقلوبا والاول يقتضي عدم الجواز
وفيه بحث وهو انه لا قصد الى المبالغة في بيان الامكان والحال لمقدار ان في التشبيهين
والشعرية اليمن من غير استقامة العكس قوله فان المشبه هو الشمس غير مقيد
فانه قلت المشبه هو الشمس لا مطلقا بل حال حركتها فيكون مقيدا قلت الحركة انما
يلاحظ وجه التشبيه فلا يعتبر قيدا للمشبه فتدبر قوله مع تلقفه متفرقة في اديم السماء
اي المتلقف المتلألأة واديم السماء وجهها او … المضافة نصب على المصدر
والمشتري قدامه جملة اسمية وقد وقعت حالا والعامل معنى كان او في شايع الرفعة
من قبل جد جده حال من المستتر في قدامه الراجع الى المشتري او خبر بعد خبر

والمراد

والمراد منه في النظر بان يكون ما شغلا في النصف الشرقي من الفلك ويكون المريخ اقرب
الى المشرق والثاني المريخ في الفلك السادس والمشتري في الحس وقد اسرجت صفة
لنحوف قال الغزالي سنح (؟) النجم في نجمه وشيء من كلام المولدين والاصل الشبه
قوله فانه لو قيل المريخ كالمنفرد يلزم ان تشبيه المشتري بالشعلة المسرجة واي
صح باعتبار الهيئة من مقول شيء احمر اللون خلف شيء ابيض اللون مثلا اذ لا ينبغي (؟)
مع قرينة الا ان تشبيه المريخ بالمنفرد الابعد قوله وهو القواح الحمل والمذهب
بالحال ارادة بمعنى المحوي او بالجزال القويم لانه في اللغة بمعنى التركيب وكذا تشبيه
اشارة البلج من الجبلية لان الثاني في اشارة للوحدة لا للتانيث والتانيث
وكذا المقدر … من النصف قوله فيهم الذين جمع ربوة وهي ما
ارتفع من الارض والظاهر من قوله فتعقب بالفراد بها انه حمل النهر على البناء و
اجاز … او استعارة قوله ولا يخفى هذا من … لان
قوله … بتقدير … به … تركيب … الوصف
او الاضافة لا يمنع الافراد لما سبق ان المراد بالتركيب الهيئة اي جملة من عدة
اشياء والمشبه بهما لا يتعين ان يكون كذلك قوله واما الثاني … التشبيه …
تشبيه المتعدد بالمتعدد … بلا … فلا … وانما تشبيه متعدد
بمتعدد لانه تشبيه الموحد بالموحد حقيقة فلا معنى لجعله قسيما له قوله رطبا بعضها
لا يخفى ويابسا بعضها لا يخفى ان رطبا ويابسا حال من قلوب الطير والعامل معنى
التشبيه المستفاد من كان قال به … ان الحال يجب ان يكون مطابقة لصاحبها في التذكير
والتانيث وقد انعدمت بينهما حيث لم يقل رطبة ويابسة فاشار الى ذلك بقوله
رطبا بعضها ويابسا اي … لكن … يتوقع … العامل … والامر …
البصريون ولا بعض الكوفيين … الا ان … تفصيل الحال لفظا يستدعي
تفصيل صاحبها معنى وهو كذلك … تانيثها فان المرطوبة بالنسبة الى بعض
واليبوسة بالنسبة الى الاخر والاظهر ان يقال قسما رطبا وقسما يابسا قوله اي

قول المرقش الاكبر المرقش الترقيش التزيين والتحسين ويقال انه سمي مرقشا بهذا البيت واسمه عوف بن سعد من بني سدوس واما المرقش الاصغر فهو من بني سعد قوله
فتشبيه التسوية سمي به لان المتكلم سوى بين شيئين او اكثر في التشبيه قوله
فتشبيه الجمع سمي به لان المتكلم جمع بين شيئين فما فوقهما في المشبه به قوله الغيد
جمع ادل مكان الوشاح القيد التعوير يقال امراة غيداء وغادة الغيداء اي ناعمة بينة الغيد والاغيد الوسنان المايل العنق والوشاح نسيج من اديم عريضا ويرصع بالجواهر تشده المراة بين عاتقيها وكشحيها وقيل الوشح وشاح واشاح بالكسر والضم واراد بمكان الوشاح الصدر وقيل الخصر قوله
قوله كانما يبسم عن لؤلؤ فمن يبتسم بمعنى يكشف فقد اه بين قوله يفتر
عن لؤلؤ رطب يقال افتر عن اسنانه اذا ابتسم بحيث اظهر اسنانه واللؤلؤ
الرطب الجيد المستخرج من الصدف والطلع من الكم وهو نور ابيض مشتق
منه الكرى وحب الماء الثقاحات التي يعلوه قوله تشبيه بالامر اسنانه او علله
باتساعها به كما يقال الحب بسبعة من الطعام والروح بالفتح نسيم الريح والروح
الراحة ايضا ويروى اشنب بمعنى البارد من قبيل لجين الماء والاشناب الشنب
بالبرد وهو الثقوب في الفراوة والشكل رقة وقيل هو بفتح الباء بمعنى النوم
فان نوم الشباب اطيب من نوم الشيوخ فيه والاول اظهر والايمان الا
من وجه بعض الشيخ الايمان جمع اقفا جمع فناء الدار وهو ما امتد من جوانبها
والاول انسب بالايمان وهو جمع امينة وعهد الصبا زمانه والغربان جمع غران
وصفوا ها لطهارتها والقيان جمع قينة وهي الامة كما سبق قوله غير حقيقي
اي غير متحقق ولا اعتقادا قوله ولا يقال ان فيه تمثيلا فقد اشتهر في التمثيل
بان لا يكون الوصف متحققا في التمثيل اربعة مذاهب وما ذكره
الزمخشري اعم من الكل قوله فمنه ما هو ظاهر وجهه قوله ظاهر هو المبين وقوله
وجهه من الشرح ولم يروا ان فاعل ظاهر محذوف اذ قد سبق في بيت امرئ القيس

التصلدة تبلين

امرا القيس كان قلوب الطير اه ان البصريين وبعض الكوفيين الا يجوز وقيل مراده ان اسناد الظهور الى المجمل مجازي واما المراد ظهور وجهه في فكره حال المعنى لا توجيه التركيب فتدبر قوله نعمة بالجواب النعمة الذي لا اجوف قوله
قوله الجلة قال صاحب الكشاف ان جعل ما بعد هذه الاسماء الغايا كان فوق
الجلة تغليب وان كانت صفات حسنات فلا اشكال وفيه نظر لان كون الغايا
لا يليق في انتفائهم بالكمال حتى يحمل الجلة على ارادة التغليب ولعله اراد احتمال
التغليب وان كان ظاهر عبارته يأباه ونقل بعضهم ان كلام ابن الحاجب في الامالي
صريح في انها الغاب قوله وهم ربيع الكامل اي قبيلات رجال الكامل والوجه
بالرفع على انها صفات ان لما سبقها والنصب كذلك اي والنعوت بالجر
على الاضافة لانها لا يعلمان للموصفة لعدم جواز تكلها على ما سبقها قوله
تكلفتهم ان كنت اعلم تكلفتهم على صيغة الحكاية والشكل فقدان المراد ويعلها
قوله اي من المجمل فان فيه ذكر الوصف وعدمه يشمل المجمل والمفصل فلا وجه
لتخصيصه بالمجمل قلت بل له وجه ان لا يذكر الوصف المذكور في المفصل الا بالمراد
به هو الوصف المشعر بوجه الشبه على ما مر ويشعر بذلك ايضا ذكر الطرفين المشعر
باعتبار المشبه كانه قيل وصف احد الطرفين في التشبيه من حيث هو كذلك المفصل
ايضا فاذكر فيه وجه الشبه فلو ذكر الوصف فيه يلزم توهم التكرار وهو مستقبح
في نظر البلغاء قوله فان العاقل لا يشرب لشيء به الا لا يدل عليها
بخصوصها اه لا دلالة للعام على الخاص فان وصف الخلقة بكونها الطا ان
فيه كما ترى حاصل الوصف المشعر بوجه الشبه هو قوله ايضا طرفاها وا
دخل في ذلك بالمغربة بل هي قيد للمشبه به لا يصح التشبيه ونه اذ المشبه به هو الحلوة
المطلقة بل الحلقة المفرغة كما لا يخفى فتدبر قوله مستقبح العيش الليل بعضه
مع العيش بالسين المهملة فاعل يصبح والليل معطوف عليه والباء في بي
للتعدية ومعنى اصباح العيش والليل به جعله الغنى ايضا لهما اياه اليه وقت الصباح

قوله كقوله فلان كثير الرماد به لدى اه في كلامه يشعر بان نحو كثير الرماد به
صفة لفلان وفيه نظر لان فلان معرفة لكونه علم جنس كما صرح به في شرح اللب
للسيد عبد الله وغيره فكيف يقع الجملة صفة له وقد تقرر ان الجملة لا يوصف بها المعرفة
اللهم الا ان يصار الى حذف الموصول اي فلان الذي كثير الرماد به على ما جوزه
الاخفش والكوفيون وتبعه ابن مالك لكن يشترط في بعض كتبه كونه معطوفا على
موصول آخر ويقال اعلام تقديرية فيجوز ان يعامل معاملة النكرات في الموصوفية
بالجمل كما عومل المعرف بلام العهد الذهني بذلك قوله قال السكاكي وهذا التشبيه
لا يكون اه ولعل السر في اتفاق حمل الشارح بذلك ان وجه الشبه لما لم يكن امرا
ظاهرا دل على مكانه بامور موجودة في سبقه فجعلوا وجه الشبه بها هو الحلاوة مثلا
وهو امر حقيقي بحث لجواز ان يريد الحلاوة الكلية لا الجزئية قوله وفيه
بحث لان حاصل جعلهم يمكن ان يقال في قول الشارح العلامة هو الحلاوة مثلا
بايراد لفظ مثلا رفع لهذا الكلام لان غرضه ان الباعث امثال هذا التشبيه
وفي توهم الحد المشبه الوارد في الحمرة المحسوسة من الامثال عليها اشكال قوله والاولى
لحظ ان يقال ان معنى كلام السكاكي اه وانما قال الشبه لاحتمال انهم لم يتنبهوا
للتحقيق الذي ذكره فبنوا الكلام على ما هو المتعارف بين الجمهور من ان الحمرة
والسواد والبياض مثلا امور محسوسة بلا تفرقة بين ما هو جزئي محسوس وما هو
كلي معقول وههنا بحث وهو ان السكاكي جزم بان التشبيه المذكور لا يكون
الا حيث يكون وجه الشبه اعتباريا والحمرة الكلية ليست باعتبارية اذ ليست
بشيء غير متقرر فكيف يكون التشبيه في هذا من قبيل التشبيه المذكور لا يقال
المراد بالاعتباري ما لا يكون موجودا في الخارج والحمرة الكلية كذلك اذ التحقيق
عدم وجود الكلي الطبيعي في الخارج لانا نقول فلا يكون لقول السكاكي وهذا
التشبيه لا يكون الا حيث اه فائدة يعتد بها لان كل وجه الشبه اعتباري
اللهم الا ان يريد بقوله وهذا التشبيه لا يكون اه ان تحكم بطريق

القطع

القطع لا يكون الا في ذلك تقدير قوله ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به بعيد اذ الوجه
المشبه ونقش من المشبه به فانه ينتقل اليه كما اذا استدل بان هذا الشيء في وجه الشبه
قوله ولذا كرر قبيل النظرة الاولى اعني اذا اريد ما يستحسن بها القبيح ويستقبح الحسن
قوله فلان لم يعط النظر ولم يعطه يقال امعن الفرس اذا تباعد في العدو فلا
معان لما زيد النظر اليه قيل والوجه غير خفي واما انعم فله معان كثيرة والمناسب
منها ما ذكره الجوهري انه يقال انعم كذا اي زاد قوله مع عليه حضور المشبه به امر خفي
عليه باعتبار جعل اولا الظهور وجه الشبه علة لسهولة الانتقال من المشبه الى المشبه به
فيكون في المعنى علة لعلية حضور المشبه به بعد حضور المشبه وجعل ثانيا علية حضور
المشبه به عند حضور المشبه علة لظهور وجه الشبه فبين كلاميه تدافع والجواب ان
المراد بما ذكره اولا انه ينتقل من المشبه الى المشبه به من حيث انه مشبه به اي
التصديق بان ذكر الشيء مشبه بهذا الشيء فيكون ظهور وجه علة لهذا
التصديق وعليه نفس حضور المشبه به على الوجه المذكور علة لظهور وجه الشبه
فلا تدافع فيه بحث لان الظهور المذكور كما انه علة للتصديق المذكور علة
لعلية نفس حضور المشبه به اذ لا يمكن التصديق بدونه والاقرب ان يقال
العلية المذكورة علة لحصول الظهور ابتداء والظهور علة لعلية الحضور
بما هي في العقل المستفاد من العقل بالملكة قوله ربما يتقنع الرجل عمره اي
يغضه يقال غضيت الاسراي نفذته قوله لانه فرع الطرفين ومنهما ينتقل
اليه ان قلت فلم لم يعللوا عدم ظهور وجه الشبه عند حضور المشبه كما عللوه
بعدم حضور المشبه به قلت لان المشبه به عمدة التشبيه الى حد بين الطرفين وظهور
وجه الشبه وعدمه انما يسند اليه لا الى المشبه قوله حكت رؤوس البيت قال الجوهري
الارجوان بالضم والتشديد شجر وكوره بالشام والقنا الردينية
والرمح الرديني وزعموا انه منسوب الى امراة تسمى ردينة وكانا يقومان
القنا بخط هجر والظاهر ان قوله والقناة الردينية والرمح الرديني ابتداء الكلام

اى و يقال انه دائر الرحى بنية و قوله زعموا انه منسوب الى بيان معنى الرحيني فمن
فهم منه ان معنى الرحيني نوع منسوب الى الارحان فقد وهم بدليل ما ذكرنا قوله
وزعموا انه اه اى لا يخرج ما من له خوف سليم نا ارسل قوله او يعتبر الجميع كما مر من تشبيه
الثريا بان قلت جميع اوصاف الشيء ظاهره و باطنه لا يطلع عليها احد فكيف يجوز
ان يعتبرها في التشبيه قلت ليس المراد باعتبار جميع الاوصاف اعتبار جميع الاوصاف
الموجودة في المشبه به بحيث لا يشذ منها شيء بل المراد انه يعتبر جميع الاوصاف الملحوظة
في وجه التشبيه من حيث الوجود والانتساب وبهذا يتحقق نفيا الا اعتبر بعضه اوصافه
من حيث الوجود وارادة هذا غير خفي على من له ادنى مسكة ببيان الا الوحدة المقابلة
بقوله ان يأخذ بعضا و يدع بعضا قوله اعلم ان قولنا التفصيل عبارة عما عنه اه
قوله التفصيل نصب على انه بدل من قولنا بدل الكل من الكل او عطف بيان و قوله
عبارة خبر ان ولا يجوز ان يكون التفصيل رفعا على الابتداء و عبارة خبره والجملة
هو البيان لقولنا لان قوله معناه ان معك وصفين اه لا يلائمه و بهذا ظهر فان
قلت القول هو المركب والتفصيل جزء فكيف يكون بدلا منه بدل الكل من الكل
او عطف بيان و الاتحاد في الذات قلت القول في اللغة يتناول المفرد بل
قيل انه يتناول المهملات ايضا الا انه بحسب العرف العام اختص بالمركب و اما
التخصيص بالمركب فمن اصطلاح النحاة الى كما صرح به الفاضل المحشي في بحث حروف الجر
من حواشي شرح المفتاح قوله ولا منسوجة عليه العناكب قد ذكرنا في شرح
الديباجة انه على حذف المضاف اى ببيوت العنكب ناسجة لا منسوجة قوله
و يغني بعدم الظهور اه هذا مرتبط بقوله واما بعيد غريب و هو خلافه لعدم الظهور
اى خفاء وجهه في بادي الراي وقد وقع لبعضهم ان هذا يورث التعقيد المخل بالفصاحة
المعتبرة في البلاغة فكيف يجعل التشبيه البليغ من هذا الضرب قوله و خروجه من
الابتذال الا ان اقتصاره على اخراجه من الابتذال ايا و الى عدم اخراجه من
القرب و يؤيده قوله فيما بعد قريب مبتذل لكن حديث الحيا وقد اخرجه من
الابتذال الى الغرابة فمنه قريب غير بعيد غريب لان اسباب البعد المذكورة
فيما سبق لا يوجد شيء منها الا في المياه لا بوجه يعتد بها ثم استثناء منه من المياه
فقد يرى لم يلحق بهذا الوجه شيء من زمان ملتبسة ان الملتبسة بوجه ليس فيها
قوله ان السحاب لم يحكه الندى العطاء و معنى البيت ان السحاب الاهتداء
الى عطايا الممدوح فجاءت تلك العطايا بما فيها من الفوائد يعلم انها اكثر من
قطراتها فيهي لذلك احا فصل بهذا البيت بقوله و مثله قول الاخر لان الكرم في قول
ابي الطيب في سر صدق وهنا بامر وجودي قوله و من تشبيه السحاب الى الجبال العظيم
العقيمة قوله لست اليه احتى روية هو المهر يعرج بما جرة وهي ما بين الزوال الى العصر
حيال — في الاصيل ما بين العصر الى المغرب انشئت و فصل بها التفاوت و قوله والشمس شغف جلية حالية
و تماس الشمس تغيرها عند قربها من الغروب كانها تضعف بكثرة السير والمراد ان
هو التبر الربيع يشبه الاصل في الطيف واللطافة بهذا الى ان نقد الذهب و اللجين
او لان ما ذكره معنى لطيف و يشتمل على صنعة من انواع النظر اعني بين الذهب و الفضة و اما
التشبيه بها ان الافران فلا يخرج بدونهما اما الاول الذهب ينعكس من شمل فلانه لا يعني
لتشبيه وجه الا ما يعلق الورق اى ما قطر من الشجر و هو ظاهر فقدان تلك الصفة و اما
الثاني الذي يلتزم وزان فلانه لا اختصاص للورق المصفر بهبوط الريف باشجار الذي له اصل
و معرف فلا وجه لاضافة الذهب الى الاصيل و لا يخفى لطيف ايراد النقد في قوله
ان يشذ الذهب و اللجين لان النقد يتميز الى جوهر الزيوف قوله فان التشبيه
مشكل قطعا اعترض عليه بجواز زيد فيه جواب قول القائل من يشبه الاسد فانه تشبيه
قطعا اذ معناه يشبه الاسد زيد فقد جاز حذف المشبه ولم يخرج المراتب في انه تشبيه
اجاب الشريف في شرح المفتاح بانه ليس تشبيها او لم يقصد بيان التشبيه كما
مر بل قصد بيان القائل جوابا السائل و لو سلم فالكلام في تشبيهات البلغاء
ولم يرد مثله فيها قوله وكسر كان في الشيء مع باجراء اه قوله و كان زيدا الاسد
فيه مبالغة ليست في الكاف لا ايهام كان تظن الا اني وجدت زيدا الاسد و العكس

فيه ما نقول بان في لفظه كان اداة الشك الموهم ام التشبيه وايهم **قوله** فقوله باعتبار متعلق بالاطلاق او لاشكات قوله باعتبار ظرف مستقر حال من المراتب في المعنى واهلم في اعلى المراتب كاينة بهذا الاعتبار فلا حاجة الى ما يشعر به كلام الشارح من اشكال تعلقه بالاطلاق الدال عليه سياق الكلام لعل مراده وبيان محصل المعنى لا التقدير في النظم فليتامل **قوله** ثم ان الاعلى بعد هذه المرتبة ينبغي ان يتجرد الاعلى من معنى اسم التفضيل ويراد به العالي اذ لا علو فيه بعد هذه المراتب الاربع كما لا يخفى من تقرير **قوله** اما يوهم وجه الشبه من حيث النظر لا يجب للقيقة لانه يجب ان لا يكون مما يظهره ان التشبيه لا يكون الا في اخص اوصاف المشبه به واشهرها **قوله** والخلاف لفظي راجع الى تفسير التشبيه والاستعارة المصطلح بين الامر المعلوم للكل ما مثل ان المراد بقولنا زيد اسد ليس اثبات الهيكل المخصوص لزيد بل اثبات ما ثلته له في ثمن ما عوى انه هو فان فسر الاستعارة باعطاء اسم المشبه به سواء كان ذكر المشبه لفظا او تقديرا او نية او لم يذكر وفسر التشبيه بالدلالة على مشاركة شيء الخبر مع كون اداته مذكورة جعل المثال المذكور كالاستعارة ومن فسر التشبيه بالدلالة المذكورة مع كون اداته مذكورة جعل المثال المذكور استعارة ومن فسر التشبيه بالدلالة المذكورة مع كون الطرفين المذكورين ولم يشترط ذكر الاداة جعله تشبيها **قوله** وان لم يكن كذلك كما في زيد اسد اى وان لم يكن اسم المشبه به خبرا عن اسم المشبه او في حكم الخبر بعد ان يكونا مذكورين كما دل عليه سياق الكلام فلا يسمى استعارة بل زيد اسد او هو ان ينتزع من امر ذي صفة امرا اخر مثله في تلك الصفة مبالغة في كمال تلك الصفة في موصوفها فكانه قيل في المثال المذكورين بلغ فلان في الاسدية مرتبة يصح منها ان ينتزع منه اسد اخر فكانه صار كالاسد من حيث لا يشك مع وسع هذا الباب جزيئه في وكذا كلمة من وانما قيد بقولنا بعد ان يكونا مذكورين لانه اذا ذكر اسم المشبه فقط كما في الاستعارة بالكناية او اسم المشبه به فقط كما في الاستعارة التصريحية صدق في كل منهما انه لم يكن اسم المشبه به خبرا عن المشبه ولا في حكم الخبر مع انه

للمشبه

استعارة

استعارة بالاتفاق **قوله** على اختلاف المذهبين اى في الاستعارة احدهما المذهب المشهور الذي مر وهو وجوب اجراء اسم المشبه به على ما يطلق استعارة له بطريق الحقيقة فيه وثانيهما المذهب المشار اليه بقوله ومن الناس من ذهب وهو كناية اجرائه عليه بطريق اثبات له **قوله** وانما اهل التشبيه يكتفون في الضمير ان علمت علم لا يكون استعارة بالكناية بمعنى مع انها التشبيه المضمر بذكر لازم من لوازم المشبه به **قوله** وسياق الخلاف ايضا لفظي كان من اطلق الدلالة المذكورة في تعريف التشبيه بمعنى كونها على وجه التجريد والاستعارة بمعنى كونها على وجه التصريح سماه تشبيها ومن قيده لا **قوله** وان ابيت الا ان تطلق اى امتنعت من جميع الامور الا عن اطلاق اسم الاستعارة ومحصوله ان اردت اطلاقه عليه **قوله** فلا يحسن اطلاقه عليه لان الاستعارة يقتضي تناسي التشبيه والاداة ولو مقدرة يقتضي بذكره فينافيان وانما نفى الحسن لا الجواز لعدم الاداة صورة وعدم لزوم التقدير **قوله** بان يكون اسم المشبه به معرفة يستحق الفرق بين المعرفة والنكرة لكن ينبغي ان يقيد المعرفة بان لا يكون موصوفا بصفة لا يلائم المشبه به فانها اذا كانت موصوفة بها لم يحسن دخول اداة التشبيه لاشتراك المعرفة والنكرة الموصوفتين بها في علة عدم الحسن الا ان يقال لم يوجد في كلام البلغاء معرفة مشبها بها لم يكن موصوفة بصفة الملايم المشبه به فالحمل **قوله** وقد ذكر بان يكون نكرة موصوفة بصفة لا يلايم المشبه به فهم من كلامه ان تقدير الاداة يحسن في المعرفة ولا يحسن في النكرة الموصوفة بصفة مع ملايمة للمشبه به ولم يعلم حال النكرة الغير الموصوفة بها هل يحسن تقدير اداة التشبيه ام لا والتحقيق انه لا يحسن فيها ايضا والفارق بين المعرفة والنكرة بحيث يحسن التقدير في الاولى دون الثانية ان المقصد من الكلام السابق المبالغة في التشبيه والاداة المستفادة من النكرة اعني اسد زيد في زيد موثرة في تلك المبالغة لان التشبيه بالجنس ابلغ من التشبيه بفرد منه لان الحقيقة المطلقة اكمل من الحقيقة المقيدة وكلما كان المشبه به اكمل في وجه التشبيه كان التشبيه ابلغ وبالجملة اذا عرف الخبر باللام

في النفي ... [illegible]



ينبغي ان لا يقصد به تجوز دهده على الموضوع والالف واللام التعريف ظاهرا فقوله المفيد بتكلفه
ايضا كما صرح به الفاضل المحشي في بحث تعريف المسند وليس المراد الاتي وكما في قولك
زيد العالم بتكلف سواء استعير فيتعين لحمل على دعوى التشبيه لعدم اخلاله بالمبالغة المطلوبة
وتعاد اذ انكر ما نظاه دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده فصرح فيه مبالغة فلو
قدر ادوات التشبيه فات المبالغة اه الا ان المقدر سوى الكاف مثلا واما اذا كان كلمة
مثلا فالنقصان في المبالغة بهذا الى حمله من التشبيه بالوجه سوى ما فيه من المبالغة
لاشعار ربما يظن الاتي اه او اشكل كما عرفت ولذا لحسن فيه تقدير كان بخلاف قوله
الكاف وغيره كما صرح به الفاضل المحشي في شرح المفتاح قال الشاعر وحش حالق
ما يف بعلم العاق على انه مضارع حذف احدى تائيه ولو كان ماضيا لقيل تالفت بجبال
زالق البرق اي لمع والواو في قوله والغزلان نحو ربها عاطفة للجملة الاسمية على الفعلية
اعني تالق ويحتمل ان يكون للتاكيد اللصوق والجملة صفة شمس ولا يحسن جعلها
حالية كما لا يخفى على الذوق السليم والقصد الاغراض واما ذكر الكسوف مع ان الشائع
في القمر الخسوف وان جاز استعمال الكسوف ايضا كما صرح به الجوهري واشار اليه صاحب
الكشاف في تفسير سورة العلق بناء على ان النور في الخسوف زايل بالكلية بخلاف
استعماله في الكسب قوله فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوها في شيء من
هذه الامثلة اه او ليس لنا ان بدر يسكن الارض مثلا واما لم يف لجواز
ان لا يكون المشبه به موجودا كما في اثنا الاقوال مثلا والتشبيه بالامور المعدومة
وان تمحض اعتبار لتطبيقها الا انه خلاف الظاهر فان وجدت الاداة حمل على ملاحظة ذكر
الاعتبار ويقطع النظر من كونه خلاف الظاهر وان لم يوجد بلا حظ كونه خلاف الظاهر
ولا يلتفت الى تكلفه الاعتبار اللطيف وهذا كما ان المجاز ابلغ من الحقيقة فيتمحض
لفائدة ثبت فيها الا انه اذا وجدت القرينة الصارفة يلاحظ ما يتمحض ويصار
اليه والا فيترك ولا يعتبر تمحضه للفائدة قوله ما يخيل تقدير اداة التشبيه الى
يمنع صنعا قويا فلا ينافيه قوله فيذهب من الاطلاق اسم الاستعارة بناء على

دلالة

دلالة المستعار له بتقدير الاداة على المستعار له اطلاق التشبيه عليه وعلامة قوله فيذهب اه
على جوازه على ان الدلالة الاولى ممنوع كما في قوله ان يبق الاظهار ابت ولو سلم
فالمستعار له بالنظر الى اعتبار البليغ وقوله بالنظر الى الاصطلاح قوله كقوله صم بكم
المهذب فعانه موت فريب الموت منه بدر عد المهذب الاسد والفريسة اللحية يحيا الجنب
والكنف بالنظر الى الاصطلاح قوله اسد دم الاسد الهزبر خضابه فانه موت
بدر عند الاسراء الى تر عند مس الداية عند الفزع وجهه فريصه وفرايصه وبدر عند على الجبهة المجهول
من الارماد يحا الى رعد الرجل اذا اخذته الرعدة من الاضطراب واعلم ان المستعار له تقدير
اداة التشبيه في هذا البيت اما هي باعتبار رعد اول الكلام فقط على ما يشير اليه قوله لان
تشبيهه اه والمستعار له في بدر يسكن الارض ليس باعتبار رعد اول الكلام فقط بل
بملاحظة الامر الواقع وهو ان البدر لا يسكن في الارض واما في قول البحتري وبدر اضاءة الارض
الى فهو مثل قوله اسد دم الاسد الهزبر خضابه من حيث
انه مع كون الصفة فيهما لا يلائم المشبه به يحمل تقدير اداة التشبيه من
المفهوم من الصفة الامر المتخيل بمالاة ان ما ينبغي ان يستعار بلون موقف واحد
مستفيضة به وان فرضنا انه غير البدر وهذا بخلاف بدر يسكن الارض فتامل قوله
لان تشبيهه بجنس السبع المعروف لان هذا انما هو على الاعم الاغلب والا فقد تقدم انه يجوز
الجمع بين الشيئين في التشبيه ايضا فلا ينافي فان قلت حمل البيت على الاستعارة
لا يدفع التناقض لان جعل الممدوح فردا من افراد جنس الاسد يدل على مماثلته اياه
والصفة المذكورة تدل على ما فوقيته قلت المدعى على تقدير الاستعارة ان الاسد نوعان
متعارف وغير متعارف وان زيدا مثلا من النوع الغير المتعارف ولهذا يلزم
نصب القرينة المانعة عن ارادة المتعارف كما ذكره في المفتاح فالمماثلة
بغير المتعارف والفوقية على المتعارف فلا تناقض بل فيه بحث وهو ان
يندفع التناقض في البيت المذكور على الاغلب انما هو اذا جعل الجملة المذكورة

خبر بعد خبر للمبتدإ المحذوف او المذكور في الابيات المتقدمة والظاهر عندي انها
صفة الاسد لان تشبيه الممدوح بالاسد الذي حقيقته كذا وكذا ابلغ
من تشبيهه بالاسد المعروف ويؤيده تنكير الاسد الاول وتعريف الثاني فكانه قال
هو نوع من الاسد غير متعارف نص حقيقته ان دم الاسد المعهود خضابه هذه
وهذا اظهر عند من له ذوق سليم معه ونحوه مثل قول البحتري وبدر اضاء الا
رض اه غير الاسلوب حيث قال ومثله ولم يقل وكقول البحتري نصا على مخالفته
للبيت السابق لما فيها من نوع الخفاء كما تحقق من التقدير السابق واضاء بها متعد
وعدي لازما وشرقا وغربا تمييز من المفعول او حال بمعنى جميعا كما في قوله تعالى ولهم
رزقهم فيها بكرة وعشيا اي دائما وموضع رحله منزله معه الى التشبيه السابق اي الذي
لا استعارة فيه هو هو حقا معه موضوعا بما ليس فيه وهو تنويره المشرق والمغرب
موضع سوى موضع الرحل منه فان القمر المعروف لا يفرق في التنوير بين موضع وموضع وقد
يجعل الصفة السابقة من القمر المعروف احاء وما سوى الرحل جميعا لا بناء على الفرق بين التنوير
والاضاءة بان الكل انما يوجد من النور باعتباره فلا يتحقق في القمر لانه بعيد عن المتعارف
بل لان المواضع التي لا يصل اليها نور القمر من الكهوف والمواضع الغائرة اكثر من
ان يحصى والاول اظهر كما لا يخفى معه ان يثبت من الممدوح به راس في قوله من
الممدوح بيانية حال من البدر قدرت عليه او تجريدية والمعنى واراد المبالغة في
التشبيه بالمعنى الموصوف معه فهو كقولك زيد رجل كيت وكيت قوله وكيت كناية
عن حديث دال على اوصاف زيد وهو كونه فاضلا زاهدا مستفادا وقاسما مايرا
والى بحر الغرف والاستقلال معه وكما يمتنع دخول الكاف اه كانه جواب عما
يقال لم لا يجوز ان يقدر غير الكاف من ادوات التشبيه حتى يكون اطلاق التشبيه
على الامثلة المذكورة اقرب معه امر ثان في الجملة فيه بحث لانه ان اراد بالثبوت
الثبوت المحقق والوهم فتقدم ثبوت البدر الموصوف بما ذكرهم وان اراد الثبوت

غير ما يتعارفه الناس منه

للحقيق

للحقيق فقط ما تقتضاه كان ومن ذلك الثبوت مم يجوز ان يقال كان التحقيق
اعلام بان ثبوت منتشرة على رماح غير التزيد وقد استول بان والا لا كان وجب
على الثبوت المحقق معلوم من استعمال البلغاء كما اشار اليه جلال الدين في شرح
الايضاح مم يؤيده قول الشارح وكان فخر الشيق ادخل على الشارح وقول كان
مثلا فان اسد دم الاسد الهزبر خضابه ما عليه الشارح اوقول الكاف لكان احرى
لان التشبيه مطلقا سواء كان بالكاف او بكان او بغيرهما يقتضي في الاغلب النقصان
او المحاكمة والاوصاف الكمال فيه نظر لان الشارح نقل معه اه خلاف الظاهر كقولك كان
زيدا الاسد قيل نقل العصام في الايضاح للمشكوك بقوله كان زيدا منطلق وخلاف
الظاهر بقوله كان زيدا اسد وهذا خلاف لان الانطلاق ليس بمنطلق الثبوت لزيد
ولا قطعي الانتفاء عنه فيتمكن الشك فيه واما الاسدية فثبوتها لزيد خلاف
الظاهر فلا يشك فيه بل يجزم بخلافه ويحمل على التشبيه واما تعليل الشارح فيه خفاء من
ثبوت المشكوكية في صورة المعرف وفي لفظ الظاهر في صورة المنكر هو ان ابطالها في
صورة المعرف دعوى التشبيه لا الاي هو لا الحمل كما صرح به الفاضل المحشي في بحث
الاستعارة ولذا احسن تقدير اداة مثل التشبيه كما ستر وتشبيه زيد بالاسد في
الشيء عنه ليس فيه في لفظ الظاهر بعدا عن يسه ان تكلان به مما يشك فيها واما
في صورة المنكر فظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مندرج تحته
مبالغة ولذا لم يحسن تقدير اداة التشبيه فيها كما صرح به هذا الفاضل في ذلك
البحث فظهر ان ما ذكره الشارح هو التحقيق وانه لا مخالفة بينه وبين ما ذكره العصام
في الايضاح بل المؤدى واحد والاختلاف في التعبير معه والنكرة فيما نحن فيه
بمنزلة النكرة الموصوفة بصفة غريبة غير متعارفة التي كلامنا فيه بمنزلة في
نفس الامر فدخول كان وجب عليها كالقياس على المجهول او قد تقرر ان المشبه
كالمقيس والمشبه به كالمقيس عليه معه واعلم ان هذا البحث اذا تاملت بهذا السبيل
كان على الشارح تقدير اداة التشبيه في النوع المذكور وهو ما كان المشبه به فيه

موصوفا بصفة عجيبة. والفرق بين الدليلين ظاهر لا عابة. ينبغي بهذا الدليل الى
بلا لفظه لزوم القياس على المجهول او تغيير صورة الكلام في تقدير اداة التشبيه
فات ذلك المعنى والفرق بين الدليلين بان الاول لم يكن مسلوبا نحو علمت متناول
له مجازا او لزوم الحد الامرين جاز فيه قوله اي بهذا ثبت المجاز الذي
الحقيقة. والمجاز اشارة الى ان توجيه التركيب بانه حذف المبتدا وكذا المضاف
الى الجزء واقيم المضاف مقامه قوله انما ثبت المجاز الذي به يتاتى اختلاف الظرف
دون الحقيقة. قوله لما بينهما من شبه تقابل العدم والملكة وانما يكون بينهما
حقيقة. تقابل العدم والملكة لو كان المجاز عدم استعمال اللفظ فيما وضع له
مع انه ان يستعمل فيه وليس كذلك بل هو لازم المجاز قوله والمطلق اي غيره
اي بطرف المطلق الى غير المقيد ويتبادر منه ذلك تبادر المجاز من الاسناد او من
التقييد بالعقل وبهذا يندفع ما يقال التقييد بالقول يتوهم خروج الشيء عن اللوازم
والاطلاق يتوهم دخول المقيد فكل منهما يوهم خلاف المقصود فما وجه ترجيح احدهما
على الآخر مع ان ايهام خروج امر من الحاير ابعد من ايهامه دخول امر قوله واما
منها المنتقل من الوصفية بمعنى كون الشيء المنتقل من الوصفية الى الاسمية ان اللفظ
اذا صار به اسما لغلبة الاستعمال بعد ما كان وصفا كان الاسمية فرعا للوصفية
فشبه بالمؤنث لان المؤنث فرع المذكر فجعل التاء علامة للفرعية كما جعل علامة
في رجل علامة لكثرة العلم به مع ان كثرة الشيء فرع تحقق اصله قوله ولا يخفى ما فيه من
التكلف المستغنى عنه اذ لا دليل على ان لفظ الحقيقة قبل التسمية والنقل من
الوصفية الى الاسمية مستعمل بدون موصوفه مع الاستغناء عنه بالوجه الذي
ذكره قال رحمه الله في شرح المفتاح انما ارتكب هذا التكلف جريا على قضية
اصل التاء بخلاف ما ذهب اليه الجمهور قوله اذ لا معنى له عند التاء وعلى بنائها على ان
التاء رمز استقلال الكلمة في نفي الحلاق في وارادة تلك الشي مما حالت تعمل
فيه لغير المعنى الاصطلاحي التي ظاهر بهذا او اقرب منه على الفاظ المتبادر منها واما اذا

جعلت

جعلت بمعنى نعامي في قوله لك والاهلكم في جذوع النخل فلا يلزم ذكر الا انه حرف الكلام
من المشبه او رد ايضا بلزوم انتقاض التعريف ما بين الذي يخرج به هذا القيد يعني تقدير العلمية
بالوضع على زعم المصنف فانه لم يعتبر قيد الحيثية. والمعترض على تعريف السكاكي فيما سيأتي
بانه لم يعتبر قيد الاصطلاح التي ظاهر فينتقض تعريفهما بالمجاز المذكور واعلم انه ليس المراد
بكون المعنى المستعمل فيه موضوعا له في اصطلاح التي ظاهر حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح
والا لزم ان لا يكون لفظ الاسد الذي وضع في اللغة وتقرر عليه في الاصطلاح الاول
عند ما استعمله النحوي او غيره من اهل الاصطلاحات الحادثة حقيقة بل المراد ثبوت
الوضع في ذلك الاصطلاح سواء كان حدث الوضع فيه ام لا قوله لان الاستعارة
وان كانت موضوعة بالتاويل وفي ذكر التاويل كما سيأتي من ادعاء دخول
المشبه في جنس المشبه به وكونه فردا من افراده بان يجعل افراد الاسد مثلا قسمين
متعارفا وهو الذي له غاية الجراءة في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف
وهو الذي له تلك الجراءة لكن لا في ذلك الهيكل قوله اي ليدل بنفسه اشارة
الى ان قوله بنفسه متعلق بقوله للدلالة كي يدل عليه قول المصنف في المجاز
لان دلالته بقرينة لا بالتعيين والا لقدمه على قوله للدلالة رفعا للبس
قوله فخرج المجاز لان يكون موضوعا اي بالوجه المذكور وهو التعيين بنفسه
وامارة لم يعتبر حيثية خرج المجاز وضع نوعي بثبوت علاقة من الواضع والله على ان
كل لفظ معين للدلالة بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين
كي يتعلق به ذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه مفهوم بواسطة القرينة
لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع استعمال اللفظ في المعنى
المجازي لكانت دلالته وفهمه منه قيام القرينة استدعى بهذا المعنى وان اطلق
عليه الوضع لكنه ليس بمعتبر في كون اللفظ حقيقة بل الوضع النوعي المعتبر فيه
هو ما يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بليغة كذا فهو
متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل

لفظ يكون علماً وقد يكون حاصلاً فهو لذات من يقوم به الفعل وقد صرح الشارح في التلويح
بالاطلاق على كل من المعنيين **قوله** على معناه الافرادي قيد المعنى بالافرادي
لان اشتراط الغير في الدلالة على المعنى التركيبي مشترك بين الحرف والاسم فان
دلالة زيد في قولك جاءني زيد على الفاعلية بواسطة جاءني **قوله** بل هذا ما اشار اليه
بعض المحققين من انه قد رد الفاضل المحشي هذا الجواب بتفصيل الا ان اعاله (?)
للشق الرابع حيث قال وان اريد به تعلقه بمعنى الغير لزم ان يكون لفظ الاستفهام
وما يشبهه من الالفاظ الدالة على معان متعلقة بمعاني الفاظ غيرها حروفاً فلا بحث لان
الظاهر ان مفهوم الاستفهام تام غير متعلق بالغير وانما المتعلق به هو جزئيات
هذا المفهوم التي هي الموضوع لها لكلمات الاستفهام وعلى تقدير تسليم تعلقه بالغير
لا ورود لان معنى التعريف على هذه الارادة ما دل على معنى متعلق بالغير من حيث
انه متعلق ودلالة لفظ الاستفهام على ذلك المفهوم ليس من حيث ذلك التعلق فتأمل
قوله سلمنا ذلك لكن معنى الدلالة بنفسه اه لا شك ان سلمنا هو الذي منعه اولاً وهو
كون معنى الدلالة على معنى في غيره الاشتراط في الدلالة على المعنى الافرادي ذكر
المتعلق ثم ما ذكره ههنا مناقض لما ذكره في المختصر لانه بعد ما فسر الدلالة بنفسه بما ذكر بكون
العلم بالتعيين كافياً في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ حكم بان الحرف هذا شأنه مثل الحرف
ثم قال نعم لا يكون هذا شأن مثل الوضع للحرف عند من يجعل معنى قولهم الحرف ما دل على
على معنى في غيره انه مشروط دلالته على معناه الافرادي على ذكر متعلقه فالمفهوم من كلامه
ههنا هو شمول التعريف لوضع الحرف اذا جعل معنى الدلالة بنفسه ما ذكر من كون العلم
بالتعيين كافياً في الفهم ان فسر الدلالة على معنى في غيره باشتراط ذكر المتعلق والمفهوم
مما ذكره في المختصر عدم شمول التعريف لوضع الحرف على هذا التفسير قطعاً وهذا يقوي
اعتراض الفاضل المحشي اذ بعد اشتراط ذكر متعلق الحرف في نفس دلالته على معناها
كيف يقال العلم بتعيينه من بعد ما يكفي في دلالتها عليه وهذا ظاهر اللهم الا ان يقال
مراد الشارح ان معنى الحرف بعد تقييده بالمتعلق معنى الحرف بازائه وذلك التعيين

كاف

كاف في الدلالة فان المتعلق متقبل (?) المعنى لعدم الحصول في نفسه لكونه عبارة عن
النسبة المخصوصة ولا مدخل له في الدلالة والحق ان الاولى ان يقال في دفع الاعتراض ما ابداه
به في بعض النسخ من نقله الشريف لكنه معنى لا يفهم من العبارة فان بنفسه يدل على
ان فهم المعنى لا بواسطة قرينة ولكن تقييد القرينة بالمانعة عن ارادة المعنى
الاصلي وهو المبنى الاعتراض كما لا يخفى مما لا دلالة عليه وهذا هو مراد الفاضل
المحشي ان يقال عنه البعض ورفع اعتراضه بانا لا نسلم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة
لان قيده بنفسه يدل على ان لا بواسطة قرينة ثم قول الفاضل المحشي انه ان اراد
بالمعنى اه محل بحث اذ يمكن ان يقال المراد بالمعنى الاصلي المعنى السابق المترتب عليه هذا
المعنى والدليل عليه ان لكل مجاز معنى اصلياً بهذا المعنى فلا محذور فتأمل **قوله** وعدم الدلالة
على احد المعنيين لعارض الاشتراك اه ظاهر ان مراده بهذا الكلام ان الوضع هو التعيين
للدلالة على معنى بنفسه فالدلالة هي لاجلها التعيين وعدم ترتب ما لاجله التعيين لعارض
الاشتراك لا ينافي وجود التعيين الذي هو الوضع ويحتمل ان يقال المشترك
يدل على كل من المعنيين اذ ينفهم منه غاية ما في الباب ان احدهما ليس بمتعين الارادة
لعارض الاشتراك وعدم تعيين المراد مما لا دخل له في تحقق الدلالة بنفسه وعدم
تحققها قطعاً كالقراءة مثلاً فانه لولا ان يبقى وزان الطهر والحيض اه القراء بفتح القاف
وضمها والفتح افصح وقوله اه لا يبقى وزان ما مصدر بمعنى الفاعل اي مدلوله بضم الميم جزء
وهو الاحد الزائد اما بتقدير مضاف اي مدلوله ذو ان لا يبقى وزن **قوله** وقوله
بمعنى الطهر او بمعنى الحيض اه قد اورد الفاضل المحشي جواباً وسؤالاً وادعى الفرق
بين القرينتين للمجاز والمشترك لكن الجواب الذي ذكره انما يحتاج اليه اذا اريد بالدلالة
الدلالة على المراد من حيث انه مراد والا فلا ان الوضع للدلالة يعرف فيه الارادة
اصلاً فعلى تقدير المزاحمة الدالة على احد المعنيين محققة ورفعها بالمستفاد من القرينة
لا مدخل له في تحقيق تلك الدلالة قطعاً ثم ان اطلاق قوله وانما قرينة المجاز المعنى في
معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي اه محل بحث اذ قد مر منه ان اللفظ اذا استعمل

في جزء منها مجاز ام يكن القرينة مدخل في الدلالة بل في الارادة فبطل الاطلاق قوله
وان المجاز لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة وظهر عدم احتياج المشترك الى قرينة
المشترك وقرينة سند المجاز عليها مثل قوله وحصل من هذين الوضعين للوضع
الثالث يستلزم استلزام الاوضاع الثلثة للوضع الرابع وتحقق المعنى الرابع وهكذا
فيلزم تحقق معان غير متناهية للفظ واحد وتعلق الاوضاع بها الا ان يقال الاستلزام في
الوضعين الجزئيين للوضع الكلي لا يستلزم استلزام الوضعين الجزئيين مع
الوضع الثالث الكلي للوضع الرابع الكلي فتامل واعلم ان المفهوم مما ذكر الفاضل
ههنا حيث قال بل الواقع الترديد بين المعنيين اطلاقه عند من لا يقول بعموم
المشترك واذا كان متناقضين كما في المثال المذكور امتنع الترديد عند الكل يدل على
ان المراد بالتنافي في المفهوم والمفهوم من التلويح وغيره من كتب الاصول ان
المراد هو التنافي في الارادة بان لم يكن الجمع بين المعنيين فيها مثل قوله افعل مرادا
به الوجوب والاباحة ومثل قراءت هذا المعنى طهرت وحضت ومع المراد
لون اي الاسود والابيض يجوز عند القائلين بالعموم عليها مثل قوله وعلى هذا توجه
اعتراض الشهر بان لا نسلم ان معناه الحقيقي او وجه اندفاع الاعتراض ما مر من ان
التبادر الى الفهم امارات الحقيقة لكن يورد عليه ان ما هو من امارات الحقيقة
هو التبادر اليه بسبب الوضع والا فعند سماع لفظ زيد يتبادر رجل وهو لا قطع
انه ليس معناه الحقيقي والتبادر فيما ذكره بسبب المزاحمة لا بسبب الوضع اذ
الوضع لكل من المعنيين بخصوصه لا يستلزم الوضع لمفهوم الاحد المطلق
المشترك بينهما كما حققه الفاضل المحشي قوله وبان هو قول القرد معنى الكلام وجه
اندفاع هذا الوهم مما سبق هو ان هذه القرينة لدفع المزاحمة بتحصيل اصل الدلالة
قوله اي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له ارادة بارادة الموضوع له ارادة
ولو في ضمن الجزء بان يستعمل الجزء والاول في الكناية مقترن بقرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له في خصوص المحل كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله عز وجل

والسموات مطويات بيمينه ونظائرهما وقد حقق في مباحث اخراج الكلام على مقتضى
الظاهر فليتنظر ثمة قوله لانا نقول الاول يستلزم الدور ردا لما سبق الى انه
لو اريد من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي لم يبق المشتق عليه بهذا المعنى
لم يلزم الدور قوله والا يستلزم انحصار قرينة المجاز في اللفظية وكذا يستلزم
انحصار قرينة الكناية في غير اللفظية وهو ايضا ممنوع قوله فان قيل معنى كلامه انه فرق بين
تعريف الحقيقة المجاز ودون الكناية فانه لم يخرج وقد بينا فساده وهو انه
لم لا يجوز ان يكون المعنى خرج المجاز من تعريف الحقيقة دون الكناية قوله لان الكناية
لم تستعمل في الموضوع له فلا هذا مناقض لما سلفه في تعريف المسند اليه بالعلمية من ان
طويل النجاد مستعمل في معناه الموضوع له وقد ذكره في التلويح ايضا وقد اشار فيما سبق
الى وجه التلفيق بان في الكناية مذهبين وان الاختلاف في الموضعين بالنظر اليهما
والى ان ميل المصنف الى المذهب المذكور ههنا ولذا لم يلتفت الشارح في توجيه ما وقع ههنا
في اكثر النسخ الى المذهب الاول مع انه يمكن تصحيح الحذف ايضا بذكر قوله وهو انه نظر
الى لفظ الايضاح فتوهم انه لفظ الايضاح هكذا وقع في ذكره نظر لانا لا نسلم ان معناه
الحقيقي ما ذكر وما الدليل عليه ان تبادر الاطلاق يدل عليه ثم قوله الا اقبل العرف يعني
العلم ولا يعني الحيض فهو والدليل عليه ما ذكر الشارح سهو ظاهر فان القرينة كما
قد تكون معنوية تكون لفظية فكل من قوله بمعنى الطهر وقوله لا بمعنى الحيض
قرينة وقيل دلالة تلك الالفاظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد ولا قتضائه ان يمتنع النقل
الى المجاز وجعله علما ووضعه للمتضادين كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات
لا يزول بالغير والاختلاف اللغات باختلاف الامم نظره ذكر البعض من الحذاق وهو
الفاضل العلامة صدر الشريعة الى ان قوله دعوة وقيل دلالة اللفظ اه مذكور
عقيب الاعتراض فتوهم ان هذا من تتمة اعتراضه على السكاكي فاجاب
بما نقله الشارح فقال ان المراد السكاكي ان يكون العلم بالوضع كافيا في الفهم
فيه بحث لان السكاكي اعتبر الدلالة بنفسها في تعريف الوضع على تقديره

ان يراد به ان يكون العلم بالوضع كافيا لزم الدور كما صرحت اليه اشارة في
الاولى وان يقال المراد ان يكون العلم بالتعيين كافيا معه والظاهر ان الواضع
هو الله تعالى المخصص اباذات اللفظ وقد ابطل وغيره فهو ابتداء الله تعالى او غيره او المجموع
بالتوزيع فالاحتمالات اربعة والقائل بالاول وهو سليمان بن عباد الصيمري وبالثاني
ابو الحسن الاشعري ويسمى مذاهبه مذاهب التوقيف وبالثالث وهو ان الواضع
لغات كلها البشر ابو هاشم ويسمى مذهبه مذهب الاصطلاح والقائل بالمذهب
الرابع وهو ان المخصص في البعض وهو القدر الذي وقع به التنبيه على الاصطلاح
هو الله تعالى والباقي مطلقا مصطلح البشر الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني معه
او يخلق الاصوات والحروف بجسم واسماعها من ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس
فيه بحث لان الكلام في ابتداء تعليم الوضع فمجرد لفظ من ذلك الجسم بدون العلم السابق
بوضع ذلك اللفظ لا يفهم معناه فلا بد ان يضم اليه خلق العلم الضروري وكذا الكلام
في الوحي اذ كان قولا لفظيا فلا يكون شيء من الوجهين الاولين على تقدير كون
واضع جميع اللغات هو الله تعالى مستقلا في كونه طريق التوقيف ويمكن ان يدفع بان
دلالة الاصوات المخلوقة في جسم الالة على معناها يجوز ان يكون بالطبع كما صرح به في الفصول
البديع واعلم ان الفاضل المحشي جعل في شرح المفتاح خلق علم ضروري طريقا
مستقلا للتوقيف والالهام طريق آخر والفرق بينهما خفي اللهم الا ان يقال انما
ما ذكره المحشي من ان الالهام موهبة روحانية خفية لا دخل للاستعداد فيه وخلق
خلق العلم الضروري مما يكون بالاستعداد او التوجيه معه لوجب ان لا يختلف اللغات
باختلاف الامم ولوجب الظان كلا منهما وجه مستقل ففي الوجه الاول بحث لانه
ان اراد ان دلالة الالفاظ لما كانت ذاتية لم يبق وجه في كون بعض اللغات لغة العرب
وبعضها لغة العجم الاليس واختص بعضها العرب واختص بعضها العجم فلا وجه لتخصيص النسبة
فهو ممنوع لجواز ان يكون تخصيص النسبة باعتبار المستعمل الاول وان اراد انه لا يجوز
ان يتعدد اللغات حينئذ لانه لا يجب ان يتحد الدال على المعنى الواحد فهو ايضا ممنوع لجواز

ان

ان يتعدد الدال لجب الذات على معنى واحد وان اراد منع ثالث فلا بد من تصويره
قوله ويمكن ان كل واحد يفهم من كل لفظ ان لم لا افعل وفيه اشارة الى دفع ما قال
لعل بها كل شرط فقد في حق البعض فلذا كان انتفى دلالة بعض الالفاظ على بعض
معانيه في حق ذلك البعض وتوجيه الجواب انه ح لم يكن الدلالة على المعنى مستندة
الى ذات اللفظ وحده كدلالته على الالفاظ قوله ولامتنع جعل اللفظ لا بالقرينة بحيث
يدل على المعنى المجازي دون الحقيقي هذا كلامه فكره السكاكي ونقل الفاضل المحشي ايضا
في شرح المفتاح ولم يتعرض لابطاله حيث قال اي لكان يمتنع نقل ذلك اللفظ عن مسماه
الذاتي الى معنى آخر بحيث لا يفهم منه ذلك المسمى اصلا سواء كان نقله بنصب قرينة على
المعنى الذي هو المجازي او باعتبار وضعه له كما في العلم المنقول وفيه بحث لان الدلالة الناشئة
من ذات اللفظ عند القائل هي فهم المعنى منه لا فهم كونه مراد المتكلم وفهم المعنى
الحقيقي ضروري في كل مجاز ولذلك قالوا ينتقل في المجاز من الملزوم بوجه الى اللازم
المراد فلا نم امكان جعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث لا يدل على المعنى المجازي
لا عدم دلالته على المعنى الحقيقي ومعنى قول الشارح دون الحقيقي نفي ارادته
هذا ايضا لا يتم لان مدعى القائل بذاته دلالة اللفظ ذاتية ودلالته على المعنى
الحقيقي لا مطلق دلالته فتامل قوله لا استلزام ان يكون المفهوم من قولنا هو
هل او جون اتصافه بالمتنافيين فيه بحث لان من سمع اللفظ المشترك بين
المتنافيين انتقل منه ذهنه الى ملاحظتهما مع الجزم بان احدهما مراد بعين للمتكلم وقد
تحققت ان الدلالة الناشئة من ذات اللفظ عند القائل بها انما هي فهم المعنى منه
لا فهم كونه مراد المتكلم كيف ودلالة اللفظ المذكور على كلا المعنيين عند العلم بالوضعين
ثابتة على المذهب المختار ايضا بلا تفاوت فما هو الجواب ههنا فتدبر قوله على ما
عليه ائمة الاشتقاق والتصريف هذا يدل على ان كلا منهما علم على حدة وهو الحق
لامتياز موضوع كل منهما عن موضوع الآخر بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم
فعلم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث صورها وهيآتها وعلم الاشتقاق

يبحث عنها من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية كذا في شرح
المفتاح للفاضل المحشي وفيه بحث اما اولا فلان معرفة علم الصرف في صدر كتابه يستعمل
على علم الاشتقاق فقط وكذا سياق كلامه فيه يدل عليه واما اطلاق اسم العلم على جزئية
فليس ببديع ونظيره قوله ولما كان تمام علم النحو بعلمي الحد والاستدلال مع ان اسم
المجموع المركب من مباحث التصورات والتصديقات هو علم الاستدلال بعينه
واما ثانيا فلان تشعبه بالكلمات المغيرة عن اصلها بالابدال ونحوه كما يقال قال
اصله قول فان هذا من علم الصرف مع ان فيه البحث عن انتساب احدهما الى
الآخر بالاصالة والفرعية فان دفع باشتراط ان يكون كل من الاصل والفرع
مستعملا في الكلام والاستعمال لعدم [illegible] البعض بالبحث عن الانتساب
بالاصالة والفرعية بين املسيت وامللت الواقع في علم الصرف فان الاصل
ايضا مستعمل وعليه قوله تعالى فليملل الذي عليه الحق والمخلص ان يراد الاصالة في الفرعية
المخصوص بين اي التي يجب اللفظ والمعنى ولا يوجد فرعية بين املسيت وامللت لاتحاد
معناهما بخلاف العقل والعقد فليتدبر قوله كالجهر والهمس والشدة والرخاء
والتوسط بينهما وغيره ذكر النفس الخارج الذي هو وظيفة ان تكيف كله بلعوم
بكيفية الصوت حتى يحصل صوت قوي كان الحرف مجهورا وان بقي بعضه بلا صوت
الجرس معه كان مهموسا والشدة ان ينحصر صوت الحرف عند اسكانه في مخرجه انحصارا
تاما فلا يجري والرخاء ان يجري الصوت جريانا تاما والتوسط بينهما ان لا يتم
الانحصار والجري وامثلة الكل في كتب الصرف قه لا يهمل التناسب بينهما
وفقا لمقتضى الحكمة لا يخفى عليك ان اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب
خواص الحروف والتركيبات يتاتى في بعض الكلمات كما ذكره واما اعتباره في جميع
كلمات لغة واحدة فضلا عن انه متعذر فما ظنك باعتباره في كلمات جميع اللغات
قه كالنزوان النزوان ضراب الفحل [illegible] صفة مشبهة من ... اي
[illegible] بين ... ومثلها الحيوان والطيران والولان

قه والمجاز مفعل في الاصل من جاز المكان الخ يريد انه مصدر بمعنى اسم الفاعل ايجاز
قه وزعم المصنف ان الظاهر اه اشارة الى ان الوجه هو الاول عنده ولهذا قال المص
في الايضاح نقله وفيه نظر ولعل وجهه ان جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل خلاف الاصل لانه
مجاز واما الاشتقاق التي ذكرها الاقمراني في صحة التجوز المذكور في المصدر الميمي بان
المسموع عنه في غيره من المصادر ولا يلزم من صحته في غير الميمي في صحته فيه فليس
بشيء لان المعتبر في صحة التجوز وجود العلاقة وسماع نوعها من العرب لا سماع
شخصها وتوجيه على الوجه الذي ذكره وزعم انه هو الظاهر انه لا يلايم ما ذكر في التسمية
بالحقيقة لفوات التقابل فان التسمية بالحقيقة لما كان باعتبار الثبوت الكلية
في محله الاصلي لزم في مقابلتها ان يكون التسمية بالمجاز باعتبار التجوز وكان
في لفظ الزعم اشارة الى هذا قه واعتبار التناسب في التسمية بشيء
اه كانه دفع سؤال مقدر وهو انه يلزم مما ذكر ان يسمى الحقيقة بالمجاز ايضا
لانها ايضا طريق الى تصور معناها درجة الذي قاله قه ولهذا اشترط بقاء
المعنى في الوصف دون التسمية اراد بالتسمية اطلاق الاسم عليه كما انه اراد
بالوصف اطلاق الصفة لا وضع الاسم كما يتبادر من العبارة وهذا ظاهر
من سياق الكلام قه فلا يمكن جمعهما في تعريف واحد لان البحث يحصل معرفة
حقيقة كل منهما بخصوصها والا يجوز الانسان والفرس في تعريف الحيوان
بانه جسم الحساس المتحرك بالارادة قه مرتجلا كان او منقولا او غيرهما
المرتجل المنقول الا لمناسبة والمنقول المنقول لمناسبة وغيرهما ما لا نقل فيه
كالمشترك قه لا بد من العلاقة العلاقة بالفتح علاقة المحبة والخصومة
ونحوهما من المعاني وبالكسر علاقة السيف والسوط ونحوهما من المحسوسات
وعكسه العصر تجوزا ما قوله تعالى لا ترى فيها عوجا ولا امتا فعلا ضرب من التاويل
قه وقد يكونا مرتجلا اه المرتجل ايضا من اقسام الحقيقة لان استعمال
العلم في الغير بلا علاقة وضع جديد فيكون اللفظ المستعمل فيها وضع له فيكون

حية حقيقة كما صرح به س ب ا حيث قال وبقوله في غير ما وضعت له عن الحقيقة
مرتجلا كان او منقولا او غيرهما وانما جعله بهي من اقسام المستعمل في غير ما وضع له
نظرا الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار قوله والمنقول منه ما غلب في معنى مجازي
اه اى معنى مجازي غير فرد الموضوع له الاول بقرينة المقابلة والا فالفرد من حيث خصوصه
معنى مجازي لكن اطلاق الكلى عليه من حيث خصوصه بطريق المجاز كما سيتضح فاكر انشاء
الله تعالى قوله وفي الاصطلاح المنقول فيه بالكسر المنقول عنه صفة الاصطلاح اى
الاصطلاح الذى وقع النقل في ذلك الاصطلاح قوله بامن حيث العرف فهو موضوعة
له ابتداء او في شرح المفتاح للفاضل المحشي ان الدابة بحسب العرف يطلق على البغل
ايضا قوله بخلاف كله للحقيقة وبخلاف المجاز اراد الحقيقة العارية عن النقل والمجاز
المطلق المستعمل في غير الموضوع له لعلاقة ولذا جعلهما مقابلين للمنقول فانه حقيقة
من وجه مجاز من آخر قوله اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة انما قيد بهذا مع
ان لفظ الاسد ليس مما يتفاوت بحسب عرف دون عرف حتى لو استعمل النحوى
او المشرع يكون الامر على هذا الامر عند الاستعمال اللغوى ربما وعلى ان اطلاق
الحقيقة اللغوية عليه انما هو بهذه الحيثية اى باعتبار ان الخطاب بعرف اللغة
وايضا يمكن ان يكون احترازا من اصطلاح طار فيه وكون الخطاب باعتباره
وان لم يتحقق بعد فتامل قوله وفعل اللفظ والحدث اعترض عليه بان الذى
يجيء للحدث هو الفعل بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الشارح في غير
هذا الكتاب وصرح به الجوهرى ايضا قلت هذا انما يرد لو كان المراد بالحدث
مدلول مصدر فعل يفعل واما اذا اريد به مثل فتدبر قوله مما ذكر بلفظ النكرة
اه كان المراد بلفظ النكرة بصورة النكرة معرفة حقيقة لان المراد من اسد وصلوة
وفعل من وجه آبه الخ ذكره و[illegible] اطلا حقيقة عند الشارح لكونه موضوعة لالفاظ
معينة فتامل قوله والمجاز مرسل ان كان العلاقة غير المشابهة من جنس
المشبه به والمرسل مطلق من هذا القيد قوله والا فالاستعارة الاصوليون

يطلقون

يطلقون الاستعارة على كل مجاز ولا تشعل من [illegible] الاصطلاحين كما يقع
في العرف اذا ارتب مجازا مرسلا المطلق عليه الاستعارة قوله ان يضيد ربه
ويصل الى النعمة بها الظفر فيها راجع الى اليد وفيها الى النعمة صرح به الشارح في شرح
المفتاح اى الذى قصد بالنعمة وهو المنعم عليه فالقائم مقام فاعل المقصد هو الضمير
المستتر فيه الراجع الى اسم الموصول الداخل عليه قوله ومع هذا فلا بد
من اشارة الى المنعم لئلا يخل بانتقال الذهن من الملزوم الى اللازم فيكون الكلام
موصوفا بالتعقيد المعنوى المخل بالفصاحة هذا وقد ذكرنا في اوايل شرح الديباجة
تفصيلا يتعلق باستعمال اليد وان لا بد الى حقيقة عرفية في النعم فيظهر منه ان لا حاجة
الاحتياج الى ذكر المنعم فليتذكر قوله واما اليد في قوله الخ تفصيل المجاز في خوف السامع
ومعنى يتكافأ دماؤهم يتماثل في القصاص من الكفر وهو المثل لا فضل لشريف
على وضيع والذمة العهد ومعنى يسعى بذمتهم ادناهم ان ادناهم اى اقلهم ومنهم
الاول العبد والمراة اذا اعطى امانا ليس للباقين نقضه ووجه كون الحديث
من باب التشبيه لا المجاز المرسل لان العلاقة هى المشابهة واما عدم كونه
استعارة فلذكر الطرفين قوله يعنى ان في هذه التسمية مجازا مرسلا ويمكن
ان يوجه ايضا بحذف المضاف اى من وجوه المجاز المرسل وفوائده وهذا هو [illegible]
من الايهام قوله في العبارة تسامح فان تلك المجاز مصدر رسم صفة المجاز
كما ان التسمية كذلك فلا تسامح تلك الموصوف فالمرسل هو المجاز بالمعنى المصطلح
وتوصيف المعنى المصدري به تعسف بل يمكن الحمل على المعنى المصدري بطريقة [illegible]
الاستخدام تعسف بوعلى ارغاف الشارح كما لا يخفى على المنصف قوله
وهى الشخص الرقيب والربيئة للمبالغة في الصحاح ربايات القوم وارتباؤهم
اى رقيبهم التربيئة الطليعة والجمع الربايا قوله والانامل جمع انملة من الاصابع
الانملة بالفتح واحد الانامل وهى رؤوس الاصابع قوله قولهم فلان
كثل الدم ومنه قول الشاعر يا طب اسراله الكلثوم انى لم انهك بغزة

ادعك بيان

كن بعيد بطويل العنق

بعيدة مهوى القرط طيبة النشر اما على نفسه باكل الدم وهو الدية ان لم تتزوج
عليها واخذ الدية بعد العرب عار عظيم والمراد ببعيدة مهوى القرط طويلة العنق
وطويلة العنق قوله وظاهره انه من تسمية له بقد كان بان مراده ان الاكل
مجاز عن الاخذ وهو بسبب الاكل فهو من تسمية السبب باسم المسبب واما قوله
اى الدية الجيدة عن الدم فاشارة الى وجه مجاز باعتبار الآخر ولا يخفى على الذوق
السليم بعده وقد يقال الدم وان كان سببا لاخذ الدية لكن اكل الدم والتخييل
بهذا الاعتبار ركيك قوله لانه لا يتم بعد البلوغ لان اليتيم هو الطفل الذى لا اب
له يقال يتيم الصبى بالكسر ييتم يتما ويتما بالفتح والضم مع السكين فيهما واعلم ان اليتيم
فى بنى آدم من قبل الاب وفى البهائم من قبل الام قوله او نخلة كقولنا نبلغ نخلا به
ويحتمل ان يكون الاية من قبيل المجاز بالنقصان على حذف المضاف واقامة
او ابه للمضاف اليه كما فى قوله تعالى واسئل القرية الخ لكنه لا يغير بالتمثيل قوله حيث
يعتبر فى جميعها اللزوم بوجه ما خلاصته اى ليس المراد باللزوم امتناع الانفكاك
فى الذهن والخارج بل الانتقال فى الجملة ينتقل بسببه من احدهما الى الآخر وهذا متحقق
فى جميع انواع المجاز قوله واما فى غيره فيظهر له الخبر فى غيره راجع الى الاستعارة باعتبار
انها عبارة عما شان ان يكون كذلك مما يتصف به بالفعل بالمعنى الموضوع له فيه نظر لان
الاتصاف بالفعل ليس بلازم فى المجاز باعتبار ما يؤول بل يكفى توهم الاتصاف كما فى
عصرت خمرا اذا اريقت فى الحال فانه مجاز باعتبار ما يؤول مع عدم حصول حقيقة الخمر
له بالفعل اصلا قوله فى زمان سابق او لاحق اى زمان سابق على حال
اعتبار الحكم وهو زمان وقوع النسبة اليه فيقطع بان الاسم قلت قتيلا او عصرت
خمرا مجاز او ان صار المسمى فى زمان الاخبار قتيلا او خمرا حقيقة فان قلت فكذلك
قلت هذا المجاز باعتبار ما كان مع ان الحصول الحية ثمت راليه ليس سابق على
زمان اعتبار الحكم اعنى زمان القتل بل هى حاصلة له فيه قلت الحكم الذى يعتبر ههنا
سبق الحصول الحية بالنسبة الى زمانه هو الحكم المدلول عليه باسم الاشارة وهو

الكل الدية بسببه

ان

ان يشير الى هذا المعنى فان المجاز فى هذا الكلام اذ لو قلت هذا يشير الى قتيل قلت بهذا
اسم لم يكن مجازا فتامل قوله فان الانسان لا يوجد بدونهما فان قلت
هذا يدل على استلزام الكل الجزء والمعنى بعكسه على التقريب قلت المراد بالاستلزام
المذكور الاشتباه فيتم التقريب لان عدم وجود الانسان بدونهما يدل على
ان كلا منهما ملزوم يحتاج اليه الانسان ويتبعه فى الوجود وهذا خلاصة ما ذكره
الفاضل المحشى وقد ذكره الشارح فى التلويح ايضا وفيه نظر لانه اذا حمل اللزوم فى قوله
فى جميع ذلك يشتمل على لزوم على التبعية يلزم ان يكون الانتقال فى جميع انواع المجاز
من المتبوع الى التابع كما ادعاه السكاكى ولا يخفى ان ما ادعاه على تقدير صحته بعيد
لكن لا يقول به المحققون ولو حمل على الاصطلاح ارباب المعقول كان المراد باستلزام
الجزء للكل المعنى المصطلح ايضا والا لم يتم التقريب وتوزيع قوله ولهذا انتهى
اه مع لا يتم الجواب المذكور قوله فانه يجوز اطلاقها على الانسان اى
من حيث انه انسان واما اطلاقها عليه من حيث صدق معظم الافعال منه فى موضع
يناسب هذا الاعتبار فهو جائز كاطلاق الربيئة على العين ولهذا جوز
الزمخشرى فى قوله تبت يدى ابى لهب ان يراد باليد النفس فاللفظ الواحد
بالنسبة الى المعنى المذكور الواحد يجوز ان يكون استعارة وان يكون مجازا مرسلا يعنى
ان اللفظ الواحد يجوز ان يكون كذا الاطلاق بطريق الاستعارة وان يكون
بطريق المجاز المرسل فلا يرد ان يقال المشفر مجاز مرسل بالنسبة الى مطلق
الشفة واستعارة بالنسبة الى خصوصية شفة الانسان ولا شك فى تغاير
المعنيين وتعددهما قوله اى قول زهير بن ابى سلمى بضم السين وزهير الشاعر
وليس فى العرب غيره واسمه ربيعة بن رباح من بنى مازن قوله عند الحمى ابا
لحمل على التخييل بان يشبه الجوع فى التاثير بدى لباسه فاهد اللباس بشير مباع فيه
فيخترع له صورة كاللباس ويطلق عليها اسمه الموضوع لما هو تحقيق قوله
من انتقاع اللون ورثاثة الهيئة الانتقاع تغير اللون من حزن او فزع والامتناع

مثله وهو الجيد وامر ثمينة ابنة اخوة يقال فلان نارسة اي نسيبه **قوله** فيبع هذا الايشاد

قول او هذا تفريع على التوقيف واشارة الى ابطال قول من قال الاستعارة اجراء

المشبه به على المشبه اطلاقا او حملا مع حذف الاداة وليس بتفريع على قوله والمراد

بمعناه ما عني بالمطابقة يتوهم ركاكته لدلالته على انه لولا ارادة ذلك المقوم اللفظ

المستعمل فيه وضع لوضع عدم الت وان نظما على كل حال **اصله** بل هو مستعمل في معنى

الشجاعة فيكون مجازا فان قلت المجاز مشروط بوجود القرينة المانعة عن ارادة

الحقيقة ولا قرينة ههنا قلت بل الحمل قرينة لا يقال لا دلالة في الحمل على ذلك لجواز ان

ان يراد الموضوع له ويقدر الاداة لانا نقول يكفي في القرينة ما هو الظاهر ويتنبع الكلام

بالتقدير مما لا يلتفت اليه واعلم انه ليس المراد بمعنى الشجاع صورة الذهنية من

حيث وجودها وحصولها في الذهن ان لا يصح تشبيهه بالاسد قطعا مع انه معتبر

في الاستعمال بل الذات المبهمة المشبهة بالاسد وتعلق المجاز بالاسد على هذا باعتبار

انه انما يطلق على تلك الذات مأخوذة مع ذلك الوصف مكان الوصف جزء مفهوم

المجاز بقي الكلام في ان قولك زيد اسد مسوق لاثبات شبه زيد بالاسد او لاثبات

ان زيد تلك الذات المشبهة بالاسد فان كان الاول فهو تشبيه قطعا ولا مجاز في الا

سد كما ادعاه الفاضل المحشي وان كان الثاني فهو استعارة على ما حققه الشارح

ولا فرق بين قولك زيد اسد واسد زيد وبين قولك شير است وشير است

زيد في احتمال الامرين فانه يحتمل ان يراد بشير في الموضعين [illegible] مجرد شير فقول

الفاضل المحشي ولا يخفى ان قولنا زيد اسد واسد زيد بمنزلة قولنا شير وشير انه

زيد فيكون لسياق الكلام تشبيه زيد فيكون اسد مستعملا في معناه الحقيقي لا يخفى

التطويل ثم ان قولنا فههنا ثلث مراتب الاولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه

لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد لا قوله تشبيه اتفاقا محل بحث

اذ يستفاد منه دعوى الاتفاق على ان زيد الاسد وهو هم كيف وقد مر ان

ان المشابهة المثبتة اذا كان مذكورا او مقدرا وكان الاسم للمشبه به خبرا عنه

حقيقة

حقيقة او حكما فعند البعض يسمى تشبيها وعند البعض استعارة من غير فرق بين

المعرف والمنكر على ان قول الشيخ فانه ابيت الا ان يطلق اسم الاستعارة على هذا

القسم فان حسن دخول اداة التشبيه فلا يحسن اطلاقه عليه وذلك بان يكون

اسم المشبه به معرفة نحو زيد الاسد ينفذ ان العرقة داخل في القسم المختلف

فيه اللهم الا ان يكون مراد المحشي بثبوت الاتفاق على ان زيد الاسد تشبيه على التقدير

ان يراد منه ادعاء المشابهة بتقدير اداة التشبيه لا بيان حال المثال مطلقا

ولا يخفى انه نعت **قوله** اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه اي لا ملازمة بين زيد

والاسد ولا دلالة للاسد في المثال المذكور اعني رايت اسدا يرمي ونظائره

مثل رايت اسدا في الحمام اذ لا دلالة للقرينة المذكورة على خصوصية زيد

فاندفع ما توهم من ان الملازمة المعتبرة في باب المجاز الملابسة في الجملة كذا

المراد بالدلالة على المعنى المجازي الدلالة في الجملة ولو بطلب المناسبات والقرائن

وهذا المعنى مما يمكن ان يوجد بين الاسد وخصوصية زيد فلا وجه لقوله اذ لا

ملازمة بينهما ولا دلالة عليه **قوله** كقوله اسد علي وفي الحروب نعامة الخ

لعمران بن حطان من الخوارج وزايدها وتمامها فتخاء تنفر من صفير الصافر

التي في المسرحية الحجاج والمراد بقوله تنفر من صفير الصافر انه ينزعج من

مجرد الصوت اذ بعد البيت المذكور هلا برزت الى غزالة في الوغى بل كان

قلبك في جناحي طائر غزالة امراة شبيب الخارجي وكان يضرب المثل بشجاعتها

نقل انها هجمت الكوفة في ثمانين فارسا وفيها ثلثون الف مقاتل فصلت صلوة

الصبح وقرأت فيها سورة البقرة فلم يهرب الحجاج وبن سعد والوفي الحرب

قوله وكقوله السطر اعربه عليه بعض من ثبت لا لي العلا ولان العلا بالعربي

في تقييدها بعربة [illegible] انظر الى سوى مطلقها او من لا [illegible]

كما قال المصنف وغيره المشارق وتمام المصراع الثاني رابية في الشرح

السطر الغريب بالسمها فيخ [illegible] [illegible] اي هلك وما علمه

بال السيف وكعاف اسم معدول مثل قطام لكف الاذى والاسناف البرجل

اذا اذوب حاله والاسناف الشم والنفخ بالضم في جمع من النفخ وهو اللين يقال

عقاب فتخ ولانها اذا انحطت كسرت جناحها وهذا لا يكون الا من اللين

والعراة بفتح السين المهملة جبال باليمن يكون فيها اعز بلاد غيره وبضم الشين

المعجمة جبال بالشام والعقاب جبلي والمعنى ان كل الطيور في الحرب مثلا

مثل الاعراب ان الكنه عليه وانه كثيرا يكونا حيث لا يحسن وان التشبيه

عليه بل قد لا يصح كما اذا اقترن به نفي جنس المشبه من نفيه كما يقال هو اسد

وهو ليس بآدمي وفي التنزيل ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم اذ لا معنى

لان يقال هو المشبه بالاسد ليس بآدمي فان الآدمية تنافي الاسدية

لا كون الشيء شبيها بالاسد صرح بهذا الشيخ في [illegible] ايل الاعجاز قيل

وهذا دليل لتطبيق على ان نحو زيد اسد استعارة لا تشبيه نقل عنه

المتأخرون وفيه نظر اما اولا فلان المقصر مثال المذكور ونحوه حسب

الظاهر جعل زيد فردا من افراد الاسد كما هو المعنى في التشبيه البليغ وبهذا

الاعتبار صح نفي جنس الآدمية عنه وهذا لا ينافي كون الكلام من قبيل

التشبيه في نفس الامر واما ثانيا فلان هذا الدليل لو تم لدل على ان

المذكور ليس استعارة ايضا كيف وقد اعترف بهذا الشيخ نفسه بان معيار

الفرق بين الاستعارة والتشبيه هو انه متى حذف المشبه به واقامة المشبه

مقامه بحيث لا يفوت الا الدلالة فاستعارة والا فتشبيه والحاصل ان

استعارة والتشبيه قولك رأيت رجلا شجاعا وليس بآدمي قولك هو كالاسد

وليس بآدمي فتأمل قوله دلالة من بروج البدر بعد ابرج البدر

اي التي كان [illegible] مسيرة وهي اثنى عشر اولها الحمل واخرها الحوت

ابعه [illegible] التمييز والمهابة [illegible] البرة الوحشية والتبرج

اظهار والمراد [illegible] ترجمها [illegible]

وعلى هذا ان يقال لمن قال رأيت اسدا واراد زيدا قبل ليس بهذا الوجه

ان تو [illegible] جعله اسدا لجرى في زيد اسد مع انه لم يوجد الادعاء الذكور

ضرورة انه تشبيه ليس باستعارة وجوابه ان الادعاء المذكور لحقق فيه في زيد اسد

الاول بمعنى على تقدير ارادة التشبيه كما سبق بل جعله حقيقة بل جعله فردا من افراد

الادعاء وان [illegible] ذكر الادعاء لا يتحقق في الموف [illegible] زيد الاسد بل المعنى على

تقدير ارادة التشبيه انه يقال لمن قال ايضا جعل زيدا اسدا على ان [illegible] قولهم

بذلك في الصورة المذكورة لكون المراد انه جعله شبيها بالاسد والحرى بهذا

في الاستعارة [illegible] قوله قد ذكر [illegible] على النظر [illegible] المجاز العقلي

ان ذكر المشبه لا ينافي الاستعارة بل اذا كان على وجه ينبئ عن التشبيه وان

بهذا البيت من الاستعارة لا التشبيه فليتذكر قوله ولهذا اي ولانه [illegible] ان يقال

ان القرينة المانعة من ارادة المعنى المتعارف تستدعي تغير المتعارف [illegible]

او وجه الانه على ان الاظهر رجوعه الى الاسدية بالمعنى الغير المتعارف ونصب

القرينة لا يمنع الا من ارادة المعنى المتعارف [illegible] قوله والتعجب

والنهي عنه فلابد وعلى تناسي التشبيه قضاء الحق المبالغة فيه بحث لان محصل الرد

السابق تسليم الادعاء المذكور ومنع كون الاستعارة فيما وضع له وجه التعجب

وكذا النهي عنه انما يترتب على نفس الادعاء كما يشير اليه كلام الشارح في الاحاجة

الى الاعتذار بانهما مبنيان على تناسب التشبيه قضاء الحق المبالغة والاستعارة

تفارق الكذب اي الكلام الذي فيه استعارة يفارق الكلام الكاذب

فلا يرد ما يقال الاستعارة في المركب والكذب في الحكم فلا اشتباه بينهما

حتى يحتاج الى الفرق قوله وزعم صاحب المفتاح انه اراد بالدعوى الباطلة التي

لا يطابق الواقع مع ان صاحبها يعتقد مطابقتها كما يمن اجزاء الكلام

واراده بالكذب ما لا يطابق الواقع مع انه الاستلزم لا يعتقد مطابقته

لا ينصب تلك القرينة [illegible] الا ان [illegible] المذكور

ليس كذلك الادعاء المدعى في التشبيه من مقدمات التأويل لان مقصوده ترويج ما هو
عليه ظاهر كلامه ولا يقدح في مقصوده وهذا القصد التأويل بل نصب القرينة فلذا ذكر
اكتفى ههنا بان نفى نصب القرينة واقتصر في الدعوى الباطلة على ذكر التبري عما التأويل
لانه لا تبرا من التأويل كما هو نصب القرينة اشد تبرا واظهر وجه التخصيص
في واحد من التبرا ونفى نصب القرينة كذا في شرح المفتاح للشريف وليس المراد
نفي مطلق الكذب حتى يقال ان فيه ركونا ميلا الى مذهب الى [illegible]
من مذهب الجمهور كما توهم بل تبيان مراد السكاكي من لفظ الكذب وحاصله
انه اراد بالكذب ههنا احد قسميه اعني ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد
بقرينة انه يسمى قسيمه الآخر وهو ما لا يطابق الواقع مع اعتقاد المطابقة
الدعوى الباطلة **قوله** ولا يكون الاستعارة على الافضاء في ارادة المراد
بغير علم الجنس فان المتبادر من الاطلاق العلم **قوله** وكذا اساده في [illegible]
في الفصاحة وباقل في الفهاهة قد سبق شرح فصاحة سحبان [illegible]
عند معاوية واما باقل فانه رجل من هلال بن عامر بن صعصعة قيل [illegible]
الا انه سقى ابله من ماء حوضه على فرع الابل بقي في اسفل الحوض ماء قليل
فلم [illegible] وصدر الحوض به لملا من ان يسقى من حوضه [illegible] باقل فهو اسم رجل
من العرب وكان يشتري ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح
كفيه واخرج اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر فانفلتت الظبي
فضرب به المثل في العي قال حميد الارقط يهجو ضيفا له اتانا وما داناه سحبان
وائل بيانا وعلما بالذي هو قائل فما زال عند اللقم حتى كانه من العي لما ان تكلم
باقل واعلم انك اذا اعتبرت تشبيه زيد بعمرو في الشكل والهيئة [illegible]
وقصدت المبالغة في التشبيه واردت ادعاء انه عين عمرو لكمال المشابهة به
نقلت رأيت عمرا [illegible] لكون علاقة المشابهة ومن
[illegible] قبل العقول [illegible] في بيان الاستعارة في الاعلام بان يضمن

الاستعارة على المبالغة في المشبه به حتى [illegible] تشبيه
تشبيها [illegible] والا تحقق ان الاجناس مشهورة [illegible] ان اسماء
ما يعينه [illegible] الا شيء حتى يشتهر [illegible]
كذا ذكره والمقول بانه يمكن ان يجعل علم لفظ عمرو موضوعا للذات [illegible] الشكل المخصوص
ان الاعلام وان كان موضوعا للذات معين له شكل مخصوص [illegible] اعتبار
ذلك تعريف [illegible] المتقدم بالعدول التشبيه الى الاستعارة
هو المبالغة في كمال التشبيه اعني وجه الشبه حتى كانه [illegible] المشبه به [illegible]
يحصل اذا جعل الشبه من افراد المشبه به [illegible] ان كان [illegible]
[illegible] او جعل عينه ان كان [illegible] والا شبهه [illegible] منزلة [illegible]
انه عينه في شكل واحد [illegible] **قوله** فان تعافوا من عوف بعوف [illegible]
[illegible] يعافون سقط [illegible] يقال [illegible]
اي كرامه **قوله** لدلالة على ان الجواب [illegible]
فان قلت لم لا يجوز ان يريد بالنيران [illegible] بالاشراق
[illegible] الاشراق [illegible] العدل والايمان
واما عدم [illegible] النيران على المراد [illegible] الاستعمال في السيوف
قوله من نصله اي نصل سيف الممدوح ويحتمل ان [illegible] يرجع [illegible]
والانصاف [illegible] **قوله** [illegible] الاحزان [illegible]
جمع قرن وهو الكفو في الحرب [illegible] فاعل [illegible] وبعد البيت
المذكور [illegible] الشمس [illegible] السيف [illegible]
الشمس والقمران [illegible] فتاة [illegible] الرمح والقواضب
القواضب **قوله** [illegible]
الاقران جمع الكسرة بقرينة المدح وذكر ان [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible] من الالفاظ

شرح وبهذا ادى من قول المص ان الجلوة والمهداة اه يعنى قوله في الابقاء
ووجه الاولوية ان المستعار منه هو الاحياء لا الجلوة والمقال اولى
وظاهر بكم يكون كلام المص خطاء لاحتمال ان يكون مراده ايقاع
الاستعارة بين كل في المهداة والاحياء المتقدمة فالمراد من المهداة
في كلامه ما هي مصدر المبني للمفعول وهو الابتداء شرح مع ان في كل من
المرسن والطيران خصوص وصف ليس في الانف والعدو واما في المرسن
فكون الانف مرسونا واما في الطيران فقطع المسافة بسرعة في الهواء
شرح فانهم عدوا في الاستعارات الضمير في عدوها راجعا الى وضع
المرسن موضع الانف ونحو ذلك اي الجادة ولهذا انث او يكون
تانيث الضمير باعتبار كونها وضع المرسن موضع الانف استعارة
على الاطلاق المذكور شرح الى الجنس له كالمرسن والانف فان كلا منهما
عضو مخصوص بما هو طريق الشم وان الاختلاف بالاختصاص بالانسان
وعدمه وحاصل ما ذكره ان اطلاق الاستعارة على هذا القسم من ا
اي الى المرسن على سبيل الاستعارة ان نقل الاسم من المجانس شرح
الى الجنس مشابه لنقل الاسم الى المشابه بناء على ان المجانسة ومشابهة
من وا[illegible] شرح وفي كون استعارة الطيران للعدو من هذا القبيل
نظر اجيب بان الطيران عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع تحريك
[illegible] الاعتبار في الهواء والعدو عبارة عن قطع المسافة بسرعة
مع التقلب على الارض ولا يخفى ان الجواب ان يصح اذا ثبت ان نقل
من الجنس الى [illegible] شرح وهو [illegible] الحالق [illegible] جمع [illegible] بالشكل
على غير القياس قال [illegible] وحكى [illegible] عن ابي
[illegible] العلاء [illegible] في [illegible] وقال [illegible]
[illegible] شرح [illegible] ان الاسد [illegible]

لا الرجل [illegible] الاسد [illegible] شرح لا البلع بمعنى
اعترض بان القول بكون المستعار له هو المقيد لا المجرد [illegible] قول [illegible] المجاز
اذ قد توقف اللزوم في المجاز انما هو بين المعنى الحقيقي وقيد المعنى المجازي لا نفسه
واجيب بان اللزوم لا يتحقق بين المعنى الحقيقي وقيد المعنى المجازي لا نفسه وجوابه
ان اللزوم لا يتحقق بين المعنى المجازي لذلك تنبيه وبين المقيد لا ينتقل من
المعنى الحقيقي الا الشجاعة ومنها الى الرجل الشجاع لا [illegible] الفاضل [illegible] فيما سبق وهذا
القدر كاف في اللزوم شرح اذا [illegible]
الا في [illegible] فعلوا [illegible]
[illegible] وهو بنت [illegible]
[illegible] اول [illegible] شرح [illegible]
[illegible] والرابع هو
من [illegible] شرح [illegible]
[illegible] شرح [illegible]
شرح [illegible]
[illegible]
العقيدة [illegible] الدخول [illegible]
وقيل البيت المذكور [illegible] بانواع [illegible]
ومفهوم [illegible] البيت المذكور [illegible] الليل الطويل [illegible]
[illegible]
[illegible] المتقدمة [illegible] بفتح [illegible] الجيم
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] بعد [illegible]

الغادي [illegible] في الهداه
والرابح [illegible]

الغادي [illegible] في الصبح
والرابح [illegible] في الظهر

بوقت انما فيه والكلكل الصدر وربما جاء في ثورة الشوشند والصدر والنطـ

ان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية حيث شبه الليل المنطلي في الطول واثبت لوازم

المشبه به للمشبه وهي الصلب والتمطي والكلكل والاعجاز وانما قال والنظار ارادة

في حاشية شرح التلخيص من ان الجميع استعارة تخييلية وقوله فما بعد ستمال اشارة

الى ما نسبناه من قول البعد وعندنا انه رحمه الله قد كشفه وحرره قد احتج بعد ستمل

دعاوى [illegible] من ما الضبط لحاج بضم الى المهملة وكسر اللام والياء المشددة جمع حاجي

[illegible] وسكون اللام [illegible] ويكسر جاء الجمع [illegible] مثل عصاى والقبدا اهل

معه [illegible] فان الاسناد في الصورة لا تنتج ذكر الاقسام التي هي اقسام الاستعارة

اي قسم منها لي [illegible] دل عليه سوق الكلام من اول البحث والاستعارة التي هي من

اقسام المجاز استعارة المصرحة بها فان الاستعارة بالكناية ليست من اقسام المجاز

عنده لان المذكور فيها هو المشبه المستعمل في معناه الوضعي قوله لشواظ النار [illegible]

اللهب اي الذي لا دخان فيه والا [illegible] تشبيه [illegible] شبه في الشوباستعار

اشارة حيث لان هذا الكلام من المصنف لا يستقيم على قانون نفسه لكون قوله

ستقع استعارة تخييلية وهي عنده حقيقة ولا يتحقق فيه التشبيه فلانه اعتبر

الاستعارة على مذهب الزمخشري وهذا النقل الرقم عن الاشارة اي البحث المذكور

هو [illegible] حسبان فان [illegible] الازالة امر عقلي فكذلك الهيئة المخصوصة عند الكلا

والازالة تشبيه ان اليه [illegible] حصول امر عقيب امر دائما او غالبا هذا الترتيب

لاجل بيان معنى الترتيب من حيث هو بالنظر الى خصوص المقام معه اجيب بحمل

عبارته على الغالب الكامل لا يشترط النكتة في الغالب بل يغلب مطلقا ولعل

هذا مذهب الشيخ ذكره فلا حجة طلبه في هذا الغالب بناء على ارز [illegible] عنه

المنصف [illegible] وبان الظهور هنا بعد الزوال اعترض عليه بان قوله المستعار منه

ظهور المسلوخ من جلده بادبار لان المسلوخ لا يزول مع ان الاستعمال ظهر ثم

زال لكونه منع عن لاصق من وقد انع دالشارح الا انه فاتح [illegible] فافهم

من تمام

من تمام من [illegible] الاول [illegible] لا لام [illegible] للاية [illegible]

قبله [illegible] اذا الجلدة منه فتجوز ان يعايش من اللمعة ولا [illegible]

ربط [illegible] باب انباتة [illegible] وتبليه [illegible]

[illegible] اذ اتت [illegible] قال علمك فرادى [illegible]

الفرج [illegible] فتلقى [illegible] الا [illegible] [illegible] واسكن [illegible]

هيئة المنقول [illegible] من [illegible] هيئة [illegible]

وقرا [illegible] الذي [illegible] على فرادى [illegible]

تمام اي [illegible] الشمس [illegible] [illegible]

[illegible] الاسود الا [illegible] في [illegible] ان لم [illegible]

الا بلدة [illegible] الابيض [illegible] والاشتباه [illegible] مجازية

في الذهن والعقل وقرينة في [illegible] اليه اعيان وذكر عارض

اي قوايل معه وتلك سمة في المسالة [illegible] السكا [illegible]

العلامة او كلام العلامة [illegible] كلام [illegible] في ان [illegible]

والمظهر وهو النور [illegible] على [illegible] تقدير [illegible] ان يكون [illegible]

ظهرها [illegible] معه فقد يطول الفرسان والعادات [illegible] قبل

لا [illegible] تحقيق [illegible] بلطائف بلاغة

التنزيل [illegible] ما بين الطلوع الى الغروب كما هو [illegible]

[illegible] اللغة فيكون [illegible] الحقيقة نظرا الى [illegible]

[illegible] معنى المفاجاة نظرا الى ابتداء ظهور النهار ولا [illegible]

[illegible] المفاجاة بالنظر الى ابتداء ظهور [illegible] من التطلف

[illegible] من الاية [illegible] مفاجاة الاظلام لظهور النهار

[illegible] ما بين الطلوع والغروب فلا [illegible] ان [illegible] في [illegible]

معه لا [illegible] الا [illegible] المفاجاة [illegible] او [illegible] يكون ان يقصد بالجملة

الاسمية الدوام بمعونة المقام فيندفع [illegible] من الفصل اعترض السيد
في الحال [illegible] الدوام واستمرار وفيه نظر لان الاية [illegible] بان الملائكة
انما يقصدون [illegible] بعينه بالدوام [illegible] كما ذكره الشريف في حواشي
شرح المفتاح قبل [illegible] الاسمية [illegible] الدوام لا يدفعها كما لا يخفى على المتأمل
في [illegible] قوله واقول تقويته لذكره فيه بحث لان الاية [illegible]
النظم الاية [illegible] بتقديم [illegible] ولا يمكن ان [illegible] مع الانسان انه
[illegible] في الحال ويترتب عليه الكلام فانه [illegible]
الفائدة [illegible] والتقوية [illegible] الشارح انما يظهر لو كان الاهتمام
[illegible] الكلام [illegible] قوله وههنا بحث اذ قد يقال لما كان [illegible] كثير
الوقوع في [illegible] وسكرات [illegible] بعدم ظهور الفعل الذي [illegible]
[illegible] واقول مما هو في البيت [illegible] اشارة [illegible] كثرة الوقوع [illegible]
محل نظر وان كان [illegible] قوله وفيه نظر [illegible]
البعث اه يمكن ان يقال البعث المطلق في [illegible] والحال
هو البعث من الموت فيصلح لكونه قرينة للاستعارة على انه لا يبعد ان
يدعى كون البعث حقيقة شرعية في البعث من الموت قوله والمعنى [illegible]
[illegible] الفرق بين الحق والباطل بحيث لا يليق احدهما بالآخر كما
لا يليق [illegible] المكورة [illegible] والعزوة [illegible]
قلت [illegible] على الشيء [illegible] الاحاطة [illegible]
[illegible] فلم [illegible] قلت [illegible]
[illegible] في الذات بالنسبة اليهم [illegible] حقيقة [illegible]
بالنسبة الى الشيء تحقق الاحاطة الحسية ولا يخفى [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الذات [illegible] بالذات في هذا المقام ما سيقول
[illegible] وفي التفسير [illegible] اشارة الى [illegible] عليه

لان [illegible] المشتق [illegible] والزمان [illegible] والآفة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] وصف من الاوصاف [illegible]
[illegible] الذات فلا يتوهم [illegible] الاشكال [illegible]
الكلام [illegible] الذات والوصف قوله وكذا ما يكون [illegible] الكلام
لا شبهة في ان اسم الجنس [illegible] الذي [illegible]
[illegible] بل [illegible]
كليا [illegible] بل الشيء [illegible] وصف من الاوصاف [illegible]
الاجناس [illegible] اوصافها [illegible]
المشتقة فان [illegible] العقلية فلذلك
كانت الاعلام [illegible] والى [illegible] ان اسم الجنس
يدل على ذوات [illegible] وجه الشبه [illegible]
العلم اذا اشتهر [illegible] الاستعارة [illegible] ولا وصف [illegible]
للموصوفية [illegible] قوله [illegible] القوم [illegible]
التبعية [illegible] الاستعارة التبعية المكنية [illegible]
[illegible] العدم [illegible] قوله او
لكونه [illegible] اشارة الى [illegible] الفرق بين
[illegible] قوله وان [illegible] للموصوفية [illegible]
[illegible] العلامة في شرح المفتاح [illegible]
[illegible] الذوات المتقررة [illegible] والطول [illegible] يكون
[illegible] متقررة لدخول الزمان في مفهومها [illegible]
[illegible] الزمان [illegible] الشارح [illegible]
[illegible] بعد تسليم صحته ووجه انه [illegible]
[illegible] والزمان [illegible] انه ليس من الامور المتقررة

الشارح [illegible] وقد صرح الشارح في شرحه للمفتاح باندراج امثاله عن احصل
الكلام حيث قال بعد تقرير العلامة والحق ان الحرفية هي الماهية باعتبار تحققها في نحوها
في نفسها من غير تعلق باعتبار التعبير ولا فرق في ذلك بين الاسم والحرف كذا ذكره [illegible]
داخل وان ما ذكره الفاضل المحشي جوابا عن الاشكال [illegible] من المنه المذكور
حيث قال فيه [illegible] ان المراد بالحقائق المعاني المستقلة بالمفهومية لا ما تقوم به
من الامور المتقررة الثابتة ففيه بحث لانه يمكن ان يقال المراد ما هو اعم من ان
يلحظ نظره [illegible] العلامة [illegible] بما ذكره الفاضل المحشي
لان [illegible] توجيه كلام [illegible] لا يخفى ما ذكره فيه في ايضاحه الذي كان شرح
لهذا الكتاب وكلامه [illegible] هذا القول لانه هكذا الان الاستعارة
يعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا [illegible] وانما يصلح للموصوفية الحقائق
كما في قولك جسم ابيض [illegible] دون معاني الافعال والصفات المشتقة
منها والحروف انتهى كلامه ولا يمكن ان يراد بالحقائق [illegible] ما ذكره المحشي لعدم
مطابقته على هذا التفسير [illegible] ولهذا اسقطها [illegible] البيان في السابق
متروكا كلامه حيث قال [illegible] ظهر ان ما ذكره القوم من
ان الاستعارة في الافعال والحروف تبعية [illegible] واما يصلح للموصوفية
الحقائق دون معاني الحروف والافعال [illegible] الحقيقية
لاستقلاله بالمفهومية دون الافعال والحروف مه دون معاني الافعال
والصفات كانه اشارة [illegible] لفظ [illegible] الذي اورده فيه
في شرح المفتاح وهو ان الموصوف بالمشاركة [illegible] المشبه [illegible]
لا يمكن [illegible] باختلاف التعبير [illegible] الدالة
للموصوفية [illegible] في اتصافه بالمشاركة يجوز ان [illegible] الحاصل
الدال [illegible] الدال [illegible] واتصافهم بالمشاركة [illegible]
لم يصح [illegible] ووجه الاندراج على ما ذكره في [illegible] ان

[illegible] المعنى مفهوم [illegible] عن [illegible] كان [illegible]
[illegible] مفهوم [illegible] الدال [illegible]
[illegible] من الحقائق او من [illegible] مه [illegible]
ان [illegible] التشبيه [illegible] الزمان [illegible]
[illegible] الان [illegible] مفهوم [illegible] التشبيه [illegible] الزمان
[illegible] المصادر [illegible] الشبه [illegible] لا [illegible]
على [illegible] المراد [illegible] الزمان [illegible] عليه [illegible]
الطارئ على [illegible] الوضع [illegible] فقط [illegible]
الفاضل المحشي في توجيه [illegible] التحقيق [illegible]
[illegible] مه ودون الحروف [illegible] روابط والالات الملاحظة
فلا يكون موصوفة [illegible] المحشي [illegible] وهو ان معنى الحرف
لا يصلح لاعتبار العلاقة [illegible] المجاز المرسل [illegible]
[illegible] المرسل [illegible] المجاز في الحرف حيث لا يكون علاقة
التشبيه [illegible] واكتفوا بالاستعارة التبعية [illegible]
هذا [illegible] في الافعال لكثرة المجازات المرسلة فيها [illegible] مه واما
الموصوف في [illegible] الكامل والنفس
[illegible] فالوصف [illegible] في هذه الامثلة ابلغ وازيد
في المعنى من [illegible] الاول [illegible] عليه [illegible] ان [illegible] الاول
مه [illegible] المراد بالنعت الذي [illegible]
هو الوصف المعنوي لا النعت النحوي [illegible] النعت النحوي [illegible]
الواقع في [illegible] الوصف المعنوي مه فيجوز ان يكون
الاستعارة [illegible] لا تبعية فيه بحث لان [illegible] ان يجوز فيه
الاستعارة [illegible] والتبعية بحسب الاعتبار [illegible] الان

جريرمعنى انا يريد الاستعارة حال كونها اصلية او الاستعارة التبعية فقط **معه** والتشبيه
في الاولى بمعنى المصدر قال الفاضل المحشي فان قلت في نسب الافعال الاستعارة
بناء على ما سبق لو كان ولكن ليس لان مطلق النسبة لم يستعار بمعنى يعني ان يكون وجه التشبيه
في الاستعارة بخلاف متعلقات الحروف وانها انواع مخصوصة لها الفعل انها مستعار
ونسبة لان المعنى الذي يعبر به عند نسب الافعال ليس مطلق النسبة على جهة
القيام وبها يدل الفعل او ما يصح بها الاستعارة فان الاستعارة انما هي في الآلة
على غير نسبة اليه وتشبيه نسبة اليه باعتبار التحقق بغير نسبة الى من ينسب اليه
على جهة القيام وعلى غيره فلان لم يبعد عن الصواب وبالجملة يكون الاستعارة
في الافعال باعتبار نسبتها بان يشبه ما يرجع نسبتها اليه بنوع استلزام كمطلق
الافعال والقيام مثلا اليه يرجع اليه نسبة الافعال كمطلق الآلة مثلا افعال
فلكي السوط والسيف على التبعية في الافعال لا تخفى باعتبار المصادر على ما هو
المشهور رفعا للايهام فتدبر بانه دقيق **معه** قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات
معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها هو الغير عن ابتداء او انتهاء
لكون ما عبارة عن المتعلقات في المعنى وفي عبارة اذا اتى الحروف واعلم
ان لفظ ما غير موجود في عبارة المفتاح بل عبارة هكذا واعني بمتعلقات
معاني الحروف ما يعبر عنها وظاهره **معه** يفيد ان تلك المتعلقات معبر عنها لا معبر بها مع
انه خلاف الواقع فكانه اشار ان ما في لفظ [illegible] عبارة المفتاح
باق العايد والتقدير ما يعبر بها عنها ويحتمل ان يجعل بيان لما فعل المعنى الا ان
في العبارة تقديرا نظرا الى ان الالفاظ المذكورة عند الحروف كلفظ الابتداء
عبارة تلك عن تلك المتعلقات فهي بهذا الاعتبار يعبر عنها كما
في شرحه للمفتاح دون عبارة المفتاح احتمال آخر وهو ان يجعل من صفة المتعلق
ويرجع ضمير الى ما ويجعل المعبر به معبرا اي زائد لكن لا يخفى انه خلاف ظاهر
لنسخ الرواية **معه** مثل قولنا من معناها الابتداء ~~المراد بالغاية المراد~~

الغاية المراد بالغاية المسافة اطلاق اسم الجزء على الكل اذ الغاية هي النهاية
وليس لها ابتداء او بهذا ظهر معنى قولهم لانتهاء الغاية كما ذكره الشارح
في التلويح واعترض عليه بان نهاية الشيء ما ينتهي به ذلك الشيء والشيء لا
ينتهي بنفسه فنهاية الشيء خارجة عنه فكيف يكون جزءا منه بل انما يطلق على آخر جزء
منه لمجاورة بينه وبين النهاية ولك ان تقول نهاية ما في الباب ان يكون الغاية
في المسافة مجازا [illegible] ومثله غير عزيز **معه** والا لما كانت حروفا
بل اسماء قال في شرحه للمفتاح وهو ضعيف اذ ربما يجاب بانه يجوز ان
يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى [illegible] وغير مستقل
بالنظر الى لفظ آخر بمعنى ان يكون مشروطا في الواقع في الدلالة عليه
عليه بذكر متعلقه بخلاف اللفظ الآخر مثلا معنى الكاف الاسمية والحرفية
هو المثل الا ان هذا المعنى مستقل بالمفهومية من الكاف الاسمية دون
الحرفية وهذا القصد مبني على مذهب الشارح فقد ابطله الفاضل المحشي
وضعف مبنى الحروف بوجه لا مزيد عليه فظاهر به ضعف القصد فكذا فيه
معه غير صحيح كما سنشير اليه قد يوجد كلام المفتي بالمعبر الى حذف المضاف
اي كمتعلق المجرور في قولنا زيد في نعمة وهو التلبس المخصوص والتمثيل المصطلح
بالمتعلق المذكور [illegible] ان مقتضى فيه ذكر زيد نعمة كونه البتة ظرفا مزيد مع انه
ليس كذلك فامتنع حمل اللفظ على الحقيقة فحمل على الاستعارة بان شبه ما بين
زيد والنعمة من التلبس المخصوص بالظرفية فوجه التشبيه اولا في الظرفية مطلقة
ثم سرى ذلك الظرف في المخصوص [illegible] معنى ما استعمل اللفظ الموضوع
للمشبه به الفعل وهذا الظرفية المخصوصة [illegible] اعني نعمة بزيد فالتلبس
مستعار له وهذا الظرفية مستعار منه ولفظ في مستعار فلا فلك في الكلام
بهذا [illegible] فردة او كما يلائم سياق كلام الكشف فانه اعتبر التشبيه
في الامر الكلي في نفس المجرور كما لا يخفى **معه** للعدول الى بالتعلق وجه التشبيه

ايضا المعنى والايصال الى فهم السامع قوله باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم
فيه اشارة الى ان اولى بهذا النوع اي ان الملزوم اسم اللازم في جميع انواع المجاز استعارة او [illegible]
مرسلا فاعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم لا يكفي في بيان العلاقة بل لا بد
من بيان انها من اي نوع من انواعها قوله كالمجد والتبيين وكذا ذكرنا الترتب
على الالتقاط واراد بالمجد مجد الملتقط او هو موسى عليه السلام [illegible] هو الا مجد
الملتقط او هو آل فرعون علة للالتقاط متقدمة عليه قوله انه شبه ترتب
العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته الغائية عليه [illegible] هو الحامل على طلب
النفع والتبني انه اشتهر في ترتب العلة الغائية عليه فاندفع ما قيل من ان
هذا غير واضح لاستدعاء التشبيه [illegible] ولا يظهر فيما ذكر من التشبيه قوله ومدار
قرينتها في الاوليين انما هو في الاخيرتين [illegible] من ان قرينة التبعية في الحروف
غير مقبول قوله في الحلق لشاعر امام البيت لعبد الله بن المعتز بن المتوكل بن
المعتصم بن الرشيد بويع بعد خلع المقتدر بالله ولقب بالمرتضى واستوزر [illegible]
[illegible] وكان واحد عصره في الكرم والفضل [illegible] الاول فاختلف
امره ولم يكن خلافته الا [illegible] قوله لم يبق فيها هم [illegible]
اعم منها متعلق بتم والعشية ما بين الغروب والعشاء والمراد بها مطلق الوقت
فهي اما مضافة الى الجملة بعدها او الجملة بعدها صفة لها [illegible] فيها فالعشية
فانتصابها على الوجهين بالظرفية وانتفاء التنوين على الوجه الاول لكونها [illegible]
للتأنيث والعلمية لانه علم جنس كما تقرر في النحو والواو في فاعل يجري على طرق
الاستئناف والمراد بيان انواع [illegible] كثرة الشر وكثرة [illegible]
من قرب الضعف قربا وقربا اذا [illegible] اليه او الكاف [illegible] واذا
[illegible] بعدوت قوله كقول الحريري والاخرى السجع [illegible] من قصيدة
ذكرها الحريري في المقامة [illegible]
زمان ليوسا ولا بيت [illegible] فعند [illegible]

استعارة [illegible] الكوثر وظلوا ابو [illegible] السيل المدموع [illegible] الشمس
واقرانه السامع [illegible] حرفة الدين [illegible] والشمس بفتح الشين والتصغير [illegible] واقام
[illegible] الشين مدوت وبوس بفتح الباء مصدر [illegible] الوجه [illegible]
[illegible] اي الشمعة [illegible]
بمعنى الا وان وان شرطية [illegible] وجواب الشرط [illegible] دل عليه
الكلام السابق او هو جواب [illegible] على القطعات البصرية والكوفية والحزن
الفرس الذي [illegible] والشموس الذي يستصعب
المركوب [illegible] بين الفرس والنطق [illegible] قوله او اي
[illegible] كما يقتضيه السوق ونظيره [illegible]
[illegible] من ترك مالا فللورثة ومن ترك كلا او [illegible] قوله ترى الرياح
رياض الحزن مزهرة [illegible] بلاد العرب [illegible] الاحسن [illegible]
ومزهرة حال [illegible] اذا اظهر نوره [illegible]
ظرف لتزهي قوله غير بعيد لان [illegible] والمراد [illegible]
والفاضل المحشي [illegible] اللفظ ولا يلحق بعده [illegible]
نسبة المجرور الى الفعل [illegible] مفعولا [illegible]
اما بواسطة حرف الجر [illegible] البيت
فان الاجفان مفعول به [illegible]
كما [illegible] اجفان الرياض [illegible] والاكام
عوض عن المضاف اليه [illegible]
[illegible] تلك الزهر وانضر [illegible]
الرياحين [illegible] تلك الزهر ونشر [illegible] والادارة
[illegible] مفعولا [illegible]
[illegible] الا [illegible]

البارى فيها النوم اجفان الرياض فيكون ذكر اجفان الرياض قرينة على ان يوم
استعارة تبعية تبع انتهى كلامه وهذا معنى واضح الا ان المفهوم من البيت فرش
الاجفان وقت النوم واحتمالهما في وقت واحد لا يأتى هذا على ما ذكره معاطلة
وهو مما لا يرد بصفة ولا توزيع مثل الفاضل المحشي في شرح المفتاح للاستعارة
المطلقة بقوله نشبت اظفار المنية وفيه نظر لان نشبت ترشيح فانه من نشب الشيء
بالشيء بالكسر نشوبا اى علق فيه وهو ملايم للمستعار منه دال على ان هناك
اهلكت بدل نشبت اللهم الا ان يجعل نشبت ترشيح التخييلية على مذهب السكاكي
ويصرف الاطلاق الى المكنية بهكذا افضل والحق ان نشبت من تتمة القرينة
اذ لو خلت انعدمت الطعن وما كان الا سر على الاستعارة واعلم ان
السكاكي ذكر لطائف [illegible] الآية ان الخطاب في بالك ترشيح
ولبس الخطاب في [illegible] والتوزيع كلام واعتبار الوصف [illegible] بالمخاطبة
تعرف لا يعار اليه فكانه [illegible] والتوزيع [illegible] على الا [illegible]
لا لطيم [illegible] **قوله** يعنى اذا استمسك علقت [illegible] في ايدى [illegible]
[illegible] ان [illegible] فيذوقون [illegible] من غير علم ويحبون الى حضرته
فيستيقظون [illegible] منهم **قوله** والاظهر مكنية هو انه [illegible] فيه [illegible] فان
الاستعارة بالكناية لا بد ان يذكر [illegible] المشبه ويثبت له شيء من لوازم المشبه به
وهو مفقود [illegible] فالظاهر [illegible] تبعية تصريحية والجواب انه قد ذكر
المشبه لكن بغير لفظ الحقيقة وفي الآية وجه آخر ذكره المولى في شرح المفتاح حيث
قال لو قيل ان [illegible] في قوله [illegible] فان [illegible] ربهم بعيد ولا يخفى
بعده من الطعم المعتبر الطعم بالمعنى ما يؤديه الذوق يقال طعمه مر والطعم ايضا
ما يشتهى منه يقال ليس له طعم وفلان بذى طعم اذا كان سمح والطعم بالضم
الطعام فلا يكون ترشيحا [illegible] الطعم يقول فلا يكون [illegible] الا [illegible] سياق
الكلام على انه تجريد للاستعارة [illegible] الاستعارة المكنية [illegible]